٥٩٩ ج ٢
الشامية شرح البهلوي
على البخاري

٢٠٨٩ ج
٢٢١٧٨١
2 نسخ

مكتبة المغاربة بالأزهر

الفن
اسم الكتاب
الجزء
رقم خاص
رقم عام

٢

وقف الحاج احمد الشلاوى على زراق المغاربة

(القسطلانى)

التاج من صحيح البخارى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقي

كتاب الرقاق بكسر الراء وبالقاف بينهما الف جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهو الرحمة عند العلماء قال في الكواكب اي كتاب الكلمات المرققة للقلوب ويقال للكثير الحقائق وحده اي اشتخيا وقال الراغب متى كانت الرقة في جسم فضدها الصفاقة كثوب رقيق وثوب رقيق ومتى كانت في نفس فضدها القسوة كرقيق القلب وقاسيه وعبر جماعة منهم النسائي في سننه الكبرى بقولهم كتاب الرقائق وكذا في نسخة معتمدة من رواية المستملي عن البخاري والمعنى واحد وسميت احاديث الباب بذلك لان فيها من الوعظ والتنبيه ما يجعل القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة الصحة والفراغ ولا عيش الا عيش الاخرة كذا لابي ذر عن الحموي وسقط عنده عن الكشميهني والمستملي ما لحا الصحة والفراغ

ولابي

ولابي الوقت كما في الفتح باب لا عيش الا عيش الاخرة وكذا عند الكشميهني كما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وزاد في الفرع كاصله باب ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وفيهما ايضا باب لا عيش الا عيش الاخرة

بسم الله الرحمن الرحيم

وفي الفتح كالمؤسسة تقديم البسملة على الكتاب وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم التميمي البلخي والمكي اسم بلفظ النسبة قال اخبرنا عبد الله بن سعيد بكسر العين هو ابي سعيد ابن ابي هند الفزاري مولى سمرة بن جندب عن ابيه سعيد ابن ابي هند عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعمتان بالتثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وقال الامام فخر الدين المنفعة المفعولة على جهة الاحسان للغير وزاد الدارمي من نعم الله مغبون فيهما اي في النعمتان كثير من الناس رفع بالابتداء وخبره مغبون مقدما والجملة خبر نعمتان وهما الصحة في البدن والفراغ من الشواغل بالمعائش المانع له من العبادة والغبن بفتح المعجمة وسكون الموحدة النقص في البيع وبتحريكها في الراي اي ضعيف الراي قال في الكواكب فكانه قال هذان الامران اذا لم يستغل فيما ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما اي باعهما بخس لا يحمد عاقبته او ليس له في ذلك راي البتة فقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة لاشتغاله بالمعائش وبالعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ وقصر في نيل الفضائل فهو ذلك الغبن كل الغبن لان الدنيا سوق الارباح ومزرعة للاخرة وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الاخرة فمن استعمل فراغه وصحته في طاعة مولاه فهو المغبوط ومن استعملهما في

في معصية الله فهو المغبون لان الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الرقائق وابن ماجة في الرقائق قال عباس بالموحدة المشددة آخره مهملة ابن عبد العظيم العنبري البصري الحافظ احد شيوخ البخاري حدثنا صفوان بن عيسى الزهري عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند ولابي ذر هو ابن ابي هند عن ابيه سعيد السابق انه قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق ورواه ابن ماجه عن العباس العنبري وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المفتوحتين بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر هو لقوله غندر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن معاوية بن قرة بن اياس المزني عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابي ذر عن المستملي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عند حفر الخندق مما تمثلا بقول ابن رواحة اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة بكسر الجيم وسكون الهاء كما الاخرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الفتيم العجلي قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد معجمة ابن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم بعدها تحتية ساكنة معجمة قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق ولغير ابي الوقت في الخندق وهو بكسر القافية وعن ثعلب التراب زاد في مناقب الانصار

٤

الانصار على اكنادنا وفسرهم ما بين الكاهل الى الظهر وهم صلى الله عليه وسلم من المرور ولابي ذر عن الحموي والمستملي وبصر به فقال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة هذه الرواية الاولى فاصلح وهذه فاغفر وفي اخرى فاكرم وكل مطابقة للترجمة ظاهرة وفيه اشارة الى تحقير عيش الدنيا لما يعرض له من التكدير والتنغيص وسرعة الزوال والحديث سبق في مناقب الانصار تابعه سهل ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وهذا ثابت في رواية غير ابي ذر ساقط منها وبجناح كما قال صاحب التلويح فيما نقله عنه في عمدة القاري الى نظر طويل ثم قال غير انه ليس بموجود في نسخ البخاري قال فضعفي اسقاطه انتهى

باب مثل الدنيا في الاخرة

الجار والمجرور متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الاخرة وكلمة في بمعنى الى كقوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لا شيء في حديث المستورد الوردي في مسلم مرفوعا ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم يرجع قال الطيبي اي مثل الدنيا في جنب الاخرة وهو تمثيل على سبيل التقريب والا فان المناسبة بين المتناهي وغير المتناهي وقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب كلعب الصبيان ولهو كلهو الفتيان وزينة كزينة النسوان وتفاخر بينكم كتفاخر الاقران وتكاثر كتكاثر الرهبان في الاموال والاولاد اي مباهاة بهما والتكاثر ادعاء الاستكثار مثل عيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا بعد خضرته ثم يكون حطاما متفتتا شبه حال الدنيا وسرعة تقضيها مع قلة جدواها بنبات انبته الغيث

الدنيا

والنبات فبعث عليه العاهة فهاج واصفر وصار حطاما عقوبة
لهم على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل
الكفار الزراع وقال العماد بن كثير اي يعجب الزراع نبات
ذلك الزرع الذي هلك بالعيث وكما يعجب الزراع ذلك كذلك
يعجب الحياة الدنيا للكفار فانهم احرص شيء عليها واميل
الناس اليها ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما اي يهيج
ذلك الزرع فتراه مصفرا بعدما كان اخضر نضرا ثم
يصير يبيسا محطما هكذا الحياة الدنيا تكون اولا انسانة
ثم تكتهل ثم تكون عجوزا شوهاء والانسان كذلك يكون في
اول عمره وعنفوان شبابه غضا طريا لين الاعطاف بهي المنظر
ثم انه يشرع في الكهولة فيتغير طباعه ويفقد بعض
قواه ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة
يعجز عن المشي اليسير وما كان هذا المثل الاعلى زوال
الدنيا وانقضاءها والاخرة كائنة لا محالة حذر من امرها
ورغب فيما فيها من الخيرات فقال وفي الاخرة عذاب
شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان للمومنين وما
الحياة الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد عليها
قال ذو النون المصري يا معشر المريدين لا تظلموا الدنيا وان
ظلمتموها فلا تحبوها فان الزاهدين فيها والمقبلين في غيرها وسقط
من قوله وزينة الى هنا في رواية ابي ذر وقال عقب قوله والهو
الى قوله متاع الغرور وبه قال حدثنا عبدان بن عثمان العتكي
قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة
ابن دينار عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله
عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لموضع
سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة بلام التاكيد

في سبيل

في سبيل الله شامل للجهاد وغيره او ورحة للتنويع لا للشك
خير من الدنيا وما فيها ولغدوة باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب
او عابر سبيل سقط لابي ذر او عابر سبيل وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو المنذر
الطفاوي وهي بضم الطاء المهملة بعدها فاء الف وواو فمثناة تحتية ساكنة
الى بني طفاوة او ومنع بالبصرة من سلمان الاعمش سقط سلمان
لابي ذر انه قال حدثني بالافراد مجاهد هو ابن جبر المفسر عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط عبد الله لابي ذر انه
قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منكبي بكسر الكاف
والموحدة وتخفيف التحتية مجمع العضد والكتف قال في
الفتح وضبط في بعض الاصول بمنكبي بلفظ التثنية فقال
كن في الدنيا كانك غريب قدم بذا الامر لكن له فيها ما وبه ولا
يمكن ان يسلبه حال عن الاهل والعيال والعلائق التي هي سبب
الاشتغال عن الخالق ولما شبه الناسك السالك بالغريب
الذي ليس له مسكن يترفق واضرب عنه بقوله او عابر سبيل
لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر
السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها او برية مردية
ومفاوز مهلكة وهو بمرصد من قطاع الطريق فهل له ان
يقيم لحظة او يسكن لمحة ومن ثم عقبه بقوله وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا
اصبحت فلا تنتظر المساء اي سرادا ما ولا تفتر من السير ساعة
فانك ان فترت في السير انقطعت عن المقصود وهلكت
في الاودية هذا معنى المشبه به واما المشبه فهو قوله وخذ
من صحتك لمرضك وفي رواية ليث ابن ابي سليم

تلك هم

خليلي قطاع الفيافي اي الجم
كثيرة وان الواصلين قليل
وجوه عليها للقبول علامة
وليس على كل الوجوه قبول
اهـ
وقوله الفيافي قال
في النهاية يصيب عليكم
الشرجي يبلغ الفيافي
هي الوادي الواسعة
جمع فيفاء اهـ

عن معاذ عند احمد والترمذي لسقمك اي سر سيرك القصد
في حال صحتك بل لا تقنع به وزد عليه بقدر قوتك ما دامت
فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام
ما فعله بقوته حال المرض والضعف او اشتغل في الصحة
بالطاعة بحيث لو حصل تقصير في المرض لا يخبر بدلك
وفي قوله ومن حياتك لموتك اشارة الى اخذ نصيب الموت
وما يحصل فيه من الفتور من السقم يعني لا تقعد في المرض من
السير كل القعود بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تلتحق
فيه الى لقاء الله وما عند الله من الفلاح والنجاح والا خبت
وخسرت وزاد ليت فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا
اي هل يقال لك شقي ام سعيد وهل يقال لك حي وميت
وفي حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل
هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك
قبل شغلك وحياتك قبل موتك فالعاقل اذا امسى لا
ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء بل يغتنم اذا اصبح
يدركه قبل ذلك فيعمل ما يلقى نفعه بعد موته ويبادر
ايام صحته بالعمل الصالح فان المرض قد يطرأ فيمنع من
العمل فيحتاج على من فرط في ذلك ان يصل الى لقاء ربه
زاد من لم يتهيأ الغرة فيندم وما احسن قول من قال

اذا امكنت دنياك فاغتنمها ٭ فان لكل حادثة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها ٭ فما في السكون متى يكون
اذا ظفرت يداك فلا تقصر ٭ فان الدهر عادته يخون

والحديث اخرجه الترمذي هذا باب
بالتنوين في الامل وطوله بفتح الهمزة والميم وهو الرجا

فيما

نذري

فيما غلبه النفس من طول عمر وزيادة غنى يقال امل خيره بامله
املا وكذلك التامير ومعناه قريب من التمني وقيل الفرق
بينهما ما تقدم سببه والتمني بخلافه وقيل الامل ارادة
الشخص تحصيل شيء يمكن حصوله فاذا فانه تمناه والرجاء
تعلق القلب بمحبوب ليحصل في المستقبل والفرق
بين الرجا والتمني ان التمني يورث لصاحبه الكسل ولا
يسلك طريق الجد والحذ وبعكسه صاحب الرجا فالرجا
محمود والتمني معلول كالامل الا للعالم في العلم فلولا طول
امله ما صنف ولا الف وفي الامل سر لطيف لانه لولا الامل
ما تهنى احد بعيش ولا طابت نفسه ان يشرع في عمل من
اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم
الاستعداد للامر الاخرة وقوله الله تعالى ولابي ذر وقوله
تعالى فمن زحزح بعد عن النار وادخل الجنة فقد فاز
ظفر بالخير وقيل فقد حصل له الفوز المطلق وقيل
الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه وما الحياة الدنيا
الا متاع الغرور المتاع ما ينتفع به وينتفع والغرور
يجوز ان يكون مصدرا من قولك غررت والا فالغرور اشبه
الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه
ثم يتبين له فساده ورداءته والشيطان هو المدلس الغرور
وقد اعيذه الله بفتح العين وفسر بالشيطان ويجوز ان يكون
فعولا بمعنى مفعول اي متاع الغرور اي المخدوع واصل
الغر الجذع قال سعيد بن جبير هذا في حق من اثر الدنيا
على الاخرة اما من طلب متاع الدنيا للاخرة فانها نعم
المتاع وعن الحسن كحفرة النبات ولعب الصبيان لا حاصل
لها فينبغي للانسان ان ياخذ من هذا المتاع بطاعة الله

تعالى ما استطاع مزحزحه اي مباعده بكسر العين بمعنى
ان معنى قوله من زحزح بوعده واصل الزحزحة الازالة ومن
ان يل عن شيء فقد بوعد منه وهذا ثابت هنا الى ذر عن
المستملي والكشميهني وسقط الا ابي ذر من قوله وما الحياة الدنيا
الى الغرور قوله الغرور وقوله تعالى ذرهم امر اهانة اي
اقطع طمعك من ادعوانهم ودع عن النبي عليه السلام عليه بالتذكرة
والنصيحة وخلهم ياكلوا ويتمتعوا بدنياهم فهي خلاقهم
ولا خلاق لهم في الاخرة ويلههم الامل يشغلهم الامل عن الاخذ
بحظهم من الايمان والطاعة فسوف يعلمون اذا اوردوا والقيامة
وذاقوا وبال صنيعهم وفيه تهديد على ايثار التلذذ
والتنعم وما يودي اليه طول الامل ليس من اخلاق المؤمنين
وهذا التهديد ووعيد وقال بعض العلماء ذرهم تهديد وسوف
يعلمون تهديد اخر فمضى بهنا العيش بين تهديدين والاية
تسختها اية القتال وسقط لابي ذر وقالهم الى آخره وقال
بعد قوله ولا يمتنعوا الاية وقال علي رضي الله عنه من قوم
موقوفا ولابي ذر عن علي بن ابي طالب ارتحلت الدنيا حال كونها مدبرة
وارتحلت الاخرة حال كونها مقبلة ولكل واحدة منهما
من الاخرة والدنيا ولابي ذر عن المستملي منهما بنون فكونوا من
ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل
قال في الكواكب فان قلت اليوم ليس عملا بل هو نفس العمل والامكان
تقدير والاوجب نصب عمل وحاجات بانه نفس العمل حقيقة
كقولهم ابو حنيفة فقه وبناره فنانيم ولا حساب منه وغدا
حساب بالرفع ولا عمل منه اي فانه على الاسم ان ضمير شان
حذف وبلوحندهم قليل او هو على حذف مضاف اما من الاول
واما من الثاني اي فان حال اليوم عمل ولا حساب او فان اليوم

يوم

ذر اي عيني صبرا فالمنوا الثاني محذوف اي وذرهم مهملين امرهم سنرخيه

اذا الغيم الذي كنا نرجوا خلف الرقاب امم

جعلوا

يوم عمل ولا حساب وهذا رواه ابن المبارك في الزهد من
طوق عن اسماعيل بن ابي خالد وزبيد الايامي عن رجل
من بني عامر وسمي في رواية لابن ابي شيبة مهاجر العامري
وكذا في الحلية لابي نعيم من طريق ابي مزيم عن زبيد
عن مهاجر بن عمير قال قال علي ان اخوف ما اخاف عليكم
اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد
عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة الا وان الدنيا
ارتحلت مدبرة الحديث وقال بعض الحكماء مما اخذه من
قول علي هذه الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فحبب
لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وثلثة
في الفرع كاصله بعد قوله والاعمل ممن خرجه عبادة
وبه قال حدثنا احمد بن الفضل المروزي لحافظ
قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان وسقط لغير ابي ذر
ابن سعيد عن سفيان انه قال حدثني بالافراد ابي سعيد
بن مسروق الثوري عن منذر بضم الميم وسكون النون وكسر الذال
المعجمة بعدها راء ابن يعلى الثوري الكوفي عن ربيع بن خثيم بضم الخاء
وفتح المثلثة وربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الثوري عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى الله عليه
وسلم خطا مربعا مستوي الزوايا وخط خطا في الوسط خارجا
منه اي من الخط المربع وخط خططا بضم الخاء المعجمة على الجمع
واصله وتكسر وبضم الطاء الاولى وتفتح وبي عن ابي الوقت في نسخة
اي خططا صغارا الى جانب هذا الخط الذي في الوسط من
جانبه الذي في الوسط وسوق الذي يتنزل سياق لفظ الحديث

الانسان

وقيل هكذا

قوله وزبيد بضم الموحدة مصغرا ابن الحارث ابن عبد الكريم الايامي وبتثناه الايامي بالتحتانية نسبة الى ايام بطن من همدان اه

عليها هكذا

وقيل هكذا وقال
صلى الله عليه وسلم ولا يجاوزه فقال بالقلم هكذا الواو هذا الانسان
مبتدأ وخبر أي هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل وهذا
اجله محيط به اشارة الى المربع او قال صلى الله عليه وسلم
قد احاط به بالشك من الراوي وهذا الخط المستطيل المنفرد
الذي هو خارج من وسط الخط المربع امله وهذه الخطط بضم
الخاء والطاء الاولى والاولى ذو عن الحموي والمستملي الخطوط الصغار
اي السطيحان التي في الخط الخارج من وسط المربع من اسفله
او من اسفله واعلاه الاعراض بالعين المهملة والضاد المعجمة اي
الافات العارضة له كمرض وفقد مال او غيرهما والمراد بالخطوط
المثال لا عدد مخصوص معين فاذا اخطاه فان تجاوز عنه هذا
العرض وسلم منه والا فاي ذر اخطا بحذف الضمير وله عن الحموي
والمستملي هذا بالتاء بنقط نهشه بالنون المعجمة اصابه واخذه
هذا وان اخطاه هذا العرض نهشه اي اخذه هذا العرض
الاخر وهو الموت فمن لم يمت بالسبب مات بالاجل والحاصل
ان الانسان ينقاطى الامل ويختلجه الاجل دون الامل وسقط الاب في
الوقت الذي اخطاه في الموضعين وعبر بالنهش وبما بعده
دوان السم مبالغة في الاحتراز والحديث اخرجه الترمذي في
الزهد والنسائي في الرقاق وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا
محمد الفراهيدي بالفا المفتوحة ابن ابراهيم الحافظ البصري
قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن اسحاق بن عبد الله بن ابي
طلحة زيد بن سهل الانصاري عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه
انه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا
الامل الذي يؤمله الانسان وهذا اجله والخط الاخر الانسان
والخطوط الاخر الافات التي تعرض له فبينما بالميم هو كذلك

طالب

طالب لامله البعيد اذ جاءه الخط الاوسط الاقرب والاجل
المحيط به اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب من الخط الخارج منه
وعند البيهقي في الزهد من وجه اخر عن اسحاق خط خطوطا
وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا هذا ابن ادم ومثل المنية وذلك الخط الامل بين ما يأمل اذ جاءه
المعاث وعند الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله
ابن ابي بكر بن انس عن انس بلفظ هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع
يده عند قفاه ثم بسطها فقال وثم امله وثم اجله اي ان
اجله اقرب اليه من امله والحديث اخرجه النسائي في الرقاق هذا
باب بالتنوين يذكر فيه من بلغ من العمر ستين
سنة فقد اعذر الله عز وجل اليه في العمر واعذر بالعين
المهملة والذال المعجمة والمعذرة للام اي ازال الله عذره فلم
يبق له اعتذارا وكان يقول لومدني في الاجل لعقلت ما امرت به
فيقال اعذر اليه اذا بلغه اقصى غاية في العذر ومكنه منه
واذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي
حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال
على الاخرة بالكلية ونسبة الاعتذار الى الله تعالى مجازية
والمعنى ان الله تعالى لم يترك للعبد سببا في الاعتذار يتمسك به
لقوله عز وجل او لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر توبيخ من
الله اي فيقول الله تعالى لهم ذلك توبيخا قال الزجاج اي اولم
نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال ابو البركات النسفي يجوز
ان تكون ما نكرة موصوفة اي نعمرا يتذكر فيه من تذكر وقال
ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون نافية من حيث اللفظ ومن حيث
المعنى اما اللفظ فلانها تجب قطعها عن فعلها لانه لا يجوز ان يكون
النفي من معموله وايضا فان الضمير في فيه يرجع الى غير مذكور واما

ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري قال حدثنا عمرو بن علي
بضم العين وفتح الميم ابن عطاء بن مقدم العدوي البصري عن
معن بن محمد بفتح الميم وسكون العين المهملة الغفاري بكسر
العين المعجمة نسبة الى غفار وعمرو بن علي مدلس وقد رواه عن
معن بالعنعنة لكن اخرج الحديث احمد عن عبد الرزاق
عن معمر عن رجل من بني غفار وعن سعيد فصرح فيه
بالسماع والمبهم هو معن بن محمد الغفاري عن سعيد من ابي
سعيد كذا ان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة بالمدينة
كان يسكن عندها وسقط المقبري لابي ذر عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا لابي
ذر ولغيره فقال بفاء قبل القاف اعذر الله في امر امرء اخر اجله
اي اطال حياته حتى بلغه ستين سنة اي لم يبق فيه
موضعا للاعتذار حيث امهله الى طول هذه المدة ولم يعتذر
يقال اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية في العذر وقال
المؤرخ شتى ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر واظهره
وهذا مجاز من القول فان العذر لا يتوجه على الله وانما
يتوجه له على العبد وحقيقة المعنى فيه ان الله تعالى
لم يترك له شيئا في الاعتذار يتمسك به قال ابن بطال اذا كانت
الستون حدا لاعمار الامة فقريبة من معترك المنايا وهي سن
الانابة والخشوع وترقب المنية فهذا اعذار بعد اعذار لطفا
من الله تعالى بعباده حتى نقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم
ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا افرطوا
على حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك
ليمتثلوا ما امروا به من الطاعة وينزجروا عما نهوا عنه
من المعصية وقال بعض الحكماء الاسنان اربعة سن الطفولية

المعين فلان قوله اولم نعمركم اقامة الحجة لاثبات التعمير وتوبيخهم
على تذكيرهم التذكير فيه فاذا جعل نفيا كان فيه اخبار عن نفي
تذكرهم متذكر لزم ان لا يكون نعمرا وهو خلاف قوله اولم نعمركم
انتهى وقوله اولم نعمركم سنا ولكل عمر يمكن منه المكلف
من اصلاح شانه وان قصر لان التوبيخ في المتسط ولما عظم
واختلف في مقدار العمر المراد هنا فعن علي بن الحسين بن زين
العابدين سبع عشرة سنة وعن ابن عباس اربعون سنة
وقال مسروق اذا بلغ احدكم اربعون سنة فليأخذ حذره من
الله عز وجل وعن ابن عباس ستون سنة وهو الصحيح كما
سيأتي في حديث ابي هريرة اول احاديث هذا الباب وعن ابن
عباس ايضا رواه ابن مردويه سبعون فالاسناد لا يزال في
ازدياد الى كمال الستين ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهرم
كقول الشاعر

اذا بلغ الفتى ستين عاما ... فقد ذهب المسرة والفتاء

ولما كان هذا العمر الذي يعذر الله الى عباده به وينزاح عنهم العلل
كان ملوك العالم في اعمار هذه الامة فعند ابي يعلى من طريق
ابراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة معترك المنايا ما بين
ستين وسبعين لكن ابراهيم بن الفضل ضعيف وفي حديث
ابي بكرة مرفوعا اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم
من يجوز ذلك رواه الترمذي في كتاب الزهد وحاكم التذييل
زاد ابو ذر يعني السليلي ومعمر روي عن ابن عباس وغيره وقال
المشدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم المراد به رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو الصحيح عن قتادة فيكون احتج عليهم بالنعمر
والرسول وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد السلام بن
مطهر بضم الميم وفتح الطاء المهملة والهاء المشددة المفتوحة

ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي آخر الانسان وغالب ما يكون
بين السنتين الى السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص
والانحطاط فينبغي له الاقبال على الآخرة بالكلية لاستحالة
ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت
ورايت لابي الفرج ابن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه
تحفة العمر بمواسم العمر ذكر فيه انها خمسة الاول من
وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شبابه خمس
وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال
وقد يقال له كهل لما قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وذلك
الى زمان الشيخوخة والخامس الى آخر العمر قال وقد تقدم
ما ذكرنا من السنتين وتاخر **تابعه** اي تابع معن بن محمد
ابو حازم سلمة بن دينار وماوله النسائي عن يعقوب بن عبد
الرحمن عن ابي حازم **وتابع** معنا ايضا **ابن عجلان** محمد فيما
رواه الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور
ابن المعتمر عن محمد بن عجلان كلاهما **عن المقبري** ابي سعيد
وكوان عن ابي هريرة بلفظ من اتت عليه ستون سنة فقد
اعذر الله اليه في العمر وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله
المديني قال **حدثنا** ابو مصعب قال **حدثنا** عبد الله بن سعيد الاموي
نزل مكة قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا **ابو نعيم** بن يزيد المالكي
عن ابن شهاب الزهري انه قال **اخبرني** بالافراد **سعيد**
ابن المسيب انه قال **سمعت** ابا هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **لا يزال قلب**
المرء الكبير اي الشيخ **شابا** قويا **في اثنتين** اي خصلتين
في حب الدنيا المال **وطول الامل** اي العمر كما فسر في
الحديث اللاحق واسناد الى قوة استحكام محبته للمال او هو

من

من باب المشاكلة والمطابقة وقال في المصابيح فيه ايهام
الطباق بين الكبير والشاب والاستعارة في شابا والتوسيع
في قوله اثنتين الى آخره اذ لا معنى عن ان يأتي في مثل الكلام
بمثنى مفسر بمعطوف ومعطوف عليه كقوله
اذا ابو قاسم جاد لنا يده نم محمد الاجود ابن المطر والمطر
والحديث **اخرجه** مسلم في الزكاة والنسائي في الرقاق **وقال**
الليث ولابي ذر قال **قال** لي **ليث بن سعد** الامام مما وصله الاسماعيلي
من طريق ابي صالح كاتب الليث عنه **حدثني** بالافراد **يونس**
ابن يزيد الايلي **وقال ابن وهب** عبد الله مما وصله مسلم عن حرملة
عنه **عن يونس** ايضا **عن ابن شهاب** الزهري انه **قال اخبرني**
بالافراد **سعيد** هو ابن المسيب **وابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف
ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل الدنيا
ولفظ الاخر قلب الشيخ شاب عكس حب اثنتين طول الحياة
وحب المال واخرجه البيهقي من وجه اخر عن ابي هريرة وزاد
في اوله ان ابن ادم يضعف جسمه ويتخلجه من الكبر وقلبه
شاب وبه قال **حدثنا** مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال
حدثنا هشام الدستوائي قال **حدثنا** قتادة بن دعامة
عن انس بن مالك رضي الله عنه وبسقط ابن مالك لغير
ابي ذر قال **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر
ابن ادم بفتح الموحدة اي يطعن في السن ويكبر بفتح المو حدة
ايضا في الفرع كاصله فيها ونظم اي فيعظم فعمر عن الكثرة
وهي كثرة عدد السنين بالعظم معه اثنان حب المال وطول
العمر وفي رواية ابي عوانة عن قتادة عند مسلم يهرم ابن ادم
ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر قال
القرطبي فيه كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك

قوله ويتخلجه اي يختل كمنع
وعلم وفرح وكرم تخوان ذهب
من مرض او سفر اهوت
قوله الدستوائي اي دستوا
بلد بالاهواز اه

ليس بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص لهذين الامرين ان احب
المسيء الى ابن ادم نفسه فهو راغب في بقائها فاحب لذلك طول
العمر واحب المال لانه اعظم في دوام الصحة التي ينشأ عنها غالبا
طول العمر فكلما حرص يقربه لقاء ذلك اشتد حبه ورغبته
له في دوامه والكره عند الصباح يطيب
والمرء عائش ممدود له امل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر
رواه اي الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن
انس وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ
سمعت قتادة عن انس بنحوه واخرجه احمد عن محمد بن جعفر
بلفظ سهم ابن ادم ويشب معه اثنتان واراد المولف باير اد
هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا
وقد عنعنه لكن شعبة لم يحدث عن المدلسين الا ما علم
انه دخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة
بخلاف غيره باب العمل الذي يبتغى به
وجه الله بضم التحتية وفتح الغين المعجمة اي يطلب به
ذات الله تعالى عز وجل لا الرياء والسمعة فيه سعد بسكون
العين اي في الباب حديث سعد بن ابي وقاص السابق في الجنائز
في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة وفيه
فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف
وتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وبه قال
حدثنا فضالة بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله
المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع الانصاري ورثم محمود
انه اي قال محمود انه عقل من رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالعين

بالعين المهملة والقاف المفتوحتين وقال وعقل مجة بفتح الميم والجيم المشددة منهما من دلو كانت في دارهم وسقط لابي ذر وقال وانما قال عقل لانه كان صغيرا حين دخل دارهم وشرب منه ومج من ذلك الماء بفيه على وجهه قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري بكسر العين وسكون المثناة الفوقية ثم احد بني سالم بالنصب عطف على الا قال غدا بالغين المعجمة على بنشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعد دخوله المنزل وصلاته فيه والسؤال ان ينا خرجني يطعم وسؤله عليه الصلاة والسلام عن مالك بن الدخشم وكلام من واقع في حقه والمراجعة في ذلك لن يوافي اي لن ياتي عبد يوم القيامة حال كونه يقول لا اله الا الله يبتغي به بالقول والاي ورعى الكشميهني بما بكلمة لا اله الا الله وجه الله عز وجل اي اخذا نه المقدسة الا حرم الله عليه النار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو ابن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم بينهما مولى المطلب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المومن عندي جزا اي ثواب اذا قبضت صفيه اي روح صفيه وهو بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل من احبه الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب من الله الا الجنة تعليق بقوله ما لعبدي المومن والحديث من افراده باب متعبد

التحتية

بضم وسكون القاف القاف عن المهملة وابي ذر بفتح المهملة

وتشديد الدال المعجمة من زهرة الدنيا بسكون الهاء وفتحها
بجهتها ونضارتها وحسنها ومن التنافس اي الرغبة فيها وبه قال
حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني مالا فراد
اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة بضم العين وسكون القاف
عن عمه موسى بن عقبة انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور
ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اخبره ان عمرو بن عوف
الانصاري وهو حليف بفتح الحاء المهملة وكسر اللام لبني عامر
ابن لوي كان عمرو بن عوف شهد بدرا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث ابا عبيدة بن الجراح زاد ابو ذر عن الكشميهني الى البحرين
البلد المشهورة ياتي بجزيتها اي بجزية اهلها وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم
بتشديد الميم العلاء بن الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة
وكان من اهل حضرموت سنة تسع من الهجرة فقدم ابو عبيدة
ابن الجراح سنة عشر بمال من البحرين وكان مائة الف ومائتي
الف درهم وقيل ثمانين الف فسمعت الانصار بقدومه
فوافته بفاء بين ميمين او واو قاف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
فوافقت بحذف الضمير ومنها من الموافاة ولابي ذر عن الحموي
فوافقت بالقاف بين الفاء والعوقية صلاة الصبح مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف عليه الصلاة والسلام
تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتبت رسول الله الى اخره لابي ذر حين راهم وقال لهم اظنكم
سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشيء من الدراهم
قالوا اجل نعم يا رسول الله قال فابشروا وابطعوا

قال في القاموس الدنيا
نقيض الاخرة وقال غيره
هو ما على الارض من الهوا
والهوي وهي كل المخلوقات
من الجواهر والاعراض
الموجودة قبل الدار
الاخرة قال النووي
وهذا هو الاظهر وتطلق
على كل خير منها مجازا اه
سحاج

صلاة بالنصب فقط
في اليونينية ولعل
تقديره فوافته الانصار
صلاة الصبح اه شيخنا

الهمزة وكسر المعجمة واملؤا
بمثناتين الهمزة

الهمزة وكسر الميم المشددة ما سرهم فوالله ما الفقر اخشى
عليكم بنصب الفقر بتقدير ما اخشى الفقر وحذف لان
اخشى عليكم مفسر له ويجوز الرفع بتقدير ضمير اي ما الفقر
اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو الراجح وقال في التنقيح
والرفع ضعيف لانه يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما يجوز
ذلك في الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال
ضعف ذلك مذهب كوفي قال في التسهيل ولا يختص بالشعر
خلافا للكوفيين وقال في شرح المشكاة فائدة تقديم المفعول
هنا الاهتمام بشان الفقر لان الوالد المشفق اذا حضره الموت
كان اهتمامه بحال ولده في المال واعلم صلى الله عليه وسلم
اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة عليهم كالاب لكن حاله
في امر المال بخلاف حال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر
كما يخشاه الوالد ولكن يخشى عليهم من الغنى الذي هو مظلوب
الوالد لولده كما قال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم
الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها
بحذف احدى التاءين فيهما اي فتنغموا فيها كما رغبوا فيها
وتلهيكم عن الاخرة كما الهتهم عنها فان قلت تقديم
المفعول هنا يوذن بان الكلام في المفعول لا في الفعل كقولك
ما زيدا ضربت فلا يصح ان تعقب النفي باثبات ضده فتقول
ولكن اكرمته لان المقام يابى اذ الكلام المفعول هل هو زيد
او عمرو مثلا لا في الفعل هل هو اكرام او اهانة والحديث
قد وقع في الاستدراك باثبات هذا الفعل المنفي فما ذاك
ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من
كان قبلكم الى اخره فكيف يتاتى هذا والجواب
ان المنظور اليه في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا عند

قوله وحذف الخ فيه نظر
فان الفقر مفعول متقدم
لاخشى المذكور بعده كما صرح
به البرماوي وعبارته الفقر
منصوب باخشى بعده الخ فهو من
باب تقديم المفعول للنكتة
التي ذكرها الطيبي لا من باب
الاشتغال المحذوف فيه العامل
كما هو ظاهر وقد مر في عبارة
الفتح كالتنقيح ما يقتضي
ذكره وانما قال انه منصوب
باخشى اي المذكور لا المحذوف
يدل عليه المذكور اه ح

فسوها
قوله فيهما اي فيه نظر فان حذف
التاءين انما هو في الفعل الاول
لانه مضارع واما الثاني فهو
فعل ماض اه

بسطها عليهم فلانه قال ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة
في الدنيا فلم يقع الاشتراك الا في المفعول كقولك ما زيدا
ضربت ولكن عمرا نفى الفعل المثبت ثانيا ليس ضد للفعل
المنفي او لا بحسب الوضع وانما اختلفا في التعلق فذكره
لا يفر لانه في الحقيقة استدراك بالنسبة الى المفعول
لا الى الفعل قاله في المصابيح والحديث فيه ثلاثة من
التابعين على نسق موسى وابن شهاب وعروة وصحابيان
المسور وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة
مع اهل الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط
لابي ذر بن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر الليث
ابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب سويد الازدي عالم اهل
مصر عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر
الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة احد الذين
استشهدوا انجفا صلاته على الميت اي دعائهم بدعاء صلاته
الميت بعد ثمان سنين ثم انصرف الى المنبر كالمودع للاحياء
والاموات فقال اني فرطكم ولابي ذر فرط لكم بفتح الفاء
والراء على الروايتين سابقكم الى الحوض اهيئه لكم لان
الفارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح له الحياض والدلا
والاشية وغيرها من امور الاستسقاء وانا شهيد عليكم
باعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الآن نظرا حقيقيا
بطريق الكشف واني قد اعطيت مفاتيح بالتثنية
بعد الفوقية ولابي ذر مفاتح خزائن الارض او مفاتيح
الارض يريد ما فتح على امته من الملك والخزائن بعده
والشك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا

بالله

بالله بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اي في الدنيا
ولابي ذر عن الكشميهني ولكن اخاف بحذف التحتية من لكني
والحديث سبق في تخنا ابن في باب الصلاة على الشهيد وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العدوي عن عطاء بن يسار
عن ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي اخاف
عليكم ما يخرج الله عز وجل بضم الياء من الاخراج لكم من بركات
الارض قيل يا رسول الله وما بركات الارض فقال زهرة
الدنيا بفتح الزاي وسكون الهاء وزاد هلال وزينتها وهو
عطف تفسيري والزهرة ما حوته من زهرة الشجر وهو نورها
بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين والنبات
والزروع وغيرها مما يغر الناس بحسنه مع قلة بقائه فقال له
رجل لم اعرف اسمه هل يأتي الخير بالشر اي نضر النعمة عقوبة
لان زهرة الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه النعمة نقمة
والاستفهام للارشاد فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى
ظننا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ظننت انه ينزل
عليه الوحي ثم جعل يمسح عن جبينه العرق من ثقل الوحي فقال
عليه الصلاة والسلام اين السائل قال انا يا رسول الله قال
ابو سعيد الخدري لقد حمدناه اي حمدنا الرجل حين طلع
ذلك اي ظهر ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي رواية
هلال وكأن حمده وظاهره انهم لأموه او لاحبب راو اسكوت النبي
صلى الله عليه وسلم فظنوا انه اغضبه ثم حمدوه لما راوا
مسألته سببا لاستفادة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم
قال صلى الله عليه وسلم لا يأتي الخير الا بالخير وانما يعرض له

الشريعة من البخل به عمن يستحقه والاسراف في انفاقه فيما لم
يشرع **ان هذا المال خضرة** بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
اي للحياة بالمال او العيشة به خضرة في المنظر **حلوة** في
الذوق او المراد التشبيه اي المال كالبقلة الخضرة الحلوة
او انث باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا والمراد بالمال
هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال تعالى المال والبنون زينة
الحياة الدنيا **وان كل ما انبت الربيع** اي الجدول وهو النهر
الصغير واسناد الانبات اليه مجاز لان المنبت حقيقة هو الله
تعالى **يقتل حبطا** بفتح الحا المهملة والموحدة والطا المهملة
المثونة انتفاخ بطن من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط
حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فاكثرت في الاكل حتى تنتفخ
فتموت **او يلم** بضم التحتية وكسر اللام وتشديد الميم يقرب
من الهلاك والمعنى مقتل او يقارب القتل **الا** بتشديد
اللام **اكلة الخضرة** من بهيمة الانعام ونسبتها لانما الى
الف المخاطبون اخوانها في سومها ورعيها وما يعرض
لها من البشم وغيره والاكلة بهذا الهمزة وكسر الكاف والخضرة
بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين ضرب من الكلا تخمه
المأسية فتستلذ منه فتستكثر منه قال في المصابيح
ان الاستثنا منقطع اي لكن اكلة الخضرة لا يقتلها اكل
الخضر ولم يلم يقتلها وانما قلنا انه منقطع لفوات شرط
الاتصال ضرورة كون الاول غير شامل له على تقدير
عدم الثنيا وذلك لان من فيه تبعيضية فكانه يقول
ان شيأ مما ينبت يقتل حبطا او يلم وهذا لا يشمل ما كول
اكلة الخضر ظاهرا لانه نكرة في سياق الاثبات نعم في هذا
اللفظ الثابت في الطريق المذكورة هنا وهو قوله ان كل

ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم بنا في جعل الاستثنا متصلا
لدخول المستثنى في عموم المستثنى منه وليس المستثنى في الحقيقة
الاكلة نفسها والا كان منقطعا وانما المستثنى بحذوف
تقديره ما كول اكلة الخضر بحذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه انتهى وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير ها وله عن
الحموي والمستملي الخضرة بضم الخا وسكون الضاد وفي
بعض النسخ الا بتخفيف اللام وفتح الهمزة على انها استفتاحية
كانه قال الا انظروا اكلة الخضر واعتبروا اشباهها **الا**
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني تاكل **حتى اذا امتدت خاصرتاها** بالتثنية
اي جنباها اي امتلات شبعا وعظم جنباها وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني خاصرتها بالافراد **استقبلت الشمس** فتحمى
فتسهل خروج ما ثقل عليها مما اكلته **فاجترت** بالجيم الساكنة
وآتا الفوقية المفتوحة والرا المشددة استرجعت ما ازدرته
في كرشها من العلف ممضغته ثانيا لمزيد انعامه وسهولة
لاخراجه **وثلطت** بالمثلثة واللام والطا المهملة المفتوحات
وضبط الشفا فتحي اللام بالكسر القت ما في بطنها من
السرقين رقيقا **وبالت** فارتاحت بالقتة من السرقين
والبول وسلمت من الهلاك **ثم عادت فاكلت** وهذا اخلاق
من لم تتمكن من ذلك وان الانتفاخ يقتلها سريعا **وان هذا**
المال في الرغبة والميل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة
خضرة في المنظر **حلوة** في الذوق **من اخذه بحقه ووضعه**
في حقه بان اخرج منه حقة الواجب كالزكاة شرعا **فنعم**
المعونة هو لصاحبه على اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق
ومن اخذه ولابي ذر عن الحموي وان اخذه **بغير حقه**
بان جمعه من الحرام او من غير احتياج اليه **كان كالذي** والذي

في اليونينية حذف الكاف من قوله كالذي يأكل ولا يشبع اي كذي
الجوع الكاذب بسبب سقم الاخذ ويسمى جوع الكلب كلما ازداد
اكلا ازداد جوعا وكان مآله الى الهلاك قال ابن المنير في
هذا الحديث وجوه من التشبيهات بديعة تشبيه المال وحبه
بالنبات وظهوره وتشبيه التهمك في الاكتساب والاسباب
بالبهائم المتهمكة في الاعشاب وتشبيه الاستكثار منه والاغراء
له بالشره في الاكل والاغتلامه وتشبيه المال مع عظم قدره
في النفوس حتى ادى الى المبالغة في البخل به بما تطرحه
البهيمة من السلح فغيه اشارة بديعة الى استقذاره
شرعا وتشبيه القناعة عن جمعه وضمه بالشاة اذا استراحت
وحطت جانبها مستقبلة الشمس فانها من احسن حالاتها
سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها المصالح وتشبيه
موت الجايع المانع بموت البهيمة العاقلة عن دفع ما يضرها
وتشبيه المال بالصاحب الذي لا بد من ان ينقلب عدوا
فان المال من شانه ان يحرز ويشد وشافه حباله ويقتني
منعه من مستحقه فيكون سببا لعقاب مقتنيه وتشبيه
اخذه بغير حق بالذي ياكل ولا يشبع فيما يأخذه والحديث
سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وبه
قال حدثني بالافراد محمد بكسر المعجمة وسكون المهملة
بن بشار بالموحدة والمعجمة الثقيلة
المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر
بدل قول غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت
ابا جمرة بالجيم المفتوحة والميم الساكنة نصر بن عمران الضبعي
قال حدثني بالافراد زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون
الهاء بعدها دال مهملة فميم ومضرب بضم الميم وفتح الضاد
المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال سمعت

عمران

عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال خيركم قرني المراد الصحابة ثم الذين يلونهم
يقربون منهم وهم التابعون وزاد ابو رزين وزاد الشعبي هنيء
والمستملي ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين وهذه الثالثة
ساقطة للحموي قال عمران بن الحصين رضي الله عنه بالسند
المذكور فما ادري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله
خيركم قرني مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون
ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة من غير تحميل او يودونها
من غير ان تطلب ذلك منهم ويخونون ولا يؤتمنون لخيانتهم
الظاهرة وينذرون بفتح اوله وضم المعجمة وكسرها ولا يفون بنذر
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يوفون بضم التحتية وبعدها
واو ساكنة ويظهر فيهم السمن بسبب توسعهم في المآكل
والمشارب وعند الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران
ابن حصين ثم يجيء قوم ينشئون ويحبون السمن والحديث
سبق في الشهادات ايضا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد
الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة وبعد
الميم زاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بن قيس
السلماني بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس
اهل قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لغربون منهم ثم
يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون
وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن زاد ابو ذر عن الحموي والمستملي ثم الذي يشتهيها
واتفقوا في هذه على اسقاط الثالثة في الرواية السابقة
للكشميهني والمستملي ثم يجيء من بعدهم قوم تسبق شهادة احدهم
ايمانهم وايمانهم شهادتهم بالافراد فيهما وفتح همزة ايمانهم

ومناقب الصحابة ص

والمعنى ان ذلك يقع في حالين فيحلفون تارة قبل ان يسئلوا ويشهدون
تارة قبل ان يحلفوا حرصا على ترويج شهاداتهم وقال ابن الجوزي
المراد انهم لا يتورعون ويستهينون بامر الشهادة واليمين
ولابي ذر شهاداتهم بالجمع والحديث سبق في الشهادات ايضا وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى ابن عبد
ربه المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر
الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد الكوفي
الحافظ عن قيس هو ابن ابي حازم البجلي انه قال سمعت
خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة المشددة ابن الارت
وقد اكتوى سبع كيات في بطنه من مرض كان به وقال
لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو
بالموت لدعوت بالموت على نفسي ان اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم مضوا اي ماتوا ولم تنقصهم الدنيا شيئا من
اجورهم فلم يستمتعوا بها فيها بل صارت مدخرة لهم في الاخرة
وان اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا نصرفه فيه
الا التراب اي البنيان وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا محمد
ابن سعيد القطان عن اسمعيل ابن ابي خالد انه قال
حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال انيت خبابا
اي ابن الارت وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا
رضي الله عنهم الذين مضوا ذهبوا بالوفاة لم تنقصهم
الدنيا شيئا قال في الكواكب اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا
بوجه من الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلام في كمالهم
نقصان وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له موضعا نصرفه
فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب اي البنيان

بقرينة

بقرينة البناء وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
عن سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق
ابن مسلمة عن خباب رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول
الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر وقصته
بفتح القاف والصاد المهملة وبعدها ميم اي قصر الراوي
الحديث المذكور بتمامه في اول الهجرة الى المدينة بلفظ
فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم
مصعب بن عمير الحديث وياتي ان شاء الله تعالى قريبا في
باب فضل الفقر بقول الله تعالى باب

قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله بالبعث والجزاء حق
كائن فلا تغرنكم الحياة الدنيا فلا تخدعنكم الدنيا ولا تبدو
التمتع واللذة وبزهرتها ومنافعها عن العمل للاخرة وطلب
ما عند الله ولا يغرنكم بالله الغرور وهو الشيطان لانه لا
يدعوكم الا لان تكونوا من اهل النار وبقول ان الله غني عن
عبادتك وعن تعذيبك ان الشيطان لكم عدو ظاهر العداوة
وافعل بايمانكم ان شئتم ما فعل وانتم تعاملونه معاملة من لا علم
له بحقوله فاتخذوه عدوا في عقائدكم وافعالكم ولا يوجد
منكم الا ما يدل على معاداته ومعاضبته في سركم وجهركم
تلخيص سر امره وخطأ من اتبعه بان عرضه النار يوم القيامة في
دعوة شيعته هو ان يورد بهم مورد الهلاك بقوله انما يدعو
حزبه ليكونوا من اصحاب السعير فمن اتبعه فهو العدو المبين
فنسال الله العزيز الغفور ان يجعلنا اعداء الشيطان وان
يرزقنا اتباع كتابه والاقتفاء بسنوله انه على ما يشاء قدير
والسعير جمع سعر بضمتين وسكون الاخير وقد لا يغرنكم
الى اخر قوله السعير وقال بعد قوله حق الاية الى قوله السعير

هلنكم

وقال مجاهد مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد **الغرور** بفتح الغين **الشيطان** قال الراغب غررت
فلانا اصبت غرته وتمكنت منه ما اريده فالغرة غفلة في
يقظة والغرار غفلة مع غفوة واصل ذلك من الغر وهو الاثر
الظاهر من الشيء ومنه غرة الفرس وغرار السيف حده وغر
الثوب اثر كسره وقيل اطوة على غرة وغرة كذا اغرورا قال
تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فالغرور كلما
يغر الانسان من مال وجاه وشهوة وشيطان وقد فسر
بالشيطان اذ هو اخبث الغارين وقرئ بضم الغين وهو مصدر
وعن بعضهم الغرور بالضم الاباطيل وتبعه قوله قال مجاهد
الى اخره للكسعي وسقط لغيره وبه قال **حدثنا سعد**
ابن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم الكوفي المعروف بالنضر
قال **حدثنا شيبان** بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معاوية
التميمي **عن يحيى** بن ابي كثير **عن محمد بن ابراهيم** بن الحارث
التيمي **قال اخبرني** بالافراد **معاذ بن عبد الرحمن**
ابن عثمان التيمي **ان ابان** ولابي ذر حمران بن ابان بضم الحاء المهملة
وسكون الميم مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن ابي بكر
الصديق **اخبره** اي اخبر معاذ بن عبد الرحمن **قال اتيت**
عثمان ولابي ذر عثمان بن عفان رضي الله عنه **بطهور** بفتح الطا
اي ماء تتطهر به **وهو جالس على المقاعد** موضع بالمدينة **فتوضا**
فاحسن الوضوء ثم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
توضا بلفظ الماضي ولابي ذر يتوضا **وهو في هذا المجلس**
فاحسن الوضوء ثم قال من توضا وفي نسخة توضأ **مثل هذا الوضوء**
وسبق في الطهارة بلفظ من توضا نحو ومنوي هذا وكوان
قدر بمعنى قريب فيكون ظرفا على التوسع في المكان

عند باب المسجد وقيل
بابي وكانين عندها وعثمان
وقال الداودي هي الدرج
وقال النووي موضع بقرب
المسجد اتخذه للتقوي فيه
لقضاء حوائج الناس
والوضوء ويحوذ كذا في
تهذيب

اي

اي قارب فعلي فعله بمعنى ان من قاربته فقد قاربك وان قدرت
بمعنى مثل كان فيه مجاز ايضا لانه يقدر احد على مثل وصوا لنبي
صلى الله عليه وسلم من كل وجه لا في نيته ولا في اخلاصه
ولا في عمله بكمال طهارته واستيعاب غسل اعضائه
والتحولغة القصد والمثل يقول هذا كقولك هذا كزيد اي مثل زيد
ومتى قدرتها بمعنى مثل كان نعتا لمصدر محذوف اي
توضا وضوءا مثل وضوئي واختار سيبويه ان يكون حالا
لان حذف الموصوف دون الصفة لا يجوز الا في مواضع
معدودة وتقدير الحال هنا من محذوف اي توضا الوضوء
مثل وضوئي فان قدرت كوبمعنى قريبا كان ظرفا ويكون
قريبا مجازيا وفي ورود الرواية هنا بمثل رد على نافيها **ثم**
اتى المسجد فركع ركعتين ولمسلم من طريق نافع بن جبير
عن حمران ثم مشى الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس
او في المسجد وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران
عنده ايضا فيصلي صلاة وفي اخرى له عنه فيصلي الصلاة
المكتوبة **ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه** وفي مسلم
رواية هشام الا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها اي
التي سبقتها واصرح منه رواية ابي صخر عن حمران عند مسلم
ايضا فيصلي هذه الصلوات الخمس لا كانت كفارة لما بينهن
قال عثمان **وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا**
تحملوا الغفران على عمومه في جميع الذنوب فتشتر سلوا في
الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة التي
تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر
بالصلاة الصغائر فلا تغتروا فتعملوا الكبائر شيء على
تكفير الذنوب بالصلاة فانه خاص بالصغائر والطابق

بعض المتاخرين من ان المعنى على حذف لام الكلمة وفيه شذوذ
فاعله في المصادر ومحمولة بالحذف المذكور عن بنية الشذوذ
لكل حسن قال ابو عبد الله البخاري رفعا لضلالة
وجهالة بالمثلثة بدلها يعني بمعنى واحد وهذا ساقط
في رواية ابي ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض
من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا وسبق الحديث
في المغازي باب ما يتقى بضم التحتية
وفتح الفوقية المشددة والقاف من فتنة المال وقول
الله ولاي ذر وقوله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة
بلاء ومحنة يوقعون في الاثم والعقوبة ولانها اعظم منهما
وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي
والميم المشددة الخراساني نزيل بغداد ويقال له ابن ابي
كريمة فقيل هي كنية ابيه وقيل هو جده واسمه كنيته
قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالشين المعجمة عن ابي
حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله ولاي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم
تعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وبعدها سين
مهملة ايضا وتفتح العين هلك عبد الدينار وهو طالبه
وخادمه والحريص على جمعه وقال في شرح المشكاة قيل
خص العبد بالذكر ليؤذن بانهماسه في محبة الدنيا وشهواتها
كالاسير الذي لا يجد خلاصا ويعس عبد الدرهم وعبد
القطيفة الثوب الذي له خمل وعبد الخميصة بالخاء المعجمة
والصاد المهملة المفتوحتين الكساء الاسود المربع ان اعطي
بضم الهمزة وكسر الطاء رضي وان لم يعط لم يرض قال تعالى

في الشرطان تجاه ما الجهل
وهو قرناه والوجانب
الشمالي منها كوكب
صغير وبين العربين من يديه
منهما ويسميها الاشراط
قال وذا الرمة فرحاوا
وانه البيت يصف
روضة مطرت بنوء الثريا
واخاتا وفرحا الاناني
وسطها نوارة بيضاء
وقال هو الخزمة بنتها
اهـ

٢ يجوز نصبه ورفعه على
ما لك كما تقدم في غزوة
الحديبية مع ما فيه
فراجعه اهـ

با البيه كما في قوله وقوله وبالله
مصدر ايه وضع اسم مصدر
منصوب على المفعول
المطلق وان لم يكن مصدر
لبا البيت افاده البرماوي
اهـ

في فوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم في الطهارة والنسائي في
الصلاة باب ذهاب الصالحين
بالموت ويقال الذهاب بكسر المعجمة المطر قال الحكم والذهبة
المطرة الضعيفة وقيل الجود والجمع ذهاب بالكسر قال ذو
الرمة يصف روضة
حوافوها اسرابة وكبنت فيها الذهاب وحفنها التراعيم
والتراعيم رمال فيها دارة تنبت البقل وقوله ويقال الذهاب
المطر تابع لابي ذر عن الحموي فقط وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن بيان بفتح الموحدة وبالتحتية
المخففة ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة
الاحمسي عن قيس بن ابي حازم بالمهملة وبعد الالف زاي
عن مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبعد الدال المهملة
الف فسين مهملة ابن مالك الاسلمي ممن بايع تحت الشجرة
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون
عند الاسماعيلي يقبض الصالحون اي يقبض ارواحهم الاول
فالاول ويبقى حفالة بضم الحاء المهملة وفتح الفاء مخففة
الشعير والتمر الردي من كل وما يتساقط من قشورهما اه
ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد
الاكل والشك او للتنويع لا يبالهم الله بتحتية ساكنة
بعد اللام وبالتخفيف اللام اي لا يرفع الله لهم قدرا
ولا يقيم لهم وزنا وبالة مصطبر بالبيت واصله بالبة نحذ
لامه قيل للكراهة يا قبلها كسرة فنها بكسرة استعماله وذلك
لكثرة استعمال هذه اللفظة في كل ما يختفل به لكن قال
في المصابيح لا يجسن التعليل بمجرد هذا ولو اضيف اليه ما قاله

بعض

فان اعطوها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه
ايذاء بشدة الحرص على ذلك وجعله عبد الدرهم لشغفه وحرصه
ومن كان عبد الهواه لم يصدق في خوفه اياك يعبد ولا يكون
من اتصف بذلك صديقا والظاهر ان الجملة تفسير
لمعنى عبوده بتة للدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب
والحديث سبق في الجهاد وفي باب الحراسة في الغزو وارضه
ابن ماجة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد
البصري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطا
هو ابن ابي رباح انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو
كان لابن ادم وادیان من مال تثنية واد وهو معروف
وربما كتبوا بالكسرة عن الياء كما قالوا

فرفرفم الوادي الشاهق

والجمع الاودية على غير قياس كانه جمع ودي مثل سري واسرية
للتمر وفي حديث ابن الزبير المذكور هنا لو ان ابن ادم اعطي واديا
من ذهب لابتغى بالعين المعجمة لطلب ثالثا وفي حديث
ابن الزبير احب اليه ثانيا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب
كناية عن الموت لاستلزامه الامتلاء كانه قال لا يشبع من
الدنيا حتى يموت ويتوب الله على من تاب من المعصية
ورجع عنها اي يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد
الى التوفيق او يرجع عليه بقبوله والمراد من الحديث ذم الحرص
على الدنيا والحث على الزهد واخرجه مسلم في الزكاة وبه
قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام وفي اليونينية محمد
ابن المثنى لحق ابن المثنى بين محمد وبين قوله اخبرنا كتابة
رفيعة قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح

اللام

قوله اي لما الاولى لها اي الاربعة اه

اي ما عطفت عليهما فكان الاولى ان يقال لما ذكر اه

التبيل

او قوتة الهدير والقمر جمع اقمر مثل احمر وحمر او جمع قمري مثل دوري ودوم ورزنجي ورزنج اه صحاح

كذا بخطه بهامش المثنى بالحمرة اه

اللام ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد
الملك قال سمعت عطا هو ابن ابي رباح يقول سمعت ابن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله وفي رواية سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لو ان لابن ادم مثل واد بكسر
الميم وسكون المثلثة بعدها لام وفي رواية عن الكشميهني مثل
بحذف المثلثة وزيادة همزة بعد اللام الساكنة قال
في الصحاح هو اسم ما ياخذه الانا اذا امتلا وفي حديث
زيد بن ارقم عند احمد من ذهب وفضة لاحب اليه ان سئله
ولا يملا عين ابن ادم الا التراب قال الطيبي وقع قوله ولا
يملا الى اخره موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه
قيل ولا يشبع من خلق من التراب الا بالتراب ويتوب الله
على من تاب اي يقبل توبة الحريص كما يقبلها من غيره قال
ابن عباس رضي الله عنهما فلا ادري من القرآن المنسوخ
تلاوته هو اي الحديث المذكور ام لا ومحث ذلك باني في
هذا الباب ان شاء الله تعالى قال عطا بالسند السابق
وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث باللفظ
المذكور بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا وقال
في الكواكب ويحتمل ان يراد به قول لا ادري ايضا على الخبر
بملكة المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل بفتح
المعجمة وكسر الميملة اي مغسول الملائكة حين استشهد
وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وهو جد سليمان
المذكور لانه ابن عبد الله بن حنظلة والعبد الله صحبة وعبد
الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن سعد
بسكون العين والهاء وعباس بالموحدة المشددة آخره مهملة

الله قال سمعت ابن الزبير عبد الله على المنبر بمكة وابي ذر على
منبر مكة في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول لو ان ابن آدم اعطي بفتح الهمزة منبرا
للمفعول واديا مملوا بفتح الميم وسكون اللام بعدها ميما مفتوحة ولابي
ذر ملان من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي اليه ثانيا احب
ثالثا ولا يسد جوف ابن آدم الا التراب وفي رواية ابي عاصم عن ابن جريج السابقة
في هذا الباب ولا يملا جوف ابن آدم الا التراب قال النووي
معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلي جوفه
من تراب قبره وهذا الحديث خرج على حكم الغالب فالغالب في بني
آدم في الحرص على الدنيا ويويده قوله ويتوب الله على من تاب
وهو متعلق بما قبله ومعناه ان الله يقبل التوبة من الحرص
المذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن سعد بن ابراهيم
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله ولابي
ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واد
من ذهب احب ولابي ذر عن الحموي والمستملي لاحب ان
يكون له واديان اي من ذهب ولن يملا ولابي ذر عن الكشميهني
ولا يملا فاه اي فمه الا التراب عبر في الاولى والثالثة
بالجوف وفي الثانية بالعين وفي الاخيرة بالفم وفي الاسماعيلي
من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج بالنفس وعند احمد من
حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة
في عضو بعينه بقرينة عدم الانحصار في التراب اذ غيره يملاه
ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلاء فكانه

قال

قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة
عدم الانحصار في التراب اذ غيره يملاه ايضا بل هو كناية عن
الموت لانه مستلزم للامتلاء فكانه قال لا يشبع من
الدنيا حتى يموت والغرض من العبارات كلها واحد وليس
فيها الا التفنن في الكلام انتهى قال في الفتح وهذا حسن
فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحد فهو من
تصرف الرواة ثم نسبته الامتلاء للجوف وامتحاة والبطن
بمعناه واما النفس فعبر فيها عن الذات واطلاق الذات والا
البطن من باب اطلاق الكل واراده البعض واما النسبة
الى الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون
المراد بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب
لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه وخص البطن في
اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات
واكثرها تكرارا للاكل والشرب ويتوب الله على من تاب
قال في شرح المشكاة يمكن ان يقال معناه ان بني ادم مجبو لو د
على حب المال والسعي في طلبه وان لا يشبع منه الا من
عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه الجبلة عن نفسه وقليل
ما هم فوضع يتوب الله على من تاب موضعه اشعارا بان
هذه الجبلة المركوزة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب
وان ازالتها ممكنة ولكن بتوفيق الله وتسديده ونحوه قوله
تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف
الشح الى النفس دلالة على انها غريزة فيها وبين ان الله يقول
يوفق وترتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون وههنا نكتة
دقيقة فان في ذكر بني ادم تلويحا الى انه مخلوق من التراب
ومن طبعه القبض والبيس فيمكن ان الله بان يعطي الله

سبحانه وتعالى عليه السحاب من غير تأثير توفيقه فيثمر حسنا
الحلال الزكية والخصال المرضية والعمل الطيب يخرج نباته
باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا ممن لم يتدارکه التوفيق
وتركه وحرصه لم يزده الا حرصا وتهالكا على جميع المال قال
ومع قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع يعني
ان ذلك لعسير صعب ولكن يتيسر على من يسره الله عليه
تحقيق لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى
والقدر انتهى وفي الحديث ذم الحرص والسره وليدا اثر الكثر السلف
التقلل من الدنيا والقناعة والرضى باليسير قال البخاري باسناد
السابق اليه وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
وهذا ظاهره الوصل وليس للتعليق وان قيل انه للاجازة او
المناولة او المذاكرة لان ذلك في حكم الموصول نعم الذي
يظهر لا يستغرق من صنيع المولف انه لا ياتي بمثل هذه الصيغة
الا اذا كان المتن ليس على شرطه في اصل ممنوع كتابة
كان يكون ظاهره الوقف او في السند من ليس على شرطه
في الاجماع قاله في الفتح حدثنا حماد بن سلمة بفتحتين
عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة
وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري رضي الله عنه انه قال كنا
نرى بفتح النون اي نعتقد ولابي ذر نرى بضمها اي نظن هذا
الحديث لو كان لابن ادم واديين من مال لتمنى واديا ثالثا كما
عند الاسماعيلي من القرآن حتى نزلت الهاكم التكاثر
السورة التي بمعنى المعنى فيما تضمنه من ذم الحرص على
الاستكثار من جمع المال والتقديم بالموت الذي يقطع ذلك
ولا بد لكل احد منه فلما نزلت هذه السورة وتضمنت معنى
ذلك مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله

عليه

عليه وسلم وانه ليس قرانا وقيل انه كان قرانا فلما نزلت الهاكم
نسخت تلاوته دون حكمه ومعناه باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كان لابن ادم حفرة حلوة
التالمبالغة او باعتبار انواع المال او صفة لمحذوف كالبغلة
وقال الله ولابي ذر وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات
المزين هو الله تعالى عند اكثر المعتزلة لقوله تعالى انا جعلنا
ما على الارض زينة لها لنبلوهم وعن الحسن الشيطان وقد
يجمع بين القولين بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه خالق الفاعل
حقيقة وهو الذي اوجد الدنيا وما فيها وجعل القلوب
مائلة اليها والى ذلك اشار بالتزيين لتدخل فيه حديث
النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك الله تعالى
باعتبار الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما قدره
الله تعالى عليه من التسلط على الادمي بالوسوسة الثاني
منهما حديث النفس وقد اخرجا هذه زين للناس حسنيا الفاعل
حب مفعول به والفاعل ضمير الله تعالى لتقدم ذكره الشر
في قوله والله بصير بالعباد او ضمير الشيطان لامر وان لم يجر
له ذكر لانه اصل ذلك فقد ذكر هذه الاشياء مودن بذكره وايضا
المصدر المفعول له في حب الشهوات وهي جمع شهوة بسكون
الهاء فحركت في الجمع وايجوز التسكين لانه مصروع كقوله
وحملت ردفان الصحي فاطقتها ، وما بر فرات العشي يدان ،
بتسكين الهاء والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول اي المشتهيات
فهو من باب رجل عدل حيث جعلت نفس المصدر مبالغة
والشهوة تميل النفس الى الشيء فجعل الاعيان التي ذكرها شهوة
مبالغة في كونها مشتهاة وكانه اراد تخسيسها بتسميتها
شهوات اذ الشهوة مستنزلة عند الحكماء مذمومة من اتبعها

قوله وقد يجمع بين القولين الخ فيه شيء تركه قال البرماوي فان قلتها بتعميم المتروك صح حمله على الامرين والاتقدم للمتروك بينهما هو مطلق الحمل على حب الشهوات خلقا وابداعا او وسوسة وكسبا اهـ

قوله ولا يجوز التكيين تبع في ذلك العيني قال البرماوي وليته كذلك بل يجوز فيها الاسكان والفتح فان شهوة معتل اللام وليست اسما فيجوز فيه ثلاثة اوجه وجهان يرجعان الى واحد وهو اتباع العين الفاء وفتحها العين وبينهما وجه اخر وهو الاسكان اهـ ملخصا

شاهد على نفسه بالبهيمية فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ
التنفير عنها ولفظ الناس عام دخله حرف التعريف فبقيه
الاستغراق فظاهر اللفظ يقتضي ان هذا المعنى حاصل لجميع
الناس والعقل يصايده على ذلك لان كل ما كان لذيذا وان
فهو محبوب ومطلوب لذاته والنافع فشمان جسماني وروحاني
فالجسماني ما حاصل لكل احد في اول الامر فلاجرم كان الفا
على الخلق هو الميل الشديد الى الذات الجسمانية من النسا
والابناء داخلة فيها والبنين جمع ابن وقد يقع في غير هذا
الموضع على الذكور والاناث وهنا اريد الذكور لانهم المشهود
في الطباع والمعدون في الدفاع وقدم النسا لان الاستيلاء
بهن اكثر والاستئناس بهن اتم والفتنة بهن اشد ولله تعالى
في ايجاد حب الزوجة والولد في قلب الانسان حكمة بالغة لولا
هذا الحب لما حصل التوالد والتناسل والقناطير جمع
قنطار وهو المال الكثير او سبعون الف دينار او سبعة
الاف دينار او مائة وعشرون رطلا او مائة رطل او الف ومائتا
اوقية المقنطرة مفعللة من القنطار وهو للتاكيد كقولهم
الف مؤلفة ودراهم مدرهمة وقال قتادة الكثير بعضها
فوق بعض وقال وقيل المدفونة من الذهب والفضة وانما
كانا محبوبين لانهما ثمن الاشيا فما لكهما كالمالك لجميع الاشيا والخيل
المسومة المعلمة او المرعية من اسام اذا رعى وسومها والانعام
جمع نعم وهو الابل والبقر والغنم والحرث مصدر واقع موقع
المفعول به فلذلك وحد ولم يجمع كما جمعت اخواته ذلك
المذكور متاع الحياة الدنيا يتمتع به في الدنيا وقد
تضمنت هذه الاية الكريمة انواعا من الفصاحة والبلاغة
منها الاتيان بها بجملة ومنه جعله لها نفس الشهوات مبالغة

في

في التنفير عنها كما مر وصدها البداية بالاهم فذكر اولا النسا لانهن
اكثر امرا حا ومخالطة بالانسان ومن حبائل الشيطان
وقيل فيهن فتنتان وفي البنين فتنة واحدة لانهن يقطعن
الارحام والصلات بين الاهل غالبا وهن سبب في جمع المال
من حرام وحلال غالبا والاول جمع لاحلام المال فلذلك
ثنى بهم ولانهم فروع منهن وثمرات نشان عنهن وفي كلامهم
المرء مفتون بولده وقدمن على الاموال لانها احب للمرء
من ماله واما تقديم المال على الولد في بعض المواضع فامر
ذلك في سياق امتنان وانعام او نصرة ومعاونة لان
الرجال تستمال للاموال ثم ذكر تمام اللذة وهو المركوب
البهي من بين سائر الحيوانات ثم اتبع ما يحصل به جمال حين
يركبون وحين يسرحون كما تشهد به الاية الاخرى ثم ذكر
ما به قوامهم وحياة بنيتهم وهو الزرع والثمار ومنها الانبات
فلفظ تشعر بشدة حب هذه الاشيا بمتعلقاتهن والزينة
محبوبة في الطباع ومنها التحنيس القناطير المقنطرة
ومنها الجمع بين ما بينهما المطابقة في قوله الذهب والفضة
لانهما صارا متقابلين في عالم العرف وعرف ذلك وسقط
لاي در قوله والقناطير الى اخره قال ولاي ذر وقال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه في الاية المذكورة اللهم انا لا نستطيع
الا ان نفرح بما زينته بانسان الصبر ولابي ذر بما زينت
لنا في اية نسخة للناس حب الشهوات ثم لما راى ان فتنة المال
تسلطه على من فتحه الله عليه لتزيين الله تعالى له دعى
الله تعالى لقوله اللهم اني اسالك ان انفقه في حقه
لا من اخذ المال من حقه ووضعه في حقه فقد سلم من
فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطني في غرايب مالك من

قوله والاولى كذا بخطه وصوابه كما في اليونينية والاولاد اهـ

طريق اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الانصاري
ان عمر بن الخطاب اتي بمال من السرف يقال له نفل كسرى فامر
به فصب وغطي وذرعا الناس فاجمعوا انه امر به فكشف عنه
فاذا حلي كثير وجوهر ومتاع فبكا عمر رضي الله عنه وحمد
الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا امير المومنين هذه
غنايم غنمها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من
هذا على قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حريمهم قال
فحدثني زيد بن اسلم انه بقي من ذلك المال مناطق وحوا
فاتا وقع فقال له عبد الله بن ارقم حتى مني خمسة لانفسهم
قال بلى اذا رايتني فارغا فاذني به فلما راه فارغا بسط
شملة في حش نخلة ثم جاءه به في مكتل فصبه فكانه
استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات
فتلى الاية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب
ما زينت لنا فقني شره وارزقني اذا انفقته في حقه فما
قام حتى ما بقي منه شيء وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري
محمد بن مسلم يقول اخبرني بالافراد عروة بن الزبير وسعيد
ابن المسيب كلاهما عن حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح
الزاي الاسدي انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني
مكررا لفظ الاعطاء ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم
هذا المال قال ابن المديني ورما قال سفيان بن عيينة
قال حكيم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم
بالرفع من غير تنوين منادى مفرد قاله في الفتح وظاهر
السياق ان حكيما قال لسفيان وليس كذلك لانه لم يدركه

فان

كذا بخطه في حش نخلة والذي في القاموس حش كغلمة وحش كوكب موضعان بالمدينة وقال في النهاية ومنه حديث عثمان انه دفن في حش كوكب وهو بستان بظاهر المدينة خارج البقيع ومنه حديث الليح علي قفي ام فليمر

فان بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو الخمسين سنة والمراد ان سفيان رواه مرة بلفظ ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال ومرة بلفظ ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال في الرغبة والميل اليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق ممن اخذه بطيب نفس من غير حرص عليه او سخاوة نفس المعطي بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس بالشين المعجمة بان تعرض له بنحو بسط اليد لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا بضم العين مقصورا المنفقة او المتعففة خير من اليد السفلى الاخذة والحديث سبق في الوصايا والخمس

باب ما قدم الانسان المكلف في حال صحته وحرصه من ماله في وجوه الخيرات وانواع القربات فهو خير له عند الله من تركه بعد موته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن حفص قال حدثني ولابي ذر بالجمع اخبرني حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي بتم الراء يكنى ابا اسماء الكوفي العابد الثقة الا انه ارسل ويدلس عن الحارث بن سويد التيمي الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر قال في الفتح يعني ان الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقة ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن

وبسمي جوع الكلب الجوع البرساوي

كذا في اليونينية وهو له وفي الفرع منيرلة اه منه بخطه

بعد مؤونته حقيقة قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه
من ماله وارثه قال عليه الصلاة والسلام فان ماله الذي يضا و
اليه في الحياة ما قدم يعني انفقه في وجوه الخيرات ومال بالر فع
في الموبيقة وعكسه وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه في
وجوهه وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في
وجوه الخيرات وانواع القربات ليستفيد به في الاخرة هذا
باب بالتنوين المكثرون من المال هم
المقلون في الثواب ولابي ذر عن الكشميهني الاقلون وقوله تعالى
من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها
وهم فيها لا يبخسون نوصل اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من
غير بخس في الدنيا وهم مما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم
الكفار والمنافقون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار
وحبط ما صنعوا فيها وحبط في الاخرة ما صنعوا او صنيعهم
اي لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الاخرة وانما اراد وا به الدنيا
وقد وفي لهم ما اراد وا وباطل ما كانوا يعملون اي كان عملهم
في نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب
له وسقط لابي ذر قوله نوف اليهم الي اخره وقال قبلها الا يتان
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي وسقط ابن
سعيد لابي ذر قال حدثنا شاهر بن حوشب ابو عبد الله الحمصي عن عبد
العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة
فعين مهملة الاسدي المكي ثم الكوفي من صغار التابعين
عن زيد بن وهب ابي سليمان الهمداني عن ابي ذر جندب
ابن جنادة الغفاري رضي الله عنه انه قال خرجت ليلة من
الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده
وليس معه انسان هو تاكيد

عبارة الدرب وما يجوز ان
يكون بمعنى الذي فالعايد
محذوف اي الذي صنعوه
وان تكون مصدرية
اي حبط صنعهم اه

لقوله

لقوله وحده قال فظننت انه يكره ان يمشي معه احد قال
ابو ذر فجعلت امشي في ظل القمر اي في المكان الذي ليس للقمر
فيه ظل ضوء يختفي شخصه وانما مشى خلفه لاحتمال ان يطرأ له
صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فالتفت
صلى الله عليه وسلم فراني فقال من هذا كانه راى شخصه
ولم يتبين له قلت ولابي ذر فقلت انا ابو ذر جعلني الله فداك
بكسر الفاء ممدود قال ابو ذر فداك لها التكت ولابي ذر عن الحموي
والمستملي تعالى بالشقاطها قال فمشيت معه صلى الله عليه
وسلم ساعة فقال ان المكثرين من المال هم المقلون من الاجر
يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا ما لا فنعم بالفاء المخففة
بعدها حاء مهملة به اي اعطا يمينه وشماله وبين يديه ووراءه
وعمل فيه في المال خيرا قال ابو ذر فاجلسني صلى الله عليه وسلم
في قاع ارض سهلة مطمئنة انفرجت عنها الجبال فقال لي اجلس
ها هنا حتى ارجع اليك قال ابو ذر فانطلق عليه الصلاة
والسلام في قاع ارض سهلة مطمئنة انفرجت عنها الجبال حوله
حجارة فقال لي لا تجلس ههنا حتى ارجع اليك قال ابو ذر
فانطلق عليه الصلاة والسلام في الحرة بالحا المهملة المفتوحة
والرا المشددة ارض ذات حجارة سود حتى اراه بفتح الهمزة
فلمت بكسر الموحدة عني فاطال اللبث بفتح اللام وضمها
ثم اني سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة
والواو والحال كما في قوله وهو يقول وان سرق وان زنا قال ابو ذر
فلما جاء صلى الله عليه وسلم لم اصبر حتى قلت يا نبي الله
جعلني الله فداك بالهمز من تكلم يضم المثناة وكسر اللام او
بفتحهما وكنه اليهم اي من تكلم معك في جانب الحرة ما سمعت
احدا يرجع ولابي ذر عن الكشميهني يرد اليك شيا قال صلى

قوله يمينه وشماله
الخ قال ابو البقا الاولى
منصوب على الظرف اه

عقود

قال ابو ذر وهو

الله عليه وسلم ذلك يا للام ولابي ذر ذاك باسقاطها اي الذي
سمعته جبريل عليه السلام عرض اي ظهر لي في جانب اجرة
قال لي بشر امتك انه من مات منهم لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
جواب الشرط قلت ولابي ذر فقلت يا جبريل
وان سرق وان زنا دخل الجنة قال جبريل نعم اي كان
مصيره الى الجنة وان ناله عقوبة قال عليه الصلاة والسلام
قلت يا جبريل وسقط لابي ذر قال قلت وان سرق وان زنا قال
جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق وان زنا قال نعم كذا
لابي ذر وسقط من رواية ابن عساكر مرتين وللمستملي ثلاثا
وزاد بعد الثلاثة وان شرب الخمر والحديث سبق بزيادة ونقصان
في الاستقراض والاستيذان واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي
في الايمان والنسائي في اليوم والليلة قال المنذر بن سمير اخبرنا
شعبة بن الحجاج قال وحدثنا وسقطت الواو لابي ذر حبيب
ابن ابي ثابت والاعمش سليمان وعبد العزيز بن رفيع قالوا
حدثنا زيد بن وهب همعهم الحديث فشرح الثلاثة بالتحديث
عن زيد بن وهب فامن تدليس الاولين على انه لو روى من رواية
شعبة ما فيه تصريح لامن فيه من التدليس لانه كان الحديث
عن شيوخه الا ما لا تدليس فيه ولابي ذر عن زيد بن وهب
وقوله بهذا الحديث اي الحديث المذكور واعترضه الاسماعيلي
بانه ليس في حديث شعبة قصة الكذبين والمقلين وانما فيه
فقده من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة واجيب
بانه واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث
فان الحديث المذكور في الاصل مشتمل على الثلاثة اشياء ما يسرني
ان لي احدا ذهبا وحديث المكثرين والمقلين ومن مات لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة فيجوز اطلاق الحديث على كل واحد من

الثلاثة اذا اراد فقول البخاري بهذا اي باصل الحديث لا خصوص
اللفظ المساق وتعقبه العيني بان الاطلاق في موضع
التقييد غير جائز وقوله بهذا اي باصل الحديث غير سديد
لان الاشارة بلفظ هذا يكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق
قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى حديث ابي هشام ذكوان
الزيات عن ابي الدرداء عويمر بن مالك مرسل لا يصح اعلا ولا ادنى
ذكره للمعرفة بحاله والصحيح حديث ابي ذر قال صاحب
التلويح فيه نظر فان النسائي اخرجه بسند صحيح على شرط
مسلم قيل لابي عبد الله البخاري حديث عطاء بن يسار اي
المروي عند النسائي من رواية محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار
عن ابي الدرداء بلفظ انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يقص على المنبر يقول ولمن خاف مقام ربه جنتان قلت وان
زنا وان سرق يا رسول الله فقال وان زنا وان سرق فاعدت
فاعاد فقال في الثالثة قال نعم وان رغم انف ابي الدرداء قال ابو
عبد الله البخاري ملو مرسل ايضا لا يصح والصحيح حديث
ابي ذر كما مر من المسانيد وقال البخاري امر بواعلى حديث ابي
الدرداء لانه من المراسيل قال الحافظ ابن حجر وقد وقع التصريح
بسماع عطاء بن يسار له من ابي الدرداء في رواية ابن ابي حاتم
في تفسيره وانظر اي في معجمه والبيهقي في شعبة قال البيهقي
حديث ابي الدرداء اصح من حديث ابي ذر وان كان فيه بعض مقاله
هذا الحديث المروي عن ابي الدرداء قال لا اله الا الله عند الموت
مات الميت من باب المجاز باعتبار ما يؤول قال الميت لا يموت بل الحي
هو الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حديث ابي صالح
الى آخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابي ذر
كذا في الاصول وذكره الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول من الباب

اذا مات ص

الباب اللاحق قال وثبت ذلك في نسخة الصغاني باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ولابي
ذر ان لي احدا ذهبا وفي فتح الباري باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا وقال
لم ار لفظ هذا في رواية الاكثر لكنه ثابت في لفظ الخبر الاول
وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البوراني بضم الموحدة
وسكون الواو وفتح الراء وبعد الالف نون البجلي ابو علي الكوفي
قال حدثنا ابو الاحوص سلام بضم السين وتشديد اللام ابن سليم عن
الاعمش سليمان عن زيد بن وهب الجهني انه قال قال ابو
ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه كنت امشي مع
النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا
بفتح اللام احد الجبل المعروف فقال صلى الله عليه وسلم
يا اباذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما
يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي علي
ثالثة وعندي منه دينار الا شيء ارصده
لدين الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا استثنا
من دينار ولابي ذر عني بالرفع ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد
او بضم الهمزة وكسر الصاد اعده او احفظه لدين بفتح الدال
المهملة صاحبه غير حاضر فيأخذه اذا حضر او لوفاء دين موجل اذا
حل وفيه ولاخوي والستة لي لدين الا ان اقول به استثنا
بعد استثنا يفيد الاثبات فيوخذ منه ان نفي محبة المال
مقيد بعدم الانفاق فيلزم محبته وجوده مع الانفاق
فما دام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال واذا انتفى الانفاق
ثبتت كراهية وجود المال ولا يلزم كراهية حصول شيء
اخر ولو كان قدر احد واكثر مع استمرار الانفاق قاله في الفتح
وقوله اقول به اي امرفه وانفقه في عباد الله عز وجل

هكذا

هكذا او هكذا او هكذا بالتكرار ثلاثا صفة لمصدر محذوف
اي اشارة مثل هذه الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن
خلفه اقتصر على هذه الثلاثة وحمل على المبالغة لان العطية
من بين يديه هي الاصل وهي الجزء الثالث من الثمانيات من
رواية احمد بن ملاعب عن عمران بن حفص بن غياث عن ابيه
الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا او اراني ابيه لم
ذكر لفظ هكذا اربعا فعم الجهات الاربع ثم جلس فقال
ولابي ذر ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون يوم القيامة
الا من قال صرف المال في مصرفه هكذا او هكذا او هكذا
عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقيل المراد بالاخير
الوصية وقيل ليس قيد افيه بل قد يقصد الصحيح الاخفا
فيدفع لمن وراءه ما لا يعطى به من هو امامه وقيل ما هم
ما زائدة موكدة للقلة او موصوفة ولقد قليل هو الخير
وهم مبتدا وقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص من قال صلى
الله عليه وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تاكيد حتى اتيك
غاية للزوم المكان المذكور ثم انطلق في سواد الليل حتى
توارى غاب شخصه الشريف عني فسمعت صوتا قد ارتفع
فخفت ان يكون قد عرض ولابي ذر ان يكون احد عرض للنبي
صلى الله عليه وسلم بسوء فاردت ان اتيه فذكرت
قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح من مكاني حتى اتاني
فقلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا خوفت عليك
فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته
قلت نعم يا رسول الله قال ذاك الذي سمعته خاطبني
به جبريل اتاني فقال لي من مات من امتك لا يشرك
بالله عز وجل شيا دخل الجنة وهو الشرط قلت يا جبريل
جواب

الشريانيات قال الحافظ
ابن حجر في مرويات هو مجلد
ضخم من امالي ابي القاسم
عبد الملك ابن محمد ابن بشران
اهـ
عمران هكذا بخطه عمران
وكذلك ارنا بخير الف
بعد الراء

وان زنا وان سرق يدخل الجنة قال وان زنا وان سرق يدخلها
اي اذا تاب عند الموت كما حمله المولف فيما مضى في اللباس وحمله
غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتداء او
بعد المجازاة على المعصية الجمع بين الادلة وفيه رد على من
زعم من الخوارج والمعتزلة ان صاحب الكبيرة اذا مات من
غير توبة يخلد في النار ولم يتكرر هنا قوله وان زنا وان
سرق كما تكرر في الرواية السابقة في الباب الذي قبل
هذا لقوله وان شرب الخمر الى خمسة لانه نودي الى خلل
في العقل الذي شرف به الانسان على البهائم وفيه قال

واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثال لما يقع فيما يتعلق بحق الله وحق العباد والمراد في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا اهـ

حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحنظلي بفتح الحاء المهملة والموحدة وكسر الطاء المهملة نسبة الى الحنيطات بن تميم البصري الثقة الصدوق قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس الذكور ومراد المولف بسياق هذا التعليق ليقوي رواية احمد بن شبيب فقد ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي فلا التفات الى ذلك وشبيب وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير ابن عتبة بن مسعود انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد الجبل ذهبا وجواب لو قوله لسرني باللام قبل السين ان لا يمر علي ولابي ذر ان لا يمر علي ثلاث ليال وعندي منه شيء بالنصب ولابي ذر الا شيء بالرفع فالنصب لان المستثنى منه قطعا عام والمستثنى مفيد حاضر والرفع على ان المستثنى منه في سياق النفي ووقع تفسير الشيء في الرواية

الحنيطات بالتحريك وهو بطن من تميم وهو الحارث ابو عمرو ابن تميم ابن مر وحارث هو الحنيط بكسر الباء اهـ

الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي وبعد الدال المهملة ياء النسبة هذه ترجمة الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب

بالدينار ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة ثم كسر اي اعده لدين بفتح الدال وفيه الحث على الانفاق في وجوه الخيرات وانه صلى الله عليه وسلم كان في اعلا درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يبقي في يده شيء من الدنيا الا لانفاقه فيمن يستحقه وانما ارصاده لمن له حق واما لتعذر من يقبل ذلك منه لتقييده في رواية همام عن ابي هريرة الاتية ان شاء الله تعالى في كتاب التمني بقوله احد من يقبله والحديث مضى في الاستقراض باب بالتنوين بذكر فيه الغنى غنى النفس بكسر الغين المعجمة مقصورا سواء كان المتصف به قليل المال او كثيره وقال الله ولابي ذر وقال الله تعالى احسبوا انما نمدهم به من مال وبنين ما بمعنى الذي وخبر ان نسارع لهم في الخيرات والعائد من خبر ان الى اسمها محذوف تقديره نسارع لهم به والمعنى ان هذه الامداد ليس الاستدراج لهم في المعاصي وهم يحسبونه مسارعة لهم في الخيرات ومعالجة في الثواب جزاء على حسن صنيعهم وهذه الاية حجة على المعتزلة في مسئلة الاصلح لانهم يقولون ان الله تعالى لا يفعل بالعباد من الخير الا ما هو اصلح له في الدين وقد اخبر ان ذلك ليس بخير لهم في الدين ولا اصلح وقوله بل لا يشعرون استدراك لقوله يحسبون اي بل اشباه البهائم لا يشعرون بهم حتى يتاملوا في ذلك انه استدراج الى قوله تعالى دون ذلك هم لها عاملون وهذه راس الاية الثالثة عشرة من ابتداء الاية المتقدمة هنا والايات التي بين الاولى والثانية وبين الاخيرة والتي قبلها معترضة في وصف المومنين وقوله مشفقون اي خايفون وقوله والذين هم بايات ربهم اي بكتبه كلها

بحذف رواية همام من كتاب التمني فان في حفظه بعض سقط من القلم اهـ

مومنون ولا يفرقون وقوله والذين يؤتون ما اتوا اي يعطون كما اعطوا
من الزكاة والصدقات وقلوبهم وجلة خائفة ان لا يقبل منهم
لتقصيرهم وخسران الذين اولئك يسارعون في الخيرات
اي يبتدرون في الطاعات فيباشرونها والكتاب اللوح المحفوظ
او صحيفة الاعمال وقوله وهم لها عاملون
اي ما يستقبلون من الاعمال كما قال قال ابن عيينة سألت
في تفسيره لم يعملوها الا بان يعلموها قبل ولا يتم لا محالة
ليحق عليهم كلمة العذاب وفي حديث ابن مسعود فوالذي
لا اله غيره ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه
وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار
فيدخلها وبه قال حدثنا احمد بن يونس ثنا احمد بن عبد الله
ابن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو بكر يعني ابن عياش بالتحتية
المشددة آخره شين معجمة راوي قراءة عاصم احد القراء السبعة
قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان
ابن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس
الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء وبالضاد
المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقدين وقال ابو
عبيد الانتفاع وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله
كيل ولا وزن وقال في المشارق مما نقله عنه في التنقيح قال
ابن فارس في المقاييس وكرهد الحديث انما سمعناه بسكون
الراء وهو كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض وامّا
العرض بفتح الراء فما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا
قال فقالوا لخزيمة يبعون عرض الدنيا وان باتهم عرض مثله ياخذوه
انتهى اي ليس الغنى الحقيقي المعتبر كثرة المال لان كثيرا ممن

اليربوعي نسبة الى يربوع ابن مالك اه

كذا بخطه ولعله انما سمعناه

وسع

وسع الله عليه في المال لا يقنع بما اوتي فهو يجتهد في الازدياد
ولا يبالي من اين يأتيه فكانه فقير لشدة حرصه ولكن
بتشديد الون ولا يدري يخفف بها الغنى الحقيقي المعتبر للممدوح
غنى النفس بما اوتيت وقنعت به ورضاها وعدم حرصها
على الازدياد والالحاح في الطلب لانها استغنت كفت عن
المطامع فعزت وعظمت وحقيرت لها من الحظوة والتراهة
والشرف والمدح اكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس
حريصه فانه يورطه في رذائل الامور وخسائس الافعال
لدناءة همته وبخله ويكثر ذامه من الناس ويصغر قدره
عندهم فيكون احقر من كل حقير واذل من كل ذليل وهو مع ذلك
كانه فقير من المال لكونه لم يستغن بما اعطي فكانه ليس بغني
ولو لم يكن في ذلك الا عدم رضاه بما قضاه الله فان قلت
ما وجه مناسبة الايات للحديث قال في الفتح لان خبر نفي المال
ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا في
الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل
بحسب تصرفه فيه فان كان في نفسه فقيرا امسكه وامتنع
من بذله فيما امر به حسبة من نفاذه فهو في الحقيقة فقير
صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به
لا في الدنيا ولا في الاخرة بل ربما كان وبالا عليه والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد باب فضل الفقر سقط لفظ باب لابي ذر وفضل مرفوع على ما لا يخفى وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
ابن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه
انه قال مر رجل لم يسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم

غنيا لم يوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه صح

مر

فقال عليه الصلاة والسلام لرجل عنده جالس يا ابوذر
الغفاري كما رواه ابن حبان في صحيحه من طريقه وفي باب
الاكفاء في الدين من كتاب النكاح ما نقوله في هذا وهو خطأ
لجمع فجمع بان الخطاب وقع لجماعة منهم ابوذر ووجه اليه
ما رايك في هذا الرجل المار فقال للسؤال هذا رجل من
اشراف الناس هذا والله حري بفتح الحاء المهملة وكسر
الراء وتشديد التحتية جدير او خليق او زنا ومعنى ان خطب
امرأة ان ينكح بضم اوله وفتح الكاف اي يحاب خطبته وان
شفع في احد ان يشفع فضم اوله وتشديد الفا المفتوح
تقبل شفاعته قال سهل فسكت رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابن ابي هيم بن حمزة في
روايته في النكاح وان قال ان يسمع ثم مر رجل فقال هو جعيل
ابن سراقة كما في مسند العدني ولابي ذر عن الكشميهني رجل
اخر فقال له اي للرجل المسؤول عنه اولا يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا الرجل المار فقال
يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا احرى
جدير ان خطب امرأة ان لا ينكح وان شفع في احد ان لا يشفع فيه
وان قال ان لا يسمع لقوله لفقره فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا الرجل الفقير خير من ملء الارض من مثل هذا الرجل
الغني زاد احمد وابن حبان عند الله يوم القيامة وقوله ملء بكسر
الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل بكسر ثم سكون ومثله من
مطل في قوله من مثل في رواية ابي ذر عن الكشميهني والحديث
سبق في النكاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
ونسب الى احد اجداده حميد قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا وائل شقيق

ابن

حمري كذا في اليونينية بالرفع والنصب كما تريد في الاشبيلي اه منه بخطه

ابن سلمة قال عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة المشددة
وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت من مرض فقال هاجرنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بامره او باذنه والمراد
بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله
عليه وسلم الا ابو بكر وعامر بن فهيرة نريد وجه الله اي
ما عنده تعالى من الثواب لا الدنيا فوقع اجرنا اي اثابتنا
وجزانا على الله تعالى فضلا منه سبحانه فمنا من الذين
هاجروا من مضى مات لم ياخذ من اجره في الغنايم للكونه
مات قبل الفتوح شيا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد
شهيدا قتله عبد الله بن قميئة وترك نمرة فلم نجد ما نكفنه
به سوا ها فاذا غطينا بها راسه بدت ظهرت رجلاه واذا
غطينا بها رجله بالافراد والذي في اليونينية رجليه بالتثنية
بدا راسه لقصرها فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم
ان نغطي راسه بطرفها ونجعل على رجليه بالتثنية وزاد
ابو ذر شيا من اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء
المعجمتين النبت الحجازي المعروف ومن اهل الهجرة من عاش
الى ان فتح عليهم الفتوح ونعم اقسام من اعرض عنه وواسى
به المحاويج اولا فاولا وهم قليل ومنهم ابو ذر ومنهم من تبسط
في بعض المباح فيما يتعلق بكثرة النساء والسراري والخدم
والملابس ونحو ذلك ولم يستكثر وهم كثير ومنهم ابن عمر
ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها مع القيام بالحقوق
الواجبة والمندوبة وهم كثير ايضا منهم عبد الرحمن بن عوف
والى هذين القسمين الاخيرين اشار خباب بقوله ومنا اي
من المهاجرين من اينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح
النون والعين المهملة انتهت وادركت له ثمرته فهو يهدبها

قوله فوقع اجرنا قال في
الفتح فوجب باطلاق
الوجوب على الله بمعنى
ايجابه على نفسه بوعده
الصادق فالا فلا يجب
على الله شيا هو وتعالى اليه ماوى
فوقع اي ثبت فهو كواجب
الوقوع اه

بفتح القنية وسكون الهاء وكسر الدال وتضم وبالموحدة بقطفها وفي
الحديث فضيلة مصعب بن عمير وانه لم ينقص له من ثوابه
في الآخرة شيء وبان مصعب بمكة في ثروة ونعمة فلما هاجر
صار في قلة وهذا الحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم بن
زرير بفتح السين وسكون اللام وزرير بفتح الزاي وكسر الراء
الاولى بعدها تحتية ساكنة فراء ثانية بوزن عظيم العطارد
البصري قال حدثنا ابو رجا بفتح الراء والجيم المخففة وبالمد
عمران بن تميم العطاردي عن عمران بن حصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة بتشديد الطاء
اي اشرفت ليلة الاسراء فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار اشرفت فرايت اكثر اهلها النساء لما يغلب عليهن
من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة
لنقص عقلهن والحديث فيه التحريض على ترك التوسع من الدنيا
كما ان فيه تحذير الرجال من فتنة النساء على امر الدين لئلا يدخل
النار والحديث قد سبق في باب كفران العشير في اول الكتاب
وفي بدء الخلق وياتي ان شاء الله تعالى في باب صفة الجنة والنار
من كتاب الرقاق هذا العون الله وتوفيقه نابعة اي
نابع امورجا ايوب السختياني فيما وصله النسائي وعوف بالفاء
الاعرابي مما وصله البخاري في النكاح وقال صخر هو ابن جويرية
فيما وصله النسائي ايضا عن ابي رجا عمران بن تميم عن ابن عباس
رضي الله عنهما وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة اسمه وابو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا سعيد

ابن

عليها صح

وحماد ابي نجيح بفتح
النون وكسر الجيم وبعد
التحتية الساكنة ط
سهملة الاسكافي البصري
فيما وصله ا ي صح

ابو ابي عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة عن
انس رضي الله عنهما انه قال لم ياكل النبي صلى الله عليه
وسلم على خوان حتى مات بكسر الخاء المعجمة ما يوكل
عليه الطعام وهو من داء المترفين وصنع الجبابرة المتغلبين
لئلا يفتقروا الى التبطي عند الاكل وما اكل خبزا
مرققا علمنا محسنا الخبز الحواري حتى مات زهدا
في الدنيا وتركا للتنعم والحديث اخرجه الترمذي في الزهد
والنسائي في الوليمة وابن ماجة في الاطعمة وبه قال
حدثنا عبد الله بن ابي شيبة ماله ابن محمد بن ابي شيبة
واسم ابي شيبة ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لعذق وفي النبي صلى الله عليه وسلم
وما في ذي بفتح الواو وتشديد الياء المكسورة خشب يرفع
عن الارض في البيت يوضع فيه ما يراد حفظه قاله عياض
وقال في الصحاح سقه الطاق في الحائط من شيء يا كله ذو
كبد شامل لكل حيوان الاشطر شعير بعض شعير او نصف
وسق منه فمر في ذي فاطمة حتى طال علي بتشديد التحتية
فكلته بكسر الكاف ففني قال الكرماني فان قلت سبق
في البيع كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتعقيبه
لفظ ففني بعد كلته هنا مشعر بان الكيل سبب عدم البركة
واجاب بان البركة عند البيع وعدمها عند النفقة او المراد
ان يكيله بشرط ان يبقى الباقي مجهولا وقال غيره لان الكيل عند
المبايعة مطلوب من اجل تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد
يندب واما الكيل عند الانفاق فقد يبعث عليه السخ
فلذلك كره وقال القرطبي سبب رفع النماء والله اعلم

اخوان ما يوكل عليه يعرب
وفيه ثلاث لغات كسر الخا
وهو الاكثر وضمها حكاه ابن
الكتب واخوان بهمزة
مكسورة حكاه ابن فارس
اه مصباح

قوله الحواري
بالضم وتشديد الواو والراء
مفتوحة ما حور من الطعام
اي بيض وهذا دقيق
حواري وحورته فاحور
اي بيضته فابيض اه
صحاح

كذا بخطه ولعله بيت على
السخ

الا لتقاء بعين الحرص مع معاينة ادراونعم الله وسوابغ
كراماته وكثرة بركاته والغفلة عن الشكر عليها والثقة
بالدي وهبها والميل الى الاسباب المعتادة عند مشاهدة
خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر من المال
واختلف في التفضيل بين الغنى والفقير وكثر النزاع
في ذلك وقال الداودي السوال ايهما افضل لا يستقيم
لاحتمال ان يكون لاحد منهما من العمل ما يقاوم به عمل الاخر
قال فعلم ايهما افضل عند الله وكذا قال ابن تيمية
لكن قال اذا استويا في التقوى فمعناهما في الفضل سواء وقال
ابن دقيق العيد ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل
الغنى على الفقر لما تضمنه من زيادة الثواب بالقربات
المالية الى ان فسر الافضل بمعنى الاشرف بالنسبة الى
صفات النفس فالذي يحصل للنفس من التطهير للاخلاق
والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر اشرف فيترجح الفقر
ولهذا المعنى ذهب جمهور الصوفية الى ترجيح الفقر لكثير
لان مدار الطريق على تهذيب النفس وريا ضتها وذلك
مع الفقر اكثر منه في الغنى وقال بعضهم اختلف اهل
التفضل من المال افضل لتفرغ قلبه من الشواغل ويا
لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب ليستريح من طول
الحساب او التشاغل باكتساب المال افضل ليستدر به من
التقرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من النفع
المتعدي قال واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره
النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور اصحابه من التقلل
في الدنيا والبعد عن شهواتها وقال احمد بن نصر الداودي
الفقر والغنى محنتان من الله يختبر بهما عباده في الشكر

الصابر ما يسر للاخر
وتكون افضلية ايهما تتبع
السوال عنها اذا استويا
بحيث يكون لكل منهما من
الفواضل

والصبر

والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم
ايهم احسن عملا باب كيف كان عيش النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه في حياته وتخليهم من التبسط
في الدنيا وشهواتها وملاذها وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع ابو نعيم الفضل بن دكين بضم بالتنوين فل بفتحه
هذا الحديث قال في التنقيح هذا الموضع من عقد الكتاب
فانهم يذكر من حدثه بالتصنيف الاخر ويمكن ان يقال العمدة
على السند الاخر الذي تقدم له في كتاب الاستيذان التنبيه
وبابي ما في ذلك اخر الكلام على الحديث قال حدثنا عمر
ابو ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ابن زرارة الهمداني
بسكون الميم المرهبي الكوفي قال حدثنا ابي هذا هو ابن حبر
بفتح الحاء وسكون الموحدة ابو الحجاج المخرومي مولاهم
الكلي الامام في التفسير والعلم ان ابا مريم رضي الله عنه
بان تقول الله بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجر الهاء في
الفرع كاصله مصححا عليها قال في الفتح كذا للاكثر بالحذف
وفي رواية بثبوتها بالخفض وعند ابي ذر عن ابيه بها مثل الفرع كاصله
الهمزة بمنزلة واو القسم انتهى وجوز بعضهم النصب بل قال الشمني
انه رواه به وقال ابن جني اذا حذف حرف القسم نصب الاسم
بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر اسم الله اوحده مع
حذف حرف الجر فيقول الله لافعلن وذلك لكثرة ما
يستعملونه وفي بعض الاصول الله باسقاط الاداة والرفع
وفي رواية روح بن عبادة عن عمر بن ذر عند احمد والله الذي
لا اله الا هو انه كنت لاعتمد بكبدي على الارض اي الصق
بطني بالارض من الجوع او هو كناية عن سقوط الارض
معشيا كما صرح به في الاطعمة فلقيت عمر فاستقرانه اية فمشيت

بلغ

فنبي

غير بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع وان كنت لاشد الحجر على
بطني من الجوع لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر او المساعدة على الاعتدال ال
والانتصاب لان البطن اذا خوى لم يمكن معه الانتصاب فكان
اهل الحجاز يأخذون صفائح رقاقا في طول الكف او اكبر من الحجارة
فيربطها على بطنه وتشد بعصابة فتعتدل القامة بعض الاعتدال
ولقد قعدت يوما على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض
اصحابه الذي يخرجون منه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر رضي
الله عنه فسألته عن آية من كتاب الله عز وجل ما سألته عنها
الا ليشبعني بالشين المعجمة والموحدة من الاشباع ولابي ذر عن
الكشميهني الا ليستتبعني بسين مهملة ساكنة ففوقيتين مفتوحة
فاخرى ساكنة فموحدة مكسورة فعين مهملة مفتوحة فنون
مكسورة اي يطلب مني ان اتبعه ليطعمني فمر ولم يفعل اي
الاشباع او الاستتباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسألته
عن آية من كتاب الله عز وجل ما سألته عنها الا ليشبعني
من الاشباع او ليستتبعني من الاستتباع كما مر عن الكشميهني
فمر فلم بالفاء ولابي ذر ولم يفعل ثم مر بي ابو القاسم صلى الله
عليه وسلم فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي من الجوع والا
حتياج الى ما يسد الرمق وما في وجهي من التغير وكانه عرف
من تغير وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله
عليه وسلم على انه عرف ما به لان التبسم يكون للتعجب ولايناس
من تبسم اليه وحال ابو هريرة لم يكن تعجبه فترجح الحمل على الا
ستيناس قاله في الفتح ثم قال صلى الله عليه وسلم ابا هر
باسقاط اداة النداء وتشديد الراء لانها برد المؤنث الى
المذكر والمصغر الى المكبر ولابي ذر يا ابا هر والذي في اليونينية بغير
تشديد الراء وخففه واحدة بغير تنوين قلت لبيك يا رسول

الله

خوى من باب رمى وتعب اي خلت اهـ

عن آية

آن

من

[illegible]

يا رسول الله قال الحق بفتح الحاء اي اتبع ومضى عليه الصلاة
والسلام فتبعته ولابي ذر فاتبعته فدخل زاد علي بن مسهر عند
الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله فاستأذن بهمزة وصل
وفتح النون بلفظ الماضي في الفرع وغيره وقال في الفتح فاستأذن
بهمزة بعد الفاء فعل المتكلم وعبر عنه بذلك مبالغة في التحقق
وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع ولابي [illegible]
لنفسه صلى الله عليه وسلم وقال في الفتح اما تكرار لوجود الفصل
او التفات ولعلي بن مسهر فدخلت قال في الفتح وهي واضحة
فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح
فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة
بالشك ولم يقف ابن حجر على اسم من اهداه ولابي ذر عن الكشميهني
اهدته بالتأنيث ثم قال عليه الصلاة والسلام ابا هر باسقا ط
اداة النداء قلت لبيك يا رسول الله ولابي ذر يا رسول الله
باسقاط يا قال الحق اي انطلق الى اهل الصفة فادعهم
لي قال اي ابو هريرة واهل الصفة اضياف الاسلام لا ياوون
الى ولابي ذر عن المستملي والحموي على اهل ولا مال ولا على احد
تعميم بعد تخصيص يشمل الاقارب وغيرهم وعن ابن سعد
من مرسل يزيد بن عبد الله بن قسيط كان اهل الصفة ناسا
فقراء لا منازل لهم فكانوا ينامون في المسجد لا مأوى لهم
غيره اذا اتته صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها
اليهم يخصهم بها ولم يتناول منها شيئا واذا اتته هدية ارسل
اليهم ليحضروا عنده واصاب منها واشركهم فيها لانه صلى الله
عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال ابو هريرة
فساءني ذلك اي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا قليل
وما هذا اللبن اي ما قدر هذا اللبن في اهل الصفة والواو

والنون مضمومة ص

عدى الحق بالى كانه ضمنها معنى انطلق اهـ منه

[illegible]

قوله وانا عطف على اهل الجوز من فتحه استعمال ضمير الرفع المنفصل مكان الضمير المجرور المتصل اه

عله طفة على محذوف تقديره هذا قليل اونحوه ولعلي ان ابي مسهر واين يقع هذا اللبن من اهل الصفة وانا ورسول الله كنت احق انا ان اصيب هذا اللبن مسرية اقوى بها زاد روح يومئ وليلتي وسقط لابي ذر لفظ انا فاذا جاء من امرني بطلبه ولابي ذر عن الكشميهني جاءني وامرني عليه الصلاة والسلام فكنت انا اعطيهم فكنت عطف على خبرا فاذا جاء وافهو يعني الاستقبال واخلاحت القول والتقدير عنده بنفسه قاله في الكواكب وانما كان ابو هريرة يفعل ذلك لانه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي يصل الي بعد ان يكتفي هو منه وقال في الكواكب وما عسى اي قليلا في نفسي وما عسى والظاهر ان كلمة عسى مقحمة ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فانتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا فاذن لهم صلى الله عليه وسلم واخذ واماكنهم من البيت اي وجلس كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به قال في الفتح ولم اقف على عدد هم اذ ذاك قال عليه الصلاة والسلام يا ابا هر بكسر الهاء وتشديد الراء قلت لبيك يا رسول الله قال خذ اي هذا القدح فاعطهم بهمزة قطع القدح الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل الذي يليه ولابي ذر عن الكشميهني ثم اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى روى ثم يرد علي القدح هذا في رواية ابي ذر وقال في الكواكب فان قلت الرجل الثاني معرفة فمعاده فتكون هو الاول بعينه على القاعدة النحوية لكن المراد غيره واجاب بان ذلك حيث

بضم همزة اعطيه فيشرب حتى يروى بفتح الراء ثم يرد على القدح فاعطيه الرجل اه

لا قرينة

لا قرينة والفظ حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى القوم كلهم قرينة المغايرة لانه يدل على انه اعطاهم واحدا بعد واحد الى ان كان آخرهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ القدح وقد بقيت فيه فضلة فوضعه على يده الكريمة فنظر الي فتبسم الحديث فتبسم اشارة الى انه لم يفته شيء مما كان يظن فواته من اللبن فقال ايا ما بحذف اداة النداء والي ذر عن الحموي يا ايا مر فقلت لبيك يا رسول الله فقال بقيت انا وانت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب قال فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما اجد له مسلكا قال فاريني فاعطيته القدح فحمد الله تعالى على البركة وظهور المعجزة في اللبن المذكور حيث روى القوم كلهم وافضلوا وسمى الله وشرب الفضلة وفي رواية روح فشرب من الفضلة وفيها كما قال في الفتح اشعار بانه بقي بعد شربه شيء فان كانت محفوظة فلعله اعد لمن بقي بالبيت من اهله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فوائد كثيرة لا تخفى على المتامل والله الموفق لتنبيه قوله في السند حدثنا ابو نعيم بخومن نصف هذا الحديث استشكل من حيث انه يستلزم ان يكون النصف بلا اسناد عن موصول اذ النصف المذكور منهم الى ابي هريرة اما الاول او الثاني ويحتمل ان يكون العذر المسموع له منه ما لم يذكر في كتاب الاستيذان ان في باب اذا دعي الرجل فجاء هل يستاذن بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر من ذر حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا ها

في لبن فقال ابو هريرة الحق اهل الصفة ادعهم لي قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذنت لهم فدخلوا وعورض بانه ليس في ذلك الحديث والاربعة فضلا عن بعضه وقول الحافظ زين الدين العراقي في نكته على ابن الصلاح على ان القدر المذكور في الاستيذان بعض الحديث المذكور في الرقاق هو القول المعتبر المحرر قال ويكون البخاري حدث به عن ابي نعيم بطريق الوجادة او الاجازة او حمله عن شيخ اخر عن ابي نعيم انتهى وقال الحافظ ابن حجر وسمع بقية الحديث من شيخ سمعه من ابي نعيم انتهى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن حازم قال سمعت سعدا بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله عز وجل واللام في لاول للتاكيد وقد بينا بقية الكلام على هذا في الوضوء نغزو اي في سبيل الله عز وجل وما لنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة صحح عليها في الفرع وفتح ايضا ثم اللام وبعد عامية العضاة وهو بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة اعرفها شوك كالطلح والعوسج وهذا السمر بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة وفي مسلم من حديث عتبة بن غزوان لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى قرحت اشداقنا وان احدنا ليضع كما تضع الشاة ما له خلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها طاء مهملة اي لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويبسه بسبب قشف العيش ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية

قوله عتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية وبالموحدة وغزوان قال ابن الاثير بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي وبالنون اهـ

قوله قرحت اشداقنا قرح الرجل من باب نفع خرجت به قروح اهـ مصباح

وفتح العين المهملة وكسر الذال المشددة بعدها ا فتون بمثناة تثقل بالتقليم على احكام الاسلام خبت من الخيبة وهي الخسران اد با لتنوين وسعدا اي ضاع سعيي فيما مضى حيث تعلمني بنو اسد احكام الدين مع سابقتي ورفي الاسلام وقدم صحبتي وبنو اسد اي ابن خزيمة ابن مدركة ابن الياس ابن مضر وكان بنو اسد ممن ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبعثوا طليحة بن خويلد الاسدي لما ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابي بكر وكسرهم ورجع بعضهم الى الاسلام وثبات طليحة وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة ثم كانوا ممن شكا سعد بن ابي وقاص وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل سعد وفي الاطعمة واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد قال عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود ابن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع الى محمد وفي رواية عن الاعمش عن منصور ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع منذ قدم المدينة من طعام بر من الاضافة البيانية ثلاث ليال بالياء من نباعا بكسر الفوقية بعدها موحدة متتابعة متواليه حتى قبض بضم القاف اي توفي صلى الله عليه وسلم والمسلم من رواية عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر ماد ومر وله من رواية عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود عنها ما شبع ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض ولما كان يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم للايثار او كراهة السبع وكان يفعل ذلك

قوله من الاضافة البيانية هذه طريقة من قال ما صرح به غير واحد كالعصام من ضبط البيانية بان يكون بين المتضايفين عموم من وجه اهـ

مع امكان حصول التوسع له فقد عرض عليه ربه عز وجل ان
يجعل له بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع يوما فالتضرع
والشكر والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثني بالافراد
اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن البغوي بفال له لولوء
قال حدثنا اسحاق بن يوسف بن يعقوب بن الازرق
بتقديم الزاي على الراء عن مسعر بن كدام بكسر الميم وسكون
السينين وفتح العين المهملتين بعدهما راء وكدام بكسر الكاف
بعدها دال مهملة مخففة العامري عن هلال هو ابن
حميد ولابي ذر زيادة الوزان الكوفي عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما اكل ال محمد وعند
احمد بن منيع عن اسحاق الازرق بالسند المذكور ما شبع
محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين بفتح الهمزة في يوم
الا حدهما تمر ولابي ذر تمرا بالنصب قال في المصابيح
اما على تقدير الا كانت احداهما تمرا والا جعل احداهما تمرا الحديث
اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
احمد بن رجا بفتح الراء والجيم وهو احمد بن عبد الله بن ابي
ابن رجا الهروي ولابي ذر احمد بن ابي رجا قال حدثنا النضر هو
ابن شميل بالشين المعجمة المضمومة مصغر عن هشام قال
اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه
من ليف بالواو وسقط لابي ذر لفظ من قال الدنا في رفعوبه قال
حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة
بعدها موحدة القيسي البصري الحافظ المسند قال حدثنا
همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة بن

وبقال يؤتى بمعنا
بيتيها اهـ تقريب

دعامة

دعامة قال وحدثنا بالجمع انس بن مالك رضي الله عنه وعبارة لم يعرف
اسمه قائم عنده وقال انس كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
راى رغيفا مرققا قال في النهاية مرققا هو الارغفة الواسعة
الرقيقة حتى لحق بالله عز وجل ولا راى شاة سميطا بعينه
قط بالافراد بعينه والسميط ما نزع صوفه ليشوى لانه من
عادة المترفين والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثني
ولابي ذر بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن
البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام
قال اخبرني بالافراد ابي عروة عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما ولابي ذر وانما
هو اي طعامنا التمر والماء الا ان نوتى بضم نون الجماعة مبنيا
للمفعول بالتحتية بضم اللام مصغرا اشارة الى قلته والكشميهني
باللحم مكبرا والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم عبد
العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن يزيد بن رومان
بضم الدال الاسدي مولى ال الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت لعروة بن الزبير وامه اسماء بنت ابي بكر اخت عائشة
يا ابن اختي بحذف اداة الندا اي يا ابن كما سبق انا كنا ننظر
الهلال ثلاثة اهلة في شهرين والمراد بالهلال الثالث هلال
الشهر الثالث وهو بري عند انقضاء الشهرين وبرويته يدخل
اول الشهر الثالث وعند ابن سعد في رواية سعد عن ابي هريرة
كنا نمر برسول الله صلى الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال
وما اوقدت بضم الهمزة وكسر القاف في ابيات رسول الله صلى
الله عليه وسلم نار فقال ابن الزبير فقلت لعائشة ما كان
يعيشكم بضم التحتية وكسر العين المهملة مضارع اعاشه كذا اذا

قال الطيبي الظهران
يكون الاستثنا
هنا منقطعا فتدبر
اهـ

عن عروة ابن الزبير
ابن العوام هـ

انا عيشة قال ابن ابي داود وسأله ابو مما الذي اعاشك فاجابه
اعاشني بعدك واو مبتغاه اكل من حواذائه وانسل
اي ما كان طعامكم قالت الاسودان التمر والماء نعتتهما نعتا
لفظة واحد انغليبا واذا اقترن السماء ان سمي باسم اشهرهما
الا انه الضمير للشاة كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
جيران من الانصار لم اعرف اسمائهم كان لهم منائح جمع منيحة
بنون وحاء مهملة وهي الناقة وكانوا يمنحونه يعطون رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ابنائهم فيسقيناه اي اللبن
الذي يعطونه والحديث سبق في الهبة وساقطه هنا من رواية
ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة
مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان الضبي الكوفي عن عمارة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابن القعقاع عن
ابي زرعة بضم نفتح الماء ابن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
ارزق ال محمد قوتا ولمسلم والترمذي والنسائي اللهم ارزق ال
محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد قال الخطابي الاول صالح
لان يكون دعا بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب
لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الثاني فانه يعين الاحتمال الثاني
وهو الدال على الكفاف وعليه كما قال في الكواكب فضل الكفاف
واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير
نعم الاخرة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الزهد
والنسائي في الرقاق باب
استحباب القصد بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وهو سلوك
الطريق المعتدلة والمداومة على العمل الصالح وان قل وبه قال

حدثنا

وفي الصحاح للجوهري نعتت فلانا نعته نعتا حسنا

قوله الاسودان اي السواد للتمر والماء

قوله يمنحون بكسر النون وضمها كذا في اليونينية بخطه فوله منيحة من باب منع وضرب اعطيته

ولابي ذر النبي ﷺ

اجعل رزق

حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال
اخبرنا ولابي ذر بالافراد ابي عثمان عبد الله بن سعيد بن الحجاج عن اشعث
بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال سمعت ابي ابا الشعثاء
سليم بن الاسود المحاربي قال سمعت مسروقا هو ابن الاجدع
قال سألت عائشة رضي الله عنها اي العمل كان احب الى النبي
صلى الله عليه وسلم قالت الدائم الذي يستمر عليه عامله
قال مسروق قلت لها في اي حين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
في اي حين كان يقوم صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل قالت
كان يقوم اذا سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل
قالها وقال ابن بطال عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب
من نام عند السحر من كتاب التهجد وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان احب العمل الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه هو تفسير للحديث
الذي سبق وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن
قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لن ينجي بفتح النون وكسر الجيم المشددة لن يخلص احدا منكم
عمله فاعل قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني
الله بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي يسترني الله
برحمة منه والاستثناء منقطع وكمل ان يكون
متصلا من فاعل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى وقال الرافعي في امالية لما كان اجر النبي صلى الله عليه
وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا
انت اي لا ينجيك عملك مع عظمه وقدرك قال لا الا برحمة الله

قتيبة

محمد ابن عبد الرحيم

سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا
السداد اى الصواب ولمسلم من رواية بشر بن سعيد عن
ابى هريرة ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من
النفى المذكور نفى فائدة العمل فكانه قيل بل له فائدة ومتوالى
العمل علامة على وجود الرحمة التى تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا
بعملكم الصواب وهو اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل
عملكم فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا لا تفرطوا فتجتهدوا فتسأموا
فى العبادة لئلا يفضى بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل واغدوا
بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة اى سيروا من اول النهار
وروحوا سيروا من اول النصف الثانى من النهار وشىء بالرفع
فى الفرع كاصله مصححا عليه وكذا فى الفتح وشيأ بالنصب
بفعل محذوف اى افعلوا شيأ من الدلجة بضم الدال المهملة
وسكون اللام وتفتح بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة
من الليل اى ساعة والقفد القصد على الاعرابى اى الزموا القصد
الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذى هو مقصدكم والقفد
الثانى تاكيد وقد شبه المتعبدين بالمسافرين لان العابد
كالمسافر الى محل اقامته ومتوالحنة كانه قال لا تستوعبوا الاوقات
كلها بالسير بل اعتنموا اوقات نشاطكم وطواول النهار وآخره
وهو بعض الليل وارحموا انفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع
بكم والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله الاويسى قال حدثنا سليمان بن بلال عن موسى
ابن عقبة بسكون القاف الاسدى المدنى عن ابى سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا بالمهملات وقاربوا لا تبلغوا
النهاية بل تقربوا منها واعلموا ان ولابى ذر عن الكشميهنى اندلن

يدخل

يدخل بضم اوله من الادخال احدكم بالنصب مفعول قوله عمله
الجنة تقدم على الظرفية وان احب الاعمال او مها الى الله عز
وجل وان قل اى وان قل او كثر والمواد بالدوام المواظبة العرفية
وهو الاتيان بذلك فى كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه
اسم المداومة عرفا لا مسمول الازمنة اذ هو غير مقدور والحديث
اخرجه مسلم فى التوبة والنسائى فى الرقاق وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن سعيد بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن
ابن عوف الزهرى قاضى المدينة عن عمه ابى سلمة بن عبد الرحمن
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سئل النبى صلى الله عليه وسلم
بضم السين مبنيا للمفعول ولم اعرف اسم السائل اى الاعمال
احب الى الله قال ادومها وان قل فان قلت المسئول
عنه احب الاعمال وظاهره السؤال عن ذات العمل والجواب
وارد باداومه وهو صفة العمل فلم يتطابقا اجيب باحتمال
ان يكون هذا السؤال وقع بعد قوله فى الحديث السابق فى
الصلاة والحج وفى بر الوالدين حيث اجاب بالصلاة ثم بالبر الى
آخره ثم ختم بذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر ولو كان
مفضولا احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه
مداومة قاله فى الفتح وقال عليه الصلاة والسلام بالسند
السابق اكلفوا بهمزة وصل وفتح اللام فى الفرع ويفهم من الاعمال
كالصلاة والصيام وغيرهما من العبادات ولابى ذر عن المستملى
من العمل ما تطيقون ما مصدرية اى قدر طاقتكم او موصولة
اى الذى تطيقونه اى ابلغوا بالعمل غايته التى تطيقونها
مع الدوام من غير عجز فى المستقبل ولا ريب ان المديم للعمل يلازم
المخافة فيكثر زاده الى باب الطاعة فى كل وقت فينجازى

قوله نصب لم كذا بخطه
والاولى ان يقال ونوله
عمله فاعل واجنة نصب
الخ اه

بالبر لكثرة تردده فليس بلوكمن لازم الخدمة مثلا ثم انقطع وايم
فان العامل اذا ترك العمل هجارا كالمعرض بعد الوصل يتعرض
للذم والجفاء وبه قال حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن خاله علقمة بن قيس انه
قال سألت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قلت
ولابي ذر فقلت يا ام المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله
عليه وسلم هل كان يخص شيأ من الايام بعبادة تخصوصة لا يفعل
مثلها في غيره قالت لا وهذا لا يعارضه قولها ان اكثر صيامه
كان في شعبان لانه كان يوعك كثيرا ويكثر السفر فيفوت بعض
الايام التي كان يصومها ولا يتمكن من قضائه ذلك الا في شعبان
فصيامه فيه بحسب القدرة اكثر من صيامه في غيره كان عمله
عليه الصلاة والسلام ديمة بكسر الدال المهملة وتسكون
التحتية اي دايما والديمة في الاصل المطر المستمر مع سكون الريح
رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصلها الواو لانها من الدوام قلبت
تقلبت لسكونها وانكسار ما قبلها يا وقال في المصابيح كان عمله
ديمة فالاجود ان سحائب نفعه على الخلق مستمرة كالامطار
بالرحمة عليهم محببة لارض قلوبهم بريع محبته جزاه الله عنا
احسن ما جزا نبيا عن امته وقد شبهت عمله في دوامه مع
الاقتصاد بديمة المطر وايما ليست عليه في العبادة ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع من البشاشة او الكيفية
من الخشوع والخضوع والاخبات والاخلاص والحديث سبق
في الصوم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا محمد بن الزبرقان بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة
وبعد القاف الفوقانية الاموي ابو همام ونقه الدارقطني

وابن

وابن المديني ليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد توبع
فيه قال حدثنا موسى بن عقبة المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال سددوا اي اقصدوا السداد وهو الصواب وقاربوا اقصدوا
الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير وابشروا بالثواب على العمل وان
قل وبهمزة ابشروا واقطع فانه لا يدخل بضم التحتية وكسر المعجمة
احد الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
الا ان يتغمدني الله بمغفرة منه ورحمة قال الرافعي فيه ان
العامل لا ينبغي له ان يتكل على عمله في طلب النجاة وقيل ما المرجات
لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية لعصمة الله فكل
ذلك بفضله ورحمته وانت تشكل قوله لن يدخل احد
الجنة عمله مع قوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون
واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة الله وانقسام
المنازل فيها بالاعمال فان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت
الاعمال فان قلت قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون مصرح ايضا بان دخول الجنة بالاعمال اجيب
بانه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة
وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد بذلك اصل الدخول وفي
كتابي المواهب اللدنية المسماة بالمنح المحمدية مزيد لذلك والله
الموفق والمعين قال علي بن عبد الله المديني اظنه عن ابي النضر
بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة سالم بن ابي امية التيمي
المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها
وكان ابن المديني جوز ان يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث
من ابي سلمة وان بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر بخلاف
الطريق الاولى فانها بلا واسطة لكن ظهر من وجه اخر ان لا واسطة

ويدل عليه قوله وقال عفان بن مسلم الصفار اي فيما رواه عنه المولف
عند اكثر حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن موسى
ابن عقبة انه قال سمعت سهلة بن عبد الرحمن وفرح وهيب
عن موسى بقوله سمعت ابا سلمة وهذا من النكتة في ايراد هذه
الرواية المعلقة وهي موصولة عند احمد في مسنده قال حدثنا
عفان بسنده عن عائشة رضي الله عنها وكان ان المدين جوز
ان يكون موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا
وابشروا بالجنة قال ابن حزم معنى الامر بالسداد انه صلى الله عليه
وسلم اشار بذلك الى انه بعث ميسرا مسهلا فامر امته
بان يقتصدوا في الامور لان ذلك يقتضي الاستدامة عادة وفي
حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن حبان انه صلى الله
عليه وسلم مر على رهط من اصحابه وهم يضحكون فقال لو
تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل
عليه السلام فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادي
فرجع اليهم فقال سددوا وقاربوا فهذا يحتمل ان يكون سمعها
لفظه سددوا الى اخره وقال مجاهد هو ابن جبر سددا بفتح
السينين المهملة العدل المعتدل الكافي كذا عند الفريابي والطبري
من طريق ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى قولا سديدا وعند
الطبراني عن قتادة سددا بعدا لا يعني في منطقه وفي عمله
وعند ابن ابي حاتم عن الحسن في قوله سديدا قال صدقا
وهذا اسقاط هنا ابي ذر وقع ثبت في رواية الحموي
والكشميهني عقب قوله قال اظنه عن ابي النضر عن ابي سلمة
عن عائشة بلفظ قال مجاهد قولا سديدا وسدادا صدقا
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر
الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا محمد بن فليح

سدده قد يدا فتوجه
ووفقه للسداد اي الصواب
من القول والعمل والسدد
الاستقامة كالسداد
واما سداد القارورة
والثغر بالكسر لا غير
وسداد من عوز وعيش
ما تسد به الخلة وقد
يفتح اولى اهـ ق

بضم

بضم الفاء آخره مهملة مصغر قال حدثني بالافراد ابن فليح بن سليمان
عن هلال بن علي وهو هلال بن ابي حمونة عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال ابي هلال سمعته اي انسا يقول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا اماما يوما الظهر
اي صلاة الظهر ثم رقي المنبر بفتح الراء وكسر القاف اي صعد
ورقا ومعنى فاشار بيده قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح
الموحدة اي جهتها فقال قد اريت بضم الهمزة الان منذ
صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين اي مصورتين في
قبالة هذا الجدار بضم القاف والموحدة اي قدامه ولابي ذر عن
الكشميهني اي هذا الحائط اي جدار المسجد واحاطته فلم ار
كاليوم اي كهذا اليوم في الخير والشر قلم ار كاليوم مرتين للتاكيد وفي الحديث
تنبيه المصلي على ان ممثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا
شاغلين له عن الافكار الحادثة عن تذكر الشيطان ومن ثم امرنا
بتين يديه بعينه ذلك على المواظبة على الطاعة والكف
عن المعصية وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة
والحديث سبق في باب رفع البصر الى الامام من كتاب الصلاة
واحاديث هذا الباب اكثرها مكرر في بعضها زيادة على بعض والله
اعلم

باب استحباب الرجاء مع الخوف

فلا يقتصر على احدهما دون الاخر فربما يفضي الرجاء الى المكروه والخوف
الى القنوط وكل منهما مذموم وقد روينا عن ابي علي الروذباري
انه قال الخوف والرجاء جناحا الطائر اذا استويا استوى الطير
وتم طيرانه واذا نقص احدهما وقع فيه النقص واذا
ذهبا صار الطائر في حد الموت انتهى ومعنى استقام العبد
في احواله استقامة في سلوكه في طاعته باعثه الرجاء

قال الشيخ الرملي الظاهر كما
في المجموع في حق الصحيح
استواخوفه ورجاءه ان
الغالب في القرآن ذكر
الترغيب والترهيب
معا وفي الاحياء ان غلب
احدا القنوط فالرجاء اولى
واحدا من الكبر فالخوف
اولى وان لم يغلب واحد
منهما استويا فليراجع
حمل كلام المجموع على هذه
الحالة اما الاربعين غير المختصر
فالمعتمد فيه انه كالمختصر
فيكون رجاؤه اغلب من خوفه
اهـ

لبابه

وخوفه ومتى قصر في طاعته ضعف رجاؤه ودنا منه الاحتراق
ومتى قل خوفه وحذاره من مفسدات الاعمال تعرض للهلاك وخطره
ومتى عدم الرجاء والخوف تمكن منه عدوه وملاه وبعد عن حزب من
حفظه ربه وتولاه وبذلك علم وجه الشبه بينهما وبين جناحي
الطائر وقال بعضهم المؤمن يتردد بين الخوف والرجاء كالجناح
السابقة وذلك لانه تارة ينظر الى عيوب نفسه فيخاف
وتارة ينظر الى كرم الله فيرجو او قيل يجب ان يزيد خوفه العلم
على رجائه لان خوفه يزجره عن المناهي ويحمله على الاوامر
ويجب ان يعتدل خوف العارف ورجاؤه لان عينه ممتدة
الى السابقة ورجاء المحب يجب ان يزيد على خوفه لانه
على بساط الجمال والرجاء بالمدوهو تعلق القلب بمحبوب
من جلب نفع او دفع ضر سيحصل في المستقبل وذلك
بان يغلب على القلب الظن بحصوله في المستقبل وذلك
باه تغلب على القلب الظن بحصوله في المستقبل والخوف
بينه وبين التمني وهو طلب ما لا طمع فيه فوقوعه كتمني
الشباب يعود ان التمني يصاحبه الكسل والاتكال وصاحبه
طريق الجهد والحد في الطاعات وبعكسه صاحب الرجاء
فانه يتكل على طريق ذلك فان التمني معلول والرجاء محمود
ومن علامته حسن الطاعة قال صحة الاسلام الراجي من
نبت بذر الايمان وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب عن
شوك المهلكات وانتظر من فضل الله ان ينجيه من
الافات فاما المنهمك في الشهوات المنتظر للمغفرة
فاسم العزور به الحق وعليه امدق واما الخوف فهو
فزع القلب من مكروه ينزاله او محبوب يفوته ويسمه
تفكر العبد في المخلوقات كتفكره في تقصيره واهماله

وقلة

وقلة مواقبته لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله تعالى في
كتابه من اهلاك من خالفه وما اعده له في الاخرة وقال
القشيري الخوف معنى متعلقة في المستقبل لانا العبد انما
يخاف ان يحل به مكروه او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا شيء يحصل
في المستقبل وقال سفيان بن عيينة ما في القرآن
آية اشد علي من قوله تعالى لستم على شيء حتى تقيموا التوراة
والانجيل وما انزل اليكم من ربكم يعني القرآن وذلك لما
فيها من التكليف من العمل باحكامها ووجه المناسبة للترجمة
ان الاية تدل على ان من لم يعمل ما تضمنه الكتاب المنزل
عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل ما امر
به وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد
لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني
نزيل الاسكندرية عن عمرو من ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى
المطلب التابعي الصغير عن سعيد بن ابي سعيد بكسر
العين فيهما المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها عباده يوم خلقها مائة
رحمة اي مائة نوع او مائة جزء فامسك عنده تعالى منها
تسعا وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة
والرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا
من صفات الادميين فهو منزل لباري تعالى مؤول والمتكلمين
في تاويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى على حقيقته
اللغوية وتهمان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات
والاخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال
كالرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على

قوله متعلقة في
المستقبل قال الشيخ
زكريا في شرح الرسالة
اي يوجد في المستقبل
الخ اه

٤٠

على فعل الخير بعد ذلك بتعين احد التاويلين في بعض السيا
قات لمانع يمنع من الاخر فهنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير
ليكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري فلتسلط
الخلق عليها ولا يصح تاويلها هنا بالارادة لانها اذ ذاك من صفات
الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها وتتعين
تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من امر الله الا
من رحم لانك لو حملتها على الكان العصمة بعينها فتكون
استثنا الشي بنفسه فكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون
الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفعل المنع من المكروهات فكانه
قال لا يمنع من المحذور الا من اراد السلامة فلو يعلم الكافر
كل الذي عند الله من الرحمة الواسعة لم ييئس لم يقنط
من الجنة بل يحتمل له الرجا فيها لانه يغطي عليه ما يعلمه
من العذاب العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي
اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه ممتنع في المستقبل
كان ممتنعا فيما مضى وقال فلو بالفا اشارة الى ترتيب ما بعد
على ما قبلها واستشكل الترتيب في قوله كل الذي لان
كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزا
لا لعموم الافراد والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد
واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت
مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزا في الامثل ونزلت
الاجزا منزلة الافراد مبالغة ولو يعلم المومن كل الذي
عند الله عز وجل من العذاب لم يامن من النار وفي طائفة
الحديث للترجمة من جهة انه اشتمل على الوعد والوعيد ن
المقتضيين للرجا والخوف باب
الصبر عن محارم الله عز وجل والصبر على المواظبة على

فعل

الفعل مع

وقال الكرماني لو هنا
لانتفا الثاني اه منه بخط

اذ آخو
ها

فعل الواجبات والصبر حبس النفس على المكروه وعقد اللسان عن
الشكوى والمكابدة في تحمله وانتظار الفرج وقال ذو النون
الصبر التباعد عن المخالفات والسكون عند جرع غصص البلية
واظهار الغنى عند حلول الفقر بساحات المعيشة وقال ابن
عطا الصبر الوقوف مع البلا بحسن الادب اما ولابي ذر يوفون اجرهم
وجعل انما يوفى الصابرون على تجرع الغصص واحتمال البلايا
في طاعة الله وازدياد الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس
رضي الله عنهما لا يمتدي اليه حساب الحساب والعرض وملوحال
من الاخراي موفرا وذكر في القرآن في خمسة وتسعين موضعا
وقال عمر بن الخطاب وجدنا خير عيشنا بالصبر ولابي ذر
عن الكشميهني الصبر باسقاط الخافض والنصب وهذا وصله
احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد عن عمر وبقال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عطاء بن
يزيد الليثي سقط الليثي لغير ابي ذر ان ابا سعيدا سعد بن مالك
زاد ابو ذر الخدري اخبره ان اناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا
باسقاطها من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمائهم وقد سبق
في الزكاة من طريق مالك عن ابن شهاب الاشارة الى ان منهم
ابا سعيد سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم
والحموي والمستملي فلم يسالوا احدا منهم فاعطاه حتى نفد
ما عنده بفتح النون وكسر الفا بعدها دال مهملة ثم فا فقال
صلى الله عليه وسلم ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم
بالتثنية ولابي ذر وبيده بالواو وما يكن عندي من خير اي فما
ادخره عنكم بتشديد الدال على الادغام اي اجعله ذخيرة
لغيركم لعدم رضاي عنكم ولابي ذر وما يكون بالواو وما موصولة

اوس الصابرين ابغير
حساب اه

قوله ان الخ هو ما شرطية وجوابها
ان علمنا انها موصولة
لعدم اقترانه بالفا ان
اعتبرنا ظاهر الرواية اه

قوله يفتح الخ يعني ان مراده بفتح النون
والفا ودون الغين فتحها
والكاف والباقي الكاف
ساكنة وبعد الباقي الكاف فتحة
والنون حينئذ فالاستثنا فيه
واقع على الفتح والباقي يبقى
زائدا وعلى الاسكان فهو
متصل بقوله شيء ويحتمل ان
يتعلق بقوله انفق اه

وعلى الاولى شرطية وانه من يستعفف بتشديد الفاء يكف عن الحرام والسوال يعفه الله بتشديد الفاء يرزقه الله العفة بان يعطيه ما يستغني به عن السوال ويخلق في قلبه الغنى والابي وزعم الكسيمي ممن ابى الفرع يستعفف بسكون العين بعدها فاء خفيفة من استعفا وفي الفتح وتبعه العيني عن الكسيمي يستعفف بزيادة فا اخرى وكذا هو في البونينية ومن يتصبر يتكلف الصبر يصبره الله بالجزم فيهما يرزقه الله الصبر ومن يستغن اي يظهر الغنا او يتستغن بالياء يغنه الله اي يرزقه الله الغنى عن الناس ولن نعطوا بضم الموحدة وسكون العين وفتح الطا المهملتين عطاء خيرا واوسع من الصبر لانه جامع لمكارم الاخلاق على ما لا يخفى والحديث سبق في الزكاة واخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي سكن مكة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام الكوفي قال حدثنا قيس ابن علاقة بكسر العين للمهملة وتخفيف اللام وبالقاف قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم بكسر الراء وتخفيف الميم ورم بزنة عمل ورث يرث وهو على خلاف القياس وقياسه ان يرم بفتح الراء واثبات الواو مثل وجل يوجل او يتنفخ قدماه والشك من الراوي وما بمعنى فيقال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي حديث عائشة انها قالت لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهر ان القائل عائشة رضي الله عنها فيقول افلا اكون عبدا شكورا من ابنية المبالغة وفي مطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم صبر على الطاعة حتى ورمت قدماه والصبر يكون على ثلاثة اقسام صبر عن المعصية فلا يرتكبها وصبر على الطاعة حتى صح

البلية

البلية فلا يشكو به فيها وعن علي رضي الله عنه من احلال الله ومعرفة حقه ان لا تشكوا وجعك ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الاحنف منذ اربعين سنة ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكى ما نزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عطاء

سأصبر كي ترضى وأتلف حسرتي ... وحسبي ان ترضى ويشفي صبري

والحديث سبق في كتاب التهجد هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ومن يتوكل على الله بكل امره اليه عن طمع غيره وتدبير نفسه فهو حسبه كافيه في الامر من جميع ما اهمه قال ولابي ذر وقال الربيع بن خثيم بضم الخا المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية الثانية الكبير فيما وصله الطبراني وابن ابي حاتم في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الاية قال من كل ما ضاق على الناس وقال العيني اراد من يتوكل على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس وبه قال حدثني باظهار اشحاق هو كما قال الحافظ ابن حجر ابن منصور قال وغلط من قال انه ابن راهويه قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء في الاول وضم العين وتخفيف الموحدة في الثاني القيسي الحافظ البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحا وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال من ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال

٢ يتوكل في الترجمة ومن يتق كل على اسد والذي في رواية الطبراني ومن يتق اسد فالموصول غير العائد وفي الدر المنثور اخرج ابن ابي شيبة وعبد ابن حميد وابن المنذر عن الربيع ابن خثيم ومن يتق الله يجعل له مخرجا قال من كل شي ضاق على الناس اهـ ولم يذكر فيه رواية الطبراني وابن ابي حاتم عن الربيع ابن خثيم اهـ

هم الذين لا يسترقون يسكنون الراي لا يسترقون فطلقا او لا يسترقون قوله
برقي الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها
كعادتهم قبل الاسلام وعلى ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل
هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تعاطيها
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اعقل وتوكل وتعال هو كلة
الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته يعني عملا بقوله تعالى
فاتخذه وكيلا وبقوله فرض على المحاف قال تعالى وعلى الله
فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقضيته هذا ان التوكل من لوازم الايمان
فينتفي بانتفائه اذ الايمان هو التوحيد ومن اعتمد على غير الله
لم يوحده بالحقيقة وان وحده باللسان وليس المراد من التوكل
ترك التسبب والاعتماد على ما يأتي من المخلوقين لانا قد نجد
بجراي عند ما نريد من التوكل وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتجرون
ويعاونون في تحملهم ومع القدرة وهم الاسوة والحديث سبق بحمل
الطب مكروها وفي احاديث الانبيا مختصرا اما ما
ينكره من قيل وقال بفتحتهما في الفرع كاصله وبه قال العز بن
وللكشميهني وقال علي بن مسلم الطوسي ثم البغدادي حدثنا
هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي قال احفظ ما عابر ولحد
منهم مغيرة بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي
وقد ان بوجد بن سعيد قال في صحيح ابن خزيمة وحجاج الثالث
ايضا داود بن ابي هند كما في صحيح ابن حبان او زكريا بن ابي
زايدة او اسماعيل بن ابي خالد كما في الطبراني من طريق الحسن
ابن علي بن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا بن
ابي زايدة ومجالد واسماعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد
الالف دال مهملة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه ان

قوله وهو فرض على المكلف قال العلامي بان يعلم يقينا انه لا فاعل الا الله وان كل موجود من خلق ورزق وعطا ومنع وحياة وموت وعز وذل وغير ذلك مما يدل عليه اسم الوجود من الله تعالى ثم يسعى في الطلب على الوجه الجميل ويشهد لذلك تشبيههم بالطير فانها تغدو خماصا ثم ترجع في طلب القوت فتروح بطانا اه

بلغ

معاوية

معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما كتب الى المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه ان اكتب الي بحديث سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة اي امر المغيرة
وراد انه قال له اكتب كما عند بن حبان اني سمعته صلى الله عليه
وسلم يقول عند انصرافه من الصلاة المكتوبة لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير ثلاث مرات سقط ثلاث مرات لابي ذر قال وقال صلى
الله عليه وسلم نهى عن قيل وقال بفتحهما فعلان ما مبنيان
على الاول مجهول والاصل قال قول بفتحتين تحركت الواو وانفتح
ما قبلها فقلبت الفا فاصل قيل قول بضم القاف وكسر الواو
نقلت حركة الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فاصل قيل
قول بضم القاف وكسر الواو ونقلت حركة الواو الى القاف بعد
سلب حركتها ثم قلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية
اقاويل الناس وهو قال فلان كذا وقيل كذا اوكذا
ولابي ذر قيل وقال بالتنوين فيهما اسمان بنيا لتركب وقيلا
وقالا اي نهى عن الاكثار مما لا فائدة فيه من الكلام وقال
ابن دقيق العيد الاشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية
وهو الذي يقتضيه المعنى لان القيل والقال اذا كانا اسمين
كانا بمعنى واحد كما تقول ولا يكون في عطف احدهما على الاخر
كبير فايدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقال في المصابيح وعلى
انهما اسمان فالفتح للحكاية بل لانه نسوغ ادعا فعلتهما في
هذا التركيب البتة عند المحققين وكيف وضرة الجر الذي
هو من خصايص الاسماء قد دخل عليهما وانما جوز فعليتهما
في مثل هذا ابن مالك ولم يتابعه عليه احد من الحذاق
ونهى عن كثرة السؤال عن المسايل التي لا حاجة اليها او اضاعة

المال في غير محله وحقه ومنع اي منع ما شرع اعطاؤه وهات اي طلب منك ما تمنع اخذه شرعا وعقوق الامهات وواد البنات بالهمزة الساكنة دفنهن بالحياة والحديث سبق في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات وعن هشيم الواسطي المذكور بالسند السابق انه قال اخبرنا عبد الملك بن عمير بضم العين الكوفي قال سمعت وراد كاتب المغيرة يحدث هذا الحديث بعينه السابق عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم وظاهره انه كلفظ الحديث السابق وكذا هو عند الاسماعيلي

باب مسر وعية حفظ اللسان

عن النطق بما لا يسوغ شرعا قال ابن مسعود رضي الله عنه ما شيء احوج الى طول سجن من اللسان وقال بعضهم اللسان حية مسكنها الفم وقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان وسقط لغير ابي ذر وقول النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت

قوله بكسر اللام هذا هو الذي نقله ابن حجر في الحديث الخامس عشر من شرح الاربعين ان النووي قال بفتحها قال واعترض عليه بان المسموع بالقياس بكسرها اذ قياس فعل مفتوح العين ان يفعل ويفعل بضمها وضد فيه كما نص عليه ابن جني وانما يتجه ذلك ان صحت كتب اللغة فلم يرد فعاله والا فهو حجة في النقل مقبول بعد هذا قياسا حتى يعتبر من عاذكروا نما قاله نقلا كما هو الظاهر من كلامه فتجب تبوله اهـ

وقوله والاذى ذر وقول الله تعالى ما يلفظ من آدم من قول ما يتكلم به وما يرمي به من فيه الا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة وهل يكتب كل شيء ظاهر الاية العموم وقال به الحسن وقتادة او انما يكتب ما يحد فيه ثواب او عقاب وبه قال ابن عباس نعم روى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في الاية قال يكتب كل ما تكلم به من خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جيت رايت حتى اذا كان يوم الخميس كتب قوله وعمله ما قدم منه من خير او شر واغفل سائر ذلك قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقال الحسن البصري وتلي هذه الاية عن اليمين وعن الشمال قعيد

قعيد يا ابن ادم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان كريمان احدهما عن يمينك والاخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك واما الذي عن يسارك فيحفظ سيئاتك فاعمل ما شئت اقل او اكثر حتى اذا مت طويت صحيفتك وجعلت في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيامة فعند ذلك يقول وكل انسان الزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرا كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب نفسك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة نسبة الى احد اجداده قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم وهو عم محمد الراوي عنه وعمد مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال انه سمع ابا حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن لي بجزم يضمن ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحا المهملة والتثنية العظمان في جانبي الفم النابت عليهما الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان وما ينطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب الشرط والمراد بالضمان لازمه وهو هنا اداء الحق ابي من ادى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه او الصمت عما لا يعنيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام جازيته بالجنة وقال الطيبي اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان والفم مما لا يعنيه من الكلام والطعام يدخل الجنة واراد ان يؤكد الوعيد تاكيدا بليغا فابرزه في صورة التمثيل

يشربانه واجب الاداء نسبه صورة حفظ المومن نفسه مما
وجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وسببه
ما يترتب عليه من الفوز بالجنة وانه واجب على الله تعالى
بحسب الوعد اداوه وان رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو الواسطة والشفيع بينه وبين الله تعالى لصوة
شخص له حق واجب الاداء على آخر فيقوم به هنا من يتكفل
لسهولة ايفاء حقه وادخل المشبه في جنس صورة المشبه
به وجعله فردا من افراده بما ترك المشبه به وجعل
القرينة الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه
في التمثيل ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم
بان لهم الجنة افتنى وخص النساء والزوج لانهما اعظم
البلاء على الانسان في الدنيا حق وفي شرهما وفي اعظم الشر
والحديث اخرجه ايضا في المحاربين والترمذي في الزهد
وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري
القرشي ابو اسحاق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم ليسكت
عن الشر ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره
وفي مسلم فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام قال حدثنا سعيد

المقبري

المقبري عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية
الساكنة حاء مهملة خويلد الخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح
الزاي وبعد الالف عين مهملة ملكسورة العدوي رضي الله
عنه قال سمع اذناي ووعاه قلبي الباقي صلى الله عليه
وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جايزته بالرفع في الفرع
كاصله قال في المصابيح على انه مبتدا حذف خبره اي منها
جايزته ويكون هذا على راي من يرى ان الجايزة داخلة في
الضيافة لا خارجة عنها وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله والامام
العيني كالكرماني المعنى اعطوا جايزته قال الرواية بالنصب
وان جاز ايضا الرفع فالمعنى متوجه عليكم جايزته قلت يا رسول
الله ما جايزته قال صلى الله عليه وسلم يوم وليلة
جايزته وليلة ولابد من تقدير هذا المضاف اذ لا يجوز ان
يكون الزمان خبرا عن الجثة وهذا يدل على ان الجايزة
بعد الضيافة وهو ان تقدم ثلاثة ايام ثم يعطى ما يجوز به مسافة
ثلاثة ايام او قول جايزته الى آخره جملة مستانفة مبينة
للاولى اي بره والطافه يوم وليلة وفي اليوم ان يكون كالقوم
يقدم له ما حضر وسبق ما في ذلك قال صلى الله عليه وسلم
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر
او ما يجر اليه والحديث سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ايضا ابن ابي حازم عبد
العزيز بن سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله
المعروف بابن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن
طلحة عن عبيد الله التيمي وثبت ابن عبيد الله في رواية

ولابي ذر عن الكشميهني يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم
بالكلمة عند ذي سلطان جائر يريد بها هلاك مسلم او
المراد ان يتكلم بكلمة خنا او يغرض بمسلم كبيرة او يجحود
او استخفاف بشريعة وان كان غير معتقد او غير ذلك
من سخط الله اي مما لا يرضى به تعالى ومن سخط الله
حال من الكلمة او صفة لان اللام جنسية فلذلك اعتبار
المعنى واعتبار اللفظ والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد
المستكن في يتكلم او صفة لها بالاعتبارين المذكورين قاله في
المفاتيح لا يلقي لها بالا اي يتكلم بها غير مكترث بها غافلا من غير تثبت
ولا تامل يهوي بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الواو بها في جهنم
قال ابن عبد البر في كلمة السوء عند السلطان الجائر وقال
ابن عبد السلام هي الكلمة التي لا يعرف حسنها من قبحها فيحرم
على الانسان بها ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه

باب فضل البكاء من خشية الله

وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
المشددة بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
عبيد الله بضم العين ابن ابي عمر العمري قال حدثني بالافراد حبيب
ابن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى الخزرجي
عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة
يظلهم الله عز وجل اي في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد
ظل العرش كما في حديث سلمان عن سعيد بن منصور منهم
رجل ذكر الله زاد في الزكاة خاليا وهو يحتمل ان يكون المعنى
خاليا من الناس او من الالتفات الى غير الله وان كان في ملا
ففاضت اي سالت عيناه زاد الجوزقي من خشية الله واسند

ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم ولابي ذر يتكلم باسقاط اللام
بالكلمة اي بالكلام فهو من اطلاق الكلمة على الكلام ما يتبين
لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها ولابي ذر
عن الكشميهني ما يتبين بدل ما يتبين ولفظة فيها تانيثة للمحموي
والكشميهني يزل بفتح الياء وكسر الزاي بعدها لام مشددة بها
بتلك الكلمة في النار ابعد مما بين المشرق قال في الكواكب
لفظ بين يقتضي وجوده في المتعدد والمشرق متعدد لان
مشرق الصيف غير مشرق الشتا وبينهما بعد كثيرا واكتفى باحد
المتقابلين عن الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر وزاد مسلم والاسماعيلي
من رواية بكر بن نصر عن يزيد بن الهاد والمغرب ورجال الاسناد
مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق واحد اخرجه مسلم
في والترمذي في الزهد وقال حسن غريب
والنسائي في الرقائق وفي رواية ابي ذر ناخير هذا الحديث
عن لاحقه وسقط الاول وهو حديث عيسى بن طلحة من رواية
الشيخين والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن
منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء المروزي
انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن ابي القاسم التميمي
الخراساني قال حدثنا عبد الرحمن بن شيبة الله يعني ابن
دينار سقط لابي ذر ويحيى ابن دينار عن ابيه عبد الله عن
ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة
بالكلام المفهم المفيد من رضوان الله ما يرضي الله لا يلقي بها
بضم التحتية وكسر القاف لها للكلمة بالا اي قلبا يرفع الله له
بها درجات كان يجعل بها دفع مظلمة عن مسلم او تقبيح كريهة

ولابي

بياض له المصنف رحمه الله في اواخر صحيح مسلم في اواخر الزهد وترجم له النووي في باب حفظ اللسان الخ

العين اي العين مع ان الغايض ملؤ الدمع لا العين مبالغة لا نه
يدل على ان العين صارت دمعا فما صاق اقتصر من الحديث
هاهنا على موضع الحاجة منه وقد تسوق في الزكاة وغيرها
تاما وقد ورد في البكا احاديث منها حديث ريحانة مرفوعا
حرمت النار على عين بكت من خشية الله رواه احمد
وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا ما
فضل الخوف من الله عز وجل وشرفه وبه قال
حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة
ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر الراء وسكون
الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد التحتية ابن حراش بكسر الحا
المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال كان رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل سئي المال
بعاه في صحيح مسلم ابن حبان من طريق ربعي بن حراش انه كان
نباشا للقبور يسرق اكفان الموتى وعند ابي عوانة من حديث
حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا فيكون
اخر من يخرج من النار وفي المصابيح انه كان يقول احرقني من
النار مقتصرا على ذلك فعال لاهله وفي الرواية بنيه اذا
انا مت فخذوني فذروني بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء
ثلاثي مضاعف من التذرية وبضمها من الذرو هو التفريق
في الريح من يوم صائف حار بحاء مهملة فالف فراء مشددة فعلوا
به ذلك فجمعه الله عز وجل ثم قال تعالى له ما حملك
على الذي صنعت قال مخافتك فغفر له
والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا موسى بن

اسماعيل

ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون
العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة فميم مكسورة فراء قال
سمعت ابي سليمان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة
عن عقبة بن عبد الغافر الازدي العوذي ابي نهار البصري
عن ابي سعيد سعد بن مالك وابي هو زيد زيادة الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا
لم يسم فقال كان سلف اي من بني اسرائيل او قال فيمن كان
بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله مالا وولدا يعني اعطاه
الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني مالا قال في الفتح ولا معنى
لاعادة مالا لمفرده فقال فلما حضر بضم الحا المهملة اي
حضره اوان الموت قال لبنيه اي اب كنت لكم بنصب اي
خبر كان تعظم وجوبا للاشتغال وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر
قالوا كنت خير اب ويجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه لم
يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة الفاء وفتح المهملة مجزوم
على الشرطية للموحدة بعدها فوقية مفتوحة فهمزة مكسورة
فراء عند الله خيرا فسرها قتادة بن دعامة اي لم يدخر عند الله
خيرا وان يقدر علي الله بفتح التحتية وسكون القاف وفتح
المهملة مجزوم على الشرطية يعذبه بالجزم اي صاحبه او فانظروا
فاذا انا فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا امرتخما فاسحقوني
بالحا المهملة والقاف او قال فاسهكوني بالها والكاف بدلهما
بالشك من الراوي فبل والسحق الدق ناعما والسهك وزنه
ثم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا كان ريح عاصف فاذروني
بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد
اي طيروني فيها فاخذ مواثيقهم عهودهم على ان يفعلوا
به ذلك اي الذي قال لهم وربي اي قال لهم واوصاه فاذروه

لا فعلن ذلك او هو من التحريد ذلك عنهم ليصح خبره وفي مسلم
فعلوا به ذلك وربي فنعين انه فهم من الخبر فعلوا به
ما قال لهم فقال الله تعالى له فاذا رجل قائم مبتدا
وخبر وجاز وقوع المبتدا نكرة محضة لعدا ذا المفاجاة انها
من القرائن التي تحصل بها الفائدة كقولك انطلقت
فاذا السبع في الطريق قاله ابن مالك ثم قال الله تعالى
له اي عبدي ما حملك على ما فعلت من امرك بنيك من
اجراقك وتذريتك قال حملني عليه مخافتك او قرف
بفتح الراء خوف مبناه شك من الراوي اي اللفظين قال فما
تلافاه بالفا اي تداركه ان رحمه الله سقطت الحالة الاي
در واستشكل اعرابه اذ مفهومه عكس المقصود واجيب
بان ما موصولة اي تلافاه هو الرحمة او نافية والاداة الاستثنا
محذوفة لعلم القرينة كما هو راي التسهيلي اي ما تداركه
الا بان رحمة قال سليمان التيمي وقتادة حدثت ابا عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي فقال سمعت سلمان الفارسي
اي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا الحديث
غير انه زاد فاذر في البحر بهمزة قطع مفتوحة ولابي ذر
فاذ روي بهمزة وصل يقال ذرت الريح التراب وغيره ذرو
وا واذريته وذريته اطارته واذهبته وقال في المشارق
يقال ذريت الشيء وذروته ذريا وذروا واذريت ايضا
رباعي وذريت بالتشديد اذا بددته وفرقته وقيل اطرحته
مقابل الريح كذلك او كما حدث شك من الراوي يريد
انه بمعنى حديث ابا سعيد بلفظه كله وقال معاذ
هو ابن معاذ التميمي فيما وصله مسلم حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه سمعت عقبة

اذا

قال سمع

ابن

ابن عبد الغافر قال سمعت اباسعيد زاد ابو ذر الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرايل
وباني ان شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد واخرجه
مسلم في التوبة باب ——— وهو
عن المعاني وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
ابن العلاء بفتح العين ممدودا ابن كريب الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي
بردة اسمه عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثلي بفتح الميم والمثلثة والمثل
الصفة العجيبة الشان موردها البليغ على سبيل التشبيه
لارادة التقريب ومثل ما بعثني الله عز وجل اي بما لكم
في العايد محذوف كمثل رجل اتى قومه بالتنكير للشيوع فقال
لهم اني رايت الجيش المعهود بعيني بتشديد التحتية
بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني بعيني بالافراد كذا في الفرع
وقال الحافظ ابن حجر والعيني للكشميهني واني انا النذير
العريان بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها تحتية من
التعري قيل الاصل فيه ان رجلا لقي جيشا فسلبوه واسروه
فانطلق الى قومه فقال اني رايت الجيش وسلبوني فراوه
عريانا فتحققوا صدقه لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في النصيحة
ولاجرى عادته بالتعري فقطعوا بصدقه القرائن فضرب
النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه ولما حابه مثلا
بذلك لما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة على القطع
بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يفهمونه ويالفونه
ويعرفونه وقيل المراد النذير الذي يخرج عن ثوبه واخذ

لعله ؟

يرفعه ويديره حوله راسه اعلاما لقومه بالغارة وكان من عاداتهم
ان الرجل اذا راى الغارة جاءتهم واراد انذار قومه ينذرهم من شاهد
ويشير بها ليعلم ان قد جاءهم امر مهم صار مثلا لكل ما يخاف مفاجاته
فالنجاء النجاء بالمد والمد فيهما في الفرع وبالقصر فيهما ومد الاولى
وقصر الثانية تخفيفا ولابي ذر والنجاة بها التانيث بعد الالف
فالنصب في الكل على الاغراء اي اطلبوا النجاة او النجاة بان تسرعوا
الهرب فانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش فاطاعته طائفة
ولابي ذر فاطاعة بالتذكير لان المراد بعض القوم فادلجوا بهمزة
قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة
ساروا اول الليل او كله على مهلهم بفتحتين بالسكينة والتاني
وهي الفرع كامثله بسكون الهاء وهو للاهمال لكن قال الفتح انه
ليس مرادا هنا فنجوا من العدو ولابي ذر وادلجوا بالوصل وتشديد
الدال المهملة ساروا اخر الليل لكن قال في الفتح انه لا يناسب
هذا المقام وبه بتم طائفة قومهم الجيش اتاهم صباحا بالتنوين
بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف فحاء مهملة اشتاما بهم اي
اهلكهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الاعتصام وسلم
في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج انه حدثه ابا الزناد انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
انما مثلي ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة الكشف
والتبيين ولضرب الامثال في ابراز خفيات المعاني ورفع
الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر واستغير المثل للحال
او الصفة او القصة اذا كان لها شان وفيها غرابة كانه

حدثنا صح

قيل

قيل حال الناس العجيبة الشان في دعاي اياهم الى الاسلام المنقذ
لهم من النار ومثل ما رتبت لهم انفسهم من التهادي على الباطل
لمثل رجل كحال رجل استوقد اوقد نارا المثلث في الثلاث
بفتح الميم والمثلثة وضم القاف وتشديد الدال مطوعها ومي هو هر لطيف
مضيء حار يحرق واشتقاقها من نار ينور اذا نفر لان فيها حركة
واضطرابا فلما اضاءت ما حوله الاضافة قد ط الاثارة وصدقه
قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا واضاءت متعدية
فما موصولة مفعول به اي اضاءت النار ما حول المستوقد ويجوز
ان تكون غير متعدية فتسند الفعل الى ما على تاويل كل اضاءت
الاماكن التي حول المستوقد او تسند الى ضمير النار على
هذا انتصب ما حوله على الظرفية اي اضاءت النار في الامكنة
التي حول المستوقد واما اضاءة اشراق النار وفيما حوله لا ما
نفسها لكن يجعل اشراق ضوء النار بمنزلة اشراق النار في نفسها
لان ضوء النار لما كان محيطا بالمستوقد مشرقا فيما حوله غاية
الاشراق اسند الفعل الى النار نفسها اسناد الفعل الى الاصل
كقولهم بنى الامير المدينة قال في فتوح الغيب وهو ان فلما قوله
جعل الفراش بفتح الفاء والراء المخففة وبعد الالف معجمة دواب
مثل البعوض في الامثل واحدتها فراشة وهي التي تطير
وتتهافت في السراج حتى تحترق وهاذه الدواب جمع دابة
التي تقع في النار كالبرغش والبعوض والخنذب ونحوها يقعن
فيها يجعل الرجل ولابي ذر عن الكشميهني وجعل بالواو بدل الفاء
ينزعهن بنون قبل الزاي وفي رواية ينزعن باسقاط النون
من ورعه ينزعه وزعا مهموزا اذا كفه ومنعه ويغلبنه
بسكون الغين المعجمة والموحدة فيقتحمن وفيها يدخلن في
النار فانا اخذ بحجزكم بضم الحاء المعجمة وبجزكم بضم الحاء

المهملة وفتح الجيم بعدها زاي جمع حجزة وهي معقد الازار وقيل صلب
يحجزهم بالهاء الاناة السابق انما مثلي ومثل الناس كمثل رجل
بانه النقاش من العتبة الى الخطاب اعتنا بشان الحاضرين
في وقوع الموعظة من قولهم انتم موقع ومثل ذلك من محاسن
الكلام فكيف يدعى ان الصواب خلافه وفيه النقاش من
العتبة في قوله ومثل الناس الى الخطاب في قوله وانا
اخذ بحجزكم هن المعاصي التي هي سبب للولوج في النار فهو
من وضع المسبب موضع السبب وهم النقاش من الخطاب
في قوله يحجزكم الى العتبة ولا بي ذر عن الكشميهني وانتم
تقتحمون تدخلون فيها قال في شرح المشكاة تحقيق التشبيه
الواقع في هذا الحديث يتوقف على معرفة معنى قوله ومن
يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وذلك ان حدود
الله هي محارمه ونواهيه كما في الصحيح الا ان حمى الله محارمه
ورأس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذاتها وشهواتها
فشبه صلى الله عليه وسلم اظهار تلك الحدود من الكتاب
والسنة باستنقاذ الرجال من النار وشبه تسورلك في مسار
الارض ومغارها بامداة تلك النار وما حول المستوقد وشبه
الناس وتقدمهم فيها لانهم بذلك الدنيا وتعديهم حدود الله وهتكهم
على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنعهم عن ذلك باخذ بحجزهم
بالفرائض التي يفتحص في النار ويغلبن المستوقد على دفعهن
عن الاقتحام كان المستوقد كان غرضه انتفاع الخلق به من
الاستضاءة والاستدفاء وغير ذلك والفراش لجهلها جعلته
سببا لهلاكها فكذلك العقد بتلك البيانات الهادية لامته
واخذها بحمايتها موسبب هلاكهم وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها
مقتضية لتردهم وفي قوله اخذ بحجزكم استعارة تخييلية شبه

الامة

الامة عن الهلاك بحالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي كاد يهوي في
مهواة مملكة اثنتي وهذا الحديث سبق في قوله تعالى ووهبنا ٢
لداود سليمان نختصر اوبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن
دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر الشعبي انه قال
سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم الكامل من سلم المسلمون
والمسلمات من لسانه ويده الا بحد او لغير او تاديب مع اتصافه
بباقي الصفات التي هي اركان الاسلام وعبر بالمسلم دون القول
ليدخل فيه من ارجح لسانه اسهر لصاحبه وحص اليد لان
سلطنة الافعال اما تظهر بها والمهاجر اي الهاجر حقيقة
من هجر تلك ما نهى الله عنه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم
وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه تطييب
قلب من لم يهاجر الى المدينة لفوات ذلك بفتح حلة او قال
فيه تسلية للمهاجر ان لا يتكل على مجرد الهجرة ويقصر في العمل والحديث
سبق في الايمان باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة
وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب بفتح الياء التحتية المشددة ابي ابي هريرة
رضي الله عنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
تعلمون ما اعلم من عقاب الله للعصاة وشدة مناقشته للعباد
وكشف السرائر وهوان لوقوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
فكل من كان بربه اعرف كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف
دوام انزعاج القلب لتوقع ما يستوجبه من العقوبة لما يأتيه

من الجرم وتحول البدن والخشية والبكاء به قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
موسى بن انس الانصاري قاضي البصرة عن ابيه انس ابن مالك
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال الشيخ ابو حامد
هذا الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب الامين الصادق
محمد صلى الله عليه وسلم لا يحور افشاء سرها فان صدور الاحرار
قبور الاسرار بل كان يذكرهم ذلك حتى يبكوا ولا يضحكوا فاوجب البكاء
ثمرة حياة القلب الحي بذكر الله تعالى واستشعار
عظمته وهيبته وجلاله والضحك نتيجة القلب الغافل عن
ذلك انتهى وفي الحديث كما قال في الكواكب من البديع مقابلة
الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالآخر هذا

باب بالتنوين بحجبت النار بالشهوات

من هتك الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا وغيره مما منع
الشرع منه كان ذلك سببا لوقوعه في النار اعاذنا الله من
ذلك ومن سائر المهالك بمنه وكرمه وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس بن مالك
الاصبحي ابو عبد الله المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات
المستلذة مما منع الشرع من تعاطيها لامثاله كالخمر والزنا
والملاهي واما الكون فعله تستلزم ترك شيء من الواجبات وليتحقق
بذلك الشهوات والاكثار مما ابيح حسية اذ يقع في المحرم
والمعنى لا توصل الى النار الا بتعاطي الشهوات اذ هي محجوبة
من هتك الحجاب وصل الى المحجوب ومثل ذلك ان الغربي هذا

المتعاطي

٥١

للشعلي

وقف

المتعاطي للشهوات الاعمى عن التقوى الذي قد اخذت الشهوات
لسمعه وبصره فهو يراها ولا يرى النار التي هي فيها لاستيلاء
لجهله والغفلة عن قلبه بالطابع الذي يرى الجنة في داخل الغلاف اي هي محجوبة به ولا يرى النار
لغلبة شهوة الجنة على قلبه وتعلق بالهها وحجبت الجنة بالمكاره
مما امر المكلف به كمجاهدة نفسه في العبادات والصبر على مشاقها
والمحافظة عليها وكظم الغيظ والعفو والاحسان الى المسيء والصبر
على المصيبة والتسليم لامر الله فيها واجتناب المنهيات واطلق
عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه والمسلحفن
بالحاء المهملة المضمومة والفاء المفتوحة المشددة في الموضعين
من الخفاف وهو ملجيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه
فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مشاق المكاره والنار الا بتخطيه
فالجنة لا يتوصل اليها الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم وبديع بلاغته في ذم الشهوات
وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات واذكر هنا النفوس
والحديث من افراده وليس هو في الموطاء باب

وصعوبتها ٣

عبارة الفتح فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مشاق المكاره والنار لا يتوصل اليها الا بترك الشهوات فلتحرر عبارة الشارح اهـ

وشقة الصعود

بالتنوين لجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله وهو السير
الذي يدخل فيه اصابع الرجل ويطلق ايضا على كل سير وفي
به القدم من الارض والنار مثل ذلك وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا موسى بن مسعود النهدي بفتح النون ابو حذيفة
البصري قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر
والاعمش سليمان كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لجنة اقرب الى احدكم اذا اطاع ربه من
شراك نعله والنار اذا عصاه مثل ذلك فلا تزهدن في
قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله به ولا في قليل

وفي ذر عن رسول الله ٣

من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله به ولو في قليل من الشرات
بحسبه فربما يكون فيه سخط الله تعالى اسال الله تعالى العافية
والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد
العنزي بفتح النون بعدها زاي البصري المعروف بالزمن قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اصدق بيت قاله الشاعر لبيد بن ربيعة
العامري ثم الكلابي ثم الجعفري يكنى ابا عقيل وكره الطحاوي
وابن ابي خيثمة وغيرهما في الصحابة سكن الكوفة ومات بها
في خلافة عثمان وعاش مائة وخمسين وقيل اكثر الا كل شيء
ما خلا الله اي ما عداه تعالى وعدا صفاته الذاتية والفعلية
باطل اي هالك وكل شيء سوى الله تعالى يجاز عليه الفتى
وان خلق فيه البقا بعد ذلك كالجنة والنار واطلق البيت
واراد به البعض فان الذي ذكره هنا نصفه وهو المصراع الاول
والمراد هو وصراعه الاخر وهو كل نعيم لا محالة زائل
وفي رواية شريك عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كل شيء ما خلا الله
في الدنيا الذي لا يوول الى طاعة الله ولا يقرب منه اذا
كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع
كونها اقرب اليه من شراك نعله والاشتراك بالامور التي هي
داخلة في امر الله تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها
اقرب الله من شراك نعله قاله في عمدة القاري وقال
انه من الفيض الالهي الذي وقع في خاطره وقال في فتح الباري
مناسبة الحديث الثاني للترجمة خفية وكان الترجمة لما

والاشتغال هو

تضمنت

لما تضمنت ما في الحديث الاول من التحريض على الطاعة
ولو قلت والزجر عن المعصية ولو قلت ان من خالف ذلك
انما يخالفه لرغبة في امر من امور الدنيا وكل ما في الدنيا باطل
كما صرح به الحديث الثاني ولا ينبغي للعاقل ان يوثر الفاني
على الباقي والحديث سبق في ايام الجاهلية هذا باب
بالتنوين بذكر فيه لينظر اي الاحسان الى من هو اسفل منه
من الناس في الدنيا ولا ينظر الى من هو فوقه فيها لشكر
الله على ما انعم عليه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه بضم الفا وكسر الضاد
المعجمة المشددة في المال والخلق بفتح الخا المعجمة اي الصورة
ويحتمل ان يدخل فيه الاولاد والاتباع وكلما يتعلق من زينة
الحياة الدنيا قال في الفتح ورايته في نسخة من الغريب
للدارقطني والخلق بضم الخا المعجمة واللام فلينظر الى من هو
اسفل منه فيهما واسفل بفتح اللام مصحما عليها في الفرع
ويجوز الرفع وزاد مسلم من طريق صالح عن ابي هريرة
فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث عبد الله بن
الشخير رفعه اقلوا الدخول على الاغنيا فانه اخرى ان لا تزدروا
نعمة الله رواه الحاكم والازدراء الاحتقار والانتقاص وسبب
ان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يومن ان يوثر ذلك
فيه فدواه ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا
الى الشكر وقال ابن بطال لا يكون احد على حالة سيئة من
الدنيا الا يجد من اهلها من هو اسوا حالا منه فاذا تامل ذلك

معتمدة ص

علم ان نعمة الله وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من
غير استوجبه فيعظم اغتباطه بذلك نعم ينظر الى من
هو فوقه في الدين فيقتدي بحفيه وفي نسخة عمرو بن ابي شعيب
عن ابيه عن جده رفعه خلصتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا
صابرا من نظر في دينه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به
عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به

باب من هم حسنة او سيئة

وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وفتح القاف بينهما
نون ساكنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا
حعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها هاء المهملتين ولابي ذر جعد
ابن دينار ابو عثمان الراري التابعي الصغير قال حدثنا ابو رجاء
عمران بن تميم العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل مما تلقاه
بلا واسطة او بواسطة الملك وهو الراجح انه عز وجل
كتب الحسنات والسيئات اي قدرها في علمه على وفق الواقع
او امر الحفظة ان تكتب ذلك ثم بين اي فصل ذلك الذي
اجمله في قوله كتب الحسنات والسيئات بقوله فمن هم بحسنة
زاد هزيم بن فاتك في حديثه المرفوع المروي في مسند احمد
وصحيح ابن حبان يعلم الله انه قد ائتمر بها قلبه وحرص عليها
فلم يعملها بفتح الميم كتبها الله قدرها او امر الحفظة بكتابتها
له اي للذي هم عنده تعالى حسنة كاملة لا نقص فيها
فلا ينوبهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد ولا يقال ان
التقدير بكاملة يدل على انها تضاعف الى عشر لانا ذلك وهو
الكمال لانه يلزم منه تساوي من نوى الخير بمن فعله

والتضعيف

والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها والمحبوب لها هو العمل بها والعندية هنا للشرف
ويحتمل ان يكتبها تعالى بمجرد الهم وان لم يعزم عليها زيادة في
الفضل وقيل انما كتب الحسنة بمجرد الارادة لان ارادة الخير
سبب الى العمل وارادة الخير خير من عمل القلب
وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك لما نع
اولا ويحتمل ان تتفاوت عظم الحسنة بحسب المانع فان كان
خارجيا وقصد الذي لم يستمر في عظيمة القدر وان كان الترك
من قبل الذي لم يستمر في عظيمة القدر في دون ذلك فان
قصد الاعراض عنها جملة فالظاهر انه لا تكتب له حسنة اصلا
لاسيما ان عمل بخلافها كان هم ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه
بعينه في معصية فان قلت كيف اطلع الملك
على قلب الذي هم به العبد اجيب باعلام الله تعالى
يطلعه على ذلك او يخلق له علما يدرك به ذلك ويدل
للاول حديث ابي عمران تحوي عند ابن ابي الدنيا قال ينادي
الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول
انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة
وبالسيئة رائحة خبيثة قال هو هم بها بالحسنة وسقط لفظ
هو لابي ذر فعملها بكسر الميم ولابي ذر وعملها بالواو وبدل الفاء
كتبها الله قدرها او امر الحفظة بكتابتها له اي للذي عمل عنده
تعالى اعتناء بصاحبها وتشريفا له عشر حسنات قال تعالى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به من
الاضعاف الى سبعمائة ضعف بكسر الضاد مثل الى اضعاف
كثيرة بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور
القلب وتعدي النفع قال في الكشاف ومضاعفة الحسنات

فضل ومكافاة السيئة عدل وتقل صاحب فتوح الغيب عن الزجاج
انه قال المعنى عاشر لان المجازاة من الله تعالى على الحسنة بدخول
الجنة شيء لا يبلغ وصف مقداره فاذا قال عشر امثالها او سبعمائة
او اضعافا كثيرة فمعناه ايجزيه الله تعالى على التضعيف الكامل
الواحد الذي هو النهاية في التقدير وفي النفوس قال الطيبي
وعلى هذا لا يتصور في الحسنات الا العشر فضل ومن هم بسيئة
فلم يعملها بفتح الميم حوفا من الله تعالى كما في حديث ابي هريرة
من طريق الاعرج الاتي ان شاء الله تعالى في التوحيد كتبها الله عز
وجل عظم قدرها او امر الحفظة بكتابتها له للذي هم بها عندي
حسنة كاملة غير ناقصة ولا مضاعفة الى العشر وحديث
ابن عباس هذا مطلق فيقيد بحديث ابي هريرة او يقال حسنة من
ترك بغير استحضار الخوف دون حسنة الاخر ويحمل كتابة
الحسنة على الترك ان يكون التارك قد قدر على الفعل ثم
تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا مع القدرة فارجال بينه وبين
حرصه على الفعل مانع فلا وذهب القاضي الباقلاني وغيره
الى ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه
انه ياثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو عن من هم بسيئة ولم
يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال الماوردي
وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك
عن نص الشافعي ويدل عليه حديث ابي هريرة عند مسلم فانا
اغفرها له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل
الجارحة بالمعصية المهموم بها وتعقبه القاضي عياض بان
عامة السلف على ما قاله ابن الباقلاني لا تفاقهم على
المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم على المعصية
يكتب سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها لكن يامر بتحصيل

معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه ياثم بالامر المذكور لا
بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمواخذة على
عزم القلب المستقر كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع
الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم والحاصل
ان كثيرا من العلماء على المواخذة بالعزم المصمم وافترق هؤلاء
فمنهم من قال يعاقب عليه في الدنيا بنحو الهم والغم ومنهم
من قال يوم القيامة لكن بالعتاب لا بالعقاب والمستثنى قوم
ممن قال بعدم مواخذته على الهم بالمعصية ما وقع بحرم
مكة ولو لم يصمم لقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من
عذاب اليم لان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية
فيه خالف الواجب بانتهاك حرمته وانتهاك حرمة الحرم بالمعصية
يستلزم انتهاك حرمة الله على ما لا يخفى فصارت المعصية
في الحرم اشد من المعصية في غيره ومن هم بالمعصية فاصلا
الاستخفاف بالله كفر واما المعفو عنه الهم بالمعصية مع
الذهول عن قصد الاستخفاف انتهى ملخصا من الفتح فان هم
بها اي بالسيئة وثبت لفظ هو للاصيلي ذر عن الحموي والمستملي
فعملها بكسر الميم كتبها الله له الذي عملها سيئة واحدة
من غير تضعيف ولمسلم من حديث ابي ذر فجزاؤه بمثلها او اغفر
وله في اخر حديث ابن عباس او نحوها اي يمحوها بالفضل او بما
اوجبه الاستغفار او بعمل الحسنة التي تكفر السيئة واستثنى
بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة لتعظيمها والحمل على
التعميم في الازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي حديث
بيان سعة فضل الله على هذه الامة اذ لولا ذلك كان لا يدخل
احد الجنة لان اعمال العباد للسيئات اكثر من عملها للحسنات
والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في الصلوة والرقائق

بالهم بمعصية ومن هم بمعصية
الله فاسد الاستخفاف
صح

لتوبة

باب ما يتقي بضم اوله وفتح ثالثة اي
ما يجتنب من محقرات الذنوب بفتح القاف والمشددة وبي
التي يحتقرها فاعلها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا حمدي بفتح المهم وسكون
الهاء وكسر الدال المهملة بعدها تحتية مشددة ابن نيمون الازدي
عن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن عجلان قال
في المقدمة هو ابن جرير وقال في الفتح هو ابن جامع والسند كله
بصريون وما في المقدمة هو الصواب فان ابن جامع وهو المحاربي
كوفي قاضيها يروي عن قتادة وابن سماك وابن جرير وهو الازدي
المعولي بصري يروي عن انس رضي الله عنه انه قال انكم لتعملون
بلام التاكيد اعمالا هي ادق بفتح الهمزة والدال المهملة وتشديد
القاف افعل تفضيل من الدقة بكسر الدال اي اخفى واهون في
اعينكم من الشعر بفتح المعجمة والمهملة ان كنا نعد ان مخففة
من الثقيلة وحذف الضمير من نعد واللام وهو رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي قال ابن مالك جاز استعمال ان المخففة
بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من
الالتباس ولكسيهني نعدها اي الاعمال ولغيره كما قال في الفتح
انه للاكثر نعدها على عهد النبي اي زمنه وايامه ولابي ذر على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الموبقات بموحدة وقاف
وقال الكسيهني من الموبقات قال ابو عبد الله البخاري يعني بذلك
اي بالموبقات المهلكات بكسر اللام وسقط لفظ بن لك لابي
ذر قال الكرماني ومعنى الحديث راجع الى قوله تعالى وتحسبونه
هينا وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت
فقيل له في ذلك فقال اخاف ذنبا لم يكن مني على بال وهو عند
الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري ان الرجل ليعمل الحسنة فيثق

بها ويبني المحقرات فيلقى الله وقد احاطت به وان الرجل ليعمل
السيئة فلا يزال منها مشفقا حتى يلقى الله امنا اخرجه اسد
ابن موسى في الزهد هذا باب بالتنوين
الاعمال بالخواتم جمع خاتمة اي الاعمال التي يختم لها عمل الانسا
عند الموت وما خاف منها بضم التحتية وفتح المعجمة وبه قال
حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الالهاني بفتح الهمزة
وسكون اللام وبعد الها الف فنون الحمصي بكسر المهملة بينهما
ميم ساكنة وسقط قوله الالهاني وما بعده لغير ابي ذر حدثنا
ابو عسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن مطرف قال
حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في غزوة خيبر الى رجل اسمه قزمان بقاف مضمومة فزاي
ساكنة فميم فالف فنون بفاتحة المشركين من يهود خيبر وكان
من اعظم المسلمين غناء عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد الالف نون فهمزة
ثم هاء تانيث كفاية واغنى فلان عن فلان ناب عنه وجرى مجراه
فقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل
النار فلينظر الى هذا الرجل فتبعه رجل اسمه الكعيم بن ابي
كعيم فلم يزل على ذلك من قتال المشركين حتى جرح بضم
جيم مبنيا للمفعول جرحا شديدا فاستعجل الموت
فقال بذبابة سيفه فوضعه بين ثديه فتحامل
اتكا عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى
بطن الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما
يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة فيه ان ظاهر
الاعمال من السيئات والحسنات امارات وليست بموجبات فلا ث

قال

قوله ابي الكعيم بالمثلثة
كذا بخط شيخنا ج وفي
القاموس والاكعم اي
بالمثلثة الواسع
البطن وابي اكعم ان
صحابي وابي صيفي احد
حكامهم اه وفي درة
الغواص للشهاب انهم
ضبطوه بالمثناة
وبالمثلثة وقالوا انهما
لغتان اه

فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر
في البداية وانما الاعمال بخواتيمها ملوح بدليل للكلام السابق مشتمل
على معناه لمزيد التقرير كقولهم فلان يتطق بالحق والحق
ابلج وفيه ان العمل السابق لا عبرة به وانما المعتبر الذي ختم
به وفيه حث على مواظبات الطاعات ومواظبة الاوقات
وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون ذلك اخر عمره
وفيه زجر عن العجب والعدح بالاعمال قرب متكلم فهو مغرور
فان العبد لا يدري ما ذا يحبيه في العاقبة والحديث
سبق في الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد ويأتي ان شاء الله
تعالى في كتاب القدر بعون الله وتوفيقه باب

بالتنوين العزلة اي الانفراد راحة من خلاط بضم الخاء المعجمة
وتشديد اللام جمع خليط وهو جمع مستغرب وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطاء بن يزيد
الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري حدثه قال قيل
يا رسول الله وقال محمد بن يوسف الغريابي قال حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن بن عمرو الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهري
محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه حدثه ولابي ذر قال جاء اعرابي لم اقف على
اسمه ولا يقال انه اباذر اذ لا يحسن ان يقال انه اعرابي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس خير
قال صلى الله عليه وسلم خير رجل جاهد في سبيل الله
بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب بكسر الشين
المعجمة فيهما طريق في الجبل يعبد ربه فيه ويدع الناس
يترهم من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة ويؤتي

الزكاة حتى يأتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي بضم
الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي فيما رواه مسلم ويحيى
ابن كثير العبدي فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري فيما
وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال معمر هو ابن راشد عن
الزهري عن عطاء هو ابن يزيد او عن عبيد الله بضم العين مصغرا
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والشك من الزهري عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه عن
عبد الرزاق وقال بشك احمد واخرجه مسلم عن عبد الله بن حميد
عن عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بغير شك وقال يونس بن
يزيد الايلي فيما وصله الزهلي في الزهريات وابن مسافر
ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي ايضا عن
ابن شهاب الزهري عن عطاء اي ابن يزيد عن نفر من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم وضم الشين
المعجمة ورفع النون عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة
ابيه عبد الله بن ابي سلمة عن ابي سعيد ولابي الوقت
زيادة الخدري انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه
حذف تقديره يكون فيه خير اي اجره وسقط لفظ الرجل لابي
ذر يتبع بسكون الفوقية بها بالغنم شعف بفتح الشين
المعجمة والعين المهملة بعدها فاء رؤس الجبال ومواقع القطر
بطون الاودية اذ بها اماكن الرعي يفر بدينه بسبب دينه من الفتن
وفي قوله يأتي على الناس زمان اي اجره اشارة الى ان خيرية
العزلة تكون في اخر الزمان اما زمنه صلى الله عليه وسلم

العزيز ابن عبد الله عن عبد الرحمن ابن ابي سلمة هو عبد الرحمن ابن عبد الله صح

وكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف الاحوال
كما يأتي ذكره ان شاء الله تعالى في عون الله تعالى في كتاب
الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري رحمه الله الخلوة صفة اهل
الصفوة والعزلة من امارات الوصلة ولا بد للمريد في ابتداء حاله
من العزلة عن ابناء جنسه ثم في نهايته من الخلوة لتحققه
لا نسه ومن حق العبد اذا اثمر العزلة ان يعتقد باعتزاله
عن الخلق سلامة الناس من شره انتهى وفي العزلة فوائد
التفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس عنه وعنهم عليه والخلاص
من مشاهدة البطالين والحمقى وتحصل بالمخالطة غالبا الغيبة
والرياء والمخاصمة وسرقة الطبع الرديء قال الجنيد
مكابدة العزلة اسهل من مداراة الخلطة انتهى واعلم ان ذلك
لان مكابدة العزلة اشتغال بالنفس خاصة وردعها عما تشتهيه
بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف اخلاقهم وسوء
اغراضهم وما ينشأ منهم من الاذى وما يحتاج اليه من الحلم والصبر
نعم قد تجب الخلطة لتحصيل علم او عمل

باب رفع الامانة وقبض العلم حتى
يكون الامين كالمعدوم او معدوما وبه قال حدثنا
سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي
ويقال له هلال ابن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وقد
يقال ثلاثة وابو واحد وهو من الصغار التابعين عن عطاء
ابن يسار مولى ميمونة بنت الحارث عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة
وكسر المثناة المشددة وهو جواب عن سؤال الاعرابي حيث
قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اول كتاب العلم

قال

محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح

قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله قال عليه الصلاة
والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر المثناة
اي فوض الامر المتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء
وغيرها الى غير اهله قال في الكواكب اني بالي تدل اللام
ليدل على تضمين معنى الاسناد اي فوض المناصب كما مر فانتظر
الساعة بالفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر
كذلك فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال
حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر
حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا عثمان الاعمش سليمان
ابن مهران عن زيد بن وهب الجهني حاجر فقانته رؤية
النبي صلى الله عليه وسلم بايام الله قال حدثنا حذيفة
رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثين رأى احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة الخ ابن ابي شيبة وابن ابي الدنيا وصححه
اوجه التكاليف نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم
وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل ثم علموا بفتح العين
وكسر اللام المخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم من القرآن
ثم علموا من السنة اي ان الامانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق
الكسب من الشريعة والظاهر ان المراد من الامانة التكليف
الذي كلف الله به عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال
صاحب التحرير المراد بها هنا الامانة المذكورة في قوله
تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال
فابين ان يحملنها قال في فتوح الغيب شبه حالة الانسان
وهي ما كلفه من الطاعة بحالة معروضة له عرضت على
السموات والارض والجبال لابت حملها واشفقت منها العظمة

وثقل حمله وحملها الانسان على ضعفه ورخاوة قوته انه ظلوم على
نفسه جاهل باحوال الحيف قبل مالم تطق حمله هذه الاجرام العظام
وبقوله حملها على حقيقته والمراد بالامانة التكليف وروي يجيء
السنة عرض الله الامانة على عيان السموات والارض والجبال
فقال لهن تحملن هذه الامانة بما فيها قلن ما فيها قال ان احسنتن
جوزيتن وان عصيتن عوقبتن قلن لا يارب لا نريد ثوابا ولا عقابا
خشية وتعظيما لدين الله وكان هذا العرض تخييرا لا الزاما او
شبهت هذه الاجرام حال انقيادها وايثارها ولم تمتنع عن مشيئة
الله وارادته ايجادا وتكوينا وتسوية بينات مختلفة بحالة
مامور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه اليه امره المطاع
كالانبيا والمومنين وعلى هذا المعنى فالبين ان حملها
انها بعد ما انقادت واطاعت تبينت عليها وادت ما التزمت
من الامانة وخرجت عن عهدتها بسوي الانسان فانه ما وفى
بذلك وخاسر به انه كان ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمنا
الله تعالى انه ايتمن بني اسرائيل على ما افترضه عليهم من
طاعته من طاعته وايتمن السموات والجبال والارض على
طاعته والخضوع له فابين هذه الاجرام فاطمن الله
ولم تحمل الامانة اي ادتها وكل من خاف الامانة فقد اداها
وحدثنا صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي الامانة
قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة بضم الفوقية
وفتح الموحدة من قلبه فيظل اثرها بالرفع مثل اثر
الوكت بفتح الواو وبعد الكاف تحته الساكنة فوقية
النقطة في الشيء من غير لونه او هو السواد اليسير او اللون
المحدث المخالف للون الذي كان قبله ثم ينام النومة فتقبض
الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم

بعدها

باب
١٢ الزامار

قوله وخاسر به هذه اللفظة
محرفة في النسخ وفي بعضها
ساقطة ولعلها وحاق به
قال في القاموس حاق به
يحيق حيقا وحيوقا
وحيقانا احاط به كاحاق
وبهم الهول لزمهم ووجب
عليهم ونزل واحاق الله
بهم مكروه والحيق بالتحريك
عاقبة الانسان من مكروه
فعله اه وعلى هذا
تكون متعلقة بما بعدها
والمعنى اشتمل عليه
مكروه فعله من الظلم
والجهل اه

بعد هالام اللفظات التي تخرج في الايدي عند كثرة العمل نحو الفاس
تجمر حرحنه عن رجلك فتقطر بكسر الفاء وفتحها مشددا
بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة مفتعلا اي
مترتعا وقال ابو عبيد منتثرا منقطعا وليس فيه شيء
والمعنى ان الامانة تنزل عن القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول
جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اثر مخالف
للون الذي قبله فاذا زال شيء آخر صار كالمجل وهو اثر محكم
لا يكاد يزول لبعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها وشبه
زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره
فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر حرحنه يدحرجه على رجله حتى
يوثر فيها حتى يزول المجر ويبقى النقط قاله صاحب التحرير
وذكر النقط اعتبارا بالعضو وثم في قوله ينام النومة للتراخي
في الرتبة وهي تقتضيه ثم في قوله ثم علموا من القرآن ثم علموا
من السنة فيصبح الناس ينبايعون فلا يكاد احد والا يؤدي
عن الحموي والمستملي حذفهم يودي الامانة فيقال ان في بني فلان
رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده
وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ذكر الايمان لان
الامانة لازمة الايمان وليس المراد هنا ان الامانة هي الايمان
قال حذيفة ولقد اتى علي زمان وما ابالي ايكم
بايعت اي ما بالغت البيع ولا سالت لان كان مسلما رده علي دينه
بشدد يا علي وسقط علي لغير ابي ذر والا يؤدي ذر عن المستملي والحاكم
وان كان نصرانيا رده علي ساعيه واليه الذي قيم عليه
بالامانة فينتصفني منه ويستخرج حقي منه او المراد الذي
يتولى قبض الجزية يعني انه اذا كان يعامل من شاء غير ماخذ

عن حاله وتوفيا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة
وحمله على اداء الامانة فاما اليوم فذهبت الامانة فلست
اثق اليوم باحد ايمنته فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا اي افراد ا
من الناس قليل وذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي ايضا
كذلك كما صرح بها في مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه في
كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجة قال الغربري
محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق المؤلف اي الذي
يكتب له كتبه حدثت اباعبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وحذ ف
ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك فقال البخاري سمعت
ابا احمد بن عاصم البلخي يقول سمعت ابا عبد[2] بضم العين ما هو
القاسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الملك بن قريب وابو عمرو
بفتح العين ابن العلا القاري وغيرهما هو سفيان النوري كما
عند الاسمعيلي حدار قلوب الرجال للجدر الاصلاب من كذا
كذا افسروه لكن اختلفوا فعند ابي عمر وبفتح الجيم وعند الاصمعي
بضمها والوتن اشد الشيء يتسر منه والمحل الذي يعمل فيه الشر
اذا غلط وهذا الكلام ابي عبد الله وهذا ثابت في رواية ابي
ذر عن المستملي وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انما الناس في احكام الدين سوا لرفيع مه
لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لشريف على وضيع
كالابل المائة التي لا تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل
لتركب والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة والهاء فيها للمبالغة

[2] صاحب الغريب وليس لابي البخاري الا هذا الموضع وكذا الاصمعي اه

اي

اي كلها هملة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها
او المعنى فان الناس كثير والمرضي منهم قليل او المعنى ان
الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة قليل كقلة
الراحلة في الابل والعرب تقول للمائة من الابل فتقول
لفلان ابل اي مائة بعير ولفلان ابلات اي مائتان ولما كان
لفظ مجرد الابل ليس مشهور الاستعمال في المائة ذكر المائة لئلا
وقوله كالابل المائة فيه كما قال ابن مالك التغت بالعدد
وقد حكى سيبويه عن بعض العرب اخذ وا من بني فلان
ابلا مائة ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس
كثيرون والمرضي منهم قليل كالراحلة في المائة من الابل وغير
المرضي هو من ضيع الفرايض وقد فسر ابن عباس الامانة
بالفرايض والحديث بهذا الاسناد من افراده ورواه مسلم من
طريق معمر عن الزهري بلفظ يجدون الناس كابل مائة لا تجد
الرجل فيها راحلة باب الربا وهو بكسر
الراء وبعد التحتية المخففة الف فهمزة اظهار العبودية للناس
ليحمدوه والمراي العابد والمراي له هو الناس والمراي به هو
الخصال الحميدة والرياء اظهار قصد ذلك والسمعة بضم السين
المهملة وسكون الميم وهي التنويه بالعمل ليسمعه الناس فتتعلق
الرياء البصر والسمعة السمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري انه قال حدثني بالافراد سلمة بن كهيل بضم الكاف
وفتح الهاء ابن يحيى الحضرمي من علماء الكوفة قال البخاري
وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم
الجيم وسكون النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلي

٥٩

يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قال سلمة بن كهيل ولم
اسمع احدا من الصحابة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
غيره غير جندب او مراده كما قال الكرماني ولم يبق من الصحابة
حينئذ غيره في ذلك المكان لكن تعقبه في الفتح بانه كان
بالكوفة حينئذ ابو جحيفة السوائي وعبد الله بن ابي اوفى
وقد روى سلمة عن كل منهما فيتعين ان يكون مراده انه لم يسمع
منهما ولا من احدهما وانما سمع ممن كان موجودا من الصحابة
بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي صلى
الله عليه وسلم ثم يكون فزيت منه فسمعته يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به بفتح الميم
والميم المشددة فيهما قال الحافظ المنذري اي من اظهر عمله للنا
رياء اظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة وفضحه
على رؤوس الاشهاد وقال في المصابيح هو على المجازاة من جنس
العمل اي من شهر عمله سمعه الله ثوابه ولم يعطه اياه وقيل
من اسمع الناس عمله سمعهم الله اياه وكان ذلك حظه من
الثواب وقال غيره اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس
ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس الذين
اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة وكذلك من يرائي
يراءي الله به بضم التحتنية وكسر الهمزة بعدها تحتنية للا
فيهما فلا يظفر من رياءه الا بفضيحته واظهار ما كان مبطنه
من سوء الطوية نعوذ بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد
من حديث ابن مسعود من سمع سمع الله به ومن راءى راءى
الله به ومن تطاول تعظما خفضه الله ومن تواضع
منخشعا رفعه الله وفي حديث جابر عند الطبراني من
طريق محمد بن حمادة عن سلمة بن كهيل في آخر هذا الحديث

ومن كان ذا

ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة
وليعلم ان الرياء يكون بالبدن كاطراقه راسه ليرى انه مخشع
والهيئة كايقاع الرجل في السجود والثياب كلبسه خشنها وقصرها
جدا والقول كالوعظ وحفظ علوم الجدل وتحريك شفتيه
بحضور الناس وكل واحد منها قد يراد به باعتبار الدين وباعتبار
الدنيا وحكم الرياء بغير العبادات حكم طالب المال والجاه وحكم
محض الرياء بالعبادة ابطالها وان اجتمع فضد الرياء وقصد العبادة
اعطى الحكم للاقوى فيحتمل وجهين في اشتراط الغرض به والمسرة
على طلاع الغير على عبادته ان كان لغرض دنيوي كافضائه
الى الاحترام او شبهه فهو مذموم وان كان لغرض اخروي كالفرح
باظهار الله جميله وستره قبيحه او لرجاء الاقتداء به فممدوح
وعليه يحمل ما حدث به الاكابر من الطاعات وليس الرياء ستر
المعصية بل ممدوح وان كان عرض له الرياء اثناء الطاعة ثم
زال قبل فراغها لم يضر وعني علم من نفسه القوة اظهر القرينة
وقد قيل اعمل ولو خفت عجبا تستغفر الله منه والحديث اخرجه مسلم
في اواخر الكتاب وابن ماجة في الزهد

واسه الموفق

بلغ

باب

فضل من جاهد نفسه في طاعة الله وبه قال حدثنا
هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة ابن الاسود
القيسي البصري ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال
حدثنا همام بن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون
الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال
حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه
قال بينما انا ردف النبي صلى الله عليه وسلم ركب خلفه ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل
بهمزة وكسر الخاء المعجمة والرحل بالحاء المهملة الساكنة العود

شباع

الذي يستند اليه الراكب من خلفه وذكره للمبالغة في شده قربه
ليكون اوقع في نفس سامعه انه ضبطه وفي رواية عمرو بن
ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار
يقال له عفير فيحتمل ان يكون المراد باخرة الرحل موضع آخرة
الرحل للتصريح بانه كان على حمار فقال لي يا معاذ قلت
لبيك يا رسول الله لبيك بالتثنية اي اجابة بعد اجابة
وهو نصب على المصدر وسعديك اي ساعدت طاعتك
مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد منصوب
ايضا كلبيك وابي در رسول الله تجذف اداة النداء ثم
سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ قلت
لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف النداء كالاولى
ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك
رسول الله وسعديك بتكرار ندائه ثلاثا للتاكيد
قال صلى الله عليه وسلم هل تدري ما حق الله عز وجل على عباده
ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا
به شيئا عطف على سابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية
اي لا تعبد ونه في حال هو الاشراك به ثم سار عليه الصلاة
والسلام ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك
رسول الله وسعديك بحذف حرف النداء ايضا قال هل تدري
ما حق العباد على الله تعالى الذي وعدهم به من الثواب والجزاء
المتحقق الثابت وقوعه اذ لا يخلف لوعده اذا فعلوه اي المذكور
من العبادة وعدم الاشراك قلت الله ورسوله اعلم قال
حق العباد على الله ان لا يعذبهم وفي رواية ابن حبان من
طريق عمرو بن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي رواية ابن
عثمان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والنواهي

وانوا

اي ما يتحتم تعالى على عباده
ما اخبر عليهم قلت الله ورسوله
اعلم قال الصلوات الله وسلامه عليه
من الله عز وجل موعود

عبارة الفتح وتقدم
ان الجملة حالية والتقدير
ليعبدونه في حال هو
عدم الاشراك به اهـ

قوله رواه همام عن انس
عن معاذ فهو من مسند
انس كذا في الفتح الشيخ
وصوابه فهو من مسند
معاذ كما في الفتح اهـ

وانوا بالمأثورات والحديث هنا رواه همام عن معاذ فهو مستند
انس قال في الفتح والمعتمد الاول وهو من الاحاديث التي اخرجها
البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ واحد وهو بسند واحد
وفي قليلة جدا في كتابه واضاف اليه في الاستئذان ان موسى
ابن اسماعيل وقد يتتبع بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ
عدتها زيادة على العشرين وبعضها تصرف في المتن بالاختصار
منه ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان فيه مجاهدة النفس
بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر قال تعالى
واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي
المأوى اي علم ان له مقاما يوم القيامة لحساب ربه ونهى نفسه
الامارة بالسوء عن الهوى المردي اي زجرها عن اتباع الشهوات
والمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة وتحصل الاخلاق الحميدة
قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اي مناهجنا
الحميدة واصل المجاهدة وعلاجها فطم النفس عن المألوفات
وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات قال ابو علي الدقاق
من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله سرائره بالمشاهدة والحديث
سبق في اللباس وغيره باب فضل
التواضع بضم المعجمة وهو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان
والمراد به اظهار التنزل عن المرتبة لمن يراه تعظيمه قال
الجنيد هو خفض الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه
من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه
ابن ماجه وصححه ابن حبان وفي حديث ابي هريرة عند مسلم
والترمذي مرفوعا وما تواضع احد لله الا رفعه وفي حديث
عياض بن حمار رفعه ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى
لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم وابو داود وبه قال حدثنا

قوله بكسر اوله اي وتفتح
ايضا كما في المصباح
والقاموس اهـ

ما لكا ابو اسماعيل ابن زياد الهندي الكوفي قال حدثنا

زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية قال حدثنا حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه
وسلم ناقة قال البخاري وحدثني بالافراد محمد هو ابن سلام
كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي
المخففة وبعد الالف راء مكسورة مروان بن معاوية وابو خالد
الاحمر سليمان بن حيان بالمهملة والتحتية المشددة كلاهما
عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال كانت ناقة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء بفتح المهملة
وسكون المعجمة بعدها موحدة ممدود ووصف المستفوقة
الاذن لكنها ناقته صلى الله عليه وسلم لم تكن مشقوقة
الاذن لكنه صار لقبا لها وكانت لا تسبق بضم الفوقية وفتح
الموحدة فجاء اعرابي على قعود له بفتح القاف بكرة من
الابل امكن ظهره من الركوب فسبقها فاشتد ذلك على
المسلمين فقالوا سبقت العضباء بضم السين والعضباء برفع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله
لتشديد النون ان لا يرفع شيئا ولابي ذر ان لا يرفع مبنيا للمفعول
شيء من الدنيا الا وضعه وفي بعض طرق الحديث عند النسائي
حق على الله ان لا يرفع شيئا من امور الدنيا الا وضعه وبه
تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه لحض على التواضع
وذم الترفع وحديث الباب سبق في باب ناقة النبي صلى الله
عليه وسلم من كتاب الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكسر
العين المهملة وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر
وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب

الازدي م

التيمي

التيمي قال حدثني بالافراد سويد بن عبد الله بن ابي محمد
بفتح النون وكسر الميم القرشي عن عطاء هو ابن يسار عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله عز وجل قال من عادى لي وليا فعيلا بمعنى مفعول
وهو من يتولى الله سبحانه امره قال الله تعالى وهو يتولى
الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة بل يتولى لحوز عاينة او
هو فعيل مبالغة من الفاعل وهو الذي يتولى عبادة الله
وطاعاته فعاداه فتجري على التوالي من غير ان يتخللها
عصيان وكلا الوصفين واجب حتى يكون الولي وليا يجب
قيامه بحقوق الله على الاشتقاص والاشتياق ودوام حفظ
الله اياه في السراء والضراء ومن شرط الولي ان يكون محفوظا كما
ان من شروط النبي ان يكون معصوما وكل من كان للشرع عليه
اعتراض فهو مغرور مخادع قال القشيري والمراد بكون
الولي محفوظا ان يحفظه الله من تعاويه في الزلل والخطاء ان
وقع فيهما بان يلهمه التوبة فيتوب منهما والا فهما لا يقدحان
في ولايته وقوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم
صار حالا وفي رواية احمد من اذى لي وليا فقد اذنته بمد
الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون اي اعلمته بالحرب اي اعمل
به ما يعمله العدو والمحارب من الايذاء ونحوه فالمراد لازمه وفيه
تهديد شديد لان من حاربه اهلكه قال الخطابي وهو من
المجاز البليغ لان من كره من احب الله خالف الله ومن خالف
الله عانده ومن عانده فقد اهلكه واذا ثبت هذا في جانب
المعاداة ثبت في جانب الموالاة فمن والى اولياء الله اكرمه
الله ولابي ذر عن التيمي بحرب باسقاط الالف واللام وما
تقرب الي عبدي ولابي ذر عن التيمي عبد بحذف التحتية

بفتح احب صيغة لقوله
بني وهو مفتوح في موضع
جرويا لرفع بتقدير هو
احب الي ه

شيء احبب الي مما افترضته عليه سواء كان عينا او كفاية وظاهر
قوله افترضته الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته وهل يدخل
ما اوجبه المكلف على نفسه ومايزال بلفظ المضارع ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ومازال عبدي يتقرب الي بالنوافل مع الفرائض كالصلاة
والصيام حتى احبه فاذا احببته كنت ولابي ذر حتى احببته
فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي

يبطش بها وزاد عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة
عند احمد والبيهقي في الزهد وفؤاده الذي يعقل به ولسانه
الذي يتكلم به وفي حديث انس ومن احببته كنت له سمعا
وبصرا ويدا ومويدا وهو مجاز وكناية عن نصرته العبد وتاييده
واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الاعضاء
التي يستعين بها وكذا وقع في رواية وفي يسمع وفي يبصر وفي
يبطش وفي يمشي قاله الطوفي او ان سمعه بمعنى مسموعه لان
المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثل هذا املى بمعنى مامولى
والمعنى انه لا يسمع الا ذكري ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابي ولا يتأنس
الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجايب مملكوتي ولا عمد يده الا فيما فيه
رضائي ورجله كذلك قاله الكرماني وقال الاتحادية انه
على حقيقته وان الحق عين العبد محتجين بمجيء جبريل
في صورة دحية ولشيخ قطب الدين القسطلاني كتاب
بديع في الرد عليهم صاحب هذه المقالة اثابه الله وعن ابي عثمان
الحيري احد ائمة الصوفية مما استنكر عنه البيهقي في الزهد
قال معنى الحديث كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه
في الاستماع وعينه في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي
وان سالني زاد عبدا لواحد عبدي لاعطينه كما سال ولئن
استعاذني بالنون بعد الذال المعجمة وفي الفرع كاصله وبالموحدة

بفه

في غير ما لابد منه اي مما لخلاف وفي حديث ابي امامة وعند الطبراني
والبيهقي في الزهد واذا استنصرني نصرته وفي حديث شحذ نفسه
عند الطبراني ويكون من اوليائي واصفيائي ويكون جاري مع النبيين
والصديقين والشهداء في الجنة وما ترددت عن شيء انا فاعله كتردد
ترددي عن نفس المومن اي ما رددت رسلي في شيء انا فاعله كتردد
ايلامي في نفس المومن كما في قصة موسى عليه الصلاة والسلام وما
كان من لطمة عين ملك الموت ونزدده اليه مرة بعد اخرى واضاف
تعالى لنفسه لان تردد ناشيء عن امره يكره الموت لما فيه من الالم
العظيم واناكره مساءته بفتح الميم والمهملة بعدها همزة
فعوقبة وقال الجنيد الكراهة هنا لما يلقى المومن من الموت وصعوبته
وليس المعنى انه كره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومعرفته
وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد لا تحصل الا بالم عظيم
جدا والله تعالى يكره اذى المومن اطلق على ذلك الموسى الكراهة
ويحتمل ان يكون للمساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تودي الى ارذل
العمر وتنكيس الخلق والرد الى اسفل السافلين وفي ذلك دلالة
على شرف الاولياء ورفعة منزلتهم حتى لو تاتى انه تعالى لا يديمهم الموت
الذي حتمه على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد كما ان العبد
اذا كان له امر لا بد منه لمنفعته اقدم عليه فيعبر عن هذه الحالة
في قلبه بالتردد فخاطب الله الخلق بما يتعارف عليه حسب ما يعرفون
ودل به على شرف الولي عنده ورفعة درجته وهذا الحديث قال
خالد بن مخلد القطواني قال الذهبي في الميزان قال ابو
داود صدوق وقال احمد له مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه
ولا يحتج به وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع وذكره ابن
عدي ثم ساق له عشرة احاديث استنكرها ومما انفرد به ما رواه
البخاري في صحيحه عن ابي كدامة عنه وذكر حديث الباب

ذكر ه

اه ان يفعل يجيء لكنه
يوله فان نظر الى انه
انكف عن الفعل وان
نظر الى انه ابد له ه

من عاداني لي وليا الى اخره ثم قال فهذا حديث غريب جدا الا هيثمة الجامع الصحيح لعدد
في منكرات خالد وذلك لغزارة لفظه ولانه مما ينفرد به شريك وليس بالحافظ ولم
يروه الا من الا بعد الاسناد ولا اخرجه من عدا البخاري ولا اظنه في
مسند احمد انتهى وتعقبه الحافظ بن حجر فقال انه ليس في مسند
احمد جزما واطلاق انه لم يرو الا بهذا الاسناد مردود وكذا قوله عن شيخ شيخ
خالد فيه مقال لكن للحديث طريق يدل على مجموعها ان له اصلا منها
عن عائشة اخرجه احمد في الزهد وابن ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي
في الزهد ولفظ ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد
الواحد بن ميمون عن عروة عنها وذكر ابن حبان وابن عدي انه تفرد به وقد
قال البخاري انه منكر الحديث لكن اخرجه الطبراني من طريق يعقوب
ابن محاهد عن عروة وقال لم يروه عن عروة الا يعقوب وعبد الواحد
ومنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف
ومنها عن علي عند الاسمعيلي في مسند علي وعن ابن عباس اخرجه
الطبراني وسنده ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى والبزار والطبراني
وفي سند ضعف وعن حذيفة اخرجه الطبراني مختصرا وسنده
حسن غريب وعن معاذ بن جبل اخرجه ابن ماجة وابو نعيم في
الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب ان منه مقطوعا
اخرجه احمد في الزهد وابو نعيم في الحلية انتهى ومناسبة الحديث
للترجمة يستفاد من لازم قوله لمن عادى لي وليا لانه تقتضي الزجر
عن معاداة الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاولياء
لانتهاء الابعاية التواضع اذ منهم الاشعث الاغبر الذي لا يؤبه له
او التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع لله تعالى والله اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالنصب كهاتين الاكاتين هاتين
الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما امر الساعة

وما

وما امر قيام الساعة في سرعته وسهولته الا كلمح البصر الاقرب
الطرف من اعلى الحدقة الى اسفلها او هو اقرب اي امرها اقرب منه
بان يكون في زمان نصف تلك الحركة بل في الآن الذي يبتدئ فيه
فانه تفاوتي يجيء الخلائق دفعة وما يوجد دفعة كان في ان واحد
للتخدير بنفي بل قاله البيضاوي كالزمخشري وتعقبه ابو حيان
بان الاضراب على قسمين وكلاهما لا يصح هنا اما احدهما بان يكون
ابطالا للاسناد الى نون وليس هو المراد وهذا يستحيل هنا لانه
يؤول الى اسناد غير مطابق والثاني ان يكون انتقالا من شيء
الى شيء من غير ابطال لذلك الشيء السابق وهذا ايضا مستحيل هنا
للتنافي الذي بين الاخبار بكونه مثل لمح البصر في السرعة والاخبار
بالاقربية فلا يمكن صدقهما معا انتهى وقيل المعنى ان قيام الساعة
وان تراخى فهو عند الله كالشيء الذي يقولون فيه هو كلمح البصر
او هو اقرب مبالغة في استغرابه ان الله على كل شيء قدير
وسقط لابي ذر قوله او هو اقرب الى اخره وقال بعد قوله
الا كلمح البصر الآية وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو
سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا ابو حازم
بالحاء والزاي سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي
الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعثت بضم الموحدة انا والساعة بالرفع في الفرع كاصله
قال القاضي عياض عطف على الضمير المستتر في بعثت
وقال ابو البقاء العكبري في اعراب المسند بالنصب والواو بمعنى
مع قال ولو قرئ بالرفع لقصد المعنى لانه لا يقال بعثت وانا
ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجيب
بانها نزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها واجاز غيره

قال الكلاباذي بضم العين
ويكون الكاف مرفوعة فوق
الواو على ما لم يسم فاعله
بلفظ اسم المفعول من
عكبر اي عكبري اي
بلدة والنسبة اليها
عكبراي وعكبري اي

الوجهين بل جزم القاضي عياض بان الرفع احسن لما مر والمعنى بعثت
ويوم القيمة هكذا ولابي ذر عن الكشميهني كهاتين وبشر صلى الله
عليه وسلم باصبعيه السبابة والوسطى فيمد بهما ليميز بهما عن
سائر الاصابع ولابي ذر فيمد بهما باسقاط الموحدة وفي رواية سفيان
عن ابي حازم في اللعان وقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى
وفي رواية ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه
الوسطى والتي تلي الابهام وقال ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي
رهان وعند احمد والطبري باسناد حسن في حديث بريدة بعثت
انا والساعة ان كادت لتسبقني وبه قال حدثني بالافراد عبد
الله بن محمد المسندي وزاد غير ابي ذر ابو الجعفي بضم الجيم وسكون
العين المهملة قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن حازم الازدي
الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
وابي التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددتين وبعد
الالف حاء مهملة يزيد من الزيادة الضبعي بالضاد المعجمة المفتوحة
وضم الموحدة بعدها مهملة مكسورة كلاهما عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت والساعة اي معها
وفي رواية ثابت وانا والساعة كهاتين وفي مسلم من طريق خالد بن الحرث
عن شعبة هكذا وقرن شعبة المسبحة والوسطى ولمسلم ايضا
من طريق عبد ربه بن شعبة عن قتادة قال شعبة وسمعت
قتادة يقول في قصصه كفضل احدهما على الاخرى قال
ادري اذكره عن انس او قاله قتادة اي من قبل نفسه قال
القاضي البيضاوي معنى الحديث ان نسبة تقدم بعثته
صلى الله عليه وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى
الاصبعين على الاخرى وقال التوربشتي ويحتمل
وجها اخر وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا تفرق

قوله المفتوحة كذا بخطه وصوابه بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة كما في التقريب واللب اهـ

(احدهما)

٦٥

احدهما عن الاخرى كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال
الطيبي قوله كفضل احدهما بدل من قوله كهاتين وموضح
له وهو يريد الوجه الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت
انا والساعة بعثا متقاربا مثل تفاضل احدهما عن الاخرى
ومعنى النصب لا تستقيم على هذا انتهى وهذا الحديث اخرجه
مسلم في العتق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
ابو بكر وهو ابن عياش بالتحتية المشددة اظنه شيخ مجهة
عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت انا
والساعة بالرفع في اليونينية كهاتين يعني اصبعين وعند
الطبري عن هناد بن السري عن ابي بكر بن عياش واشار بالسبابة
والوسطى بدل قوله يعني اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر
اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين
يعني سندا ومتنا وقد وصلها الاسمعيلي قال الكرماني
قيل هو اشارة الى قرب المجاورة وقيل الى تقارب ما بينهما
طولا وفضل الوسطى على السبابة لانه شيء يسير طول منهما
قلا فالوجه الاول بالنظر الى العرض والثاني بالنظر الى الطول
وقيل اي ليس بيني وبين الساعة نبي غيره مع التقريب
لحينها انتهى والذي يصح القول بانه اشارة الى قرب ما بينهما
ولو كان المراد قرب المجاورة لقامت الساعة لانفصال احدى
الاصبعين بالاخرى وقال وقال الشافعي قيل قوله
كما بين السبابة والوسطى اي في الطول وقال في المفهم على
رواية نصب والساعة يكون التشبيه بالانضمام وعلى الرفع
وقع

الذي في التقريب بكسر الزاي والذي في التبصير كالقاموس والمراصد انه بالفتح الى زم قرية مشهورة باصل جيحون وفي اللب بالفتح والتشديد الى زم بلد على طرف جيحون اهـ

في تذكرة القرطبي، المعنى تقريب امرئ الساعة قال طعنا

بالتفاوت ولا منافاة بين قوله في الحديث الاخر المسئول عنها باعلم من السايل فان المراد بحديث الباب انه ليس بينه وبينها نبي كما ليس بين السبابة والوسطى اي في الطول اصبع اخرى ولا يلزم منه علم وقتها بعينه نعم سياقه يفيد قربها وان اشراطها متتابعة وقال الضحاك اول اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبتها بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان جملتها سبعة الاف سنة بالموحدة كما قال ابن جرير في مقدمة تاريخه عن ابن عباس من طريق يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عنه الدنيا جمعة من جمع الاخرة سبعة الاف سنة بالموحدة بعدها عين وقد مضى ستة الاف ومائة سنة ويحيى هو القاص الانصاري قال البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة وفيه مقال وفيه حديث ابي داود والله لا يعجز هذه الامة من نصف يوم ورواته ثقات لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا ارجو ان لا تعجز امتي عندي بها ان يؤخرهم نصف يوم وفسر بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول لكن الحديث وان كان رواته موثقون الان فيه انقطاعا وقد ظهر عدم صحة ذلك على ما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزة هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه وقال ابن العربي قيل الوسطى تزيد على السبابة نصف سبعها وكذلك الباقي فمن الدنيا من البعثة الى قيام الساعة وهذا بعيد ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف نتخيل لنا سبع امد مجهول وفي الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر الى مغرب الشمس

وعند

وعند احمد بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قيقعان مرتفعة بعد العصر فقال ما اعماركم في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه قال الصواب الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتشبيه التقريب ولا يقال حقيقة المقدار فيه والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان مدة هذه الامة تزيد على الف سنة ولا تبلغ الزيادة عليها خمسمائة سنة وذلك انه ورد من طرق ان مدة الدنيا سبعة الاف وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السابعة وورد ان الدجال يخرج على راس مائة ثم ينزل عيسى عليه السلام فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة وان الناس يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة وان بين النفختين اربعين سنة فهذه المائتا سنة لا بد منها والباقي الآن من الالف مائة سنة وسنتان والى الآن لم تطلع الشمس من مغربها ولا خرج الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعدة سنين ولا ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين ولا وقعت الاشراط التي قبل ظهور المهدي ولا يتبين امكان خروج الدجال عن قرب لانه انما يخرج عند راس مائة وقتله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يجوز خروجه على راس الالف ان لم يتاخر الى مائة بعدها وان اتفق خروجه على راس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من نحو مائتي سنة المائتين المذكورتين والباقي ما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها ولا تدري كم هو وان تاخر الدجال عن راس الالف الى مائة اخرى كملت المدة اكثر ولا يمكن ان تكون المدة

الدنيا ٥

الفاء وخمس مائة اصلا وانسد لك باحاديث ضعيفة على عادته
قال انه اعتمد عليها في عدة الدنيا سبعة الاف سنة وان
النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة منها
حديث الضحاك بن مزاحم الجهني قال رايت رويا فقصصتها على
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا ان
ملك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات وانت في اعلاها
درجة فالدنيا سبعة الاف وانا في اخرها الفا رواه البيهقي
في الدلايل فقوله وانا في اخرها الفا اي معظم المدة في الالف
السابعة ليطابق ان بعثه صلى الله عليه وسلم في اواخر
الالف السادسة ولو كان بعث اول الالف السابعة كانت
الاشراط الكبرى كالدجال وخمس قبل اليوم واكثر من مائة
سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف ولم يوجد شيء من ذلك
فدل على ان الباقي من الالف السابعة اكثر من ثلثمائة وثلث
قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا الحديث ضعيف جدا وقد رده
ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وليس ابن مزاحم
معروفا في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث واورده
ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه مصنوعة
وقد اخبر معمر في الجامع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال معمر
وبلغني عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين
الف سنة قال الدنيا من اولها الى آخرها يوم مقداره خمسين
الف سنة ولا يدري كم مضى ولا لم يبق الا الله تعالى انتهى ○
تنبيه واما استشهاده على الاسنة من ان البني صلى
الله عليه وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل
له كما صرح به الشيخ عبد العزيز الديريني الملتقطة في المسائل
المختلطة لكنه قال انه مما نقل عن علماء اهل الكتاب كعبد

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الذي رايت فيه سبع درجات وانا في اعلاها درجة صح

في الدر رح

الله

الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يصح ذلك بل كلما ورد فيه
تحديدا ان يكون لا اصل له او لا يثبت وقال الحافظ عماد الدين
ابن كثير في البداية بعد ان ذكر حديث الا ان مثلكم في اجل
الامم قبلكم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل
على ان ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن لا نعلم مقدار
ما مضى الا الله عز وجل ولم يجئ فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم
حتى يصار اليه ويعلم نسبة ما بقي بالنسبة اليه ولكنه قليل
جدا بالنسبة الى الماضي وتعين وقت الساعة لم يات به حديث
صحيح بل الايات والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر
الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى قل انما علمها
عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم
ما المسئول عنها باعلم من السائل فالخوض في ذلك لا يجدي
نفعا ولما في تطاويل والله الموفق

باب

بالتنوين بغير ترجمة هنا وكالفصل من الباب السابق ولابي ذر
عن الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع
الشمس من مغربها قال في الكواكب فان قلت ان اهل
البيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها
ولا يتطرق اليها ما هي عليه قلت قواعدهم منقوضة
ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع من انطباق
منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا
والمغرب مشرقا انتهى فاذا طلعت فراها الناس امنوا اجمعون

خلاف ح

فذلك بالام ولابي ذر عن الكشميهني فذاك حين لا ينفع
نفسا ايمانها كالمحتضر اذا صار الامر عيانا والايمان برهانا لم
تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت في ايمانها خيرا عطف
على امنت والمعنى لا ينفع الايمان حينئذ نفسا غير متقدمة
ايمانها او متقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط
لابي ذر قوله لم تكن امنت الى اخره وقال بعد قوله امنت
الاية وفي صحيح مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا
ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من
قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة قال في الفتح
والذي يترجح من مجموع الاخبار ان خروج الدجال اول الايات
العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض وينتهي
ذلك بموت عيسى عليه الصلاة والسلام وان طلوع الشمس
من مغربها هو اول الايات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم
العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم من طريق
ابي زرعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه اول الايات
طلوع الشمس من مغربها وعلق باب التوبة فلا يغلق باب التوبة
المؤمن من الكافر تكميلا للمقصود من اغلاق باب التوبة
واول الايات المؤذنة بقيام الساعة النار تحشر الناس
كما سبق في حديث انس في بدء الخلق في مسائل عبد الله
ابن سلام وفي حديث عائشة المروي عند عبد الله بن
حميد والطبراني بسند صحيح من طريق عامر الشعبي عنهما
اذا خرجت اول الايات طرحت الاقلام وطويت الصحف
وخلصت الحفظة وشهدت الاجساد على الاعمال وهذا
وان كان فيه موقوفا فحكمه حكم الرفع وتنقوم الساعة
وقد نشر الرجلان ثوبيهما بينهما ايبا مختنية بعد الموحدة

في

وخروج الدابة على الارض
الناس فحي فايهما خرجت
قبل الاخرى فالاخرى منها
قريب وقال الحاكم ابو
عبد الله الذي يظهر ان
طلوع الشمس يسبق
خروج الدابة ثم تخرج
الدابة في ذلك اليوم اول
الذي يقرب منه قال
الحافظ ابن حجر والحكمة
في ذلك ان عند طلوع
الشمس من مغربها هو

٦٨

في الفرع كاصله شقاقلها في اليونينية وهو الظاهر والواو في وقد
للحال فلا ينفعه ايمانه ولا يطويانه وتقوم الساعة وقد
انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها
حاء مهملة ذات الدر من النوق فلا يطعمه وتقوم الساعة
وهو يليط حوضه بفتح المثناة التحتية في الفرع كاصله
مصحح عليه وفي الفتح بضمها يقال لاط حوضه اذا مدره اي جمع
حجارته وقصرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر
ونحوه ليحتبس الماء فلا يسقي فيه وتقوم الساعة وقد
رفع اكلته ولابي ذر وقد رفع احدكم اكلته بضم الهمزة لقمته
الى فيه فلا يطعمها بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة
يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث ياتي ان شاء الله
تعالى في اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته ثم
بالتنوين ذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء
الله احب الله لقاءه وبه قال حدثنا حجاج بفتح الحاء
المهملة وبجيم المشددة وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال
قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى قال حدثنا
قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك الصحابي رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء
الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه
قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد الاخرة على الدنيا
ولا يجب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها واللقاء
على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين
كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجوا
لقاء الله فان اجل الله لات اتى وقال ابن الاثير المراد
باللقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس

بلغ سماعا على
نسخة مونيك على
نسخة المؤلف
بعون الله وفضله

عن عبادة ابن الصامت
رضي الله عنه صح

ياله

الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب
لقاء الله ومن اثرها وكن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده
ارادة الخير له وانعامه عليه وقال في الكواكب فان قلت
الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت
مثله يقول بالاضمار ان مرضت فقد امرضت فلانا اي
احب لقاءه وبذلك الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله
لقاءه العدول عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا
لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يتخذ في الصورة المبتدا
والخبر فيه اصلاح اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير
على المضاف اليه قليل قالت عائشة او بعض ازواجه
صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن يا نبي الله وجزم سعد بن هشام
في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد
انا لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله في الحديث
الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله
في الرواية الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت
وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه
الا بالموت قال حسان ابن الاسود الموت جسر يوصل
الحبيب الى حبيبه قال عليه الصلاة والسلام ليس
ذاك بغير لام مع كسر الكاف ولا في رواية ذلك ولكن المؤمن
بتشديد نون لكن ولا في رواية ولكن المؤمن بالتخفيف ورفع المؤمن
اذا حضره الموت بشر برضوان الله عز وجل وكرامته بضم
الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شيء احب اليه
مما امامه اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله
عز وجل واحب الله لقاءه وفي حديث حميد عن انس المروي عند
احمد والنسائي والبزار ولكن المؤمن اذا حضر جاءه البشير من

بفتح الهمزة

من الله وليس شيء احب اليه من ان يكون لقي الله فاحب الله لقاءه
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى حدثني فلان ابن فلان انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديث وفيه ولكنه اذا حضره
فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم واذا
بشر بذلك احب لقاء الله والله لقاءه احب رواه احمد بسند
قوي وابهام الصحابي لا يضر واذا الكافر اذا حضر بشر بضم اوله وما
وكسر ثالثها بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما
امامه مما يستقبل كره بكسر الراء الاولى ذكره لقاء الله عز
وجل وكره الله عز وجل لقاءه وفي حديث عائشة عند عبد
ابن حميد مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته
بعام ملكا يسدده ويوفقه حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر
ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك حين احب لقاء الله
واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قيض الله له قبل موته
بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه
فاذا حضر ورأى ما اعد الله له من العذاب جزعت نفسه
فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث الباب
اخرجه مسلم في الدعوات والترمذي في الزهد والجنائز والنسائي
فيها اختصره اي الحديث ابو داود سليمان الطيالسي مما اخرجه
الترمذي موصولا عن محمود بن غيلان عنه وعمرو بفتح العين
ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني في الكبير موصولا عن ابي مسلم
الكجي ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة
ابن الحجاج حيث اقتصر على اصل الحديث ولم يقل فقالت عائشة
الى اخره وقال سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة مما وصله
مسلم عن قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاي وتكرير
الراء بعدها الف اخرها تاء تانيث ابن ابي اوفى العامري عن سعد

بسكون العين ابن هشام الانصاري ابن عم انس بن مالك عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن
عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي برده بضم الموحدة وسكون
الراء الحرث او عامر عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب
لقاء الله عز وجل احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره
الله لقاءه فيه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت
لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة
او ما عند الاحتضار او المعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي
مستحبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير
الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري نسبه لجده لشهرته بهم
به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث ابن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب وعروة
ابن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل العلم اخبروا
ذلك ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله
عنها وسقط قوله زوج النبي الى آخره لابي ذر انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح
انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير
بضم اوله مبنيا للمفعول كيقبض اي يخير بين الحياة الموت
فلما نزل به الموت ورأسه على فخذي بكسر الخاء والذال
المعجمتين وجواب لما قوله غشي بضم الغين المعجمة عليه ساعة
ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء المعجمة اي رفع بصره الى

السقف

السقف ثم قال اللهم اختار الرفيق الاعلى اي مرافقة
الملائكة او الانبياء والصديقين والشهداء والصالحين قالت
عائشة فقلت اذا لا يعني حينئذ لا نختارنا بالنصب اي حين
اخترنا مرافقة اهل السماء لا ينبغي انه يختار مرافقتنا من
اهل الارض وبالرفع وعرفت انه اي الامر الذي حصل له هو
الذي يجد ثابته وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يخير
قالت عائشة فكانت تلك الكلمة التي هي قوله اللهم
الرفيق الاعلى اخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم
قوله بالرفع في اليونينية وبالنصب في غيرها على الاختصاص
اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لقاء الله بعد ان
خير بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي الاستنان به
في ذلك والحديث سبق في الدعوات باب

سكرات الموت جمع سكرة وهي شدة الذاهبة بالعقل
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبيد
ابن ميمون التبان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس
ابن ابي اسحاق احد الاعلام عن عمر بن سعيد بضم
العين في الاولى وكسرها في الثانية ابن ابي حسين المكي
انه قال قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة بلو عبد الله
ابن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير ان ابا عمرو بفتح
العين ذكوان بفتح الذال المعجمة مولى عائشة اخبره
ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان بين يديه في مرض موته
ركوة بفتح الراء آنية صغيرة من جلد متخذ للشرب او علبة
بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة قال

التبان بفتح المثناة الفوقية وشد الموحدة اه تقريب

من حسب فيخم يجلب فيه قاله ابن فارس في المجمل فيهما ما يشاكله
بلفظ المضارع ولابي ذر شاكه بلفظ الماضي عمر بن سعيد المذكور
هل قال ركبة او عقبة فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل
يديه في الماء فيمسح بهما بالتثنية والجمع والمسح يديه
فيمسح بهما وجهه وتقول لا اله الا الله ان للموت سكرات
بضب بالكسرة اي شدائد وكان ذلك تكميلا لفضائله
ورفعة لدرجاته ثم نصب عليه الصلاة والسلام يده
بالافراد فجعل يقول في الرفيق اي ادخلني في جملة الرفيق
الاعلى اي اختر الموت حتى قبض ومالت يده وقد
وصف الله تعالى شدة الموت في اربع ايات وجاءت
سكرة الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت
واذا بلغت الحلقوم ولا اذا بلغت التراقي وفي حديث
جابر بن عبد الله عند ابي نعيم في سننه مرفوعا ان ملك
من بني اسرائيل اتى مقبرة من مقابرهم فقال لو اني صليت
ركعتين وسالت الله تعالى يخرج لنا بعض الاموات
يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينما هم كذلك اذ طلع لهم
رجل راسه من قدمه اسود خلاسي بين عينيه من اثر السجود
فقال يا هؤلاء ما اردتم لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت
عني مرارة الموت الي الآن وفي الحلية عن مكحول وائلة
مرفوعا والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من
الف ضربة بالسيف الحديث فالموت هو الخطب الاقطع والامر
الاسلع والكاس الذي طعمها اكره وابشع وحديث الباب
مختصر من حديث مر في المغازي وزاد ابو ذر والوقت عن
المستملي قال ابو عبد الله اي البخاري العلبة متخذة من
الخشب والركوة من الادم وقال اللغوي ابو هلال الحسن بن

اللون صح

عبد الله

عبد الله بن سهل في قاموسه التلخيص مما وجدته في التذكرة والعلبة
قدح الاعراب مثل العس يتخذ من جنب جلد البعير والجمع
علاب وقيل استعماله جلة واعلاه خشب مدور وزنه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثنا صدقة بن الفضل
المروزي قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة
ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير رضي الله عنهما
رضي الله عنها انها قالت كان رجال من الاعراب لم اعرف
اسماءهم جفاة بالجيم والنصب في اليونينية خبر كان ولابي ذر
جفاة بالجاء المهملة والرفع لعدم اعتنائهم بالملابس وقال
في الفتح بالجيم للاكثر لان سكان البوادي يغلب عليهم
خشونة العيش فتجفو اخلاقهم غالبا يا تون النبي صلى
الله عليه وسلم يسالونه متى الساعة تقوم فكان عليه
الصلاة والسلام ينظر الى اصغرهم احدهم سنا كما في مسلم
بمعناه وفي مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من
الانصار يقال له محمد وفي اخرى له وعنده غلام من ازد
شنوءة وفي اخرى له غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراني
قال في الفتح وكانه تعايير في ذلك وطريق الجمع انه كان من ازد
شنوءة وكان حليفا للانصار وكان يخدم المغيرة وقوله وكان
من اقراني في رواية له من اترابي يريد في السن وكان سن
انس حينئذ نحو سبع عشرة سنة فيقول عليه الصلاة
والسلام ان يعش هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم بجزم
يدركه جواب الشرط حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام
هو ابن عروة راوي الحديث بالسند السابق اليه يعني يقول
ساعتكم موتهم لان ساعة كل انسان موته فمن مات فقد قامت
الصغرى او الكبرى التي يبعث الناس لمحاسبة او الوسطى

التي هي موت اهل القرن الواحد وقال الداودي مما نقله في الفتح
هذا الجواب من معاريض الكلام لانه لو قال لهم لا ادري ابتدا
مع مامم فيه من الجفاء وقبل تمكن الايمان في قلوبهم لارتابوا
فعدل الى اعلامهم بالوقت الذي ينقرضون فيه ولو
كان الايمان تمكن في قلوبهم لافصح لهم بالمراد وقال في
الكواكب هذا الجواب من باب اسلوب الحكيم اي دعوا
السوال عن وقت القيمة الكبرى فانه لا يعلمها الا الله وا
سالوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم
لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل
فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر والحديث
من افراده وقطابقته للترجمة غير ظاهرة نعم
قيل يحتمل ان يكون من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك امام الائمة عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح العين
وحلحلة بحاءين مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة
عن معبد بن كعب بن مالك بفتح ميم معبد وسكون عينه
بعدها موحدة الانصاري عن ابي قتادة الحارث بن ربعي
بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة
الانصاري انه قال بحدث ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر عليه بجنازة بضم ميم مر وتشديد راءها فقال
مستريح ومستراح منه قال في النهاية يقال اراح الرجل
واستراح اذا رجعت اليه نفسه بعد الاعياء انتهى والواو
في ومستراح بمعنى او فهي تنويعية اي لا تخلوا ان ادم
عن هذين المعنيين فلا تختص بصاحب الجنازة قالوا
يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه وفي

رواية

رواية الدارقطني اعادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد
المومن الذي حاصة او كل مومن مستريح من نصب الدنيا
تعبها ومشقتها واذاها ذاهبا الى رحمة الله عز وجل قال مسروق
ما غبطت شيأ لشي كمومن حي لحق امن من عذاب الله
واستراح من الدنيا وعطف الاذى من عطف العام على
الخاص والعبد الفاجر الكافر والعامي يستريح منهم
العباد لما يأتي به من المنكر لانهم ان انكروا عليه اذاهم وان تركوه
اثموا ولما يقع لهم من ظلمه والبلاد بما يأتي به من المعاصي فانه
يحصل به الجدب فيقتضي هلاك الحرث والنسل او لما يقع
له من غصبها ومنعها من حقها والشجر لقلعه اياها غصبا
او غصب ثمرها وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد
والاشجار فان الله تعالى بقعده يرسل السماء عليكم مدرارا
ويحيي الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بسوء اذنوبه
الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجاز اذ الراحة الحاصلة لمالكها
والدواب لاستغنائها لها فوق طاقتها وتقصيره في علفها
وسقيها والحديث اخرجه مسلم والنسائي في الجنائز وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبد ربه بن سعيد الانصاري عن محمد بن عمرو
ابن حلحلة انه قال حدثني بالافراد ابن كعب مولى عبد
ابن كعب بن مالك عن ابي قتادة الحارث ابن ربعي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما مر عليه بجنازة
مستريح ومستراح منه المومن يستريح اي من نصب
الدنيا كما مر وقد اورده مختصرا لم يذكر السوال والجواب
فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث وسابقه
للترجمة اجيب باذ الميت لا بعد واحد القسمين

اوستراح ص

اما مستريح ٣ مستر وكلمنهما يجوز ان يشدد عليه عند الموت وان يخفف
والاول هو الذي يحصل له سكرات الموت وما يتعلق ذلك
بنقواه ولا فجوره بل ان كان متقيا اراد ثوابا والا فتكفر
عنه بقدر ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو خاتمته
تنبيه وقع هنا في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة
الحموي والمستملي والكشميهني بحبي وبلواو لسعيد عن عبيد
ربه ابن سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله بن سعيد
ابن ابي هند قال الغساني عبد ربه ابن سعيد وهم والصواب
المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن العربي فقال
في روايتنا عبد الله بن سعيد بلواو ابن ابي هند والحديث
محفوظ له لا لعبد الله رده قاله في الفتح وقال ان التصريح
بابن ابي هند لم يقع في شيء من نسخ البخاري والله الموفق
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر
ابن عمرو بن حزم بفتح عين عمرو وحاء حزم المهملة وسكون
الزاي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت
بسكون الفوقية وفتح الموحدة ولابي ذر يتبع بتشديد
المثناة الفوقية وكسر الموحدة وله عن الكشميهني المؤمن
وعن المستملي المرء بدل قوله الميت وهذه هي المشهورة
ثلاثة فيرجع اثنان منها ويبقى معه واحد يتبعه اهله
وقبيلته وماله كرفيقه وعمله عالما فرب ميت لا يتبعه
اهل ولا مال فيرجع اهله وماله اذا انقضى امر الحزن
عليه سوا اقاموا بعد الدفن اما لا ويبقى عمله فيدخل
معه القبر وفي حديث البراء بن عازب عند احمد وبانيه رجل

حسن

حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول ابشر بالذي
يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال
في حق الكافر وبانتنه رجل قبيح الوجه الحديث فيقول
انا عملك الخبيث قيل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يتبع
الميت لان كل ميت يقاسي سكرة الموت كما سبق والحديث اخرجه
مسلم والترمذي في الزهد والنسائي في الرقائق والجنائز
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
له عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض
عليه بضم العين وكسر الراء مقعده ولابي ذر عن الحموي
والمستملي على مقعده من باب القلب نحو عرض الناقة
على الحوض والاولى هي الاصل وهذا العرض يقع على الروح
حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي
يمكن به ادراك النعيم او التعذيب عدوة بضم العين
المهملة اول النهار وعشيا اخره بالنسبة الى اهل الدنيا
ولابي ذر وعشية بكسر الهمزة إما النار واما الجنة
فيهما فيقال له هذا مقعدك حتى تبعث زاد الكشميهني
اليه وحينئذ فيزداد المؤمن غبطة وسرورا والكافر
حسرة وثبورا اسأل الله العفو والعافية والحديث
من افراده وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني علي بن
الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري البغدادي
قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي عن مجاهد بن جبر عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

نسبة الى بيع الجوهر او ترتيبه

لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا اي وصلوا الجزاء ما قدموا
من اعمالهم من الخير والشر ومناسبة الحديث هنا لكونه في امر
الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت ومضى في آخر الجنائز في
باب ما ينهى من سب الاموات باب

نفخ الصور بضم الصاد المهملة وسكون الواو وليس هو جمع صورة
فيه كما زعم بعضهم اي ينفخ في الصور الموتى والتنزيل يدل عليه
قال تعالى ثم نفخ فيه اخرى ولم يقل فيها فعلم انه ليس جمع
صورة قال مجاهد بن جبر المفسر فيما وصله العدني
من طريق ابن ابي نجيح عنه الصور من قوله تعالى ونفخ في الصور
هو كهيئة البوق الذي ينفخ به وقال مجاهد ايضا زجرة
اي من قوله فانما هي زجرة واحدة اي صيحة وهي عبارة
عن نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر فيها عن النفخة الاولى
في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم الاية
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري وابن
ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة الناقور من قوله
تعالى فاذا نقر في الناقور يعني الصور اي ينفخ فيه والناقور
فاعول من النقر بمعنى التصويت واصله القرع الذي هو
سبب الصوت وقال ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم
والطبري في قوله تعالى في سورة النازعات يوم ترجف
الراجفة هي النفخة الاولى لموت الخلق والرادفة
هي النفخة الثانية للبعث والنشور وقال في شرح
المشكاة الراجفة الواقعة التي ترجف عندها الارض
والجبال وصفت بملحد تشدد وتهدها والرادفة الواقعة
التي ترديف الاولى واختار ابن العربي انهما ثلاث نفخة الفزع
لقوله تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات الاية

ونفخة

ونفخة الصعق والبعث لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من
في السموات الاية ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ
فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون فعنده التصريح بانهما ثلاث
واستدل لابن العربي بحديث الصور الطويل من قوله ثم ينفخ
في الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السموات
والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق
لرب العالمين اخرجه الطبري لكنه سنده ضعيف
ومضطرب وصح الفزع في نفختين فقط فالاولى ثابت
عائدتان الى واحدة فذهبوا الى ان ضعفوا وفي مسلم
عن عبد الله بن عمرو ينفخ في الصور فلا يسمع احدا الا
اصغى ليتا ورفع ليتا ثم يرسل الله مطرا كانه الطل
فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم
قيام ينظرون وفيه التصريح بانهما نفختان فقط وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن ابن
عبد الله العامري الاويسي المقبري قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري الفقيه ابو اسحاق
المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج
انهما حدثاه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب
رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال
المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين الملائكة والجن
والانس فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين
قال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك الغول المستلزم
لتفضيل موسى على نبينا صلى الله عليهما وسلم فلطم
وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول ولابي ذر الى النبي

فصعقه

بماني ص

م ثم نفخة الصعق ص

ق

الذي صفحة العنق
وهما لبنان واصغى اماله
انتهى
قوله كانه الطل الذي
ينزل من السماء ينبت
والطل ايضا اضعف
المطر اه نهاية

قوله من المسلمين وهم
ابو بكر وعمر قوله ورجل
من اليهود هو فنحاص
فيما قيد بنا مكسورة
م وما وصلت وهملتين
اه كما تقدم لك في
اول باب الاشخاص اه

صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني اي لا
تفضلوني على موسى قاله تواضعا وارداعا من تخير بنحو
الانبيا من قبل نفسه فان ذلك يودي الى العصبية المودية المفضية
الى الافراط والتفريط فيطرو الفاضل فوق حقه ويبخس
المفضول حقه فيقعون في مهواة النهي والمعنى لا تخيروني
بحيث يودي الى الخصومة او لا تفضلوني عليه في العمل فلعله
اكثر عملا مني والتوان بفضل الله لا بالعمل وان الناس
يصعقون بفتح العين يغشى عليهم يوم القيامة من نفخة
البعث فاكون اول وبكسرها مني في اول من يفيق من الصعق
فاذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش بكسر الطا بجانب
العرش فلا ادري ان موسى فيمن صعق بكسر العين
فافاق قبلي بالتحتية بعد اللام ولابي ذر عن الحموي
والمستملي قبل لعله قال ذلك قبل ان يعلم انه اول من
تنشق عنه الارض او كان ممن استثنى الله عز وجل الانبيا
او موسى او الشهدا او المرئي كلهم لانهم لا احساس لهم فلا
يصعقون او جبريل او ميكائيل او اسرافيل وملك الموت
او الاربعة وحملة العرش او الملائكة كلهم قال ابن حزم في الملل
لانهم ارواح لا ازواج فيها فلا يموتون اصلا او الولدان الذين في
الجنة والحور العين او خزان الجنة والنار وما فيها من
الحيات والعقارب وقال البيهقي استضعف اهل النظر اكثر
هذه الاقوال لان الاستثنا وقع من سكان السموات والارض
وهؤلاء ليسوا من سكانها لان العرش فوق السموات فحملته
ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول
العرش ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار عالمان

بالفراديسها

بالفراديسها خلق للبقا والحديث سبق في باب ما يذكر في الاشخاص
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
بن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون السابقون
يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا ثم اوتيناه من بعدهم
فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له والناس لنا فيه تبع
اليهود غدا والنصارى بعد غد تابعة اليهود والنصارى كما
اورده الاسمعيلي ولا يلزم من فضل موسى من هذه الحيثية
افضليته مطلقا رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا
في كتاب الاشخاص من هذا باب بالتنوين يقبض
الله عز وجل الارض ذكر ابو ذر يوم القيمة رواه اي
قوله يقبض الله الارض نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في التوحيد وملوثا ثبت
هنا في رواية المستملي كما في الفتح كما صله وقال في الفتح
هذا التعليق سقط هنا في رواية بعض شيوخ ابي ذر وبه
قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس ابن يزيد الايلي عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد
ابن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام
وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض يوم القيمة
اي تضم بعضها الى بعض ويبيدها وتطوي السماء بيده هيها
ويعنيها بيمينه بقدرته قال البيضاوي عبر عن افنا
الله تعالى هذه المعلة والمطلة ورفعها من البين واخراجها

من ان يكونا ما وى ومنزلا لابيك ادم بقدرته الباهرة التي يتصرف عليها
الافعال العظام التي هي يتضاءل دونها القوي والقدر وتتحير
فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم قال تعالى
جل وعلا انا الملك بكسر اللام اي ذو الملك على الاطلاق اين
ملوك الارض العباد او صف يا ملك فوصف الملك في
حقه مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك
المالك فاذا لا ملك ولا مالك الا هو وكل ملك في الدنيا ملكه
عارية منه تعالى مستعار مردود اليه والبه الاشارة بقوله
في المحشر لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى
نفسه ملك يوم الدين لان العارية من الملك والملك عادت
وردت الى مالكها ومعبرها وقوله تعالى اين ملوك الارض هو
عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث
اخرجه المولف في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في
البعث والتفسير وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد
ابو الحارث الامام مولى بني فهم وطوى نظر امالك قيل كان
مغله في العام ثمانين الف دينار وما وجبت عليه زكاة عن
خالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر
الحاء المهملة عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو
العلا المدني عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن
يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي القاص مولى ميمونة
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم تكون الارض اي ارض الدنيا يوم
القيامة خبزة واحدة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة

وفتح

وفتح الزاي بعدها هاء تانيث وهي الطلمة بضم الطاء المهملة وسكون
اللام التي توضع في المملة بفتح الميم واللام المشددة للحفرة
بعد اتقاد النار فيها قال النووي ومعنى الحديث ان الله يغير
يجعل الارض كالطلمة والرغيف العظيم التي يتقلب بعضهم على بعض
والاول حمله على الحقيقة مما يمكن وقدرة الله صالحة لذلك
بل انقاد كونه حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد
ابن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء ياكل المومن من تحت قدميه
ومن طريق ابي معشر عن محمد بن كعب ومحمد بن قيس ونحوه للبيهقي
بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الارض غير الارض مثل الخبزة
ياكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستفاد
منه ان الذين لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف
بل يقلب الله بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا منها من تحت
اقدامهم ما شاء الله من غير علاج ولا كلفة والى هذا القول
ذهب ابن برجان في كتاب الارشاد له كما نقله عنه القرطبي في
تذكرته بنقاوها بفتح التحتية ثم النون وفتح القاف
والقاف المشددة بعدها همزة اي يقلبها ويعملها بجبار تعالى
بقدرته من هنا الى هنا كما نعم بفتح التحتية
وسكون الكاف تقلب احدكم خبزته من يد الى يد بعد ان يجعلها
في المملة بعد اتقاد النار فيها حتى تستوي في السعر بفتح
المهملة والقاف نزلا بضم النون والزاي واسكانها ما يعد
في موضع الحال لاهل الجنة ياكلونها في الموقف قبل دخولها
او وبعده فاتى رجل من اليهود لم اعرف اسمه اتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا بي ذر عند الاسماعيلي فاتاه رجل
من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا ان

نقله برجان كهيشان
مفسر صوفي رمز اسه
عنه اهـ

بالتخفيف اخبرك بضم الهمزة وكسر الموحدة نزل اهل الجنة
يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم بلى اخبرني قال
اليهودي تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك
حتى بدت ظهرت نواجذه او اعجبه اخبار اليهود عن كتابهم بتظير
ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد كان يعجبه
موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم
فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة جمع
ناجذ وهو اخر الاضراس وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب
ثم قال اليهودي والكسيفي فقال الا اخبرك يا ابا القاسم
وسلم اخبرهم نادامهم بكسر الهمزة الدين ياكلون به الخبز فقال
ادامهم بفتح الموحدة من غير همز لام بتخفيف اللام وتنوين
الميم مرفوعة ونون بلفظ حرف المجاء الثاني للميم منونة مرفوعة
قالوا اي الصحابة وما هذا قال اليهودي بالام نون وفي
اي حوت كما حكى النووي اتفاق العلماء عليه قال واما بالام فهي
جمعاه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون انها لفظة
عبرانية معناها بالنون كما فسرها اليهودي ولو بانت عربية
لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا الى سؤاله عنها ما كل من رأيته كبدها
القطعة المنفردة المتعلقة بكبدها وهي اطيبه سترجون
انها الذين يدخلون الجنة بغير حساب همزوا باطيب الترك
اولم يرد الحصر بل اراد العدد الكثير قاله القاضي عياض والحديث
اخرجه مسلم في التوبة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم
ابن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر
اي ابن ابي كثير المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار
قال سمعت سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي

رضي

٧٧

رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه
يقول يحشر الناس بضم التحتية من يحشر مبنيا للمفعول اي يحشر
الله الناس يوم القيامة على ارض عفراء بفتح العين المهملة وسكون بيضاوي
الفاء بعدها راء همزة ليس بياضها بالناصع او تضرب الى الحمرة
قليلا او حالصة البياض وشدد به والاول هو المعتمد كقرصة
خبز نقي سالم دقيقة من النخل والنخال قال سهل هو ابن سعد
المذكور بالسند السابق او غيره بالشك قال في الفتح ولم اقف
على اسم الغير ليس فيها في الارض المذكورة معلم بفتح الميم واللام
بينهما عين مهملة ساكنة علامة لاحد يستدل بها على الطريق
وقال عياض ليس فيها علامة سكنى ولا اثر ولا شيء من العلامات
التي يهتدي بها في الطرقات كالجبل والصخر البارزة وفيه
تقريب بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها
واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري في تفاسيرهم
والبيهقي في البعث من طريق عمرو بن ميمون عن ابن مسعود في عبد الله صح
قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض
ارضا كالفضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها بخطيئة
ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف نعم اخرجه
البيهقي من طريق اخر مرفوعا لكنه قال الموقوف اصح وعند الطبري
من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله الارض بارض
من فضة لم يعمل عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه من طريق ابن ابي
نجيح عن مجاهد ارض كالفضة والسموات كذلك وعند عبد في ذلك صح
من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض
يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها
والحكمة كما في بعثة النفوس ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق
فاقتضت الحكمة ان تكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا

من عمل المعصية والظلم ولكن تجليه سبحانه على عباده المؤمنين على ارض
تليق بعظمته ولان الحكم فيه انما يكون لله وحده فناسب ان
يكون المحل خالصا له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم في التوبة
هذا باب ——— بالتنوين يذكر فيه بيان
كيف الحشر وهو الجمع وتبه قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح
العين المهملة واللام المشددة ابن اسد البصري قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ابن طاوس عبد الله
عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحشر الناس قبيل الساعة
الى الشام على ثلاث طرائق اي فرق فرقة راغبين راهبين
بغير واو في الفرع كاصله في الراهب في راهبين وقال في الفتح
وراهبين بالواو وفي مسلم بغير واو وهذه الفرقة هي التي اعتمت
الغرمة وصارت على فسحة من الظهر وبسرة من الزاد راغبة
فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره والفرقة الثانية
تقاعدت حتى قل الظهر وضاق عن اتباعهم لركوبهم فاشتركوا
فركب منهم اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير
وعشرة يحققون على بعير باثبات الواو في الاربعة
في اليونينية كاي وقال الحافظ ابن حجر بالواو في الاول فقط فرع ص
وفي رواية مسلم والاسماعيلي بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة
والستة الى العشرة اكتفاء بما ذكر ويحشر بالتحتية ولابي ذر بالفوقية
بقيتهم النار لعجزهم عن تحصيل ما يركبونه وهم الفرقة الثالثة
والمراد بالنار هنا نار الدنيا لا نار الاخرة وقيل المراد نار الفتنة
وليس المراد نار الاخرة قال الطيبي لقوله ويحشر بقيتهم النار
فان النار هي الحاشرة ولو اريد ذلك المعنى لقال الى النار وتقور
تقيل من القيلولة اي تستريح معهم حيث قالوا وتبيت

منى

منى البيتوتة معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث اقالوا وتمسي
معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان للكلام السابق
فان الضمير في تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من الاستعارة
فيدل على انها ليست النار الحقيقية بل نار الفتنة كما قال
تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله انتهى ولا يمتنع
اطلاق النار على الحقيقية وهي التي تخرج من عدن وعلى
المجازية وهي الفتنة او لا تنافي بينهما وفي حديث حذيفة
ابن اسيد بفتح الهمزة عند مسلم المذكور فيه الايات الكائنة
قبل يوم الساعة كطلوع الشمس من مغربها وفيه واخر
ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية له تطرد
الناس الى محشرهم وفي حديث معاوية بن حيدة جد بهز
ابن حكيم رفعه رفعه انكم محشورون وتمشون على بيد خمسا
رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم رواه الترمذي والنسائي
بسند قوي وعند احمد بسند لا باس به حديث ستكون هجرة
بعد هجرة وتحاز الناس الى مهاجر ابراهيم ولا يبقى في الارض
الا شرارها تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير
تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي حديث
ابي ذر عند احمد والنسائي والبيهقي حديث لصادق المصدوق
ان الناس يحشرون يوم القيمة على ثلاثة افواج فوج طاعمين
كاسين راكبين وفوج يمشون وفوج تسحبهم الملائكة على
وجوههم الحديث وفيه انهم سالوا عن السبب في مشي المذكورين
فقال يلقي الله الافة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى
ان الرجل ليعطي الحديقة المعجبة ما يشاء فيها فذات القتب
اي يشتري الناقة المسنة لاجل ركوبها تحمله على القتب
بالبستان لكونه لهوان العقار الذي عزم على الرحيل عنه وعزة

وعزه الظهر الذي يومعله الي متعهود وهذا الايق باحوال الدنيا
لكن استشكل قوله فيه يوم القيامة وليس بابنه
مود لعلي ان المراد بذلك ان يوم القيامة يعقب ذلك فيكون
من مجاز المجاورة ويتعين ذلك لما وقع فيه ان الظهر يقل فيه
لما ينفي عليه من الافة وان الرجل يشتري السارف الواحد
بالحديقة المعجبة فاده ذلك ظاهر جدا في انه من احوال
الدنيا لا بعد البعث ومن ان للذين يبعثون بعد الموت عراة
حفاة حدا يتوبعد الموت بدفعونها في الشوارف ومال
الحليمي وغيره الي ان هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور
وجزم به الغزالي وذهب اليه التوربشتي في شرح المصا
له واشبع الكلام في تقريره بما طول ذكره والحديث اخرجه مسلم
في باب يحشر الناس علي طرائق وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر حدثني عبد الله بن محمد ابو جعفر الحافظ الجعفي السندي
قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي المؤدب الحافظ قال
حدثنا شيبان بالشين المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما
تحتية ساكنة وبعد الالف نون بن عبد الرحمن التميمي
المؤدب التميمي مولاهم عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا
انس بن مالك رضي الله عنه الرجلا قال الحافظ ابن حجر
لم اعرف اسمه قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر ماشيا نوم
القيامة علي وجهه قال اليس الذي امشاه علي الرجلين في
الدنيا قادرا علي ان يمشيه بفتح التحتية وسكون الميم حقيقة
علي وجهه يوم القيامة وفي مسند احمد من حديث ابي هريرة
اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادر اثبت
في الفرع مصلحا عليه وهو خبر ليس واعربه الطيبي بالرفع خبر
الذي واسم ليس ضمير الشان قال قتادة بن دعامة بالسند
السابق بلي وعزة ربنا قادرا علي ذلك والحديث سبق في
التفسير واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة
قال عمرو بفتح العين ابن دينار سمعت سعيد بن جبير
بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا
الله عز وجل في الموقف فعد التعشحال كونكم حفاة بضم
المهملة وتخفيف الفا بلا خف ولا نعل عراة بفتح العين المهملة
وهذا ظاهر في رد حديث ابي سعيد المروي عند ابي داود
وصححه ابن حبان انه لما حضرته الموت دعا بثياب جدد فلبسها
وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها لكن جمع بينهما بان الموتى
من القبور بانفاسهم التي دفنوا فيها ثم تتناثر عنهم عند انتهائهم
الحشر فيحشرون عراة وحمله بعضهم علي العمل لقوله تعالي
ولباس التقوي مشاة بضم الميم بعدها معجمة غير منونة
عزلا بضم العين المعجمة وسكون الراجع اعزل وهو الاقلف
والاغرل القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن
عيينة بالسند السابق هذا الحديث مما نعد بنون مفتوحة
وضم العين وبعد الكاف تحتية مضمومة وفتح العين ان
ابن عباس رضي الله عنهما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم

وهذا السؤال المبحوث
بقوله يحشر بعض الناس
يوم القيامة علي وجوههم
صح

هذا اما عد ان عباس سمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم
وكان من صغار الصحابة
وكان من الاكثرين ولكنه كثيرا
ما يرسل ما يسمعه من اكابر
الصحابة ولا يذكر الواسطة
وتارة يذكر باسمه وتارة
يبهمه كقوله في اوقات
الكراهة حدثني رجال
مرضيون
وقال محمد
ابن جعفر محمد
ان الاحاديث التي
صرح ابن عباس بسماعها
من النبي صلى الله عليه وسلم
عشرة وقال يحيي القطان
ويحيي ابن معين وابو داود
صاحب السنن فقد زهما
اكثر فهذا ابي هريرة زادت علي
الاربعين ما بين صحيح وحسن
خارجا عن الضعيف وزاد
ايضا علي ما هو قاعم
السماع كما انه حضر
بكر فدا بحضرة النبي
صلى الله عليه وسلم
اه منه كذا

ويحيى ابن معين ويحيى القطان قمعة وقال الحافظ ابن حجر انها تزيد على الاربعين ما بين صحيح وحسن وضعيف وزاد ايضا على ما هو في حكم الجماع كحكايته حضور شيء فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجا البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

ص

ابي فانه ترد اليه الجلدة التي قطعت بالقنات قال الجلال السيوطي في البدور السافرة وكذلك يرد اليه كل شيء فارقه في الحياة كالشعر والظفر ليذوق نعيم الثواب واليم العقاب اهـ

للاسم الشريف

٧ حال كونه يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا الله اصله ملاقيون فسقطت النون لاضافته عز وجل في الموقف بعد البعث حالة كونكم حفاة بضم المهملة وتخفيف الفاء بلا همز ولا تنوين عراة بضم العين المهملة وهذا اقامه بعض رواة حديث ابي سعيد المروي عند ابي داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت للاسم الشريف حفاة عراة غرلا وسقط في رواية قتيبة هذه مشاة ونبئت عنه مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثني بالافراد ولابن عساكر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المعجمة بعدها معجمة مشددة الملقب بندار العبدي قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها راء محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي ولابن عساكر يعني ابن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال في خطبته انكم محشورون بميم مفتوحة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر والي ذر عن الحموي والمستملي تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من الرباعي حفاة عراة زاد ابو داود وغرلا ولم يقل هنا ايضا مشاة قال ابن عبد البر حشر الادمي عاريا وكل من الاعضاء كان له يوم ولد فمن قطع منه شيء يرد اليه حتى الاقلف كما بدأنا اول خلق نعيده الاية بادئ مجمع احراهم المتبدة او نعيد ما خلقناه مبتدأ اعادة مثل بدئنا اياه في كونهما ايجادا عن العدم والمقصود بيان صحة الاعادة بالقياس على الابداء المشمول الامكان الذاتي المصحح للمقدورية وتناول القضاة القدرة القديمة لها على السوية فان قلت سياق الاية في اثبات سياق الحشر والنشر لان المعنى يوجدكم من العدم كما مر فكيف

يستشهد بها

يستشهد بها للمعنى المذكور أجاب الطيبي بان سياق الاية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الاشارة مع ان اول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم لانه اول من عري في ذات الله حين اراد واالقاءه في النار وقيل لانه اول من مست الشعر بالسراويل وقيل لانه لم يكن في الارض احوف لله منه فعجلت له كسوته اعلاما له ليطمئن قلبه واختار هذا الاخير الحليمي وقد اخرج ابن مندة من حديث جلدة رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسوا خليلي ليتعلم الناس فضله علينا وقول ابي العباس القرطبي يجوز ان يراد بالخلائق ما عدا انبيائنا فلم يدخل في عموم خطاب نفسه تعقبه في التذكرة بحديث علي عند ابن المبارك في الزهد اول من يكسى يوم القيامة خليل الله فنطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة خضراء عن يمين العرش انتهى ولا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى ان يكون افضل من نبينا فيما لا يخفى ولم لنبينا من فضايل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشاركه فيها واذا ابدئ الخليل بالكسوة وثني بنبينا صلى الله عليه وسلم اتى نبينا جلة لا يقوم لها النشر لبحر التاخير بنفاسة الكسوة فيكون كانه كسي مع الخليل قاله الحليمي وزاد سبعة آلاف رجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال الى جهنم وجهتها فاقول يارب هؤلاء أصيحابي بضم الهمزة تصغير اخير مسند لمحذوف اي هؤلاء كما مر ولابي ذر وابن عساكر اصحابي اي امتي امة الدعوة فيقول الله عز وجل انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم شهيدا رقيبا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين

كذا بخطه

لن يزالوا مرتدين على اعقابهم زاد في ترجمة مريم من احاديث
الانبياء قال الغرسري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن فتيبة
قالهم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر يعني حتى
قتلوا ومانوا على الكفر وقد وصله الاسمعيلي فيحتمل
ان يكونوا منافقين وقال البيضاوي لبس قوله مرتدين كفرا
فقد يكونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل ان مراده انهم
عصاة مرتدون على الاستقامة بدليل ان الاعمال الصالحة
بالسيئة وبه قال حدثنا قليس بن حفص الدارمي البصري
قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي البصري قال حدثنا
حاتم بن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة
مسلم القشيري يكنى ابا موسى عن عبد الله بن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام
واسمه زهير المكي قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق التيمي ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو
الاقلف وزنا ومعنى وهو من بقية غرلته وهي الجلدة التي يقطعها
الختان من الذكر قال ابو هلال العسكري لا تلتقي اللام مع الراء
في كلمة الا في اربع ارل اسم جبل وورل اسم حيوان وحرل ضرب
من الحجارة وألغرلة وزاد غيره هرل ولد الزوجة وبرك الدبك
الذي يستدير بعنقه قالت عائشة رضي الله عنها فقلت
يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى سوءة
بعض وفيه معنى الاشتهاء ولذا اجابها فقال الامر اشد
من ان يهمهم ذاك بفتح الهاء وضم المثناة تحتية بعدها مهملة
وكسر الهاء من الدهامة وهو زالسفا فسيي الفتح ثم الضم من يمما شيء
اذا اذاه قال في الفتح والاول اولى وعند الترمذي والحاكم

قوله الهجيمي كذا بخطه وصوابه كما في جامع الاصول الهجيمي بها مضمومة فجيم مفتوحة اهـ

من طريق

من طريق عثمان بن عبد الرحمن التيمي قالت عائشة ولقد جيتمونا
فرادى كما خلقناكم اول مرة فقال لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه وزاد لا ينظر الرجال الى النساء ولا
النساء الى الرجال والحديث اخرجه مسلم في صفة المحشر والنساء
في الجنائز والتفسير وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد
ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد بن المثنى نحوا من اربعين رجلا
في قبة من ادم كما عند الاسمعيلي وغيره فقال عليه الصلاة
والسلام اترضون بهمزة الاستفهام ان تكونوا ربع اهل الجنة
قلنا نعم قال ترضون بغير همزة الاستفهام وللابي ذر والاصيلي وابن عساكر اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة
قلنا نعم قال ترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة اي نصف
اهلها قلنا نعم وتسقط قوله اترضون ان تكونوا شطر الخ
لابي ذر وابن عساكر والاصيلي قال السفاقسي ذكره بلفظ
الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتبشير
ليكون اعظم للسرور هم وعند احمد وابن ابي حاتم من حديث
ابي هريرة قال لما انزل ثلة من الاولين وقليل منا الاخرين
شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة
من الاخرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو
ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف
اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني قال صلى الله عليه وسلم

وذكر ان الجنة

والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة لا يدخلها
الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر في رواية
ابي احمد الجرجاني عن العزيزي الابيض بدل الاحمر والحديث اخرجه
المولف ايضا في العتق ومسلم في الايمان والترمذي في صفة
الجنة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر عن سليمان
ابن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة ابن زيد الديلي عن ابي الغيث
بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة سالم مولى
عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه الى النبي
ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يفتح
بضم اوله وفتح ثالثه اي يطلب يوم القيمة ادم عليه السلام
فترا ذريته كذا في الفتح كاصله مكتوبة بالغين بعد الراء مصححا عليه قال في الفتح ويلوح منه واحدة ومدة ثم فاء مفتوحة
مفتوحة ممالة واصله فتترا له حذفت احدى التاءين وترا الحديث
تقابلا بحيث صار كل منهما يمكن من رؤية الاخر وللاسمعيلي
من طريق الدراوردي عن ثور فتتدا اي له ذريته على الامثال
فيقال لهم هذا ابوكم ادم فيقول ادم لبيك رب وسعديك
فينادي الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعث
جهنم من ذريتك اي الذين استحقوا ان يبعثوا الها من جملة الناس
ومبتدؤهم ابعثهم الى النار وخص ادم بذلك لانه والد الجميع ولكونه
كان قد عرف اهل الشقاوة من اهل السعادة كما في حديث المعراج
انه عن يمينه اسودة وعن شماله اسودة للحديث وظاهر هذا الحكم
قال في الفتح ان خطاب ادم بذلك اول شيء يقع يوم القيامة
فيقول ادم يا رب كم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منه فيقول

الله

٨٠

الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من كل مائة من الناس
تسعة وتسعين نفسا فقالوا اي الصحابة يا رسول الله
اذا اخذ منا بضم الهمزة وكسر المعجمة من كل مائة تسعة
وتسعون فما ذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم ان
امتي في الامم كالشعرة البيضاء في الثور الاسود قال
الشمني اتى باطلاق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحد لانه لا يكون
ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة
الحديث للترجمة يحتمل ان يكون من جهة ان الذي يقضيه اما
يكون بعد الحشر يوم القيامة ورواته كلهم مدنيون وهو من
افراده باب قوله عز وجل ولابي ذر
باب بالتنوين ان زلزلة الساعة اي تحريكها للاشياء على
الاسناد المجازي او تحريك الاشياء فيها فاضيفت اليها اضافة
معنوية بتقدير في او من اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف
المفعول وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها
وقيل هي زلزلة تكون قبيل طلوع الشمس من مغربها واضافتها
الى الساعة لانها من اشراطها شيء عظيم هائل ومفهومه
جواز اطلاق الشيء على المعدوم لان الزلزلة لم تقع بعد ومن
منع اطلاقه على المعدوم قال جعل الزلزلة شيئا لتحققت
وقوعها وصيرورتها الى الوجود ازفة الارفة دنت الساعة
الموصوفة بالدنو في نحو قوله اقتربت الساعة قال
الزجاج يعني الساعة التي تقوم فيها القيامة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن موسى
ابن راشد القطان الكوفي المتوفى سنة اثنتين
وخمسين ومائتين قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد
الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات

عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل
وسقط لابي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيكون الحديث غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم في مستخرجه قال
في الفتح وفي رواية بابان قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا في مسلم عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بسنده البخاري
فيه يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك في
الاقتصار على الخير نوع لطف ورعاية للادب والا فالشر ايضا
بتقديره كالخير قال يقول اخرج بعث النار من ذريتك من الناس
قال آدم سمعت يارب واطعت وما بعث النار قالوا وعاطفة
على محذوف اي وما مقدار مبعوث النار قال الله تعالى من كل
الف تسعمائة وتسعة وتسعين فالمتاخر واحد من الالف
ولا معارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل مائة تسعة
وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لا يدل
على نفي الزايد او المقصود من العددين وهو تقليل عدد المبعوث
وتكثير عدد الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه
صاحب الفتح فقال مقتضى كلام الاول تقديم حديث ابي هريرة
على حديث ابي سعيد على حديث ابي سعيد فانه يشتمل على
زيادة فان حديث ابي سعيد يدل على ان نصيب اهل الجنة
من كل الف واحد وحديث ابي هريرة يدل على انه عشرة فالحكم
للزايد ومقتضى كلا منهما خيران لا ننظر الى العدد اصلا
بل العدد المشترك بينهما ما ذكره من تقليل العدد وقد اجاب
بحمل حديث ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية آدم فيكون
من كل الف واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على من
عدا يأجوج ومأجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان

يأجوج

يأجوج ومأجوج ذكروا في حديث ابي سعيد دون حديث ابي
هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني
بخصوص هذه الامة ويقويه قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذ
منا واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل
ان نفع القسمة مرتين مرة من جميع الامة لكن قيل في حديث
ابن عباس انتم جزء من الف جزء وتحتمل ان يكون المراد
ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل
الف تسعمائة وتسعة وتسعون كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون
عاصيا انتهى كذا لابي ذر بدون لام حين اي الوقت الذي من شدة
هوله يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها جنينها
وترى الناس سكرى بفتح السين وسكون الكاف كانهم سكارى
وما هم سكرى على الحقيقة ولكن عذاب الله شديد ولابن
عساكر سكارى بضم السين وفتح الكاف فيهما وبها قرا غير حمزة
والكسائي في الحج وهذا وقع على سبيل الفرض والتمثيل والتقدير
ان الحال ينتهي الى انه لو كانت الشاهيد حوامل لوضعت
او يحمل على الحقيقة فان كل احد يبعث على ما مات عليه فتسقط
الحامل حاملا والطفل طفلا افاده او وقعت زلزلة الساعة
وقيل ذلك لادم اخذ منهم من الرجال ما يسقط معه الحامل
ويشيب له الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا
يا رسول الله ايانا ذلك الرجل الذي يبقى من الالف قال
صلى الله عليه وسلم ابشروا قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستفهام
على حقيقته فكان جوابه الا ذلك الواحد فلا ترا ومن يتصف
بالصفة العلانية ويحتمل ان يكون استعظاما لذلك الامر
واستشعارا للخوف منه فلذلك وقع الجواب بقوله ابشروا
فان من يأجوج ومأجوج الف بالرفع مصحح عليه في الفرع

فايدة في مختصر منهاج الحليمي
للقوقوي ان الله يعيد الزمانات
في ابدان الاموات حتى تقصير
سهيتها الاولى وينفخ فيها
الروح فتقدم الناس باسرهم
تعالى احياء صغيرهم وكبيرهم
وفي الحديث هذا اذا لم يتم
وينفخ فيه فان الظاهر انه
اولم ينفخ فيه فان الظاهر انه
وسايرا لموات سواء وكذلك
ما تقسمه كل ذات حمل عند
زلزلة الساعة من قرى فيه اذ الاحياء
قبل نفخ الروح فيه اذ الاحياء
ذلك اليوم انما يكون اعادة
للحياة الى من كان له نصيب
من الحياة الدنيا واما الذي
مات في بطن امه بعد تمام
استقلته عند البعث
لم يحيى حينئذ اذ لا يتكرر
الموت والموت يوم القيامة
اهـ فاقره
من فتاوى ابن حجر سئل
كونه عليه السلام يبعوث
الى يأجوج ومأجوج
يكبر لانهم من الناس
وقد قال تعالى وما ارسلناك
الا كافة للناس اهـ ومن
عبارته بهامش باب
يأجوج ومأجوج من كتاب
العين فليراجع

كما مثله بتقدير فانه حذفت الهاء وبقي ضمير الشان والجملة الاسمية
بعده وبقي خبر ان ولابي ذر الفا بالنصب اسم ان ومنكم رجل وظاهر
قوله فان من يأجوج ومأجوج الف زيادة واحد عما ذكر من
تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكون من جبر الكسر والمراد
ان من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعين والف
الا واحدا واما قوله ومنكم رجل فتقديره والمخرج منكم رجل
او ومنكم رجل يخرج وقال القرطبي قوله من يأجوج ومأجوج
الف اي منهم اي وممن كان قبلكم على الشرك مثلهم وقوله ومنكم
رجل يعني من اصحابه وممن كان مومنا مثلهم وحاصله
كما في الفتح ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم
وقد اشار الى ذلك في حديث ابن مسعود بقوله ان الجنة
لا يدخلها الا نفس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح
ان لبعض الرواة فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج
الفا بالنصب فيهما قلت وكذا هو في المصابيح كالتنقيح وقال
الزركشي انه مفعول باخرج المذكور في اول الحديث اي فانه
مخرج منكم كذا قال البدر الدماميني مراده انه مفعول لفعل
يدل عليه اخرج المذكور ولا اذ لا يتصور ان يكون مفعولا
بنفس ذلك الفعل فعلى عبارته تساهل ظاهر ثم اعرابه
على هذا الوجه يقتضي حذف الضمير المنصوب بان وهو
عند هم قليل وابن الحاجب صرح بضعفه مع انه لا داعي
الى ارتكابه واما الاعراب الظاهر فيه ان يكون رجلا اسم
ان ومنكم خبرها متعلق بيخرج اي فان رجلا يخرج منكم ومن
يأجوج ومأجوج معطوف على منكم والفا معطوف فاعلي
رجلا ثم قال فان قلت انما تقدر متعلق الظرف
والجار والمجرور المخبر بهما مثلا كونا مطلقا كالحصول او الوجود

كما قدره النحاة فكيف قدرته كونا خاصا وهل هذا الا عدول عن طريقتهم
فما السبب فيه واجاب بان تمثيل النحاة بالكون والحصول
انما كان لان عن ضمنهم لم يتعلق بعامل بعينه وانما تعلق بالعامل
من حيث هو عامل والا فلو كان المقام يقتضي تقدير خاص
لقدروه الا ترى انه لو قيل زيد على الفرس لقدرت راكب ونحو
اسهل من تقدير حاصل ولا تردد في جواز مثله من له ممارسة
بقول العربية قال ويروى الفا بالرفع ومنكم رجلا بالنصب
وهي رواية الاصيلي ووجه ان يكون الف رفعا على اسم ان
باعتبار المحل وهو هنا جائز بالاجماع لانه بعد مضي الخبر
ويحتمل ان يكون مبتدا وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه
والجملة معطوفة على الجملة المتقدمة المصدرة بان انتهى
ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ولابي
ذر بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة وسبق في حديث
ابن مسعود انرضون ان تكونوا ربع اهل الجنة وجملوه على
تعدد القصة قال ابو سعيد محمد نا الله تعالى على ذلك
وكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا بما بشرهم به محمد وا
الله على نعمته العظمى وكبروه استعظاما لنعمته تعذر استعظاما منهم
لنعمته ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
ولغير ابي ذر في يده اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة نصف
اهلها ان مثلكم بفتح الميم والمثلثة في الامم كمثل الشعرة البيضا
في جلد الثور الاسود او الرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابي
ذر او كالرقمة وهي قطعة بيضا او شي مستدير لا شعر فيه يكون
في ذراع الحمار والحديث سبق في قصة يأجوج ومأجوج باب
قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين اولئك انهم مجموعون ليوم عظيم
فيسالون عما فعلوا في الدنيا قال من ظن ذلك لم ينج من سر

على قبائح الافعال ليوم عظيم يوم القيامة وعظمه لعظم
ما يكون فيه يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضا
بين عباده بهم ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله وهيبته وتظهر
سلطانه فمنهم على التجبار روي ان ابن عمر قرأ سورة المطففين
حتى بلغ هذه الاية بكى حتى خر مغشيا عليه اولم يقرأ ما بعدها ويوم تضرب
بمعولين وقال ابن عباس رضي الله عنهما وسقطت الواو الاولى
وذهب في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب قال اي الوصلات
بضم الواو والصاد المهملة وفتحها وسكونها التي كانت بينهم من الاتباع
في الدنيا اخرجه عبد بن حميد وابن ابي حاتم بسند ضعيف
عنه بلفظ المودة نعم اخرجه بلفظ التواصل والمواصلة عبد
وابن ابي حاتم لكن من طريق عبيد المكتب عن مجاهد قال
تواصلهم في الدنيا والعبد من طريق سفيان عن قتادة قال الاسباب
المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت
عداوة يوم القيامة واصل السبب الحبل وسمي كل ما يتوصل به
الى شيء سببا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة
وتخفيف الموحدة الوراق قال حدثنا عيسى بن يونس ان
اسحاق بن ابي اسحاق السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ
والعبادة قال حدثنا ابن ثوبة طوعبد الله بن خوين بن ارطبا
البصري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله تعالى يوم يقوم
الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه بفتح الراء
وسكون الشين المعجمة بعدها حاء مهملة في عرق نفسه من شدة
الكرب الى انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى
فقد صغت قلوبكما وتمامه الفرق بانه لما كان لكل شخص
اذنان فهو من باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع

اثنان

هامش: هابه يهابه من باب نفع
هيبة هذه قال ابن فارس
الهيبة الاجلال والمخافة تقول
هايب والمفعول مهوب
وهيب ايضا ام مبلغ

موصولة

اثنان انثنى وشبه بريء لما لكونه يخرج من البدن شيأ
فشيأ والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في
الزهد والتفسير والنسائي في ٣
الزهد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا وابن
ماجة في الزهد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان
ابن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي عن ابي الغيث
سالم مولى عبيد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرق الناس بفتح الراء
يوم القيامة بسبب تراكم الاهوال ودنو الشمس من رؤسهم
والازدحام حتى يذهب عرقهم يجري سايحا في وجه الارض
ثم يغوص فيها سبعين ذراعا اي الذراع المتعارف او الذراع
الملكي وللاسمعيلي من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال
سبعين باعا ويلجمهم بضم التحتية وسكون اللام وكسر الجيم من
الجام الماء اذا بلغ فاه حتى يبلغ اذانهم وظاهره استواء الناس
في وصول العرق الى الاذان وهو مشكل بالنظر الى العادة
فانه قد علم ان الجماعة اذا وقفوا في ماء على ارض مستوية تفاوتوا
في ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب
بان الاشارة لمن يصل الى اذنيه الى غاية ما يصل الماء كما ينبغي
ان يصل الى دون ذلك في حديث عقبة بن عامر مرفوعا منهم
من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم
من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ خاصرته
ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يبلغ غطيه عرقه وقد ضرب
بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس التعميم لكن في
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال يستذكر الناس
ذلك اليوم حتى يلجمهم الكافر العرق قيل له فاين المؤمنون

قال

على كراسي من ذهب وتظلل عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي
جمرة هو مخصوص من البعض وان كان ظاهره التعميم بالبعض وهم
الاكثر ويستثنى الانبيا والشهدا ومن شا الله فاشدهم في
العرق الكفار ثم اصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمتقون منهم
قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما اخرجه ابن ابي شيبة
في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد
قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم
الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق
في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك
في روايته ولا تضر حرها يومئذ مومنا ولا مومنة والمراد بهما
قال القرطبي من يكون كامل الايمان لما ورد انهم يتفاوتون
في ذلك بحسب اعمالهم في رواية صحيحها ابن حبان ان الرجل ليلجمه
العرق يوم القيامة حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار وحديث
الباب اخرجه مسلم في صفة النار اعاذنا الله منها ومن كل ما يقرب
منه وكرمه

باب كيفية العرض

بكسر القاف يوم القيامة وسمي اي يوم القيامة بذلك لتحاقد
فيها الخلائق وتحاقر اعمالهم او لتحقق والحاقة بفتح الحا المهملة
وتشديد القاف في الكل احد في المعنى قال الفراء في معاني القرآن
الحاقة التي تحق فيها الامور اي يعرف حقيقتها او يعرف حواقّ الامور من الحساب والجزا
على الاستاه المجاوز والقارعة من اسما يوم القيامة ايضا
لانها تقرع القلوب باهوالها وكذا من اسمائها الغاشية لانها تغشى
الناس بشدايدها والصاخة ماخوذة من قولهم صخ فلان
فلانا اذا اصمّه وسميت بذلك لان صيحة القيامة تسمعه
لامور الاخرة وصمّته عن امور الدنيا والتغابن غبن يكون

الموجدة

بلغ

الموجدة اهل الجنة اهل النار لنزول السعداء منازل الاشقياء
ولو كانوا اسعد اولياء لعكس مستعار من تغابن التجار ومن
اسمائها ايضا يوم الحسرة ويوم التلاق الى غير ذلك مما جمعه
الغزالي والقرطبي فبلغ نحو الثمانين اسما وبه قال حدثنا
عمرو بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن
سلمة قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس
بضم الحين يوم القيامة بالدما الذي جرت بينهم في الدنيا ولابي
ذر عن الكشميهني وابن عساكر في نسخة في الدما بلفظ في بدل
الموحدة وفيه تعظيم امر الدما فان البداة تكون بالامم فالامم
وبي حقيقة بذلك قال الزين بن المنير تعظم بحسب عظم المفسدة
الواقعة بها او بحسب قوات المعصية المتعلقة بعدمها
وهدم البنية الانسانية من اعظم المفاسد قال بعض المحققين
ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله تعالى اعظم منه ثم يحتمل
من حيث اللفظ ان تكون الاولية مخصوصة بما يقع فيه
الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما يقضى فيه مطلقا
ومما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي في السنن الاربعة
مرفوعا ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته
الحديث وقد جمع النسائي في روايته في حديث ابن مسعود
بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب العبد عليه صلاته واول
ما يقضى بين الناس في الدما ورجال حديث الباب كلهم كوفيون
واخرجه المولف ايضا في الديات ومسلم في الحدود والترمذي
في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجة في الديات وبه قال
حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك

الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة عبد
الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من كانت عنده مظلمة بفتح اللام وكسرها وكسر
هو الذي في اليونينية وهو الاشهر وهي اسم لما اخذه المرء
بغير حق لاخيه المسلم ولابي ذر عن الكشميهني من اخيه فليتحلله
منها اي ليسأله ان يجعله في حل وليتطلب منه براءة ذمته
قبل يوم القيامة فانه فان الشان ليس ثم بفتح المثلثة
اي ليس هناك يعني يوم القيامة دينار ولا درهم من قبل
ان يؤخذ لاخيه من اصل ثوابه حسناته ما يوازي العقوبة
عن السيئة فيزاد على ثواب المظلوم وما زاد مما تقتضي به
من مضاعفة الحسنة الى عشرة الى ما شاء الله فانه يبقى
لصاحبه فان لم تكن له للظالم حسنات اخذ بضم الهمزة
وكسر المعجمة من عقوبة سيئات اخيه فطرحت عليه وفي
حديث ابن مسعود عند ابي نعيم يؤخذ بيد العبد
فينصب على رؤس الناس وينادى عليه هذا فلان بن فلان
ممن كان له حق فليأت فيأتون فيقول الرب ائتهم هو لك حقوقهم
فيقول يا رب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول للملك بكه
خذ واعط من اعماله الصالحة واعطوا كل انسان بقدر طلبته
فان كان ولجيا وفضلت من حسناته مثقال حبة من خردل
ضاعفها الله تعالى حتى يدخله بها الجنة وحديث
الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
وابن عساكر حدثت الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام بعدها فوقية ابن محمد بن عبد الرحمن الخارجي
بالخاء المعجمة والالف والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم
الزاي وفتح الراء مصغرا ابو معاوية البصري وفزا يزيد

هذه

قوله الخارجي نسبة الى
خارك كما في ياقوت
جزيرة ببحر فارس اه
قاموس

٨٧

هذه الاية ونزعنا ما في صدورهم من غل ذكر هذه الاية بين
رجال الاسناد ليبين ان متن الحديث كالتفسير لها قال يزيد
ابن زريع حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبعد
الالف جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية بن اسامة بن لؤي
قبيلة ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعند الاسماعيلي من طريق محمد
ابن المنهال عن يزيد بن زريع بهذا السند الى ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية ونزعنا ما في
صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين قال
يخلص المؤمنون من النار بفتح التحتية وضم اللام من يخلص
اي ينجون من السقوط منها بعد ما يجوزون الصراط فيحبسون
على قنطرة بين الجنة والنار قيل انها صراط آخر وقيل انها من
تمة الصراط وانها طرفه الذي يلي الجنة قال القرطبي وهو لا
المؤمنون هم الذين علم الله ان القصاص لا يستغرق حسناتهم
قال في الفتح ولعل اصحاب الاعراف منهم على القول الراجح
قال وخرج من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب
ومن اوبقه عمله من الموحدين واما الباقون فقد يكونون عليهم
تبعات فيخلصون ولهم حسنات توازنها او تزيد عليها فيفضل
لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا بضم التحتية
وفتح القاف من يقص مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني
فيقتص بضم التحتية وسكون القاف وزيادة فوقية مفتوحة
بعدها كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر
وتبعه العيني بفتحها فتكون اللام على هذه الرواية زايدة
والفاعل محذوف وهو الله تعالى او من اقامة ذلك وفي رواية

سعيد بن ابي عروبة

قوله من يخلص كذا بخطه
والاولى من خلص
اه

شمال

٨٦

شيبان عن قتادة السابقة في المظالم فينقض بعضهم
من بعض حتى اذا هذبوا بضم الهاء وكسر الذال المعجمة المشددة
بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف
المشددة من التنقية واصله نقيوا استثقلت الضمة
على الياء فنقلت الى ساكنتها بعد حذف حركتها وقال
الجوهري التهذيب كالتنقية ورجل مهذب اي مطهر الاخلاق
فعلى هذا قوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا وادخلوا او
العطف بين المفسر والمفسر واريد التخليص من تبعات
فاذا خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة
وليس في قلوب بعضهم على بعض غل اي حقد كائن في قلوبهم
بل الغي الله فيها التواد والتخاب فوالله الذي نفس محمد بيده
لاحدهم بفتح اللام للتاكيد واحد مبتدا خبره قوله اهدى
بمنزله في الجنة منه بمنزلة الذي كان في الدنيا قال في شرح
المشكاة فيما قرانه فيه هدي لا يتعدى بالباء بل باللام والى
فالوجه ان يضمن معنى الصوق اي الصق بمنزله هاديا
اليه قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم تجري من
تحتهم الانهار اي يهديهم في الاخرة بنور ايمانهم الى طريق
الجنة يجعل نجري من تحتهم الانهار بيانا له وتفسيرا الان
التمسك بسبب السعادة كالوصول اليها واما اخرجه
عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم عن عبد الله
ابن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا
فهو محمول على من لم يحبس بالقنطرة او على الجميع والمراد
ان الملائكة تقول لهم ذلك قبل دخول الجنة فمن دخل كانت
معرفته بمنزلته فيها كمعرفته بمنزله في الدنيا لان منازلهم
تعرض عليهم غدوا وعشيا وحديث الباب مر في المظالم هذا

باب بالتنوين يذكر فيه حرف ق ع
الحساب عذب وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم
العين ابن باذام الكوفي عن عثمان بن الاسود بن ابي موسى المكي
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نبش بضم
اوله وكسر القاف مثلثة الحساب بضم بنزع الخافض عذب
بضم اوله وكسر المعجمة خبر المبتدا اي من استقصى في محاسبته
وحوقف عذب في النار جزاء على سيئاته واصل المناقشة
من نقش الشوكة اذا استخرجها من جسمه وقد نقشها وانتقشها
قالت عائشة قلت يا رسول الله اليس يقول الله فسوف
يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازى على الحسنات
ويتجاوز عن السيئات قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر
الكاف وتفتح اي الحساب المذكور في الاية العرض اي عرض اعمال
المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه
في الدنيا وفي عفوه عنها في الاخرة والحديث مر في العلم في
باب من سمع شيئا فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر ابو حفص
الباهلي قال حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى بن
سعيد عن عثمان بن الاسود المكي مولى بني جمح وهو السابق
قريبا انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال سمعت
عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
مثله وتقدم في تفسير سورة الانشقاق بهذا السند ولم يذكر
منه نعم ذكره الاسعيلي من رواية ابي بكر بن خلاد
عن يحيى ابن سعيد فقال مثل حديث عبيد الله بن موسى سواء
وتابعه سقطت الواو ولابي ذر اي تابع عثمان بن الاسود بن جريج

عبد الملك بن عبد العزيز ومحمد بن سليم بضم السين المهملة
وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة في صحيحه
وتابعه ايضا ايوب السختياني فيما وصله المولف في التفسير
لكنه لم يذكر لفظه نعم اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن اسمعيل
القاضي عن سليمان شيخ البخاري فيه بلفظ من حوسب عذب
قالت عائشة فقلت يا رسول الله فاين قول الله فاما من
اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك
العرض ولكنه من نوقش الحساب عذب وتابعه ايضا صالح
ابن رستم بضم الراء والفوقية بينهما سين مهملة ساكنة
اخره ميم ابو عامر الخراز بمعجمات فيما وصله اسحاق بن
راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عنه الاربعة عن
ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور
الكوسج المروزي قال حدثنا روح بن عبادة بن العلاء
ابن حسان القيسي ابو محمد البصري قال حدثنا حاتم بن ابي
صغيرة بالحا المهملة بعدها الف فوقية وصغيرة بفتح
الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة
را فهاء تانيث ابو منصور البصري واسم ابي صغيرة مسلم
وهو جد لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله
ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
ابن عبد الله بن جدعان يقال اسم ابي مليكة زهير التيمي
المدني ادرك ثلاثين من الصحابة قال حدثني بالافراد
القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه حدثتني
عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك قال عائشة

فقلت

فقلت يا رسول الله قد قال الله تعالى في كتابه
العزيز فاما من اوتي كتابه بيمينه كتاب عمله فسوف
يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا من غير تعسير اي لا
يحقق عليه جميع دقائق اعماله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انما ذلك العرض ولا يناقش الحساب
يوم القيامة احد بفتح اللام
وكسر الكاف فيهما المذكور في الاية العرض وليس احد
يناقش الحساب اي في الحساب يوم القيامة الا عذب

عياض

قال القاضي عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة
الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف
والتوبيخ تعذيب والثاني انه يقضي الى استحقاق العذاب
اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله لا قدرة له عليها ويتفضل
عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب

بالباب

الاول بان قوله من نوقش الحساب عذب لا يدل على ان
المناقشة او الحساب نفسهما عذاب بل المعهود خلافه
فان الجزء الاول وان يكون مسببا عن الشرط واجيب
بان التالم الحاصل بالتشفي مطالبة الحساب عن الحساب
ويسبب عنه فجاز ان يكون بين ذلك الاعتبار جزاء وقال
بعضهم لفظ الحديث عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ
الاية دال على ان بعضهم لا يعذب واجيب بان
المراد في الاية العرض وهو اتراز الاعمال واظهارها
فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه وبه قال حدثنا
علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام
قال حدثني بالافراد ابي هشام الدستوائي عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابي ذر حدثنا
انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر

كان يقول ولفظ رواية هشام هذه اخرجها مسلم والاسمعيلي
من طرق يقال للكافر والباقي مثل الاتية قال البخاري
وحدثني بالافراد محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة اخره راء القيسي البصري النحراني بالنون والحاء
المهملة قال حدثنا روح بن عبادة بضم العين وتخفيف
الموحدة قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة
واللفظ لسعيد عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا
انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه
وسلم كان يقول يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال
له اي فيقول الله له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا
اكنت بهمزة الاستفهام تفتدي به بالفا من النار فيقول
نعم يارب فيقال له زاد مسلم كذبت قد سئلت ما هو
بضم السين ما هو ايسر من ذلك وهو التوحيد كما ياتي بعد
باب ان شما الله تعالى والحديث سبق في باب قول الله
تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة
من كتاب الانبيا وبه قال حدثنا عمر من حفص قال حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد حثيمة بالحا المهملة
والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد
الرحمن الجشمي عن عدي بن حاتم بالجا المهملة الطائي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما منكم من احد الا وسيكلمه الله عز وجل والواو عطف
على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه ولابي ذر
الا سيكلمه يوم القيامة ليس بين الله وبينه ولابي
ذر ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها

ومنهم

بضم التحتية

٩٠

ومنهم بجيم يفسر الكلام باخر وسبق في الزكاة ثم ليتقين
احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان
يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن بلى ثم
ينظر فلا يرى شيأ قدامه بضم القاف وتشديد الدال اي ناحية وكذا امامه
ثم ينظر بين يديه وليس فينظر اتمن منه
فلا يرى الا ما قدم وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم
قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان
من شانه اذا دهمه امران مكتنفاه يمينا وشمالا ان يطلب
العون وقال صاحب الفتح او يكون سبب الالتفات انه
يرجي ان يجد طريقا يذهب فيها للنجاة من النار وتتقيه
النار لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لابد
من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي النار
ولو بشق تمرة اي فليفعل قال المظهري يعني اذا عرفتم
ذلك فاحذروا من النار فلا تظلموا احدا ولو تصدقوا
شق تمرة وقال الطيبي ويحتمل ان يراد اذا عرفتم
انه لا ينفعكم في ذلك اليوم شيء من الاعمال غير الصالحة
وان امامكم النار فاجعلوا الصدقة جنة بينكم
وبينها ولو بشق تمرة والحديث مر في الزكاة قال الاعمش
سليمان بالسند السابق اليه حدثني بالافراد عمرو بفتح
العين ابن مرة عن خيثمة ابن عبد الرحمن عن عدي بن
حاتم رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض
عن النار وما ذكرها كانه ينظر اليها واشاح بهمزة مفتوحة
فشين معجمة وبعد الالف حا مهملة قال الخليل اشاح
بوجهه عن الشيء نحاه عنه وقال العلا المشيح الحذر

اي ناحية
لا ناحية والغيره

والجاد في الامر والمقبل في خطابه قال الحافظ ابن حجر فيصح
اخذ هذه المعاني كلها اي حذ الناركانه ينظر التهاب
او جد على الوصية بانقاذها او اقبل على اصحابه في خطابه
بعد ان اعرض عن النار ثم قال اتقوا النار ثم اعرض
واشاح قال صلى الله عليه وسلم ذلك وفعله ثلاثا
ووقع هنا تكرير ثم ثلاثا حتى ظننا انه عليه السلام
ينظر اليها اي الى النار ثم قال اتقوا النار ولو بشق
تمرة من كسب طيب فمن لم يجد ما يتصدق به فبكلمة
طيبة كالدلالة على هدي والصلح بين اثنين وفصل
بين متنازعين وحل مشكل وكشف غامض وتسكين غضب
قال ابن هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث فوائد
لا تخفى والله الموفق هذا باب بالتنوين
لا يدخل الجنة من هذه الامة اليهودية سبعون الفا بغير
حساب وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة
المنقري قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
محمد واسم جده غزوان الضبي الكوفي قال حدثنا حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي
السلمي الكوفي ابو الهذيل وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر
قال ابو عبد الله اي البخاري وحدثني اسيد بن زيد
بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال بالجيم مولى
علي ابن صالح القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري في ضعيف
جدا وليس له في الصحيح الا هذا الموضع ولقد فرته تعوان
ابن مسيرة قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين
المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين بضم الحاء ابن عبد
الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال

قوله مولى علي ابن صالح
الذي في خط مولى علي
صالح باسقاط ابن والذي
في التهذيب كالميزان
للذهبي مولى صالح ابن
علي وهو الصواب
اه

حدثني

حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول
علي الامم بالرفع وتشديد ياء علي اي ليلة الاسراء كما عند
الترمذي والنسائي من رواية عبثر بن القاسم بموحدة فمثلثة
بوزن جعفر في رواياته عن حصين بن عبد الرحمن وهو يدل
على تعدد الاسراء وانه وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة
فاخذ النبي بخاء وذال معجمتين مفتوحتين بلفظ الفعل الماضي
والنبي رفع فاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاخذ بجيم
مكسورة فذال معجمة بلفظ المضارع النبي بنصب
مفعول بمر معه الامة اي العدد الكثير والنبي بمر معه النفر
اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى
العشرة ولغير التميمي والنبي معه النفر والنبي بمر معه
العشرة بفتح الشين ولابي ذر عن المستملي العشيرة بكسر
الشين وزيادة تحتية ساكنة القبيلة والنبي بمر معه
خمسة والنبي بمر وحده وسقط لابي ذر لفظ بمر فنظرت
فاذا سواد كثير شخص سري من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة
الى ان المراد الجنس لا الواحد وزاد في رواية حصين بن نمير
السابقة في الطب سد الافق وبه ناحية السما قلت ياجبريل
هؤلاء امتي قال لا في رواية حصين بن نمير وجوب ان تكون
امتي فقال هذا موسى في قومه ولكن انظر الى الافق فنظرت
فاذا سواد كثير زاد في رواية سعيد بن منصور فقيل لي
انظر الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر
الى الافق الاخر مثله وفي رواية احمد فرايت امتي قد ملؤوا السهل
والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل هؤلاء امتك زاد في رواية
احمد فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم يارب ومعهم سبعون

اي الذي ابتدئ بهجرته

الفا قد أتم ولسعيد بن منصور معهم بدل قد أتم لا حساب
عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية المعية المعنوية قال السبعين
الفا المذكورين من جملة أمته لم يكونوا في الذين عرضوا إذ ذاك فاريد
الزيادة في تكثير أمته باضافة السبعين الفا اليهم قلت
ولم يكسر اللام ويفتح الميم ويسكن سينهم بها عن السبب قال
جبريل كانوا لا يكتوون ولا يسترقون وفي بعض القرآن كعادتهم
أهل الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطير وعلى ربهم
يتوكلون وقيل إن استعمال الرقى والكي قادح في التوكل
إذا الرقى فيها منوع بخلاف غيرها من أنواع الطب فانه محقق
كالأكل والشرب فلا تقدح وأجيب بأن الرقى أنواع
الطب موهوم والرقى باسماء الله مقتض للتوكل عليه والالتجا
اليه والاستعانة به مالديه ولو قدح هذا في التوكل قدح فيه الدعا
إذ لا فرق وفي حديث أحمد وصححه ابن خزيمة وحسان عن رفاعة
الجهني مرفوعا وعدني ربي أن يدخل من أمتي الجنة سبعين الفا
بغير حساب وإني لأرجو أن لا يدخلوها حتى تتبوؤا أنتم ومن
صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة إذ قرنة السبعين
بالدخول بغير حساب لا يستلزم أنهم أفضل من غيرهم بل في من
يحاسب في الجملة من يكون أفضل منهم والمراد بالعدد
المذكور التكثير أو حقيقته وفي حديث أبي هريرة عند أحمد
والبيهقي في البعث قال سألت ربي عز وجل فوعدني أن يدخل
الجنة من أمتي زمرة هم سبعون ألفا وزادها سترة من ربي
فزادني مع كل ألف ألفا وسنده جيد وفي الترمذي وحسنه
عن أبي أمامة رفعه وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين
ألفا مع كل ألف سبعين ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث
حثيات من حثياتي مرجي وفي حديث أبي بكر الصديق عند أحمد

وابي

وابي يعطيني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا
لكن في سنده راو ضعيف الحفظ وآخر لم يسم وعند ابن أبي شيبة
في معاني الآثار بسند رواه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان ربي أتاني فبشرني
ان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم
أتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين
الفا سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم أتاني فبشرني ان الله
يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين المضاعفة سبعين
الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت يا رب لا يبلغ هذا
امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال
ابن الملا باذي المراد بالامة اولا امة الاجابة وبقوله آخرا امتي امة
الاتباع قال امته صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام
احدها اخص من الآخر امة الاتباع ثم امة الصحابة ثم امة الدعوة
فالاولى اهل العمل الصالح والثانية مطلق المسلمين والثالثة
من عداهم ممن بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم
عكاشة بن محصن بضم العين المهملة وفتح الكاف مشددة
وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملة
آخره نون بن حرثان بضم الحاء المهملة وسكون الراء بعدها مثلثة
من بني اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم
اجعله منهم ثم قام اليه رجل آخر هو سعد بن عبادة كما عند
الخطيب في المبهمات واستبعد ذكره من جملة جلالة سعد بن عبادة
قال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال صلى الله
عليه وسلم سبقك بها بالصفات التي هي التوكل وسابقه
عكاشة او اراد بذلك حسم المادة اذ لو اجاب الثاني لقام

كذا بخطه وهي على البيت
قبلها وليست في عبارة
الفتح تامل اهـ

ثالث ورابع وهلم جرا ولبس كل احد يصلح لذلك او انه اجاب
عائشة بوحي وقد يوحى اليه في غير اوان الساعة التي سال عنها عائشة
ساعة لجائز ثم انقضت وهذا اولى من قوله انه كان منافقا
لان الاصل في الصحابة عدم النفاق وايضا فان مثل هذا السؤال
قبل ان يصدر الا عن قصد صحيح وفي حديث جابر عند الحاكم
والبيهقي في الشعب رفعه من زاد في حسناته على سيئاته وذلك
الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته
فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن اوبقت حسناته فهو الذي
يشفع فيه بعد ان يعذب وبه قال حدثنا معاذ بن اسد
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ابو محمد المخزومي احد
الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول
من يدخل من امتي الجنة من امتي زمرة ثم سبعون
الفا يضيئون وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر ليلة اربعة عشر
وقال ابو هريرة رضي الله عنه وسقطت واو قال لابي ذرعا بالسند
المذكور فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه
كساء فيه مخطوط بياض وسود كانها اخذت من جلد النمر فقال
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم
اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم
سبقك عكاشة اي بها وفي التقييد بقوله من امتي اخراج غير
هذه الامة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفي دخول احد
من غيرهذه الامة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر ومن

الاولية

الاولية وغير ذلك كالانبيا والشهدا والصديقين والصالحين
والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن
ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي
مولاهم المصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة
والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي
المدني امام ساكن عسفلان قال حدثني بالافراد ابو حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي
سبعون الفا او قال سبعمائة الف شك ابو حازم في احدهما
قال حال كونهم متماسكين آخذ بعضهم بعضا على هيئة
الوفاق فلا يسابق بعضهم بعضا او معتزرين صفا واحدا
بعضهم بجنب بعض حتى يدخل اولهم وآخرهم الجنة طابت
للمتماسكين الاخذ بالابتدا ووجوههم نور والحال مصطحبة
عليها بالمزح كما مثله على منوال القمر والابي ذر عن الكشميهني على
صورة القمر ليلة البدر عند تمامه والحديث مر في ذكر الجنة من
بدء الخلق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال
حدثنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل ولابي ذر فقال يدخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم
لم اقف على اسمه يقول يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت
بالبنا على الفتح فيهما خلود بالرفع والتنوين مقدرا وجمع خالد
او الثاني او هذا الحال لخلود اي مستمر او انتم خالدون في الجنة
والحديث اخرجه مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا ابو اليمان

جواب اذا محذوف تقديره مثلا تفصل حالة ٥١

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقال لاهل
الجنة خلود ولا موت ويا اهل النار خلود لا موت زاد الاسمعيلي فيه

باب صفة الجنة والنار

ايا اهل الجنة
ويا اهل النار

دار النعيم في الدار الاخرة والجنة البستان والعرب تسمي النخيل
جنة قال زهير

كأن عليّ في غرفي مقتلة ... من النواضح تسقي جنة سحقا

فهي من الاجناس وهو اسم لتكاثف اشجارها وتظليله فالتفاف
اغصانها وسميت بالجنة ومي المرة الواحدة من مصدر جنه
جنا اذا استتره فكانها ستترة واحدة لشدة التفافها واظلالها
وقال ابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه ما ساكن
موسولا في تراب يقبض الله الارض يوم القيامة قال النبي صلى الله
عليه وسلم اول طعام يأكله اهل الجنة زيادة كبد حوت
ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من اللحم متعلقة
بالكبد وهي الذ الاطعمة وانما اعدت في قوله تعالى جنات عدن
اي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وهو دوام النفاء يقال
عدنت بارض اي اقمت بها ومنه المعدن الذي يستخرج منه
الجواهر كالذهب والفضة والنحاس والحديد في معدن صدق
بكسر الدال اي في منبت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر في
مقعد بالقاف والعين بدل معدن والصواب الاول قال في
الفتح وكان سبب الوهم انه لما راى ان الكلام في صفة الجنة وان
من اوصافها مقعد صدق كما في اخر سورة القمر ظنه هنا كذلك
وقد ذكره ابو عبيدة بلفظ معدن صدق ثم قوله مقعد صدق

معناه

المقتل كمعظم المجرب اع
قاموس وقال في سحق
والسحيق منها النخلة
اع

معناه مكان القعود وهو يرجع الى معنى المعدن وبه قال حدثنا
عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية ساكنة ابن
الجهم ابو عمرو العبدي البصري المؤذن بجامعها قال حدثنا عوف
بالفاء وفتح العين ابن ابي جميلة الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم
عمران العطاردي عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت فشرفت الطاء وفتحها
ليلة الاسراء في المنام فرايت اكثر اهلها الفقراء قال
الطيبي من اطلعت معنى تاملت ولا بد بمعنى علمت ولذا عداه
الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكفاه مفعول واحد
واطلعت في النار في صلاة الكسوف وهو غير وقت رؤية الجنة
قال في الفتح وبهم من وحدها قال وفي الدارودي ان ذلك
ليلة الاسراء وحين خسفت الشمس كذا قال فرايت اكثر اهلها
النساء لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن والحديث
رواته كلهم بصريون وتسبق في صفة الجنة من بدء الخلق
وفيه النكاح وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال
حدثنا اسمعيل بن ابراهيم بن علية الاحول قال اخبرنا سليمان
ابن طرخان ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال قمت على باب الجنة فكان عامة من
دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقراء وكل منهما يطلق
على الاخر وضبط في اليونينية المساكين بفتح النون وهو سهو
على ما لا يخفى واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغني
محبوسون ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء الى اجل الحساب
وكان ذلك عند القنطرة التي يتقاصون فيها بعد الجواز على الصراط

قوله يتقاصون كذا بخطه
والذي في الفتح يقتاصون
وهي الصواب اع

غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وعلى هذا يحمل ما هنا ويكون المراد الكفار اي يساق الكفار الى النار ويقف المؤمنون في العرصات للحساب والفقراء منهم السابقون الى الجنة لفقرهم وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها المساكين وهذا الحديث والذي قبله مسطوران في بعض النسخ بلا رقم عليهما وقال في الفتح انهما ساقطان من كثير من النسخ ومن مستخرج ابي اسمعيلي وابي نعيم ولا ذكر للمروزي في الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد في كتاب الرقاق وبيانا ثابتان في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت الذي هو عرض من الاعراض يجسما كما في تفسير سورة مريم في صفة كبش املح قال التوربشتي ليشاهدوه باعينهم فيشكروا عند ان يدركوه ببصائرهم والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستقلت عن معارج النفوس لكبر شانها صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور في القلوب وتستقر في النفوس ثم ان المعاني في الدار الآخرة تتكشف للناظرين انكشافا في الصور في هذه الدار الفانية فلذا جيء بالموت في هيئة كبش حتى يجعل بين الجنة والنار وفي الترمذي من حديث ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار والمعاني لم يذكر الذابح فقيل فيما نقله الغرطبي عن بعض الصوفية انه يجب ان يذكر ما حضرة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وعن بعض المتصانيف قال في الفتح

ويلو

وهو في تفسير اسماعيل بن ابي زياد الشامي احد الضعفاء في آخر حديث الصور الطويل انه جبريل عليه السلام قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى فيخ اختصاصه من بين الانبياء عليهم الصلاة والسلام بذلك لطيفة وهي مناسبة اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه يحيى غيره فالمناسبة فيه ظاهرة وعلى تقدير كونه جبريل فالمناسبة لاختصاصه بذلك لانه ايضا من حيث هو معروف بالروح الامين وليس في الملائكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على هذه القضية المهمة وتولى الذبح فكان في ذبح الروح للموت المفاد لها مناسبة حسنة يمكن رعايتها والاشارة بها الى بقاء كل روح من غير طرو الموت عليها اشارة للمومنين وحسرة على الكافرين ثم ينادي مناد يا اهل الجنة لا موت يا ويا اهل النار لا موت بالبناء في الفتح فيهما فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم بضم الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم بفتح الحاء والزاي والحديث اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا مالك بن انس الامام الاصبحي امام دار الهجرة وسقط ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر ابو عبد الله وابو اسامة الليثي عن عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ولابي ذر ان الله تبارك وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون ولابي ذر عن الكشميهني فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول جل وعلا هل رضيتم فيقولون وما

لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول تعالى
وتعالى الا اعطيكم افضل من ذلك فقالوا يا رب واى شئ افضل
من ذلك فيقول جل جلاله احل بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد
اللام اى انزل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا وفي
حديث جابر عند البزار قال رضواني اكبر قال في الفتح وفيه تلميح
لقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب كل فوز وسعادة
وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه
من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم انتهى وهذا
معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي اكبر اصناف الكرامة
رؤية الله تعالى وذكر رضوان في التنزيل ارادة التقليل
ليدل على ان شيأ يسيرا من الرضوان خير من الجنان وما فيها
قال صاحب المفتاح والانسب ان يحمل على التعظيم واكبر على
مجرد الزيادة مبالغة لوصفه بقوله من الله اى ورضوان
عظيم يليق ان ينسب من اسمه الله معطى الجزيل ومن عطاياه
الرؤية وهي اكبر اصناف الكرامة تخييب بيانا سبب معنى
الحديث الاتية حيث اضافه الى نفسه وابرزه في صورة الانفعال
وجعل الرضوان كالوفود النازل على الملك الاعظم والحديث
اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة
الجنة والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا بالافراد عبد الله
ابن محمد الجعفي البخاري نسبة الى جده الاعلى المؤلف ويعرف بالمسندي
قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح القاف ابن المهلب الازدي
يعرف بابن الكرماني المعني بفتح الميم وسكون العين المهملة
البغدادي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري
عن حميد بضم الحاء المهملة ابن ابي حميد الطويل البصري
اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال ثقة مدلس توفي

قوله قال صاحب المفتاح كذا الخط بغير ضمير والذي في الطيبي قاله بالضمير وعلى هذا فقوله والانسب الخ بقية عبارة الطيبي اه

وملو

ويلعقايم بصيلي انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول انس
بضم الهمزة حارثة بالمثلثة ابن سراقة ابن الحرث
الانصاري يوم وقعة بدر وهو غلام من نجار ام الربيع بالتشديد
بنت النضر عمة انس اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي
الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يكن في الجنة اصبر وان
يكن غير ذلك ترى ما اصنع من الحزن الشديد وفي رواية باصباح
الراء وبعدها تحتية في الكتابة ولابي ذر عن الكشميهني ترى
بغير تحتية مع القصر تجدوم فقال صلى الله عليه وسلم
لها ويحك بفتح الواو وسكون التحتية بعدها كلمة
ترحم واستفاف او هبلت بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر
وفتح الهاء وكسر الموحدة وسكون اللام اى افقدتن عقلك
مما اصابك من الثكل بابنك حتى جهلت الجنة او جنة واحدة
بهمزة وواو العطف على مقدر ايضا انما جنان لكثيرة في
الجنة وانه اي حارثة لفي ولابي ذر عن الكشميهني في جنة الفردوس
وهو اعلاها درجة والفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والحديث سبق بسنده ومتنه في باب
فضل من شهد بدرا من المغازي وبه قال حدثنا معاذ بن
اسد المروزي قال اخبرنا الفضل بن موسى السيناني بكسر
المهملة وسكون التحتية وبنونين بينهما الف ابو عبد الله المروزي
قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح المعجمة هو ابن غزوان كما
نسبه ابن السكن في روايته وليس هو الفضيل ابن عياض
وان وقع في رواية ابي الحسن القابسي عن ابي زيد المروزي
لان ابن عياض لا رواية له عن ابي حازم فراوي هذا الحديث
والاد كما قاله ابو علي الجياني عن ابي حازم سلمان الاشجعي

الكوفي مولى عزة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما بين منكبي الكافر بفتح الميم وسكون الموحدة
وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب مجتمع العضد والكتف
مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع ليعظم عذابه ويضاعف
الله وفي مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسف بن عيسى
عن الفضل ابن موسى بسنده المذكور هنا خمسة ايام وعند
احمد من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان
بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه لمسيرة سبعمائة عام وفي
الزهد لابن المبارك بسند صحيح عن ابي هريرة ضرس الكافر
يوم القيمة اعظم من احد يعظمون لتمتلئ منهم وليذوقوا العذاب
وحكمة الرفع لانه لا مجال للرأي فيه والاخبار في ذلك كثيرة
لا تطيل بسوقها وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة النار
اعاذنا الله بوجهه الكريم ومطابقته لما ترجم البخاري هنا
للجزء الثاني من كون منكبي الكافر هذا المقدار في النار اذا هو نوع
ومنه من وصفها باعتبار ذكر المحل واراده الحال قال المولف
بالسند السابق اليه وقال اسحاق ابن ابراهيم بن راهوية اخبرنا
المغيرة بن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو
بكر البصري عن ابي حازم بمهملة وزاي سلمة ابن دينار الاعرج المدني
القاص مولى الاسود بن سفيان واما ابو حازم في الحديث
السابق فهو سلمان الاشجعي وهما مدنيان تابعيان ثقتان
لكن سلمة اصغر من سلمان عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان في الجنة لشجرة بلام التاكيد وفي الترمذي من حديث اسماء
بنت يزيد انها سدرة المنتهى يسير الراكب في ظلها في ذرايا

وناصيتها

وناصيتها مائة عام لا يقطعها اي لا يجاوزها الى احرما يميل من
اغصانها قال ابو حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور حدثت
به بالحديث المذكور النعمان ابن ابي عياش بالتحتية والمعجمة
الزرقي التابعي المدني فقال حدثني ولابي ذر اخبرني وبالخاء
المعجمة وبالافراد فيهما ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب
الفرس الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لانه يجود بالركض فيقال
جاد الفرس اذا اسرع فائقا والجمع جياد واجواد وقيل الجياد
الطويلة الاعناق من الجيد ولابي ذر الجواد بالرفع صفة الراكب
المضمر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة الذي يعلق
حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة ولابي
ذر او المضمر بزيادة او السريع في جريه مائة عام ما قطعها
والجواد وما بعده نصب في الفرع كاصله فالاول مفعول اسم الفاعل
والمضمر اسم مفعول منصوب صفة للجواد وكذا السريع وقال
في الفتح والجواد وما بعده في روايتنا بالرفع صفة للراكب
وضبط في صحيح مسلم بنصب الثلاثة على المفعولية وقال
في المصابيح وعند الاصيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم
سلمة ابن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة
من ابيها سبعون زاد ابو ذر الفا او قال سبعمائة الف لا يدري
ابو حازم سلمة ابن دينار احدهما بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون
الفا او سبعمائة الف قال متماسكون اخذ بعضهم بعضا معترضين
صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وتقدير معترضين
صفا واحدا منزل لما استشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل

عبارة الكرماني فان قلت
كيف يتصور هذا وهو يستلزم
الدور لان دخول الاول موقوف
على دخول الاخر
قلت يدخلون معا صفا
واحدا وهو دور معية ولا
محذور فيه اه

اخرهم لاستلزامه الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الاخر
وبالعكس نعم هو على تقدير معتبر من الحاضر دور
معية لكنه لا محذور فيه قاله في الكواكب وفيه اشارة
الى سعة الباب الذي يدخلون منه وهو تمام على صورة القمر
والمراد بالصورة الصفة اي انهم في اشراق وجوههم على صفة
القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر ولا يرد
عن الكشميهني على صورة القمر والحديث سبق في الباب السابق
قبل هذا بآية قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال
حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة ابن دينار عن
سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان اهل الجنة ليتراؤون بفتح اللام والتحتية والفوقية
والهمزة لينظرون الغرفة في الجنة بضم الغين المعجمة وفتح
الراجع غرفة بضمتين وسكون كما ترؤون انتم في الدنيا الكوكب
زاد الاسماعيلي الذي في السما قال عبد العزيز قال ابي
حازم فحدثت النعمان ولابي ذر فحدثت به النعمان بن ابي عياش
بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال اشهد والله لسمعت ابا
سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث ولابي ذر عن الكشميهني
يحدثه اي الحديث المذكور ومزيد فيه كما ترؤون بفوقية واحدة
مفتوحة والهمزة الكوكب الغابر بتاخير الباء من الغور يقال غبر
الشيء غبورا بقي قال الازهري الغابر من الاضداد يطلق
على الماضي والباقي والمعروف الكثير انه بمعنى الباقي ومن
معنى الماضي قوله في الحديث انه اعتكف العشر الغوابر من رمضان
اي الماضي وقال في المطالع الغابر البعيد او الذاهب الماضي
كما في الرواية الاخرى الغارب والمعنى هنا كما ترؤون الكوكب

قوله ومن معنى الماضي
كذا بخطه والذي يوافق
لفظ الحديث ومن معنى
الباقي فليحرر اه

الباقي

الباقي في الافق وهو طرف السماء الشرقي والغربي لبعد انتشار
ضوء الفجر فانما يتشرق في ذلك الوقت الكوكب المضيء وضبط
بعضهم الغابر بتحتية ممضمومة بين الالف والراء من الغور مريد
انحطاطه في الجانب الغربي وروي الغارب بالعين المهملة
والذال ومعناه البعيد في الافق وكلها راجعة الى معنى واحد
وفائدة تشبيه الكوكب بالدري ثم بالغابر في الافق كما قاله
في شرح المشكاة الاول ان يأتي من باب التمثيل منتزع من
عدة متوهمة في المشبه شبه رؤية الرائي في الجنة هناك
الغرفة برؤية الرائي الكوكب المستضيء الباقي في جانب
الغرب والشرق في الاستضاءة مع البعد والرفعة فلو قال
الغابر بالهمزة لم يصح لان الاشراق يقوت عند الغروب اللهم
الا ان يؤول بالمستشرف على الغوور كما في قوله تعالى حتى
اذا بلغن اجلهن اي شارفن بلوغ الاجل لكن لا يصح هذا المعنى
في الجانب الشرقي نعم يصح اذا اعتبرته على طريقة
علفتها تبنا وماء باردا اي طالعا في الافق من المشرق وغابرا في
المغرب قال وذكر الشرق والغرب ولم يقل في السما او في كبدها
لبيان الرفعة وشدة البعد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار
بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر محمد
ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك
ابن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون مكسورة
انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه سقطا لابي ذر ان
مالكا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لتقول الله لاهون
اهل النار عذابا يوم القيامة بكسر لام لاهون وقيل ان اهون
اهل النار هنا ابو طالب لو ان لك ما في الارض من شيء كنت
بهمزة الاستفهام للاستخبار بفتح التاء ولابوي ذر وبضمها تفتدي به

بالفاء من العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك
اهون اي اسهل من هذا وانت في صلب ادم حين اخذت الميثاق
الا تشرك بي شيا فابيت فامتنعت حين ابرز تك الى الدنيا
الا ان تشرك بي الاستثناء مفرغ والماخوذ في المستثنى منه مع انه
كلام موجب لان في الباء معنى الامتناع فيكون نفيا معنى اي
ما اخترت الى الشرك وظاهر قوله اردت منك يوافق مذهب
المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت مرادي واتيت
بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك
فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لم يكن في ملكه الا ما يريد
وقال الطيبي والاظهر ان تحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق
في اية واذ اخذ ربك من بني ادم لقربه منه وانت في صلب ادم
ويحمل الاباء على نقض العهد والحديث سبق في باب قوله تعالى
واذ قال ربك للملائكة اني خالق بشرا من طين في باب من قوله تعالى
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ
عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل
الازدي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة كذا في الفتح قال في الفتح
وثبت في رواية ابي ذر عن السرخسي يخرج قوم ولمسلم عن ابي
الزبير الزهراني عن حماد بن زيد يخرج الله قوما من النار
بالشفاعة كانهم الثعارير بمثلثة مفتوحة فعين مهملة
وبعد الالف راء ثم بتحتية ساكنة جمع ثعرور بضم اوله
كعصفور صغار الثعالب شبهوا بها لان الثعالب يمشي سريعا وقيل
هو رؤس الطرابيث تكون بينها شبه اسياف منها واحدها طرثوث
وهو بيت يوكل قال حماد قلت لعمرو ما ولابي ذر عن الكشميهني

وما

وما الثعارير قال عمرو الضغابيس بالضاد والغين المعجمتين
المفتوحتين وبعد الالف موحدة مكسورة فتحتية ساكنة
فسين مهملة وهي صغار القثاء واحدها ضغبوس وقيل
هي نبت ينبت في اصول النخل يشبه الهليون يسلق
بالخل والزيت ويوكل وقال ابو عبيد ويقال الشعاريد
بالشين المعجمة بدل المثلثة قال في الفتح وكان هذا هو
السبب في قول الراوي وكانوا قد سقطوا فيها اي سقطت
اسنانهم فنطق بها مثلثة وهي شين معجمة قال الكرماني
ولذا الغب بالاثرم بالمثلثة وفتح الراء ثم الزم انكسار الا
اثنين وهذا التشبيه لصغرهم بعد ان ينشوا الى ما في اول
خروجهم من النار فانهم يكونون كالفحم كما يأتي ان شاء الله تعالى
بعد وقال حماد فقلت لعمرو بن دينار ابا محمد بحذف اداة
النداء ولابي ذر عن الكشميهني يا ابا محمد سمعت بهمزة الاستفهام
المقدرة اي اسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار
قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه ابطال مذهب المعتزلة
القائلين بنفي الشفاعة للعصاة متمسكين بقوله تعالى
فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانها في الكفار
وقد تواترت الاحاديث في اثباتها والحديث اخرجه مسلم في الايمان
وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة
بعدها موحدة مفتوحة ثم مثناة تحتية الغيسي البصري الحافظ
هداب قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها الف
ثم ابن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة انه
قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ولابي ذر عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار

٨ شنان

بعد ما سهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها
عين مهملة سواد فيه زرقة او صفرة يقال سفعته النار اذا
لفحته فغيرت لون بشرته والسوافح لوابح السموم يدخلون
الجنة فسماهم اهل الجنة الجهنميين بالتحتيتين بعد الميم ولابي
ذر بتحتية واحدة وفي حديث جابر عند ابن حبان والبيهقي فيكتب
في رقابهم عتقاء الله فيسمون فيها الجهنميون وقوله تفرض
السوافح ان هذه النسمة ليست تنفعها لهم بل لانه كان
لنعمة الله ليزداد وابتذلك شكرا لمعارضة ما في مسلم من حديث
ابي سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث
الباب اخرجه ايضا المؤلف في التوحيد وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الواو ومصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم البصري الحافظ
قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان ناسا ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اي فيها وعبر بالمضارع العاري
عن سين الاستقبال المتمحض للحال لتحقق وقوع الادخال ويدخل
اهل النار النار ثم بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك
وتعالي للملائكة من كان في قلبه زيادة على اصل التوحيد
مثقال حبة اي مقدار حبة حاصلة من خردل حاصل من ايمان
بالتنكير ليفيد التقليل والقلة هنا باعتبار وانتفاء الزيادة
على ما يكفي لانه الايمان ببعض ما يجب الايمان به كاف لانه
علم من عرف الشرع ان المراد الحقيقة المعهودة والايمان
ليس بجسم فيجوز الوزن والمراد انه يجعل عمل العبد وهو عرض
في جسم على مقدار العمل عند تعالي توزن او تمثل الاعمال

جواهر

كذا بخطه وصوابه بالمثنى اهـ

٢ اي مقدار حبة من خردل من ايمان اي ايمان حاصل من الايمان لانه مقول بالتشكيك

جواهر

حواهر فأخرجوه من النار فيخرجون منها حال كونهم قد
امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة احترقوا وعادوا
حمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم فحما فيلقون بضم التحتية وسكون
اللام وفتح القاف في نهر الحياة بالفوقية بعد الالف وبعد
الحياة هو الذي من عمس فيحيي فينبتون بضم الموحدة
ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بزر
العشب او البقلة الحمقاء لانها تنبت سريعا في حميل السيل
بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية اخره لام فعيل
بمعنى مفعول وهو ما حمله من طين او غثاء وغيره فاذا كانت
فيه حبة واستقرت على شط بحر السيل فانها تنبت في يوم
وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم واجسادهم اليهم بعد
احراق النار لها او قال حميته بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد
التحتية كذا في الفرع اي معظم جري السيل واشتداده وقال
الكرماني الحماة بالفتح وسكون الميم وبكسرها وبالهمز الطين
الاسود المنتن والشك من الراوي وقال النبي صلى الله عليه
وسلم الم تروا خطاب لكل من يتاتى منه الرؤية انها تنبت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي يخرج حال كونها صفراء تشبه
الناظرين وحال كونها ملتوية اي منعطفة وهذا مما
يزيد الريا لحسن حسنا باهتزازه وتميله والمعنى ممن كان في
قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من ذلك الماء نضرا منتخرا
لخروج هذه من جانب السيل صغيرا ممتلئا وقال النووي
لسرعة نباته يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا
ثم بعد ذلك تشتد قوته والحديث مضى في باب تفاضل اهل
الايمان من كتاب الايمان وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ

بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري
الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام
العتكي قال سمعت ابا اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
قال سمعت النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار
عذابا يوم القيامة لرجل في رواية مسلم انه ابو طالب واللام بالفتح
للتاكيد توضع في اخمص قدميه بضم القوقية من توضع وفتح
الهمزة والميم والصاد المهملة من اخمص وقدميه بالتثنية
باطن قدميه الذي لا يصل الى الارض عند المشي جمرة في كل
قدم يغلي بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام منها من الحرة
دماغه وفي مسلم من رواية الاعمش عن ابي اسحاق من له نعلان
وشراكان من نار يغلى منهما دماغه بالتثنية والحديث
اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في صفة جهنم وبه قال
حدثنا عبد الله بن رجاء العدني البصري قال حدثنا اسرائيل
ابن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن النعمان
ابن بشير الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم
القيامة رجلا هو ابو طالب كما في مسلم وسنن على اخمص
قدميه بالتثنية جمرتان يغلى منهما دماغه من حرارتهما
كما يغلي المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام
القدر من النحاس او من اي صنف كان والتعفعة بفاءين مضمومتين
وميمين من اينة العطار او انا منق الراس بسخن فيه الماء من
نحاس وغيره فارسي معرب وكاي وزوره الاصيلي بالقاف بدل
بدل واو العطف وصوب القاضي عياض كونه بالواو والاء الموحدة
وقال غيره يحتمل ان تكون الباء بمعنى مع وعند الاسمعيلي كما

قوله العدني نسبة
الى عدن ابين بوزن ابي
حنظلة اه

يغلي

يغلي المرجل او القمقم بالسكاف وقال السهيلي من باب النظر في حكمة
الله تعالى ومشاكلة الجزاء للعمل ان ابا طالب كان مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بحملته منحنيا له الا انه كان مشتبا
تقديمه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت انه على
ملة عبد المطلب فسلط الله العذاب على قدميه خاصة
لتشبيته اياهما على ملة ابائه وسند هذا المتن اعلى من سند
السابق لكن في العالي عنعنة ابي اسحاق النازل السبيعي وفي
النازل تصريحه بالسماع فالخبر مما فاته من العلو الحسي بالعلو
المعنوي وبه قال حدثنا اسلمان بن حرب ابو ايوب
الواسطي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو
بفتح العين ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله بن
طارق الجملي بفتح الجيم والميم الكوفي الاعمى عن خثيمة بخاء معجمة
مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة فتاء تانيث ابن
عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد ابن الجواد
الصحابي الشهير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ذكر النار واشاح بالالف والهمزة والشين المعجمة بعدها الف
فحاء مهملة بوجهه صدفه او حدد منها كانه ينظر اليها فتعوذ
منها ثم ذكر النار فاشاح بوجهه فتعوذ منها ثم قال
اتقوا النار بالتصدق ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة
فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث في
باب من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابراهيم بن
حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري بالراء المدني قال
حدثنا ابن ابي حازم بالزاي عبد العزيز بن ابي حازم سلمة
ابن دينار والد راوردي بفتح الدال والراء وبعد الالف
واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة مكسورة فتحتية

قوله ثم ذكر النار كذا في
المتون المعتمدة وسقط
من قلم الناسخ اه

مسددة عبد العزيز بن محمد ودراورد قرية من قرى خراسان عن
يزيد ابن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر ولابي ذر يقول وذكر عنده عمه ابو طالب عندنا في مشتق
عبد الله ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه
وسلم لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل بالرفع
والنصب في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه بالتثنية والضحضاح
بضادين معجمتين مفتوحتين وحاءين مهملتين اولاهما ساكنة
ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار
يغلي منه من الضحضاح ولابي ذر عن الكشميهني منها من النار
ام دماغه اصله وما به فوامه او جلدة رقيقة تحيط بالدماغ
واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام تنفعه شفاعتي
مع قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب
بان منفعة الاية بالاخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف
او يخص عموم الاية بالحديث او انه ابا طالب لما بلغ في اكرام
النبي صلى الله عليه وسلم والذب عنه جوزي بالتخفيف
واطلق عليه ذلك شفاعة او ان جزاء الكافر من العذاب يقع
على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان يضع الله عن بعض
الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع لانوا بالكافر
لان حسناته صارت مهوته على الكفر هباء منثورا لكنهم
قد ينفعا وتوت فمن كانت له حسنات من عتق او مواساة
مسلم ليس لمن ليس له ذلك فيحتمل ان يجازي بالتخفيف
بعد ان يرى ما عمل لكنه معارضة بقوله تعالى فلا يخفف عنهم من
عذابها والحديث سبق في باب قصة ابي طالب وبه قال

حدثنا

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع
الله الناس يوم القيامة ولابي ذر عن المستملي جمع الله بلفظ
الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث ابي هريرة يجمع الله الناس
الاولين والاخرين في صعيد واحد ليسمعهم الداعي وينفذهم
البصر ويدنو الشمس من رؤوسهم فيشتد عليهم حرها فيسألون
من الغم والجزع مما هم فيه الا تستشفعنا عند ربك بالعين فمن علي
معنى الاستعانة يعني استشفعنا على ربك لان الاستشفاع
طلب الشفاعة وهي انضمام الادنى الى الاعلى ليستعين به على ما
يرومه وفي رواية هشام الدستوائي السابقة في سورة النجم
الى ربنا حتى يريحنا بالحاء المهملة من الاراحة اي يخلصنا من مكاننا
وما فيه من الاهوال ولوي المنفطنة للتمني والطلب فلا يحتاج
الى جواب او جوابها محذوف وفي نسخة ادم عليه السلام وقدموه
لانه الاول فيقولون له بعثك الله علينا ان تشفع لنا الى ربك
خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد همام في روايته
الاتية ان شاء الله تعالى في كتاب التوحيد واسكنك جنته
وعلمك اسماء كل شيء ووضع شيء موضع اشياء اي المسميات
كقوله تعالى وعلم ادم الاسماء كلها اي اسماء المسميات وامر
الملائكة ولابي ذر عن الحموي والمستملي وامر الملائكة فسجدوا
لك سجود خضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا عند ربنا
حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول ادم لست هناكم بضم الهاء
وتخفيف الواو اي لست في المكان والمنزل الذي تحسبون بل بريد
به مقام الشفاعة ويذكر خطيئته التي اصابها وهي الاكل من
الشجرة التي نهي عنها قاله تقدم وعا واعتذر اراد ان القاعد

اي ليس لي هذه المرتبة

عن الاجابة واعلاما بانها لم تكن له ويقول لهم ائتوا نوحا عليه
السلام وسقط ويقول لاني در اول رسول لعبادة الله اي بعد
ادم وشيث وادريس والثلاثة كانوا انبيا ولم يكونوا رسلا
نعم كان ادم مرسلا وانزل عليه شيث الصحف وهو من علامة
المرسال او رسالة ادم لبنيه وبنيهم موحدون ليعلمهم شريعة
ورسالة نوح لكفار ليدعوهم الى التوحيد فيأتونه فيقول
لهم لست هناكم ويذكر خطيئته ويبين سؤاله ربه ما ليس له به
علم وهو قوله رب ان ابني من اهلي ائتوا ابراهيم الذي اتخذه
الله خليلا فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته
زاد مسلم التي اصاب فيستحي ربه وفي رواية همام التي كذبت
ثلاث كذبات وزاد سفيان قوله اني سقيم وقوله بل فعله
كبيرهم وقوله لامرأته اختي يريد اني اخوك وهذه الثلاثة
من المعاريض لانها لما كانت صورتها صورة الكذب
اشفق منها ائتوا موسى الذي كلمه الله ولابي در عن الحموي والمستملي
كلم الله فيأتونه فيقول لهم لست هناكم وسقط لابي ذر قوله
فيقول لست هناكم قد قتلت نفسا لم يؤمر
بقتلها ائتوا عيسى فيأتونه ويقول لهم لست هناكم ولم يذكر
ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت
من دون الله رواه مسلم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم
وفي كشف علوم الاخرة للغزالي ان بين انبياء اهل الموقف ادم
وابنائهم نوحا الف وكذا بين كل نبي ونبي قال في الفتح ولم
اقف له لك على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد
احاديث لا اصل لها فلا يغتر بشيء منها انتهى وتعقبه
العيني بانه لا يلزم من قوله الغزالي نفيا في ما ذكره وعدم وقوفه
على اصل له لك لا يستلزم نفي وقوف غيره له لك على

اصل

امثل له لك فانه لا يستلزم نفي وقوف غيره له لك على اصل
فانه لم يحط علما بكل ما وردت به السنة فدعوى هذا الدعوى انتهى
واجاب في انتقاض الاعتراض بان دلالة الغزالي
لا تنافي انه يحسن الظن ببعض الكتب فينقل منها ويكون ذلك
المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحيا في نقله من قوت
القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد اعتذر
هو بان بضاعته في الحديث مزجاة قال ابن حجر ولم ادع اني
احطت علما وانما نفيت اطلاعي واطلاقي في الثاني محمول
على تقييدي في الاول والحكم لا يتبدل بالاحتمال
فلو كان المعترض بعيني العين اطلع على شيء من ذلك يخالف
قولي لابرزه وتبجح به انتهى وقد الهم الله تعالى الناس
سؤال ادم ومن بعده في الابتداء ولم يلهموا سؤال نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم مع ان فيهم من سمع هذا الحديث
منه صلى الله عليه وسلم وتحقق اختصاصه بذلك اظهارا
لفضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته
وكمال قربه وتقصيله على جميع المخلوقين فقد غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر ما وقع عن سهو وتاويل او ما كان الاولى
تركه او انه معفو له غير مؤاخذ لو وقع منه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيأتوني زاد في رواية معبد بن هلال
المذكورة في التوحيد فاقول انا لها انا لها فاستاذن على ربي زاد
همام في داره فيؤذن لي اي في دخول الدار وهي الجنة واضيفت
اليه تعالى اضافة تشريف فاذا رايته تعالى وقعت لهال
كوفي ساجدا وفي رواية ابي بكر عنه اي عوانة فاني تحت
العرش فاقع ساجدا لربي فيدعني في السجود ما شاء الله زاد
مسلم ان يدعني وسقطت الجلالة الشريفة لابي ذر وفي خد

هذا م

فانه لم يحط علما بكل ما ورد

عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا ابنته خرت له ساجدا شكرا
له ثم يقال ارفع ولابي ذر ثم يقال لي ارفع راسك وفي رواية
النضر ابن انس عند احمد فاوحى الله الي جبريل ان اذهب الي محمد
فقل له ارفع راسك سل تعطه بغير واو ولامز قل تسمع
بغير واو ايضا نعم الذي في اليونينية وقل بانبائها واشفع
تشفع اي تقبل شفاعتك وارفع راسي واحمد ربي بتحميد
يعلمني وفي رواية ثابت عند احمد بحامد لم يحمد بها احد
قبلي ولا يحمد احد بعدي ثم اشفع في الاراحة من كرب
الموقف ثم في الاخراج من النار بعد التحول من الموقف والمرور
علي الصراط وسقوط من يسقط حينئذ في النار فاجد
بفتح الفوقية وضم الحاء المهملة اي بين لي كل طور من اطوار
الشفاعة حدا اقف عنده فلا انعداه مثل ان اقول شفعتك
فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب
الخمر ثم فيمن زنا وعلى هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة
قال النووي بشتى قال في الفتح والذي يدل عليه سياق
الاخبار ان المراد به تفصيل مراتب المخرجين في الاعمال الصالحة
كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة في هذا الحديث بعينه ثم اخرجهم من النار
وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع حال كوني ساجدا مثله اي
مثل الاول في المرة الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي
حتى اقول يا رب ما بقي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يبقى في
النار الا من حبسه فيها القرآن وكان بالواو ولابي ذر فكان
قتادة بن دعامة يقول عند هذا القول وهو من حبسة القرآن
اي وجبة عليه الخلود بخو قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به والحديث سبق في اول سورة النبأ وبه قال حدثنا مسدد

هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
الحسن بن ذكوان ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر
لكنه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث من رواية يحيى
القطان عنه مع تفننه في الرجال ومع ذلك فهو متابعة
قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بشفاعة
محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون
بفتح الميم المشددة الجهنميين في حديث ابي سعيد فيقول
اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل فيخرجون
كالاولوء في رقابهم الخواتم وحديث الباب اخرجه الترمذي
في صفة النار وابو داود في السنة وابن ماجة في الزهد وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر
اي ابن ابي كثير الانصاري الزرقي ابو اسحاق القاري عن حميد
الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله
عنه ان ام حارثة الربيع بالتصغير بنت النضر عمة انس بن
مالك وحارثة هو ابن سراقة بن الحرث بن عدي الانصاري
اتت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وقد هلك
حارثة يوم بدر وقال ابن مندة يوم احد والاول هو المشهور
المعتمد اصابه غرب سهم بفتح الغين المعجمة وسكون الراء فاء
لسهم ولابي ذر عن الكشميهني سهم غرب بتقديم سهم مع التنوين
على الصفة اي لا يدري من رماه فقالت يا رسول الله قد علمت
موقع حارثة ولابي ذر عن الكشميهني موضع حارثة من قلبي فان
كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال
صلى الله عليه وسلم لها هبلت في اليونينية بكسر الهاء ولابي

ثم ابن لم يدر من اي جهة
اي غرب لا يدري من
الراميه له

مقدمة فقد اخذ بالحرب اي مصباح الاداة

ذر بضمها وفتحها وكسر الموحدة وسكون اللام فقدت عقلك استفهام حذفت منه الهمزة واجنة واحدة جنان كثيره وانه بي ولابي ذر عن الحموي والمستملي لغير العرد وس الاعلى وقال صلى الله عليه وسلم غدوة بفتح الغين في سبيل الله او روحة بفتح الراء خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم بلام مفتوحة بلام التاكيد والقاف بعدها الف ممدوده اي قدر قوس احدكم او موضع قدم من الجنة ولابي ذر عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي والمستملي قده بكسر القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة اي مقدار سوطه لانه يقد اي يقطع طولا خير من الدنيا وما فيها من متاعها ولو ان امراة من نساء اهل الجنة اطلعت بهمزة الوصل وتشديد الطاء المهملة الى الارض لاضاءت ما بينهما بين السماء والارض ولملاءت ما بينهما رائحة ريحا طيبة ولنصيفها بفتح اللام لتاكيد والنون وكسر الصاد المهملة تقدمها تحتية ساكنة ثم فا قال قتيبة راويه يعني الخمار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم خير من الدنيا وما فيها من متاعها وقيل النصيف المقنعة وهو بكسر الميم وسكون القاف المهملة وفتح الجيم وهو ما تلويه المراة على راسها وقال الاربلي هو كالعصابة تلفه على استدارة راسها وعند ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند حسنها مثل الفتيلة من الشمس لاضوء لها ولو اطلعت وجهها لاضاء حسنها ما بين السماء والارض ولو اخرجت كفها لافتتنت الخلائق بحسنها فان قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة في سبيل الله او روحة وبين قوله ولقاب قوس احدكم الخ اجيب بان المراد ان ثواب غدوة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها لان ثوابها الجنة تضيف

ما تغلي به راسها ح

كذا بالهامش صح عليه صاحبه تخريجه له وليعلم بعد قوله في الخمار وتخفيف الميم الخ

امراة

بلغ

امراة منها خير من الدنيا وما فيها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة احد الا اري بضم الهمزة وكسر الراء مقعده بالنصب مفعول اري من النار ولو اساء اي لو عمل في الدنيا عملا سيئا بان كفر ليزداد شكرا واستشكل بان الجنة ليست دار شكر بل دار جزاء واجيب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل على سبيل التلذذ او المراد ليزداد فرحا ورضا فعبر عنه بلازمه لان الراضي بالشيء يشكر من فعل له ذلك ولا يدخل النار احد ولابي ذر عن الكشميهني احد النار الا اري مقعده من الجنة لو احسن لو عمل عملا حسنا وهو لا للام ليكون عليه حسرة زيادة على تعذيبه قال في الفتح وقع عند ابن ماجة بسند صحيح من طريق اخرى عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسالة في القبر وفيه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفي حديث ابي سعيد عند الامام احمد يفتح له باب الى النار فيقال هذا منزلك لو كفرت بربك فاما امنت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيزداد ان ينهض اليه فيقول له اسكن ويسح له في قبره ومطابقة الحديث للترجمة من حيث كون المقعدين منها نوع صفة لها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الزرقي الانصاري ابو اسحاق القاري عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب ابن عبد الله بن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد بكسر

حديث الباب لا ترجم له

قوله الزرقي هو الصواب ووقع في خطه الزرقي وهو سبق قلم اه

بكسر العين فيهما واسم ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك
يوم القيامة قال في فتح الباري لعل ابا هريرة سال عن ذلك
عند قوله صلى الله عليه وسلم واريد ان اخبيء دعوتي شفاعة
لامتي في الاخرة فقال صلى الله عليه وسلم وايده لقد ظننت
يا ابا هريرة ان لا يسالني ان مي المخففة من الثقيلة عن هذا
الحديث احد اول منك برفع اول صفة لاحد او خبر مبتدا
محذوف اي مي اول ويفتحها ولابي ذر على الظرفية وقال العيني
على الحال لما رايت لك من حرصك على الحديث
من بيانية او لرويتي بعد حرصك من تبعيضية اسعد
الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا
من الشرك من قلبه نفسه بكسر العاف وفتح الموحدة اي من
جهة نفسه طايعا مختارا او اسعد هنا هو مبني على بابها من التفضيل
او مي بمعنى فعيل يعني سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى اسعد
من لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ غايته
لقوله من قلبه اذ الاخلاص معدنه القلب فقيده زيادة في
التاكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ في التاكيد
تقول اذا اردت التاكيد ابصرته عيني وسمعته اذني
والمراد بالشفاعة هنا بعض انواعها وهي اني اقول فيها
صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج من في قلبه
وزن كذا من ايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون
ايمانه اكمل من دونه واما الشفاعة العظمى في الراحة
من كرب الموقف فاسعد الناس بها من يستقر في الجنة وهم
الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يدخلون بغير
عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب ثم تعييبهم بفتح من

النار

النار ولا يستفطون فيها والشفاعات كما قال عياض خمس
الاولى العظمى وهي لراحة الناس من هول الموقف وهي
مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي وهي
المقام المحمود وقال الطبري قال اكثر اهل التاويل المقام
المحمود هو الذي يقومه صلى الله عليه وسلم ليرحم من
كرب الموقف لحديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة وحديث
ابي هريرة في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
قال سئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة
والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت
ايضا في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل لها بقوله
تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم امتي امتي ادخل
الجنة من امتك من لا حساب عليه او الدليل عليها سؤاله
صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين الفا الذين
يدخلون الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة
في ادخال قوم هو سيؤا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا
الرابعة في من دخل النار من المذنبين فقد جاءت
الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعته صلى الله عليه
وسلم وغيره الخامسة في زيادة الدرجات في
الجنة لاهلها واشار النووي في روضته الى ان هذه
من خصائصه وزاد عياض سادسة وهي التخفيف عن
ابي طالب كما سبق وزاد غيره سابعة وهي الشفاعة لاهل
المدينة لحديث الترمذي عن ابي هريرة رفعه من استطاع
ان يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال
في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها لا يخرج عن واحدة
من الخمس الاولى وفي العروة للعزيزي شفاعته لجماعة

قيل

نوله من الخمس الاولى كذا بخطه ولعل ابا حجر من الخمس الاولى اه

من الصحابي النجاء وزعم نفطويه رحمه ولعلها تندرج في
الخامسة وزاد القرطبي انه اول شافع في دخول امته
الجنة قبل الناس وزاد صاحب الفتح الشفاعة فيمن
استوت حسناته وسيئاته ان يدخل الجنة لحديث ابن
عباس عند الطبراني قال السابق يدخل الجنة بغير حساب
والمقتصد برحمة الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف
قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم على الارجح وشفاعة
فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قال والوارد على
الخمسة اربعة وما عداها لا يرد كما لا يرد الشفاعة
في التخفيف عن مناحيي المقبرتين وغير ذلك لكونه من جملة
احوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث الباب سبق في
باب الحرص على الحديث في كتاب العلم وبه قال حدثني
عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي
شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر وابي
حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين
وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله يعني
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه
وسلم اني لاعلم بلام التاكيد اخر اهل النار خروجا منها
من النار يقسها او من مروره على الصراط المنصوص عليه
واخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار كبوا بفتح
الكاف وسكون الموحدة لكنه مضبب عليها في الفتح
وفي الهامش حبوا بالحا المهملة وعليها علامة ابي ذر اي
زحفا وزنه ومعناه وفي رواية انس عن ابن مسعود
عند مسلم اخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو

مرة

يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب الاعراف ٧

قوله في الفتح كذا بخطه ولعله وفي الفتح اي

مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها
فقال تبارك الذي نجاني منك فيقول الله عز وجل
اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع
بفتح الميم والهمزة بينهما الا مرسا كنة فيرجع فيقول
يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل
الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك
مثل عشرة امثال الدنيا فيقول الرجل تضحك مني بفتح
العوقنة والمعجمة استفهام محذوف الاداة ولابي ذر
عن الكشميهني بي بالموحدة والتحتية بدل مني او قال
تضحك مني بالشك وانت الملك بكسر اللام وللمستملي من
رواية انس عن ابن مسعود انتهزي علي وانت رب العا
وهذا وارد منه على سبيل الفرح غير ضابط لما قاله من
السرور ببلوغ ما لم يخطر بباله فلم تضبط لسانه دهشة
وفرحا وحريا على عادته في الدنيا من مخاطبة المخلوق
ونحوه في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان راحلته
مع راحلته من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قال
عبد الله بن مسعود فلقد رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ضحك اي تعجبا وسرورا مما راى من كمال رحمة
الله ولطفه بعبده المذنب وكمال رضاه عنه حتى بدت
ظهرت نواجذه بنون فواو ومعجمتين وبعد الالف
جيم مكسورة فذال معجمة فمهملة واحدة قال ابن الاثير
النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي تلي الانياب وعند
الضحك قال الراوي تعلل عن الصحابة او عن غيرهم
وكان يقال ذلك ولابي ذر وكان يقول ذلك بغير لام اي يقال
اهل الجنة منزلة ذكر الكرماني ان هذه المقالة ليست من تتمة

فانتهما فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول اذهب فادخل الجنة فان لك الخ

ملين

كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي نقلا عن الصحابة
او غيرهم وقال في الفتح في ايل وكان يقال الراوي كما قال
اكرمناني واما المقالة التي من قوله صلى الله عليه وسلم كما
في اول حديث ابي سعيد عند مسلم بلفظ اوتي اهل الجنة منزلة
رجل صرف الله وجهه عن النار وساق الحديث الى اخره
واعتمد العيني بانه لا يستلزم من كونها في اخر حديث
ابن مسعود ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم واحاب
في الاعتراض فقال ان اراد الاستدلال ام العقلي فليس مرادا
هنا بل يكفي الظن القوي الناشئ عن الاستدلال ان هذا الامر
مرجعه العقل والصحابي اذا لم يكن ينظر في اهل الكتاب
ولا ينقل عنهم كابن مسعود الخصر انه نقل عن النبي صلى الله
عليه وسلم سواء كان ذلك بواسطة ام لا فتطل الاعتراض
انتهى وروايته لهم كوفيون والحديث اخرجه المولف ايضا
في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة جهنم وابن
ماجة في الزهد وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري
عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي
اللخمي حليف بني عدي وقيل له القرشي بفتح القاف والراء
ثم سين مهملة نسبة الى قريش لساتق عن عبد الله بن الحرث
ابن نوفل بفتح النون وسكون الواو وبعدها فاء لام ابن
الحرث بن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة
يلقب بتة بتشديد الموحدة الثانية له رواية ولابيه
ولجده صحبة عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب
بشيء لم يذكر الجواب لاختصار او ساقه في كتاب الادب

عن

عن موسى ابن اسماعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه
كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من النار
ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وسبق مبحثه
والله الموفق والمستعان باب
الصراط جسر جهنم بفتح الجيم وتكسر اي منصوب عليها لعبور
المسلمين عليه الى الجنة قال ابو سعيد فيما رواه مسلم بلغني
ان الصراط احد من السيف واد ق من الشعر وقال سعيد
انه لا ذكر عنده ان مندة بلغني فذكره ووصله
البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزوما به لكن
في سنده لين وفي مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك
ان الصراط مثل السيف وجنبيه كلا لبب انه ليوخذ بالكلوب
الواحد اكثر من ربيعة ومضر وعند البيهقي ابن عساكر
عن الفضيل ابن عياض قال بلغنا ان الصراط مسيرة خمس
عشر الف سنة خمسة الاف صعود وخمسة الاف استوي
وخمسة الاف هبوط ادق من الشعرة واحد من السيف
على متن جهنم لا يجوز عليه الا مامر مهزول من حسنته
الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي
الدنيا عن سعيد بن ابي هلال بلغنا ان الصراط ادق
من الشعرة على بعض الناس وعلى بعض الناس مثل الوادي
الواسع وهو مرسل او معضل فتامل نفسك اذا صرت
على الصراط ووقع بصرك على جهنم من تحتك ثم قرع
سمعك شهيق النار وزفيرها وسوادها وسعيرها
وكيف بك اذا وضعت احدى رجليك عليه فاحسست
بحد واضطررت الى ان ترفع القدم الثانية والخلائق بين
يديك يزلون ويعثرون والزبانية تلتقطهم بكلاليب

والكلاليب وانت تنظر الى ذلك فيالله من منظر ما اقطعه
ومر تقي ما اصعبه ومحاذاما اضيعه نسأل الله السلامة
والاعافة والعافية راى يحيى بن اليمان رجلا ابيا وهو اسود
الراس واللحية شاب فاستنبط وبلوابيض شعر الراس
واللحية فاخبره انه راى في منامه كان الناس قد حشروا واذا
بنهر من نار وجسر عليه الناس فدعي فدخل الجسر فاذا هو
كحد السيف يمر به يمينا وشمالا فنجا من ذلك وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بلواو بن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد
بكسر العين ابن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة
اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
وحدثني بالافراد محمود بلواو ابن غيلان المروزي الحافظ قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بلواو بن راشد
واللفظ لروايته عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال اناس وفي التوحيد
قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال صلى
الله عليه وسلم هل تضارون بضم الفوقية وفتح المعجمة
وبعد الالف راء مشددة بصيغة المفاعلة من الضر
واصله تضارر ون فاسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية
اي هل تضرون احدا او يضركم بمماراة او مجادلة او مضايقة
في رؤية الشمس وبها سحاب يجيبها قالوا لا يا رسول الله
قال هل تضارون بالراء المشددة ايضا في رؤية القمر ليلة
البدر عند تمام نوره ليس دونه سحاب يجيبه قالوا لا يا رسول
الله قال فانكم ترونه اذا تجلى لكم يوم القيامة كذلك
بحيث لا يجب بعضكم بعضا ولا يضره ولا يجادله ولا يزاحمه كما

يفعل

يفعل عند رؤية الاهلة بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر
ليلة البدر وقد روي ولا تضامون بالضاد المعجمة وتشديد
الميم من الضم وبلوا لازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رؤيته
تعالى كما تزدحمون عند رؤية الاهلة وروي بتخفيف
الميم من الضيم الذي بلوالذل اي لا يذل بعضكم بعضا بالمزاحمة
والمنافسة والمنازعة وفي البخاري لا تضامون او تضامون
بالهاء على الشك كما في فضل صلاة الفجر ومعنى الذي بالهاء
لا يشتبه عليكم ولا تتنازعون فيه فيعارض بعضكم بعضا
وفي باب فضل السجود من البخاري هل تمارون بضم الفوقية
وتخفيف الراي تجادلون في ذلك او يدخل عليكم فيه شك من
المرية وهي الشك وروي بفتح اوله وبفتح الراء على حذف
احدى التاءين وفي رواية البيهقي تتمارون بابدالها والكاف
في قوله لذلك ليست لتشبيه المرئي والمامي لتشبيه الرؤية
بالرؤية في الوضوح وهو فعل الرائي ومعناه انها رؤية يزاح
عنها الشك وقال الصعلوكي فيما سمعه منه البيهقي في
تضامون المضموم الاول المشدد الميم يريد لا تختفون
لرويته في جهة ولا يضم بعضكم الى بعض وانه تعالى لا يرى
في جهة ومعناه على فتح اوله لا تنضامون في رؤيته
بالاجتماع في جهة وهو بغير تشديد من الضم معناه
لا تنظامون فيه برؤية بعضكم دون بعض وانكم ترونه
في جهاتكم كلها وهو منعال عن الجهة فالتشبيه برؤية القمر
ليتعين الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وخص
الشمس والقمر بالذكر مع ان رؤية السماء بغير سحاب اكمل آية
واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما حضابه من عظيم
النور والضياء بحيث صار التشبيه بهما فيمن يوصف بالكمال

والكمال سابقا شايعا في الاستعمال يجمع الله عز وجل الناس
الاولين والآخرين في صعيد واحد بحيث لا يخفى منهم احد حتى لو دعاهم
داع لسمعوه ولو نظر اليهم ناظر لادركهم وزاد في رواية العلا
ابن عبد الرحمن فيطلع عليهم رب العالمين اي يعلمهم باطلاعه
عليهم حينئذ فيقول جلا وعلا من كان يعبد شيا فليتبعه
بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر فليتبعه
بسكون الفوقية وفتح الموحدة فيتبع بسكون الفوقية
وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع
من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت
الطواغيت جمع طاغوت بالمثناة الفوقية وهو الشيطان
والصنم وصوب الطبري انه كل طاغ طغى على الله فعبد
من دونه وهو مفعول يتبع محذوف في الثلاثة وانما عمم
لمن يعبد دونه حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم
او بان يسابقوا الى النار فيها وتبقى هذه الامة المحمدية
او اعم فيها بغيروا ومنافقوها فيأتيهم الله عز وجل
اتيانا لا نكيفه عارين عن الحركة والانتقال اذ ذاك من
نعوت الحدوث المتعالي عنه ربنا علوا كبيرا او طريقة
السلف المشهورة في هذا ونحوه اسلم والله تعالى
بحقيقة المراد بذلك اعلم وقيل معناه هنا انه يشهد منهم
رؤيته اذ العادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته
الا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا اي يتجلى لهم
تعالى حتى يروه في غير الصورة التي يعرفون لاجل من تعلم
من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم على زعمهم محجوبون
او ان ذلك ابتلاء في الدنيا وان كانت دار ابتلاء فقد يتحقق
فيها الجزاء في الاهوال كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة

والحديث عند الترمذي

بعضهم

فبما

فما كسبت ايديكم فكذا الاخرة وان كانت دار جزاء فقد يقع فيها
الابتلاء لدليل ان الغبر هو اول منازل الاخرة يجري فيه
الابتلاء بالسؤال وغيره وان التكليف لا ينقطع الا بعد
الاستقرار في الجنة او النار والتحقيق ان التكليف
خاص بالدنيا وما يقع في القبر والموقف انما ذلك فيقول
تعالى لهم انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لانه اتاهم
بصورة الامر باتباع الباطل فلذا يقولون هذا
مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق
لنا من معرفته عز وجل انه لا يأمر بالباطل وانه منزه
عن صفات هذه الصورة اذ سماتها سمات المحدثات ورجح
القابسي عياض ان في قوله فيأتيهم الله محذوف تقديره يأتيهم
بعض ملائكة الله قال ولعل هذا الملك جاءهم في صورة
انكروها لما فيها من سمة الحدوث الظاهرة لانه مخلوق
وقال القرطبي هذا مقام الامتحان يمتحن الله به عباده
ليميز المحق من المبطل وذلك انه لما بقي الا منافقون والمراؤن
ممن كان يظن بالمؤمنين والمخلصين زاعمين انهم منهم وانهم
عملوا مثل عملهم وعرفوا الله مثل معرفتهم ظانين ان ذلك
يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا امتحنهم الله بان
اتاهم بصورة هائلة قال للجميع انا ربكم فالحامد
المؤمنون بانكار ذلك حتى ان بعضهم ليكاد ان ينقلب اي
يزل فيوافق المنافقين وقال في المفهم وهذا ممن لا يكون
له رسوخ العلم ولا علم الذين اعتقدوا الحق وهو سوا
عليه من غير بصيرة ولذا ان اعتقادهم قائلة للانتقال
واما قولهم نعوذ بالله منك فقال الخطابي يحتمل ان
يكون صدر من المنافقين وتعقب بانه لا يصح ولا يستقيم

فيأتيهم الله فيتجلى للمسلمين بعد تميز المنافقين في الصورة
التي يعرفون اي في صفته التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي
عن صفات المحدث بعد ان عرفهم بنفسه الشريفة ورفع الموانع
عن ابصارهم فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فتسعون
بتشديد الفوقية ولم يضبط الفوقية في اليونينية بتشديد
ولا غيره اي امر الله او ملائكته الذين وكلوا بذلك ويضرب بسم اوله
وبفتح ثالثه جسر جهنم بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز
زاد شعيب في روايته الماضية في فضل السجود يجوز بامته
وقال النووي اكون انا وامتي اول من يجوز على الصراط ويقطعه
واذا كان صلى الله عليه وسلم هو وامته اول من يجوز على
الصراط لزم تاخر غيرهم عنهم حتى يجوز واودع الرسل
عليهم الصلاة والسلام يومئذ اللهم سلم سلم بتكرير
سلم مرتين وبه بالصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من
امرت به قال ابن العربي وهذه الكلاليب هي الشهوات المذكورة
الهيثمي في حديث حفت النار بالشهوات فالشهوات موضوعة
على حوافيها فمن اقتحم الشهوة سقط في النار لانها خطاطيف
اثنتي والكلاليب المذكورة مثل شوك السعدان بفتح السين
وسكون العين وفتح الدال المهملات وبعد الالف نون
جمع سعدانة حسنات ذو شوك اما بالتخفيف رايتم شوك
السعدان قالوا نعم قال فانها مثل شوك السعدان غير انها اي الشوكة
لا يعلم ولا يدري عظم الشوك انه يضر الناس لا يعرف قدر عظمها
الا الله بكسر العين وفتح الهمزة وقال الشافعي ضبطناه
بضم العين وسكون الظاء والاول اشبه لانه مصدر لا يعلم

قدر

قدر كبرها الا الله فتخطف الناس باعمالهم بسبب
اعمالهم القبيحة وتخطف بفتح الطاء وكسرها وتشبه الكلاليب
بشوك السعدان خاص لسرعة اختطافها وكثرة الانتشاء
فيها مع الخرز والتعقيف تمثيلا لهم بما عوفوه في الدنيا والقوه
بالمباشرة ثم استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدار
قاله الزين ابن المنير منهم الموبق بضم الميم وسكون الواو وفتح
الموحدة بعدها قاف الهالك بعمله وهو الكافر ومنهم
المجردل بفتح الجيم والحاء المهملة بينهما راء ساكنة وهو
المؤمن العاصي قال في الفتح ووقع في رواية الحاميين هنا
المجردل بالجيم والحرذلة الاشراف على السقوط رواها القاضي
عياض ورجح ابن قرقول رواية الحاء المهملة قال الهراوي المعنى
ان كلاليب النار تقطعه فهوي في النار او من الخردل اي تجعل
اعضاءه كالخردل او المخردل المصروع ورجحه الشيخ قال وقال
هو انسب لسياق الخبر ثم ينجو من ذلك وعند ابي سعيد مما رواه
ابن ماجة مرفوعا يوضع الصراط بين ظهراني جهنم على حسك
كحسك السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم ومخدوش
به ثم ناج ومحتبس به ومنكوس فيها وفي حديث ابي سعيد
فناج مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى يمر اخرهم فيسحب
سحبا والمكدوس بالمهملة في مسلم وروي بالمعجمة ومعناه
السوق الشديد ويؤخذ منه كما في نهجة النفوس ان المارين
على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدش وهالك من
اول وهلة ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم
اقساما كما يعرف من قوله بقدر اعمالهم وفيه مما ذكره في نهجة
النفوس ان الصراط مع دقته وحدته يسع جميع المخلوقين
منذ ادم الى قيام الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من

الفضا بين عباده اي حل قضاوه بهم واراد ان يخرج بضم اوله وكسر الثه من النار من اراد ان يخرج ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران بن الحصين السابق او ابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وابي عوانة وابن حبان او ادم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم او المؤمنين كما في حديث ابي سعيد في التوحيد ويجمع بانهم كلهم يشفعون وفي حديث ابي بكرة عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يجمل الناس على الصراط ثم يأذن الله لمن يشاء من رحمته ثم يؤذن في الشفاعة فالملائكة والنبيين والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون امر الله تعالى الملائكة ان يخرجوهم من النار فيعرفونهم بعلامة اثار السجود بجمع اثار وحرم الله على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود بتوحيد اثر وهذا جواب عن سؤال مقدر كانه قيل كيف تعرف الملائكة اثر السجود مع قول ابي سعيد عند مسلم فاماتهم الله حتى اذا كانوا حمما اذن بالشفاعة فاذا صاروا حمما كيف يتميز محل السجود من غيره حتى يعرف اثره وحاصل الجواب تخصيص بعض اعضاء السجود من عموم الاعضاء التي دل عليها خبر ابي سعيد وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود وهل المراد اعضاء السجود السبعة الجبهة واليدان والركبتان والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي المختار الاول واستنبط صاحب الكفاية المنوس منه ان من كان مسلما ولكنه لا يصلي انه لا يخرج اذ لا علامة له لكنه يحتمل ان يخرج في القبضة لعموم قوله لم يعمل خيرا قط كما في حديث

قوله شفعوا الذ اجنطه فقاريا من اه

ابي

ابي سعيد في التوحيد وفي حديث معبد عن الحسن البصري عن انس في التوحيد فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال البيضاوي اي انا افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا للتوحيد وهو مخصص لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله وحمله في الفتح على ان المراد ليس ذلك لك مباشرة الاخراج لان اصل الشفاعة وتكون هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في اخراج المذكورين واجيب الى اصل الاخراج ومنع من مباشرته الى شفاعته فيخرجونهم من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر الممهلة وضم المعجمة في الفرع قال في المطالع وهي لاكثرهم وعند ابي ذر والاصيلي امتحشوا بفتحهما يقال محشته النار وامتحش هو قال يعقوب ان سكنت الا يقال محشته وانما المحشته والصحيح انهما لغتان والرباعي اكثر وامتحش عضبا اي احترق قال الداودي معناه انقبضوا واسودوا وانتفخوا وقال في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فينصب بضم التحتية وفتح الصاد المهملة عليهم ما يقال له ماء الحياة بتنا التاء المثناة من فوق في اخره بعد الموحدة فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحرا في حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم اي ما يحمله وذلك اذا الغثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتنضج من يومها او ليلتها سميت بها لانها اسرع في النبات من غيرها وفي السيل اسرع لما يجتمع فيه من الطين الرخو الحادث مع الماء ويبقى رجل مقبل وفي رواية عن الكشميهني ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار

شرنة

لع قوله وعند ابي ذر الخ الصواب والذي في خط ابي ذر اه

وقيل بزور الراعين

وهو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار
بني اسرائيل انه كان بناشا وانه قال لاهله احرقوني وفي
غرائب مالك للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو
واهي عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا اخر من يدخل
الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة
عند الجهينة الخبر اليقين وحكى التنسيلي انه جاء
ان اسمه هناد وجوز غيره ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين
والاخر للاخر وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث
ابي هريرة بسند واهي ان اطول اهل النار فيها مكثا من ملك
سبعة الاف سنة فيقول يارب قد فسيتني بفتح الفاء والمهملة
والموحدة وكسر المثناة تحتها اي اذاني واهلكني رحمها اي النار
واحرقني ذكاوها بفتح الذال المعجمة وبالهمز والمد قال في
الفتح كذا للاصيلي وكريمة ولابي ذر ذكاها بالقصر وهو
الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها ثم يرى
وجهي عن النار استشكل بانه ممن يمر على الصراط طالما
الجنة فوجهه الى الجنة واجيب بانه سئل ان يديم
عليه صرف وجهه عنها فلا يزال يدعو الله تعالى ان يصرف
وجهه عن النار فيقول تعالى له لعلك ان اعطيتك ذلك
ان تسئلني غيره استفهام تقرير لان ذلك من عادة بني ادم
والرجاء راجع الى المخاطب لا الى الرب تعالى فيقول لا وعزتك
لا اسألك غيره فيصرف الله تعالى وجهه عن النار قال
في الفتح فيصرف بضم اوله على البناء للمجهول وفي رواية
شعيب فيصرف الله وجهه قلت والاول هو الذي في الموطإ
ثم تقول بعد ذلك يارب قربني الى باب الجنة فيقول
الله تعالى له لقد زعمت وفي رواية شعيب السابقة

الاولى في الجواب ما ذكر ابن
جرير ان قوما زعموا ان وقع في حديث
ابي امامة الباهلي اليه قيل
انه ينقلب على الصراط ظهرا
لبطن فكأنه في تلك الحالة
اه اقول فحينئذ فان وجهه
كان من قبل الى ورائه ثم لينقلب
على صرفه عنها باختياره
فتأمل ربه في ذلك اه

في

في فضل السجود البس تد اوطيت العهد والميثاق لما سألني غيره
اي غير صرف وجهك عن النار ويلك ابن ادم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي يا ابن ادم ما اغدرك بالغين المعجمة والدال
المهملة فعل التعجب من الغدر ونقض العهد وتركه الوفا
فلا يزال يدعو الله فيقول تعالى له لعلك ان اعطيتك
بفتحتين ثم فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان اعطيك بضم
الهمزة ذلك الذي طلبته تسئلني غيره فيقول لا وعزتك
لا اسألك غيره فيعطي الله عز وجل من عهود ومواثيق ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ان اعطيك بضم الهمزة والكشميهني ومشاق
بالافراد ان لا يسالك غيره فيؤديه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها
في رواية شعيب فاذا ابلغ بابها ورأى زهرتها وما فيها من
النضرة وروينه لها يحتمل ان يكون بمعنى العلم لتطوع ربها
الطيب وانوارها المضيئة كما كان يحصل له اذا في النار
وهو من خارجها او ان يجد ارها شفاف فيرى ظاهرها من
باطنها كما روي في غرفها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت
ثم يقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم قال رب ادخلني الجنة
ثم يقول الله تعالى اوليس بواو بعد الهمزة ولابي ذر اولست
بالمشناة الفوقية بعد السين قد زعمت ان لا تسألني غيره
ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول يارب لا تجعلني اشقى
خلقك ممن دخل الجنة فهو لفظ عام اريد به الخاص ومراده
انه بصيراذا استمر خارجا عن الجنة اشقاهم وكونه اشقاهم
ظاهر لو استمر خارج الجنة وهم من ادخلها فلا يزال يدعو حتى
يضحك الله عز وجل منه وهو مجاز عن لازمه وهو الرضى فاذا
ضحك رضي منه اذن بفتح الهمزة له بالدخول فيها فاذا دخل
فيها قيل تمن ولابي ذر قيل له تمن من كذا اي من الجنس الفلاني

كذا بخطه وعبارة الفتح
فيرى باطنها من ظاهرها
وهي اولى اه

اعد
داخلها

وقال المظهري من فيه للبيان أي ممن من كل جنس ما تشتهي نفسه قال
الطيبي وكونه يغفر لكم من ذنوبكم ويحتمل ان تكون من زائدة في
الاثبات على مذهب الاخفش فيمضي ثم يقول له من كذا فيمضي
حتى تنقطع به الاماني وفي رواية ابي سعيد عند احمد فيسأل
ويتمنى مقدار ثلاثة ايام من الدنيا وفي رواية التوحيد حتى
ان الله ليذكره من كذا فيقول اي الله هذا ولكشيمني فيقول
له هذا لك ومثله معه قال ابو هريرة بالسند السابق وذلك
الرجل المذكور اخر اهل الجنة دخولا الجنة قال عطاء بن يزيد
الراوي وابو سعيد الخدري سفط لابي در الخدري جالس مع
ابي هريرة وهو يحدث بهذا الحديث لا يغير عليه شيأ من حديثه
ولا يرده عليه حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال
ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه
هذا لك ومثله معه وجمع القاضي عياض بينهما باحتمال ان
يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث به ثم ان النبي
صلى الله عليه وسلم حدث بالزيادة فسمعه ابو سعيد
والله اعلم والحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان
والنسائي في الصلاة والتقصير هذا باب

بالتنوين في الحوض الذي لنبينا صلى الله عليه وسلم في الارض
قال في الصحاح الحوض واحد الاحواض والحياض وحفضت
الماء حـ اخذت حوضا واشخوض اجتمع والحوض بالتشديد شيء
كالحوض يجعل للنخلة لتشرب منه وقال ابن فرقول والحوض
حيث تستقر المياه اي يجتمع لشرب فيها الابل واختلف
عـ في حوضه صلى الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط او بعده
قال ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل قال القرطبي

في

في تذكرته والمعنى يقتضيه قال الناس يخرجون عطاشا
من قبورهم واستدل لهم بما في البخاري من حديث ابي هريرة مرفوعا
بينا انا قايم على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار والله الحديث
وياتي ان شاء الله تعالى في هذا الباب قال القرطبي فهذا
الحديث يدل على ان الحوض يكون في الموقف قبل الصراط
لان الصراط انما هو جسر على جهنم ممدود يجاز عليه فمن
جاز سلم من النار انتهى وقال اخرون انه بعد الصراط وصنيع
البخاري في ايراده لاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة
بعد نصب الصراط مشعر بذلك وفي حديث انس عند الترمذي
ما يدل له ولفظه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يشفع لي فقال انا فاعل فقلت اين اطلبك قال
اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك قال
انا عند الميزان قلت فان لم القك قال عند الحوض وبهذا
ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب
منه لم يظمأ ابدا لانه يدل على ان الشرب منه يكون بعد
الحساب والنجاة من النار لان ظاهر حال من لا يظمأ ان لا يعذب
بالنار واما حديث ابي هريرة السابق المستدل به على القبلية
فاجيب عنه باحتمال انهم يفرون من الحوض بحيث يرونه
ويردونه فيدفعون الى النار قبل ان يخلصوا من جنبة الصراط
فليتامل واما قول صاحب التذكرة والصحيح ان له صلى
الله عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر
داخل الجنة وكلاهما باسم الكوثر فاعتقاب باب الكوثر ناصر
داخل الجنة وماوه ينصب في الحوض ويطاق على الحوض الكوثر
لكونه يمد منه وفي حديث ابي ذر عند مسلم ان الحوض يشخب

قوله فتعقب كذا بالخط ولعله بالميم بعد التاء والذي في نقل صاحب التذكرة اه

فنه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط جسر جهنم وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالت النار بين الماء الذي يصب من الكوثر في الحوض والله اعلم وفي الترمذي عن سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا واشار الى انه اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصي يدعو من عرف من امته الا وانهم يتباهون انهم اكثر تبعا واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني من وجه اخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده لين وعند ابن ابي الدنيا عن ابي سعيد رفعه وكل نبي يدعو امته ولكل نبي حوض الحديث وفي اسناده لين قال الخطابي ما خص به نبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه ولم ينقل نظيره لغيره ولذا امتن الله تعالى عليه به في التنزيل وقول ابن سيده انا اعطيناك الكوثر وزنه فوعل من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وقيل هو المشهور المستفيض عند السلف والخلف وقيل اولاده لان السورة نزلت على رد امن عابه بعدم الاولاد وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك كما ذكرته محررا في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقال انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك ليدل على ان هذا الاعطاء حصل في الزمن الماضي ولم يقل اعطيناك مكتفيا بنون العظمة بل قال انا اعطيناك لتشريفه تعالى الاعطاء على وجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك من الفخامة المنيمة ما فيه وقد تواتر حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من ائمة

الحديث

الحديث وكذلك احاديث الحوض وقال عبد الله بن بريدة المازني مما وصله البخاري في حديث طويل بغير وتحدثن قال النبي صلى الله عليه وسلم امير وا اي علي ما ترون بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن سليمان بن مهران الاعمش وهو بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة ابو وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم نفتح الفاء والراء بعدها طاء مهملة على الحوض سانعام اليه لاصلحه واهيئه لكم فهنيئا لوارديه جعلنا الله منهم بوجهه الكريم من غير عذاب انه كريم وهاب وبه قال وحدثني بالافراد ولابي ذر بإسقاط الواو عمرو بن علي ابي حفص الباهلي الصيرفي الفلاس البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن مقسم الضبي انه قال سمعت ابا وائل شقيق ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم على الحوض فيه بشارة عظيمة لهذه الامة المحمدية زادها الله شرفا ولترفعن بفتح اللام وضم الفوقية وسكون الراء وفتح الفاء والمهملة وتشديد النون لتظهرن على رجال منكم حتى اذا اهوى ولابي ذر ولير فعن بمعنى رجال منكم ثم ليختلجن دوني بفتح اللام وضم الفوقية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول مسند الى ضمير الجماعة موكدا بالنون الثقيلة اي يجتذبون ويقتطعون عني فاقول يا رب اصحابي اي امتي فيقال انك

لا تذهب بما احدثوا بعدك من الردة عن الاسلام او المعاصي تابعه
الاعمش عاصم بن ابي النجود الكوفي احد القراء السبعة عن زر بن حبيش
وابا شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود وهذا
وصله الحرث بن ابي اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري
عن عاصم وقاد حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد
الرحمن الواسطي عن ابي وايل شقيق عن حذيفة عن النبي صلى
الله عليه وسلم فخالف حصين الاعمش وعاصما وهذا
وصله مسلم من طريق حصين وبه قال حدثنا مسدد
بالميم والمهملات ثانيهما مشددة ابن مسرهد بن مسربل البصري
الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني
بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما انكم بفتح الهمزة وتخفيف
حوضي ولابي ذر عن المستملي والكشميهني حوضي بزيادة ياء
الاضافة ما بين حوضي بفتح الحاء والموحدة بينهما راء ساكنة
آخره همزة ممدود في الفرع وقال ابو عبيد البكري وغيره
بالقصر وكذا رايته في اصل صحيح مقروء ومن رواية ابي ذر
الحافظ ومن رواية الاصيلي انتهى وصوبه النووي في شرح
مسلم وقال انه المدخطا وتبعه في البخاري بالمد وقال القسطلاني
الجربا على لغة تانيث الاحرب قرية بالشام واذرح بفتح
الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء المهملة بعدها حاء
مهملة قال ابن الاثير في نهايته بما بعين حربا واذرح قريتان
بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذي قاله ابن
الاثير تبعه فيه الصلاح العلائي فقال هذا غلط
بل بينهما غلوة سهم وبما معروفتان بين القدس والكرك

ولا يصح

وجد بحاشية متن صحيح
بخط الشيخ اليونيني ما نصه
جربي مقصور قاله الحافظان
ابو عبيد الله البكري وابو
الفضل ياضم جيم وفتح
في البخاري ممدودة هذا
آخر كلامه وكذلك
رايت انا في اصل صحيح مقروء
من رواية الحافظ ابي ذر
ومن رواية الاصيلي
قاله علي ابن محمد اليونيني
اه

ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفتها الروايات الثابتة لا سيما وقد
قال الحافظ الضياء المقدسي في جزئه في الحوض انتهى بسياق
لفظها غلط لاختصار وقع في سياق الحديث من بعض الرواة
لمساقه من حديث ابي هريرة واخرجه من فوائد عبد
الكريم الدير عاقولي بسند حسن الى ابي هريرة مرفوعا
في ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا
واذرح قال الضيا فظهر بهذا انه وقع في حديث ابن عمر
حذف تقديره كما بين مقامي وبين جربا واذرح فسقط
مقامي وبين وقال العلائي بل سقط القدر المحذوف
عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين المدينة وجربا واذرح
انتهى وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمرو
بفتح العين حوضي مسيرة شهر في هذا الباب وحديث انس
فيه كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وحديث حارثة بن وهب
فيه ايضا كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث ابي هريرة
البعد من ايلة الى عدن وبين دستمات صنعاء وكلها
متقاربة لانها كلها نحو شهر او تزيد او تنقص وفي حديث
عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي
حديث جابر كما بين صنعاء الى المدينة وكلها متقاربة
ترجع الى نصف شهر او تزيد على ذلك قليلا او تنقص
واقل ما ورد في ذلك عند مسلم قرتان بالشام بكل منهما
مسيرة ثلاثة ايام فقيل في الجمع بين هذه الاقوال صادفت على
وجه بانه صلى الله عليه وسلم خاطب اهل كل جهة بما
يعرفون من المواضع وهو ممتثل لوتيرة الكل احد ممن خاطبه
بما يعرفه من تلك الجهات وبانه ليس في ذكر المسافة القليلة
ما يدفع الكثير فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة

فاخبر بالمسافة اليسيرة ثم اعلمه الله بالطويلة فاخبر الله بما
تفضل الله به عليه بانشاعه شيأ فشيأ لاعتماد على اطولها
واما قول بعضهم لاختلاف امامهم بالنظر الى الطول
والعرض فمردود بحديث ابن عمرو وبرواياه سواء وحديث
انس وغيره طوله وعرضه سواء ومنهم من حمله على السير
المسرع والبطي لكن في حمله على اقلها وهو الثلاث
نظر اذ هو عشر جدا مع ما سبق والله الموفق وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الفضايل وبه قال حدثني
بالافراد وابو ذر حدثنا عمرو بن حمد بفتح العين
الباقد بالنون والقاف وهو شيخ مسلم من الحاج قال
اخبرنا وفي اليونينية حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح
المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن
عظيم ابن القاسم ابن دينار السلمي ابو معاوية ابن خازم
بالمعجمتين الواسطي حافظ بغداد قال اخبرنا
ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية
واسمه اياس وعطاء ابن السائب الكوفي من صغار التا
صدوق لكنه اختلط في اخر عمره وهشيم سمع منه بعد
اختلاطه ولذا اخرج المولف هنا مقرونا بابي بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه من
النبوة والقرآن والخلق الحسن العظيم وكثرة الاتباع
والعلم والشفاعة والمقام المحمود وغيرها مما انعم الله
تعالى به عليه قال ابو بشر جعفر من ابي وحشية
قلت ولابي ذر فقلت لسعيد هو ابن جبير ان اناسا
بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا بحذفها وسبق في التفسير

من

بلغ مقابلة على
نسخة قوبلت على
خط المولف
بفضل الله
وكرمه

من ذكر الناس ابو اسحاق وقتادة يزعمون انه اي الكوثر
نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير
الذي اعطاه الله اياه وهذا كما سبق مجملا وتاول من سعيد
جمع فيه بين حديثي عايشة وابن عباس ولا تنافي بينهما
لان النهر فرد من افراد الخير الكثير والحديث مر في تفسير
سورة الكوثر وبه قال حدثنا سعيد من ابي مريم
وهو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي قال
حدثنا نافع عن ابن عمر بن عبد الله الجمحي المكي الحافظ
عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
بالتصغير ابن عبد الله بن جدعان وقيل اسم ابي مليكة
زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من الصحابة انه قال
قال عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما
قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر
زاد مسلم من هذا الوجه زواياه سواء اي لا يزيد طوله على
عرضه وفيه رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث
في تقدير مسافة الحوض باختلاف العرض والطول كما
سبق قريبا ماؤه ابيض من اللبن فيه حجة للكوفيين
على اجازة افعل التفضيل من اللون وقال البصريون
لا يصاغ منه ولا من الثلاثي فعيل لان اللون الاصل في
افعاله زايدة على الثلاثة وفعيل لانه خلق ثابت
في العادة وانما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان
تحرزت لذلك محترزي الاجسام الثابتة على حال واحد
قالوا وانما يتوصل الى التفضيل فيه وفيما زاد على الثلاثي
بافعل مصوغا من فعل دال على مطلق الرجحان والزيادة
نحو اكبر وازيد وارجح واسد قال الجوهري يقول هذا

اشد بياضا من كذا ولا تقل ابيض منه واهل الكوفة يقولونه
ويحتجون بقول الراجز
جارية في درعها الفضفاض ... ابيض من اخت بني اباض
قال المبرد ليس لبيت الشاذ حجة على الاصل المجمع عليه وانما
قول الراجز طرفة
اذ الرجال بيتوا واشتد اكلهم ... فانت ابيضهم سربال طباخ
فيحتمل ان لا يكون لمعنى افعل الذي يقتضيه من الفاضلة
وانما هو بمنزلة قولك هو احسنهم وجها واكرمهم اباً يريد
حسنهم وجها وكرمهم اباً فكانه قال فانت مبيضهم سربالا
فلما اضافه انتصب ما بعده على التمييز وجعل ابن مالك
قوله ابيض من المحكوم لشذوذه وقال النووي هي لغة
وان كانت قليلة الاستعمال والحديث يدل على صحتها
وفي مسلم من رواية ابي ذر وابي مسعود عند احمد بلفظ
اشد بياضا من اللبن وريحها اطيب ريحا من المسك وزاد
مسلم من حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد من
حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وكثرانه لنجوم السماء
في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية الحسن عن انس من اكثر
من عدد نجوم السماء من شرب بفتح الشين وكسر الراء منها من
الكثران ولابي ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ المضارع والجزم
على ان من شرطية ويجوز الرفع على انها موصولة ولابي ذر
منه اي من الحوض فلانظمأ ابدا وعند ابن ابي الدنيا عن
النواس بن سمعان اول من يرد علي من شرط يجوز ويجوز
الرفع على انها موصولة ولابي ذر منه اي من الحوض فلا نظمأ
ابدا وعند ابن ابي الدنيا عن النواس بن سمعان اول من
يرد عليه من تيشقى كل عطشان وحديث الباب اخرجه

مسلم

اخرجه مسلم في الحوض ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن
عفير بنو سعيد بن كثير ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا
بعدها تحتية ساكنة قرأ المصري قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي
انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اني فرطكم على الحوض
بميمة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة
بعدها هاء تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم
من طرف الشام وغيرها وهي الان خراب يمر بها الحاج
من مصر فتكون عن شمالهم ويمر بها الحاج من غزة فتكون
امامهم واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر
وصنعاء من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما
نون ساكنة ممدود والتقييد باليمن يخرج صنعاء الشام
وان فيه اي الحوض من الاباريق كعدد نجوم السماء فيه
ان الزهري سمع انسا وهو رد على من اعل الحديث بانه لم
يسمع منه وقد ذكر ابن ابي عاصم انه سمعه من رواه عن ابن شهاب
عن انس بلا واسطة فزادوا على عشرة قاله في الفتح
والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال
حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى الازدي
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثنا ولابي ذر
باسقاط الواو هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال
المهملة وفتح الموحدة القيسي البصري الحافظ المسند هلاب

وغيرهما

قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه عن نبي الله صلى الله عليه وسلم
انه قال بينما بالميم اذا اسري بي الجنة ليلة الاسراء كما في سورة
الكوثر بلفظ عن انس قال لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم
الى السماء اذا انا بنهر حافتاه بالحاء المهملة وتخفيف الفاء جمع
قباب الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف الموحدة جمع قبة
قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي اعطاك
ربك فاذا طينته بالنون بعد التحتية او طيبته بالموحدة
مسك اذفر بالمعجمة الساكنة شك هدبة شيخ البخاري
هل هو بالنون او الموحدة ولم يشك ابو الوليد انه بالنون
وهو المعتمد وفي البعث للبيهقي من طريق عبد الله بن
مسلم عن انس بلفظ تربته مسك وبه قال حدثنا
مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال
حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري عن انس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاذودن بالذال
المعجمة المفتوحة للتاكيد وتثقيل النون على بتشديد التاء
ناس عن امتي بالحاء المهملة من حوضي كما تذاد
بسكون الحاء المعجمة وضم الفوقية وكسر الذال وضم الجيم جزبوا
دوني بالقوب مني فاقول امتي بالتكبير ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي امتي بالتصغير فيقول وله عن الكشميهني
اصحابي بالتكبير فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
من المعاصي التي مانع سكب الحيوان من الشرب من الحوض
والحديث اخرجه مسلم في المناقب وبه قال حدثنا محمد
ابن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة
بعدها فا ابو غسان الكناني المدني قال حدثني بالافراد

ابو

عن

بناه

ايد الشديد الراجح المجيد في الغاية اه

سعيد ابن ابي مريم هو سعيد ابن الحكم ابن محمد ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال الحوشاني

١١٩

ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ولابي
ذر عن الكشميهني فرطكم بفتحتين على الحوض الفرط
الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض من مر به بتشديد الياء
من مر به ممكن من شربه فشرب او من مكن
من المرور به يشرب منه ولابي ذر يشرب به بلفظ الماضي وزاد
ابن ابي عاصم ومن ضرب عنه لم يرو عنه ابدا ومن شرب
بكسر الراء منه لم يظمأ لم يعطش ابدا ليردن على اقوام
اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر ويعرفونني بنونين
بضم التحتية بعدها حاء مهملة مبنيا للمجهول بيني وبينهم
قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن
ابي عياش بالتحتية والمعجمة لهذه الذرى وانا احدث
بهذا الحديث فقال هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت
منه الاداة قال ابو حازم فقلت له نعم فقال النعمان
اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر الخدري
لسمعته بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها في هذه المقالة
قوله فاقول انهم اي الذي يحال بيني وبينهم مني من امتي
فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعصية الموجبة
لبعدهم عنك فاقول سحقا سحقا بضم السين وسكون الحاء المهملة
وبالقاف والنصب فيهما على المصدر اي بعدا وبعدا وكررها
ثنتين تاكيدا لمن غير بعدي اي دينه لانه لا يقول في العصاة
لغير الكفر سحقا سحقا بل يشفع لهم ويبيحهم بامرهم كما لا يخفى
وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عنه من رواية
علي ابن ابي طلحة عنه سحقا اي بعدا يقال سحقه اي
بعده هو كلام ابي عبيد في تفسير قوله تعالى او تهوي به الريح

قوله بلفظ الماضي كذا بخطه وصوابه المضارع اه

في مكان سحيق سحقه واسحقه وابعده وهذا ثابت في رواية
الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة الصفار قال المولف وقال احمد
ابن شبيب بن سعيد بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون
التحتية بعدها موحدة ثانية الحنطي بفتح الحاء المهملة
والموحدة وكسر الطاء نسبة الى الحنطات من تميم مما وصله
ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي وابي الحسن المسيلي قال
حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي شبيب عن يونس
بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن
المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد
علي بتشديد الياء يوم القيامة رهط من الرجال ما دون
العشرة او الى الاربعين من اصحابي فيحلؤون بضم التحتية
وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو اي يصرفون كذا
لابي ذر عن المستملي وفي رواية الكشميهني فيحلؤون بفتح الحاء
المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة فواو ساكنة ثم
بطردون عن الحوض وحكى السفاقسي عن بعضهم ضبطه
بغير همز قال وهو في الاصل مهموز فكانه سهله فاقول
يا رب اصحابي بالتكبير فيقول الله تعالى ولابي ذر عن
الكشميهني فيقال انك لا علم لك بما احدثوا بعدك
انهم ارتدوا على ادبارهم القهقري بفتح القافين بينهما
هاء ساكنة والراء مفتوحة مصدر في موضع نصب على
المصدرية من غير لفظه كقوله فقعدت جلوسا وهو
الرجوع الى خلف رجعت القهقري فكانك رجعت
الرجوع الذي يعرفوا هذا الاسم وبه قال حدثنا احمد
ابن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبراني كان

قوله من تميم اي بطن من تميم اهـ المهملة

ابوه

١٠٠

ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال
اخبرني بالافراد يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن ابن المسيب سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم لم يقل عن ابي هريرة كما في الطريق الاولى
وجاء صله ان ابن وهب وشبيب ابن سعيد اتفقا في روايتهما
عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ثم اختلفا فقال
شبيب عن ابي هريرة وقال ابن وهب عن اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا يضر لان ابا هريرة منهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ترد علي بتشديد الياء الحوض
رجال من اصحابي فيحلؤون بالحاء المهملة واللام المشددة والهمزة
المضمومة بعدها واو ساكنة ثم همزة مضمومة ثم واو ساكنة
ثم نون ولابي ذر فيجلون بالجيم والواو
الساكنتين بينهما لام مفتوحة بصرفون عنه فاقول يا رب
اصحابي فيقول الله تعالى انك ولابي ذر عن الكشميهني انه
لا علم لك ما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على اعقابهم
القهقري قال ابن الاثير في نهايته القهقري المشي الى خلف
من عثرات يعيد وجهه الى جهة مشيه قيل انه من باب
القهقر وقوله انهم يمشون بعدك كانوا يمشون بعدك
القهقرى قال الازهري معناه الارتداد كانوا عليه وقد
قهقر وتقهقر والقهقرى مصدر وقال سعيد هو ابن
ابي حمزة الحمصي مما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري
محمد بن مسلم بسنده كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فيحلؤون بسكون
الجيم وفتح اللام وسكون الواو ومن جلا الوطن وقال
في الفتح وقيل بالحاء المعجمة المفتوحة بعدها لام ثقيلة
وواو ساكنة قال وهو تصحيف والزهري لم يسمع من

قوله طبرستان بفتح اول وثانيه وكسر الراء وهو الصقع المعروف ببلاد الديلم فنسب اليها على غير قياس والى طبريه المعروفة بالاردن من اردن اسم علب القياس من جانع الاصوليين فطرسي ٤ ج

من ابي هريرة مرسلا وقال الحافظ بل كان ابن سبع او سبع عند
وفاة ابي هريرة وقال الذهبي كان الزهري يؤدي عن ابي هريرة
مرسلا وقال الحافظ ابن حجر قوله وقال شعيب عن الزهري
يعني بسنده وقال عقيل بضم العين ابن خالد الايلي يعني عن
الزهري بسنده وحمزون بفتح الحاء المهملة والزاي المشددة
والمهز وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وكسر
الدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل السامي الحمصي
فيما وصله الدارقطني في الافراد من رواية عبد الله بن
سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن علي اي ابن الحسين
ابن علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني ابو جعفر الباقر
عن عبيد الله بضم العين ابن ابي رافع مولى النبي صلى الله
عليه وسلم وكان كاتب علي بن ابي طالب واسم ابيه اسلم
وفي الفرع كاصله تضييب علي ابي من قوله لابي رافع وهي
ثابتة فيما عزاه من الاصول التي وقفت عليها وكتب الرجال
وذكر الجياني انه في رواية القابسي والاصيلي عن المروزي
عبد الله بفتح العين وسكون الموحدة وهو خطأ عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

او قال ما يقدم او ذاك السند

قال في الكواكب الزهري روى في هذا الحديث عن ابي
هريرة بواسطتين وفي السابق بلا واسطة فالظاهر
ان روايته عنه في السابق على سبيل التعليق انتهى
وقد مر ما فيه والحاصل من رواية عقيل وشعيب
المخالفة في بعض الالفاظ وخالف جميع الزبيدي في
السند قال في الفتح فيحمل على انه كان عند الزهري
بسندين فانه حافظ وصاحب حديث ولان رواية
الزبيدي على ان شعيب بن سعيد حفظ فيه ابا هريرة

وبه قال

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر
الحزامي بالحاء المهملة والزاي الاسدي احد الاعلام وثبت
لابي ذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء آخره حاء
مهملة قال حدثنا ابي فليح بن سليمان العدوي مولاهم
المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا هلال ولابي
ذر هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة وهو هلال
ابن اسامة نسبة الى جده عن عطاء بن يسار بالتحتية
والمهملة المخففة الهلالي ابي محمد المدني مولى ميمونة عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
بينا بغير ميم انا قائم بالقاف اي على الحوض فاذا بالفاء
ولابي ذر عن الحموي والمستملي نائم بالنون اذا باسقاط
الفاء ورواية الكشميهني بالقاف فقائم اوجه ويحتمل ان
توجه رواية النون انه راى في المنام ما سيقع في الاخرة
اي بيننا انا نائم اذا زمرة بضم الزاي وسكون الميم جماعة
حتى اذا عرفتهم خرج رجل اي ملك موكل بذلك كلم
ليسم من بيني وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا قال النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت اين تذهب بهم قال الى النار
اذ ذهب بهم الى النار قال النبي صلى الله عليه وسلم والله
بالخفض بلام القسم قلت له وما شانهم حتى تذهب
بهم الى النار قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم
القهقري بقصر وهو الرجوع الى خلف وفي العين الرجوع
على الدبر وحكى ابو عبيد عن ابي عمرو بن العلا القهقرى المصدا
كذا رواه ابن ذريد في المصنف وفي رواية غير ابن ذريد
القهقري قال ابو علي وهو الصواب وقيل انه من باب
القهر ثم اذا زمرة جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من

قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا بخطه فيما نقل قوله الا متن والله وهو يقتضي ان القسم من قول النبي وظاهر المتن يقتضي ان القسم من قول الملك فليحرر اهـ

بيني وبينهم فقال لهم علم نعالوا قلت له اين تذهبهم قال
الى النار والله قلت له ما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك
على ادبارهم القهقرى هو رجوع مخصوص كما مر وقيل
هو الغدر والشديد فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن انه يخلص
بالخاء المعجمة وضم اللام منهم بالميم والنون من هؤلاء الذين ذبوا
من الحوض وكادوا يردونه فصد وا عنه من النار ولابي ذر فيهم
بالفاء والتحتية الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الهاء والميم
ضوال الابل واحدها هامل او الابل بلا راع ولا يقال
ذلك في الغنم يعني انه الناجي منهم قليل في قلة النعم
الضالة وهذه التشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي
قال حدثنا انس بن عياض الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد
الله بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم الخاء المعجمة
وفتح الموحدة والذي في زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص
بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي
ومنبري روضة من رياض الجنة متقطع منها او تنقل
اليها فتكون من رياضها ومنبري الذي في الدنيا يوضع
بعينه يوم القيامة على حوضي او المراد ان له عليه الصلاة
والسلام في القيامة منبرا على حوضه ليعلو الناس
عليه الى الحوض والحديث سبق في اخر الصلاة واخرجه
ومسلم في الحج وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن
عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي
رواد عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي
انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن عبد الله

البجلي

البجلي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول انا فرطكم على الحوض قال في المطالع الفرط الذي
يتقدم الواردين فيهيئ لهم ما يحتاجون اليه وهو في هذه
الاحاديث الثواب والشفاعة والذي يتقدم امته ليشفع
لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم في فضائل
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم
بفتح العين الجزري بالجيم والزاي والد الحراني سكن مصر قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد ابن ابي حبيب
ابي رجاء المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة
بينهما راء ساكنة اخره دال مهملة عن عقبة بن عامر بن عبسي
ابي الاسود الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج يوما الى البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهد وا
في وقعته صلاته على الميت اي دعا لهم بدعاء صلاة من
الميت كالصلاة على الميت المعهودة ثم انصرف فصعد على
المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم ولابي
ذر عن الحموي والمستملي فرطكم سانفكم وفيه اشارة الى قرب
وفاته وتقدمه على اصحابه وانا شهيد عليكم اشهد عليكم
باعمالكم تقدم في علي اعمالكم وابي والله لانظر الى حوضي الان
نظرا حقيقيا كشف لي عنه وقال السفاقسي الثلثة
في ذكره عقب التحذير اي في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة الى
تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض وابي
اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض بالشك
من الراوي والمراد ما يفتح على امته من الملك والكنوز
من بعده وابي والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي
اي ما اخاف عليكم جميعكم الاشراك بل على مجموعكم لان ذلك قد

كذا بالاصل ولعله الموحدات

وقع من بعض ولكني لخاف عليكم ان تنافسوا فيها في الخبرين
المذكورة او في الدنيا كما في مسلم والتنافس الرغبة في الشيء واصله
تنتنا فتسوا فسقطت احدى التاءين والحديث سبق في
الجنائز وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا حرمي بن عمارة بفتح المهملة والراء وكسر الميم وعمارة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابو زوج
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي بفتح
الجيم والدال المهملة الكوفي انه سمع حارثة بن وهب بالحاء
المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي نزيل مكة وهو اخو
عبيد الله بضم العين ابن عمر بن الخطاب لامه رضي الله
عنهم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
الحوض فقال فزوة كما بين المدينة طيبة وصنعاء
تثنيه بصنعا اليمن فحمل هذا المطلق على المقيد
وزاد ابن ابن عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي البصري
مما وصله مسلم والاسمعيلي من طريقه عن شعبة
ابن الحجاج عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله
ولابي ذر قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال
له المستورد بوزن المستفعل بكسر الراء ابن شداد بن
عمرو القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما
الم تسمعه صلى الله عليه وسلم قال الاواني
قال اكثر ما تكون فيه كذا وكذا قال حارثة لا قال
المستورد فنرى بضم الفوقية وفتح الراء فيه الاية مثل
الكواكب كثرة وضياء يعني انا سمعته قال ذلك وهذا

مرفوع

مرفوع وان لم يصرح بها اذ سياقه يدل على رفعه وفي
حديث احمد من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد نجوم السما
ولمسلم عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السما وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم بالتصغير لابو سعيد بن الحكم ابن محمد
ابن سالم بن ابي مريم الجمحي بالولا ابو محمد المصري عن ابي
عن بن عبد الله الجمحي المكي انه قال حدثني بالافراد
ابن ابي مليكة عبد الله عن اسما بنت ابي بكر رضي الله
عنهما انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على
الحوض يوم القيامة حتى انظر بالرفع ولابي ذر بالنصب
اي هيئتي ان انظر من مر علي بتشديد الياء حتى اراكم وسوف
ناس دوني بالقرب مني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال
هل شعرت هل علمت ما عملوا بعدك والله ما برحوا يمارون
يرجعون على اعقابهم مرتدين فكان ابن ابي مليكة
يقول اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن
عن ديننا وقوله فكان ابن ابي مليكة الخ موصول
بالسند وفيه اشارة الى ان الرجوع على العقب كناية
عن مخالفة الامر الذي يكون الفتنة بسببه فاستعاذ
منهما جميعا وقال ابو عبيدة منسرا للغوله تعالى
اعقابكم ولابي ذر اعقابهم بالهاء تنكصون اي ترجعون
على العقب بكسر القاف قال في التذكرة قال علماؤنا
كل من ارتد عن دين او احدث فيه ما لا يرضاه الله
ولم يأذن فيه فهو ممن طرد وذين عن الحوض ليبعدن
عنه واشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين كالخوارج
على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها
والمعتزلة على اصناف اهوائها فهم وكلهم مبدلون

وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وحمس لخق وقتل اهله
واذ لا لم والملعنون بالكبائر المستخفون بالمعايبي وفي حديث
كعب بن عجرة عند الترمذي قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعيذك بالله يا كعب بن عجرة من امراء يكونون من بعدي
فمن غشيهم في ابوابهم فصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم
فليس مني وليست منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم
ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا
منه وسيرد علي الحوض الحديث اللهم لا تمكر بنا عند كرامتك
يا كريم واجعلنا من القائدين الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون واسقنا من حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
برحمتك يا ارحم الراحمين يا رب العالمين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب القدر

الحاصل ان القضاء هو الحكم الاجمالي في الازل والقدر تفاصيله التي تقع فيما لا يزال كما قال تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه الاية فمذهب اهل الحق ان الامور كلها باسرها بارادة الله تعالى وقضائه وقدره والخير والشر والنفع والضر والايمان والكفر والطاعة والعصيان بمشيئته تعالى خلق الخلق وافعالهم وارزاقهم وآجالهم وسعادتهم وشقاوتهم ما شاء كان في ملكه ما لا يشاء لا يكون سبحانه وتعالى

وذكر عن عبد الله بن طاهر وهو الحسين ابو الفضل يقال اشكل علي قوله تعالى كل يوم هو في شان وقال صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاقيه اهـ منه بخطه ذكر المولف هذا السوال وجوابه فيما ياتي في باب جف القلم على علم الله اهـ

زاد ابو ذر عن المستملي فقال باب بالتنوين في القدر وهو بفتح القاف والدال المهملة وقد تسكن قال الراغب فيما رايته في فتوح الغيب القدر هو التقدير والقضاء من التفعيل والقطع والقضاء اخص من القدر لانه الفصل بين التقدير فالقدر كالاساس والقضاء هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم ان القدر بمنزلة المعد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل وعند الماقال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار من الطاعون بالشام افرارا من القضاء قال افر من قضاء الله الى قدر الله تنبيها على ان القدر حالم يكن قضاء مرجوا ان يدفعه الله فاذا قضى فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امرا الله قضيا وكان على ربك حتما مقضيا

منضما تنبيها على انه متاخر يجب لا محالة تاخر تالفيه وقال
وقال اهل السنة ان الله تعالى قدر الاشياء اي علم مقاديرها
واحوالها وانها قبل ايجادها ثم اوجدها على ما سبق في
علمه فلا محدث في العالم العلوي والسفلي الا صادرا عن
علمه تعالى وقدرته وارادته دون خلقه وان الخلق ليس
لهم فيها الا وقوع الاكتساب ومحاولة ونسبة واضافة وان
ذلك كله انما حصل لهم بتيسير الله وتقديره الله والهامه
لا اله الا هو ولا خالق غيره كما نص عليه القرآن والسنة
وقال ان السعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقف
من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل
عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولا يبلغ شفا
ولا ما يطمئن به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى
لم يطلع العليم الخبير به وضرب دونه الاستار وحجبه عن
عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يقدمه نبي مرسل
ولا ملك مقرب وقيل ان القدر ينكشف لهم اذا دخلوا
الجنة ولا ينكشف قبل دخولها وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة من
الحجاج قال انبانا بالافراد من الانبا سليمان الاعمش الكوفي
قال سمعت زيد بن وهب الجهني ابا سليمان الكوفي يحضر
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق الذي صدقه الله وعده والجملة كما قال في
شرح المشكاة الاولى ان تكون اعتراضية لاحالية ليعم
الاحوال كلها وان يكون من عاونه ودابه ذلك فما احسن
موقعه هنا قال ان احدكم في البوبينية مضبوطة

ومهموم

فعله وهو الصادق الخ كذا في الاصول المعتمدة وسقطت لفظة وهو من قلم المولف اهـ

ايد الذي صدقه الله فيما قاله

ان بفتح الهمزة وقبلها قال مخرجة مصححة عليها فالله اعلم هل الضبط
قبل تخريج قال ام بعده كذا رايته في الفرع كاصله قال ابو
البقا لا يجوز الا الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا
عن قوله حدثنا وجزم النووي في شرح مسلم بانه بالكسر على
الحكاية وجه ابي البقا ان الكسر على خلاف الظاهر ولا يجوز
العدول عنه الا لمانع ولو جاز من غير ان يثبت به النقل جاز
في مثل قوله تعالى ابعد كم انكم اذا متم وقد اتفقوا على انها بالفتح
لكن نقل عن الحوفي جاز الروايتان بالفتح
والكسر فلا معنى لرد قال ولو لم يثبت به الرواية لما امتنع جوازا
على طريق الرواية بالمعنى واجاب عن الاية بان
الوعد مفهوم من الجملة وليس بخصوص لفظها فلذلك اتفقوا
على الفتح واما هنا فالتحديث يجوز ان يكون بلفظه ومعناه
انتهى من فتح الباري وهذا مبني على حذف قال وعلى
تقدير حذفها في الرواية فهي مقدرة اذ لا يتم المعنى بدونها
ولا يرد على الكشميهني ان خلق احدكم اي ما خلق منه احدكم
يجمع بضم اوله وسكون الجيم وفتح الميم اي يخزن في بطن امه
قال في النهاية ويجوز ان يريد بالجمع مكث النطفة في الرحم
اي مكث النطفة في الرحم اربعين يوما يتم فيها حتى تتهيأ
للخلق وقال القرطبي ابو العباس ان المراد ان المني يقع في
الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافقة منيا مقوما
مفرزا فيجمعه في محل الولادة من الرحم وفي رواية ادم في
التوحيد ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما
او اربعين ليلة بالشك وزاد ابو عوانة من رواية وهب
ابن جرير عن شعبة نطفة بين قوله احدكم وبين قوله
اربعين فبين ان الذي يجمع هو النطفة والنطفة المني فاذا
كان في مني الرجل مني المرأة بالجماع واراد الله تعالى ان يخلق

من

من ذلك جمعنا هتاء اشباب ذلك لان في رحم المراة قوتين
قوة انبساط عند مني الرجل حتى تنتشر في جسدها وقوة
انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني
ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الانفعال فعند الامتزاج
يصير مني الرجل كالانفحة للبن واخرج ابن ابي حاتم في
تفسيره من رواية الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن
ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله
ان يخلق منها بشرا طارت في جسد المراة تحت كل ظفر وشعر
فمكثت اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم قال في شرح
المشكاة واصحابنا اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واعلمهم
بتاويله واولاهم بالصدق واكثرهم احتياطا فليس لمن
بعدهم ان يرد عليهم انتهى وفيه ان ابتداء جمعه من ابتداء
الاربعين وعند ابي عوانة ثنتان واربعون وعند الغرياني
من طريق محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن الحارث خمسة واربعين
ليلة ثم تكون علقة دما غليظا جامدا تحول من النطفة
البيضاء الى العلقة الحمراء وسمي بذلك للرطوبة التي
فيه وتعلقه لما مر به مثل ذلك الزمان وهو اربعون
ثم تكون بصير مضغة بضم الميم وسكون المعجمة قطعة لحم
قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان وهو اربعون ثم في
الطور الرابع حين تتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه يبعث
الله ملكا موكلا بالرحم وعند الغرياني من رواية ابي الزبير
الى ملك الارحام ولابي ذر عن الكشميهني يبعث بضم اوله
مبنيا للمفعول اليه ملك لتصويره وتخليقه وكتابة
ما يتعلق به فينفخ فيه الروح اثر ذلك وفي حديث علي
عن ابن ابي حاتم اذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث الله

النسيان في مني المراة
قوة ص

الهما ملكا فينفخ فيها الروح واسناد النفخ الى الملك مجاز عقلي لان ذلك من افعال الله كالخلق فيؤمر باربع بالتذكير ولابي ذر عن الحموي والمستملي باربعة والمعدود اذا ابهم جاز تذكيره وتا نيثه اي يؤمر بكتابة اربعة اشياء من احوال الجنين برزقه اي غذائه حلالا او حراما قليلا او كثيرا وكل ما ساقه تعالى اليه فيتناول العلم ونحوه واجله طويل او قصير وشقي باعتبار ما ختم له او سعيد كذلك وكل من اللفظين مرفوع مصحح عليه بالفرع كاصله خبر مبتدا محذوف ويجوز الجر وتعقب العيني الرفع فقال ليس كذلك لانه معطوف على المجرور السابق وقال في شرح المشكاة كان حق الظاهر ان يقول مكتوب شقاوته وسعادته فعدل عن ذلك لان الكلام مسوق للحكم والتفصيل وارد عليهما فوالله ان احدكم او الرجل بالشك من الراوي ليعمل بعمل اهل النار من المعاصي والباء في بعمل زائدة للتاكيد اي يعمل عمل اهل النار وضمن معنى يتلبس في عمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بضب بحتى وما نافية غير ما لغة لما من العمل وهو بفتحهم كون حتى ابتدائية فتكون رفع وهو الذي في اليونينية بينه وبينها غير ذراع برفع غير فيسبق عليه ما تضمنه الكتاب من التعقيب المقتضية لعدم المهلة وضمن يسبق معنى يغلب وعليه في موضع نصب على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه يتعارض عليه في اقتضاء الشقاوة والمكتوب في اقتضاء السعادة فيتخلف مقتضى المكتوب فيعرض عن ذلك بالسبق لان السابق يحمل مراده دون المسبوق وان الرجل ولم يقل ان احدكم او الرجل على الشك كما سبق ليعمل ملاءم التاكيد بعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها

وبين

قوله على الاول اي معنى يعمل هنا

قوله او ذراع

قوله دون المسبوق وفي بعض النسخ بعدها وقوله يكون والا ففي اسقاطها فان الشارح ضرب على ما بعدها في خطه وهو ان احدكم الخ لانه تقدم الكلام عليه اهـ

وبين الجنة غير ذراع برفع غير او ذراعين ولابي ذر او باع بدل ذراع والباع قدر مد اليدين فيسبق عليه الكتاب اي مكتوب الله وهو القضاء الازلي فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال ولابوي ذر والوقت وقاك ابن ابي اياس مما وصله في التوحيد الا ذراع فلم يشك ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا باع بدل ذراع والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت فيحال بينه وبين المقصود بمقدار ذراع او باع من المسافة وضابط ذلك الحس اي الغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث اهل الخير صرفا الى الموت لا الذين خلطوا وماتوا على الاسلام فلم يقصد تعميم احوال المكلفين بل اورده لبيان ان الاعتبار بالخاتمة ختم الله اعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه وفي مسلم من حديث ابي هريرة وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة وعند احمد من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وعنده ايضا عن عائشة مرفوعا ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان قبل موته بحول فعمل عمل اهل النار فان فدخل الحديث وفيه ان في تقدير الحالات الاعمال ما هو سابق ولاحق والسابق ما في علم الله تعالى واللاحق ما يقدر على الجنين في بطن كما في هذا الحديث وهذا هو الذي يقبل النسخ وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن انس وابن مالك عن

قوله فعمل عمل اهل النار سقطت لفظة اهل من قلم المؤلف اهـ

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وكل الله عز وجل بالرحم ملكا
الكاف بالرحم ملكا وفي الحديث السابق ثم يبعث الله ملكا
فيقول عند نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة
رب اي بسكون الباء اي يا رب هذه نطفة او رب هذه علقة
اي رب هذه مضغة ويجوز النصب فيها على اضمار فعل او خلقت
او صار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي يصير
فيه كذلك فبين قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون
يوما كقوله يا رب مضغة لاني وقت واحد والا تكون
النطفة علقة مضغة في ساعة واحدة وحديث ابن
مسعود السابق يدل على ان الجنين تتقلب في مائة
وعشرين يوما في ثلاثة اطوار كل طور منها في اربعين
ثم بعد تكملتها ينفخ فيه الروح وقد ذكر الله تعالى
هذه الاطوار الثلاث من غير تعيين مدة في سورة الحج وفي
سورة المؤمنون بعد المضغة خلقنا المضغة عظاما
فكسونا العظام لحما الاية ويوخذ منها ومن حديث
الباب ان تصوير المضغة عظاما بعد نفخ الروح فاذا
اراد الله عز وجل ان يقضي خلقها اي يامر ان فيها او منها
قال اي رب او يوي ذكر او انثى اي يا رب ذكر او اي ذكر ام
انثى وفي حديث حذيفة ابن اسيد عند مسلم اذا امر
بالنطفة ثلاث واربعون وفي نسخة بثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها
وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اذكر ام انثى فيقضي ربك
ما شاء ويكتب الملك وعند العزيزي عن حذيفة بن
اسيد اذا وقعت النطفة في الرحم استقرت اربعين
ليلة قال ينجيء ملك الرحم فيدخل فيصور له عظمه ولحمه

وشعره

وشعره وبشره وسمعه وبصره ثم يقول اي رب ذكرا او انثى الحديث
وهذا كما قال عياض ليس على ظاهره لان التصوير انما يقع في
اخر الاربعين الثالثة فالمعنى في قوله فصورها كتب ذلك
ثم يفعله بعد بدليل قوله بعد ذلك اذكرام انثى اشقي
ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب بصيغة المبني
للمفعول اي فيكتب الملك كذلك من الشقاوة والسعادة
والرزق والاجل والكتابة على جبهته او ناصيته مثلا وهو
في بطن امه وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين
في بطن امه وهو محمول جزما على الاعضاء على القوة
الباصرة والسامعة لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي
يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال
المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد
حالة مع انه تعالى قادر على ان يخلقه في لمحة وذلك
ان في التحويل فوايد وعبر منها انه لو خلقه دفعة لشق
على الام لانها لم تكن بمعتادة لذلك فجعل الاول نطفة ليتعتاد
بها مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها
اظهار قدرة الله ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حتى قلبهم
من تلك الاطوار الى كونهم انسانا احسن الصورة متحليا بالعقل
والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس
وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر
على خلق الانسان من مامهين ثم من علقة ومضغة مهيئة
لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح
فيه وحشره في المحشر للحساب والجزا باب
بالتنوين في فرع اليونينية كهي قال الحافظ ابن حجر مبتدا
محذوف اي هذا باب وتعقبه العيني فقال

هذا قول من لم يميز شيأ من الاعراب والتنوين يكون في المعرب ولفظ
باب هنا مفرد فكيف يتنون والتقدير هذا باب يذكر فيه حف
القلم على علم الله عز وجل واجاب في التنقيح عن الاعتراض بان
الكرماني قد جوز ذلك فيما لم يكن مضافا للتنوين والجزم على
فقد السكون لانه للتعداد وقد اكثر المصنفون من
الفقها والعلما حتى النحاة وغيرهم في تصانيفهم ذكر باب
بغير اضافة وكذا ذكر فرع وفصل وتنبيه ونحو ذلك
وكلها محتاج الى تقدير وقول الشارح باب هو التنوين لا
يستلزم نفي التقدير وقد سلم العيني هذا العذر فقال
في باب المحاربين قوله باب بالتنوين لا يكون الا بالتقدير
لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا ينون انتهى وحف القلم
القلم كناية عن الفراغ من الكتابة فهو كما قال الطيبي
من اطلاق اللازم على الملزوم ولان الفراغ من الكتابة
يستلزم جفاف القلم فهو من مخاطبة العرب بما يفهمه وقوله
على علمه اي حكمه لانه معلوم له لابد ان يقع فعلمه بمعلومه
يستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد الله بن عمر عند
احمد وصححه ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمي عنه
مرفوعا ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم
من نوره فمن اصابه من نوره يوم عند اهتدى ومن اخطاه
ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله والقائل اقول
هو عبد الله بن عمرو كما عند احمد وابن حبان من طريق اخرى
عن ابن الديلمي وبين كان عبد الله بن طاهر امير خراسان
للمامون سال الحسين بن الفضل عن قوله تعالى كل يوم
هو في شان وقول جف القلم فقال ما شؤن نبينهما
لا شؤون يبتدعها فتقام اليه وتقبل راسه وقوله تعالى

واضله

يراجع عبارة الانتقاض

ايم علم يا علمه الله مما يكون اه

قوله وقوله على علمه الخ كذا بخطه والذي في المتن على علم الله اه

واضله الله على علم حال من الجلالة اي كائنا على علم منه او حال من المفعول اي اضله وهو عالم وهذا اشنع له فعلى الاول المعنى اضله الله تعالى على علمه في الازل وهو حكمه عند ظهوره وعلى الثاني اضله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه مما وصله المولف في اوائل النكاح قال لي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق وعند الطبراني من حديث ابن عباس واعلم ان القلم قد جف بما هو كائن وفي حديث الحسن بن علي عند الغريابي رفع الكتاب وجف القلم قال ولابي درداء قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى لها سابقون من قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون مما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه اي سبقت لهم السعادة اي بما يرغبون في الطاعات فيبادرون فيها سبق لهم من السعادة بتقدير الله وقال الكرماني فان قلت تفسير ابن عباس يدل على ان الاية سابقة والاية على ان السعادة مسبوقة واجاب بان معنى الاية انهم سبقوا لاجل السعادة لانهم سبقوا للسعادة وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به قيل لكبر لحيته وهو الفارسية ويقال الله بلغ من طول لحيته الى انها دخلت فيما عقب ومكث ثلاثة ايام لا يدري بها وروى في الفتح قول ابي حاتم الرازي انه كان غيورا فقتل له ارشك بالفارسية فمضى عليه الرشك وقال الكرماني هو بالفارسية الفحل الصغير الملحق باصول سعر اللحية قال سمعت مطرف بن عبد الله

كذا بخطه وعبارة الكرماني فان قلت تفسير ابن عباس يدل على ان السعادة سابقة والاية على ان الخيرات بعين السعادة مسبوقة قلت معنى الاية انهم سبقوا الناس لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة اه

بكسر الراء المشددة ابن الشخير بكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين
يحدث عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين قال
رجل يا عمران بن حصين كما بينه مسدد في مسنده يرسول
الله أيعرف بفتح الهمزة وضم المثناة وفتح الراء اهل الجنة
من اهل النار اي اليعرف ويتوقف بينهما بحسب قضاء الله وقدره
قال صلى الله عليه وسلم نعم قال عمران يرسول الله ففيم
يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل
الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال صلى الله عليه وسلم
كل يعمل لما خلق له بضم الخاء وكسر اللام ولما بالواو
المفتوحة وفي الفتح اولما ييسر له بضم اوله وكسر السين المهملة
المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بييسر له بفتحتين
وفتح السين وعلى المكلف ان يكد أبد في الاعمال الصالحة
فان علمه امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا وربك يفعل
ما يشاء فالعبد ملكه يتصرف فيه بما شاء لا يسأل عما
يفعل لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب ثم استجير
من عذابه الاليم واسأله جنان النعيم انه الجواد الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل
الصلاة واتم التسليم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في
التوحيد ومسلم في القدر وابو داود في السنة والنسائي
في التفسير هذا

باب بالتنوين

الله اعلم بما كانوا اي اولاد المشركين عاملين وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة من الحجاج عن ابي بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الشكري
الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله

عنهما ان

عنهما انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين
وكسر الهمزة عن اولاد المشركين اي ايدخلون الجنة فقال
الله اعلم بما كانوا عاملين فيه اشعار بالتوقف اي انه
علم انهم لا يعملون ما يقتضي تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين
وقيل قال ذلك قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث
عائشة عند ابي داود واحمد انها قالت قلت يارسول
الله ذراري المسلمين الحديث وعند عبد الرزاق بسند
فيه ضعف عن عائشة انها سألت خديجة النبي صلى
الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فغبطته التهمتني بالسائل
والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا اليمان بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف نسبة لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس من يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال واخبرني
بالافراد والعطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك بشيء
ثم قال فاخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذراري المشركين بفتح الذال المعجمة والراء وبعد الالف
راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفف اي اولادهم
الذين لم يبلغوا الحلم فقال صلى الله عليه وسلم الله
اعلم بما كانوا عاملين اي ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان
كيف يكون فاخبر ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه في كونه
وهذا يقوي مذهب اهل السنة ان القدر هو علم الله وشيئه
الذي استأثر به فلم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق ولابي ذر اسحاق
ابن ابراهيم قال في فتح الباري هو ابن راهويه واعترضه

العيني فقال الكلاباذي ان يكون ابن ابراهيم من نضر السعدي
واسحاق بن ابراهيم الحنظلي واسحاق ابن ابراهيم الكوسج فالزم
بانه ابن راهوية من ابن وكيع في انتقاض الاعتراض
بانه من القرينة الظاهرة في قوله اخبرنا فانه لا يقول حدثنا
كما ان اسحاق بن منصور الكوسج يقول حدثنا ولا يقول
اخبرنا وهذا يعرف بالاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر بن راشد عن همام بفتح الهاء المشددة
ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة
الاسلامية وفيه الغالبية للدين الحق فلو ترك وطبعه
لما اختار دينا غيره وما من مولود مبتدء ويولد خبره لان
من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقولك
ما احد خير منك والتقدير ما من مولود يوجد على امر من
الامور الا على الفطرة فابواه يهودانه يجعلانه يهوديا
اقاكانا من اليهود وينصرانه يجعلانه نصرانيا اذا كانا
من النصارى والفاء ابواه للتعقيب او للسبب اي
اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه كما حال من
الضمير المنصوب في يهودانه مثلا اي يهودان المولود بعد
ان خلق على الفطرة كما تنتج البهيمة سليمة بضم
الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما نون ساكنة وضم
الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا اعنتها على
النتاج وقال في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولي
نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة
للنساء او كما مفعلة مصدر نحدوف اي تغير انه تغيرا
مثل تغيير هم البهيمة السليمة فيهودانه وينصرانه

تنازعا

تنازعا في كما على التقديرين هل تحدون فيها في البهيمة من جدعا
بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والمد مقطوعة الاطراف
او احدها في موضع الحال على التقديرين اي بهيمة سليمة
مقولا في حقها هذا القول وفيه نوع من التاكيد يعني
ان كل من نظر اليها قال هذا القول لسلامتها حتى انتم
انتم تجدعونها بفتح الفوقية والدال المهملة بينهما جيم ساكنة
اي تقطعون اطرافها او شيأ منها وشبه بالمحسوس
المشاهد ليفيد ان ظهوره بلغ في الكشف والبيان مبلغ
هذا المحسوس المشاهد ومحصله ان العالم اما عالم
الغيب او عالم الشهادة فاذا نزل الحديث على عالم
الغيب اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة سهل
تعاطيه فاذا نظر الناظر الى المولود لنفسه من غير اعتبار
عالم الغيب وانه ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة
وقبول الحق والتباعي عن الباطل والتمييز بين الخطاء
والصواب حكم بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يغيره
من الخارج ما يصده اشتمر على ما هو عليه من الفطرة
السليمة وانظر قتل الخضر الغلام اذ كان باعتبار النظر
الى عالم الغيب وانكار موسى عليه كان باعتبار عالم الشهادة
وظاهر الشرع فلما اعتذر الخضر بالعلم الخفي الغائب انسد
موسى عليه السلام عن الانكار فلا عبرة بالايمان النظرية
في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة
والعقل انتهى ملخصا من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله
افرايت اي اخبرنا من اطلاق السبب على المسبب لان مشاهدة
الاشياء طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقدرة اي فاخبرنا

ذلك فاخبرونا من يموت وهو صغير لم يبلغ الحلم يدخل الجنة
قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين قال
البيضاوي وفيه اشارة الى ان الثواب والعقاب لا لاجل الاعمال
والا لزم الا تكون ذراري المسلمين والكافر من لا من اهل الجنة
ولا من اهل النار بل الموجب لهما اللطف الرباني والخذلان
الالهي المقدر لهما في الازل فالاولى فيهما التوقف وعدم الجزم
بشئ فان اعمالهم موكولة الى علم الله فيما يعود الى امر الاخرة
من الثواب والعقاب وقال النووي اجمع من يعتد به من علماء
المسلمين ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة
لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض لا يعتد به لحديث عائشة
في صحيح مسلم ان الله صلى الله عليه وسلم دعي لجنازة صبي من
الانصار فقلت طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة
لم يعمل السوء ولم يدركه فقال اوغير ذلك يا عائشة
ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم
وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم
واجابوا عن هذا بانه لعله صلى الله عليه وسلم نهاها
عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل
قاطع او انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم
ان اطفال المومنين في الجنة ولما اطفال المشركين فهم
ثلاثة مذاهب فالاكثرون على انهم في النار وتوقفت
طايفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة والحديث
سبق في الجنايز وفيه او يجلسانه وادرجه مسلم في القدر
والله الموفق للصواب ما

بالتنوين في البوصيرية اي في قوله تعالى وكان امر الله الذي
يريد ان يكونه قدرا مقدورا قضا مقضيا وحكما مبتوتا

لامجيد

لامجيد عنه فما شاء كان ومالم يشا لم يكن وبه قال حدثنا عبد بلغ
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تسال المراة في الشروط التي في النكا لا تحل
من كتابة لا تحل لامراة تسال طلاق اختها من نسب
او رضاع او دين او في البضعة فيعم لكن عند ابن حبان
عن ابي هريرة لا تسال المراة طلاق زوجها اختها فان المسلمة
اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها بفتحها فارغة لتفوز بحظها
ولتنكح باسكان الكاف والجزم اي ولتنكح هذه المراة من عجف
خطبها وقال الطيبي ولتنكح على لتستفرغ وكلاهما علة
للنهي اي لا تسال طلاق اختها لتستفرغ صحفتها وتنكح علو
زوجها نهى المراة ان تسال الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير
لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك
باستفراغ الصحفة مجازا ولتنكح الزوج المذكور من غير ان
تشترط طلاق التي قبلها فان لها للذي تسال طلاق اختها
ما قدر لها اي لن يعدو ذلك ما قسم لها ولن تستزيد به شيئا
وقال ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث من احسن احاديث الباب
عند اهل العلم لما دل عليه من ان الزوج لو اجابها وطلق من
تظن انها تزاحمها في رزقها فانه لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب
الله لها سواء اجابها ام لم يجبها والحديث سبق في النكاح وبه
قال حدثنا مالك بن اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ
قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق عن عاصم
هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن
اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه انه قال كنت

عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل رسول احدي
بناته بي زينب كما عند ابن ابي شيبة ولم يسم الرسول وعنده
سعد بن عبادة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل
أن ابنها علي ابن ابي العاص بن الربيع يجود بنفسه اي
في سياق الموت واستشكل كونه علي بن ابي العاص مع قوله
في اخر الحديث كما في الجنائز فرفع الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصبي بان المذكور عاش الى ان تاهل الحلم فلا
يقال فيه صبي غرفا فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان
ابن عفان من رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم فعند
البلاذري في الانساب انه لما توفي وضعه النبي صلى الله
عليه وسلم في حجره وقال انما يرحم الله من عباده الرحماء وهو
محتمل لما عند البزار من حديث ابي هريرة لما ثقل ابن لفاطمة
فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه حديث
الباب وقبل غير ذلك مما سبق في الجنائز فنعت صلى
الله عليه وسلم اليها بقرئها السلام ويقول له ما اخذ
ولله ما اعطى اي الذي اراد اذ ياخذه هو الذي كان اعطاه
فان اخذه اخذ ما هو له وما مصدرية اي لله الاخذ والاعطاء
كل باجل فلتصبر ولتحتسب يجوز اه يكون امر الغائب المؤنث
او الحاضر على قراءة من قرا فبذلك فلتفرحوا بالمثناة
الفوقية على الخطاب وهي قراءة رويس قال الزمخشري
وهي الاصل والقياس وقال ابو حيان انها لغة قليلة
يعني ان القياس اذ يؤمر المخاطب بصيغة افعل وبهذا
الاصل قرا ابي فافرحوا موافقة لمصحفه وهذه قاعدة
كلية وهي ان الامر باللام يكثر في الغائب والمخاطب
المبني للمفعول مثاله الاول ليقم زيد وكقراءة الكريمة

ومثال

الثاني

ومثال لتعن بحاجتي فان كان مبنيا للفاعل كقراءة رويس هذه
بل الكثير في هذا النوع الامر بصيغة افعل بخوقم وامر نفسك
بالقيام ومثال الثاني قم يا زيد وقوموا ولدك بضعف الامر
باللام للمتكلم وحده او ومعه غيره بخو قم وامر نفسك
بالقيام ومثال الثاني لتقم اي انت ولتكن ذلك النهي والمراد
بالاحتساب ان تجعل الولد في حسابه لله فتقول انا لله
وانا اليه راجعون وهو معنى قوله السابق لله ما اخذ وله
ما اعطى وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال حدثنا وفي اليونينية لخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن
بن عبد الله بن كعب بن مالك بضم الميم وفتح اللام المهملة وسكون التحتية بعدها راء
فتحتية اخري فزاي الانصاري بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحاء المهملة
بعدها تحتية مشددة أن بفتح الهمزة ابا سعيد الخدري
رضي الله عنه اخبره انه بينما بالميم ولابي ذر عن الكشميهني بينا
هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل من
الانصار هو ابو صرمة بن قيس او ابو سعيد كما عند
المصنف في المغازي او محرز ابن عمرو الضمري كما عند ابن منده
في المعرفة فقال يا رسول الله انا نصيب في المغازي سبيا
اي جواري مسبيات ونحب المال كيف ترى في العزل وهو ان يجامع
فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج ولم يكروه عندنا
لانه طريق الى قطع النسل ولما ورد العزل الوأد الخفي نعم
قال اصحابنا المحرم في مملوكته ولا زوجته الامة سواء رضيت
ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بان يصيرها ام ولد لا يجوز بيعها
وفي زوجته الرقيقة يصير ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته

وبيان محمد بن يحيى

الحرة فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اوانكم بفتح الواو وكسر الهمزة بعدها
تفعلون ولا يدري لتفعلون ذلك الفزل لا عليكم ان لا تفعلوا
ولا يدري ان لا تفعلوا كلام مستانف موكد له فانه ليست نسمة
بفتح النون والمهملة والميم نفس كتب الله عز وجل اي قدر
ان تخرج من العدم الى الوجود الا هي كائنة وبه قال حدثنا
موسى بن مسعود وابو حذيفة النهدي قال حدثنا سفيان
الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال
لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها
شيأ مما كائن من الامور المقدرة الى قيام الساعة الا ذكره
علمه من علمه وجهله من جهله ولمسلم من رواية جرير عن الاعمش
حفظه من حفظه ونسيه من نسيه اذ كنت بي المخففة من
الثقيلة لاري الشيء قد نسيت بفتح همزة لاري وحذف المفعول
من نسيت ولابي ذر عن الكشميهني نسيته ثم اتذكره فاعرف ولابي
ذر فاعرفه ما وفي نسخة كما يعرف الرجل اي الرجل لحذف المفعول
وفي رواية بانبائه اذا غاب عنه فراه فعرفه وعند الاسماعيلي
من رواية محمد بن يوسف عن سفيان كما يعرف الرجل وجه
الرجل اذا غاب عنه ثم راه فعرفه اي الذي غاب عنه فنسي
صورته ثم اذا راه عرفه والحديث اخرجه مسلم في العتق
وابو داود وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن
عثمان بن جبلة العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان ان عن
سعد بن عبيدة بضم العين وسكونها في الاول السلمي الكوفي
عن ضمرة ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب التابعي

الكبير

ابو الدارس عائذ الله بن نضلة الهذلي الشامي ثقة مخضرم توفي سنة ثمان وثمانين وقيل بعدها

ابن مسعود

١٣٣٣

الكبير السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه قال
كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي الجنائز في موعظة
المحدث عنه الفقير من طريق منصور عن سعد بن عبيدة كنا
في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقعد وقعدنا حوله ومعه عود ينكت بفتح التحتية وسكون
النون وبعد الكاف المضمومة مثناة فوقية اي يضرب به
الارض كما هي عادة من يتفكر في شيء يهمه وقال بالواو وسقطت
لابي ذر وفي الجنائز ثم قال ما منكم من احد وزاد في رواية
منصور ما من نفس منفوسة الا قد كتب مقعده موضع
قعوده من النار او من الجنة فالتنويع او بمعنى الواو
وفي رواية منصور الا كتب مكانها من الجنة والنار
وفي رواية سفيان الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده
من النار وفي حديث ابن عمر عند المولف الا لالة على ان لكل
احد مقعدين فقال رجل من القوم في مسلم انه سراقة
ابن مالك بن جعشم الا بالتخفيف نتكل اي لنعتمد زاد
منصور على كتابنا ونذع العمل يا رسول الله قال صلى
الله عليه وسلم لا تتركوا العمل بل اعملوا امتثالا لامر
المولى وعبودية له في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون فكل ميسر بفتح السين المشددة زاد في
رواية شعبة عن الاعمش السابقة في سورة الليل لما
خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى
الآية قال الخطابي رحمه الله ان قول الصحابي هذا
مطالبة بامر يوجب تفضيل العبودية فلم يرخص له صلى
الله عليه وسلم لان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن
سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله تعالى فيلزم ويلوجه

الكبير

عليهم فرام ان يتخذه حجة لنفسه في ترك العمل فاعلمه صلى الله
عليه وسلم ان ههنا امرين محكمين لا يبطل احدهما بالاخر باطن
وهو الحكمة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر وهو التهمة اللا زمة
في حق العبودية وهي امارة وعلة غير مفيدة حقيقة
العلم ويشبه ان يكون والله اعلم امرا عوملوا بهذه المعاملة
وتعبدوا بهذه التعبد ليتعلق خوفهم ورجاهم بالباطن
وذلك من صفة الايمان وبين صلى الله عليه وسلم ان كل ميسر
لما خلق له وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وهذه
الامور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى وهو الحكيم
الخبير لا يسال عما يفعل واطلب نظيره من الرزق المقسوم
مع الامر بالكسب ومن الاجل المضروب مع المعالجة بالطب
الماذون فيهما والحديث سبق في باب موعظة المحدث عند
القبر من الجنايز ولما كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار
العمل الظاهر اردفه بما يدل على ان الاعتبار بالخاتمة فقال

باب ـــــــ بالتنوين يذكر فيه

العمل بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا احمد بن موسى
بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معتمر يعني ابن راشد
عن ابن شوذب محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيبر اي فتح معظمها لانه لم يحضر وقعتها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعى الاسلام اسمه قزمان بضم القاف وسكون
الزاي الظفري بفتح المعجمة والفاء هذا من اهل النار لنفاقه
اولانه سيرتد ويقتل نفسه مستحلا لذلك فلما حضر

القتال

القتال لم يضبط اللام في اليونينية بغير ضبطها
في المغازي بالرفع مصححا عليها وهو على العاملية ويجوز النصب الرجل؛
على المفعولية فلما حضر الرجل القتال فاتل من القتال
ولفظ من سائط في المغازي وكثرت بالواو وضم المثلثة والا ي
ذر عن المستملي فكثرت به الجراح بكسر الجيم فا
تحسيه وجعلته ساكنا غير متحرك فجاء رجل من المسلمين
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت الذي
والا ي ذر ارايت الرجل الذي تحدثت بفتح الفوقية والدال
بعدها مثلثة ساكنة فوقية والا ي ذر عن الكشميهني
تحدث بضم الفوقية وكسر الدال واسقاط الفوقية بعد
المثلثة انه من اهل النار فاتل في سبيل الله عز وجل من
اشد القتال فكثرت به الجراح فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انه من اهل النار فكاد
اي قارب بعض المسلمين يرتاب يشك فيما قال له صلى
الله عليه وسلم فبينما بالميم هو على ذلك اذ وجد الرجل
فزمان المذكور الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فا
ستخرج منها سهما فانتحر بها نفسه فاشتد
رجال من المسلمين المشي اي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الوا يا رسول الله صدق الله حديثك
قد انتحر فلان الذي قلت انه من اهل النار فقتل نفسه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم
فاذن بتشديد المعجمة المكسورة اي اعلم الناس انه لا يدخل
الجنة الا مومن وان الله ليؤيد بلام التاكيد هذا الدين
بالرجل الفاجر ال للجنس فيعم كل فاجر والمراد الرجل الذي
قتل نفسه وهو قزمان والحديث سبق في الجهاد وبه قال

حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم
ابو محمد الجمحي مولاهم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين
المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن
مطرف الليثي قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة
ابن دينار عن سهل ولابي ذر زيادة ابن سعد الانصاري
رضي الله عنه ان رجلا اسمه قزمان من اعظم المسلمين
غناء بفتح الغين المعجمة والنون والمد اي اجرا وبابه عن
المسلمين في غزوة غزاها مع النبي صلى الله عليه وسلم
هي غزوة خيبر فنظر النبي صلى الله عليه وسلم اليه
فقال من احب ان ينظر الى الرجل ولابي ذر الى رجل من اهل
النار فلينظر الى هذا الرجل اي قزمان فاتبعه رجل من
القوم اسمه اكثم ابن ابي الجون الخزاعي وهو اي الرجل على
تلك الحال من اشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل
الموت فجعل ذبابة سيفه طرفه بين ثدييه بالتثنية حتى خرج
السيف من بين كتفيه واستشكل
قوله هنا فجعل ذبابة سيفه مع قوله في السابق انه نحر
نفسه بالسهم فقتل بالتعدد وانهما قضيتان متغايرتان
في موطنين لرجلين او انهما قضية واحدة ونحر نفسه بهما
معا فاقبل الرجل اكثم ابن ابي الجون الى النبي صلى
الله عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول
الله فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال
قلت بفتح التاء لفلان عن قلان ولام اكثم ان ينظر الى
رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان من اعظمنا غناء
عن المسلمين فعرفت انه لا يموت على ذلك فلما جرح
استعجل الموت فقتل نفسه فقال النبي صلى الله

عليه

اي يقوم

يقال اغنى عنا

عليه وسلم عند ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من
اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما
الاعمال اي اعتبار الاعمال بالخواتيم والحديث مر في الجهاد

باب ايمان النذر وفوفوا بنذورهم

باب القاء النذر العبد الى النذر بنصب
العبد على انه مفعول بالمصدر المضاف الى الفاعل ولابي ذر عن
الكشميهني والمستملي القاء العبد النذر بالرفع على انه فاعل
بالمصدر المضاف الى المفعول وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور
هو ابن المعتمر عن عبد الله بن مرة الهمداني الكاهلي في الحجة
والرابعة والعشرين وقال الكوفي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم اي تنزيها لاخبره عن النذر
اي عن عقد النذر او التزام النذر قال ولا يأتي الوفاء وقال
انه لا يرد شيئا اي من القدر ولمسلم لا ينذر وان النذر
لا يغني من القدر شيئا والمعنى لا تنذروا على انكم تقدرون
به ما قدر عليكم او تذركون به شيأ لم يقدره الله لكم انما والمستخرج
وانما يستخرج به بالنذر من البخيل لانه لا يتصدق الا يعوض
يستوفيه والنذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه
لم يكن يريد ان يخرجه ومن قوله يستخرج دلالة على وجوب
الوفاء به واستشكل كونه نهى عن النذر مع وجوب الوفاء
به عند الحصول واجيب بان المنهي عنه النذر
الذي يعتقد انه يغني القدر بنفسه كما زعموا وكم من جماعة
يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب
بالنذر واما اذا اندر واعتقد ان الله تعالى هو الضار والنافع
والنذر كالوسائل والذرائع فالوفاء به طاعة وما وعد منه
والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور ومسلم وابو داود

اي ان الله سبحانه وتعالى

اوما

والنسائي في النذر وابن ماجة في الكفارات به قال حدثنا
بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختياني ابو محمد
المروزي قال اخبرنا عبد الله من المبارك المروزي قال
اخبرنا معمر بن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة
المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال انما ابن آدم النذر يمشي الى ما لم يكن قدر له
قدر له معناه لفظه بشيء وبان بغير تثنية بعد
الفوقية بالقدر على الوصل كقوله تعالى سندع الزبانية
بغير واو وفي غيره بإثباتها على الاصل وهو اني بمعنى
جاء يتعدى لواحد بخلاف اتى ولكن بالتخفيف
يلقيه من الالقاء القدر اي الى النذر ولا مطابقة بين
هذا وبين الترجمة كما لا يخفى فالظاهر كما قاله في الكواكب
ان الترجمة مقلوبة اذ القدر هو الذي يلقي بالحقيقة الى النذر
كما في الحديث وكان الاولى ان يقال يلقيه القدر بالقاف
الى النذر بالنون ليطابق الحديث واجاب
بانهما متقاربان اي الذي يلقى بالحقيقة هو القدر وهو
الموصل وبالظاهر هو النذر نعم في رواية
الكشميهني في متن الحديث مما في الفتح يلقيه النذر بالنون
والذال المعجمة وبها تحصل المطابقة ونسبة الالقاء
الى النذر مجازية وسوغ ذلك كونه سببا الى الالقاء ونسب
الالقاء اليه وقد قدر له استخرج بلفظ المتكلم من
المضارع نه من البخيل الباقي به بالالة قاله ابن فرحون
في اعراب العمدة والحديث من افراده باب
بغير تنوين في الفتح كما مله للاضافة الى قوله لا حول ولا
قوة الا بالله وقال في الفتح بالتنوين وبه قال حدثني

قال الله تعالى

ذكره ثم

بالافراد

والذال المعجمة وبها تحصل المطابقة ونسبة الالقاء
الى النذر مجازية وسوغ ذلك كونه سببا الى الالقاء ونسب
الالقاء اليه وقد قدر له استخرج بلفظ المتكلم من
المضارع نه من البخيل الباقي به بالالة قاله ابن فرحون
في اعراب العمدة والحديث من افراده باب
بغير تنوين في الفتح كما مله للاضافة الى قوله لا حول ولا
قوة الا بالله وقال في الفتح بالتنوين وبه قال حدثني

بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي
نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا حاله الحاء المهملة والذال المعجمة عن ابي
عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزوة خيبر كما سبق في المغازي فجعلنا لا نصعد
بفتح الشين المعجمة والدال والعاء موضعا عاليا
ولا نهبط في واد الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال ابو موسى
فدنا اي قرب منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ايها الناس اربعوا على انفسكم بهمزة وصل وفتح الموحدة
وضم المهملة ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فانكم
لا تدعون اصم ولا غائبا قال الكرماني وتبعه العيني
اصما ولعله باعتبار التناسب واطلق على التكبير دعاء
لانه بمعنى النداء اذ المكبر يريد اسماع من ذكره والشهادة
له انكم تدعون سميعا بصيرا ثم قال صلى الله عليه وسلم
لابي موسى يا عبد الله بن قيس الا بالتخفيف ألا كلمة
من باب اطلاق الكلمة على الكلام ومن كنوز الجنة اي
من ذخائر الجنة وقال النووي اي ان قولها يحصل ثوابا
نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة لا حول ولا قوة الا بالله
اي لا تحويل للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا
قوة له على طاعة الله الا بتوفيق الله فهي كما قال
النووي كلمة استسلام وتفويض تشير الى ان العبد
لا يملك لنفسه شيئا وانه لا قدرة له على دفع ضر ولا قوة
له على جلب خير الا بقدر الله تعالى وارادته والحديث

اخرجه في اخر كتاب الدعوات هذا باب
بالتنوين ذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم المعصوم
من عصم الله باسقاط ضمير المفعول عاصم
في قوله تعالى
لا عاصم اليوم اي مانع كذا اشار عكرمة فيما اخرجه الطبري
من طريق الحكم بن ابان عنه قال مجاهد هو ابن جبر شدا
بالف بعد الدال المفتوحة من غير تشديد في الفزع كما علقه
وقال في الفتح بالتشديد والالف اي عن الحق يترددون
في الضلالة وهذا وصله ابن ابي حاتم من طريق ورقا
عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم
سدا قال عن الحق ووصله عبد بن حميد من طريق شبل
عن ابي ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا قال عن الحق وقد
يترددون وروايته في بعض النسخ سدري بتحتانية بعد الدال
مخففا وعليها شرح الكرماني قال في الفتح فزعم الكرماني
انه وقع هنا يحسب الانسان ان يترك سدا اي ممهدة
متردد اي في الضلالة ولم ار في شيء من نسخ البخاري الا
اللفظ الذي اوردته ولم ار في شيء من التفاسير التي تشارف
بالاسانيد لمجاهد في قوله يحسب الانسان ان يترك سدا
كلاما ولم ار قوله في الضلالة في شيء من المنقول بالسند
عن مجاهد انتهى وتعقبه العيني فقال هذا الكلام
ينقض اوله آخره لانه قال اولا ورايته في بعض نسخ البخاري
سدي بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في شيء من نسخ البخاري
الا الذي اوردته ومع هذا فانه لم يطلع على جميع النسخ
اذ لم يطلع الا على النسخ التي في مدينته واما النسخ التي
في كرمان وبلخ وخراسان فلا واجاب
في انتقاض الاعتراض بان الذي نفى رويته قول الكرماني

قوله

كذا بخطه بالتثنية وصوابه
ابن ابي نجيح اه

يحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا متردد في الضلالة واما
الذي ذكره هنا في بعض النسخ فهو مجرد لفظ سدي بالتخفيف
والتحتانية اخره فاين التناقض دساها من قوله تعالى وقد
خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه العزرمي عن ورقا
ابن ابي نجيح عنه اغواها قال وانت الذي دسست عمرا
فاصبحت خلايلة منه اراملا ضيعا واصله دسسها من
من الدس سيس فكثرت الامثال فابدل من ثالثها حرف علة
والتدسية الاخفاء يعني اخفاها بالفجور وقال ابن
الاعرابي وقد خاب من دساها اي دس نفسه في جملة
الصالحين وليس منهم وبه قال حدثنا عبد الله
عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ما استخلف بضم الفوقية
وسكون المعجمة وكسر اللام خليفة الا له بطانان بطانة
تامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه
فمنهما اسم جنس يشمل الواحد والجماعة
والبطانة الرجل خاصة الذين يباطنهم في الامور ولا يظهر
غيرهم عليها مستعارة من البطن والباطن دون الظاهر
وهذا كما استعاروا الشعار والدثار في ذلك ويقال
بطن فلان بفلان بطونا وبطانة قال
اولئك خلصائي نعم وبطانتي وهم عيبتي من دون كل قريب
فالبطانة تامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره
بالشر وتحضه عليه بفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة والمعصوم
من عصم الله باسقاط ضمير المفعول اي من عصمه الله بان

ووجه مناسبة
الاثبات للترجمة بيان
ان من لم يعصمه الله
كان بسد او كان
معرضا لذلك

قوله بكسر بطانة كذا
بخطه اي بباطنه
اه

حماه من الوقوع في الهلاك او ملجأ اليه والحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاحكام والنسائي في البيعة والسير هذا ①

باب ما يتقى من يذكر فيه قوله تعالى

وحرام ولابوي الوقت وذر وابن عساكر وحرم بكسر الحاء وسكون الراء وفي فرع اليونينية وحرم بفتح الحاء وكسر الراء وفي فرع اليونينية ايضا وحرم بضم الحاء وكسر الراء وهما لغتان كالحل والحلال وزنا ومعنى اي وممتنع على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون قال في الكشاف استعير الحرام للممتنع وجوده ومنه قوله تعالى ان الله حرمهما على الكافرين اي منعهما منهم وابا ان يكون لهم وقيل اهلكناها عزم على اهلاكها او قدر اهلاكها ومعنى الرجوع الرجوع من الكفر الى الاسلام والانابة ومجاز الآية ان قوما عزم الله على اهلاكهم غير مقصور ان يرجعوا ويتيبوا الى ان تقوم القيامة فحينئذ يرجعون انتهى والظاهر كما قال بعضهم ان المعنى وحرام على قرية اهلكناها عدم رجوعهم الينا في القيامة فتكون الآية واردة في نفي سرعة البعث والتفخيم لشانه وهذا ينبغي المصير اليه لوجوه احدها انه ليس فيه مخالفة للاصول بخلاف غيره فايد في فيه زيادة لاوكونه في طايفة مخصوصة وكون حرام بمعنى ممتنع او بمعنى واجب كما قيل في قوله

وان حراما لا ارى الدهر باكيا ... على شجوه الا بكيت على عمرو

الثاني ان سياق الآية قبلها وبعدها وارد في امر البعث وهو قوله كل انيا واجعوف وقوله حتى اذا فتحت

الثالث ان حملها على الرجوع الى الدنيا لا كثير فايدة فيه فانه معلوم عند المخاطبين من الموافقين والمخالفين وحملها على الرجوع الى القيامة اكثر فايدة فان الكفار ينكرونه

فاكد

① اي عدم الرجوع في القيامة بخلاف الرجوع الخ

فاكد وحرم تهديدا لهم وزجرا وقوله تعالى في سورة عود انه لن يؤمن من قومك الا من قد امن افتاحا من ايمانهم وانه غير متوقع وقوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا الامن اذا بلغ فجر وكفر وانما قال ذلك لان الله اخبره بقوله لن يؤمن من قومك الا من قد امن ودخول ذلك في ابواب القدر ظاهر فانه يقتضي سبق علم بما يقع من العبد وقال ومنصور بن النعمان النسكري بفتح النون وسكون السين المهملة وضم الكاف البصري وفي حاشية الفرع كاصله صوابه منصور بن المعتمر قال وفي حاشية اصل ابي ذر صوابه منصور بن النعمان وكذا في اصل الاصيلي وابن عساكر وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وحرم بكسر الحاء وسكون الراء الحبشة اي وجب اخرجه عبد بن حميد من طريق عطا عن عكرمة عنه وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر والوقت بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ما رايت شيا اشبه باللمم بفتح اللام والميم الاولى واصله ما قل وصغر ومنه اللمم وهو المس من الجنون والمم بالمكان قل لبثه فيه والمم بالطعام قل اكله منه قال ابو العباس اصل اللمم ان يلم بالشيء من غير ان يركبه فقال الم يكبد اذا قاربه ولم يخالطه قال الجريري

ينفضي من تحيته عريب ... علي ذم من زيارته لمام

وقال اخر

الغرض من ذكر الايات ان الايمان والكفر بتقدير الله تعالى الخ

قوله قاله اي محمد الجريري المزي كاتب الحاشية المذكورة الخ

منى فاتنا تلهم بنا في ديارنا ٭ نجد حطبا جزلا ونارا تاججا ٭
والتلهم صغار الذئوب اي ما رأيت شيأ اصغار الذئوب مما قال
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه
من الزنا بالقصر ومن يبانية او ركن اصاب ذلك المكتوب
عليه لا محالة بفتح اللام والحاء المهملة لابد له منه لان ما كتبه
الله لابد ان يقع وكتب يحتمل ان يراد به اثبت اى اثبت فيه
السمع والميل للنساء وخلق فيه العينين والاذن والقلب
وهي التي تجد لذة الزنا ويحتمل ان يراد به قدر اى قدر في
الازل ان يجري على ابن ادم الزنا فاذا قدر في الازل ادرك ذلك
لا محالة فزنا العين النظر الى ما لا يحل للناظر وزنا اللسان
المنطق بميم مفتوحة فنون ساكنة فطاء مهملة مكسورة
ولا يجوز في الكشميهني النطق بلا ميم وضم النون وسكون
الطاء وقال ابن مسعود العينان زنيان بالنظر والاذنان
زنيان وزناهما التقبيل واليد ان يزنيان وزناهما اللمس
والرجلان يزنيان وزناهما المشي والنفس تمني فعل ذلك
اصله تتمنى حذفت منه احدى التاءين وتشتهي والفرج
يصدق ذلك النظر والتمني بان يقع في الزنا بالوطئ ويكذبه
بان يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى ولابي ذر او يكذبه
وسمي ما ذكر من نظر العين وغيره زنا لانها مقدمات
له متوقفة بوقوعه ونسب التصديق والتكذيب للفرج
لانه منشأه ومكانه وقال في شرح المشكاة شبه صورة
حال الانسان من ارسال الطرف الذي هو رايد القلب الى
النظر الى المحارم واصغائه بالاذن الى السماع ثم انبعاث
القلب الى الاشتهاء والتمني ثم استدعائه منه فضارع

ما يشتهي

اشبه
المفهوم من كلام ابن عباس انه النظر والمنطق والتمني الخ

ما يشتهي ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش
والفرج في تحقيق مشتهاه فاذا مضى الانسان على ما استدعاه
القلب حقق متمناه فاذا اخبر عن ذلك خفيه فيه بحالة رجل
يخبره صاحب بما يزينه له ويغويه عليه فهو اما يصدقه
ويمضي على ما اراده منه او يكذبه ثم استعمل في حال
المسبة ما كان مستعملا في حال المسبة به من التصديق والتكذيب
ليكون قرينة للتمثيل او الاسناد في قوله والفرج يصدق
ذلك او يكذبه مجازي لان الحقيقي هو ان تسند للانسان
فاسند الى الفرج لانه مصدر الفعل والسبب القوي وقال
شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين بينهما الف مع التخفيف
ابن سوار بفتح المهملة وابو او المشددة هرثما وورقا بفتح
الواو والقاف بينهما راء ساكنة اخره قاف محمد وابن عمر
ابو بشر الحافظ عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس
ان ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في الفتح كان طاوس سمع من ابن عباس عن ابي هريرة
وكان سمع الحديث من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة
بعد ان سمعه من ابن عباس قال ولم اقف على رواية شبابة
هذه موصولة ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان
الزنا ودواعيه مكتوب مقدر على العبد غير خارج عن سابق
القدرة

باب ——— قوله تعالى وما جعلنا
الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس اى
اختبارا وامتحانا ولذا ارتد من استعظم ذلك وبه تعالى
من قال كان الاسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر
الرؤيا بالرؤية وانما سماها رؤيا على قول المكذبين حيث
قالوا انما هو رؤيا رايها استبعادا منهم ويمكن ان يكون هنا

من باب المشاكلة او هي انه سيدخل مكة والفتنة الصلح
بالحديبية أو اراد مصارع القوم بوقعة بدر فهي منامه
فكان يقول حين ورد ماء بدر والله لكاني انظر الى مصارع القوم
وهو يومي الى الارض ويقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا
الحميدي بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين
ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي
اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة لليلة
اسري به اي في طريقه الى بيت المقدس كما عند سعيد
ابن منصور قال ابن عباس والشجرة الملعونة في القرآن
قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في القرآن
ذكر لعن شجرة الزقوم اجيب بان العين والشجرة
الملعون اكلوها وهم الكفرة لانه قال فانهم لآكلون منها فمالئون
منها البطون فوصف بلعن اهلها على المجاز ولان العرب
تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون ولان اللعن هو الابعاد
من الرحمة وهي في اصل الجحيم في البعد مكان من الرحمة وقطا

هذا من البخاري كما في اليونينية وغيرها اهـ سنه بخطه

نقته

الحديث لما ترجم له حفصة بكتن قال السفاقسي وجه دخول
هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله تعالى
قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان
ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا يكون كيف يكون في
النار شجرة والنار تحرق الشجر والحيوان فبين سبحانه
ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا تاكله النار لحرارتها
وحيائها وعنادها واحوال الاخرة لا تقاس باحوال الدنيا

والحديث

والحديث مر في تفسير سورة الاسراء واخرجه الترمذي والنسائي
في التفسير هذا باب بالتنوين بذكر
فيه خاج بفتح الفوقية والمهملة وتشديد الجيم واصله تخاجج
بجيمين ادغمت الاولى في الثانية الفرق ادم وموسى عليهما الصلاة
والسلام عند الله عز وجل والعندية للاختصاص والتشريف
لا عندية مكان كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو
اي الحديث عن عمرو بفتح العين ابن دينار وعند الحميدي
في مسنده عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار عن طاوس
هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتج
ادم وموسى صلى الله عليهما وسلم اي تخاجا وتناظرا وفي
رواية همام عند مسلم تحاج كما في الترجمة وهي اوضح فقال له
اي لادم موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة
وهي الحرمان واخرجتنا اي كنت سببا في اخراجنا من الجنة
دار النعيم والخروج الى دار البؤس والعناء والجملة مبينة للسا
ومفسرة لما اجمل قال له موسى ادم يا موسى اصطفاك الله
بكلامه اي جعلك صافيا خالصا عن شائبة ما لا يليق بذلك
وقوله بكلامه فيه تلميح الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله
تلك الرسل فضلنا الاية وخط لك الواح التوراة بيده نقد
أتلومني على امر قدر الله علي بتشديد الياء وحذف فمير
المفعول ولابي ذر عن الكشميهني قدره الله علي قبل ان
يخلقني باربعين سنة اي ماتين فوله تعالى اني جاعل في
الارض الى نفخ الروح فيه او هي مدة لبثه طينا الى
ان نفخت فيه الروح فيه مسلم ان بين تصويره طينا

فيه التفات من الغيبة الى الخطاب

والمراد بالجنة التي اخرج منها بنتنا هي دار الجزاء في الاخرة وهي مخلوقة فيما قاله اهـ

نقته

المراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ او في صحف التوراة والا فتقدير الله ازلي اهـ

ونفخ الروح فيه كان اربعين سنة او المراد اظهاره الى الملائكة
وفي رواية ابي صالح السماني عند الترمذي وابن خزيمة
من طريق الاعمش فتلومني عن شيء كتبه الله علي قبل
خلقي وفي حديث ابي سعيد عند البزار تلومني على امر قدره
الله علي قبل ان يخلق السموات والارض وجمع بحمل المفيدة
على الامر يتعين على ما يتعلق بالكتابة والامر على ما يتعلق
بالعلم فحج ادم بالرفع على انه علم موسى في موضع نصب
مفعولا ثانيا فحج ادم موسى قالها ثلاثا والمحفوظ هنا
ثنتان اي عليه والحجة بيان الزعم ان ما صدر عنه لم يكن هو
مستقلا به فلم يكن ان تركه بل كان قدر امر الله تعالى
لابد من امضائه والحملة مقررة لما سبق وتاكيد له في
تثبيت للانفس على توطين هذا الاعتقاد اي ان الله
اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بانه كائن لا محالة
فكيف تتعلل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو
السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين
الاخيار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار وهذه
المحاجة لم تكن في عالم الاشباح الذي لا يجوز فيه قطع النظر
عن الوسائط والاكتساب وانما كانت في عالم العلوي
في ملتقى الارواح واللوم انما يتوجه على المكلف ما دام في
دار التكليف اما بعد ذهابه الى الله تعالى لا سيما وقد
وقع ذلك بعد ان تاب الله عليه فلذا عدل الى الاحتجاج با
لقدر السابق فالتائب لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما
اذا انتقل عن دار التكليف واختلف في وقت هذه المحاجة
فقيل يحتمل انه في زمان موسى فلجيء الله له ادم معجزة
له فكلمه او كشفه له عن قبره فتحدثا واراه الله روحه

كما ارى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ارواح الانبيا
او اراه الله له في المنام ورؤيا الانبيا وحي وكان ذلك بعد
وفاة موسى فالتقيا في البرزخ او اوان مماتهما موسى فالتقت
ارواحهما في السماء وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسي وان
ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الاخرة والتعبير عنه في الحديث
بلفظ الماضي لتحقق وقوعه والحديث اخرجه مسلم في القدر
ايضا وابو داود في السنة والنسائي في التفسير وابن ماجه
في السنة قال سفيان بن عيينة ولابي ذر قال سفيان
بواو العطف على قوله حفظناه من عمرو وهو موصول حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله اي مثل الحديث السابق

باب

بالتنوين لا مانع لما اعطى الله وبه قال حدثنا محمد بن سنان
بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح
بضم الفا وعنه الملك بن سليمان قال حدثنا عمرو بفتح
العين المهملة وسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام
وتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن وراد بفتح
الواو والراء المشددة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه
قال كتب معاوية بن ابي سفيان الى المغيرة بن شعبة اكتب
الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب
الي ما ولاني درسا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف
الصلاة المكتوبة قائلا ولكن المغيرة بفتح الميم والام بينهما
ميم ساكنة وعلى بتشديد الياء قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك
له ذكره بعد استفادة الحصر من الذي قبله وهو لا اله الا الله
تاكيد مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر اللهم لا مانع لما

تصحيح بدر الدين

قوله العوقي بفتحتين وقاف
الى العوقة بطن من عبد
القيس اهـ وحكى صاحب
المطالع فتح الواو واسكانها
والصواب المشهور المعروف
الفتح لا غير قاله النووي
في شرح مسلم اهـ

اعطيت اي لما اردت اعطاه والا فقد الاعطاء من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصول وجملة اعطيت صلتها والعايد محذوف اي لما اعطيته وقال في العدة والمانع اسم نكره مبني مع لا وخبر لا المستقر او المتعلق به المجرور او الخبر محذوف وهو با على لغة تميم ووافقهم كثير من المحدثين فيتعلق حرف الجر بمانع قيل فيجب نصبه وتنوينه لانه مطول والرواية على بنايه من غير تنوين فيتحمل له بان يتعلق بخبر لا مانع محذوف اي لا مانع لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر لا المانع كما قيل في قوله تعالى لا عاصم اليوم ويحتمل ان يكون اصله لا مانعا بالتنوين ثم حذف التنوين بعد ان ابدل منه الف ثم حذفت الالف فصار على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت في محل صفة لمانع والخبر محذوف ويحتمل ان يقدر لا مانع لما اعطيت بمنع فيتعلق بمنع ويكون بمنع خبرا على احدى اللغتين واختار الزمخشري في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان يكون اليوم معمولا بتثريب ورد عليه ابو حيان لاجل الفصل بين المصدر ومعموله بعليكم وهو اما خبر او صفة وايا ما كان فالجواز وكان يلزم تنوين تثريب. ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما على المشهور ومنك متعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عند ان ك حظه وانما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب ومن هاي البدلية اي المحظوظ لا ينفعه بدلك اي بدل طاعتك والحديث سبق في الصلاة والدعوات وقال ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز فيما رسمه له الامام احمد ومسلم اخبرني بالافراد عبدة بن ابي

قوله لا لما مانع كذا بخطه بلا لام والاسب بمانع اهـ

قال الدماميني اراد بالجد ابا الاب اي لا ينفع اخا نسبه قال النووي منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفعه ذا الاجتهاد بل سر اجتهاده انما ينفعه رحمة الله

لبابة

لبابة ان وراد مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت بالفاء من الوفود بعد الى معاوية لما كان بالشام فسمعته يامر الناس بذلك القول وهو لا اله الا الله الخ ومراد المولف من سياق هذا التعليق التصريح بان وراد اخبر به عبدة لانه رواه في الرواية السابقة بالعنعنة

باب من تعوذ بالله من فتنة الشقاء وسوء القضاء وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق

اي الصبح او الخلق او مواد في جهنم او جب فيها من شر السيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه وقيل جهنم وما خلق فيها وقيل عام اي من شر كل ذي شر خلقه الله وما موصولة والعايد محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وفي بعض المعتزلة الذين يرون ان الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين ما خلق على النفي وهي قراءة مردودة سنة فمذهب باطل وهذه السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شيء فيها الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء المامور بالاستعاذة منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا ممن قدر على ازالة ما استعيذ به منه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر المخرومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم وسكون الهاء الحالة التي يختار عليها الموت او قلة المال وكثرة العيال ودرك الشقا

والادراك بفتحتين وسكون الدال ومعناه اسوء الشقاء وكذا الشقاء بالمد ومعناه اسوء الشقاء ايضا السيء اهـ مصباح

بفتح الدال المهملة والدال المخففة والشين المعجمة والقاف
ممدود الشدة والعسر وسوء القضاء اي المنقلب وشماتة
الاعداء وهي فرح العدو وبلية تنزل بمن يعاديه والحديث
سبق في باب التعوذ من جهد البلاء من كتاب الدعوات هذا

باب بالتنوين في قوله تعالى
يحول بين المرء وقلبه قال الواحدي حكاية عن ابن عباس
والضحاك يحول بين المرء الكافر وطاعته ويحول بين المطيع
ومعصيته فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله
الله والقلوب بيد الله يقلبها كيف شاء وقال السدي يحول
بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يؤمن ولا ان يكفر
الا باذنه وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كثيرا ما
صفة لمصدر محذوف اي حلفا كثيرا كان النبي صلى الله
عليه وسلم يحلف اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف لا افعل
او لا اتركه والحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل قال
في الفتح وكان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة التي في الاية
بالتقليب الذي في الحديث اشار الى ذلك الراغب وقال
المراد انه يلقي في قلب الانسان ما تصرفه عن مراده لحكمة
تقتضي ذلك وحقيقة القلب لا تتقلب فالمراد تقلب
اعراضها واهواؤها من الارادة وغيرها وقال ابن بطال الاية
نص في ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين
قلب الكافر وبين الايمان الذي امره به فلا يكتسبه ان لم
يقدره عليه بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المؤمن

بعكسه

وصوتيا وله الدنيا
والله تعالى

اذ شتم الله كله
حسن والشماتة
هي الفرح بفرح
العدو والغرم
بغرمه والمراد هنا
الغرم الذي
يلحق الانسان
بسبب الدين

وهذا اذا قال له
ذلك بعد ان
تعذر عليه
الاستدلال
بالكهانة
بما يدعيه
من معرفة
الغيب
بالقرائن
الخفية
ونحوها
فليتأمل

يا رسول الله

١٤٣

بعكسه فتضمنت الاية انه خالق جميع افعال العبد خيرها
وشرها وهو معنى قوله مقلب القلوب لان معناه تقليب
قلب العبد عن اختيار الايمان الى اختيار الكفر وعكسه وكل فعل
لله عدل فيمن اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب
لهم عليه انتهى والحديث اخرجه ايضا في التوحيد والايمان والنذر
والترمذي في الايمان والنسائي في
وابن ماجة في الكفارات وبه قال حدثنا علي بن نصر المروزي
وبشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختياني المروزي
قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد صاف لنا
لك خبيا بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة
ولابي ذر خبأ بسكون الموحدة من غير تحتية قال ابن صياد
هو الدخ بضم الدال المهملة والخاء المعجمة المشددة اراد ان
يقول الدخان فلم يستطع ان يقول ذلك تاما على عادة
الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم من الجن قال
النبي صلى الله عليه وسلم له خطاب زجر واهانة اخسأ
بالخاء المعجمة والغرة الساكنة بينهما سين مهملة مفتوحة
اي اسكت صاغرا مطرودا فلن تعدو قدرك بالعين المهملة
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ائذن لي فاضرب عنقه قال
صلى الله عليه وسلم ان يكن هو الدجال فلا
تطيقه لانه ان كان سبق في علم الله تعالى انه يخرج ويفعل
ما يفعل فانه تعالى لا يقدرك على قتل من سبق في علمه الاتي
انه سيحيي الى ان يفعل ما يفعل اذ لو اقدرك على ذلك

ويروى بياض بعض الدال بعد قوله واما في والذي في الاطراف في الايمان اهـ

قوله فلم يستطع قال الكرماني لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اوزجره رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستطع ان يخرج بالكلمة تامة وقيل هو نبت موجود بين النخيل لا تراه الشهور انه اضمر له في قلبه اية الدخان اهـ

فان قلت كان يدعو الى النوة فلم لا يكون قتله خيرا قلت لانه كان شريرا او كان في ايام سعادته السعود واما امتحانه صلى الله عليه ما فيه فلا ظهار بطلان قوله للصحابة وان من نبيته الرتجاوز عنه الكهانة اه

فهو الظالم عليه والله تعالى منزه عن ذلك قاله ابن بطال وفي كتاب ز قلت تسلط هذا عليه بالجزم على لغة من يجزم بان واله لم يكن ملوفلا خير لكم في قتله ويكن ملو بضمير الفصل في الموضعين ولابي ذر عن الحموي والمستملي يكنه بالضمير المتصل والمختار الاول ابن مالك في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في التنقيح ان يكنه استدرك به ابن مالك على القتال الضمير اذا وقع خبر كان لكن في رواية ان يكن ملوفلا دليل فيه لعقيدة في المصابيح فقائل هذا من اعجب ما يسمع كيف تكون الرواية الثانية مقتضية لعدم الدليل في الرواية الاولى والغرض ان الضمير المنفصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستكن في يكن وهو اسم كان وخبرها محذوف اي ان لم يكن هو الدجال والضمير المتصل في الرواية الاخرى خبر كان فهذا اوقع الاستدلال في محل النزاع وهو هل الاولى في خبر كان اذا وقع ضمير ان يكون متصلا او منفصلا فهذا الحديث شاهد لاختيار الانفصال واما ان يكون هو فليست في محل النزاع في شيء اذ ليس الضمير فيها خبر كان فظهر لك والحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز هذا

باب ـــــــ بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى

قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا اي قضى لنا من خير او شر كما قدر في الازل وكتب في اللوح المحفوظ ولنا مفيدة معنى الاختصاص كانه قيل لن يصيبنا الا ما اختصنا الله باثباته وايجابه وقال الراغب عبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله

علينا

علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا بعده نعمة لا نقمة قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين اي يا ايها تم بمضلين الا من كتب الله عليه في السابقة انه يصلى الجحيم اي يدخل النار وهذا اوصله عبد بن حميد بمعناه وقال مجاهد ايضا في تفسير قوله تعالى والذي قدر فهدى اي قدر الشقاوة والسعادة وهدى الانسان لمرتعها وهذا وصله العريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقتل قدر اقواتهم وارزاقهم وهدام لمعاشهم ان كانوا اناسا لمراعيهم ان كانوا وحشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي في قوله فهدى قال عرف خلقه كيف ياتي الذكر الانثى كما قال في طه اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى وقال عطا جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها له وقيل قدر فهدى قدر لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجه الانتفاع به يقال ان الافعى اذا اتت عليها الف سنة عميت وقد الهمها الله تعالى ان مسح العينين بورق الرازيانج الغض يرد اليها بصرها وربما كانت في برية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتطوي تلك المسافة على طولها وعماها حتى تجم في بعض الساعات على الرازيانج لا تخطئها فتحك بها عينيها فترجع باصرة باذن الله تعالى وهذا ايات الانسان الى مصالحه من اعز بيته وادويته وامور معاشه ودينه والهامات البهائم والطيور وهوام الارض ثابت واسع فسبحان ربي الاعلى وبحمده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم ابن راهويه الحنظلي بفتح المهملة والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة نسبة الى حنظلة بن مالك قال اخبرنا

النفير بفتح النون وسكون الفاء المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة
قال حدثنا داود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء
وبعد الالف فوقية المروزي ثم البصري واسم ابي الفرات
عمرو عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي
قاضي مرو عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم والعين
المهملة ساكنة قاضي مرو ايضا ان عائشة رضي الله عنها
اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الطاعون وهو بثر مؤلمة جدا تخرج في الاباط والمراق
غالبا مع اسوداد حواليه وخفقان في القلب فقال
صلى الله عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه
الله عز وجل على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة
للمؤمنين اي سبب الرحمة لهم لتضمنه مثل اجر الشهيد
ما من عبد يكون في بلد بفتح اللام وفي نسخة بالموحدة
بلدة بسكونها وهما ثابتان آخره يكون فيه في البلد او فيها
ويمكث فيه او فيهما ولابي ذر عن الكشميهني وللاربعين في
البلدة او البلد حال كونه صابرا على ما يصيبه محتسبا
اجره عند الله يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له وقدره
في الازل الا كان له مثل اجر شهيد وان لم يصبه طعن وهذا
هو المراد من الحديث هنا وقد سبق في كتاب الطهارة

باب بالتنوين بذكر فيه قوله
تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اللام في
لنهتدي لتوكيد النفي وان هي حرف ما في محل رفع بالابتداء
والخبر محذوف وجواب لولا مدلول عليه بقوله وما
كنا تقديره لولا هداية الله لنا موجودة لشقينا او ما كنا
مهتدين وقد دلت على ان المهتدي من هداه الله وان من

داود كثير ويضم اوليه
وتقديم الواو المهموزة
ابو المتوكل الناجي اسم
علي ابن داود اخ سنه
بخطه وفي التقريب علي
ابن داوود ويقال دؤاد
بضم الدال بعدها همزة
ابو المتوكل الناجي بنون
وجيم اخ وقيل هو الذي

لم يهده الله لم يهتد وهذا مذهب المعتزلة ان كل ما فعله الله
في حق الانبياء والاولياء من انواع الهداية والارشاد فقد
فعله في حق جميع الكفار والفساق وانما حصل الامتياز
بين المؤمن والكافر والمحق والمبطل بسعي نفسه واختياره
نفسه فكان يجب عليه ان يحمد نفسه لانه هو الذي
عمل لنفسه الايمان وهو الذي اوصل نفسه الى درجات
الجنة وخلصها من دركات النيران فلما لم يحمد نفسه البتة
انما حمد الله تعالى فقط علمنا ان الهادي ليس الا الله تعالى
وقوله تعالى لولا ان هدانا الله اعطانا الهداية لكنت من
المنقين من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو منصور
رحمه الله تعالى وهذا الكافر عرف بالهداية من المعتزلة
وكذا اولئك الكفرة الذين قالوا لاتباعهم لولا ان هدانا
الله لهديناكم يقولون لو وفقنا الله للهداية واعطانا
الهدى لاعطيناكم الله ولكن علم منا اختيار الضلالة
والغواية فخذل لنا ولم يوفقنا والمعتزلة يقولون بل هديهم
واعطاهم التوفيق لكنهم لم يهتدوا والحاصل
ان عند الله لطفا من اعطاه ذلك اهتدى وهو التوفيق
والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استيجابه العذاب
وتضييعه الحق بعد ما تمكن من تحصيله لذلك والحاصل
من هذا مذهب اهل السنة انه تعالى اقدر العباد على اكتساب
ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت
القدرية وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال اخبرنا جرير بفتح الجيم ابن حازم بالحاء المهملة
والزاي عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابن ابي
عازب رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم

الله ٢

٢ لكن لم يتبدل الهداية فلست من المهتدين

يوم الخندق ينقل معنا التراب من حفر الخندق وهو بقوله رجزا
من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا
وهذا موضع الترجمة ولا صمنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا وثبت الاقدام ان لاقينا العدو والمشركون قد بغوا
علينا اي ظلموا اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة اي الفرار
والحديث اخرجه في الجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان

بفتح الهمزة جمع يمين واليمين خلاف اليسار واطلقت على الحلف
لانهم كانوا اذا تحالفوا اخذ كل بيمين صاحبه وقيل
لحفظها المحلوف عليه لحفظ اليمين وتسمى البتة وحلفا وفي الشرع
تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر اسم من اسماء الله تعالى او
صفة من صفاته هذا ان قصد اليمين الموجبة للكفارة ونحوها
فيراد او ما اقيم مقامه ليدخل نحو الحلف بالطلاق او العتق
وهو ما فيه حث او منع او تصديق او خبر بالتحقيق لغو اليمين
بان سبق لسانه الى ما لم يقصد بها او الى ظنها كقوله في
حال غضبه او صلة كلامه لا والله تارة وبلى والله اخرى وتالمحمل
عند كقوله لا والله لا مونن او لا صعدن السماء فليس بيمين لامتناع
الحنث فيه بذاته بخلاف لا صعدن السماء فانه يمين تلزم به
الكفارة حالا وكهاب النذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح
الذال المعجمة ينذر بضمها وكسرها والنذر في اللغة
الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة غير لازمة باصل الشرع
وزاد بعضهم مقصودة وقيل ايجاب ما ليس بواجب لحدوث
امر ومنهم من قال ان يلزم نفسه بسبب نذر عبادة او
صدقة او نحو بما وامر قوله صلى الله عليه وسلم من نذر

ان

ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار الصورة كما قال
في الخمر وبايعها مع بطلان البيع ولذا قال في الحديث الاخر لا نذر
في معصية قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا اللغو واللغا
وفيه متعلقة بيؤاخذكم ومعناها السببية واللغو الساقط
الذي لا يعتد به في الايمان قال احمد انا شافعي وغيره هو قول
الرجل في عرض حديثه لا والله وبلى والله من غير قصد اليها
وقيل هو ان يحلف على شيء يرى انه صادق ثم يظهر خلاف
ذلك وبه قال ابو حنيفة والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين
الذي يحلفه احدكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان
اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى ولكن يواخذكم بما
عقدتم اذا حنثتم فحذف وقت المواخذة لانه كان معلوما
عندهم او بنكث ما عقدتم فحذف المضاف فكفارته اي
فكفارة الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر او
فكفارة نكثه فتكون ما موصولة اسمية وهو على حذف
مضاف كما قدره الزمخشري والكفارة الخصلة التي من شانها
ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين اطعام مصدر
مضاف لمفعوله وهو ان يملك كل واحد منهم مدا من حب غالب
قوت بلده من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم عطف
على الطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه لعرقية ومنديل
ولعمامة وسراويل لم تذهب قوته ولو لم يصلح للممدوح اليه
كقميص صغير وعمامته وازاره وسراويل كبير وحرير لرجل
لا يخوف مما لا يسمى كسوة كدرع من حديد ونحوه او تحرير
رقبة عطف على اطعام وهو مصدر مضاف لمفعوله اي اعتاق
رقبة مؤمنة بالغ عيب مخل بالعمل مخلا بالعمل والكسب واو

اطعام

يل

ف

واولى التخيير فمن لم يجد اخرى الثلاث او كان عاجزا شديدا فصيام ثلاثة
ايام ولو متفرقة ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم
واحفظوا ايمانكم فبروا فيها ولا تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا
او فلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان يبين الله
لكم ايانه اعلام شريعته واحكامه لعلكم تشكرون نعمته
فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه وسقط لابي ذر قوله
ويبين لكم الخ كما الى اخره وقال الآية الى قوله لعلكم تشكرون
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الفوقية ابو الحسن المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال
اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه
لم يحنث اي لم يكن من شانه ان يحنث في يمين قط سبق
في تفسير المائدة حديث ابن حبان كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث من وقعه الى
النبي صلى الله عليه وسلم وذكره الترمذي في العلل
المفرد وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال
هذا خطاء والصحيح كان ابو بكر وكذلك رواه سفيان
ووكيع عن هشام بن عروة حتى ابرار الله عز وجل في
كتابه العزيز كفارة اليمين اي اثمها ومعنى قوله تعالى فكفارته
اطعام عشرة مساكين الى اخرها وقيل قاله الصديق لما
حلف لا ينفع مسطح بن اثاثة بنافعة بعد ما قال في
عائشة ما قال وانزل الله براءتها وطابت نفوس المؤمنين
وتاب الله على من كان خاض في حديث الافك وانزل الله
تعالى ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة الآية اي لا يحلف
اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا اقرباءهم المساكين المهاجرين

فرجع

يكن

مع

قوله وقيل الخ قوله من النفقة كذا بخطه وضبط على اولها بالحمرة صورة من وعلى اخرها صورة الياء اشارة الى انه في قصة مسطح على ذكر بقية الحدة اه

فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصله من النفقة وقال
لا احلف على يمين اي محلوف يمين فسماه يمينا مجازا لملابسة
بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه فيكون من محلوفا
فيكون من مجاز الاستعارة وفي مسلم لا احلف على امر
غيرها خيرا منها الرواية هنا علمية وغيرها مفعولها الاول
وخيرا الثاني ومنها متعلق بخيرا واعاد الضمير مونثا مع كون
المحلوف مذكرا باعتبار المذكور لفظا وهو اليمين والمعنى
لا احلف على امر فيظهر لي بالعلم او بغلبة الظن ان غير المحلوف
عليه خير منه الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني
وما يترتب عليها من الاثم والحديث من افراده وبه قال
ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي قال حدثنا جرير بن
حازم الازدي قال حدثنا الحسن البصري قال حدثنا عبد
الرحمن بن سمرة بفتح السين المهملة والراء بينهما ميم مضمومة
ابن حبيب وقيل كان اسمه عبد كلال فغيره النبي صلى الله
عليه وسلم قال البخاري له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح
وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها في خلافة
عثمان ثم نزل البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث
رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة بكسر الهمزة مصدر
امر ولا تاهيئة وتسال مجزوم بالنهي والامارة مفعول به والفاعل
مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء الساكنين
اي لا تسال الولاية فانك ان اوتيتها الفاء للعطف على مسالة
وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الكاف الواو وكسر الكاف وسكون
اللام يقال وكله الى نفسه وكلا ووكولا وهذا الامر موكول الي
ومنه قول النابغة

والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه ص

كليني لهم يا أميمة ناصب ٥ وليل اقاسيه بطيء الكواكب ٥

اي ان الامانة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا افراد من الرجال فلا تسالها عن نشر في نفس فانك ان سالتها تركت معها فلا يعينك الله عليها وحينئذ فلا يكون فيه كفاية لها ومن كان هذه اشانه لا يولي وان اوتنها حين ولابي درعن الكشميهني وانك ان اوتنها عن عشر مسالة اعنت عليها وعن بمعنى الباء اي بسبب مسالة اي لسبب مسالة قال امرؤ القيس ٥

تقول وتبذي عن اسيل وتتقي ٥ بناظرة من وحش وجرة مطفل ٥

اي باسيل واذا حلفت على محلوف بيمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي هو خير ظاهره تقديم التكفير على اتيان المحلوف عليه والرواية السابقة تاخره ومذهب امامنا الشافعي ومالك والجمهور جواز التقديم على الحنث لكن يستحب كونها بعده واستثنى الشافعي في التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها كالصوم رمضان واستثنى بعض اصحابه فلا تقدم قبل وقتها حنث المعصية كان حلف لا يزني لما في التقديم من الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزاء ان يمين لا يحرم ولا يحلل ومنع ابو حنيفة واصحابه واستهجب من المالكية التقديم لنافقوله فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير فان قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية ابي داود والنسائي فكفر عن يمينك ثم ات الذي هو خير فان قلت ما مناسبة هذه الجملة للسابقة اجيب بان المنتع من الامانة قد يودي به الحالف الى الحلف الى عدم القبول مع كون المقابلة في ولايته والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام وفي الكفارات ومسلم في الايمان وابو داود في الخراج والترمذي في الايمان

وحاصل المعنى انها تعرض عنا فتظر في اعراضها هذا سبيلا وتستقبلنا بعين مثل عيون ظبا وجرة او مها هاالتي لها اطفال اه شرح شواهد الرضي لعبد القادر البغدادي رحمهما الله تعالى

الحال

واخرج

واخرج النسائي قصة الامانة والسير وقصة اليمين في الايمان وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق احد الاعلام عن عيلان ابن جرير بفتح العين المعجمة وسكون التحتية وفتح جيم جرير الازدي البصري من صغار التابعين عن ابي بردة بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من رجال دون العشرة من الاشعريين جمع اشعري نسبة الى الاشعر ابن ادد بن يشجب وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر استحمله اي اطلب منه حاملا من الابل ويحمل اثقالنا الاجل غزوة تبوك فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال ابو موسى ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتي بضم الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها قال مملة ما بين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيد هي من الاناث فقط قال ثلاث ذود ولم يقل بثلاثة ذود عد الذري بضم العين المعجمة وتشديد الراجع اعز وهو لابيض الحسن والذري بضم الذال المعجمة وفتح الراجع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا الاسنمة فحملنا بفتح الفاء والحاء والميم واللام عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا فيما اتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا بفتح اللام فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكره بضم النون وكسر الكاف مشددة بيمينه فاتيناه فذكرنا له فقال ما انا حملتكم بل الله عز وجل حملكم اي انما اعطيتكم من مال الله او امر

في القضاء

الله لانه كان يعطي بالوحي وانى ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو
خير منها او اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني اي
لا احلف على موجب يمين لان اليمين موجبة والموجب
هو الذي انعقد عليه الحلف وخبر ان جملة لا احلف وجواب
القسم محذوف سد مسد خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف
جواب القسم وخبر ان القسم وجوابه وان شاء الله جملة
معترضة لا محل لها وقدم استثناء المشيئة لحق بحق الكلام والله
لا احلف على يميني فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير
ان شاء الله لا احتمل ان يرجع الى قوله اتيت او الى قوله هو خير
فلما قدمه انتفى هذا التخيل وانما في تقديمه افهامهم
به لانه استثناء مأمور به شرعا وينبغي ان يبادر بالمأمور به والتعريض
بالمشيئة هنا الظاهر انه لتبرك ولا لتحقيقه ترفع القسم
المقصود هنا تاكيد الحكم وتقريره وهل يحكم على اليمين
المعقودة بتعليق المشيئة اذا قصد بها التعليق انها منعقدة
او لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا وقولها واتيت
اما شك من الراوي في تقديم اتيت على كفرت والعكس
وإما تنويع من الشارح صلى الله عليه وسلم اشارة
الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها والحديث
اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان وسبق مطولا في الكتاب
واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابو داود والنسائي
واخرجه ابن ماجة في الكفارات وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا اسحاق ابن ابراهيم هو ابن راهويه كما
جزم ابو نعيم في مستخرجه او ابن نصر قال اخبرنا عبد
الرزاق بن همام بن نافع احد الاعلام قال اخبرنا معمر

وكان موضعها عقب جواب القسم وذلك ان جواب القسم جاء بلا عقب الاستثناء بالفاء فلو تاخر استثنا المشية صح

واختلف هل الاستثناء راجع للكفارة فقط او حل اليمين ايضا على قولان وتظهر فائدة الخلاف فيمن حلف واستثنى ثم حلف ما حلف او حلف لا يمين ثم حلف واستثنى فيحنث فيهما على الاول لا الثاني وكان قد قال لاشيء عليه على قاله القونوي ولو حلف لا يكفر فحنث واستثنى فاه يشيء عليه عليهما

به

قوله واللام قال في الفتح ويجوز بكسر اللام ويجوز فتحها اه

قوله ايستمر عليها اي ان من حلف بيمين استمر على حلفه وكان فيها ضرر بان حلف ان لا يطلع زوجته مثلا واستمر عليها فهو آثم تأثيما متأكدا بان يحنث ويكفر وانت بان الاثم المتقدم بالحلف بحسب زعمه لا يجب الكفارة اه قوله فحنث الاخرون الخ فان قلت ما وجه ذكره هنا واي داع له قلت هذا اول حديث في صحيفة همام عن ابي هريرة وكان همام اذا روى الصحيفة استفتح بذكره ثم يسرد الاحاديث

فذكره الراوي هم كذلك اه

بفتح المثناتين ابن راشد عن معمر بن منبه الصنعاني انه قال
هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه وابي ذر به ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الآخرون
المتاخرون وجودا في الدنيا السابقون الامم يوم القيامة بالمنزلة
حسابا ودخولا للجنة فقال بالفاء ابي ذر عن الكشميهني وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن بفتح اللام وبعدها
لتاكيد القسم بنج بفتح التحتية واللام والجيم المشددة من
النجاح وهو الامر على الشيء مطلقا لان يتمادى احدكم
الذي حلفه في امر بسبب اهله وهم يتضررون بعدم حنثه
ولم يكن معصية اثم له بفتح الهمزة الممدودة والمثلثة اسد
اثما للحالف المتمادي عند الله من ان يحنث ويعطي كفارته
التي افترضها الله عز وجل عليه فينبغي له ان يحنث ويفعل
ذلك ويكفر فان تورع او كان الحنث حنثية الاثم احظى با
دامة الضرر على اهله لان الاثم في النجاح اكثر منه في الحنث
على زعمه او توهمه وقال ابن المنير وهذا من جواميع
الكلم وبديعه ووجهه انه انما خرج من الحنث والحلف
بعد الوعد المؤكد لليمين وكان القياس يقتضي ان يقال الجاج
احدهم اثم له من الحنث ولكن النبي صلى الله عليه وسلم
عدل عن ذلك الى ما هو لازم الحنث وهو الكفارة لان المقا
بينها وبين النجاح المحض للخصم وادلى على سوء نظر المستطع
الذي اعتقد انه تخرج من الاثم وانما تخرج من الطاعة
والصدقة والاحسان وكلها تجتمع في الكفارة ولهذا عظم
شانها بقوله التي افترض الله عليه واذا رجح ان الكفارة خير
له ومن لوازمها الحنث صح ان الحنث خير له لان بنجاح احدكم
بيمينه في اهله خير له من ان يصم احدكم في قطيعة اهله ورحمه

بسبب يمينه التي حلفها على ترك برهم اثم له عند الله من
كذا انتهى وفي الحديث ان الحنث في اليمين افضل من التمادي
اذا كان في الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم المحلوف
عليه فان حلف على ارتكاب معصية كترك واجب عيني
وفعل حرام عيني يحلفه ولزمه حنث
وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا كما لو حلف لا ينفق
على زوجته فان كان له طريقا بان يعطيها من صداقها او يقر
لها بدين لان الغرض حاصل معجلا التعظيم او حلف على
ترك مباح او فعله كدخول دار واكل طعام ولبس ثوب
سن ترك حنثه لما فيه من تعظيم اسم الله نعم
ان تعلق بتركه او فعله غرض ديني كان حلف ان لا ياكل
طيبا ولا يلبس ناعما فقتل يمين مكروهة وقيل يمين
طاعة اتباعا للسلف في خشونة العيش وقيل
يختلف باختلاف احوال الناس وفقههم وفرائهم
قال الرافعي والنووي وهو الاصوب او حلف على ترك
مندوب كسنة ظهرا او فعل مكروه كالالتفات في الصلاة
سن حنثه وعليه الكفارة او فعل مندوب او ترك
مكروه كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة الحديث
لما ترجم له في قوله لان يلج الى اخره وقوله نحن الاخرون
السابقون يوم القيامة طرف من حديث سبق من غير
هذا الوجه عن ابي هريرة في اول كتاب الجمعة وقد كرر
البخاري هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها معنعنة
همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة
وكان همام يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد

ولابي ذر

بياض
عبارة الفتح فان حلف
على فعل واجب او ترك حرام
فيمينه طاعة والتمادي
واجب والحنث معصية
اهـ

على صح

ولابي ذر حدثنا يعني ابن ابراهيم وسقط لابي ذر حدثنا اسحاق يعني ابن ابراهيم صح
وقال في الفتح جزم ابو علي الغساني بانه ابن منصور وتبع
ابا نعيم في مستخرجه بقتفي انه اسحاق بن ابراهيم المذكور
قبله وقال العيني واما النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم
فمما زاد الابهام لان في مشايخ البخاري اسحاق بن نصر واسحاق
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق بن ابراهيم الصواف واسحاق
ابن ابراهيم المعروف ابن راهويه فالصواب انه ابن منصور
قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بتخفيف الحاء المهملة
وبعد الالف ظاء مشالة معجمة وقد حذف عنه البخاري بلا
واسطة في كتاب الصلاة وبواسطة في كتاب الحج وغيره قال
حدثنا معاوية بن سلام بتشديد اللام الحبشي الاسود
عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من استلج بسين مهملة ساكنة فوقية
ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل من اللجاج اي من
استدام في اهله يمينا حلفه في امر يتعلق بهم يضرهم به
فهو اي استدامته على اليمين مع تضرر اهله اعظم اثما
من حنثه ليبر بكسر اللام وفتح التحتية وبعدها موحدة فراء
مشددة واللام للام بلفظ امر الغائب من البر اي ليترك
اللجاج ويفعل المحلوف عليه ويبر يعني بالبر الكفارة عن
اليمين الذي حلفه ويفعل المحلوف عليه اذا لم يرد الا
اعظم اثما من حنث اليمين وذكر الاهل في الحديثين خرج
مخرج الغالب والا فالحكم متناول غير الاهل اذا وجد
العلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليس بفتح اللام وسكون
التحتية بعدها سين مهملة تقتضي الكفارة بضم الفوقية

كذا بخطه ولعله يريد ان هـ
اللام في ليبر لام الامر للغايب
اهـ

هل

وسكون الغين المعجمة بعدها نون مكسورة والكفارة رفع اى ان الكفارة
لا تغني عن ذلك وهو خلاف المراد فالاولى اوضح وقيل في توجيه
هذه الاخيرة ان المفضل عليه محذوف والمعنى ان الاستلحاح
اعظم اثما من الحنث والجملة استينافية والمراد ان ذلك الاثم
لا يغني عنه كفارة وقال ابن حزم لا يجزئ ان يحمل على اليمين
الغموس لان الحالف بها لا يسمى مستلحجا في اهله بل فوره ان
ان يحلف ان يحسن الى اهله ولا يضرهم ثم يريد ان يحنث
ويلج في ذلك فيضرهم ولا يحسن اليهم ويكفر عن يمينه فهذا
استلج بيمينه في اهله اثم ومعنى قوله لا تغني الكفارة
ان الكفارة لا تحط عنه اثم اساءته الى اهله ولو كانت
واجبة عليه وايمان متعلقة باليمين التي حلفها قال
ابن الجوزي قوله ليس تغني الكفارة فانه اشار الى ان
اثمه في قصده الاضرار لا بر ولا بفعل الخير فلو كفر لم ترتفع
الكفارة سبق ذلك القصد

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه وايم الله

من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وعمد الله وهو مرفوع
بالابتداء وخبره محذوف اي قسمي او يميني او لازم لي وفيها
لغات كثيرة وتفتح بمزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل
وقد تقطع وحكاة الكوفة يقولون ايمنا جمع يمين وعنهم
يقولون من ايمن ممنوع للقسم وقال المالكية والحنفية
انها يمين وقال الشافعية ان نوى اليمين انعقد وان
نوى غير اليمين لم تنعقد يمينا وان اطلق فوجهان
اصحهما لا ينعقد وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد
وحكى الغزالي في معناها وجهين احدهما انه كقوله بالله
والثاني وهو الراجح انه كقوله احلف بالله وبه قال

حدثنا

اى ليس الاثم الاعظم يقضي عنه الكفارة ممن اعتقد رقبة في مقابلة الاثم لا تقضي عنه اه

حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي عن اسمعيل
ابن جعفر وفي نسخة باليونينية حدثنا اسمعيل بن
جعفر المدني عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعثا وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند
موته صلى الله عليه وسلم وانفذه ابو بكر رضي الله
عنه بعده وامر عليهم بتشديد الميم جعل عليهم اميرا
اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته بكسر
الهمزة وسكون الميم وللاربعة وعن الكشميهني في امارته
وكان اسد منهم في ذلك كلاما عياش بن ابي ربيعة المخزومي
فقال تستعمل هذا الغلام على المهاجرين وكان فيهم
ابو بكر وعمر فسمع عمه ذلك فاخبر النبي صلى الله عليه
وسلم بذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذلك فقال ان تطعنوا في امرته بضم العين
وفتحها في الفرع كاصله قيل وهما لغتان فقد كنتم
تطعنون في امرة ابيه زيد بن حارثة من قبل في
غزوة مؤته وايم الله اي احلف بالله ان كان زيد
لخليقا بفتح اللام والخاء المعجمة وبالقاف لجديرا للامارة
بكسر الهمزة وان كان لمن احب الناس الي بتشديد الياء
وان هذا اسامة ابنه لمن احب الناس الي بعده
والحديث سبق في مناقب زيد هذا

باب التنوين

كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم
التي كان يواظب عليها اي التزمها او اكثر وقال سعد يسلون
العين ابن ابي وقاص مما وصله المولف في مناقبه بلفظ سمعت
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اني

يشير الى ان طعنهم في امارته كان من قبل ابيه وفي اخر الاثر ما يشعر بانه كان جديرا بالامارة فكيف الحال في اسامة اه

يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقال
ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري مما سبق موصولا
في باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب الخمس قال ابو بكر
رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين
لا ها الله بالوصل اي لا والله اذا بالتنوين جواب وجزاء
وتمامه لا يعمد يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى
اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله
عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم صدق فاعطه الحديث وسبق في الباب المذكور
قال البخاري يقال والله بالواو وبالله بالموحدة وتالله
بالفوقية يريد انها حروف قسم فالاولان يدخلان
على كل ما يقسم به والثالث لا يدخل الا على الجلالة
الشريفة نعم سمع ساذ اتربة الكعبة وتا الرحمن
ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة
ثم المثناة وقال ابن الصباغ عن اهل اللغة ان
الموحدة هي الاصل قال الواو بدل منها وان المثناة بدل

ايه لو اسه اذا صدق لا يكون كذا اه منه بخطه
قوله لا يرد ما وقع من بعض الصحابة من الاشارة بشيء وقوله ها الله اذا لا يعمد النبي يا تقوله من اعطاه السلب وقد تقدمت قصته

تنبيه لو قاله الله لافعلن من الواو وقواه ابن الرفعة بان الباء تعمل في الضمير
كان لم يعلم منه هل هو بخلاف الواو ولو قال الله مثلا بتثليث الهاء او تسكينه
بجر او رفع او نصب لا فعلن كذا فكناية ان نوى بها اليمين فيمين والا فلا
ينعقد الخ فضمير ظاهر واللحن لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او اقسم او
اما الرفع فلحن كما قيل وكلف الحكم فيه كما لحكم فيما
قبله قال الجاني
اوجر العقد الايمن

ابن

ابن يوسف بن واقد العدل باسناده عن سالم عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه
وسلم التي يحلف بها لا ومقلب القلوب بالاعراض
والاحوال قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار
صرفها عن راي الى راي والتقليب التصرف وسمي قلب
الانسان لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعاني التي
تختص به من الروح والعلم والشجاعة وقال القاضي ابو
بكر ابن العربي القلب جزء من البدن خلقه الله وجعله
للانسان محل العلم والكلام وعند ذلك من الصفات العالية
وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية
وجعل به ملكا يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل
بنوره يهدي به والهوى بظلمته يطلعه بغوره والقضاء
والقدر يتصرفان الكل والقلب تتقلب بين الخواطر الحسنة
والسيئة والمحفوظ من حفظه الله تعالى وقد تمسك
بهذا الحديث من اوجب الكفارة على من حلف بصفة
من صفات الله تعالى في يمينه ولا نزاع في اصل ذلك وانما
اختلف في اي صفة تنعقد بها اليمين والتحقيق انها
مختصة بالصفة التي لا اشتراك فيها غيره كمقلب القلوب
والحديث سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال

الذي بخطه والتقليب التصرف والذي في الفتح التقلب التصرف اه

حرفا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح البشكري عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جابر
ابن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا اهلك اي مات فلا تبصر
وهو رد قول ملك الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ما ملك
واذا اهلك اي مات كسرى فلا كسرى بعده يملك مثل ما ملك الفرس

بر سقطت من من قلم الوان اه

فلا كسرى بعده والذي نفسي بيده اي لتدرنه بيضر فهما
كيف تشاء والذي ابعده وهذا موضع الترجمة لتنفقن
كنوزهما في سبيل الله عز وجل وفيه علم من اعلام النبوة
اذ اوقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في
الجهاد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب انه ابا هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
هلك كسرى فلا كسرى بعده في العراق واذا هلك قيصر
فلا قيصر بعده في الشام وهذا اقاله صلى الله عليه
وسلم تطييبا لقلوب اصحابه من قريش وتبشيرا لهما بان
ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين لانهم كانوا ايانوبهما
للتجارة فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما فاما
كسرى فقد مزق الله ملكه بدعائه صلى الله عليه وسلم
لما مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال ملكه من جميع الارض
واما قيصر فانه لما ورد عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم
فانه اكرم الكتاب ووضعه في المسك فدعا له صلى الله
عليه وسلم ان يثبت الله ملكه فثبت ملكه بالروم وانقطع
عن الشام والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما
في سبيل الله عز وجل بفتح قاف لتنفقن اي مالهما المدفون
اي الذي جمع وادخر وقد وقع ذلك كما اخبر الصادق قال
اهل التاريخ كان في القصر الابيض لكسرى ثلاثة الاف
الف الف الف ثلاث مرات عيران رسمها لما مر منهم ما حمل
معه نصف ما كان في بيوت الاموال وترك النصف فنقله
المسلمون فاصاب الفارس اثنا عشر الفا والحديث سبق

في

١٠٣

في علامات النبوة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون
الموحدة وبعد المهملة ها تانيث ابن سليمان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والله
يا محمد والله لو تعلمون ما اعلم من امور الاخرة وشدة امرها
وما اعد في النار لمن دخلها وما يبقى في الجنة من الثواب
لعلمتم لذلك بكاء كثيرا ولقللتم ضحكا قليلا جواب القسم
الساد مسد جواب لو لبكيتم الى اخره وفيه كما في الفتح دلالة
على اختصاصه صلى الله عليه وسلم بمعارف تصريه
وقلبه قد تطلع الله تعالى غيره عليها من المخلصين
من امته لكن بطريق الاجمال واما تفاصيلها فما اختص
به صلى الله عليه وسلم جمع الله له بين علم اليقين
وعين اليقين مع الحسية القلبية واستحضار العظمة
الالهية على وجه لم يكن لغيره زاده الله تعالى شرفا
فان قيل ان كان الاول فليس ثمة توجب تقليل الضحك وتكثير
البكا وان كان الموحدين واه دخل النار وقد فتنته الجنة لا محالة
فحله ايضا فمدة ما يوجب البكا بالنسبة الى ما يوجب الضحك
والسرور بالنسبة شيء يسير الى شيء لا يتناهى وذلك يوجب
العكس واه كان الثاني فليس للكافر ما يوجب الضحك
اصلا اجيب بان الخطاب للموحدين وخرج في مقام
ترجيح الخوف على الرجا اضافة على الحالة والحديث
سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان قال
لجعفي قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرني

الخطاب ص

بالافراد حوة بفتح الحا المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة اخرها
تاء تانيث ابن سرنخ قال الحدثني بالافراد ابو معقل بفتح العين وكسر
القاف زيزم بن معقد بضم الزاي وسكون الهاء بعدها راء
مفتوحة ومعقد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة
ساكنة انه سمع جدم عبد الله بن هشام رضي الله
عنه القرشي النبيه له ولابيه صحبة قال البغوي سكن المدينة
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول
الله والله لانت احب الي بتشديد الياء واللام لتاكيد
القسم المقدر من كل شيء الا من نفسي ذكر حبه لنفسه بحسب
الطبع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك
والذي نفسي بيده حتى اكون احب الخلق من نفسك
فقال له صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه الان
ان النبي صلى الله عليه وسلم هو السبب في نجاة نفسه من
الهلكات فانه اذا رآه وآمن به يرسول الله لانت احب الي
من نفسي فاخبر بما اقتضاه المختار بسبب توسط
الاسباب فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الان
عمرت فتطلقت بالخير عليك يا عمر وهذا الحديث ذكره
في مسانيد عمر بعين هذا السند اقتصر منه الى قوله وهو
اخذ بيد عمر بن الخطاب فقط وهو مما انفرد البخاري باخراجه
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم
العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن مسعود عن
ابي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني المدنيين

ومن

كذا هو

من مشاهير الصحابة رضي الله عنه انهما اخبرا ان رجلين
لم يسميا اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالى
الاخر وهو افقههما جملة معترضة لا محل لها من الاعراب
وانما كان افقه لحسن ادبه باستعداده اولا او لافقه في
هذه القضية لوضعها على وجهها او كان اكثر فقها في ذاته
اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة اي نعم
يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل وائذن لي
ان اتكلم قال له صلى الله عليه وسلم تكلم يا نفسك
قال ان ابني كان عسيفا بالعين المفتوحة والسين
المكسورة المهملتين وبعد التحتية الساكنة فاء فعيل بمعنى
مفعول على هذا قال مالك الامام رحمه الله والعسيف
الاجير وعلى بمعنى اللام اي اجيرا لهذا او بمعنى عند اي اجيرا
عند هذا او اجيرا على خدمة هذا بحذف المضاف زنا
بامرأته فاخبروني العلماء ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة وجارية ضمن للابه لئلا يراد بولده عن الكشميهني
لي ثم اني سألت اهل العلم كاد بفتح في الزمن السوي الخلفا
الاربعة واني ومعاذ وزيد بن ثابت الانصاريون فيما
ذكره العذري بلاغا فاخبروني انما على ابني ما مر موصول
بمعنى الذي والصلة على ابني اي الذي استقر على ابني اي
ثبت على ابني جلد مائة وتغريب عام اي والاسافة القصر
لان المقصود الجاسه عن البعد عن الاهل والوطن وانما
الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما بتخفيف الميم وهي ساقطة للكشميهني والذي اي وحق
الذي نفسي بيده والذي مع صلته وعائده مقسم به وجواب

هي

القسم لأقضين بينكما بكتاب الله اي بما نفهمنه كتاب الله او
حكم الله وبتوالي لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس هو
مذكورا في القرآن اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي مجرد رده
فاطلق المصدر على المفعول كثوب نسج اليمن اي منسوج
اليمن وجلد ابنه بالنصب على المفعولية وفي نسخة وجلد
بضم الجيم مبنيا للمفعول ابنه برفع نائبه عن الفاعل مائة
وغربه عاما وامر بضم الهمزة انيس بضم الهمزة وفتح النون
والرفع نائب عن الفاعل ابن الضحاك الاسلمي صفة لاسلم
ولابي ذر وامر بفتح الهمزة انيسا نصب على المفعولية الاسلمي
ان يأتي امرأة الاخر فيعلمها بأن هذا الرجل قذفها بابنه
فلها عليه حد القذف فتطالبه به او تعفو عنه فاعترفت
اعترفت بالزنا فرجمها لانها محصنة ولكنها هنا فارجمها
فذهب اليها انيس فسألها فاعترفت به فاخبر النبي صلى
الله عليه وسلم بذلك فرجمها اي فامر برجمها فرجمت وفيه
ان مطلق الاعتراف يوجب الحد وهو مذهب مالك وان لم يأت
لقوله صلى الله عليه وسلم لانيس فان اعترفت فارجمها فعلق
الرجم على مجرد الاعتراف واما ذكره في ما عز كما في حديث
لانه شك في عقله ولهذا قال له انك جئون وقال الحنفية
لابد الا الاعتراف في اربع مجالس وقال احمد اربع في مجلس
او مجالس والغرض من حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم اما
والذي نفسي بيده لاقضين وبأتي ان شاء الله تعالى في الحدود
وقد ذكره المؤلف في مواضع كثيرة مختصرا في الصلح والاحكام
والوكالة والشهادات والشروط وغيرها وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا
وهب بفتح الواو وسكون الهاء ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ

قال

قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المؤمنين
في الحديث عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي
يعقوب الضبي ونسبه لجده عن عبد الرحمن بن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الراء المثناة الثقفي
عن ابيه ابي بكر نفيع بن الحارث بضم النون وفتح الفاء وسكون
المثناة بعدها عين مهملة ابن كلدة بفتحتين اسلم بالطائف
ثم نزل البصرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اراني اي اخبروني ان كان اسلم بن افصى وغفار بكسر
الغين المعجمة وتخفيف الفاء ومزينة بضم الميم وفتح الزاي
وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة نون
الاربعة قبايل سماهم خيرا من تميم وعامر من صعصعة
وفي اوايل المبعث من بني تميم وبني عامر وغطفان بفتح الغين
المعجمة والطاء المهملة والفاء واسد وخبر ان قوله خابوا بالخاء
المعجمة والموحدة من الخيبة وخسروا والضمير كما قال في الكواكب
راجع الى الاربعة الاحزاب وهم تميم الى اخره فقالوا نعم خابوا
وخسروا وفي اوايل المبعث ان القايل هو الاقرع بن حابس فقال
والذي نفسي بيده انهم اي اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير
منهم اي من تميم ومن بعد بمعنى مع والمراد خيرية المجموع على المجموع
وان جاز ان يكون في المفضولين فرد افضل من فرد الافضلين
والحديث سبق في المبعث وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن ابي حميد
بضم الحاء المهملة قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي
رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون

الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية على الصدقة فجاء
صلى الله عليه وسلم العامل ابن اللتبية حين فرغ من عمله
فحاسبه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذا
لكم وهذا اهدي لي فقال صلى الله عليه وسلم أفلا قعدت
في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى إليك بهمزة الاستفهام وضم التحتية
وفتح الدال المهملة لك أم لا ثم قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله
بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال العامل نستعمله
فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي أفلا قعد
في بيت أبيه وأمه فنظر هل يهدى له أم لا فوالذي نفس
محمد بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بضم الغين المعجمة
وتشديد اللام لا يخون أحدكم منها من الصدقة شيئا إلا جاء
به يوم القيامة حال كونه يحمله على عنقه ان كان الذي
غله بعيرا جاء به حال كونه له رغاء بضم الراء وفتح الغين
المعجمة ممدودا صفة لبعيرا وصوت وان كانت أي المغلولة
بقرة جاء بها يوم القيامة يحملها على عنقه لها خوار بضم
الخاء المعجمة وتخفيف الواو أي صوت وان كانت أي المغلولة
شاة جاء بها يوم القيامة يحملها على عنقه لها يعار بفتح الفوقية
وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء صوت
فقد بلغت ما امرت به فقال أبو حميد الساعدي رضي الله
عنه ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده حتى انا لننظر إلى عفرة إبطيه بضم العين المهملة وسكون
الفاء وبالراء بياضها المشوب بالسمرة فقال أبو حميد الساعدي
رضي الله عنه بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث معي زيد
ابن ثابت أبو سعيد الانصاري كاتب الوحي من النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم فسلوه بفتح السين من غير همز والحديث سبق
في باب من لم يقبل الهدية لعلة من كتاب الهبة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء ابو اسحاق
الزاري المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف
الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما اعلم
من هوالك يوم القيامة لبكيتم بفتح الكاف
ولضحكتم قليلا وكم من كان الله اعرف كان اخوف وستون من
الحديث عن عائشة رضي الله عنها في هذا الباب وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وراء بين مهملتين
بينهما واو ساكنة ابن سويد الاسدي عن ابي ذر جندب
ابن جنادة الانصاري رضي الله عنه انه قال ان صحت اليه
صلى الله عليه وسلم وهو يقول في ظل الكعبة كنا في
اليوتينية وفي نسخة وهو في ظل الكعبة يقول هم الاخسرون
ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا
موضع الترجمة قال ابو ذر قلت ما شاني ما لهاني ايري
بضم التحتية مبنيا للمفعول بتشديد الياء أظن في نفسي شيء يوجب
الاخسرية وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي ايري
بفتح التحتية المفتوحة بعني النبي صلى الله عليه وسلم
في بتشديد الياء شيا ما شاني ما لهاني فجلست اليه صلى
الله عليه وسلم وهو يقول ما استطعت ان اسكت
ونفسني بفتح الفاء والسين المشددة المعجمتين ما شاء

انتهت

الله فقلت من هم بابي انت وامي مغدي برسول الله قال صلى
الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا
وهكذا ثلاث مرات اي الا من انفق ماله امامه ويمينا
وشمالا على المستحقين وعبر عن الفعل بالقول والحديث
اخرجه البخاري مقطعا في الزكاة بلفظ انتهت الى النبي
صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده او والذي لا اله
غيره او كما حلف ما من رجل تكون له ابل او بقر او غنم لا يودي
حقها الا اتي بها يوم القيامة الحديث واخرجه مسلم في الزكاة
والترمذي وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام
لاطوفن والله لاطوفن الليلة على تسعين امرأة
لاجامهن تسعين بغونية قبل السين وفي رواية في كتاب
الانبياء تسعين بموحدة بعد السين وفي مسلم سبعون وبزيادة
مائة ولا منافاة لانه مفهوم عدد كلهن تاتي بفارس يجاهد
في سبيل الله عز وجل وفي رواية اخرى فتحمل كل واحدة
وتلد غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وحينئذ فيكون
في هذه الرواية حذف او احد في اولها ويكون قوله تاتي سببا
عن الطوفان لانه سبب عن الحمل والحمل عن الوطء وسبب
السبب سبب وان كان بواسطة وجزم بذلك لغلبة رجائه
لقصد الاجر فقال له صاحبه فذينه او الملك ان شاء
الله ولابي ذر قال ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله نسيانا
فطاف عليهن جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة

جاءت بشق رجل بكسر الشين بنصف ولد وعبر بالرجل بالنظر
الى ما يؤول اليه قيل انه الجسد الذي ذكره انه القي على
كرسيه والم الذي نفس محمد بيده وفيه جواز اضافة
والم الى غير لفظ الجلالة ولكنه نادر لو قال ان
لجاهد واني سبيل الله عز وجل حال كونهم
تاكيد الجمع في قوله لجاهدوا وقد نسي الله تعالى سليمان
عليه السلام الاستثناء فمضى قدره السابق والحديث سبق
في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد وباب قول الله ووهبنا
لداود سليمان في كتاب الانبياء وبه قال حدثنا محمد قال
الغساني هو ابن سلام قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء الساكنة
والصاد المهملتين بينهما واو مفتوحة سلام بالتشديد ابن سليم
عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابي
ابن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي بضم الهمزة الى
النبي صلى الله عليه وسلم سرقة بفتح السين المهملة والراء
والقاف وبالرفع مفعول ما لم يسم فاعله قطعة من حرير
ابيض جيد وفي البراق من طريق شعبة عن ابي اسحاق
اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير وفي حديث
انس في الهبة اهدا له اكيدر دومة فجعل الناس يتداولونها
بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتعجبون من هذا قالوا نعم يا رسول
الله قال والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في
الجنة خير منها من السرقة الحرير ولكشم بن من هذا ولعله
صلى الله عليه وسلم قال ذلك استمالة لقلب سعد
او ان المتعجبون من الانصار فقال لهم مناديل سيدكم خير منها

كذا بخطه والموافق للعربية او ان المتعجبين اه

وفيه شعبة لا تخفى وقد سبق الحديث في الهبة والمناقب واللباس
لم يفصل شعبة بن الحجاج فيما رواه في المناقب وكذا اسرائيل
فيما رواه في اللباس كلاهما عن ابي اسحاق عمرو السبيعي
والذي نفسي بيده فانفرد ابو الاحوص في روايته عن ابي اسحاق
السبيعي بهاذا به قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف اسم جده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد
عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت ان هند
بنت عتبة بن ربيعة بضم عين عتبة وسكون الموقية القرشية
ام معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح رضي الله عنها قالت
يا رسول الله ما كان على ظهر الارض اهل خباء بفتح الهمزة
وسكون الخاء المعجمة وتخفيف الموحدة ممدودا اوخبا بكسر الخاء
بالشك هل هو بصيغة الجمع او الافراد والخبا احد بيوت العرب
من وبر او صوف لا من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة
احب بنصب خير كان الى بتشديد الياء من ان يذلوا بفتح
التحتية وكسر الذال المعجمة وسقط لفظ من في نسخة وعليها
ضرب في اليونينية من اهل اخبائك بفتح الهمزة اوخبائك
باشباعها شك يحيى بن بكير شيخ البخاري ثم ما اصبح اليوم
اهل اخبا اوخبا احب الي ان ولابي ذر عن الكشميهني من ان
يعزوا بفتح التحتية وكسر العين من اهل اخبائك بالخاء
المعجمة والموحدة كالسابق وفي اليونينية هنا بالمهملة
والتحتية اوخبائك بالشك كذلك وايا ما في الموضعين
مقدرية اي من ذلهم ومن عزهم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وايضا ستزيد بن امن ذلك والذي نفس محمد

بيده

بيده ان الايمان اذا تمكن من القلب زاد الحب لرسول الله صلى
الله عليه وسلم واصحابه اووانا ايضا بالنسبة اليك مثل
ذلك والاول اوجه فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان
ابن حرب يعني رجل يسيك بكسر الميم والسين المهملة
المشددة وبفتح الميم وتخفيف السين وهو وامسح عند
اهل العربية والاول اشهر عند المحدثين اي يخيل بمسك
ما في يده لا يخرجه لاحد قال القرطبي وحمله انما هو بالنسبة
لامرأته وولده فمطلقا لان الانسان قد يفعل هذا
مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احوج واولى قلت لا فانيوا
سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا
الحديث على بخله مطلقا فهل على بتشديد الياء حرج
اثم ان اطعمد بضم الهمزة وكسر العين من الذي له قال
صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك لا بالتشديد ان
تطعمي من ماله بالمعروف اي القدر الذي عرف بالعادة
انه كفاية وتفسير المعروف في كل موضع بحسبه ولابي
ذر عن الكشميهني بالمعروف فتكون الباء متعلقة بالايتفاق لا بالنهي
والحديث مر في باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها
من كتاب النفقات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع احمد بن عثمان الاودي الكوفي قال حدثنا
شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها
تحتية ساكنة مهملة ومسلمة بفتح الميمين الكوفي قال
حدثنا ابراهيم عن ابيه يوسف بن اسحاق عن جده
ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت
عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم قال حدثني
بالافراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال

زوجها سو

سيما سو

بينهما بالميم رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف بضم الميم
وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففاء اي مسند
ظهره الى قبة من ادم جلد بمأرب اصله يمني فقد فر احدي
الياءين على النون وقلب الفا فاضمر مثل قاض ولابي ذر يماني
على الاصل اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة قالوا بلى فيه ان بلى يجاب بها في الاستفهام كما
في مسلم انت الذي لقيتني بمكة فقال لم المجيب بلى ولكن
هذا اعندهم قليل ولا يقاس عليه قال أفلا ترضون ولابي
ذر افلا ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال
صلى الله عليه وسلم فوالذي نفس محمد بيده ولابي ذر
عن الكشميهني في يده في نصرفه اني لارجو ان تكونوا نصف
اهل الجنة ذكر ذلك بالتدريج ليكون اعظم لسروره
والحديث سبق في باب كيف الحشر من الرقاق وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم
عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن عبد الله بن ابي صعصعة
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو ابو سعيد
نفسه سمع رجلا هو قتادة بن النعمان يقرأ قل هو الله
احد يرددها فلما اصبح جاء ابو سعيد حال اني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي سمعه من قتادة
له وقال أحد الرجل بالهمز وتشديد النون بتقاربها تنشد
اللام يعتقد انها قليلة في العمل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل
ثلث القرآن لانه قصص واخبار وصفات الله تعالى وسورة
الاخلاص مختصة لله تعالى وصفاته مما ثلثه فقرأتها
له ثواب قراءة ثلث القرآن وقراءة الثلث لها عشرة

في اليونينية بيماني
بالتشديد والرفع من
غير تنوين والتشديد
فوق الرفع فليتامل
اه منه بخطه

كذا بخطوطي نسخة
فقاديها اه

امثالها

امثالها والثواب بقدر النصب والفضل لله وظاهر الاحا
ان من قرأها حصل له ثواب مثل من قرأ ثلث القرآن وفي
باب فضل قل هو الله احد بعد التفسير الاشارة لذلك
وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابن
راهوية قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة والموحدة
المشددة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام بن ابن
يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا
انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي
بيده اني لاراكم بفتح الهمزة من بعد اي من وراء ظهري
اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم اي اذا اركعتم واذا اسجدتم
فالميم زائدة فيهما والرؤية هنا رؤية ادراك وهي لا تتوقف
على وجود الشيء التي هي العين والاستعلاء والمقابلة وهذا
بالنسبة الى القديم العالي اما المخلوق فتتوقف صفة
الرؤية في حقه على الحاسة والمقابلة والاستعلاء ومن
ثم كان خرق عادة في حقه صلى الله عليه وسلم وخالف
البصر في العين قادر على خلقه في غيرها وفي المواهب
اللدنية مما جمعته ما يكفي ويشفي والحديث سبق في الصلاة
وبه قال حدثنا اسحاق بن راهوية قال اخبرنا وهب
ابن جرير الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن هشام ابن زيد عن جده انس بن مالك رضي الله عنه
ان امرأة من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمها
النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها معها اولادها
لم يعرف ابن حجر اسماهم ولابي ذر عن الكشميهني اولادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء

أنث

قالها ثلاث مرار قال في الكواكب الخطاب في قوله انكم لجنس
المراة واولادها بعني الانصار وهو عام مخصص بدليل اخر
فلا يلزم منه ان يكون الانصار افضل من المهاجرين عموما
ومن آلهم خصوصا والحديث سبق في فضل الانصار

باب بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم

لا تحلفوا بابائكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام ابن انس الاصبحي عن نافع ابي
عبد الله الفقيه عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن
الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب راكبي الابل
عشرة فصاعدا حال كونه حالف بابيه الخطاب
فقال عليه الصلاة والسلام الا بالتخفيف ان الله
عز وجل ينهاكم ان تحلفوا بابائكم وفي مصنف ابن ابي شيبة
من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت قوما
حديثا فقلت لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بابائكم
فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو ان احدكم حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من بائكم قال
الحافظ ابن حجر وهذا مرسل يتقوى بشواهد واما قوله
صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق فقال ابن عبد
البر ان هذه اللفظة منكرة غير محفوظة تردها الاثار
الصحاح وقيل انها مصحفة من قوله والله وهو محتمل
ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما وقد ثبت
مثل ذلك من لفظ ابي بكر الصديق في قصة السارق
الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك لتبلغني بليل
سارق اخرجه في الموطا وغيره وفي مسلم مرفوعا ان

رجلا سأله اي الصدقة افضل فقال وابيك لتنبئنه اي
لاحدثنك واحسن الاجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه
النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على السنتهم من
غير ان يقصد به القسم والنهي انما ورد في حق من قصد
حقيقة الحلف او ان في الكلام حذفا اي افلح ورب
ابيه قاله البيهقي ايضا من كان حالفا فليحلف بالله او

ليصمت بضم الميم ومن شرطية في موضع رفع بالابتدا
وكان واسمها وخبرها في محل الخبر والمعنى من كان مريدا
للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وحكمته
ان الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة
انما هي لله وحده وظاهره تخصيص الحلف بالله خاصة
لكن اتفق على انه ينعقد بما اختص الله تعالى به واولى
ولو من غير اسمائه الحسنى كوالله ورب العالمين والحي الذي
لا يموت ومن لفقيه بيك الا ان يريد به غير اليمين فيقبل
منه كما في الروضة كاصلها وبما لم يوقف تعالى عند الاطلاق
اغلب كالرحيم والخالق والرزاق والرب ما لم يرد بها غيره تعالى
لانها تستعمل في غيره مقيدة كرحيم القلب وخالق الافك
ورازق الجيش ورب الابل او بما لم يوقف تعالى وفي غيره سوا
كالموجود والعالم والحي ان اراده تعالى بها لم تنعقد في حقه اذ
اريد بها غيره او اطلق لانها لما اطلقت عليهما سوا اشتهت
الكنايات وبصفته الذاتية كعظمته وعزته وكبريائه
وكلامه ومشيته وعلمه وقدرته وحفه الا ان يريد
بالحق العبادات او بعلمه وقدرته المعلوم والمقدور
وظاهر قوله فليحلف بالله الاذن في الحلف لكن قال
النواوي فيه كراهة لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم

الا في طاعة من فعل واجب او مندوب وترك حرام او مكروه
وطاعة وفي دعوى عند حاكم وفي حاجة كتوكيد كلا اكفل
صلى الله عليه وسلم فوالله لا يمل الله حتى تملوا او لتعظيم
امر كقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا فلا اكره فيها وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء
مولى الانصاري المصري قال حدثني ابن وهب عبد الله المصري
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال
قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر قال ابن عمر سمعت
عمر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم جملة
نهاكم في محل خبر ان وان مصدرية في محل نصب او جر بتقدير
حرف الجر اي نهاكم عن ان تحلفوا الاول للخليلي والكشاي
والثاني لسيبويه وحكم غير الاب من سائر الخلق حكمه الا
في النبي وفي حديث ابن عمر عند الترمذي وقال حسن
وصححه الحاكم انه سمع رجلا يقول لا والكعبة فقال لا تحلف
بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك والتغيير بذلك
لكمال المبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم او التنزيه
المشهور عند المالكية الكراهة وعند الحنابلة التحريم
وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين المذهب
القطع بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد في
المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف به وكفر
بذلك الاعتقاد واما اذا حلف بغير الله لا عتقاده تعظيم
المحلوف به على ما يليق به من التعظيم فلا يكفر بذلك ولا

ينعقد يمينه

كذا بخطه كالنقل من الاصل

سقط لفظ الاب من خطه اه

ينعقد يمينه قال عمر رضي الله عنه فوالله ما حلفت بها
اي بابي منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرفي
مضاف الى الجملة بتقدير زمان اي ما حلفت بها منذ من
سماعي ينهى عنها حال كونه ذاكرا اي عامدا ولا اثرا بهمزة
ممدودة فمثلثة مكسورة اي حاكيا عن غيري اي ما
حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري واستشكل هذا
التفسير لتصدير الكلام بحلفت والحاكي عن غيره لا يسمى
حالفا فاجيب باحتمال ان يكون العامل فيه تحذ
اي ولا ذاكرها اثرا عن غيري او يكون ضمن حلفت معنى
تكلمت او معناه يرجع الى معنى التفاخر بالاباء والاكرام
لهم فكانه قال ما حلفت بابائي ذاكرا لمآثرهم وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح
في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وفي نسخة
او اثرة بانشقاط الالف بعد المثلثة وفي هامش الفرع
كاصله فرع بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما اي يأثر
علما بضم المثلثة واختلف في معنى هذه اللفظة ومحصل
ما ذكر في ذلك ثلاثة اقوال احدها البقية والاصل
اثرت الشيء اثره اثارة كالها بقية تستخرج فتثار
الثاني من الاثر وهو الرواية والثالث من الاثر وهو العلامة
تابعه اي تابع يونس عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد فيما رواه ابو نعيم في مستخرجه على مسلم والوليد
محمد بن الوليد مما وصله النسائي واشعاث بن يحيى الكلبي
الحمصي مما في مسنده المروية من طريق ابي بكر احمد بن
ابراهيم بن شاذان الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب وقال ابن عيينة سفيان مما وصله الحميدي

وفا

في مسنده ومعمر هو ابن راشد مما وصله ابو داود كلاهما
عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول وفي الحديث الزجر عن الحلف بغير الله وانما
خص في حديث ابن عمر الاب لورود ذلك على سبيل المذكور او خص
لكونه كان غالبا لما عليهم لقوله في الرواية الاخرى وكانت
قريش تحلف بآبائها فيدل على التعميم قوله من كان
حالفا فلا يحلف الا بالله فلو حلف بغيره تعالى سواء
كان المحلوف به مما يستحق التعظيم كالانبياء والملائكة والعلماء
والصلحاء والملوك والآباء والكعبة او كان لا يستحق التعظيم
كالاحاد او يستحق التحقير والاذلال كالشياطين والاصنام
لم ينعقد يمينه قال الطبري من حلف بالكعبة او ادم
او جبريل او نحو ذلك لم تنعقد يمينه ولزمه الاستغفار
لاقدامه على ما نهي عنه ولا كفارة في ذلك لغير
استثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا محمد صلى
الله عليه وسلم فقال تنعقد به اليمين وتجب
الكفارة بالحنث به لانه صلى الله عليه وسلم فقال
تنعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث به لانه صلى
الله عليه وسلم اخبر بكنه الشهادة الذي لا يتم الا به ولله
تعالى ان يقسم بما شاء من خلقه كالليل والنهار لتعجيب
لها المخلوقين ولتعريفهم قدرته لعظم شانها عندهم ولدلالتها
على خالقها واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق لوقال

ويقبح من سواك الشيء عندي ويثقله ويجبن منك ذا كا

وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد
الله بن دينار انه قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

يقول

يقول ولابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحلفوا بآبائكم قال المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف
بآبائهم وامهاتهم فاراد الله تعالى ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم
ذكر كل شيء سواه ويتفرد ذكره تعالى لانه الحق المعبود وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر
القاف وبفتح الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي وابي رجاء
ابن عاصم النهمي البصري كلاهما عن زهدم بفتح الزاي وسكون
الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم بوزن جعفر بن مضرب
الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة من قضاعة وبين
الاشعريين ود ابو مسلم البصري انه قال كان بين هذا
الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة من قضاعة
وبين الاشعريين ود بضم الواو وتشديد المهملة محبة
واحا بكسر الهمزة وتخفيف المعجمة وبالمد فذكر عند
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه طعام
فيه لحم دجاج لياكل منه وعنده رجل من بني تيم الله
احمر اللون كانه من الموالي وتيم الله بفتح الفوقية وسكون
التحتية حي من بني بكر وثبت لفظ بني لابي ذر عن الحموي
والمستملي فدعاه ابو موسى الى الطعام فقال اني رايته
يعني جنس الدجاج ياكل شيئا قذرا فقذرته بكسر الذال
المعجمة اي كرهت اكله فحلفت ان لا اكله وفي الترمذي
عن قتادة عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل
دجاجا فقال ادن فكل فاني رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ياكله فقيه ان الرجل المبهم هو زهدم
نفسه فقال له ابو موسى قد والله حدثك بنون التاكيد

اي فوالله لا احدثك عن ذاك ولابي ذر يعني ذلك باللام اي اثبته
رسول الله ولابي ذر والنبي صلى الله عليه وسلم في نفر جماعة
من الرجال ما بين الثلاثة الى العشرة من الاشعريين
نستحمله نطلب منه ابلا نحملنا واثقالنا فقال صلى الله
عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم زاد ابو ذر
عليه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم ثمرة
فاتي بذود ابل باضافة ذود لتاليه اي من غنيمة فسال
صلى الله عليه وسلم عنا فقال ان النفر الاشعريون
خضرنا فامر لنا بخمس ذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعد
مهملة مجرورا بالاضافة من الابل ما بين الثلاث الى العشرة
غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء والغر بالغين
المعجمة المضمومة وتشديد الراء بيض الاسنمة فلما انطلقنا
من عنده قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم بضم ثمرة فاتي وللكشميهني ان لا يحملنا وما
عنده ما حملنا ثم حملنا نفتخات تفعلنا بسكون اللام
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه اي طلبت
غفلتم عن يميني التي حلفت لا يحملنا والله لا نفلح ابدا
فرجعنا اليه صلى الله عليه وسلم فقلنا له يا رسول
الله وسقط لفظ ابي ذر لفظ له انا اتيناك ليحملنا
فحلفت ان لا يحملنا وما عندك ما تحملنا فقال اني لست
انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي
حلفت عليه وتحللتها بالكفارة قال في المصابيح الظاهر
انه صلى الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملانهم مطلقا
لان مكارم اخلاقه ورأفته ورحمته بالمؤمنين تابى ذلك

والذي

والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية من
فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في حالة عدم
وجداني لشيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بفرض او غيره
لما اداه من المصلحة المقتضية لذلك فحمله لهم على
ما جاءه من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه فيكون قوله
اني والله لا احلف على يمين فارى غيرها الى آخره تاسيس
قاعدة في الايمان لا انه ذكر ذلك لبيان انه حنث في يمينه
وانه يكفرها انتهى وفيه بحث يأتي ان شاء الله تعالى في باب
اليمين فيما لا يملك ومطابقة الحديث للترجمة قال
الكرماني من حيث انه صلى الله عليه وسلم حلف في هذه
الغضبة مرتين اولا عند الغضب وثمرة عند الرضى ولم
يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله على الحال
وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعون الله الى تتمة
مباحث هذا الحديث في كفارات الايمان وغيرها هذا

باب التوبين يذكر فيه الحلف

بضم اوله وفتح ثالثه باللات بتشديد اللام والعزى
بضم العين المهملة وتشديد الزاي المفتوحة ولا يحلف
بالطواغيت بالمثناة الفوقية جمع طاغوت صنم وقيل شيطان
واصله طغيوت قدمت الياء على الغين فصار طيغوت
ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والالف واللام
في اللات زائدة لازمة فاما قوله الا انها حذفت للاضافة
وهل هي والعزى علمان بالوضع او صفتان فالبنان خلاف
وينبني على ذلك جواز حذف آل وعدمه فان قلنا انهما
لتأنيث وصفتان في الاصل فلا تحذف منهما آل وان قلنا
انهما صفتان وان آل للمح الصفة جاز وبالتقدير ان قال زائدة

قوله على ساقطة
من قلم زايدة
لتبين عن خطه
اه

الذي في خطه صدق
اه

واختلف في تا اللات فقيل اصل واصله من لات يليت فالفها
عن يا وقيل زايدة ومعنى من لوى يلوي لانهم كانوا يلوون اعناقهم
اليها او يلتوون اي يعتكفون عليها واصلها لوية فحذفت
لامها فالفها على هذا من واو ومعنى اسم صنم كان لثقيف
بالطايف وقيل بعكاظ والعزي فعلى من العز وهي
تانيث الاعز كالفضلى والافضل وهي اسم صنم وقيل
سمرة كانت تعبد فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد
ابن الوليد فقطعها فجعل يضربها بالفاس ويقول
ياعزا كفرانك لاسبحانك اني رايت الله قد اهانك
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن
قاضي صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بغير الله
فقال في حلفه بكسر اللام باللات والعزى بموحدة
في الاولى وواو في الثانية ولابي ذر بواو وبدل الموحدة اي
كيمين المشركين فليقل لا اله الا الله قال في شرح المشارق
لان الحالف انما هو بالله فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى
الكفار في ذلك فامر ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا
في بعض الشروح ومقتضاه انه يكفر بذلك وهو كذلك ان كان
حلفه به لكونه معبودا او يكون الامر للوجوب وان كان لغير
ذلك كما يقول الرجل وحياتك لافعلن كذا فامره صلى
الله عليه وسلم انما يكون لتشبهه بمن يعبدهما وهل يكفر
بذلك فيباح دمه وتبين امراته ويبطل حجه فيه كلام انتهى
ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بالجزم جواب

الامر

الذي في خطه وهم اهـ

١٦٤

الامر فليتصدق ندب بشيء تكفر الخطيئة التي قالها ودعا اليها
لانه وافق الكفار في لعبهم وبتاكد ذلك في حق من لعب بطريق
الاولى والحديث سبق في تفسير سورة النجم بلفظ الاستاد
والمتن وسبق ايضا في الادب والاستيذان باب
من حلف على الشيء يعلمه او لا يعلمه حلف على ذلك والله
لم يحلف بضم التحتية وفتح اللام المشددة مبنيا للمجهول
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استطيع
اي امران يصنع له خاتما من ذهب وكان يكتب به فيجعل
ولابي ذر فجعل فصه بفتح الفاء وصمها وبالصاد المهملة
في باطن كفه فصنع الناس قال ابو ذر عن الكشميهني خواتيم
اي من ذهب ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر
ونزعه جملة جلس في موضع خبر ان وجملة نزعه معطوفة
على التي قبلها فقال عطف او في موضع الحال اي جلس وقد
قال فيكون قوله قبل جلوسه او مع جلوسه ومعمول القول
اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل اي
من داخل كفي فرمى صلى الله عليه وسلم به بالخاتم ولم يستعمله
ثم قال والله لا البسه ابدا لانه حرم بوميئذ فنبذ الناس
فطرحوا خواتيمهم واراد صلى الله عليه وسلم بحلفه
تاكيد الكراهة في نفوس اصحابه وغيرهم ممن بعدهم وقال
المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف في تضاعيف
كلامه وكثير من فتواه متمرعا بذلك لنسخ ما كانت عليه
الجاهلية في الحلف بابائهم والهتهم ليعرفهم ان لا محلوف به
سوى الله تعالى وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا

عليه من الحلف بغيره تعالى وقال ابن المنير مقصود الترجمة
ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
يعني على احد التاويلات فيها لا يتخيل ان الحالف قبل
ان يستحلف يرتكب النهي فاشار الى ان النهي مختص بما لبس فيه
قصد صحيح كما تقيد الحكم الذي ورد في حديث الباب في
منع لبس الحائر الذهب انتهى واطلاق بعضهم الكراهة
الحلف من غير استحلاف فيما لم يكن طاعة ينبغي ان يقال
فيما لم يكن مصلحة بدل قوله طاعة لما يخفى والحديث سبق
في كتاب اللباس

باب من حلف بملة

بكسر الميم وتشديد اللام دين وشريعة **سوى الاسلام**
ولغير ابي ذر سوى ملة الاسلام كاليهودية والنصرانية والمجوسية
والصابئية واهل الاديان والدهرية والمعطلة وعبدة
الشياطين والملائكة هل يكفر الحالف بذلك ام لا **وقال صلى**
الله عليه وسلم في الحديث السابق قبل من حلف باللات والعزى
فليقل لا اله الا الله ولم ينسبه صلى الله عليه وسلم الى
الكفر لانه اقتصر على الامر بقول لا اله الا الله ولو كان
ذلك يقتضي الكفر لامره بتجديد الشهادتين وبه قال **حدثنا**
معاذ بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
العمي ابو الهيثم الحافظ الخوهزمي قال **حدثنا وهيب** بضم
الواو ومصغرا ابن خالد البصري **عن ايوب** السختياني **عن**
ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد
الجرمي **عن ثابت بن الضحاك** الانصاري وهو من بايع تحت
الشجرة رضي الله عنه الله **قال قال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام كان يقول ان فعلت
كذا فانا يهودي او نصراني او بري من الاسلام او من النبي صلى

الله

الله عليه وسلم ولمسلم من حلف على يمين بملة غير الاسلام وعلى
بمعنى الباء والتقدير من حلف على شيء يمين محذوف المجرور وعدي
الفعل بعلى لتعذر حرف الباء وفي كتاب الجنائز من البخاري من
طريق خالد الحذاء عن ابي قلابة من حلف بملة غير الاسلام كاذبا
متعمدا وجواب الشرط قوله **فهو كما قال** وهو مبتدأ وكما قال في
موضع الخبر اي فهو كائن كما قال وظاهره انه يكفر بذلك ويحتمل
ان يكون المراد التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم كانه قال
فهو مستحق مثل عذاب من اعتقد ما قال والتحقيق انه لا ينعقد
يمينه ولا يكفر ان قصد تبعيد نفسه عن الفعل او اطلق
كما اقتضاه كلام النووي في الاذكار وليقل لا اله الا الله ويستغفر
ولا كفارة عليه وهل يحرم ذلك عليه او يكره تنزيها المشهور
الثاني وان قصد الرضى بذلك اذا فعله فهو كافر في الحال
وقوله كاذبا متعمدا يستفاد منه ان الحالف المتعمد ان كان
مطمئن القلب بالايمان وهو كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه
لم يكفر وان قاله تعتقد اليمين بتلك الملة لكونها حقا كفر
وان قالها لمجرد التعظيم لها لا عتبارها كان قبل النسخ فلا يكفر
ومن قتل نفسه بشيء ولمسلم بحديدة **عذب به** بذلك الذي
قتل نفسه به **في نار جهنم** قال الشيخ تقي الدين وهو من
باب مجانسة العقوبات الاخروية للجنايات الدنيوية وفيه
ان جناية الانسان على نفسه كجنايته على غيره في الاثم
لان نفسه ليست ملكا له مطلقا بل لله ولا تتصرف فيها
الا بما اذن فيه **ولعن المؤمن** بان يدعو عليه باللعن **كقتله**
في التحريم او العقاب وابى الشيخ تقي الدين في ذلك وسوى
وهو ان يقال اما ان يكون كقتله في احكام الدنيا او في احكام
الاخرة لا سبيل الى الاول لان قتله يوجب القصاص ولعنه

لا يوجب ذلك واما احكام الاخرة فاما ان يراد التساوي في الاثم او في
العقاب وكلاهما مشكل لان الاثم يتفاوت بتفاوت مفسدة الفعل
وليس اذهاب الروح في المفسدة الاذي بالطعن وكذلك
العقاب يتفاوت بحسب تفاوت الجرائم وقال المازري فيما
نقله عنه القاضي عياض الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم
وهو تشبيه واقع لان الرحمة اللعنة قطع عن الرحمة والموت
قطع عن التصرف قال القاضي عياض وقيل لعنه يقتضي قصد
اخراجه من المسلمين ومنعهم منافعه وتكثير عددهم به كما
لو قتله وقيل لعنة يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه
وبعده باجابة لعنه وهو كمن قتل في الدنيا وقطعت عنه منافعه
فيها وقيل معناه استووا هما في التحريم قال في المفاتيح
هذا احتياج الى تخليص ونظر فاما ما حكاه وعن المازري من
ان الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم وكذلك ما حكاه من
ان معناه استووا هما في التحريم فمحتمل لامرين احدهما
ان يقع التشبيه والاستواء في اصل التحريم والاثم والثاني
ان يقع في مقدار الاثم فاما الاول فلا ينبغي ان يحمل عليه
لان كل معصية قلت او عظمت فهي مساوية ومشابهة
للقتل في اصل التحريم ولا يبقى في الحديث كبير فائدة مع
ان المفهوم منه تعظيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل واما
الثاني فقد بينا ما فيه من الاشكال وهو التفاوت في المفسدة
بين ازهاق الروح وبين الاذى باللعنة واما ما حكاه الامام
المازري من ان اللعنة قطع الرحمة والموت قطع التصرف فالكلام
عليه من وجهين احدهما ان تقول اللعنة قد تطلق على نفس
الابعاد الذي هو فعل الله وعلى هذا يقع فيه التشبيه
والثاني ان تطلق اللعنة على فعل اللاعن وهو طلبه لذلك

الابعاد

الابعاد الذي هو فعل الله فقوله لعنه الله مثلا ليس يقطع
عن الرحمة بنفسه ما لم تتصل به اجابة فتكون حينئذ سببا
الى قطع التصرف ويكون نظيره التسبب الى القتل انهما يفترقان
في ان التسبب الى القتل بمباشرة مقدماته تفضي الى الموت
بمطرد العادة فلو كانت مباشرة اللعنة مفضية الى الابعاد
الذي هو اللعن دائما لاستوا اللعن مع مباشرة مقدمات
القتل او زاد عليه وهذا يتبين لك الايراد على ما حكاه
القاضي من ان لعنه له يقتضي قصد اخراجه عن جماعات
المسلمين كما لو قتله فان قصد اخراجه لا يلزم اخراجه كما
يستلزم مقدمات القتل وكذلك ايضا ما حكاه من ان
لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه انما يحصل ذلك
ما لم يجابه الدعوة وقد لا يجاب في كثير من الاوقات فلا يحصل
انقطاعه عن منافعه كما يحصل بقتله ولا استوا القطعه
الى القطع بطلب الاجابة مع مباشرة مقدمات القتل
المفضية الله في مطرد العادة والذي يمكن ان يقرر به
ظاهر الحديث ان استووا هما في الاثم انا نقول لا نسلم ان مفسدة
اللعنة مجردا ذاه بل فيها مع ذلك تفويته لاجابة الدعوة
فيه في موافقة ساعة لا يسأل الله فيها شيئا الا اعطاه كما دل
عليه الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام لا تدعوا على
انفسكم ولا تدعوا على اموالكم ولا تدعوا على اولادكم لا توافقوا
ساعة الحديث واذا عرض باللعنة كذلك ووقعت الاجابة
وابعاده من رحمة الله كان ذلك اعظم من قتله لان القتل
تفويت الحياة الفانية قطعا والابعاد من رحمة الله اعظم
ضررا بما لا يحصى وقد يكون اعظم الضررين على سبيل الاحتمال
مساويا او مقاربا لاحدهما على سبيل التحقق ومقادير

المصلح والمفاسد واعدادهما امر الاسبيل للبشر الى الاطلاع
على حقائقه انتهى وزاد في الادب من البخاري من طريق علي
ابن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة وليس على بن آدم
نذر فيما لا يملك ولا لمسلم ومن حلف على يمين صبر فاجرة ⊕
يقتطع بها مال امرء مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه
غضبان ومن ادعى دعوة كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله
الا قلة ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله هذا باب
بالتنوين بذكر فيه لا يقول الشخص في كلامه ما شاء الله
وشئت بفتح الثاني الفرع كاصله وفي غيرهما بضمها على
صيغة المتكلم من الماضي وانما منع من ذلك لانه فيه تشريك
في مشيئة الله تعالى وهي منفردة بالله سبحانه بالحقيقة
واذا نسبت لغيره فبطريق المجاز وفي حديث النسائي وابن
ماجة من رواية يزيد ابن الاصم عن ابن عباس رفعه اذا حلف
احدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ولكن يقل ما شاء الله
ثم شئت ولكن يقول ما شاء الله ثم شئت قال الخطابي
ارشدهم صلى الله عليه وسلم الى الادب في تقديم مشيئة
الله على مشيئته من سواه واختارها بثم التي هي للتسوف
والتراخي بخلاف الواو التي هي للاشتراك وهل يقول
الشخص انا بالله ثم بك نعم يجوز لان ثم اقتضت سبقية
مشيئة الله على مشيئته عند الله وقال عمرو بن عاصم
بفتح العين وسكون الميم مما وصله في ذكر بني اسرائيل
فقال حدثنا احمد بن اسحاق حدثنا عمرو بن عاصم قال
حدثنا همام هو ابن يحيى العودي قال حدثنا اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة اسمه زيد الانصاري ونسبت
ابن ابي طلحة لغير ابي ذر قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي

عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو الانصاري
قاضي اهل المدينة ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل
ابرص واقرع واعمى لم يتموا اراد الله عز وجل ان يبتليهم
ان يختبرهم فبعث ملكا فاتى الابرص الذي ابيض جسده
بعد مسحه الملك فذهبت عنه البرص واعطي لونا حسنا وجلدا
وابلا وبقرا فقال له اي رجل مسكين لقطعت بي الحبال
بحاء مهملة مكسورة ثم موحدة مخففة جمع حبل اي الاسباب
التي يتوصل بها في طلب الرزق ولاي ذر عن الكشميهني بالجيم
وهو تصحيف فلا بلاغ فلا كفاية لي اليوم الا بالله الذي
اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعد ما ذكر
الحديث السابق بتمامه وقال المهلب انما اراد البخاري ان
قوله ما شاء الله ثم شئت جائز استدلالا بقوله انا بالله
ثم بك واخرج عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان
لا يرى باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت وكان يقول اعوذ بالله
وبك ويجيز اعوذ بالله ثم بك هذا باب
قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم اي حلف المنافقون
بالله وهو جهد اليمين لانهم بذلوا فيها مجهودهم وجهد يمينه
مستعار من جهد نفسه اذا بلغ اقصى وسعها وذلك اذا بالغ
في اليمين وبلغ غاية شدتها وتوكيداتها وعن ابن عباس رضي
الله عنهما كل من قال بالله فقد جهد يمينه واصل اقسم
جهد اليمين اقسم يجهد اليمين جهد فحذف الفعل وقدم المصدر
فوضع موضعه فصار فاعلا الى المفعول كقولهم ضرب الرقاب
وحكم هذا المنصوب حكم الحال كانه قال مجاهدين ايمانهم
وقال ابن عباس مما وصله المؤلف مطولا في كتاب التفسير

بلغظ ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة
في المنام ظلة تنطف من السمن والعسل الحديث وفيه
تعبير ابي بكر لها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني
يا رسول الله اصبت ام اخطات قال اصبت بعضا واخطات
بعضا قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه فوالله يا رسول
الله لتحدثني بالذي اخطات في تعبير الرويا قال صلى
الله عليه وسلم لا تقسم وقوله هنا في الرويا من كلام البخاري
اشارة الى ما اختصره من الحديث والغرض منه قوله لا تقسم
اشارة الى الرد على من قال اقسمت لافعلن كذا يمينا وقد
امر صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم فلو كانت اقسمت
يمينا امر ابا بكر حين قالها وقال في الكواكب انما يندب
ابرار المقسم عند عدم المانع فكانه له صلى الله عليه وسلم
ما يمنعه وقيل كان في تبيانه مفاسد كما بين الله تعالى
في التعبير بمشيئة الله تعالى وقال الشافعية لو قال
اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لافعلن كذا لم يكن
لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم
الا ان نوى خبرا ماضيا وضعة للماضي او مستقبلا في
المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه واما قولهم لغيره اقسم
عليك بالله او اسالك بالله لتفعلن كذا يمين ان اراد به عن
نفسه فنسب لتماطل ابراره بخلاف ما اذا لم يرد ها وحمل
على الشفاعة في فعله وبه قال حدثنا فبيصة بفتح
القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة
ابن عقبة العامري السوائي قال حدثنا سفيان الثوري
عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين
المهملة بعدها مثلثة ابن ابي الشعثا سليم ابن الاسود الكوفي

عن

عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن
بضم الهاء وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون الكوفي وسقط
ابن مقرن لابي ذر عن الوليد بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار
الملقب بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن اشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن
عن البراء رضي الله عنه انه امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بابرار المقسم بكسر السين وضم الميم في الفرع اسم فاعل اي
يفعل ما اراده الحالف فيبر بذلك بارا وقيل السين مفتوحة
اي الاقسام والمصدر قد ياتي للمفعول مثل ادخلته مدخلا
بمعنى الادخال وهذا طرف من حديث اورده البخاري في اللباس
والاستيذان والجنايز والمظالم والطب والنذور والنكاح
والاشربة وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرني وابي ذر اخبرني بالافراد عاصم
الاحول ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ قال سمعت
ابا عثمان عبد الرحمن النهدي يحدث عن اسامة بن زيد رضي
الله عنهما ان ابنة اسمها زينب وابي ذر عن الكشميهني ان
بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وسقط
لابي ذر من زيد وكان الاصل ان يقول وانا معه لكنه من باب
التجريد وسعد بسكون العين ابن عبادة الخزرجي وابي
بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري
وفي نسخة الحافظ ابي ذر وابي بفتح الهمزة وكسر الموحدة مفاعلا
الي يا المتكلم او ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة على الشك
والصواب الثاني من غير شك ان ابني بلو علي ابن ابي العاص

ابن الربيع او عبد الله بن عثمان بن عفان من رقيه بنته صلى
الله عليه وسلم او هو حسن بن فاطمة الزهراء او ابي امامة
بنت زينب لابي العاص بن الربيع وسبب ذلك سبق في الجنائز
قد احتضر بضم الفوقية اي حضره الموت وسقط لفظ قد لابي
ذر فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الهاء فارسل صلى الله عليه
وسلم برداه بفتح الباء عليها السلام ويقول ان لله ما اخذ اي
الذي اراد ان ياخذه وما اعطى وكل شيء عنده مسمى اي باجل
مسمى اي مقدر موجل فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها
طلب الثواب من ربها بحسب لها ذلك من عملها الصالح فارسلت
اليه تقسم عليه لياتينها ففام صلى الله عليه وسلم ومعنا
معه فلما قعد رفع اليه الصبي والصبية فاقعده صلى الله
عليه وسلم في حجره ونفس الصبي او الصبية تقعقع
كانها في شنة اي تضطرب وتتحرك فاقاضت عيناه
فقال سعد اي ابن عبادة ما هذا البكاء يا رسول الله واثنى
عنه وهو استفهام عن الحكمة لا انكار قال صلى الله عليه وسلم
هذا البكاء الذي ذر هذه الرحمة يضعها الله في
قلوب من يشاء من عباده والما يرحم الله عز وجل من عباده
الرحماء نفس علي ان ما كافة والحديث سبق في الجنائز
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري
عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد
من المسلمين ثلاثة من الولد زاد في الجنائز من حديث
ابن لم يبلغوا الحنث تمسه النار الا تحلة القسم بفتح

الفوقية وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة اي تحلة
قال في الكواكب والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى
وان منكم الا واردها اي والله ما منكم والمستثنى منه محذوف
لانه في حكم النفي لمن لا يموت فكانه قال لا تمس النار من مات
له ثلاثة الا بقدر الورود والحديث مر في الجنائز وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الموحدة بينهما عين مهملة
ساكنة الجدلي القيسي الكوفي القاضي انه قال سمعت حارثة
ابن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا بالتخفيف
ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف فقير متضعف بكسر العين
اي متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطي وقال النووي انه
رواية الاكثرين اي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف
حاله في الدنيا ولم يضبطه في اليونينية ولا في الفرع وكتب فوقه
كذا وفي علوم الحديث للحاكم عن ابن خزيمة انه سئل عن المراد
بالضعيف هنا فقال الذي يرى نفسه من الحول والقوة
في اليوم عشرين مرة الى خمسين مرة لو اقسم على الله لابره
اي لو حلف على شيء ان يقع طمعا في كرم الله بارا لابره
واوقعه لاجله واهل النار كل جواظ بفتح الجيم والواو المشددة
وبعد الالف ظاء معجمة الكثير اللحم الغليظ الرقبة المختال في
مشيته عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام قط
غليظ او شديد للخصومة او الجموع المنوع مستكبر عن الحق
والحديث سبق في تفسير سورة نون من التفسير هذا

باب بالتنوين اذا قال الشخص اشهد

بالله او يشهدون بالله لافعلن كذا ولا افعل كذا هل يكون يمينا نعم هو يمين عند الحنفية والحنابلة ولو لم يقل بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله ثم قال تعالى اتخذوا ايمانهم جنة قد دل على انهم استعملوا ذلك في اليمين وعند الشافعية اذا لم يرد بالمضارع الوعد بالحلف وبالماضي الاخبار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان لم يرد لم يكن بالله تعالى يعني اسمه او صفته فليس بيمين لفقد المحلوف به واجيب عن ادلة المنافقين بانه ليس صريحا لاحتمال ان يكونوا حلفوا مع ذلك وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين ابو محمد الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن منصور ولابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة ولم يعين السائل اي الناس خير قال اهل قرني الذي انا فيهم ثم اهل القرن الذين يلونهم ثم اهل القرن الذين يلونهم مرتين ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه وتسبق يمينه شهادته برفع شهادة على الفاعلية ونصب يمينه على المفعولية وبعكسه رفع شهادته نصب يمينه قال الفاضل البيضاوي اي يحرصون على الشهادات مسعفين بترويجها يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان يأتوا بالشهادة وتارة يعكسون ويحتمل ان يكون مثلا في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما والشرع فيهما حتى لا يدري بايهما يبتدئ وكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين وقال الطحاوي اي يكثرون الايمان في كل

الذي في خط استعطا في ذكر في ايبي بزيادة في قبل قوله ذكر اهـ

شي حتى تصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين من قبل ان يستحلف وقال بعضهم اي يحلف على تصديق شهادته وقال النووي واحتج به المالكية في رد شهادة من حلف معها والجمهور على انها لا ترد قال ابراهيم النخعي بالسند السابق وكان اصحابنا اي مشايخنا ينهوننا ولابي ذر ينهوننا بنون بعد الواو ونحن غلمان وفي الفرع اصله ونحن صغار ان نحلف بالشهادة والعهد اي على ان يقول احدنا اشهد بالله او علي عهد الله ما كان كذا حتى لا يكون ذلك لهم عادة فيحلفون في كل ما يقبح وما لا يصلح والحديث مضى في الشهادات والرقاق

باب عهد الله عز وجل

اي قول الشخص علي عهد الله لافعلن كذا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ ببندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين علي محلوف يمين ويحتمل ان تكون على بمعنى الباء كقوله تعالى تحقيق على بتشديد الباء كاذبة صفة ليمين لتقتطع ليأخذ بها مال امرئ مسلم او ذمي او معاهد ونحوه او امرأة او قال اخيه في الاسلام او السترية والشك من الراوي بغير حق بل بمجرد يمينه المحكوم بها في ظاهر الشرع وجواب من قوله لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان لا ينصرف للصفة وزيادة الالف والنون وهو اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامرأة غضبى وغضبانة

والغضب من المخلوقين هو شي يدخل قلوبهم ويكون محمودا كالغضب لله ومذموما وهو ما يكون لغير الله واطلاقه على الله يحتمل ان يراد به ارادته ولوازمه كالعذاب فيكون من صفات الافعال او على ارادة الانتقام فيكون من صفات الذات قال الله عز وجل تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله المصدر مضاف الى الفاعل اى عاهدالله اليهم اوالى المفعول اى ان الذين يستبدلون بما عاهدوا عليه من الايمان قال سليمان بن مهران الاعمش في حديثه قال الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله يحدثهم فقال ما يحدثكم عبد الله ابن مسعود قالوا له كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الاشعث نزلت في بخصوصي الباهذه الاية وفي صاحب لي في بئر كانت بيننا وفي حديث الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم في ارض باليمن والمنتفع ان تكون الخاصمة في المجموع مرة ذكرت الارض لان البئر داخلة فيها ومرة ذكرت البئر لان البئر هي المقصودة لسقي الارض ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لعبد الله ثم من حلف باليمين فحنث لزمته كفارة عند مالك والكوفيين واحمد وقال ان شافعي لا تكون يمينا الا ان نواه قاله ابن المنذر والحديث سبق في كتاب الشرب في باب الخصومة في البئر

باب حلف بعزة الله تعالى وصفاته وكلماته

كالخالق والسميع والبصير والعليم وكلماته ولابي ذر وكلامه كالقرآن او بما انزل الله وفيه عطف العام على الخاص والخاص على العام لان الصفات اعم من اللغة والكلام والايمان تنقسم الى صريح وكناية ومتردد بينهما وهو الصفات

وهل تلتحق

وهل تلتحق الكناية بالصريح فلا تحتاج الى قصد املا والراجح ان صفات الذات منها ما يلتحق بالصريح فلا ينفع معها التورية اذ التحاق به حواد ومي وصفات الفعل تلتحق بالكناية فعزة الله من صفات الذات وكذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس مما وصله المولف في التوحيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به على الحلف بعزة الله لانه وان كان بلفظ الدعاء لكنه لا يستعاذ الا بالله او بصفة من صفاته كذا قاله في الفتح وقال ابن المنير في حاشيته اعوذ بعزتك دعاء وليس بقسم ولكنه لما كان المقرر انه لا يستعاذ الا بالقديم يثبت بهذا ان العزة من الصفات القديمة لا من صفات الفعل فتنعقد اليمين بها وقال ابو هريرة مما سبق في صفات الحشر من كتاب الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسألك غيرها ذكره صلى الله عليه وسلم مقررا له فيكون حجة في الحلف به وقال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك لاغنى بي عن بركتك بكسر المعجمة وفتح النون مقصورا اي لا استغنى لا بد ولا بي ذر عن الكشميهني والحموي والمستملي لا غنا بفتح المعجمة والمد والاول اولى لان معنى الممدود الكفاية يقال ما عندي فلان غنا اي لا يغنيني به وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن التميمي قال حدثنا قتادة ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لابي ذر انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم

هذا ثابت في النسخ المعتمدة ولا بد منه

عليه الصلاة والسلام

تقول بلسان القال مستفهما هل من مزيد في اي لا اسع غيره كما امتلأ
به او هل من زيادة فازداد حتى يضع رب العزة جل وعلا فيها
قدمه هو من المتشابه وقيل فيه هم الذين قدمهم الله لها من شرار
خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين قدمه للجنة والعزم
كلما قدمت من خير او شر وتقدمت لغلان فيه قدم اي تقدم
من خير او شر وقيل وضع العزم على الشر مثل الدرع والقمع
كانه قال يا بنها امر الله فيكفها عن طلب المزيد وقيل اراد
به تسكين فورتها كما يقال للامر يريد ابطاله وضعته تحت
قدمي فتقول جهنم اذا وضع فيها قدمه قط قط بسكون الطاء
وكسرها مع التخفيف فيهما والتكرار للتاكيد اي حسبي حسبي قد
اكتفيت وعزتك وتزوي بضم التحتية وسكون الزاي وفتح
الواو تجمع وتقبض تقبضها الى بعض رواه اي الحديث سعيد
عن قتادة بن دعامة قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني
واصل روايته في تفسير سورة ق واشار بذلك الى ان الرواية
الموصولة عن انس بالعنعنة لكن سعيد ما كان ما خذ عن
الذي ذكر عنهم انه ليس الا ما صرحوا فيه بالتحديث والحديث
اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في التفسير والنسائي
في النعوت

باب قول الرجل لعمر الله

الله لافعلن كذا العمر بمعنى البقاء مبتدا محذوف الخبر وجوبا ومثله
لايمن الله ولافعلن جواب القسم تقديره لعمر الله قسمي او يميني
والعمر والعمر بالفتح والضم هو البقاء الا انهم التزموا الفتح
في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم يكثرون القسم
بلعمري ولعمرك وله احكام منها انه يجب ان يقترن باللام الابتدا
لزم فيه الرفع بالابتدا وحذف خبره فسد جواب القسم مسده
ومنها انه يصير صريحا في القسم اي يتعين فيه بخلاف

غيره

غيره نحو عهد الله وميثاقه ومنها انه يلزم فتح عينه قال لم
تقترن به لام الابتدا جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله
لافعلن ويجوز حينئذ في الجلالة الشريفة وجهان النصب
والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله وفي ذلك
معنيان احدهما ان الاصل اسالك بتعمرك الله اي توفيقك
الله يتعالى بالبقاء ثم حذف زوايد المصدر والثاني ان المعنى
عمانك الله والعمر العبادة واما الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله
قال السفاقسي الفارسي معناه عمرك الله يعمرا وجاز بعضهم
ايضا ضم عينه وينشد بالوجهين قوله

ايها المنكح الثريا سهيلا ... عمرك الله كيف يلتقيان
ويجوز دخول باء الجر عليه نحو بعمرك لافعلن قال

رثى بعمرك لما تجر بيا ... ومثيبتا المنى ثم اطلسا

وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا تقطع عنها وزعم بعضهم
انه لا يضاف الى الله وقد سمعت قال الشاعر

اذا رضيت علي بنو قشير ... لعمر الله اعجبني رضاها

ومنع بعضهم اضافته لله المتكلم لانه حلف بحياة المقسم
وقد ورد ذلك قال النابغة

لعمري ومعمري على يمين ... لقد طفقت بطلا على الاقارع

وقد اختلف هل تنعقد بها اليمين فعن المالكية والحنفية
تنعقد لان بقاء الله من صفات ذاته وعن مالك لا يحنث
اليمين بذلك وقال الشافعي لا تكون يمينا الا بالنية لانه يطلق
على العلم وعلى الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق ما اوجبه
الله وعن احمد في الراجح كالشافعي واجيب عن الاية بان الله
ان يقسم من خلقه بما يشاء وليس ذلك لهم لثبوت النهي عن
الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله عنهما ومثله

ابن ابي حاتم لعمرك اي لعيشك والحياة والعيش واحد وبه قال
حدثنا الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر
السين المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز المدني قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن ابراهيم
ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند
قال البخاري وحدثني الحجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا عبد
الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا
يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة
ابن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
الاربعة يحدثون عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قال لها
فبراها الله تعالى بما انزله في سورة النور وكل من الاربعة
عروة ومن بعده حدثني بالافراد طائفة قطعة من حديثها
زاد ابو ذر عن الكشميهني وبيداي في الحديث المروي طويلا في
المغازي فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر
طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة
ابن سلول اي من ينتصف منه فقام اسيد بن حضير بالتصغير
منها فقال لسعد بن عبادة سيد الخزرج لعمر الله لنقتلنه
بالنون المفتوحة وسكون القاف ولام التاكيد والنون المشددة
والحديث سبق في المغازي والتفسير والغرض منه قول اسعد
لعمر الله لنقتلنه هذا بان
بالتنوين في قوله تعالى في البقرة لا يؤاخذكم الله باللغو في
ايمانكم ما يجري على اللسان من غير قصد لحلف كقولا والله وبلى
والله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم بعقائد افترقتم

قلوبكم

قلوبكم من اثم القصد الى الكذب في اليمين وهو ان يحلف بالله
على ما يعلم انه خلاف ما قوله وهو اليمين الغموس وتمسك
الشافعي رحمه الله بهذا النص على وجوب الكفارة في اليمين
الغموس لان كسب القلب العزم والقصد فذكر المؤاخذة بكسب
القلب وقال في آية المائدة ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان
وعقد اليمين محتمل لان يكون المراد منه العقد الذي
يضاده الحل فلما ذكرهنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان
المراد منه ذلك العقد هو عقد القلب وايضا ذكر المؤاخذة
هنا ولم يبين تلك المؤاخذة ما هي وبينها في آية
المائدة بقوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته
فبين ان المؤاخذة هي الكفارة فكل مؤاخذة من هاتين الآيتين
مجملة من وجه مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة منهما
مفسرة للاخرى من وجه وحصل من مجموعهما ان كل يمين
ذكر على سبل الجد وربط القلب به فالكفارة فيها ويمين الغموس
لذلك فكانت الكفارة واجبة فيها والله غفور حليم حيث
لم يؤاخذكم باللغو في ايمانكم وسقط لابي ذر من قوله ولكن الى
اخره وقال الآية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد
ابن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى لا يؤاخذكم
الله باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قالت انزلت في قوله لا والله
وبلى والله وبه تمسك الشافعي ان فيما لفظ بها سهوا التنزيل
هي اعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت بانها نزلت في قول
لا والله وبلى والله وقد صرح برفعه عن عائشة في حديثها
المروي في سنن ابي داود من طريق ابراهيم الصايغ عن عطاء

عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل
في بيته كلا والله وبلى والله واسناد ابو داود الى انه اختلف
على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه هذا باب
بالتنوين يذكر فيه او احنث بكسر النون وبالمثلثة الحالف الحال
كونه ناسيا في الايمان هل يجب عليه الكفارة ام لا وقول الله
تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان
فكفارته اطعام عشرة مساكين الآية فما اخطأتم به اي لا اثم عليكم فيما
فعلتموه من ذلك مخطئين قبل مجاهدين قبل ورود النهي
وسقطت الواو من يؤاخذكم وقال تعالى لا نؤاخذني بما نسيت
بالذي نسيته او بشيء لا مؤاخذة على الناس وبه قال
حدثنا خلاد بن يحيى السلمي بضم السين قال حدثنا مسعر
بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر
الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال
حدثنا زرارة بن اوفى بضم الزاي وتخفيف الراء وفي بالفاء
وفتح القاف العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه
يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق في العتق
من رواية سفيان عن مسعر بلفظ عن النبي صلى الله عليه
وسلم بدل قوله هنا يرفعه قال ان الله عز وجل تجاوز
لامتي عما وسوست او قال حدثت به انفسها بالنصب
للاكثر وبالرفع لبعضهم اي بغير اختيارها كقوله تعالى ويعلم
ما توسوس به نفسه عما لم تعمل به بالذي وسوست او حدثت
او تكلم بفتح الميم بلفظ الماضي وقال الكرماني وتبعه العيني
بالجزم قال وارادان الوجود الذهني لا اثر له واغا الاعتبار بالوجود
العقلي في العقليات والعملي في العمليات قال قلت
ليس في الحديث ذكر النسيان التي ترجم به احد
باب المراد الحاق ما يترتب على النسيان بالتجاوز لانه من متعلقات
البخاري رحمه

عمل

قوله تجاوز بي كذا
بخطه والذي في الحديث
لامتي الخ

ضبط وقول اسه
بالكسر بالقلم اه

كذا بخطه ولعله
في يمينه اه

١٧٤

على القلب ونظائره للحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من
لفظ ما لم يعمل يشعر بان كل شيء في الصدر لا يواخذ به سوى التوطن
او لم يتوطن وفي الحديث اشارة الى عظيم قدر الامة المحمدية لاجل
نبيها لقوله تجاوز لي واختصاصها بذلك والحديث سبق في
الطلاق والعتاق وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح
الهاء والمثلثة ابو عمرو المؤذن البصري او حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي
عنه عن عثمان بن الهيثم وكل من عثمان بن الهيثم ومحمد بن الذهلي
شيخ البخاري وكذا وقع مثل هذا في باب الذبيحة او اخر كتاب
اللباس عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال سمعت ابا بكر
محمد بن مسلم الزهري يقول حدثني بالافراد عبيد بن عتبة
ابن عبيد الله بضم العين التيمي ان عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بينما بالميم هو يخطب يوم النحر بمنى على ناقته اذ قام اليه
رجل لم يسم فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا
قبل كذا وكذا اي حلقت قبل ان اذبح وحرت قبل ان ارمي كما
في مسلم من رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج
ثم قام اخر فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا
لهؤلاء الاجل هؤلاء الثلاث الحلق والنحر والرمي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لكل من الرجلين افعل ولا حرج
لا اثم ولا فدية في التقديم والتاخير لان لاجل هؤلاء الثلاث
كلهن يومئذ فما سئل صلى الله عليه وسلم يومئذ عن
شيء عن الرمي والنحر والحلق قدم ولا اخر الا قال افعل افعل
كذا بالتكرار مرتين لابي ذر عن الحموي وسقط الثاني
لغيره اي افعل ذلك التقديم والتاخير ولا حرج عليك
مطلقا والحديث سبق في العلم بلفظ ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه
رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح ولا حرج فجاء اخر فقال
لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج وكذا اذا سئل
في باب الفتيا على الدابة عند الجمرة وفي كتاب الحج وبه قال
حدثنا احمد بن يونس بن احمد بن عبد الله بن يونس الحافظ
ابو عبد الله اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن ابي
ابو بكر بن عياش بالمثناة والمعجمة والسين المعجمة ابن سالم
الاسدي الكوفي المقرئ الخياط بالخاء المعجمة والنون المشدد
مشهور بكنيته والاصح انها اسمه ثقة عابد الا انه
لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع
بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فمهملة
ابي عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة عن عطاء بن ابي
ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
رجل لم اشعر للنبي صلى الله عليه وسلم رميت اي طفت
طواف الزيارة قبل ان ارمي الجمرة قال عليه الصلاة والسلام
لا حرج لا اثم عليك قال اخر لم اشعر حلقت شعر راسي
قبل ان اذبح هديتي قال لا حرج عليك قال اخر ثالث لم
اشعر ذبحت قبل ان ارمي الجمرة قال لا حرج عليك والحديث
سبق في الحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق
ابن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه خلاد بن رافع
دخل المسجد يصلي ولابي ذر عن الكشميهني فصلى بالفاء
بدل التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية

المسجد

تقال اذبح صح

المسجد فجاء الرجل فسلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له
بعد ما رد عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم
جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال
والذي بعثك بالحق نبيا فما احسن غير هذا فعلمني
فانما انا بشر اصيب واخطئ فقال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء
ثم استقبل القبلة فكبر بتكبيرة الاحرام واقرأ ما تيسر
معك من القرآن هو مقول ومعك متعلق بتيسر او بحال
من القرآن ومن تبعيضية ويبعد ان يتعلق من القرآن بأقرأ
لانه لا يجب عليه ولا يستحب له ان يقرأ جميع ما تيسر له من
القرآن ولأحمد وابن حبان ثم اقرأ بام القرآن ثم اقرأ ما شئت
ثم اركع حتى تطمئن اي تستكن حال كونك راكعا ثم
ارفع راسك حتى تعتدل حال كونك قائما ثم اسجد
حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي
وتطمئن حال كونك جالسا ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك
ساجدا ثم ارفع حتى تستوي حال كونك قائما ثم افعل ذلك
المذكور من التكبير وما بعده في صلاتك كلها فرضا ونفلا
على اختلاف اوقاتها واسمائها او اكد الصلاة بكل لانها
اركان متعددة والحديث سبق في باب وجوب القراءة للامام
والمأموم ويسر فيه مطابقة فيما ترجم له هنا نعم في باب وجوب
القراءة والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فمن ثم احتمل
المطابقة واورد المصنف هذه الرواية هنا العارية عن هذه

الزيادة تشديد اللام هكذا رحمه الله تعالى ما ادق نظره وبه
قال حدثنا فروة بن ابي المغرا بالفا المفتوحة والراء الساكنة
والمغرا بفتح الميم وسكون العين المعجمة والراء ممدودا الكندي
الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة
وكسر الهاء القرشي الكوفي عن هشام بن عروة ابن الزبير عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هزم بضم الهاء
وكسر الزاي المشركون يوم وقعة احد هزيمة تعرف فيهم
فصرخ ابليس بخاطب المسلمين اي عباد الله احذروا اخريكم
الذين من ورائكم فقتلوهم اراد ان يقتتل المسلمون بعضهم
بعضا ولا يدري وراجعوا كم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم
فظانين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم فاقتتلت
هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه
اليمان تقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال حذيفة
لهم هذا ابي هذا ابي لا يقتلوه قالت عائشة فوالله ما
احتجزوا باليوب الساكنة والحا المهملة والجيم المفتوحة بمعنى
والذاي المضمومة كذا في اليونينية وفي نسخة ما احتجزوا
بموقية بين الحا والجيم من غير نون اي ما انفصلوا عنه
حتى قتلوه وعند ابن اسحاق والله اليمان فاختلفت اسياف
المسلمين فقتلوه وهم لا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا
والله ما عرفناه فقال حذيفة يغفر الله لكم
قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية من خير
ابيه بقية حتى لقي الله عز وجل اي بقية من حزن وتحسر
من قتل ابيه كذا قدره الكرماني والذي درعن الحموي والمستملي
بقية خيرا بالاضافة الى خير الا قطة قال في رواية الاخرى
اي استمر الخير فيه من الدعاء والاستغفار لقاتل ابيه واعترض

سقط من قوله حدثنا قبل قوله علي ابن مسهر اه

في

في الفتح على الكرماني في تفسيره بقية بالحزن والتحسر فقال
انه لم يسبقه غيره اليه وان الصواب ان المراد انه حصل له خير
بقوله للمسلمين الذين قتلوا ابا حذيفة اغفر الله عنكم فاستمر
ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العيني فقال ان بقية
الكرماني آتي الويلم وملخص ان الكرماني انما فسره على رواية الكشميهني
والاولى فيها ما فسر لانه تحسر على قتل ابيه على يد المسلمين من
غاية التحسر واجاب في انتقاض هذا الاعتراض بانه لم
ينكر ان تحسر وانما انكر تفسير خير بالتحسر قيل مطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر
على الذين قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان
فمن ثم ناسب دخول الحديث هنا مع ان فيه اليمان وهو فوق
حذيفة فالله والحديث سبق في باب ذكر هدبقية من اخر
المناقب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
ابو موسى بن راشد الغطفاني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عوف بفتح العين المهملة
وسكون الواو بعدها فا الاعرابي عن خلاس بكسر الخا المعجمة
وتخفيف اللام وبعد الالف سين مهملة ابن عمرو البصري ومحمد بن
ابن سيرين كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو اي والحال
انه صائم فليتم صومه الفاء جواب الشرط واللام لام الامر
ومي بعد الواو والفا ساكنة وتتم وجهوز ان فعله امر مضاعف الاجوف
مفتوح ويجوز كسره على التقا الساكنين وتتمته صوما والا
الحقيقة الشرعية دليل على عدم الفطر فانما اطعمه الله عز
وجل وسقاه فليس له مدخل بوجه بخلاف المتعمد وفيه دلالة
على عدم تكليف الناسي ومر الحديث في باب الصايم اذا اكل او

قوله عفا الله عنكم كذا بخطه والذي في المتن غفر الله لكم فليحرر اه هبي

بلغ مقابلة على نسخة الوان بخطه

صل

شرح من كتاب الصوم وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس بكسر
الهمزة وتخفيف التحتية عبد الرحمن العسقلاني الخراساني
الاصل قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن ابي ذيب عن الزهري محمد بن مسلم عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن عبد الله بن بحينة بضم الموحدة وفتح الحاء
المهملة وسكون التحتية بعدها نون فهاء تانيث اسم امه
واسم ابيه مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين
المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني المطلب رضي الله عنه
انه قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقام
في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف على صلى
وفي قوله في الركعتين بمعنى كقوله ثلاثين شهرا في ثلاثة
احوال ويحتمل ان تكون على بابها اي قام في جلوس الركعتين
قبل ان يتمها والاولين بضم الهمزة وسكون الواو وتحتيتين
فمضى صلى الله عليه وسلم في صلاته فلما قضى صلاته
اي قارب ذلك والا فالتسليمة الاولى من نفس الصلاة عند
الجمهور وكذا الثانية على المرجح عندنا وقرينة المجاز ظهور
انتظار الناس بتسليمه فكبر وسجد بالواو ولابي ذر فسجد
للسهو قبل ان يسلم ثم رفع راسه من السجود ثم كبر وسجد ثانيا
ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقة الحديث من حيث
ان فيه ترك العقدة الاولى ناسيا والحديث مر في سجود السهو
من اواخر كتاب الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
اسحاق بن ابراهيم من راهوية انه سمع عبد العزيز بن عبد
الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة وسقط
لفظ انه اختصارا على عادتهم قال حدثنا منصور بن ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود

كذا بخطه ولعله بمعنى

عبد

عبد الله رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى
بهم صلاة الظهر فزاد او نقص فيها قال منصور بن ابن
المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم النخعي وهمه بفتح الواو وكسر
الهاء اي غلط وسهى في الزيادة والنقصان ابن عيينة
فيسر وهم وجزم في رواية جرير هما منصور المذكورة في ابواب
القبلة بان ابراهيم هو الذي تردد ولفظه قال قال ابراهيم
لا ادري زاد او نقص قال فقيل لابراهيم يا رسول الله احدث
الصلاة او نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلى
الله عليه وسلم وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا كناية
عما وقع اما زايد على المعهود او ناقص منه فثنى ابن مسعود
رجليه وسجد سجدتين ثم قال كما تفعلون فاثنى وسجد سجدتين
والسلام هما اثنان السجدتان من لا ادري زاد في صلاة ام
نقص فيتوجه بالبناء للمفعول ولابي ذر فيتحرى الصواب
باسقاطها اي يجتهد في تحقيق الفعل بان ياخذ بالاقل فيتم
بضم الميم مشددة ولابي ذر مفتوحة ولابي الوقت ثم يسجد
ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو ويدل عليه قبل والمطابقة
بين الحديث والترجمة من قوله انسيت ولا بقي ما بقيه وقيل
ذكر هذا الحديث استطرادا لعد الحديث السابق وقال في
الكواكب بعد قوله وهم اي في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت
صريح في انه نقص ولكنه وهم من الراوي والصواب ما تقدم
في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا
صليت كذا الحاقه وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة
انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين
اقصرت الصلاة ام نسيت قال ويحتمل ان تكون بان المراد من
القصر لازمه وهو التغيير فكانه قال اغيرت الصلاة عن وضعها

الحق ص

ابي قبل السلام اذ لم يتحقق السلامة للركعتين
والا سجد بعد السلام اذ

والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة وفي باب سجود السهو وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال اخبرني
بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
فقال الحديث اتى بن كعب حذف مقول سعيد بن جبير
وهو ثابت في سورة الكهف وعبر عنها بلفظ قلت لابن عباس
ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس بموسى
صاحب بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني
اتى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي ولغير الكشميهني يقول لانواخذ
بعد حذف ايضا كثير يطول ذكره وتقديره يقول في تفسير قوله
تعالى لانواخذني بما نسيت اي من وصيتك ولا ترهقني من
امري عسرا لا تضايقني بهذا القول فتعسر صحبتك وقوله
ولابي ذر فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كانت الاولى
موسى نسيانا اي عند انكار خرق السفينة كما مر مشروط
عليه الخضر في قوله فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه
ذكرا والما واخذه بالنسيان مع عدم المواخذة به شرعا لعدم
عموم شرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج عن حكم الشرع من
عموم الشرط وبهذا التقرير يتجه ايراد هذا الحديث في هذا
الترجمة قاله في فتح الباري قال ابو عبد الله البخاري بالسند
السابق اليه وسقط ذلك لابي ذر وكتب الي بتشديد الياء محمد بن
بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار ولابي ذر كتب
الي من محمد بن بشار فزاد لفظة من وقد اورده بصيغة المكاتبة
ولعله لم يسمع منه هذا الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد
اخرج اصل هذا الحديث من عدة طرق اخرى موصولة كما

تقدم

تقدم في العيدين وغيره ولم يقع له صيغة المكاتبة في صحيحه
لكن وقع عن احد من مشايخه الا في هذا الموضع نعم
اخرج بصيغة المكاتبة كثيرا من رواية التابعي عن الصحابي
او من رواية غير التابعي عن التابعي ونحو ذلك وقد ذكرت
حكم المكاتبة ومباحثها في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح
وقد اخرج الحديث ابو نعيم من رواية الحسين بن محمد قال
حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا [illegible]
التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة قال حدثنا [illegible]
بفتح العين المهملة وسكون الواو ومحمد عن الشعبي عامر بن شراحيل
انه قال قال البراء بن عازب رضي الله عنهما وكان غير
ضعيف لهم بابا بان الواو وقبلها كان وعند الاسماعيلي باسقاطها
فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ولابي ذر عن الحموي
والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح العين اي قبل ان يرجع اليهم
وظاهره ان ذلك وقع للبراء لكن المشهور ان ذلك لخاله
ابي بردة ابن نيار كما في الاضاحي من طريق شعبة وزيد عن الشعبي
عن البراء قال في الكواكب ابو بردة ملوخاله وكانوا اهل بيت
واحد فنازعه نسب الى نفسه ونازعه الى خاله ليأكل صبيانهم
فذبحوا قبل الصلاة اي قبل صلاة العيد فذكروا ذلك
الذبح الذي قبل الصلاة للنبي صلى الله عليه وسلم
فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق
بفتح العين المهملة وتخفيف النون انثى من اولاد المعز جذعة
بفتح الجيم والمعجمة طعنت في السنة الثالثة صفة لعناق
عناق لبن بالاضافة بدل من عناق الاول هي خير من شاتي
لحم بالشين المعجمة زاد في رواية فرخص له في ذلك وفي رواية
الاسماعيلي قال البراء يا رسول الله وهذا مريح في ان

القصة وقعت للبرا قال ابن حجر فلولا اتحاد المخرج لامكن
التعدد لكن القصة متحدة والسند متحد فمن رواية الشعبي
عن البرا الاختلاف من الرواة عن الشعبي فائدة وقع في
هذه الرواية اختصار وحذف ويحتمل ان يكون البرا سيارك
حاله في سوء ادب النبي صلى الله عليه وسلم عن القصة فنسبت
كلها اليه تجوزا فكان ابن عون محمد الراوي يقف في هذا
المكان عن حديث الشعبي عامر ويحدث عن محمد بن سيرين
بمثل هذا الحديث ويقف في هذا المكان اي يترك تكملته
ويقول ولا اي در فيقول لا ادري ابلغ الترخصة وما
قوله صلى الله عليه وسلم ضع بالعناق التي عندك عليه
او لا اي غير البرا رواه ابو بردة السختياني عن ابن سيرين عن محمد
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
وصله المولف في اوائل الاضاحي ومطابقة الحديث للترجمة
لم افهمها والله الموفق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الاسود بن قيس العبدي الكوفي انه قال سمعت
جندبا بضم الجيم وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة ابن
عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال شهدت النبي
صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد اي عيد الاضحى ثم
خطب ثم قال من ذبح اي قبل الصلاة فليعد مكانها
بضم النحتية وفتح الموحدة وتشديد الدال كذا في اليونينية
وفي نسخة فليبد بدل يعد الموحدة وتخفيف الدال اي
فليذبح غيرها ومن لم يكن ذبح قبل الصلاة فليذبح
بعد ذكها باسم الله وهذه ثابتة في رواية ابي ذر ومناسبة
لحديث والذي قبله للترجمة قال الكرماني وتبعه العيني

وابن حجر

وان حجر الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في
وقف الذبح فليتامل باب حكم بلغ
اليمين العموس بفتح العين المعجمة وضم الميم وبعد الواو الساكنة
سين مهملة فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم
ثم في النار وقول الله تعالى في سورة النحل
انما تكم دخلا بينكم دخلا مفعول ثان لتتخذوا
قدم اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها
تذوقوا السوء في الدنيا بما صددتم بصدكم عن سبيل الله
وخروجكم عن الدين ولكم عذاب عظيم في الاخرة قال في الكشاف
وحدت العلم في نكرت لاستعظام ان تزول قدم بعد ثبوتها
واحدة عن طريق الحق تعذ ان ثبتت عليه فكيف باقدام
كثيرة قال ابو حيان الجمع تارة يلحظ فيه المجموع من حيث
هو مجموع وتارة يلحظ فيه اعتبار كل فرد فرد فكان
مطابقا للفظ الجمع كثيرا فجمع ما اسند الله ومطابقا
لكل فرد فرد وتفرد لقوله واعتدت لهن منكا واتت كل واحدة
افرد منكا لما كان لوحظ في قوله لهن معنى لكل واحدة ولو جاء
مراد به الجمعية او على الكثير في الوجه الثاني جمع المنكا
وعلى هذا المعنى يحمل قول الشاعر
فاني رايت الضامرين متاعهم ... يموت ويفنى فارضخي من وعاينا
اي رايت كل ضامر وله لك افرد الضمير في يموت ويفنى ولما كان
المعنى لا ينحاز كل واحد واحد منكم جاء فتزل قدم مراعاة لهذا
المعنى ثم قال وتذوقوا مراعاة للمجموع او اللفظ الجمع على
الوجه الكثير اذا قلنا ان الاسناد لكل فرد فرد فتكون الاية
قد تعرضت للنهي عن اتخاذ الايمان دخلا باعتبار المجموع وباعتبار
كل فرد فرد ودل على ذلك بالوارد قدم ويجمع الضمير في تذوقوا

في الوجه في الجمع كان الاسناد وعبارة ابي حيان الجمعية واذا الوجه فيه كل فرد فرد

وتعقبه تلميذه شهاب الدين السمين فقال ممنا التقدير
الذي ذكره يفوت المعنى الجزل الذي اقتضته الزمخشري من
تنكير قدم وافرادها واما البيت المذكور فان اللغويين خرجوه
على ان المعنى تموت من ثم ومن ذكر فافرد الضمير لذلك لا لما
ذكر انتهى ولم يذكر في غير رواية ابي ذر الاية كلها بل الى قوله
بعد ثبوتها كذا في الفرع واصله وقال في الفتح وساق
في رواية كريمة الى عظيم وخلا قال قتادة اي مكرا
وخيانة اخرجه عبد الرزاق ومناسبة الاية لليمين الغموس
ورود التهديد الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا او به قال
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا حدثنا النضر بالضاد المعجمة الساكنة
ابن شميل بضم الشين المعجمة قال اخبرنا شعبة من الحجاج
قال حدثنا فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف
سين مهملة ابن يحيى المكتب قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل
عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر جمع كبيرة وهي ما توعد
عليها بالنار الاشراك بالله باتخاذ اله غير الله وعقوق الوالدين
بعصيان امرهما وترك خدمتهما وقتل النفس التي حرم
الله الا بالحق واليمين الغموس بان يحلف على الماضي متعمدا
للكذب كان يقول والله ما فعلت كذا او فعلت كذا افتراء
وانتاء وهو يعلم انه ما فعله او فعله او الغموس ان يحلف
كاذبا ليذهب بمال احد وياتي ان شاء الله تعالى عد الكبائر
ومباحثها في كتاب الحدود بعون الله تعالى والحديث اخرجه
ايضا في الديات واستتابة المرتدين والترمذي في التفسير
والنسائي فيه وفي القضاء من المحاربة باب

قول

قوله الله تعالى في سورة آل عمران ان الذين يشترون يستبدلون
بعهد الله بما عاهدوه عليه من الايمان بالرسول وما يتبعه
وبما حلفوا به من حولهم لتؤمنن به ولتنصرنه ثمنا قليلا يسيرا
متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم لا نصيب لهم
ونفيسها وهذا مشروط بالاجماع بعدم التوبة فان تاب سقط
العقد ولا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولا ينظر اليهم يوم
القيامة نظر رحمة ولا يزكيهم لا يثنيهم خيرا وليس المراد منه النظر
بتقليب الحدقة الى المرئي تعالى الله عن ذلك ولا يزكيهم
ولا يطهرهم من دنس الذنوب بالمغفرة او لا يثني عليهم بما يثني
على اوليائه كتنا المزكي للشاهد والتزكية من الله قد تكون
على السنة الملائكة كما قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم
من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار وقد تكون
بغير واسطة اما في الدنيا كما قال تعالى التائبون العابدون
واما في الاخرة كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم
لما بين تعالى جرمانهم مما ذكر من الثواب بين كونهم في العقاب
فقال ولهم عذاب اليم مؤلم كذا في رواية كريمة وساق
الاية الى اخرها وقال في رواية ابي ذر الذين يشترون بعهد
الله وايمانهم الاية واستفيد من الاية ان العهد غير اليمين لعطف
العهد عليه وقوله ولا يجعلوا الله عرضة لايمانكم فعلة بمعنى المفعول كالغنيمة والغرفة
اي لا تجعلوه معرضا للحلف من قولهم فلان عرضة للاذى
اي معرض قال كعب
من كل نضاخة الذفرى اذا عرقت عرضتها طامس الاعلام مجهول
وقال حسان
تهم الانصار عرضتها اللقاء ويما بمعنى معرض من
كذا او اسم لما تعرضه على الشيء فيكون من عرض العود على

على الانا فيعتر من دونه ويصير حاجزا ومانعا والمعنى على هذا
النهي ان لا يحلفوا بالله على انهم لا يبرون ولا يتقون ويقولون لا نقدر
نفعل ذلك لاجل حلفنا او من آلمرضة وهي القوة والشدة يقال
جمل عرضة للستفر اي قوي عليه وقال الزبير
فمذي لايام الحروب وهذه للهوى وهذه عرضة لارتحالنا
اي قوة وعدة اي لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانتكم في الامتناع
من البر وقوله ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس عطف
بيان لايمانكم اي للامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى
والاصلاح بين الناس واللام متعلق بالفعل اي ولا تجعلوا
الله لايمانكم تبرزها ويجوز ان تكون اللام تعليلية ويتعلق
ان تبروا بالفعل او بالعرضة اي ولا تجعلوا الله لاجل ايمانكم
عرضة لان تبروا وفي ذلك نهي عن الجراة على الله بكثرة الحلف
به وذلك لانه من اكثر ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله
عرضة له تقول الرجل قد جعلتني عرضة للومك قال
الشاعر

ولا تجعلني عرضة للوائم ... وقد نهى الله عن اكثار الحلف بقوله
ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى واحفظوا ايمانكم وكان
الحلف يهجون بالاقلال من الحلف والحكمة في الامر بتقليل
الايمان ان كل من حلف في كل قليل وكثير بالله اطلق لسانه
بذلك ولا يبقى لليمين في قلبه وقع فلا يومن من اقدامه على
الايمان الكاذبة فيختل ما هو الغرض الاصلي من اليمين وايضا
كل ما كان الانسان اكثر تعظيما لله تعالى كان اكمل في العبودية
ومن كمال التعظيم ان يكون ذكر الله تعالى اجل واعلا عنده من
ان يستشهد به في غرض من الاغراض الدنيوية والله سميع
لايمانكم عليم بنياتكم وسقط لابي ذر من قوله ان تبروا

الخ ه

الى آخر الاية وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا عرضا
من الدنيا يسيرا انما عند الله من ثواب الاخرة هو خير لكم ان
كنتم تعلمون وقوله تعالى واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم اي في
البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام ان الذين
يبايعونك انما يبايعون الله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها
بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا شاهدا
ورقيبا وفي رواية ابي ذر ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى
قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم
كفيلا قال في الفتح وسقط ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم
وتاخير والصواب قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد
جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا
الاية وقوله ووقع في رواية النسفي بعد قوله عز وجل ولا تجعلوا
الله عرضة لايمانكم ما نصه وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا
قليلا الاية وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم الاية وبه قال

حدثنا الحسن موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي
وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حلف على موجب يمين صبر يا ضافة يمين لصبر مصححا عليها
في الفرع كاصله لما بينهما من الملابسة والاكثر على تنوين يمين
فيكون صبر صفة له مصدر بمعنى المفعول اي مصبورة كما في
الرواية الاخرى على يمين مصبورة فيكون على التحتية يوصف
اليمين بذلك لان اليمين المصبور بها الذي يلزم الحاكم الخصم
بها والمصبور في الحقيقة الحالف لا اليمين او المراد ان الحالف
هو الذي صبر نفسه وحبسها على هذا الامر العظيم الذي

لا يصبر احد عليه فالحالف هو المصابر عليه واليمين مصبورة اي
مصبور عليها وزاد المولف في الاستحاضة من رواية ابي معاوية ٧
مومليها فاجر وكان فيها احد فالتقدير هو في الاقدام عليها كاذب
حال كونه يقتطع بها سبب اليمين مال امرئ مسلم او ذي ونحوه
وفي صحيح مسلم حق امرئ مسلم بيمينه فاجرة لقي الله وهو عليه غضبان
جواب من وغضبان لا ينصرف لزيادة الالف والنون اي فيعامله
معاملة المغضوب عليه فيعذبه وانزل الله عز وجل تصديق
ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى
اخر الاية ليس في رواية ابي در الى اخر الاية وفي مسلم والترمذي
عن ابي وايل عن عبد الله من طريق جامع بن ابي راشد وعبد
الملك بن اعين مرفوعا من حلف على مال امرئ مسلم بغير
حقه لحابي ثم فرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وظاهره ان الاية نزلت قبل وسيق في تفسير سورة آل عمران
انها نزلت فيمن اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فيحتمل
انه نزلت في الامرين معا فدخل الاشعث بن قيس الكندي
الذي كان بينه وبين عبد الله بن مسعود فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن عبد الله
بن مسعود فقالوا ولابي در قالوا كذا وكذا قال الاشعث
في نفسي انزلت هذه الاية كانت لي وللحضرمي والمسألة
كان لي بير في ارض ابن عم لي اسمه معدان وقيل جرير بن الاشعث
الكندي ولقبه الحضرمي بفتح الجيم وسكون الراء وبالسين
المهملتين بينهما تحتية ساكنة وفي رواية ابي معاوية كان
بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني ولا تضاد بين قوله
ابن عم لي وقوله من اليهود لان جماعة من اليمن كانوا يهودوا
وقد ذكر انه اسلم فيقال انه وهم فيه الاشعث بذلك باعتبار
ما كان عليه اولا فاثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ايي

وفي الترمذي من رواية ابي حمزة كلاهما عن الاعمش هو فيها فاجر لكن رواية ابي معاوية صح

الرفع صح

التحتية صو

سود

اي فادعيت عليه فقال صلى الله عليه وسلم بينتك او يمينه
بالرفع فيهما اما فاعل بفعل مقدر اي يحضر بينتك تشهد
لك او يحلفك يمينه فيمينه حينئذ مبتدا محذوف او لك يمينه
فيكون مبتدا او الخبر في المجرور ويحتمل ان يكون بينتك خبر
مبتدا محذوف اي الواجب بينتك او يمينه الم تكن لك
بينة قال الاشعث قلت اذا يحلف عليها اي اليمين يرسول
الله واذا حرف جواب ونصب الفعل المضارع بشروط ثلاثة
ان يكون اولا فلا يعتمد ما قبلها على ما بعدها كما تقول في جواب
من قال ازورك اذا اكرمك بالنصب فان اعتمد ما بعدها رفعت
نحو فقولك انا اذا اكرمك الثاني ان يكون مستقبلا فلو كان
حالا وجب نحو قولك لمن قال تحج الحاج اذن افرح تنزيلا للحالة
التي انت فيها الثالث ان لا يفصل بينها وبين العمل بما عدا القسم والنداء ولا فان دخل عليها حرف عطف جاز
في العمل الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا
يلبثون خلفك الا قليلا والعمل هنا في الحديث ان اريد به
الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب وكلاهما
في الفرع كاصله والرفع رواية عند ابي در وفي رواية ابي معاوية
اذا يحلف ويذهب بمالي وفي رواية ابي معاوية قال الك بينة
قلت لا فقال للهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال لي شهو
قلت مالي شهود قال فيمينه وفي رواية ابي وايل من طريق
ولده علقمة فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة او بالتنوين كما مر
وهو اي والحال انه فيها فاجر اي كاذب وفيه ان فيخرج الجاهل
والناسي والمكره يقتطع بها اي بسبب يمينه مال امرئ مسلم
ويقتطع يفتعل من القطع كانه قطعه عن صاحبه واخذ

قطعة من ماله بالحلف المذكور لقي الله تعالى يوم القيامة
وهو عليه غضبان وفي الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره
اذا وصف وحدد وعرفه المتداعيان لكن لم يقع في الحديث
تصريح والتحديد فاستدل به القرطبي على ان الوصف
والتحديد ليس بلازم له انه بل يكفي في صحة الدعوى تميز المدعي
به تميزا ينضبط به قال في الفتح ولا يلزم من ترك ذلك ذكر
التحديد والوصف في الحديث ان لا يكون ذلك وقع ولا
يستدل بسكوت الراوي عنه بانه لم يقع بل يطالب من
جعل ذلك شرطا به ليلحق فاذا ثبت حمل على انه ذكر في
الحديث ولم ينقله الراوي وسبق كثير من فوائد هذا الحديث
في الشرب والاشخاص ويأتي في الاحكام ان شاء الله تعالى

باب حكم اليمين فيما لا يملك الحالف

واليمين في المعصية واليمين في حالة الغضب وسقط لابي
ذر لفظة في وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد
ابن العلاء بفتح العين الممدود والمد ابو كريب ابو كريب الهمداني
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال ارسلني
اصحابي الاشعريون الى النبي صلى الله عليه وسلم عند
ارادة غزوة تبوك اسأله فحملان بضم الحاء المهملة وسكون
الميم اي ان يحملنا على ابل فقال والله لا احملكم على شيء وافي
باب الكفارة وما عندي ما احملكم وكذا هو في باب لا تحلفوا
بآبائكم كما سبق ووافقته عليه الصلاة والسلام وهو غضبان
وفي غزوة تبوك وهو غضبان ولا اشعر فرجعت حزينا من
منع النبي صلى الله عليه وسلم ومن مخافة ان يكون النبي صلى

عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامرا او الحارث صح

الله عليه وسلم وجد في نفسه علي ورجعت الى اصحابي فاخبرتهم
الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث الا سويعة اذ
سمعت بلالا اي عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما انتهيت صلى الله عليه
وسلم قال انطلق الى اصحابك فقلهم ان الله عز وجل او
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم وفي غزوة تبوك
فلما انتهيت قال لنا خذها هذين القرينين وهذين القرينين لستة
ابعرة اتذاعى حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل
ان الله او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم علي هؤلاء
الابعرة الحديث بتمامه في المغازي بالسند المذكور هنا وقد وهم
ابن بطال رحمه الله تعالى عن البخاري انه يخالف بهذه الترجمة
تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة
وحنث ذلك كان حلف علي ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق
وهو في هذه الحالة لا يملك شيأ من ذلك ثم حصل له فوهب
او تصدق او عتق فعند جماعة العلماء يلزمه الكفارة كما
في قصة الاشعريين ولو حلف ان لا يهب او لا يتصدق ما دام
معسرا وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له
مال بعد ذلك لم تلزمه كفارة ان وهب او تصدق لانه انما
وقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود ولو حلف
لا يعتق ما لا يملكه ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان
عين احدا او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك
املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين
قبيلة او بلدا او صفة لزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه
وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق عم
او خصص وقال ان في كل يلزمه فما خص ولا ما عم ويأتي

مزيد بحث لهذا الحديث ان شاء الله تعالى في اواخر هذا الباب يكون
الله تعالى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عوف عن صالح اعني ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال
البخاري بالسند السابق اول هذا المجموع اليه وحدثنا الحجاج
ابن منهال قال حدثنا عبد الله بن عمر النمري بضم النون وفتح
الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية
التحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم
قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة
ابن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب المخزومي وعلقمة
ابن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الفقيه الاعمى عن حديث
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين
قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل مما قالوا
بما انزله في التنزيل كل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة
من الحديث فطعنة مسنة فانزل الله عز وجل ان الذين جاءوا
بالافك والافك ابلغ ما يكون من الكذب والافتراء والمراد ما افك
به على عائشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة رضي الله عنها
والعصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين واعتصموا سبعون
اجتمعوا او قوله منكم من المسلمين العشرة الايات كلها في براءتي
وقاله ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على
مسطح لقرابته منه وكان اثيما لله والله لا انفق على مسطح
شيئا ابدا استقط ابدا لغيرابي در بعد الذي قال لعائشة
عن عائشة من الافك فانزل الله عز وجل ولا يأتل ولا
يحلف من ايتلى اذا حلف افتعال من الالية اولوا الفضل منكم

في

في الدين والسعة في الدنيا ان يؤتوا اي لا يؤتوا اولي القربى الاية
كذا رايته في الفرع القربة وفي هامشه ما نصه في اليونينية كتب
القربة وليس عليها تحريض ولا صنة وهي مضبوطة بفتح التاء
المثقلة عن الماء قال الله اعلم انه سهو فليحرر انتهى قلت
وكذا رايته في اليونينية وهذا مخالف للتلاوة وفي كثير من
الاصول القربى كالتنزيل وهو الصواب قال ابو بكر رضي الله
عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح
النفقة التي كان ينفقها عليه وقال والله لا انزعها منه
ابدا وهذا موضح الترجمة لان الصديق رضي الله عنه كان حالف
على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار على ما حالف عليه فيكون
النهي عن الحلف على فعل المعصية اولى والظاهر من حاله عند
الحلف ان يكون قد غضب على مسطح من اجل خوضه وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما عبد
الله بن عمرو المقعد التميمي المنقري مولاهم البصري قال حدثنا
عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا ايوب السختياني
عن القاسم بن عاصم التميمي ويقال الكليبي بالتوب بعد التحتية
عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب
الجرمي انه قال كنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال
انتا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
فوافقته بالقاف بعد الفاء وهو غضبان فاستحملناه
طلبنا منه ان يحملنا واتفقا لنا على ابل لغزو تبوك فحلف
صلى الله عليه وسلم ان لا يحملنا ثم قال اي بعد ان اتى بنهب
اي اتاه من غنيمة وامر لهم بخمس ذود وانطلقنا في نفر
نقول انا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه ورجعوا اليه
وذكروا له ذلك وقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم

والله ان شاء الله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين فارى غيرها
خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وحللتها
بالكفارة وقوله وهو غضبان مطابق لبعض الترجمة ووافق انه
حلف على شيء ليس عنده وقال ابن المنير لم يذكر البخاري ما يناسب في الباب
ترجمة اليمين على المعصية الا ان يريد يمين ابي بكر على قطيعة
مسطح وليست بقطيعة بل هي عقوبة له على ما ارتكبه
من المعصية بالقذف ولكن يمكن ان يكون حلف على خلاف
الاولى فاذا نهي عن ذلك حنث نفسه وفعل ولحلف
على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون اولى قال وهذا
يقتضي حنث من حلف على معصية من قبل ان يفعلها فالحديث
مطابق للترجمة قال ابن بطال لانه صلى الله عليه وسلم
حلف على يمين حين لم يملك ظهر احلهم عليه فانما ملك
حملهم قال ابن المنير وفهم ابن بطال عن البخاري انه نحى جملة
تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة
والظاهر من قصد البخاري غير هذا وهو ان النبي صلى الله عليه
حلف ان لا يحملهم فلما حملهم وراجعوه في يمينه قال ما انا حملتكم
ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملكه
فلو حملهم على ما يملكه لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك
ملكا خاصا وهو ملك الله وبهذا لا يكون عليه الصلاة
والسلام قد حنث في يمينه واما قوله صلى الله عليه وسلم
عقيب ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها فقد سيس
قاعدة مبتداة كانه يقول ولكن حلفت ثم رايت ترك
ما حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني
قال وهم انما سألوه ظنا انه يملك حملانا فحلف انه لا يحملهم
على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك قال

والحاصل ان من حلف على شيء وهو يعلم في ملكه انه لا يفعل فعلا
معلقا بذلك الشيء مثل قوله والله لا ركبت هذا البعير لا فعلن في الباب
كذا البعير لا ملكه ثم ملكه وركبه حنث وليس هذا من
تعليق اليمين على الملك ولو قال والله لا وهبتك هذا
الطعام وهو لغيره ثم ملكه فوهبه له فانه يحنث ولا يجري
فيه الخلاف الذي جرى في تعليق الطلاق على الملك وان
كان ظاهر ترجمة البخاري ان من حلف على ما لا يملك مطلقا
فهي او لم ينو هو ثم ملكه لم يلزمه اليمين انتهى قال في فتح
الباري وليس ما قاله ابن بطال ببعيد بل هو ظاهر اي مما
قاله ابن المنير وذلك ان الصحابة الذين سألوا الحملان
فهموا انه حلف وانه فعل خلاف ما حلف انه لا يفعله فلذلك
لما امرهم بالحملان بعد قالوا انك حملتنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمينه وظنوا انه نسي فعله الماضي فاجابهم
بانه لم ينس ولكن الذي فعله خير مما حلف عليه وانه اذا
حلف فرأى خيرا من يمينه فعل الذي حلف ان لا يفعله
وكفر عن يمينه والله الموفق هذا باب

بالتنوين يذكر فيه اذا قال شخص والله لا اتكلم اليوم مثلا
فصلى فرضا او نفلا او قرأ القرآن او سبح او كبر او حمد او
هلل فقال لا اله الا الله فمنوعلى نيته فان قصد الكلام العرفي
لحنث وان قصد التعميم حنث فان لم ينو فالجمهور على عدم الحنث
قاله في الروضة حلف لا يتكلم حنث بتردد السعد على نفسه
لان الشعر كلام ولا يحنث بالتسبيح والتهليل والدعاء في الصحيح
لانه اسم الكلام عنده الاطلاق ينصرف الى كلام الادميين في
محاوراتهم وقيل يحنث لانه يباح للجنب فهو كسائر الكلام ولا
يحنث بقراءة القرآن وقال القفال في شرح التلخيص لو قرأ

التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لانا نشك في الذي قراه عبد
اه ملا انتهى وعن الحنفية يحنث وقول ابن المنير معنى قول البخاري
فهو على نيته اي العربية قال وكيف ان يكون مراده انه لا يحنث
بذلك الا ان نوى ادخاله في نيته فيوخذ منه حكم الاطلاق
قال ومن فروع المسئلة لو حلف لا كلمت زيدا ولا سلمت
عليه فصلى خلفه وسلم الامام فكلم المأموم المسلمة التي يرد
بها على الامام فلا يحنث ايضا لانها ليست مما ينويه الناس عرفا
وفيه الخلاف انتهى وقال النووي ولو صلى الحالف خلف المحلوف
عليه فسبح لسهوه او فتح القراءة عليه لم يحنث ولو قرا اية
فهم المحلوف عليه منها مقصوده فان قصد القراءة لم يحنث
والا فيحنث وقال صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اخرجه
النسائي موصولا من حديث ابي هريرة وعرض البخاري
بسياق هذا التعليق بيان ان الاذكار ونحوها كلام يحنث
به قال ابو سفيان صخر بن حرب مما سبق موصولا في
قصة حديث هرقل في اوايل الصحيح كتب النبي صلى
الله عليه وسلم الى هرقل بغالوا الى كلمة سواء بيننا
وبينكم لفظ كلمة من باب اطلاق البعض على الكل وقال مجاهد
وما وصله عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر عنه
موقوفا كلمة التقوى لا اله الا الله سماها كلمة لاشتمالها على
كلمات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
عن ابيه المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي الحزومي
انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله

صلى الله

خرج بها من الصلاة فلا تنشب ما جرى بخلاف التسليمة التي صح

١٨٦

صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا اله الا الله كلمة بالنصب
من موضع لا اله الا الله ويجوز الرفع بتقدير هو احاج بضم الهمزة
وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة اصله احاجج
اي اظهر لك بها الحجة عند الله يوم القيامة فيه ايضا اطلاق
الكلمة على الكلام والحديث سبق في اخر فضايل الصحابة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني
قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم ابو عبد الرحمن
الكوفي قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة
وتخفيف الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين وعينين
مهملتين اولاهما ساكنة ابن شبرمة بضم الشين المعجمة
والراء بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة المشدد
الكوفي عن ابي زرعة هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلمتان خفيفتان على اللسان للترجمة فيما ثقيلتان
في الميزان حقيقة اي الاعمال عند اهل السنة بجسم حينيذ
وقيد بحر بعض وتعريض بان سائر التكاليف صعبة شاقة
على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها
تثقل في الميزان اي تثقل غيرها من التكاليف فلا تتركوها
حبيبتان الى الرحمن محبوبتان اي يحب قايلهما فيحزل له من الثواب
ما يليق بكرمه سبحان الله وبحمده اي انزه الله تعالى تنزيها
مما يليق به تعالى مستبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح
سبحان الله العظيم ذكر اولا لفظ الجلالة الذي هو اسم للذات
المقدسة الجامعة لجميع اسماء الصفات العليا والاسماء الحسنى
ثم وصفه بالعظيم الذي هو شامل لسلب ما لا يليق به وايجاب

قصة ابي طالب صح

كذا بخط بيمين اه

قوله ملتبسا الخ والاولى الامر خالفه اه مختار

قوله سبحان الله وبحمده الخ
حما المخبر عنهما بانهما كلمتان
خفيفتان لهما مبتدا وكلمتان
خبر مقدم ومابينهما صفة
للخبر وقدم الخبر لقصد تشويق
السامع الى المبتدا لكونه اللذ
لائذ تشرف الدنيا بجهتها
شمس الضحى وابو العباس القر
وبعضهم جعل كلمتان مبتدا
وسبحان الله الخ خبرا ان سبحان
لازم الاضافة الى مفرد فجري
مجرى الظروف ويجوز تقدم
الخبر او رجحه شيخنا الكمال
ابن الهمام قال انه موفر
للفظا والاصل عدم مخالفة
وضع الشي محله بلا موجب
وان سبحان الله الخ تحط
الفايدة بنفسه بخلاف كلمتان
فانهما انما يكونان محطا لها
بواسطة مدلولاتهما اهـ ولتنظر
في بعضه مجال وسبحان مصدر
لازم النصب باضمار افعل وجوبا
على مذهب التبيع على الحق المبني
وانما اضيف مع كونه علما بتقدير
تنكيره ومعناه التنزيه اي
انزه الله تعالى عما لا يليق به
وقوله وبحمده الواو للحال
والتقدير واسبح ملتبسا
بحمده له من اجل توفيقه لي
للتسبيح ونحوه او لعطفه جملة
على جملة اي اسبح الله لكن
بحمده واشار بسبحان الى
صفاته السلبية الآتية
بصفات الجلال وبالحمد الى
صفاته الوجودية الآتية
بصفات الاكرام كما قال تعالى ذو الجلال
والاكرام هو المراد من شيخ الاسلام زكريا
رضي الله عنه ونفعنا به امين

ما يليق به اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعدم الشريك
والتجسيم ونحوه وللعلم بكل المعلومات والقدرة على كل المقدورات
الى غير ذلك وان لم يكن عظيما مطلقا وكبر التشبيه للاشعار
بتنزيهه على الاطلاق وياتي بقية مباحث ذلك ان شاء الله
تعالى في آخر الكتاب بعون الله ومنه وكرمه وسبق الحديث
في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة
المنقري البصري التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
قال حدثنا الاعمش سليمان عن شقيق بفتح الشين وكسر
القاف ابو وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت
انا اخرى قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا
بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا وقطيرا وشريكا
ادخل النار بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة اي وخلد فيها
وقلت انا كلمة اخرى من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة
والمراد بالخلود ان دخل النار لذنب ودخوله الجنة محقق لا بد منه وانما
قال ابن مسعود ذلك لانه اذا انتفى الشرك انتفى دخول
النار بسببه والحديث سبق في الجنايز وفيه كالسابق اطلاق
الكلمة على الكلام

باب حكم من

حلف ان لا يدخل على اهله زوجته او اعم شهرا وهو في اول
جزء منه وكان الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فانه لا يحنث
اتفاقا فان كان حلفه في اثنا الشهر وتعلق هل يجب تلفيق
الشهر ثلاثين او يكتفي بتسع وعشرين الجمهور على الاول
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو
ابن اويس قال حدثنا سليمان بن بلال المدني عن حميد
الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله

عنه

عنه انه قال آلى بمد الهمزة المفتوحة وفتح اللام مخففة رسول
الله صلى الله عليه وسلم من نسايه اي حلف لا يدخل عليهن
شهرا وكانت انفكت رجله الكريمة فاقام في مشربة بفتح الميم
وسكون الشين وضم الراء بعدها موحدة مفتوحة غرفة
تسعا وعشرين ليلة بايامها ثم نزل عليه الصلاة والسلام
من المشربة وفي حديث ام سلمة في الصوم فلما مضى تسعة
وعشرون يوما غدا او هو بالمعجمة اي ذهب اول النهار فقالوا
وفي مسلم فقلنا عابسة يا رسول الله البست اي حلفت ان
لا تدخل علينا شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين
يوما والحديث سبق في الصوم والا بلا هذا باب
بالتنوين يذكر فيه ان حلف شخص لا شرب نبيذ بالذال
المعجمة منخذ من تمر او زبيب او نحوهما بان وضع عليه ماء وترك
حتى خرجت حلاوته اشكر امرا فشرب طلا بكسر الطاء المهملة
وتخفيف اللام وبالمد ولابي ذر عن الكشميهني الطلا بالتعريف
ما طبخ من عصير العنب زاد الحنفية ودهب ثلثه فان ذهب
نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخ فهو الباذق او شرب
سكرا بفتح المهملة والكاف خمرا معتصرا من العنب هكذا
رواه الاكثرون ومنهم من يرويه بضم السين وسكون الكاف
يريد حالة السكر فيجعلون التحريم للسكر لا لنفس المسكر
فيبيحون قليله الذي لا يسكر والمشهور الاول او شرب عصيرا
ما عصر من العنب لم يحنث في قول بعض الناس اي ابي حنيفة
واصحابه وليست بالفوقية بعد السين ولابي ذر عن الحموي
والمستملي وليس هذه المذكورات الطلا والسكر والعصير
بانبذة عندك عند ابي حنيفة واصحابه لان النبيذ في
الحقيقة ما نبذ في الماء ونقع فيه ومنه سمي المنبوذ منبوذا

لانه نبذ اي طرح واعترضه العيني بانه يحتاج الى دليل ظاهر
ان هذا نقل عن ابي حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل
واحد من الثلاثة يسمى باسم خاص كما مر وان كان يطلق عليها
اسم النبيذ في الاصل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
علي بن عبد الله المديني انه سمع عبد العزيز بن ابي
حازم بالحاء المهملة والزاي يقول اخبرني بالافراد ابي حازم
سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين
فيهما الساعدي الانصاري ان ابا اسيد بضم الهمزة وفتح السين
مالك بن ربيعة السلمي البدري صاحب النبي صلى الله
عليه وسلم قال انه اعرس بهمزة مفتوحة وسكون المهملة
وبعد الراء سين مهملة ايضا اي لما اتخذ عروسا ولابي ذر عن
الكشميهني عرس بتشديد الراء من غير همز فدعا النبي صلى
الله عليه وسلم اي واصحابه لعرسه فكانت العروس اي الزوجة
حينئذ بغير مشاة فوقية تطلق على الذكر والانثى والعرس
هي ام اسيد بنت وهب ابن سلامة فقال سهل الساعدي
للقوم الذين حضروا هل تدرون ما اسقته صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر عن الكشميهني ما اذ اسقته قال انقعت له
ضد الي تور بفتح المشاة الفوقية انا من صفر او حجر من الليل
حتى اصبح عليه فسقته صلى الله عليه وسلم اياه
اي تنقيع التمر وفيه الرد على بعض الناس لانه تقتضي تسمية
ما قرب عهده بالانتباذ نبيذا وان حل شربه والتنقيع في
حكم النبيذ الذي لم يبلغ السكر والعصير من العنب الذي لم يغل
حد السكر والحاصل انه كل شيء يسمى في العرف نبيذا يجب
به الا ان ينوي شيأ بعينه فيختص به والطلاء يطلق على المطبوخ
من عصير العنب وهذا قد ينعقد فيكون دبسا وربما قالوا

من معنى نبيذ التمر الذي بلغ حد السكر صح

بسمى

يسمى نبيذا اصلا وقد يتمر مايعا ويسكر كثيره فيسمى في العرف
نبيذا وكذلك السكر يطلق على العصير قبل ان يتخمر والحديث
سبق في باب الانتباذ من الاشربة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا
اسمعيل بن ابي خالد سعد او هرمز البجلي عن الشعبي عن عامر
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان سودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
ما اتيت لنا شاة قد لغنا مسكا بفتح الميم وسكون السين المهملة
جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه التمر حتى صار ولابي ذر صار
شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة ولم يكونوا
يتخذون الا ملجل شربه ومع ذلك كان يطلق عليه اسم
النبيذ والحديث من افراده

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا حلف شخص لا يأدم فاكل سمنا او تمرا هل
يكون موتدما فيحنث ام لا وبابه ما يكون من الادم بضم الهمزة
وسكون المهملة ولغة اي الوقت من الادم وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف ابو احمد الفاريابي البيكندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة وسين
مهملة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز
مأدوم ما كول بالادم ثلاثة ايام متوالية حتى لحق بالله اي
توفي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب فان قلت
كيف دل الحديث على الترجمة فاجاب بانه لما كان التمر
غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكانوا شاهدوا منه علم انه ليس كل الخبز به ائتدام او ذكر هذا
الحديث في هذا الباب بادنى ملابسة وهو لفظ المأدوم ولم يذكر

يقرر هذا هو محمد ابن يوسف الفريابي او البيكندي ا ه منه بخطه

غيره لانه لم يجد حديثا على شرطه يصدر له على الترجمة او يكون من
جملة تصرفات النقلة على الوجه الذي ذكروه حتى لا يكون
وتعقبه في الفتح بان الثالث يعيد جدا والاول محتمل
لمراد البخاري والثاني هو المراد لكن بان ينضم اليه ما ذكره ابن
المنير وهو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا
يقال ائتدم الا اذا كان ما اصطبغ اي بالصاد والطاء المهملتين
والموحدة والغين المعجمة اي ائتدم به قال ومناسبة الحديث
عائشة ان المعلوم انها اذا ذكرت نفي الادام مطلقا فزيتة ما هو
معروف من سطب عيشهم فدخل فيه التمر وغيره وتعقبه
العيني فقال لم يبين ان في الفتح المراد ما هو والحديث لا يدل
اصلا على رد الزاعم بعد الان لفظ ما وعم اعم من ان يكون
الادام فيه ما يصطبغ به اولا يصطبغ به والحديث مر في الاطعمة
باتم من هذا وقال ابن كثير محمد ابو عبد الله العبدي البصري
شيخ المؤلف اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا هشام بن عروة
عن ابيه عباس انه قال لعائشة رضي الله عنها بهذا واشار
المولف بهذا الحديث الى ان عباسا لقي عائشة وسالها لرفع
ما ينوهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن اسحاق و
ابي عبيد الله ابن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال قال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
لام سليم زوجته ام انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع وفي مسلم فوجدته
قد عصب بطنه بعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا
من الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا
من شعير ثم اخرجت خمارا بكسر الخاء المعجمة اي نصيفا لها

فلفت

فلفت الخبز ببعضه ببعض الخمار ثم ارسلني الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذهبت بالخبز فوجدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة بكسر الهمزة
للاستفهام الانكاري فقلت نعم فقال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وفي اي الوقت
قال اي انس فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت
ابا طلحة فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لام سليم
جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم
فقالت ام سليم الله ورسوله اعلم بفتح الطاء فنواعلم بالمصلحة
ولو لم يعلم بالمصلحة ما فعل ذلك فانطلق ابو طلحة حتى
لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو طلحة معه حتى دخلا على ام سليم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لها هلمي بفتح الهاء وضم اللام وكسر الميم
مشددة هات يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي
كانت ارسلته مع انس فقال انس فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذلك الخبز ففت بفتح الفاء الاولى وضم الثانية وتشديد الفوقية
وعصرت ام سليم عكة لها من جلد فيها سمن وادمنه بفتح الهمزة
المفتوحة جعلته ادما للمفتوت بان خلطت ما حصل من
السمن بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شاء الله ان يقول وعند احمد قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة
ثم قال لابي طلحة ايذن لعشرة اي من اصحابه بالدخول لانه الان
الذي فيه الطعام لا يتخلق على اكثر من عشرة الا بعسر وضرر
فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاذن

فقال لهم فاكل القوم والذي ذر فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال
ايذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون
رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم من رواية سعد بن سعيد ثم اخذ
ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولا تخفى ان المراد
من الحديث هنا قوله فامر بالخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها
فادمته وفي حديث ابي داود والترمذي بسند حسن عن يوسف
ابن عبد الله بن سلام رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة
من خبز شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذا فقال
ابن المنير قصة ام سليم هذه ظاهرة المناسبة لان السمن
اليسير الذي فضل في قعر العلبة لا تضطبغ به الاقراص التي
فتتها وانما غايته ان يصير في الخبز من طعم السمن فاشبه
ما اذا خالط التمر عند الاكل ويوخذ منه ان كل شيء يسمى عند
الاطلاق ادما فان للحالف ان لا يادم بحيث اذا اكله مع الخبز
وهذا قول الجمهور والحديث علم من اعلام النبوة وفيه معجزة
لام سليم وسبق في علامات النبوة باب
النية في الايمان بفتح الهمزة لا بالكسر وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول اضربي
بالتوحيد محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي
يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد وافر دها
لان المصدر المفرد يعم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع
واصلها نوية فقلبت الواو ياء لسكونها وادغمت في الياء بعدها وجملة
انما في محل مفعول بالقول وجملة سمعت مثلها لقال وسمع من
الافعال الصوتية ان تعلق بالاصوات تعدي الى مفعول

واحد

١٩٠

واحد وان تعلق بالذوات تعدي الى اثنين الثاني جملة
مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتية هذا اختيار
الفارسي ومن وافقه واختيار ابن مالك ومن وافقه ان
تكون الجملة الفعلية في محل حال ان كان المتقدم معرفة كما
وقع هنا او صفة ان كان المتقدم نكرة قالوا ولا يجوز سمعت
زيدا اضرب اخاك وان تعدي الى ذات لعدم المسموع لغم
قد يجوز بتقدير سمعت صوت ضرب زيد وقد اتممت الكلام
من هذا المبحث اول الكتاب وذكرته هنا لبعد العهد بموالاة
واللام في الاعمال للعهد في العبادات المفتقرة الى نية فيخرج
عن ذلك كوازالة النجاسة والمتروكات كلها والاعمال
مسند لتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال ثابت تواليها بسبب
النيات ويحتمل ان تكون للاستغراق لان كل عمل يتوقف به
بنيته وانما لامرئ رجل او امراة ما نوى وفي رواية لكل امرئ ما
موصولة بمعنى الذي وجملة نوى صلة لا محل لها والعائد
ضمير مفعول محذوف تقديره ما نواه وانما حذف لانه ضمير منصوب
متصل بالفعل ليس في الصلة ضمير غيره ويجوز ان تكون
ما موصولة فتكون التقدير وانما لامرئ جزاء شيء نواه فغير
الصلة صفة والعائد على حاله ويجوز ان تكون مصدرية
حرفا على المختار فلا يحتاج الى عائد على الصحيح والتقدير
لكل امرئ جزاء نيته والفاعل المقدر في نوى ضمير مفعول
مرفوع متصل مستتر تقديره لكل امرئ الذي نواه او من
كانت هجرته الى الله ورسوله والذي ذر والي رسوله من شرطية
موضعها رفع بالابتداء وثنيت لتضمنها معنى حرف الشرط
وخبرها في فعلها وقيل في جوابها وقيل حيث كان الضمير
العائد وقيل في فعلها وجوابها معا وكان ماضية اسمها

لف

والجار المستقر الذي يتعلق
به حرف الجر والباء بالنية
للتاكيد اي انما الاعمال

جع

هجرته اي من تبين او ظهر في الوجود ان هجرته لله والى لانتهاء الغاية
اى الى رضا الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والى
رسوله الفاء سببية وهي جواب الشرط وجواب الشرط اذا كان
جملة اسمية فلا بد من الفاء او اذا كقوله تعالى وان تصبهم
سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون وقاعدة الشرط
وجوابه اختلافهما فيكون الجزاء غير الشرط نحو من اطاع اتيب
ومن عصى عوفيت ووقع هنا جملة الشرط هي جملة الجزاء
بعينه فهي كناية قولك من اكل اكل ومن شرب شرب
وذلك غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجيب
بانه وان اتحدا في اللفظ فلم يتحدا في المعنى والتقدير فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فقصد انهجرته الى الله ثوابا
واجرا قال ابن مالك من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم
في حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك
لتوقف الفائدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان
احسنتم احسنتم لانفسكم فلو لا قوله في الاول على غير الفطرة
وفي الثاني لانفسكم لما صح ولم يكن في الكلام فائدة
ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها
فهجرته الى ما هاجر اليه فهجرته جواب الشرط ولم تقل
فهجرته الى دنيا وجواب كما قاله في الشرط والجزاء الاول
اشارة الى تحقير الدنيا قاله في الفتح ومناسبة ذكر الحديث
هنا ان اليمين من جملة الاعمال فيستدل به على تخصيص
الالفاظ بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي
ذلك كمن حلف ان لا يدخل من دار زيد في شهر او سنة مثلا
او حلف لا يكلم زيدا مثلا واراد في منزله دون غيره فلا
يحنث اذا دخل بعد شهر او سنة في الاولى ولا اذا كلمه في

دار اخرى في الثانية ولو احلفه الحاكم على حق ادعى عليه
به انعقدت يمينه على ما نواه الحالف ولا ينفعه التورية
اتفاقا فان حلف بغير استحلاف حاكم نفعته التورية
لكنه ان ابطل بها حق غيره اثم وان لم يحنث ولو حلف بالطلاق
نفعته التورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم ليس له
ان يحلفه بذلك قاله النووي والحديث سبق في مواضع
ولما فرغ من ذكر الايمان شرع يذكر ابواب النذور فقال
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اهدر
شخص ماله اي تصدق به على وجه القربة والتوبة
بالمثناة الفوقية والموحدة المفتوحتين بينهما واو ساكنة
وللكشميهني والقربة بالقاف المضمومة والواو الساكنة
الساكنة بدل الفوقية والواو والحواب محذوف
تقديره هل ينعقد ذلك اذا خرجه او علقه والنذر بالذال
المعجمة هو لغة الوعد بشرط او التزام ما ليس بلازم او الوعد
بخير او شر وشرعا التزام قربة لم تتعين وأركانه صيغة ومنذور
وناذر وشرط في الناذر اسلام واختيار وتعود تصرف فيما
ينذره فيصح نذر السكران لا من الكافر لعدم اهليته للقربة
ولا من مكره ولا يشترط تضرعه وفي الصيغة لفظ يشعر
بالالتزام كلله علي كذا او علي كذا العتق وصوم وصلاة فلا
يصح بالنية كسائر العقود وفي المنذور وركونه قربة لم تتعين
فعلا كانت او فرض كفاية لم تتعين كعتق وعيادة فلو نذر
غير القربة من واجب عيني كصلاة الظهر مثلا او معصية
كشرب خمر او مكروه كصوم الدهر لمن خاف به الضرر او فوت
حق او مباح كقيام وقعود وسواء نذر فعله او تركه لم يصح
نذره ولم يلزمه بمخالفته كفارة والنذر ضربان نذر الحاج

وهو التمادي في الخصومة ويسمى نذر اللجاج والغضب بان يمنع
نفسه او غيرها من شيء او يحث عليه او يحقق خبرا عضبا بالتزام
قربة كان كلمته او ان لم اكلمه او ان لم يكن الامر كما قلته فعلي
كذا وفيه عند وجود الصفة ما التزمه او كفارة يمين ونذر
تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق كعلي كذا او كقوله من شفى
من مرضه لله علي كذا لما انعم الله علي من شفاي من مرضي
او يتعلق بحدوث نعمة او دهاب نقمة كان شفى الله مريضي
فعلي كذا فيلزمه ذلك حالا ان لم يعلقه او عند وجود
الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن صالح المصري
المعروف بابن الطبري كان ابو من طبرستان قال حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن
ابن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني
ولابي ذر كما في اليونينية اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله
عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قائد كعب
ابيه من بنين بنيه حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله
وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت ابي كعب بن مالك
يحدث حديثه الطويل في قصة تخلفه عن غزوة تبوك المسوق
هنا مختصرا وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال في آخره
ان من شكر توبتي الى الله الخلع اي ان اعري من مالي كما يعري
الانسان اذا خلع ثوبه صدقة الى الله ورسوله الى بمعنى
اللام اي صدقة خالصة لله ورسوله او تتعلق بصفة
مقدرة اي صدقة واصلة الى الله اي الى ثوابه وجزائه
والى رسوله اي الى رضاه وحكمه وتصرفه فقال النبي صلى
الله عليه وسلم امسك بكسر الميمة عليك بعض مالك
فهو خير لك في سنن ابي داود من توبتي الى الله ان اخرج من

مالي كله الى الله والى رسوله صدقة قال لا قلت فثلثه قال
نعم الضمير عائد على المصدر المستفاد من امسك اي امساكك
بعض مالك خير لك من ان تفضي ربك بالغدر والخلف في موجب
شرط مفهوم اي ان تمسك فهو خير لك واستشكل ايراد هذا
الحديث في النذر لان كعبا لم يصرح بلفظ النذر ولا بمعناه والا
الذي ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه وانما الظاهر
انه يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى على
ما انعم به عليه واجيب بان المناسبة للترجمة
ان معنى الترجمة ان من اهدى او تصدق بجميع ماله اذا تاب
من ذنب او اذا نذر هل يلغز ذلك اذا لزم او علقه وفقه
كعب هذه منطبقة على التخيير وكنه لم يصدر منه تخيير
وانما استشار فاشير عليه بامساك البعض واختلف
في هذه المسئلة فقيل يلزمه الثلث اذا نذر التصدق
بجميع ماله وقيل يلزمه جميع ماله وقيل ان علقه بصفة
فالقياس لخروجه كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كان نذر
تبرر كان كفى الله مريضي لزمه كله وان كان نذر لجاج وغضبا
فهو المختار بين ان يفي بذلك كله او يكفر كفارة يمين وهو
قول الشافعي باب بالتنوين اذا
حرم الشخص طعامه ولابي ذر طعاما كان يقول طعامه
حرام علي او نذر لله او يلزمه على ان لا اكله او لا اشربه
وهذا من نذر اللجاج والراجح عدم الانعقاد الا ان قرنه بحلف
فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل
الله لك من شرب العسل او مارية القبطية تبتغي مرضات
ازواجك والله غفور رحيم قال في فتوح الغيب تبتغي
اما تفسير لتحرم او حال او تفسير والفرق انه على التفسير

ابتغاء مرضاتهن عين التحريم وهو المنكر واما ذكر التحريم للايمان
تحتها وهو لو قال ابتغاء مرضاتهن من اعظم الشؤن وعلى
الحال الانكار وارد على المجموع دفعة واحدة ويكون هذا
التقييد مثل التقييد في قوله لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة
وعلى الاستيناف لا يكون الثاني عين الاول لانه سؤال عن
كيفية التحريم كانه لما قيل لم تحرم ما احل الله لك قال
كيف احرم واحيث تبتغي مرضاة ازواجك
وفيه تكرير الانكار والمفسر الاول اعني التفسير هو التغيير
لما جمع من التخفيف والتعظيم ولذلك اردفه بقوله والله
غفور رحيم جبرانا له فان قلت تحريم ما احل
غير ممكن فكيف قال لم تحرم ما احل الله اجيب
بان المراد بهذا التحريم الامتناع من الانتفاع لاعتقاد كونه
حراما بعد ما احله الله قد فرض الله اي بين الله لكم
تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم الاستثناء في ايمانكم وذلك
ان يقول ان شاء الله عقيبها حتى لا يحنث وسقط لابي ذر من
قوله والله غفور رحيم وقوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل
الله لكم ما طاب ولذ من الحلال اي تمتعوا انفسكم بمنع التحريم
اتقولوا لو حرمناها علي انسياما مبالغة منكم في العزم على
تركها تزهدا منكم وتقشفا وبه قال حدثنا الحسن بن
محمد اي ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا الحجاج بن محمد
المصيصي عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال
زعم عطاء يعني ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بالتصغير
فيهما الليثي يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تزعم ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند ام المومنين زينب
بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة

ام المومنين

ام المومنين بنت عمر ان اتيتا ولابي ذر ان بتخفيف النون اتيتا
بالرفع دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد
منك ريح مغافير بضم الميم والغين المعجمة وبعد الالف فاء
مكسورة فتحتية ساكنة فراء مخ له رائحة كريهة تنضحه
شجر يسمى العرفط اكلت مغافير استفهام محذوف الاداة وفي رواية
علي احدانا ما قال ابن حجر لم اقف على تعيينهما ويحتمل ان تكون
حفصة فقالت ذلك له اي اني اجد منك ريح مغافير اكلت
مغافير فقال عليه الصلاة والسلام لا اما اكلت مغافير وكان
يكره الرائحة الخبيثة بل شربت عسلا عند زينب بنت
جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله
لك ان تتوبا الى الله خطاب لعائشة وحفصة على طريق
الالتفات ليكون ابلغ في معاتبتهما وجواب الشرط محذوف
والتقدير ان تتوبا الى الله فهو الواجب واذ اسر النبي الى بعض
ازواجه حفصة حديثا سقط قوله حديثا من اليونينية
وثبت في غيرها لقوله عليه الصلاة والسلام بل شربت
عسلا اي الحديث المسمر كان ذلك القول قال البخاري
بالسند وقال لي ابراهيم بن موسى ابو اسحاق الرازي الصغير
وسبق في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى عن هشام
اي ابن يوسف عن ابن جريج بالسند المذكور الى قوله ولن
اعود له للشرب فزاد قوله وقد حلفت على عدم شرب العسل
فلا تخبري بذلك احدا وسبق الحديث في الطلاق بعين
هذا الاسناد والمتن باب حكم الوفاء
بالنذر وفضله وقوله تعالى يوفون بالنذر اي بما اوجبوا
على انفسهم مبالغة في وصفهم بالتوفر على اداء الواجبات
لان من وفى بما اوجبه هو على نفسه لوجه الله كان بما اوجبه

الله عليه اوفى ويؤخذ منه ان محل الوفاء بالنذر قربة للشافعي
فاعله لكنه مخصوص بنذر المقبر وبه قال حدثنا يحيى ابن
صالح الوحاظي بضم الواو وفتح الحاء المهملة وبعد الالف ظاء
معجمة مكسورة قال حدثنا فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام
اخره حاء مهملة قال حدثنا سعد بن الحارث الانصاري
قاضي المدينة انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول لم يوفوا ولم يتموا
عهد النذر بضم التحتية وفتح الهاء وفيه حذف ذكره الحاكم
في المستدرك من طريق المعافي بن سليمان والاسمعيلي من طريق
ابي عامر العقدي ومن طريق ابي داود واللفظ له قالا حدثنا
فليح عن سعيد بن الحرث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود
ابن نمر واحد بني كعب بن عمرو فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان
مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وبا وطاعون
شديد فجعلت على نفسي لئن سلم الله ابني لتمشين الى بيت
الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال
ابن عمر اولم ينهوا عن النذر ثم قال ان النذر صلى الله عليه
وسلم قال انما النذر لا يقدم شيئا من قدر الله ولكنه يستخرج
بالنذر فاضمر النصب اي لا يوخره واما يستخرج بالنذر من
البخيل اي لا يأتي بدله القربة تطوعا ابتداء بل مقابلة لشفا
المريض ونحوه ذكره النووي وغيره والحديث من افراده وبه
قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة قال
حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر انه قال
اخبرنا عمد بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الحميري بالحاء
المعجمة والراء والقاف الهمداني بسكون الميم الكوفي عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن النذر اي عن عقد النذر وقال انه لا يرد شيئا وانما يستخرج

للنبي

للنبي وصرح في هذا الحديث بالنهي يخالف السابق وهل
النهي للتحريم على الاصل او لا فمنهم من تاوله على الكراهة
لانه لو كان المراد منه التحريم لبطل حكمه ويسقط لزوم الوفاء
به لانه بالنهي للتحريم يصير معصية فلا يلزم ايضا فلو
كان لك ما امر الله ان يوفى به ولا حمد فاعله لكنه
ورد النهي عنه تعظيما لشانه لئلا يستهان به فشرط
في الوفاء به وحمله القرطبي على التحريم في حق من يخاف
عليه ان يعتقد ان النذر يوجب ذلك الغرض وان الله
يفعله لذلك قال والاول يقارب الكفر والثاني خطاء
صراح واما من لا يعتقد ذلك فهو محمول على التنزيه
فيكون مكروها وهو ما نص عليه الشافعي لكن قال القاضي
حسين والمتولي والغزالي والرافعي انه قربة لقوله
تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر الاية ولانه
وسيلة الى القربة فيكون قربة قال في الفتح وذهب
اكثر الشافعية ونقله ابو علي السنجي عن نص الشافعي
الى انه مكروه لثبوت النهي عنه وكذا نقل عن المالكية
وجزم به عنهم ابن دقيق العيد واشار ابن العربي الى
الخلاف عنهم والجزم عن الشافعية عن بالكراهة قال
واختجوا بانه ليس طاعة محضة لانه لم يقصد به خالص
القربة وانما خص قصد ان ينفع نفسه او يدفع عنها
ضررا ما التزم وجزم الحنابلة بالكراهة وعندهم رواية
في انها كراهة تحريم وتوقف بعضهم في صحتها انتهى والذي
راينه في شرح مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام المالكي ان
النذر المطلق وهو الذي يوجبه الانسان على نفسه
ابتداء شكرا لله تعالى انه مندوب قال ابن رشد وهو

وهو مذهب مالك واما المكرر وهو ما اذا نذر صوم كل خميس
او الذبح او نحو ذلك فمكروه قال في المدونة مخافة التفريط
في الوفاء به واختلف في النذر المعلق على شرطه كقوله
ان شفى الله مريضي او نجاني من كذا او رزقني كذا فعلي
المشي الى مكة او صدقة كذا او نحو ذلك هل هو مكروه
والية ذهب الباجي وابن شاس وغيرهما او لا والية ذهب صاحب
التبيان انتهى وفرق بعضهم بين نذر اللجاج والغضب
فحمل النهي الوارد عليه وبين نذر التبرر اذ هو كالمرسيلة
الى طاعة واذا كانت وسيلة الطاعة طاعة فينسكل القول
بالكراهة على حال الا يخفى ويحتمل ان يكون سبب ذلك ان
الناذر لما لم ينذر القربة الا بشرط ان يفعل له ما يصير
صار كالمعاوضة التي تقدح في نية المتقرب ويشير الى
هذا التاويل قوله انه لا يرد شيأ وانما يستخرج به
اي بالنذر من البخيل ما لم يكن يريد ان يخرجه والحديث
مضى في القدر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا ياتي ابن آدم النذر شيأ لم يكن قدرته
بضم القاف مبنيا للمفعول والجملة صفة لقوله بشيء وفي
نسخة بغير الفرع وعليها شرح في فتح الباري وهي في
اليونينية لاي ذر لم اكن قدرته قال وهذا من الاحاديث
القدسية لكن سقط منه التصريح بنسبته الى الله
تعالى ولكن يلقيه النذر الي القدر قد قدر له بضم القاف

وكسر

وكسر الهملة المشددة مبنيا للمفعول ولابي ذر قدرته له يستخرج الله
به بالنذر من البخيل فيه التفات على رواية لم يكن قدر له
اذ الكلام سيق الكلام ان يتاكد فاستخرج به ليوافق قوله قدرته
فيوفي بكسر المثناة الفوقية ولابي ذر فيوتيني وله عن الحموي
والمستملي يوتيني بحذف العامل وله ايضا عن الكشميهني يوتني
بحذف الياء للجزم بدل من قوله يكن المجزوم بلم اي يعطيني
عليه اي على ذلك الامر الذي يسببه نذر كالشفاء للمريض
يكن يوتى يعطى عليه من قبل اي من قبل النذر بالمثناة
انتم من لابتي بالنذر قال في الفتح وسقط لغير ابي ذر لفظ
انتم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى القطان
ولابي ذر عن يحيى بن سعيد عن شعبة بن الحجاج انه
قال حدثني بالافراد ابو جمرة بالجيم والراء المفتوحتين بينهما
ميم ساكنة نصر بن عمران قال حدثنا زهدم بن مضرب بفتح
الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم وضرب بضم
الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة
قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي اسلم مع ابي هريرة وكانت
الملائكة تسلم عليه رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال خيركم اهل قرني الذي نا فيه وهم الصحابة
ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم اتباع
التابعين قال عمران بن حصين رضي الله عنه لا ادري ذكر
عليه الصلاة والسلام بعد قرنه قرنين او ثلاثا ولابي ذر اثنتين
او ثلاثة بعد قرنه ثم يجيء قوم ينذرون بفتح اوله وكسر المعجمة
وضمها ولا يفون بفتح التحتية بالنذر ولابي ذر عن الكشميهني
يوفون بضم اوله وواو قبل الفاء ويخونون ولا يؤتمنون
لانهم يجونون خيانة ظاهرة بحيث لا يامنهم احد بعد ذلك

ويشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة بدون التحميل
اي يعودون بلا دون الطلب وتظهر فيهم السمن بكسر الهملة وفتح
الميم تكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون المال او يغفلون
عن امر الدين او هو على حقيقته في معناه لكن اذا كان
مكتسبا لا خلقيا والحديث سبق في الشهادات وفضايل الصحابة
والرقاق باب حكم النذر في الطاعة
وقوله تعالى وما انفقتم من نفقة في سبيل الله او في
سبيل الشيطان او نذرتم من نذر في طاعة الله او في معصيته
فان الله يعلمه لا يخفى عليه وهو مجازيكم عليه والجملة
جواب الشرط ان كانت شرطية او زايدة في الخبر ان كان
ما موصولة ووحد الضمير في قوله يعلمه والسابق سبحان
النفقة والنذر كان العطف بأو وهي لاحد الشيئين تقول
زيد او عمرو اكرمته ولا يجوز اكرمتهما بل يجوز ان تراعي الاول
فتقول زيد او هند منطلق او الثاني فتقول زيد او هند منطلقة
والاية منطلقات من هذا او يجوز ان تقول منطلقان
وما للناس من انصار الذين ينفقون الصدقات او ينفقون اموالهم
في المعاصي او ينذرون في المعاصي ولا يفون بالنذر من انصار
ممن ينصرونهم من الله ومنعهم من عقابه وسقط لابي ذر
قوله فان الله يعلمه الى اخر الاية او يتفقان حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن
طلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية
عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن
عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من نذر ان يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا
في اول وقته او يصوم نفلا كيوم الخميس ونحوه من المستحب

من

من العبادات البدنية والمالية فليطعه بالجزم جواب الشرط
والامر للوجوب وتقتضاه ان المستحب ينقلب بالنذر واجبا
ويتقيد بما قيده به الناذر ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر
ان يعصي الله كشرب الخمر فلا يعصه والمعنى من نذر
طاعة الله تعالى وجب عليه الوفا بنذره لان النذر
مذموم الشرع مجي ايجاب المباح وهو انما يتحقق في الطاعات
واما المعاصي فليس فيها شيء مباح حتى يجب بالنذر ولا
يتحقق فيها النذر والحديث اخرجه ابو داود في النذر وكذا
الترمذي والنسائي وكذا ابن ماجة في الكفارات هذا باب
بالتنوين بذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا
في الجاهلية قبل الاسلام ثم اسلم الناذر هل يجب عليه الوفا
او لا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري عن نافع مولى
ابن عمر عن ابن عمر ان اباه عمر رضي الله عنهما قال يا رسول
الله اني نذرت في الجاهلية اي الحال التي كنت عليها
قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله وشرايع الدين وغير
ذلك ان اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا بعارضه رواية
يوما كان اليوم يطلق على مطلق الزمان ليلا كان او نهارا
او ان النذر كان ليوم وليلة ولكن يكتفي باحدهما من
ذكر الاخر وفي رواية يوم اي بليلته وفي رواية ليلة اي مع
يومها فعلى الاول يكون حجة على من شرط الصوم في
الاعتكاف لان الليل ليس محلا للصوم في المسجد الحرام
حوله الكعبة ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط عليها قال صلى
الله عليه وسلم اوف بنذرك بفتح الهمزة وهذا تمسك

ومن نذر ان يعصيه حرم عليه الوفا بنذره

واخرجه

به من قال بصحة نذر الكافر وهم من منع وسواء الصحيح بحمل الحديث
على انه صلى الله عليه وسلم لم يامره بالاعتكاف لا تشبيها
بما نذر لا عين ما نذر وتسميته بالنذر من مجاز التشبيه او من
مجاز الحذف والحديث سبق في اخر الاعتكاف وسبق في غزوة
حنين تعيين زمن سؤال عمر ولفظ لما قفلنا من حنين
سأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية
اعتكاف وفي فرض الخمس قال عمر فلم اعتكف حتى كان بعد
حنين باب حكم من مات وعليه
نذر هل يقضى عنه او اوامر ابن عمر رضي الله عنهما امراة
جعلت امها على نفسها صلاة ثبتا بالصرف فقال لها صلي
عنها وقاله ابن عباس رضي الله عنهما لخوه اي بخو قول ابن
عمر هما وصله مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن محمد بن عمرو
ابن حزم عن عمته انها حدثته عن جدته انها حدثته
كانت جعلت على نفسها مشيا الى مسجد قباء فماتت ولم
تقضه فافتى عبد الله بن عباس ابنتها انها تمشي عنها
واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال
مرة عند ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه
ومن طريق عون بن عبد الله بن عتبة ان امراة نذرت
ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس
اعتكفي عن امك كذا في الموطا قال مالك انه بلغه ان ابن
عمر كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد واخرج
النسائي نحوه عن ابن عباس وجمع بان الاثبات في حق من مات
والنفي في حق الحي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين

ابن

ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن عتبة انه عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري
رضي الله عنه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر
كان على امه عمرة فتوفيت قبل ان تقضيه والنذر المذ
كور
قيل كان صياما وقيل متعا وقيل صدقة وقيل نذرا
مطلقا او كان معينا عند سعد فافتاه صلى الله عليه وسلم
ان يقضيه عنها قال الراوي فكانت سنة بعد اي صار
قضاء الوارث على المروي طريقة شرعية وسواء من
ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في الفتح تبعا لذلك
قال العيني معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه فكانت
فتوى النبي صلى الله عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتائه
صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت يرجع الى
الفتوى بدليل قوله فافتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا
هو اقرب للتقوى اي فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا
والجمهور على ان من مات وعليه نذر حالي انه يجب قضاؤه
من راس ماله وان لم يوص الا ان وقع النذر في مرض الموت
فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون سعد قضى نذرا مع من
تركتها ان كان ما لها او تبرع به والحديث ياتي في الحيل ان شاء
الله تعالى وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية
ابي اياس السكون انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال اتى رجل من عقبة بن عامر
الجهني رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له
يا رسول الله ان اختي لم تحج نذرت ولابي ذر عن الحموي
والمستملي قد نذرت ان تحج وانها ماتت ولم تقض بنذرها

ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة الخ

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين أكنت
قاضيه عنها قال نعم قال فاقض الله حق فهو أحق بالقضاء
من الخلق وسبق في باب الحج عن الميت بلفظ ان امرأة قالت
ان نذرت الماضية ولا مناقاة لاحتمال وقوع الامرين معا كما
قاله الكرماني وسبق ذلك في الباب المذكور باب
حكم النذر فيما لا يملك النذر وحكم النذر في معصية ولا
في غير المستحلي ولا في معصية وبه قال حدثنا ابو عاصم
النبيل الضحاك بن مخلد البصري عن مالك الامام عن عبد الله
ابن عبد الملك الايلي عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل
فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه فيه دليل
على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به ولا يلزمه الكفارة فاعم
نذر صوم العيد لا يجب عليه شيء ولو نذر نحر ولده فباطل
والبه ذهب مالك وان لم يحج فاما اذا نذر فطلقا كان قال
علي نذر ولم يسم شيئا فعليه كفارة اليمين وكذا ان نذر شيئا
لم يطقه ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني لا في الاول
وقيل يؤخذ وسبق الحديث قريبا وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد
الطويل البصري عن ثابت البناني ولابن ذر حدثني بالافراد ثابت
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الشيخ قيل هو ابو اسرائيل كما نقله مغلطاي عن الخطيب
ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وبراه بمشي بين
ابنيه ايسميا قال ما بال هذا قال نذر ان يمشي وامره
ان يركب العجوه بفتح المهملة وقال الفزاري بفتح الغين والزاي

المخففة

المخففة وبعد الالف راء مكسورة مروان بن معاوية مما
وصله في الحج عن حميد الطويل انه قال حدثني بالافراد
ثابت البناني عن انس رضي الله عنه واسناد حميد الى ان
حميد اصرح بالتحديث كما في رواية ابي داود في الطريق الاولى
وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي
عن طاوس بن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني من
ابناء الفرس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة واخر يقوده
بزمام او غيره او غير زمام فقطعه والشك من الراوي
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير
اخبرنا هشام هو ابن يوسف انا ابن جريج عبد الملك
اخبرهم قال اخبرني بالافراد سليمان الاحول ان طاوسا
اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم مر وهو اي والحال انه يطوف بالكعبة بانسان قال
كونه لقود انسانا خزامة في انفه بكسر الخاء المعجمة وفتح
الزاي المخففة حلقة من شعر او قد يجعل في الحاجز
الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده اذا
كان صعبا ولم يسم واحد من الانسانين المذكورين ويحتمل
ان يكون بشر وابنه طلق كما في الطبراني كما سبق في باب
الكلام في الطواف من الحج فقطعها اي الخزامة النبي صلى
الله عليه وسلم بيده ثم امره اي القايد ان يقوده بيده
فان قلت ما المطابقة بين هذا الحديث والترجمة
اجيب بان في رواية النسائي من وجه اخر عن ابن جريج
التصريح بانه نذر ذلك والحديث سبق في الحج وذكره هنا

من وجهين الاول بعلو والثاني بنزول كما تري وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري قال حدثنا وهيب بضم
الواو ومصغر ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بينا
نحن بمنى يوم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اي يوم الجمعة كما
عند الخطيب في المتهمات وجواب بينا قوله اذ هو برجل قائم
زاد ابو ذر في الشمس فسأل صلى الله عليه وسلم عنه اي عن
اسمه او عن حاله فقالوا ابو اسرائيل قيل اسمه فسابر
بقاف وشين معجمة مصغر وقيل يسير بتحتية ثم مهملة
مصغرا ايضا وقيل قيصر بقاف وصاد مهملة باسم ملك الروم
وقيل بالسين المهملة مصغرا ايضا وقيل بغير ذا في
آخره وزاد الخطيب في مبهماته فقال انه رجل من قريش وقال
ابن الاثير في الصحابة كغيره انه انصاري قال في الفتح والاول
اولى بعين كونه قرشيا ولاختيار كثير من احد من الصحابة في تسميته
لئلا يقوم ولا يقعد ولا يستظل من الشمس ولا يتكلم ويصوم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي مر ابا اسرائيل ولابي
داود مروه فليتكلم وليستظل من الشمس وليقعد وليتم
صومه لانه قربة بخلاف البواقي والظاهر انه صلى الله عليه
وسلم علم منه ان الصوم لا يشق عليه والحديث اخرجه ابو داود
في الايمان وابن ماجة في الكفارات قال عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر ابن عباس
قال في الفتح تمسك به من يرى ان الثقاة اذا اختلفوا
في الوصل والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة
العلم الا ان وهيبا وعبد الوهاب ثقتان وقد وصله

وهيب

وهيب وارسله عبد الوهاب ومحمد البخاري مع ذلك والذي
عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري انه لا يعمل في هذه
الصورة بقاعدة مطردة بل يدور مع الترجيح الا ان استووا
فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اتم ممن ارسله
قال اسمعيل وصله مع وهيب عاصم بن بلال والحسن بن ابي
جعفر وارسله مع عبد الوهاب خالد الواسطي قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله وخالد متقن وفي عاصم والحسن مقال
فيستوي الطرفان فيرجح الوصل وقد جاء الحديث المذكور
من وجه اخر فاورده عبد الرزاق عن ابن طاوس
عن ابيه عن ابي اسرائيل

باب حكم من نذر ان يصوم اياما معينة فوافق النحر او الفطر

هل يجوز له الصيام او البدل او الكفارة وبه قال حدثنا
محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي بضم الميم وفتح
القاف والدال المهملة المشددة الثقفي مولاهم البصري قال
حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرا ابو سليمان
البصري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى آل الزبير قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد خكيم بن ابي حرة بضم الحاء المهملة
وفتح الراء المشددة الاسلمي المدني وابو حرة لا يعرف اسمه وليس
له في البخاري الا هذا الحديث اورده هنا متابعا لزياد
ابن جبير في الطريق التي بعد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال كونه سئل بضم السين وكسر الهمزة بنيا للمفعول لم
يسم السائل ويحتمل ان يكون رجلا وان يكون امرأة عن رجل نذر
ان لا يأتي عليه يوم الا صام فوافق يوم اضحى بفتح الهمزة او فطر
يحتمل الشك او التقسيم فقال ابن عمر رضي الله عنهما ليس ذاكم
لكم في رسول الله اسوة حسنة قدوة لم يكن رسول الله

الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر
ولا يرى صلى الله عليه وسلم صياما وقال في الكواكب قوله
لا يرى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله اى المخبر
به عنه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها يرى بلفظ الغائب
وفاعله عبد الله وقايله حكيم قال الحافظ ابن حجر وقع
في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر
ولا يامر بصيامهما فنفى الاحتمال الاول يعني انه من
مفعول ابن عمر انتهى وقد اجمعوا على انه لا يجوز صوم يوم
عيد الفطر ولا عيد النحر لا تطوعا ولا نذرا ولو نذر لم ينعقد
نذره عند الجمهور وعند الحنابلة روايتان في وجوب
القضاء وقال ابو حنيفة لو قدم فصام وقع ذلك عن نذره وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام قال
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء وعين مهملة
مصغرا البصري عن يونس بن عبيد احد ائمة البصرة عن زياد
ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بالتحتية المشددة
ابن مسعود بن معتب البصري انه قال كنت مع ابن عمر
رضي الله عنهما فسأله رجل فقال لم يرخص فقال نذرت ان اصوم كل
يوم ثلاثا واربعا ما عشت بكسر الموحدة في الاربعا والمد
مع الصرف لانصرف كسابقه لالف التانيث فيهما لحما وجمعا
على ثلاثاوات واربعاوات ويوم بغير تنوين باضافته
لما بعده فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال ابن عمر
امر الله عز وجل بوفاء النذر حيث قال تعالى وليوفوا
نذورهم ولهينا بضم النون وكسر الهاء ان نصوم هذا اليوم
يوم النحر وفي باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام ونهى

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم وقاعد عليه
اي فاعاد الرجل السؤال على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول
الاول لا يزيد عليه ورعامة حيث توقف في الجزم باحد الجوابين
لتغاير من له لبيين عنده لكن سياق الكلام يقتضي ترجيحه
للمنع وبقية مبحث ذلك سبق في الصيام من الباب المذكور

باب بالتنوين هل يدخل في الايمان
والنذور الارض والغنم والزروع بلفظ الجمع ولابي ذر والزرع
والماشية وقال ابن عمر قال عمر رضي الله عنهما فيما وصله
المؤلف في الوصايا النبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا
وكان بها نخل وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب من يهود
بني حارثة يقال لها ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها
عين معجمة ارض تلقا المدينة لم اصب مالا قط انفس
منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي بغيسا لانه ياخذ
النفس فيه اطلاق المال على الارض فيطلق على كل منقول
كما هو المعروف من كلام العرب قال تعالى ولا توتوا السفهاء
اموالكم فلم يخص شيا دون شيء وقال بعضهم هو العين كالذهب
والفضة وغيرهما لك قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعد
ان قال له فكيف تامرني به كما في الوصايا ان شئت حبست
بالتخفيف وفي اليونينية بالتشديد اي وقفت اصلها وتصدقت
بها اي بثمرها وقال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي
الله عنه مما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه
وسلم احب اموالي الي بيرحاء بفتح الموحدة وسكون
التحتية وضم الراء وفتحها بالصرف ولابي ذر بعدمه وفيها لغات
اخر ذكرتها في شرحي سميت في الزكاة وهذا الاسم لحائطه فاللام
للتبيين كالتي في كوكبت لك والحائط البستان المستقبلة المسجد

انث باعتبار البقعة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن ثور بن زيد بالمثلثة
الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن ابي الغيث
سالم مولى ابن مطيع بضم الميم وكسر الطاء المهملة بعدها
تحتية ساكنة فعين مهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين لم يغز ابو هريرة غزوة خيبر الا بعد الفتح
فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع
كذا في الفرع واصله وغيرهما مما وقفت عليه من الاصول
اي المعتمدة والثياب باثبات الواو كالذي بعده وقال
في الفتح الا الاموال المتاع والثياب كذا للاكثر اي بحذف
الواو من المتاع قاله ولابن القاسم والعقيلي والمتاع
بالعطف قال وقال بعضهم وفي تلك يدل على ان
دوس اي القبيلين ان المال غير العين كالعروض والثياب
نظرا لانه استثنى الاموال من الذهب والفضة فدل على
انها منها الا ان يكون منقطعا فتكون لا بمعنى لكن كذا
قال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان الاستثنا من
العنيمة التي في قوله فلم نغنم فنفى انه كونوا غنموا وا
ثبت انهم غنموا المال فدل على ان المال عنده غير العين
وهو المطلوب فاهدى رجل من بني الضبيب بضم
الضاد معجمة مضمومة وباين موحدتين اولاهما مفتوحة
بينهما تحتية ساكنة ويقال له مرداعة بن زيد بكسر
الراء وتخفيف الغاء ابن وهب الهذامي ثم الضبيبي ممن وفد
على رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى
الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم

وسكون

وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود فوجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم بفتح واو فوجه وقال العيني
كالكرماني بالبنا للمجهول وفي غزوة خيبر من المغازي ثم
انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى
بضم القاف وفتح الراء مقصورا موضع بقرب المدينة حتى اذا
كان بوادي القرى بينما بميم بلا فاء مذغم يحط رحلا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سهم عائر بالعين المهملة
وبعد الالف همزة فراء اي جائر عن رميه فاصابه فقتله فقال
الناس هنيئا له الجنة وفي المغازي هنيئا له الشهادة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده
ان الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكساء التي اخذها
يوم خيبر من المقاسم لم تصبها المقاسم وانما غلها ليستعمل
بنفسها عليه نارا تعذيبا له لغلوله اياها سبب لعذابه
في النار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل لم اعرف اسمه
بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما شير او شيرين يكونا
على ظهر القدم عند لبس النعل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال عليه الصلاة والسلام شراك من نار او شراكان
من نار والحديث مر في المغازي

بسم الله الرحمن الرحيم باب

كفارات الايمان سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني
والحموي كتابه الى آخره ولابي ذر عن المستملي كتاب الكفارات
جمع كفارة من الكفر وهو الستر ستر الذنب ومنه الكافر لانه
يستر الحق ويسمى الليل كافرا لانه يستر الاشياء عن العيون
وقول الله تعالى فكفارته اي فكفارة معقود الايمان اطعام

عشرة مساكين باعطاء كل مسكين مدا من حب من الفطرة او سمى كسوة مما يعتاد لبسه كقميص ومئزر او ازار ورقبة مؤمنة فان عجز عن كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو متفرقة وما امر النبي صلى الله عليه وسلم به كعب ابن عجرة كما في الحديث اللاحق حين نزلت فدية من صيام اي اذا حلق راسه وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين نصف صاع من بر او نسك شاة مقدد او جمع نسيكة وقد ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث ابن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس وعطاء هو ابن ابي رباح مما وصله الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس مما وصله الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه ما كان في القرآن او اه بفتح الهمزة وسكون الواو وفيهما حوقل نقالي فعدة من سيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية على ما ياتي الآن ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الاصغر الحناط بالمهملة والنون الاسدي ويقال المدني البصري عن ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن مجاهد اي ابن جبر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللام الانصاري المدني ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتيته يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن اي اقرب فدنوت فقال ايوذيك ولابي ذر اتوذيك

بالعوقية

اتوذيك بالعوقية بدل التحتية ها وامك بتشديد اللام المهم للساكنين جمع هامة بالتشديد يطلق على ما يدب من الحيوان كالقمل ونحوه وكان القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر فقلت نعم قال احلق راسك وعليك فدية مرفوع مبتدا خبره محذوف فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة او نسك قال ابو شهاب بالسند الاول واخبرني به الافراد ابن عون عن عبد الله عن ايوب السختياني انه قال صيام ثلاثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن بطال وانما ذكر البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير فانها وردت في كفارة اليمين كما في كفارة الاذى وقال المنير يحتمل ان يكون البخاري ادخل حديث كعب هنا موافقة لمن قال ان الطعام نصف صاع في الكفارة كالفدية فحمله على حمل المطلق على المقيد لان النبي صلى الله عليه وسلم نص في الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت عنه نص في قدر طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري لانه كثيرا ما يخالف الكوفيين الا ان يظهر لحق معهم لتفقه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه التخيير كما في كفارة اليمين وحديث سبق في الحج

باب قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم

ما تحللوها به وهي الكفارة والله مولاكم سيدكم ومتولي امركم وقيل مولاكم اولى بكم من انفسكم وكانت نصيحته لكم انفع من نصائحكم لانفسكم وهو العليم بما يصلحكم فيشرعه لكم الحكيم فيما احل وحرم متى تجب الكفارة على الغني والفقير ولابي ذر باب متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم وبه قال

اي عليك فدية او غيره مبتدا محذوف خبره

وهو ت صح

الف جمد

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة
عن الزهري محمد بن مسلم قال سفيان بن عيينة سمعته
من فيه اي من فم الزهري اي ليس معنعنا مومما للتدليس عن
حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال جاء رجل قيل هو سلمة بن صخر البياضي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي
قال صلى الله عليه وسلم له ما وما يدريك ما شانك قال
وقعت على امراتي في رمضان اي وطئها كما في حديث اخر قال
صلى الله عليه وسلم له تستطيع تعتق بضم الفوقية ولابي
ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا استطيع قال عليه
الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا
تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال عليه
الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا
قال لا قال صلى الله عليه وسلم له اجلس فجلس قال النبي صلى
الله عليه وسلم اتمر والعرق المكتل
الضخم بكسر الميم وسكون الكاف وفوق الفوقية يسع خمسة عشر
صاعا قال صلى الله عليه وسلم خذ هذا العرق بتمره فتصدق
به بالتمر قال اتصدق به على شخص افقر منا ولابي ذر مني فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة الخمر
الاسنان او هي الاضراس تعجبا من حاله ثم قال صلى الله عليه
وسلم له اطعمه عيالك وفي الحديث ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاق
ثم صوم ثم اطعام ويجب بينها بان ينوي الاعتاق وكذا باقيها
عن الكفارة لتتميز عن غيرها كفرض فلا يكفي الاعتاق الواجب
عليه مثلا وان لم يكن عليه غيرها ومراد البخاري كما قال
ابن المنير الرد على من قال ان الكفارة انما تجب بالحنث كما ان

كفارة

قوله فجلس كذا للاكثر بالواو ثم رأى في المتن بالحمرة ما نصه

كفارة المواقع في نهار رمضان انما كانت بانتهاك الذنب واشار
الى ان الفقير لا يسقط عنه ايجاب الكفارة لان النبي صلى الله عليه
وسلم علم فقره واعطاه مع ذلك ما يكفر به كما لو اعطى الفقير ما
يقضي به دينه قال ولعله كما نبه على احتجاج الكوفيين بالقدرة
نبه هنا على ما احتج به من حال الفقر من الحائنا بكفارة المواقع
وانه مد لكل مسكين انتهى وبذهابك في ان له تقديم الكفارة
بالصوم على احد سببيها لانه حق مالي تعلق بسببين فجاز تقديم
على احدهما كالزكاة فتقدم على الحنث ولو كان حراما كالحنث
بترك واجب او فعل حرام وعلى عود في ظهاره كان ظاهر من رجعية
ثم كفر ثم راجعها وكان طلق رجعيا عقب ظهاره ثم كفر ثم راجع
اما الصوم فلا يتقدم لانه عبادة بدنية فلا تتقدم على وقت
وجوبها بغير حاجة كالصوم في رمضان والحديث سبق في الصوم

باب من اعان المعسر في الكفارة

الواجبة عليه وبه قال حدثنا محمد بن محبوب البصري قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر بن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل اسمه كما سبق سلمة
ابن صخر او سلمان بن صخر وهما واقعتان سبق ذلك في الصيام
الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال هلكت وفي بعض الطرق واهلكت فقال صلى الله عليه
وسلم له وما اهلك الذي اهلكك قال وقعت باهلي جامعت
امراتي في نهار رمضان قال عليه الصلاة والسلام تجد
رقبة تعتقها استفهام محذوف الاداة والمراد الوجود الشرعي
فيدخل فيه القدرة بالثمن قال لا احد قال هل ولابي ذر
فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا

وعند البزار من رواية ابن اسحاق وهل غير ما لقيت الامر الصوم
قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا وهل
هذه الخصال على الترتيب او التخيير قال البيضاوي رتب
الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث بالفاء على فقد الثاني
فدل على عدم التخيير مع كونها في معرض البيان وجواب
السؤال قد ينزل منزلة الشرط وقال مالك بالتخيير قال فجاء
رجل من الانصار لم اقف على اسمه بعرق والعرق بفتح العين
المهملة والراء آخره قاف المكتل بكسر الميم وفتح الفوقية بينهما
كاف ساكنة فيه تمر فقال صلى الله عليه وسلم له اذهب
بهذا التمر فتصدق به قال وفي رواية عن الكشميهني فقال
على وفي رواية علي اي اتصدق به على احد اهوج منا
يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل
بيت احوج منا ولابتيها بغير تثنية لابة يريد الحرتين
ارضا ذات حجارة سود والمدينة بينهما وزاد في الرواية السابقة
فربما فحك انياب النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه
ثم قال اذهب فاطعمه اهلك بقطع همزة فاطعمه اي
اطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك نفقته او زوجك
او مطلق اقاربك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
فكما جاز اعانة المعسر بالكفارة عن وقاعه في نهار رمضان
جاز اعانة المعسر بالكفارة عن يمينه اذا حنث فيه وقد
قيل ان هذا الحديث استنبط منه بعضهم الف مسألة
واكثر هذا باب ـــــــ بالتنوين يعطى
الشخص الذي وجبت عليه الكفارة في الكفارة اذا كانت عن
يمين عشرة مساكين كما في القوت فربما كان المسكين او
بعيدا فالتذكير في قريبا وبعيد اما باعتبار لفظ مسكين

ولذا

ولذا قال كان دون كانت ولا كانوا اولان فعيل لا يستوي فيه التذكير
والتانيث كما في قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وقد قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني بياضة
اسمه سلمة بن صخر او اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم
انه احترق واطلق ذلك لاعتقاده ان من تكلم الا لم يعذب
بالنار فهو مجاز عن العقبان قال صلى الله عليه وسلم
وما اهلكك قال وقعت على امراتي جامعتها في نهار رمضان
قال وفي رواية فقال هل تجد ما تعتق بضم الفوقية رقبة
قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال
لا سقط قوله قال فهل الى آخره قال فهل تستطيع ان تطعم
ستين مسكينا قال لا احد قال ابو هريرة فاتي النبي
صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال خذ هذا التمر
فتصدق به على ستين مسكينا فقال اعلى اي اتصدق به
على احد افقر منا بين لابتيها حرتي المدينة افقر منا قال
صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك
قال ابن المنير ليس في الحديث الا قوله اطعمه اهلك لكن اذا
جاز اعطاء الافقر يا فالبعد احوج وقاس كفارة اليمين على
كفارة الجماع في الصيام في اجازة الصرف الى الافقر يا انتهى
وهو اي من حمل قوله اطعمه اهلك على انه من الكفارة
واما من حمله على انه اعطاه التمر المذكور في الحديث
ليتفقه على اهله وتستمر الكفارة في ذمته الى ان
يحصل له اليسار فلا يتجه الالحاق وكذا على قول من يقول

قوله سقط اي لابي ذر
كما في فروع الفرع اهـ

بالاشقاط عن المعسر فظلفا قاله في الفتح وفي رواية ابن
اسحاق خذها وكلها وانفقها على عيالك اي لاعن الكفا
رة بل هي ملكك مطلق بالنسبة اليه وآلي عياله وكان ذلك
من كمال التعريفة واما حديث علي فكله انت وعيالك
فقد نزله عنك فضعيف لا يحتج به وقد ورد الامر بالقضا
كما في حديث عند البيهقي باب بيان
صاع المدينة الذي يجب الاخراج به في الواجبات لان
التشريع وقع اولا على ذلك وبيان مد النبي صلى الله
عليه وسلم وبركته اي المدا وكل منهما او المراد بركته
صلى الله عليه وسلم في دعائه حيث دعا اللهم بارك
لهم في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة
قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا العباس بن ابي شيبة بالموحدة
ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي
قال حدثنا القاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح
الزاي وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن
بضم الجيم وفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة
فدال مهملة الكندي عن السائب بن يزيد الكندي ويقال
الليثي ويقال الازدي المدني انه قال كان الصاع على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم
فزيد فيه في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال
ابن بطال فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان مدهم حين
حدث به السائب كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه
ثلثه وهو رطل وثلث قام منه خمسة ارطال وثلث
وهو الصاع بدليل ان مد النبي صلى الله عليه وسلم رطل
وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال واما مقدار ما زيد

بلغ مقابله

قوله بعدها سقط الضمير من خطه

فيه

فيه في زمن عمر بن عبد العزيز لا نعلمه واما الحديث يدل
على ان مدهم ثلاثة امداد بمده انتهى قال الحافظ ابن
حجر ومن لازم ما قاله ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه
لعله لم يعلم مقدار الرطل عندهم اذ ذاك انتهى والمد
كما مر رطل وثلث بالبغدادي وثمانية وعشرون
درهما واربعة اسباع درهم وحينئذ فيكون الصاع ستمائة
درهم وخمسة وثمانين وخمسة اسباع درهم كما صححه
النووي وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال لما
ما نقل الخلف عن السلف بالمدينة وهم اعرف بمقدار ذلك
كما قال مالك مستدلا به على ابي يوسف في مناظرته
له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف اليه في ذلك اليه
والحديث يأتي ان شاء الله تعالى في الاعتصام واخرجه النسائي
في الزكاة وبه قال حدثنا منذر بن الوليد الجارودي بالجيم
قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح السين المهملة وسكون
اللام الشعيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري اصله
من خراسان قال حدثنا مالك امام الائمة بن انس الاصبحي
عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه
يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر منه بمد النبي صلى
الله عليه وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة
وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم كما مر المد
الاول بالجر صفة لازمة لمد النبي صلى الله عليه وسلم
واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه
هشام وهو اكبر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي
مد اذ مد هشام رطلان والصاع منه ثمانية ارطال وفي
كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن النبي

قوله الشعيري الخ نسبة الى بيع الشعير

٥٠٢

صلى الله عليه وسلم الامد واحد قال ابو قتيبة سلم المذكور بالسند
السابق قال لنا مالك الامام الاعظم مدنا المدني وان كان دون
مد هشام في القدر فانه اعظم من مدهم في البركة لكاملة
فيه بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الفضل الا في
مد النبي صلى الله عليه وسلم وان كان مد هشام افضل بحسب
الوزن قال ابو قتيبة سلم ايضا وقال لي مالك الاعمام لو حاكم
امير فضرب مدا اقنع من مد النبي صلى الله عليه وسلم
باي شيء يشتم لغطوك الغطرة والكفارة قال ابو قتيبة قلت
له كما تغطي ذلك بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك
افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم
لانه اذا تعارضت الامداد الثلاثة الاول والحادث وهو الهاشمي
وهو المزيد عليه والثالث المفروض وقوعه وان لم يقع ويرد و
الاول كان الرجوع الى الاول اولى لانه الذي تحققت شرعيته
لنقل اهل المدينة له قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل وقد
رجع ابو يوسف بمثل هذا الى قول مالك كما مر والحديث من افراده
وهو غريب تفرد رواه عن مالك الا ابو قتيبة ولا عنه الا البندنيجي
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي اهل المدينة في مكيالهم
وصاعهم ومدهم البركة بمعنى النماء والزيادة قال الامام ابو زكريا
النووي الظاهر ان المراد البركة في نفس المكيل بالمدينة بحيث
يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها قلت وقد رايت من ذلك
في سنة خمس وتسعين وثمان مائة العجب العجاب فالله تعالى
يوجهه الكريم يرد في اليهار اجميلا ويجعل وافي بما على الكتاب

والسنة

والسنة في عافية بلا محنة وان يعتق رقبتي من النار بمنه وكرمه
هذا باب قول الله تعالى في اية
كفارة اليمين من سورة المائدة او تحرير رقبة قال الحنفية هو
او كافرة لاطلاق النص الا في كفارة القتل قال الله فتحرير رقبة
فيها بالايمان وشرط ان في رحمه الله تعالى الايمان لجميع الكفارات
مثل كفارة القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق
على المقيد كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة في موضع
فقال واشهد وا ذوي عدل منكم واطلق في موضع فقال
واستشهد وا شهيدين من رجالكم ثم العدالة شرط في جميعها حملا
للمطلق على المقيد كذلك هذا واي الرقاب ازكى فيه اتمام الى
حديث ابي ذر في اوائل العتق فذ[illegible] فاي الرقاب افضل
قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وكان المؤلف اشار بذلك
الى موافقة الحنفية لان افعل التفضيل يقتضي الاشتراك في
اصل الحكم وقال ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة في الكفارة
لانه لم يجد نصا في اشتراط الايمان في كفارة الايمان فاورد الترجمة
محتملة وذكر ان الفضل والمزية لعتق المومنة فنبه على محال
النظر فلقائل ان يقول اذا تفاوت العتق وكان افضله عتق
المومنة ووجب علينا عتق الرقبة في اليمين كان الاخذ بالافضل
احوط للذمة والايمان المكفر بغير المومن على شك في براءة الذمة
قال وهذا اوضح من الاستشهاد بحمل المطلق على المقيد في كفارة
القتل لظهور الفرق بالتعليق هنالك وبه قال حدثنا محمد بن
عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح
الشين المعجمة البغدادي قال حدثنا الوليد بن مسلم القرشي
الاموي الدمشقي عن ابي عثمان بفتح العين المعجمة والسين
المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة

وكسر الراء المشددة عن يزيد بن اسلم ابي اسامة العدوي مولى
عمر بن الخطاب عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب المعروف
بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون
الراء وفتح الجيم وبعد الالف نون اسم امه واسم ابيه عند الله
العامري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفي العتق ايما رجل
اعتق امرأ مسلما اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار
يسقط منه الثانية هنا وفي مسلم عضوا منه من النار حتى
فرجه بفرجه حتى هنا عاطفة بمنزلة الواو الا انها تفارقها
من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف بحتى ثلاثة شروط
ان تكون ظاهرا لا مضمرا والثاني ان يكون اما بعضا من جمع قبلها
كقدم الحاج حتى المشاة او جزأ من كل نحو اكلت السمكة
حتى رأسها او خبزا نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها وممتنع
حتى ولدها والذي يضبط ذلك انها ان دخل حيث يصح دخول
الا استثنا وممتنع حيث يمتنع ومذلك يمتنع ضربت الرجل
حتى افضلهما واما جاز حتى نعالها لان القبيحة
والزاد في معنى الفي ما يتعلله وان تكون غاية لما قبلها اما
في زيادة او نقص قالا ول نحو مات الناس حتى الانبيا والثاني
نحو ادرك الناس حتى الحاموت قاله في المغني والشروط الثلاثة
موجودة في هذا الحديث فقوله رقبة ظاهر منصوب والفرج
جزء مما قبله وهو غاية لما قبلها وخص الفرج بالذكر لانه
محل اكبر الكبائر بعد الشرك والحديث سبق في اوائل العتق

باب حكم عتق المدبر وام الولد والمكاتب

في الكفارة وحكم عتق ولد الزنا وقال طاوس هو ابن كيسان
يجزي المدبر وام الولد وهذا وصله ابن ابي شيبة من طريق

اول
اي العتيقة كي يخفف حمله
والزاد حتى تثقلها
اخ

بلفظ يجزي عتق المدبر في الكفارة وام الولد في الظهار انتهى وقال
مالك لا يجزي في الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه
لانه ثبت عندهم عقد هو به لا سبيل الى رفعها والواجب في
الكفارة تحرير رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعي
يجزئ عتق المدبر وعند البيهقي بسند صحيح عن الزهري
اخبرني ابو حسن مولى عبد الله ابن الحارث وكان من اهل
العلم والصلاح انه سمع امرأة تقول لعبد الله بن عوف
فاستفتيه في غلام لها ابن زنية لعتقه في رقبة كانت
عليها فقال لا اراه يجزيك سمعت عمر يقول لان اجمل على
ثلثين في سبيل الله احب الي من ان اعتق ابن زنية لكن
في الموطا عن ابي هريرة انه افتى لعتق ولد الزنا وعن
ابن عمر انه اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجزي عتقه وتركه
علي وابن عباس وابن عمرو بن العاص اخرجه ابن ابي شيبة
عنهم باسانيد لينة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي عارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن
عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري
ان رجلا من الانصار هو ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب
اي علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن النحام بضم النون وفتح العين المهملة والنحام بفتح
النون والحا المهملة المشددة بثمان مائة درهم قال لعمرو
ابن دينار وكان بيعه صلى الله عليه وسلم له بحكم ولايته
على الرعية والنظر في مصالحهم فسمعت جابر بن عبد
الله الانصاري يقول كان المدبر عبدا قبطيا بكسر القاف
وسكون الموحدة نسبة الى قبط مصر مات عام اول بفتح

اللام على البناء وهو من اضافة الموصوف لصفته وله نظائر والبصريون
يقدرون فيه عام الزمن الاول ونحوه ووجه المطابقة قال الكرماني
لانه اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه والحديث
اخرجه ايضا في الاكراه وسبق في البيع والعتق واخرجه
مسلم في الايمان والنذور وهذا باب بالتنوين
اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر اي في الكفارة وهذا الباب
وترجمته ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده من غير ذكر
اية واحاديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في الباب على شرطه
او غيره لذلك وحكم الباب انه اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر في
الكفارة فان كان موسرا اجزاه وضمن شريكه حصته خلافا
لما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد وان في وقال
ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا ومباحث المسئلة في كتب الفقه
فلنراجع هذا باب بالتنوين من قال
فيه اذا اعتق شخص في الكفارة رقيقا لمن يكون ولاؤه بفتح
الواو والمد وهو في الشرع عصوبة تسبب عن اعتاق او حلف
الرقيق بالحرية وبه قال حدثنا اسلمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين مصغرا
عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم النخعي عن
الاسود عائشة رضي الله عنها انها اراد ان تشتري بريرة
بفتح الموحدة فاشترطوا اي اهلها عليها على عائشة الولاء ان يكون
الولاء لهم فذكرت عائشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال لها اشتريها فاعتقيها انما ولاي درقائما
الولاء لمن اعتق يستفاد من التعبير بانما اثبات الحكم المذكور
ونفيه عما عداه فمن اعتق من به رق ولو كتابة او تدبيرا
او ستر اية فولاؤه له ولعصبته بنفسه لقوله هنا انما الولاء

لمن

لمن اعتق وقيس بما ينه غيره فغرم منهم لغوايله من الارث وولاية
التزويج للاقرب فالاقرب كما في النسب وفي صحيح ابن حبان
وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب ويدخل في قوله انما
الولاء لمن اعتق ما لو اعتق العبد المشترك فانه ان كان موسرا
صح وضمن لشريكه حصته ولا فرق بين ان يعتقه مجانا او عن الكفارة
وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك عن الكفارة والحديث
سبق في الطلاق وغيره وبيانه ان شاء الله تعالى في الفرائض واخر
النسائي في الزكاة والطلاق والفرائض باب
بيان احكام الاستثناء في الايمان والمراد به هنا التعليق
على المشيئة كان يقول والله لافعلن كذا ان شاء الله او لا افعلن
كذا ان شاء الله او الا ان يشاء الله او ان لم يشاء الله وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا حماد
هو ابن زيد عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون
المثناة الازدي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت
رسول الله والاي در النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قال
ابو عبيد ما دون العشرة من الاشعريين استحمله اي اطلب
منه ما احملنا واثقا لنا الغزوة تبوك فقال والله والاي ذر
عن الكشميهني لا والله لا احملكم ما والاي ذر وما عندي ما احملكم
عليه ثم لبثنا بكسر الموحدة مكثنا ما شاء الله عز وجل فاتي
بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم بابل وللاصيلي
وابي ذر عن الحموي والمستملي بثنا بابل بسبي معجمة وبعد الالف
همزة فلام فطيح من الابل فامر لنا صلى الله عليه وسلم
بثلاثة ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون الواو
بعدها دال مهملة من الثلاثة الى العشرة من الوقف وسبق

قوله الاشعري نسبة الى اشعر وهي قبيلة مشهورة من اليمن ومنهم ابو موسى الاشعري اهـ تركيب

وسبق في المغازي بلفظ خمس ورجحنا ان امرأتيهما اولا بثلاث
ذود ثم زادهم اثنين ولابي ذر بثلاث ذود وهو الصواب فلما
انطلقنا قلنا ما قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا انا اتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان لا يحملنا فحملنا فعلمنا زاد
فيما سبق فغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمينه
والله لا نفلح ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له فقال
صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم بل الله حملكم اي مجموع
كم ما حصل به الحمل بعد اليمين وهو الكفارة واياتي ما حملتكم
عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم عليه قاله الازدي
اني والله ان شاء الله وجواب القسم قوله لا احلف على
يمين وان شاء الله معترض والمستثنى خير ان وكتوله
على يمين اي محلوف يمين فاري بفتح الهمزة غيرها خيرا
منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير زاد الحموي
والمستملي بعد قوله هو خير وكفرت فكرر لفظ التكفير
واثباته في الاول قد يفيد جواز تقديم الكفارة على
الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واني والله
ان شاء الله لكن قال ابو موسى المديني في كتابه اليمين في
استثناء اليمين فيما نقله في فتح الباري لم يقع قوله
ان شاء الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى قال
الحافظ ابن حجر وسقط لفظ والله من نسخة ابن المنير
فاعترض بانه ليس في حديث ابي موسى يمين وليس كما ظن
بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري ببيان صيغة
الاستثناء بالمشيئة قال واشار ابو موسى

المديني

٢٠٩

المديني في الكتاب المذكور الى انه صلى الله عليه وسلم
قالها للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر واشترط
في الاستثناء ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة
تنفس وعي وتذكر وانقطاع صوت بخلاف الفصل بسكوت
طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر الاتفاق على
اشتراط التلفظ بالاستثناء وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ
وعن الحسن وطاوس ان له ان يستثني ما دام في المجلس وعن
الامام احمد نحوه وقال ما دام في ذلك الامر وعن اسحاق مثله
وقال الا ان يقع سكوت وعن سعيد بن جبير له اربعة
اشهر وعن ابن عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا قال ابو
البركات النفسي في مختصر الكشاف له وهذا محمول على ان قصد
التبرك بالاستثناء لما الاستثناء لغير حكم فلا يصح الا
متصلا وعلى انه بلغ المنصور ان اباحنيفة رحمه
الله تعالى خالف ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثناء المنفصل
فاستحضره لينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا يرجع عليك
انك تاخذ البيعة بالايمان افترضي ان يخرجوا من عندك
فيستثنوا فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه وامر باخراج
الطاعن فيه اليه ثم قال ابن جرير معنى قول ابن عباس
انه يستثني ولو بعد سنة اي اذا نسي ان يقول في حلفه
او كلامه ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول
ذلك ليكون اتيا بسنة الاستثناء حتى ولو كان بعد الحنث
وليس مراده ان ذلك رافع الحنث اليمين ومسقط الكفارة
قال ابن كثير وهذا الذي قاله ابن جرير رحمه الله هو الصحيح
وهو الائق بحمل كلام ابن عباس عليه والله اعلم وقال
ابو عبيد وهذا لا يوخذ على ظاهره لانه يلزم منه ان لا يجنث

باعتبار لفظ ذود مع

احدا في يمينه وانما تتصور الكفارة التي اوجبها الله تعالى
على الحالف ولكن وجه الخبر سقوط الاثم عن الحالف لتركه
الاستثناء لانه مامور به في قوله تعالى ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فقال ابن عباس اذا نسي
ان يقول ان شاء الله تستثنيه وتم يمينه ولم يرد ان الحالف اذا قال
ذلك بعد ان انقضى كلامه ان ما عقده باليمين ينحل
وحاصله حمل الاستثناء المنفول عنه على لفظ
ان شاء الله فقط وهم ان شاء الله على الترك مما يدل على اشتراط
اتصال الاستثناء بالكلام قوله في حديث الباب فلم يكفر عن
يمينه فانه لو كان الاستثناء يفيد بعد قطع الكلام لقال
فليستثن لانه اشمل من التكفير والحديث سيوافي في النذور
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال
حدثنا حماد هو ابن زيد بالسند السابق وقال فيه لاكفرن
يميني وقال في روايته عن الحميري والمستملي عن يميني وانيت الذي
هو خير بتقديم كفرت او اتيت الذي هو خير وكفرت
وتاخيرها افادة التردد في هذه الطريق في تقديم
الكفارة وكذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن
حماد بن زيد بالتردد فيه ايضا وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن هشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون
التحتية بعدها راء المكي عن طاوس بن كيسان اليماني
ابو عبد الرحمن اليماني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال سليمان ابن داود عليهما السلام والله لاطوفن
الليلة جواب القسم والنون للتاكيد وفي بعض طرق
الحديث التصريح بالقسم والليلة نصب على الظرفية

على

(٢١٠)

على تسعين امراة يقال طاف به يعني الم به وقاربه يعني
لاجامعهن كل بالتشديد مثونا اي منهن تلد فيه حذف وتقديره
فتغلق فتحمل فتلد غلاما يشا فيه تعلم الفروسية غلاما
في سبيل الله عز وجل فقال له صاحبه الملك او قرينه
او صاحبه من البشر او وزيره من الانس او من الجن قال
سفيان بن عيينة يعني الملك قل ان شاء الله فنسي بفتح
النون مخففا السابق القدر ان يقول ان شاء الله فلم
اي جامعهن فلم تات امراة منهن بولد الا واحدة شقيء
غلام بكسر السين المهملة وفي رواية للبخاري الا واحد ساقطا
احد شقيه فقال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق
يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو قال
سليمان ان شاء الله لم يحنث فلو هذا الحاصر بسليمان
وانه لو قالها لحصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها
وقع ما اراد فقد قال موسى عليه الصلاة والسلام في
قصة الخضر ستجدني ان شاء الله صابرا ولم يصبر وكان
قوله ان شاء الله ذر كاني حاجته بفتح الدال المهملة
والراء اي لحاقا لها وهو توكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر
له في حاجته وقال ابو هريرة مرة قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم او استثنى يدل قوله في الرواية الاولى
ان شاء الله فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف
اي لو استثنى لم يحنث قال سفيان بن عيينة بالسند
وحدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز مثل حديث ابي هريرة الذي ساقه من
طريق طاوس عن ابي هريرة ففيه ان لسفيان فيه سندين
الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج

اي سفيان

والحديث سبق في الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند باب جواز
الكفالة قبل الحق وبعده وبه قال حدثنا علي بن جعد
بجيم مفتوحة فمهملة ساكنة قال السعدي قال حدثنا
اسمعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية عن ايوب السختياني
عن القاسم بن عاصم التميمي عن زهدم بفتح الزاي وسكون
الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء
انه قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله
عنه وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون
الراء والحي بالفتح ولغير ابي ذر بالكسر احابكسر الهمزة في اوله
وفتح الحاء المهملة والمد اي صداقة ومعروف اي احسان كما
در عن الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي قرابة الضمير فقدم
على ما يعود عليه وقال في الكواكب فان قلت الظاهر
ان يقال بيننا يعني يا ابا موسى اي لان زهدما من جرم وقد
كان من الاشعريين لاشتقام الكلام قال وقد تقدم لي
الصنوان في باب لا تخلفوا بآبائكم حيث قال كأنين هذا الحي
وبين الاشعريين ودواجا باحتمال انه
جعل نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشاعرة فاراد
بقوله بيننا ابا موسى واتباعه وكانه مولى اي لم يكن من
العرب الخلص قال زهدم فقدم طعام بين يدي ابي موسى
ولابي ذر عن الحموي والمستملي طعامه اي طعام ابي موسى
قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من
بني تيم الله قبيلة تغلب وقد من قضاعة احمر كانه مولى
قال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف اسمه وقد قيل انه
زهدم الراوي قال فلم يدن اي فلم يقرب من الطعام فقال
له ابو موسى الاشعري ادن اقرب فاني رأيت رسول الله صلى

تنبيه بالفتح اي بفتح الباء الخ

الله

(١١)

الله عليه وسلم يأكل منه اي من جنس الدجاج قال الرجل اني رأيته
يأكل شيئا قذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته
ان لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل ادن اقرب الخ
بفتح الهمزة والخ جواب الامر عن ذلك اي عن الطريق في حمل اليمين
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
نستحمله اطلب منه ما نحمل واثقالنا لغزوة العسرة
وهو بضم نعما من نعم الصدقة بفتح النون والعين المهملة
فيهما قال ايوب السختياني بالسند السابق احسبه اي احسب
القاسم التميمي قال وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم غضبان
قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم زاد الكشميهني عليه
قال ابو موسى فانطلقنا فاتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بنهب ابل بإضافة نهب لما بعده من غنيمة وفي رواية
اي بسرية انه صلى الله عليه وسلم اتبع الابل التي حملهم
عليها من سعد فجمع لاحتمال ان تكون الغنيمة لما حصلت
حصل لسعد منها ذلك فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم
عليه فقال ابن مولاء الاشعريون ان مولاء الاشعريون بالتكرار
مرتين في رواية ابي ذر في البث الاسويعة اذ سمعت بلالا
ينادي ان عبد الله بن قيس فاجئته فقال اجب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعوك فاتيناه فامرلنا عليه الصلاة
والسلام بخمس ذود بالاضافة وفي المغازي بستة اتوه وذكر
القليل لا ينفي الكثير غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء
اي الاسنمة قال فانزفنا اي سرنا مسرعين فقلت لاصحابي
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف
ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا فنفخات بنهي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلحنا بسكون اللام

القاسم

رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه اي اخذنا منه ما اعطانا
في حال غفلته عن يمينه من غير ان نذكره بها لا نفلح ابدا ارجعوا
بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره بسكون اللام
والجزم يمينه فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك
نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فوقنا
بالشك من الراوي انك نسيت يمينك ولابي يعلى من رواية
مطر عن بعدهم فذكرهنا ان تنسيكها فقال والله ما نسيتها
قال انطلقوا فانما حملكم الله عز وجل فيه ازالة المنة عنهم
واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا في حملهم
لانه لو اراد ذلك لما قال اني والله ان شاء الله لا احلف على
يمين اي على محلوف بيمين كما مر فاطلق عليه لفظ يمين لملابسته
والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة
ويجوز ان يكون فيه تضمين في النسائي اذا حلفت بيمين ورأيت
الاول بقوله فاريت غيرها خيرا منها لان الضمير في غيرها
يصح عوده على اليمين واجيب بانه يعود على معناها
المجازي للملابسة انفا وقال في النهاية الحلف هو اليمين فقولهم
احلف اي اعقد شيئا بالعزم والنية وتقول على يمين تاكيد
لعقدك واعلم بانه ليست لعوا قال في شرح المشكاة ويؤيده
رواية النسائي ما على الارض يمين احلف عليها الحديث قال
فقولهم احلف عليها صفة موكدة لليمين قال والمعنى لا احلف
يمينا جازما لا لغو فيها ثم يظهر لي امر اخر يكون فعله خيرا من
المضي في اليمين المذكور الا اتيت الذي هو خير وكفلتها اي
كفرتها واختلف هل كفر صلى الله عليه وسلم عن يمينه المذكورة
كما اختلف هل كفر في قصة حلفه على شرب العسل او على
غشيان مارية فعن الحسن البصري انه لم يكفر اصلا لانه مغفور

له وانما نزلت كفارة اليمين لغيرها للامة وتعقب
حديث الترمذي عن ابن عباس في قصة حلفه على العسل او مارية
فعاتبه الله وجعل له كفارة يمين وهذا ظاهر في انه كفر وان
كان ليس بصاحي ورد ما ادعاه الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع
بعيد وفي تفسير القرطبي عن زيد بن اسلم انه صلى الله عليه وسلم
كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة
في تحريم مارية وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة
مرة واخرها اخرى لكن حرف الواو الذي لا توجب ترتيبا لغة
وورد في بعض الطرق بلفظ ثم التي تقتضي الترتيب عند ابي داود
والنسائي في حديث الباب ولفظ ثم او من طريق شعبة عن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير
وفي حديث عائشة عند الحاكم بلفظ ثم وفي حديث ام سلمة
عند الطبراني نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي
هو خير واذا علم هذا فليعلم ان للكفارة ثلاث حالات احدها
قبل الحلف فلا يجزي اتفاقا انها بعد الحلف والحنث فيجزي
اتفاقا انها بعد الحلف وقبل الحنث فاختلف فيها فقال
مالك وسائر فقهاء الامصار الا ابو حنيفة يجزي فيه لكن
استثنى مالك في الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث لان
الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة
~~خلافا لعتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال~~
~~ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة خلافا لعتق والكسوة~~
~~والاطعام فانها من حقوق الاموال~~ فيجوز تقديمها كالزكاة واجيب
للحنفية بانها لما تجب مع ذلك كالتطوع والتطوع لا يجزي عن
الواجب وبقولنا نقول ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فاء بر
المراد اذا حلفتم ومنعتم وحاجب الخالفون بان التقدير

فاذا ارتفع الحنث والخلاف كما قال الشافعي عياض مبني على ان الكفارة
لحل اليمين او لتكفير ما تعلق بالحنث فعند الجمهور انها رافعة
شرعها الله لحل ما عقد من اليمين فلذلك تجزي قبل وبعد
نعم استثنى مالك والشافعي ما اخرجها والحديث
مر في مواضع كثيرة كالخمس والمغازي والذبائح وبيان قدر ما
الله تعالى يعون الله في التوحيد تابعه اي تابع اسمعيل
ابن ابراهيم المعروف بابن علية حماد بن زيد فيما وصله المولف
في فرض الخمس عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله
ابن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم الكليبي بضم الكاف وفتح اللام
قال في الفتح وهذه المتابعة وقعت في الرواية عن القاسم
فقط ولكن زاد حماد ذكر ابي قلابة مضموما الى القاسم قال البخاري
لم يدرك حماد ابا قلابة الحديث ومن المعلقات ومنه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة الجرمي والقاسم التميمي عن رجل من
الحديث السابق حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني
عن القاسم التميمي عن رجل هو عبد الحديث ايضا وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله ما ومحمد بن يحيى بن عبد
الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري الحافظ
المشهور قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس بضم عين عمر البصري
قال اخبرنا ابن عون عبد الله عن الحسن البصري عن عبد
الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم القرشي سكن البصرة وما
بالكوفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسأل الامارة بكسر الهمزة الامرة فانك ان اعطيتها
بضم الهمزة عن غير مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسألة

وكلت

وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وضم بهمزة اعطيتها
واعنت اي وكلت الى نفسك وعجزت واذا حلفت على يمين
محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير
عن يمينك والحديث سبق في اول كتاب الايمان والنذور وبه
اي تابع عثمان بن عمر فيما وصله ابو عوانة والحاكم والبيهقي
اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين بعدها
لام ابن سليم ابو محمد ويقال ابو عمرو ويقال ابو حاتم مصري مات
ابن حاتم مصري ولابي ذر اسهل بن حاتم عن ابن عون عبد الله
وتابعه اي تابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد بن دينار العبدي
البصري فيما وصله المولف في كتاب الاحكام في باب من سئل
الامارة وكل اليها وسماك بن عطية بكسر السين المهملة وتخفيف
الميم وبعد الالف كاف ابن عطية المزيدي من اهل البصرة فيما وصله
مسلم وسماك بن حرب ابو المغيرة الكوفي فيما وصله مسلم وعبد الله بن
الامام احمد في زياداته والطبراني في الكبير وحميد بضم الحاء
ابن ابي حميد الطويل فيما وصله مسلم وقتادة بن دعامة فيما
وصله مسلم ومنصور بن المعتمر فيما وصله مسلم ايضا
وهشام بن حسان القردوسي البصري كما جزم به الدمياطي
مسلم والربيع بن مسلم الجمحي البصري كما جزم به الدمياطي
وقال ابن حجر الحافظ والذي يغلب على ظني انه صحيح ثم ذكر
احاديث من طرق تدل لرواية وقع في مسنده من رواية ابي ذر وهو
مكتوب في فرع اليونينية وحميد عن قتادة وملوخطا والصواب
وحميد عن قتادة بالواو كما سبق

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرائض

اي مسائل قسمة المواريث جمع فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة

قوله عثمان ابن عمر وقع في خط ابن عمر بالواو وهو سبق قلم اه

قوله القردوسي نسبة الى قردوس قبيلة من دوس وقيل من الازد والاول الصواب اه تركيب

لما فيها من السهام المقدرة فغلبت على غيرها والفرض لغة التقدير
وشرعا هنا نصيب مقدر شرعا للوارث ثم قيل للعلم بمسائل الميراث
علم الفرائض والعالم به فرضي وفي الحديث افرضكم زيد اي اعلمكم
بهذا النوع وعلم الفرائض كما نقل عن الصحابة ان فيه يتعلم الى ثلاثة
علوم علم الفتوى وعلم النسب وعلم الحساب والانصباء المقدرة
في كتاب الله تعالى ستة النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان
ونصفه ونصف نصفه وقول الله تعالى يوصيكم الله يعهد اليكم ويامركم
في اولادكم في شان ميراثهم وهذا اجمال تفصيله للذكر
مثل حظ الانثيين اي للذكر منهم اي من اولادكم فحذف الراجع
اليه لانه مفهوم كقوله السمن منوان بدرهم وبدا بذكر ميراث الاولاد
لان الانسان بولده اشد التعلقات وبدا بحظ الذكر ولم يقل للانثيين
مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر لفضله كما ضعف
حظه لذلك ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث
وهذا لسبب لورود الاية فقابل كل الذكور ان ضوعف
لهم نصيب الاناث فلا يتمادى في خظهم حتى يحرمن مع
الاولاد من الفريضة بمثل ما يدلون به والمراد به حال
الاجتماع اي اذا اجتمع الذكر والانثيان كان له سهمان كما ان
لها سهمين واما في حال الانفراد فالامر باخذ المال كله والبنتا
باخذ الثلثين والدليل عليه انه اتبعه حكم الانفراد
بقوله فان كن نساء اي فان كانت الاولاد نساء خلصا بعيث
نساء ليس معهن ابن فوق اثنتين خبر كان ان كان او صفة
لنساء اي نساء زائدات على اثنتين فلهن ثلثا ما ترك
اي الميت وان كانت واحدة فلها النصف اي وان كانت
المولودة منفردة وفي الاية دلالة على ان المال كله للذكر اذا
لم يكن معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ الانثيين وقد

جعل

متعلق مع

جعل للانثى النصف اذا كانت منفردة فعلم ان للذكر في حال
الانفراد ضعف النصف وهو الكل والضمير في قوله ولابويه
للميت والمراد الاب والام لانه غلب المذكر للكل ولابويه
السدس بدل من ابويه بتكرير العامل وفائدة هذا البدل
انه لو قيل ولابويه السدس لكان ظاهره اشتراكهما فيه ولو
قيل ولابويه السدسان لاوهم قسمة السدسين عليهما مع
التسوية وعلى خلافها ولو قيل لكل واحد من ابويه السدس
لذهبت فائدة التاكيد وهو التفصيل بعد الاجمال والسدس
مبتدا خبره لابويه والبدل متوسط بينهما للبيان مما ترك
ان كان له ولد ذكرا وانثى فان لم يكن له ولد ورثه ابواه فلامه
الثلث مما ترك والمعنى ورثه ابواه فحسب لانه اذا ورثه
ابواه مع احد الزوجين كان للام ثلث ما بقي بعد اخراج نصيب
الزوج فلها ثلث ما ترك كان الاب اقوى منها لام في الارث بدليل ان
له ضعف حظها اذا خلصا فلو ضرب لها الثلث كملا لادى الى
حط نصيبه عن نصيبها فان امراة لو تركت زوجا وابوين
فصار للزوج النصف وللام الثلث والباقي للاب حازت
الام سهمين وللاب سهما واحدا فينقلب الحكم الى ان يكون
للانثى مثل حظ الذكرين فان كان له اي للميت اخوة فلامه
السدس اخوة اعم من ان يكونوا ذكورا او اناثا او بعضهم
ذكورا وبعضهم اناثا فهو من باب التغليب والجمهور على
ان الاخوة وان كانوا بلفظ الجمع منصوب على الاثنين فيحجب
الاخوان الصغيران الام من الثلث الى السدس خلافا لابن عباس
ولا يحجب الاخ الواحد من بعد وصية متعلق بما سبق من
قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل فقسمة هذه
الانصبا من بعد وصية يوصي بها او دين واستشكل

بان الدين مقدم على الوصية في الشرع وقدمت الوصية على الدين
في التلاوة لوجيب بان اولا تدل على الترتيب
والتقدير من بعد وصية يوصي بها او دين من بعد احد هذين
الشيئين الوصية او الدين ولما كانت الوصية شبيهة الميراث
لانها مملكة بلا عوض وكان اخراجها مما يشق على الورثة وكان
اداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين قدمت على الدين ليسارعوا
الى اخراجها مع الدين اباؤكم مبتدأ وابناؤكم عطف عليه
والخبر لا تدرون وقوله ايهم مبتدأ خبره اقرب لكم والجملة
نصب بتدرون نفعا تمييز والمعنى فرض الله الفرائض على ما هو
عنده محكمة ولو وكل ذلك اليكم لم تعلموا ايهم لكم انفع فوضعتم
انتم الامور على غير حكمة والتفاوت في السهام تتفاوت
المنافع وانتم لا تدرون تفاوتها فتولى الله ذلك فصدر
منه ولم يكلها الى اجتهادكم لعجزكم عن معرفة المقادير والجملة
اعتراض موكدة لا موضع لها من الاعراب فريضة نصبت بتب
المقدر الموكد اي فرض ذلك فرضا من الله ان الله كان عليما
بالاشياء قبل خلقها حكيما في كل ما فرض وقسم من المواريث وغيرها
ولكم نصف ما ترك ازواجكم اي زوجاتكم ان لم يكن لهن ولد
ابن او بنت فان كان لهن ولد منكم او من غيركم فلكم الربع مما
تركن من بعد وصية يوصين بها او دين ولهن الربع مما
تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم
من بعد وصية توصون بها او دين والواحدة والجماعة سواء في
الربع والثمن جعل ميراث الزوج ضعف ميراث الزوجة
لدلالة قوله للذكر مثل حظ الانثيين وان كان رجل يعني
الميت يورث اي يورث منه صفة لرجل كلالة خبر كان اي وان
كان رجل موروث منه كلالة او يورث خبر كان وكلالة حال من

الضمير

الضمير في يورث والكلالة تطلق على من لم يخلف ولدا ولا والدا
وعلى من لم يولد ولا والد من المخلفين وهو في الاصل مصدر
بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعيا فكانه يصير الميراث
للوارث من بعد اعيا او امراة عطف على رجل ولاخ او اخت
اي لام فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك
من واحد منهم شركاء في الثلث لانهم يستحقون بقرابة الام وهي لا تزيد
اكثر من الثلث ولهذا لا يفضل الذكر منهم على الانثى من بعد وصية
يوصى بها او دين وكررت الوصية لاختلاف الموصين فالاول
الوالدان والاولاد والثاني الزوجة والثالث الزوج والرابع
الكلالة غير مضار حال اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته
وذلك بان يوصي زيادة على الثلث او لوارث وصية من الله
مصدر مؤكد اي يوصيكم بذلك وصية والله عليم بمن جار
او عدل في وصيته حليم على الجائر لا يعاجله بالعقوبة
وسقط في رواية ابي ذر من قوله للذكر الى آخره وقال لعله
قوله في اولادكم الى قوله وصية من الله والله عليم حليم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن محمد بن المنكدر التيمي المدني الحافظ انه
سمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال سمعت جابر بن عبد
الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مرضت فعادني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان
الواو فيه للحال فاتاني صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن
الكشميهني فاتياني اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وقد اغمي
علي بتشديد الياء فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر فصب علي بتشديد الياء ومنوه بفتح الواو اي ماوضو به
فافقت من الاغما فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي

كيف اقضي بضم الهمزة وكسر الضاد المعجمة في مالي فلم يجبني بشيء حتى
نزلت اية المواريث بالجمع ولابي داود المراد بالافراد الحديث
وبه يوصيكم الله في اولادكم الى الاخر وزاد مسلم عن عمرو الناقد
عن سفيان بن عيينة في اخر الحديث يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة وهذه الزيادة مدرجة في الحديث وحديث الباب
سبق في الطب باب تعليم الفرايض
وقال عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه تعلموا اي العلم
فيدخل فيه علم الفرايض قبل الظانين يعني الذين يتعلمون
بالظن ويحتمل ان يكون مراد عقبة بقوله تعلموا علم الفرايض
المخصوص لشدة الاهتمام به وفي حديث ابن مسعود مرفوعا
تعلموا الفرايض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم
سيقبض يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل
بينهما اخرجه احمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم وعند
الترمذي من حديث ابي هريرة تعلموا الفرايض فانها من نصف
العلم وانه اول ما ينزع من امتي قيل لان للانسان حالتين
حالة حياة وحالة موت والفرايض تتعلق باحكام الموت
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري البصري وقال
له التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
المنقري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس
اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن اي احذروا الظن
المنهي عنه الذي لا يستند الى اصل والظن السوء بالمسلمين
لا يتعلق بالاحكام فان الظن اكذب الحديث واستشكل
بان الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف عبر بافعل
التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا

من

من غيره سائر الاحاديث فان قلت الظن ليس بحديث
اجيب بانه حديث نفساني والمعنى الحديث الذي
مستنباه الظن اكثر كذبا من غيره ولا تحسسوا بالحاء المهملة
ولا تجسسوا بالجيم ما تطلبه لغيرك والاول ما تطلبه لنفسك
او بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر وبالجيم
في الخير وبالحاء في الشر وعنا مما واحد وهو تطلب الاخبار
ولا تناجشوا ولا تدابروا بحذف احدى التاءين فيهما اي لا تفاطعوا
ولا تهاجروا وكونوا عباد الله اخوانا ومطابقة هذا الحديث
لاثر عقبه ظاهرة والحديث سبق في باب لا يخطب على خطبة
اخيه من كتاب النكاح باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم لا نورث اي معاشر الانبيا ما تركناه فهو
ما موصولة وتركناه صلته وصدقة بالرفع خبرها او مقدر فيه
هو اي الذي تركناه هو صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن
محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف اليماني قاضي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان فاطمة الزهري البتول والعباس بن عبد
المطلب عليهما السلام اتيا ابا بكر الصديق رضي الله عنه
بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمسان يطلبان
منه ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما
حينئذ يطلبان منه ارضيهما من فدك بفتح الفاء والدال المهملة
بالصرف وعدمه بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل
وسهمها والاول رواه الكشميهني وسهمه بالافراد من خيبر
لعدم الصرف مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لهما ابو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول لا نورث بضم النون وفتح الراء مخففة وعند النسائي من
حديث الزبير انا معاشر الانبيا لا نورث ما تركنا صدقة
بالرفع خبر ما الموصول كما مر وجوز بعضهم النصب وفيه
مبحث سبق في الخمس فلا تطيل به فليراجع وفي العلل
للدارقطني من رواية ام هانيء عن فاطمة عليها السلام عن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انا الانبيا لا يورثون والحكمة
في ان لا يورثوا ان الله انما بعثهم مبلغين رسالته وامرهم
ان لا ياخذوا على ذلك اجرا قال تعالى قل لا اسالكم عليه
اجرا وقال نوح وهود وغيرهما كقوله تعالى وما كانت الحكمة في
ان لا يورثوا لئلا يظن انهم جمعوا المال لوارثهم واما قوله
تعالى وورث سليمان داود فحملوه على العلم والحكمة وكذا
قول زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني انما يا ال محمد عليه
الصلاة والسلام من بعض هذا المال نقدر حاجتهم ويسد
بقي منه للمصالح وليس المراد انهم لا ياكلون لامنه وفي البعض
قال ابو بكر والله لا ادع امرا رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه في المال الا صنعته
قال فهجرته فاطمة رضي الله عنها اي بجرت ابا بكر الصديق
رضي الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت فريبا من نوذ لك بنحو
اشهر وليس المراد الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه بل المراد
انها انقبضت عن لقائه كما قاله في الكواكب والحديث سبق
في الخمس وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة
والموحدة المخففة وبعد الالف نون ابو اسحاق الوراق
الازدي قال اخبرنا ابن المبارك عبد الله المروزي عن يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال

قال لا نورث ما تركناه هو صدقة قال ابن المنير في الحاشية
يستفاد منه ان من قال داري مثلا صدقة لا تورث انها
تكون حبيسا ولكن تحتاج الى التصريح بالوقف والحبس قال
في الفتح وهو حسن لكن هل يكون ذلك صريحا او كناية تحتاج
الى نية وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا وبضم
الجيم واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد مالك بن
اوس بن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملة والمثلثة قال
ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر من حديثه
اي مني حديث مالك بن اوس ذلك الذي ذكره فانطلقت
حتى دخلت عليه اي على مالك بن اوس ذلك الذي ذكره
حتى اسمع منه بلا واسطة فسالته عن ذلك الحديث
فقال انطلقت حتى ادخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فاتاه حاجبه يرفا بفتح الياء التحتية وسكون الراء وفتح
الفا بعدها تحتية خطا ولابي ذر يرفا بالف بدل التحتية بغير
همز في الفرع كاصله وقال العيني كالكرماني بالهمز وغيره
وقال الحافظ ابن حجر وانتا من طريق ابي ذر فقال له هل
لك رغبة في دخول عثمان بن عفان عليك وعبد الرحمن
ابن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين ابن ابي
وقاص وزاد النسائي على الاربعة طلحة بن عبيد الله قال نعم
فاذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم قال يرفا له رضي الله
عنه هل لك رغبة في علي ابن ابي طالب وعباس اي ابن عبد
المطلب قال نعم فاذن لهما فدخلا فسلما فجلسا قال عباس
لعمر يا امير المومنين اقض بيني وبين هذا اي علي راد في

انحن وبما يجيفهما فما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بني
النضير فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المومنين اقض
بينهما واراح احدهما من الاخر فقال عمر انشدكم بفتح الهمزة
وضم المعجمة اي اسالكم بالله الذي تقوم السما فوق ترسكم
بلا عمد والارض على الماء خلقا قد امكم هل تعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة
بالرفع خبر الموصول يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم
نفسه الزكية وكذا الغير في قوله في الحديث الاخر انا معاشر
الانبيا لا نورث فليس ذلك من الخصايص وقيل انا قول عمر
يريد نفسه لشيوعه الى ان النون في قوله نورث للمتكلم خاصة
لا للجميع وحكى ابن عبد البر ان للعلما في ذلك قولين وان الادلة
على ان الانبيا لا يورثون في اخرج الطبراني من طريق
اسمعيل بن ابي خالد عن ابي صالح في قوله تعالى حكاية عن
زكريا واني خفت الموالي اي العصبة وفي قوله فهب لي من لدنك
وليا يرثني قال يرث مالي ويرث من ال يعقوب النبوة ومن طريق
قتادة عن الحسن نحوه لكنه لم يذكر المال ومن طريق مبارك عن
فضالة عن الحسن رفعه ثم ترسلا رحم الله اخي زكريا ما كان
عليه من يرث ماله فيكون ذلك مما خصه الله به ويويده
قول عمر يريد نفسه اي يريد اختصاصه بذلك فقال الرهط
عثمان واصحابه قد قال عليه الصلاة والسلام ذلك فاقبل عمر
رضي الله عنه على علي وعباس رضي الله عنهما فقال هل تعلمان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك اي لا نورث
ما تركنا صدقة قالا قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك قال
عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله تعالى قد خص رسوله
ولا يعطه خصوصا لم يعط احدا غيره حيث خصه بما ذكره به اوجب

اي

اي الغنيمة شيا لم يعطه احدا غيره حيث خصه بما ذكره به اوجب
حلل له الغنيمة ولم تحل لغيره من الانبيا فقال عمر وكان الله
الله على رسوله اما قوله ما افاء فما اوجف فيه بخيل ولا ركاب
خالصة ولابي ذر عن الحموي خاصة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم لا حق لاحد فيها غيره والله ولابي ذر ووالله ما احتازها دونكم
ولا استاثر بها عليكم لقد اعطاكموه اي الفي ولابي ذر عن الكشميهني
اعطاكموها اي اموال الفي وبثها بالموحدة والمثلثة المفتوحتين
فوزعها فيكم حتى بقي منها هذا المال الذي قد طلبا ان حصتكما منه
فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال
نفقة سنتهم ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله والعين
بينهما جميعا ساكنة اي مال الله اي مما يوتى في جملة مصالح المسلمين
فعمل بذلك بغير لام ولابي ذر فعمل بذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم حياته اشدكم بالله بحرف الجر هل تعلمون
ذلك قالوا اي عثمان واصحابه نعم نعلمه ثم قال عمر لعلي وعباس
رضي الله عنهما اشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم
قال عمر فتوفى الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقبضها اي الخالصة فعمل فيها بما عمل به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيها ثم توفى الله عز وجل ابا بكر فقلت
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم سفط لابي ذر ووليت
الثانية فقبضتها سنتين اعمل فيها ما عملا به بغير موجدة عمل فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثم جيتماني
وكلمتكما واحدة متفقان لا تفرق بينهما وامركما جميع جيتني
يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم

وَاتَانِي هذا يسألني نصيب امرأته فاطمة رضي الله عنها
من ابيها صلوات الله وسلامه عليه فقلت لهما ان شئتما دفعتها
اليكما بذلك اي بان تعملا فيها كما عمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابو بكر فقلتما نعم بحذف اداة الاستفهام اي افتطلبان
مني قضاء غير ذلك فوالله الذي وفي الكاف للتعجيب فوالذي باذنه
تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم
الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي بتشديد الياء
فانا اكفيكماها بفتح الهمزة فان قلت اذا كان
علي وعباس اخذاها على الشرط المذكور فكيف يطلبان بعد
ذلك من عمر اجيب بانهما اعتقدا ان عموم قوله لا نورث
مخصوص ببعض ما يخلفه واما مخاصمتهما فلم تكن في الميراث
بل طلبا ان تقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتصرف فيما يصير
اليه فمنعهما عمر لان القسمة انما تقع في الاملاك وربما تطاول
الزمان فيظن انه ملكهما قاله الكرماني وسيأتي مزيد لهذا
في فرض الخمس وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثه
بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بفتحتين
ثم فوقية مفتوحتين بينهما قاف ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني
لا يقسم باسقاط الفوقية ورثتي دينارا ولا غيره وميم تقسم
على الروايتين رفع خبر اي ليس يقسم ورواه بعضهم بالجزم
كانه نهاهم ان حلف شيأ لا يقسم بعد فلا تغاير بين
هذا وبين ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو بن الحرث
الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما
ويحتمل ان يكون الخبر بمعنى النهي فيتحد بمعنى الروايتين

ويستفاد

ويستفاد من رواية الرفع انه اخبر انه لا يخلف شيأ مما مرت
العادة بقسمته كالذهب والفضة وانه الذي يخلفه من
غير مما لا يقسم ايضا بطريق الارث بل يقسم متاعه لمن ذكر
وقوله ورثتي اي بالقوة لو كنت ممن يورث او المراد لا يقسم
مال تركته جهة الارث فاتى بلفظ ورثتي ليكون الحكم معللا
بما به الاشتقاق وهو الارث فالمنفي اقتسامهم بالارث عنه
قاله الامام تقي الدين السبكي ما تركت بعد نفقة نسائي قال
السبكي ويدخل فيه كسوتهن وسائر اللوازم كالمساكن ومؤنة
عاملي على الصدقات او الخليفة بعدي او الناظر في الصدقات
او حافر قبره صلى الله عليه وسلم وهو اي المتروك بعد ما ذكر
صدقة والصدقة لا تحل له فان قلت ما وجه تخصيص
السؤال بالنفقة والمؤنة بالعامل وهل بينهما فرق اجاب
الشيخ تقي الدين السبكي بان الفتح بان المؤنة هي اللغة القيام
بالكفاية والانفاق بذل القوت وهذا يقتضي ان النفقة
دون المؤنة والسر في التخصيص المذكور الاشارة بانا زواجه
صلى الله عليه وسلم لما اخترن الله ورسوله والدار الاخرة
كان لا بد لهن من القوت فاقتصر على ما لا بد عليه والعامل
لما كان في صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه اقتصر على ما يدل
عليه انتهى ملخصا والحديث سبق في الوصايا والخمس وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك امام الائمة عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن
عثمان بن عفان الى ابي بكر رضي الله عنه يسألنه ميراثهن
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لهن عائشة اليس

قاله ص

قال ولا يرثه رقيق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث
ما تركنا صدقة بالرفع كما مر وقيل ان الحكمة في كونه لا يورث
حسم المادة في تمني الوارث موت المورث من اجل المال وقيل
كون النبي كالاب لامته فيكون ميراثه للجميع وهو معنى الصدقة
العامة وهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الخراج والنسائي في الفرائض باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله وبه قال
حدثنا احمد ان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي اخبرنا
عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم اي احق بهم في كل شيء من امور الدين والدنيا وحكمه
انفذ عليهم من حكمها فمن مات منهم وعليه دين الواو للحال
ولم يترك له وفاء اي ما يفي بدينه فعلينا قضاؤه وعلي
هذا من خصائصه او يجب علي ولاة الامور بعده الراجح الاول
مستمر ولكن وجوب الوفا انما هو من مال المصالح قال
ابن بطال فان لم يعط الامام عنه من بيت المال لم يحبس
عن دخول الجنة لانه يستحق القدر الذي عليه في بيت المال
الا ان كان دينه اكثر من القدر الذي في بيت المال مثلا ومن
ترك مالا فلورثته وهذا بالاجماع ولابي ذر عن الكشميهني
فهو لورثته والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرائض

باب ميراث الولد ذكرا كان او انثى ولد
او ولد ولد وان سفل من ابيه وامه وقال زيد بن ثابت
الانصاري المدني رضي الله عنه مما وصله سعيد بن منصور

اذا

اذا ترك رجل او امرأة بنتا فلها اي فللبنت النصف مما
ترك او ترك وان كانتا اثنتين او اكثر فلهن الثلثان فاكثر
او البنتين الثلثان وان كان معهن البنات او البنتين اخ ذكر
فلهن فريضة لاحدهم ويدي بضم الموحدة وكسر الدال
المهملة بعدها همزة بمن شركهم بفتح المعجمة وكسر الخفيفة
اي بمن شرك البنات والذكر يغلب التذكير على التانيث
ممن له فرض مسمى كالاب فيفوت ولا بي ذر فيعطى ما سمى لهما
بقي بعد الفرض مثلا فللذكر اي يقسم بين الابن والبنات للذكر
مثل حظ الانثيين وبه قال حدثنا هو ابن اسماعيل
المبوذكي الحافظ قال حدثنا وهب بضم الواو وفتح الهاء ابن
خالد قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس
اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الحقوا بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة الفرائض
جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة وهي الانصبا المقدرة في كتاب
الله وهي النصف وتصفه وتصف تصفه والثلثان وتصفهما
وتصف تصفها كما مر باهلها المستحقين لها بنص القرآن اي
اوجبوا الفرائض لاهلها واحكموا بها لهم وجاءت العبارة في
هذا بهذه الصيغة للفصاحة ولسعاية البلاغة مع استعمال
المجاز فيها لان المعنى اعطوهم والصقوها بمستحقيها فما شرطية
في موضع رفع على الابتدا والخبر قوله بقي فهو لاولى بفتح الهمزة
واللام بينهما واو ساكنة والفا جواب الشرط ولابي ذر عن الكشميهني
فلاولى رجل ذكر اقرب في النسب الى المورث دون الابعد
والوصف بالذكورة مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا للتوكيد
وتعقب بان العرب انما تؤكد حيث تفيد فايدة اما
تعيين المعنى في النفس واما رفع توهم المجاز وليس موجودا هنا

وقيل هذا التوكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل
قد يراد به معنى النجدة والقوة في الامر فقد حكى
سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلذا احتاج الكلام
لزيادة التوكيد لذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ
او المراد به الاحتراز عن الخنثى ويتعجب بانه لا يخرج
عن كونه ذكرا او انثى او للتنبيه على ان الرجولية
ليست هي المعتبرة بل مطلق الذكورة حتى يدخل
الصغير فانه في اساس البلاغة وللتنبيه
على سبب الاستحقاق بالعصوبة والترجيح في
الارث بكون الذكر له مثل حظ الانثيين لان الرجال
تحملهم مؤن كثيرة بالقتال والقيام بالضيفان والعيال
او تحوذلك او للتنبيه على تمام اشتراك الابنين ولا يخفى
بعده او انه خرج مخرج الغالب ولا يخفى فساده لان الحكم
ذكر لان الغالب فيه الذكورة والحديث اخرجه مسلم في
الفرائض ايضا وكذا ابو داود والترمذي والنسائي

باب ميراث البنات

حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا زكريا محمد بن مسلم قال سمعت عامر
ابن سعد بن ابي وقاص يسئلون عن سعد عن ابيه
سعد رضي الله عنه انه قال مرضت بمكة مرضا فاشفيت
بهمزة فقطع مفتوحة وسكون المعجمة بعدها فا اي فاشرفت
منه على الموت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم في
عام حجة الوداع او عام الفتح حاله كونه يعودني مضارع
عاد المريض اذا زاره فقلت له يا رسول الله ان لي مالا
كثيرا بالمثلثة وليس يرثني الا ابنتي ام الحكم الكبري

والحصر

(٢٠١)

والحصر هنا مصرح فقد كان له ورثة بالتعصيب من بني عمه
فالتقدير ولا يرثني بالفرض لا بنتي وان كان له زوجة فالتقدير
ولا يرثني من الاولاد الا ابنتي افانتصدق بثلثي مالي الهمزة للاستفهام
وافعل معها مستغنى عنه بالفاء العاطفة وكان حقها ان تتقدم
فعارضها الاستفهام وله صدر الكلام ومحله سبق في اوائل
هذا الشرح في او مخرجهم وبثلثي يتعلق بالتصدق فقال
صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب وهي بمعناها تسد مسد
الجملة اي لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت يا رسول الله
فالشطر بالرفع لابي ذر على الابتداء والخبر محذوف اي فالشطر
اتصدق به وبالجر لغيره كما في الفرع كاصله عطفا على قوله
بثلثي وقال ابن مرزوق كما في قوله خير في جواب كيف اصبحت
وفي الحديث صلاة الرجل تضعف على صلاته في بيته خمس
وعشرين ضعفا اي خمسة وعشرين وفيه ايضا ان لي جارين
الى من اهدي فقال اقربهما منك بابا اي الى اقربهما وضبطه
الزمخشري في الفائق بالنصب بفعل مضمر اي اوجب الشطر
وقال السهيلي في امالية الخفض اظهر من النصب لان النصب
بامما رفعا والخفض مردود على قوله بثلثي وقال في
العدة ولو روي بالنصب صح بتقدير افاتصدق بالشطر
ثم حذف حرف الجر والمراد بالشطر النصف قال صلى الله
عليه وسلم لا قلت الثلث بالرفع او الجر كما مر ويجوز النصب
لكن المرجع الرواية قال صلى الله عليه وسلم الثلث كبير
بالموحدة امر انك بكسر الهمزة على الاستئناف والجملة معللة
بما بعدها كما في قوله تعالى ان النفس لامارة بالسوء ويجوز الفتح
بتقدير بحرف الجر اي لانك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان
تذرهم عالة بتخفيف اللام فقراء يتكففون الناس

ستفهام

تسأله لوعيها كلهم وبمرة ان تركت منشورة على الشرطية وجزا الشرط قوله خير اي فهو خير فيكون قد حذف المبتدا مفروغا بالفا وابقى للخبر وانك لن تنفق نفقة بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق وزاد في رواية تبتغي بها وجه الله اي ثوابه الا اجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم فعل ماضي مبني لما لم يسم فاعله حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك توجر عليها فقلت يا رسول الله اخلف بحذف همزة الاستفهام اي ابقى بمكة متخلفا عن هجرتي قال لن تخلف بجزم تخلف قاله اشفاقا من موته بمكة بعد ان هاجر منها ونذرها لله مخافا ان يقدح ذلك في اجر نفقاته في ثوابها او خلق من مجرد تخلفه عن اصحابه بسبب مرضه فقال صلى الله عليه وسلم لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله عز وجل الا ازددت به رفعة ودرجة فتعمل منصوب عطفا على تخلف ويجوز ان يكون منصوبا باضمار ان في جواب النفي لان الفاءها معنى السببية فالمعنى انك ان تخلف يكن ذلك التخلف سببا لفعل خير وهو زيادة الرفعة والدرجة ويحسن ذلك مع تقدير الشرط ويجوز ان يكون في الكلام شرط مقدر لانه لما سأل فقال ا اخلف فتبطل هجرتي قال له صلى الله عليه وسلم انك تخلف بسبب المرض ويكون عدما من اعلام النبوة لم يحذف وان تخلف وعطف عليه فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ويدل على هذا الحذف قوله ولعل ولابي ذر ولعلك ان تخلف بعدي بان يطول عمرك حتى حرف غاية ونصب اي الى ان ينتفع بك اقوام بفتح الفوقية وكسر الفاء ويضر بك اخرون بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة وقوله ولعل وان كانت هنا بمعنى عسى لكن وقع ذلك

يقينا

يقينا علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم كان سعد رضي الله عنه عاش بعد ذلك نيفا واربعين سنة حتى فتح العراق وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم فانهم قتلوا وسبيت نساؤهم واولادهم وغنمت اموالهم قال الزهري فيما رواه ابو داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد عنه لكن ولابي ذر ولكن البائس الشديد الفقر والحاجة سعد بن خولة والبائس منبتدا وسعد بدل منه او عطف بيان وابن خولة صفة لسعد وخبر المبتدا محذوف اي انوجع له او يغفر الله له ثم فسر الراوي ما حذفه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون الراء وكسر المثلثة من يرثي له ان مات بمكة بفتح الميم وان مفعولة ليرثى على ان المحل مجرور بلام التعليل اي لاجل موته بالارض التي هاجر منها فهو كمفعول له قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر ابن لوي هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية بدري توفي بمكة في حجة الوداع في الاصح والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا بالجمع لابي ذر ولغيره بالافراد محمود ولابي ذر محمود ابن غيلان المروزي قال حدثنا ابو النضر بالضاد المعجمة هاشم التميمي الملقب بقيصر قال حدثنا ابو عوانة شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم البصري عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة ابن ابي الشعثا عن الاسود بن يزيد بن قيس النخعي انه اتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن معلما بكسر اللام وامرا فسالناه عن رجل توفي وترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف وهذا اجماع من العلماء وهو نص القرآن والحديث

قوله بكسر اللام اي المشددة كما في خط المؤلف اهـ

بلغ

اخرجه ابو داود في الفرايض باب بيان
ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن للميت وقال استظت الواو الاولى في
زيد هو ابن ثابت الانصاري مما وصله سعيد بن منصور
ولد الابناء بمنزلة الولد للصلب اذا لم يكن دونهم اي بينهم
وبين الميت ولد للصلب وكذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني
واحترز به عن الابن فانه يحجب ابن ابنه كذكرهم كذكر
الابناء وانثاهم اي وانثى اولاد الابناء كانثاهم اي كانثى الاصل
يرثون اولاد الابناء ما يرث الابناء ويحجبون من دونهم في
الطبقة ما يحجب الاولاد من دونهم ولا يرث ولد الابن مع
الابن تاكيد لسابقه فان حجب ولد الابن مع الابن مفهوم
من قوله اذا لم يكن دونهم اي اهرم وبه قال حدثنا مسلم بن
ابراهيم ابو عمر الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم الواو
ابن خالد بن عجلان البصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن
عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها
اي اعطوها لهم فاعطوا كل ذي فرض فرضه المسمى له في
الكتاب والسنة فما بقي بعد الفرايض فللاولى رجل ذكر اولى
من الولي بسكون اللام وهو القريب اي فما بقي فللاقرب اقارب
الميت اذا كان ذلك الاقرب رجلا ذكرا وسبق ما فيه قريبا
وقيل الوصف بالمذكور في اشعارها بالمعتبر في العصوبة
للارجوبية بمعنى البلوغ على ما كان عليه اهل الجاهلية
وعن بعض العلماء ان ذكر صفة اولى لا صفة رجل والاولى
بمعنى القريب الاقرب فكانه قال هو لقريب الميت ذكر من صفة
رجل وصلب لا من جهة رحم وبطن فالاولى من حيث المعنى
مضاف الى الميت ومن حيث اللفظ مضاف الى رجل وقد

اشير

اشير بذلك الرجل الى جهة الاولوية كما قال ملوا هوك اخو
الخال اخو السلة والمقصود نفي الميراث عن الاولى الذكر هو من
جهة الام كالخال فافاد بوصف الاولى بقوله ذكر الميراث عن النسا
بالعصوبة من المدلين للميت من جهة الصلب ذكره في المعا
وهو ملخص من كلام للسهيلي وتعقب بما يطول ذكره
والحديث سبق ذكره قريبا والله الموفق والمعين قال العيني
وقال اعاد ته هنا الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة
الولد وانه روى هذا الحديث عن شيخين موسى بن اسمعيل
عن وهيب والاخر مسلم بن ابراهيم عن وهيب ايضا

باب بيان ميراث ابنة ابن ولابي
ذر ابنة الابن مع وجود ابنة ولابي ذر عن الكشميهني مع
بنت وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن بن ثروان
بفتح المثلثة وسكون الراء بعدها واو وقاف مفتوح قال
سمعت هزيل بن شرحبيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون
التحتية بعدها لام وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح
الراء بعدها حاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية
ساكنة فلام الاودي الكوفي المخضرم قال ولابي ذر يقول
سئل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن ابنة
ولابي ذر عن بنت وابنة ابن واخت فقال مجيبا للابنة
ولابي ذر للبنت النصف ولابنة ابن
مسعود وعند الله رضي الله عنه فسئله وقال وذلك استبا
فسيتابعني على ذلك قال له فلما منه لانه اجتهد في ذلك
فسيل ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى بضم سين سئل
وضم همزة اخبر مبنيا للمفعول فقال مجيبا لقد ضللت

تا

اذا قلت حرمان بنت الابن وما انا من المهتدين وما انا على الهدى في شيء افهم بفتح الهمزة وكسر المعجمة فنهما فضلني النبي صلى الله عليه وسلم للاثنتا السدس ولابنة الابن والذي في اليونينية ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي وهو الثلث فللاخت قال هزيل فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني عما دام هذا الحبر فيكم بفتح الحاء المهملة وكسرها الموحدة ورجح الجوهري كسر الحاء وبه جزم الفراء وقال انه سمي باسم الحبر الذي يكتب به وقال ابو عبيد الهروي هو العالم بتحبير الكلام وتحسينه وهو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر الكسر ابو الهيثم ولا خلاف بين الفقهاء فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسى هذا الشعار بانه رجع عما قاله والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض وكذا النسائي وابن ماجة

باب بيان حكم

ميراث الجد من قبل الاب مع الاب والاخوة الاشقاء او لاب

وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه مما وصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما مما اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس والدارمي بسند صحيح عن طاوس عنه وابن عبد الله مما سكت عنه موصولا في المنافق

الجد اب اي حكمه حكم عند عدمه فكما ان الاب يرث بالفرض مع وجود فرع ذكر وارث وفرضه السدس ويرث بتعصيب مع فقد فرع ويرث بالفرض والتعصيب معا مع فرع انثى وارث وكذلك الجد للاب الا في مسائل ان بني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة والام مع احد الزوجين والاب تاخذ الثلث

قوله والاعيان الخ قال في القاموس الاعيان الاخوة من اب وام والعلات الاخوة لام والعلات الاخوة لاب اهـ بالمعنى

ما بينغي

فما

ما بينغي ومع الجد ثلث الجميع لانه لا يسقطهما في الدرجة بخلاف الاب الا عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب وام الاب وان علت فتسقط بالاب ولا تسقط بالجد لانهما لم تدليا به بخلاف ام الاب وان تساويا في ان كلا منهما تسقط ام نفسه والمعتق اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولاء للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده الولاء كله وقد ابن عباس رضي الله عنهما مستند لا لقوله الجواب فقوله تعالى يا بني ادم فاطلق على ادم ابا وهو جد نا الاعلى فاطلقه على اب الاب اولى وقوله تعالى واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق ويعقوب فاطلق ابا ويعم اجداده ولم يذكر بفتح التحتية مبنيا للفاعل وقال في الفتح للمجهول قلت وهو الذي في اليونينية ان احد لخالف ابا بكر رضي الله عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب في زمانه واصحاب محمد صلى الله عليه وسلم متوافرون فيهم كثرة ويلزم اجماع سكوتي فيكون حجة ونقل ذلك ايضا عن جماعة من الصحابة والتابعين وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد ابن منصور من طريق عطاء عنه يرثني ابن ابني دون اخوتي ولا ارث ابن ابني اي فلم لا يرث الجد فهو رد على من حجب الجد بالاخوة او المعنى فلم لا يرث الجد وحده دون الاخوة كما في العكس فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابن عبد البر اي لما كان ابن الابن كالابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب ويذكر بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض عن عمر بن الخطاب وعلي هو ابن ابي طالب وابن مسعود عبد الله وزيد بن ثابت رضي الله عنهم اهـ قاوئل بالرفع مفعول لنا بت عن الفاعل مختلفة فكان عمر يقاسم الجد

قوله محمد كذا بخط المولف وفي بعض الاصول واصحاب النبي اهـ

فا

مع الاخوين فاذا زاد واعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد الذكر
رواه الدارمي واخرج البيهقي بسند صحيح ان عمر قضى ان الجد يقاسم
الاخوة للاب والاخوة للام ما كانت المقاسمة خيرا له من
الثلث فان كثرت الاخوة اعطى الجد الثلث وفي فوايد ابي
جعفر الرازي بسند صحيح الى ابن عون عن محمد بن سيرين
سالت عبيدة بن عمرو عن الجد فقال قد حفظت عن عمر
في الجد ماية قضية مختلفة لكن استبعد بعضهم هذا عن
عمر وتاول البزار صاحب المسند قوله قضية مختلفة على
اختلاف حال من يرث مع الجد كان يكون اخ واحد او اكثر
او اخت واحدة او اكثر وورد هذا التاويل ايضا اخرجه يزيد
ابن هارون في كتاب الفرايض عن عبيدة ان عمر وقال اني
لاحفظ عن عمر في الجد ماية قضية كلها ينقض بعضها وامضاه
علي فاخرج ابن ابي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن
الشعبي كتب ابن عباس الى علي يساله عن ستة اخوة
وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامح كتابي وعند ابن
ابي شيبة عن علي انه ابى في خمسة اخوة في فرض
السدس واما عبد الله بن مسعود فاخرج الدارمي بسند
صحيح الى ابي اسحاق السبيعي قال دخلت على شريح وعنده
عامر يعني الشعبي في فريضة امراة من بني تركت زوجها
وامها واختها لابيها قد كر فرضه وفيها ابن مسعود ثلاثة
اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس المال
وللاخ سهم وللجد سهم وفي كتاب الفرايض لسفيان الثوري كان
عمر بن مسعود يكرهها ان لا يفضلا ابا على حد وامازيد
فروى عبد الرزاق من طريق ابي ابديم قال كان زيد بن ثابت
يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه

وللاخوة

وللاخوة ما بقي ويقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم بالاخوة
من الاب مع الاخوة الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيا ولا يعطى
الخال مع الجد شيا قال ابن عبد البر تفرد زيد من الصحابة
في هذا لكنه لقي الجد بالاخوة للاب مع الاخوة الاشقاء وخالفه كثير
من الفقهاء القايلين بقوله في الفرايض في ذلك لان الاخوة لهن
الاب لا يرثون مع الاشقاء فلا معنى لادخالهم معهم لانه حيف
على الجد في المقاسمة قال وقد سال ابن عباس زيدا عن ذلك
فقال انما اقول في ذلك برايي كما تقول انت برايك انتهى
وهو محجوب بالاب لانه لا يدلي به ويرث مع الابن وابن الابن وان سفل
السدس فرضا ومع البنتين او بنتي الابن وان سفل فصاعدا
السدس فرضا وما بقي تعصيبا ولا يرث معه الاخوة والاخوات
لام فان كانوا لام واب او لاب وليس معهم صاحب فرض فله
الاحظ من مقاسمتهم واخذ جميع الثلث في الغنيمة لانه
كالاخ في ادلائه بالاب والثلث له اذا اجتمع مع الام اخذ
ضعفها فله الثلثان ولها الثلث والاخوة لا ينقصونها
عن الثلث فوجب ان لا ينقصوا الجد عن ضعفه وهو
الثلث ويعد الاخوة والاخوات لاب وام عكبة الاخوة والاخوات
في الخشنات ولا يرث معهم الا اذا انخص اولاد الابوين اناثا فما
زاد على فرضهن لاولاد الاب فلو كان مع الجد شقيقة واخ او
اب فتعد الشقيقة الاخ والاخت على الجد فتستوي له
المقاسمة وثلث الباقي فله سهمان من ستة وياخذ الشقيقة
النصف ثلاثة يبقى واحد على ثلاثة لا تصح ولا توافق
فتضرب ثلاثة في ستة فتصح من ثمانية عشر فان كان معهم
صاحب فرض فله الاحظ من المقاسمة وثلث الباقي
وسدس التركة وقد لا يبقى بعد الفرض شيء كبنتين وام

عونك يا الله يا كريم

الجد

وزوج فتفرض لثلاث سدس وتزاد في العول فتعول هذه المسألة الى خمسة عشر وقد يبقى سدس كبنتين وام فيفوز الجد بهم لانه لا ينقص عنه اخماعا اذا ورث وتسقط الاخوة والاخوات لان هذه الاحوال الثلاث لاستغراق ذوي الفروض التركة وقد اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود الاب ولا ينقص من السدس الا في الاكدرية وهي زوج وام واخت لغير ام وجد فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف فتعول المسئلة من ستة الى تسعة ثم تقسم للجد والاخت نصيبهما وهما اربعة اثلاثا له الثلثان ولها الثلث فتضرب مخرجه في التسعة فتصح المسئلة من سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية واما فرض للاخت مع الجد ولم يعصبها فيما بقي لنقصه بتعصيبها فيه عن السدس فرضه وافتئاتا فرضهما كما تقدم بالتعصيب ولو كان يدلي الاخت اخ سقط والحقان فللام السدس ولها السدس الباقي وسميت الدرية لانها كالدرة علما لمذهبه لمخالفتها القواعد وقيل لان سائلها اسمه الدرة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل عن حرب الواشجي قال حدثنا وهيب بضم الواو وابن خالد عن داود بن ابي هند عن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا بكسر الحاء المهملة الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر قال الطيبي اوقع الموصوف مع الصفة موقع العصبة كانه قيل فما بقي فهو لاقرب عصبة والعصبة يسمى بها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث كما قاله المطرزي وغيره وسموا عصبة لانهم يعصبونه ويعتصب بهم اي يحيطون به وتسند لهم والعصبة الاقارب من جهة الاب من لا مقدر له من الورثة

ويدخل

(٢٢٦)

ويدخل فيه من يرث بالفرض والتعصيب كالاب والجد من جهة التعصيب فيرث التركة او ما فضل عن الفرض ان كان معه ذو فرض وجملة عصبات النسب الابن والابن ومن يدلي بهم ويقدم منهم الاسبق بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة الابوين او الاب ومن يدلي بهم ويقدم منهم الاسبق بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة للابوين او الاب ثم بنوهم كذلك ثم في درجتهم وقال البغوي في الحديث دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض واحجب نوعان نحجب نقصان ونحجب حرمان ووجه دخوله في هذا الباب انه دل على ان الذي يبقى بعد الفرض يصرف لاقرب الناس الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال الكرماني فان قلت حق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة اذ لا دخل للقوله مع الاب فيها قلت غرضه بيان مسألة اخرى وهي ان الجد لا يرث مع الاب وهو محجوب به كما يدل عليه قوله فالاولى رجل والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اما النبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ارجع اليه واعتمد عليه في المهمات لاتخذته يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه واما الذي الجاء اليه واعتمد في كل الامور عليه هو الله تعالى ولكن اخوة الاسلام افضل فان قلت كيف تكون اخوة الاسلام افضل والخلة تستلزمها وتزيد عليها اجيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيره والذي في اليونينية

خلة الاسلام افضل او قال خير شك من الراوي فانه يعني ابا بكر
انزله اي انزل الجد ابا في استحقاق الميراث او قال قضاه
ابا بالشك من الراوي اي حكم بانه كالاب والحديث سبق في باب
الخوخة والممر في المسجد وفي المناقب لكن ليس بلفظ انا
النبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا
من هذه الامة خليلا لاتخذته انزله ابا يعني ابا بكر الصديق
رضي الله عنه **باب ميراث الزوج**
مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال **حدثنا** محمد بن يوسف
الله واقد ابو عبد الله الغريابي من اهل حراسان سكن قيسارية
من ارض الشام **عن** ورقاء بن عمر من كليب اليشكري **عن** ابن
ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح يسار المكي **عن** عطاء هو ابن
ابي رباح **عن** ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال
المخلف عن الميت للولد ميراثا وكانت الوصية في اول الاسلام
واجبة للوالدين على ما يراه الموصي فنسخ الله عز وجل
من ذلك بآية الفرائض ما احب اي ما اراد فجعل للذكر مثل
حظ الانثيين لفضله واختصاصه بلزوم ما لا يلزم الانثى
من الجهاد وغيره وجعل للابوين مع وجود الولد لكل واحد
منهما السدس وجعل للمرأة مع وجود الولد الثمن وعند
عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر وهو النصف
وعند وجوده الربع قال ابن المنير استشهاد البخاري بحديث
ابن عباس هذا مع ان الدين ليس من الآية واضح وأشار منه
الى تقدير سبب نزول الآية وانها على ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة
انتهى وولد الابن وان نزل كالولد في قوله تعالى ولكم نصف ما
ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد اجماعا او لفظ الولد يشمله بناء على
اعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ولو كان للزوجة فرع غير

وارث كزوج فرق او وارث بعموم القرابة لا بخصوصها كفرع بنت فللزوج
النصف ايضا واتفق على ان الزوج لا يحجب حجب حرمان بل يحجب
نقصان **باب** حكم **ميراث المرأة** اي الزوجة
والزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال **حدثنا**
قتيبة بن سعيد قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام ذو
المكارم والافضال الحمصاني **عن** ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري **عن** ابن المسيب سعيد **عن** ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين
امرأة من بني لحيان بجيم مفتوحة ونونين بينهما تحتية ساكنة
بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره
فان خرج حيا فهو ولد او ميتا فهو سقط وقد يطلق عليه
جنينا ولحيان بكسر اللام وفتحها وسكون التحتية بعدها
مخففة اسمها قتيل ملكية بنت عويمر او عويمر بالراء ضربتها
امرأة يقال لها ام غفيفة بنت مروح بحاء او بعود فسقط ضربة
او اكثر سقط جنينها حال كونه ميتا بفرة بضم الغين المعجمة
وتشديد الراء عبد او امة او للتنويع لا للشك ثم ان المرأة التي
قضى صلى الله عليه وسلم عليها ولابي ذر عن الكشميهني لها
بالغرة توفيت وفي رواية الديات من طريق يونس عن ابن شهاب
عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة اقتتلت امرأتان
من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة
بعد النون المكسورة وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها
فللزوج الربع ولبنيها ما بقي وقضى صلى الله عليه وسلم ان العقل
اي الدية وهي الغرة على عصبتها لانه لا اجهاض كان منها خطأ او شبه

العقلة ص

وقوله ام غفيفة بنت مروح كذا بخطه والذي في التجريد
ام غفيف بنت مروح امرأة خلاد بن مالك فرع لها
ابو موسى في المجيزين بغرة
اه ومثله في الاصابة

وقوله فانه انزله ابا ذكر في المناقب من طريق ايوب عن عبد الله ابن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ص

محمد ومباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات
بعون الله تعالى والحديث اخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي

باب ميراث الاخوات للابوين او لاب

مع البنات عصبة كالاخوة حتى لو خلف بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت الباقي ولو خلف بنتين فصاعدا واختا او اخوات فللبنات الثلثان والباقي للاخت او الاخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هن عصبة ويجوز النصب على الحال وضبب في الفرع كاصله على قوله عصبة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة ابن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم الراوي عنه انه قال قضى فينا معاذ بن جبل وهو في اليمن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام ارسله اليهم اميرا ومعلما للسنة والفريضة والمنصف للاخت الباقي قال شعبة ثم قال سليمان اي مهران الاعمش بالسند السابق ففي فينا اي معاذ ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والحاصل ان سليمان الاعمش رواه باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على الراجح في المسالة كما مر في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وحذف ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو بن عباس بفتح العين وعباس بالمهملة البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي قيس عبد الرحمن بن غزوان عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي ابن شرحبيل انه قال قال عبد

قوله العسكري بفتح اول والكاف ورد الى عسكر مكرم مدينة بالاهواز اه ب

والواو في للاخت او الاخوات صح

ولو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان وللزوج الربع

برفع النصف في اليونينية اه كذا بخطه

الله يعني ابن مسعود في ابنة وابنة ابن واخت لا اقضي فيها بغير ما قضاء النبي صلى الله عليه وسلم او قال قاد النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقي فللاخت وهو الثلث فللاخت بالتعصيب ولابي داود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق قريبا

باب ميراث الاخوات والاخوة الاناث والذكور وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان ابو عبد الرحمن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال دخل علي بتشديد الياء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض فقد غشي علي بفتح الواو وبما توضأ به فتوضأ ثم نضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة رش علي بتشديد الياء من وضوئه الماء الذي توضأ به فافقت فقلت يا رسول الله امالي اخوات فنزلت اية الفرائض ومطابقة الحديث في قوله امالي اخوات فانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط المؤلف الاخوة بطريق الاولى وقدم الاخوات في الذكر للتصريح بهن في الحديث واما الاخوة والاخوات من الابوين او احدهما فهم وارثون بالصلب للذكر جميع المال وكذا للجماعة وللاخت القرب النصف وللاختين فصاعدا الثلثان فان اجتمع الاخوة والاخوان فللذكر مثل حظ الانثيين بنص القرآن واما الاخوة والاخوات للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين الا في المشركة وهي زوج وام واخوان لام واخوان لابوين المسالة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام السدس واحد وللاخوين من الام الثلث سهمان يشاركهما فيه الاخوان للابوين

واما الاخوة والاخوان للام فلكل واحدة منهما السدس سواء كان ذكرا او انثى وللاثنين الثلث بينهم بالسوية سواء كانوا ذكورا او اناثا ولا يفضل الذكر منهم على الانثى والحديث سبق في اول الفرائض هذا باب بالتنوين مذكر فيه قوله تعالى يستفتونك اي يستخبرونك في الكلالة والاستفتاء طلب الفتوى يقال استفتيته في المسألة فافتاني افتاه وفتيا وبمعناه استفتاه وضع الافتاء ويقال افتيت فلانا في رؤياه افتاه قال تعالى يوسف ايها الصديق افتنا في سبع بقرات ومعنى الافتاء الاظهار المشكل قل الله يفتيكم في الكلالة متعلق بيفتيكم على اعمال الثاني وهو اختيار البصريين ولو اعمل الاول لاضمر في الثاني وله نظائر في القرآن كقوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه نحو الكلالة الميت الذي لا ولد له ولا والد وهو قول جمهور اللغويين وقال به علي وابن مسعود او الذي لا والد له فقط وهو قول عمر او الذي لا ولد له فقط او من لا ورث ابو لا ام وعلى هذه الاقوال فالكلالة اسم للميت وقيل الكلالة اسم للورثة ما عدى الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو بكر رضي الله عنه وسموا بذلك لان الميت بذهاب طرفيه تكلله الورثة اي احاطوا به من جميع جهاته وفي المراسيل لابي داود عن ابي اسحاق عن ابي سلمة عن ابن عبد الرحمن جاء رجل فقال يا رسول الله ما الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فنزوريته كلالة وفي مدارك التنزيل كان جابر بن عبد الله مريضا فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كلالة فكيف اصنع في مالي فنزلت ان امرؤ هلك ليس له ولد رفع على الصفة اي ان هلك امرؤ عار ذي ولد

والمراد

والمراد بالولد الابن وهو مشترك يقع على الذكر والانثى لان الابن يسقط الاخت والاسقطها البنت وله اخت لاب وام او اب فلها نصف ما ترك اي الميت والفاء جواب ان وضمير لها جملة لا محل لها من الاعراب لاستئنافها وهي دالة على جواب الشرط وليست جوابا خلافا للكوفيين وابي زيد والضمير في قوله وهو يرثها عائد ان على لفظ امرء واخت دون معنا بما هو من باب قوله

وكل اناس قاربوا قيد فحلهم ... ونحن جعلنا قيده فهو ساربه

والهالك لا يرث فالمعنى وامرأ اخر غير الهالك يرث اخت له اخرى ان لم يكن لها ولد اي ابن اي ان الاخ يستغرق ميراث الاخت ان لم يكن للاخت ابن فان كان لها ابن فلا شيء للاخ وان كان ولدها انثى فللاخ ما فضل عن فرض البنات وهذا في الاخ للابوين فاما الاخ من الام فانه لا يستغرق الميراث ويسقط بالولد فان كانت اي الاختان تدل عليه قوله وله اخت اي فان كانت الاختان اثنتين اي فصاعدا فلهما اي لهن الثلثان مما ترك اي الميت وان كانوا اخوة اي وان كان من يرث بالاخوة والمراد بالاخوة الاخوة والاخوان تغليبا لحكم الذكورة رجالا ونساء ذكورا واناثا فالذكر منهم حظ الانثيين مثل حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين الله لكم اي الحق وهو مفعول بين محذوف ان تضلوا مفعول من اجله على حذف مضاف تقديره يبين الله لكم امر الكلالة كراهة ان تضلوا فيها اي في حكمها هذا تقدير المبرد وقال الكسائي والمبرد وغيرهما من الكوفيين ان لا محذوفة بعد ان والتقدير لئلا تضلوا قالوا وحذف لا سائغ ذائع كقوله

رأينا ما رأى البصراء منها ... فآلينا عليها ان نباعا

اي ان الانباء عا والله بكل شيء عليم يعلم الاشياء كلها قبل كونها
وبعده وسقط لابي ذر من قوله ان آخر الى الآخر وقال بعد
قوله في الكلالة الآية وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جد
ابي اسحاق عمرو السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال اخر اية نزلت عليه صلى الله عليه وسلم
خاتمة سورة النساء قل الله يفتيكم في الكلالة
وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما اخر اية نزلت اية الربا
واخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله والفتح وروى بعد
ما نزلت سورة النصر عاش رسول الله صلى الله عليه
وسلم عاما ونزلت بعدها براءة وهي اخر سورة نزلت
كاملة فعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها
سنة اشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع يستفتونك قل
الله يفتيكم في الكلالة فسميت اية الصيف لانها نزلت
في الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفات اليوم اكملت
لكم دينكم فعاش بعدها احدا وثمانين يوما ثم نزلت
اية الربا ثم نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
فعاش بعدها احدا وعشرين يوما وحديث الباب
سبق في المغازي باب حكم
امرأة نفساء عن ابني عم احدهما اخ للام والآخر زوج
وذلك ان يتزوج رجل امرأة فتلد منه بنتا ثم تزوج
اخري فتلد منه بنتا ثم فارق الثانية فتزوجها
اخوه فتلد منه بنتا فهي اخت الثانية لامه وابنة
عمه فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم
ماتت عن ابني عمها احدهما اخوها لامها والآخر زوجها

وقال

وقال علي لموالي ابي طالب مما وصله سعيد بن منصور للزوج
النصف وللام من الام السدس وما بقي وهو الثلث بينهما
نصفان بالسوية بالعصوبة فيكون للاول الثلثان بالفرض
والتعصيب وللام الثلث بالفرض والتعصيب وقد وافق
عليا زيد بن ثابت والجمهور وقال عمر وابن مسعود جميع
المال يعني الذي بينهي بعد نصيب الزوج للذي جمع
القرابتين فله السدس بالفرض والثلث الباقي بالتعصيب
قال في الروضة ولو ترك ثلاثة بني اعمام احدهم زوج
والثاني اخ لام فعلى المذهب للزوج النصف وللاخ للام
السدس والباقي بينهم بالسوية وان رجحنا الاخ للام فللزوج
النصف والباقي للاخ وبه قال حدثنا محمود بن غيلان
قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى وهو ايضا
شيخ البخاري عن اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق السبيعي
عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن
عاصم عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا اولى بالمؤمنين من انفسهم اي انولي امورهم بعد
وفاتهم فمن مات منهم وترك مالا الفاء في فمن تفسيرية
مفصلة لما اجمل من قوله انا اولى بالمؤمنين فماله لموالي
العصبة الاضافة للبيان نحو شجر الاراك اي الموالي الذين
هم عصبة ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام
ثقلا كالدين والعيال او ضياعا بفتح الضاد المعجمة
وبعد الياء المثناة التحتية بمعنى الضايع كالطفل الذي لا شيء له فانا وليه
اقوم بمصالحه فليأتني له بلفظ امر الغائب المجهول واللام
مكسورة وقد تسكن مع الفاء والواو وغالبا فيهما واثبات

م
ج
د

الالف بعد العين جائز والاصل عدم الاشباع للجزم والمعنى
فادعوني له اقوم بكله ومتباعه قال في الفتح والمراد بالجمع
العصبة بنو العم فسوى بينهم ولم يفضل احدا على احد وهو
حجة للجمهور في التسوية بين بني العم العلل العيال كذا في
رواية المستملي كما في الفرع واصله وزاد في الفتح والكشميهني
قال واصله الثقل ثم استعمل في كل من يتبعك والعيال
فرد من افراده وبه قال حدثنا اميه بن بسطام بضم
الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة
وفتح وسكون المهملة البصري قال حدثنا يزيد بن
زريع بضم الزاي وفتح الراء اخره عين مهملة عن روح بفتح
الراء الهذلي مهملة ابن القاسم العنبري عن عمه الله من طاوس
عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الحقوا الفرايض باهلها فما تركت
الفرايض فلاولى بفتح الهمزة فلاقرب رجل ذكر ووصفه بالذكر
بالذكر تنبيها على استحقاقه وهو الذكورة التي بها سبب
العصوبة وسبب الترجيح في الارث وله اجعل للذكر
مثل حظ الانثيين وحكمته ان الرجال يلحقهم مؤن كثيرة
كالقيام بالعيال والضيفان وارفاد القاصدين ومواساة
السائلين وتحمل الغرامات الى غير ذلك فان
حكم ذوي الارحام وهم كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة
واختلف هل يرثون ام لا والاول قال الكوفيون واحمد
محتجين بقوله فهي واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وذو
الارحام هم اصناف جدود جدة ساقطات كابي ام وام ابي ام
وان علت واولاد بنات لصلب او لابن من كور واناث وبنات
اخوة لابوين او لاب او لام واولاد اخوات كذلك وبنو اخوة

لام وعم

والحديث مر فريبا
والله الموفق هو

لام وعم لام اي اخوة لاب لام وبنات العمام لابوين او لاب اولام وعمات
واخوال وخالات ومدلون بهم اي بما عد الاول اذا لم يبق في الاول
من يدلي به ممن انفرد منهم على القول بتوريثهم اذا لم يوجد احد
من ذوي الفروض الذي يرد عليهم حاز جميع المال ذكرا كان
او انثى وفي كيفية توريثهم مذهبان احدهما وهو الاصح
مذهب اهل التنزيل وهو ان يترل منهم منزلة من يدلي به
والثاني مذهب اهل القرابة وهو تقديم الاقرب منهم الى الميت
ففي بنت بنت وبنت بنت ابن المال على الاول بينهما اثلاثا وعلى
الثاني لبنت البنت لقربها الى الميت لقربها وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال قلت
لابي اسامة حماد بن اسامة حدثكم ادريس بن يزيد من الزيادة
ابن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا طلحة بن مصرف بكسر الراء
بعدها فاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال في قوله تعالى ولكل اي ولكل احد اولكل مال جعلنا
موالي وراثا يلونه ويحرزونه فالمضاف اليه محذوف وكذا
العامل فيه الذي تاليه وهو قوله مما ترك الوالدان والاقربون والذين
عاقدت ايمانكم المعاقدة المحالفة والايمان جمع يمين من اليد
والقسم وذلك انهم كانوا عند المحالفة ياخذ بعضهم يد بعض
على الوفاء والتمسك بالعهد والمراد عقد الموالاة وهي مشروعة
والوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة رضي الله عنهم
قال اي ابن عباس كان المهاجر يرث الانصاري دون قرابته
للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت
ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم
فآتوهم نصيبهم من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث
ويوصي له بالوصية برفع الانصاري على الفاعلية ونصب
المهاجر على المفعولية وفي سورة النساء بالعكس والمراد
بيان التوارث بينهما في الجملة قاله في الكواكب وقال في الفتح
والاولى ان تقرأ الانصاري بالنصب مفعول مقدم فتتحد

الروايتان دون ذوي رحمه اي اقاربه للاخوة التي اخى النبي صلى
الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي قال
ابن عباس نسختها والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول
نسختها والذين عاقدت ايمانكم والصواب كما قاله ابن بطال
المنسوخة والذين عاقدت ايمانكم والناسخة ولكل جعلنا
موالي وكذا وقع في الكفالة والتفسير من رواية الصلت
ابن محمد عن ابي اسامة فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت
وقال ابن المنير في الحاشية الضمير في قوله نسختها عائد على
المواخاة لا على الاية والمضمر في نسختها وهو الفاعل المستتر
يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت
ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا
موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم وقال الكرماني فاعل
نسختها اية جعلنا والذين عاقدت منصوب باضمار اعني
انتهى والمراد بالخبر او الحديث هنا انه قوله تعالى ولكل جعلنا
موالي نسخ حكم الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم
وقال ابن الجوزي مراد الحديث المذكور ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اخى بين المهاجرين والانصار فكانوا يتوارثون بتلك
الاخوة ويرون انها داخلة في قوله تعالى والذين عاقدت
ايمانكم فلما نزل قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
في كتاب الله نسخ الميراث بين المتعاقدين وبقي النصرة
والرفادة وجواز الوصية لهم والحديث اخرجه النسائي وابو
داود جميعا في الفرائض باب

ميراث الملاعنة بفتح العين وفي الفرع كاصله وقال
الحافظ ابن حجر بفتح العين المهملة ويجوز كسرها وقال العيني
بكسرها وهي التي وقع اللعان بينها وبين زوجها قال

وقول

وقول بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بالفتح ويجوز الكسر لا معنى
بالعكس انتهى والمراد بيان ما ترثه من ولدها الذي لاعنت عليه
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح
القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا اسمه عويمر
لاعن امرأته خولة بنت قيس في زمن النبي بغير الف بعد
الميم في زمن ولابي ذر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى
من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما بين الملتاعنين
والحق الولد بالمرأة فترثه امه واخوته منها فان فضل شيء فهو
لبيت المال وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور العلماء واكثر فقهاء
الامصار قال الامام مالك وعلى ذلك ادركت اهل العلم وعند ابي
داود من مرسل مكحول ومن رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة
لامه ولورثتها من بعدها وعند اصحاب السنن الاربعة وحسنه
الترمذي وصححه الحاكم عن واثلة رفعه يحوز المرأة ثلاثة
مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه
عمر بن روبة بضم الراء وسكون الواو وبعدها موحدة مختلف
فيه ووثقه احمد وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن
الجارود وفي الدعان من حديث سهل بن سعد ثم جرت السنة
في ميراثها انها ترثه وترث منها ما فرض الله له وحديث الباب
سبق في مواضع كالتفسير والملاعنة هذا باب
بالتنوين بذكر فيه الولد للفراش بكسر الفاء اي لصاحب الفراش
حرة كانت اي المستفرشة او امة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا
مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري

وقال الكرماني اللاعنة
بلفظ المفعول

عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عتبة
بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن ابي وقاص عهد
الى اخيه سعد اختلف في صحبته وجزم السغافسي والدمياطي
بانه مات كافرا وقوله عهد بفتح العين وكسر الهاء اي اوصاه ان
ابن وليدة زمعة بفتح الواو وكسر اللام اي جارية زمعة
بفتح الزاي وسكون الميم وقد تفتح ابن قيس وهم تسم الوليدة نعم
قد يعبر الزبيري وابن اخيه الزبيري في نسب قريش انها كانت
امة يمانية واما ولدها فعبد الرحمن مبني ابني فانبضه اليك
بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح بنصب عام بتقدير في وبالرفع
اسم كان اخذه سعد فقال هذا ابن اخي سعد عهد الي
فيه بتشديد الياء الى فقام عبد بن زمعة فقال هو اخي
وابن وليدة ابي اي جارية ابي زمعة ولد على فراشه من امته
المذكورة وقد كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا
تستاجر ون الاماء للزنا فمن اعترفت الامة انه لحق به ولم
يقع الحاق ابن وليدة في الجاهلية وقيل كانت موالي الوليد
يخرجون للزنا ويضربون عليهن الضرائب وكانت وليدة
زمعة كذلك قال في الفتح والذي يظهر من سياق القصة
انها كانت امة مستفرشة لزمعة فزنا بها عتبة وكانت من
عادة الجاهلية في مثل ذلك ان السيد ان استلحقه لحقه
وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان مردد ذلك الى السيد
او القافة فظهر بها حمل كان يظن انه من عتبة فاختصم فيها
فنسأ وقا اي تماسكا وتلازما بحيث ان كلا منهما كان لذي
ليسوق الاخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله هذا ابن اخي قد كان لهي عتبة عهد الي فيه انه
ابنه فقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد

قوله سعد كذا بخطه وهو سبق قلم وصوابه عتبة اه

على فراشه سقط قوله فقال الي اخر لابي در فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هو اي الولد لك يا عبد بالضم وبفتح
ابن زمعة بنصب ابن اي يا اخوك اما بالاستلحاق او بالقضاء
بعلمه صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان صهره او هو لك ملكا
لانه ابن وليدة ابيه من غير زنا لان زمعة لم يقربها ولا شهد عليه
والاصول تدفع قوله انه فلم يبق الا انه عبد تبعا لامه قاله
ابن حجر وقال الطحاوي معناه هو يدك تدفع بها عن غيرك
حتى يأتي صاحبه لانه ملك لك بدليل امر سودة بالاحتجاب
ويؤيد الاول رواية البخاري في المغازي هو لك فهو اخوك
يا عبد لكن في مسند احمد وسنن النسائي ليس لك باخ لكن
اعلها البيهقي وقال المنذري انها زيادة غير ثابتة وقال
البيهقي معنى قوله ليس باخ اي شبها فلا يخالف قوله لعبد
هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس لك باخ بالشبهة
للميراث من زمعة لان زمعة مات كافرا وخلف عبد بن زمعة
والد المذكور وسودة فلا حق لسودة في ارثه بل جاز له
عبد قبل الاستلحاق فاذا استلحق الابن المذكور شاركه
في الارث دون سودة فلذا قال لعبد هو اخوك وقال لسودة
ليس لك باخ الولد للفراش اي لصاحب الفراش وهو على
حذف مضاف اي زوجا كان او مولى حرة كانت امة وللعاهر
الحجر اي لا حق له في النسب كقولهم له التراب عبر به
عن الخيبة اي لا شيء له وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر واستبعد
بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن بخلاف حمله على الخيبة
فانه على عمومه وايضا الحديث انما هو في نفي الولد عنه لا في
رجمه ثم قال صلوات الله وسلامه عليه لسودة بنت
زمعة ام المومنين رضي الله عنها احتجبي منه اي من عبد

الرحمن استحبابا للاحتياط لما راي بكسر اللام وتخفيف الميم اي لاجل ما رأى من شبهه البين بعتبة فما راعاها عبد الرحمن حتى لقي الله عز وجل وفي الحديث ان الاستلحاق لا يختص بالاب بل للاخ ان يستلحق وهو قول الشافعية وجماعة بشرط ان يكون الاخ حائزا او يوافقه باقي الورثة وامكان كونه من المذكور وان يكون يوافق على ذلك ان كان بالغا عاقلا وان لا يكون معروف الاب والحديث سبق في البيوع والوصايا والمغازي وسيجيء في الاحكام ان شاء الله تعالى يقول الله وفوقه وكرمه وبه قال

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد الزيتي الجمحي مولاهم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الولد لصاحب الفراش كذا في هذه الرواية والحديث سبب عن قصة ابن زمعة فقد اخرجه ابو داود وغيره من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال لما فتحت مكة ان فلانا ابني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهبت امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الاثلب فقال ما الاثلب قال الحجر وقد دل حديث ابن زمعة على ان الامة تصير فراشا بالوطء فاذا اعترف السيد بوطء امته او ثبت ذلك بطريق شرعي ثم اتت بولد لمدة الامكان بعد الوطء لحقه من غير استلحاق كما في الزوجة لكن الزوجة تصير فراشا بمجرد العقد فلا يشترط في الالحاق الا الامكان لانها تراد للوطء فجعل العقد عليها كالوطء بخلاف الامة فانها تراد لمتاع اخر فاشترط في حقها الوطء هذا قول الجمهور وعن الحنفية لا تصير الامة فراشا

لو قال هذا ابني او نحوه شرط فيه مع ما يأتي ان لا يكون الملحق به رجلا يحال ان المرأة لا يستلحقها اهـ ويقبل بينا ولي استلحاق ولد امته وكونه سيتا يحال ان احبلها ولو مجنونا لاستحالة ثبوت الاصل مع جحوده باقرار غيره وكونه المقر لا ولاء عليه وكونه وارثا حائزا للارث الملحق به اهـ منه

الا اذا

الا اذا ولدت من السيد ولدا والحق به فيهما ولدت بعد ذلك لحقه الا ان ينفيه وعن الحنابلة من اعترف بالعلوق فاتت منه لستة الاشهر لحقه وان ولدت منه اولا فاشتراها لم يلحقه ما بعده الا بافراد مستأنف على الراجح عنده هم ونقل عن الشافعي رحمه الله عليه انه قال ان لفظة الولد للفراش معينين احدهما ما لم ينفه فاذا انفاه ما شرع له كاللعان انتفى عنه والثاني اذا تنازع رب الفراش والعاهر في الولد لرب الفراش قال في الفتح الباري الثاني ينطبق على خصوص الواقعة والاول اعم قال وحديث الولد للفراش قال ابن عبد البر من اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن بضعة وعشرين نفسا من الصحابة والله الموفق هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه الولاء لمن اعتق وباب ذكر فيه ميراث اللقيط وهو صغير او مجنون مملوك لا كافل له وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اللقيط حر لان غالب الناس احرار الا ان تقام بينة برقه بعد لسبب الملك كارث وشري فلا يكفي مطلق الملك لانه قد يعتقد الشاهد ظاهر اليد وقارن عن كتوب وداربان امر الرق خطر فاحتيط فيه وولاء ولبيت المال عند مالك وان في واحد لحديث انما الولاء لمن اعتق اذ مقتضاه انه من لم يعتق لا ولاء له اذ العتق يقتضي سبق ملك واللقيط من دار الاسلام لا علكه الملتقط وعند غير اللقيط يوالي من شاء وبه قال الحنفية قال عقل الذي والاه عنه جناية لم يكن له ان يعقل عنه ويرثه وان عرهد اسبق معلقا بتمامه في اوائل الشهادات وبه قال

حدثنا حفص بن عمر ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد والثلاثة تابعيون

لو ثبت ان بينة

صفة قوله وشري كذا بخطه من غير ممن شراه بشيء يملكه بالبيع وباعه كاشتري فيما قصد اهـ ق

فعله الاثلث بالفتح وبكسر الثاء والجمع اثفية اهـ ق

كوفيون عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة
بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اشتريها فان الولاء لمن اعتق فلا ولاية لملتقط كما مر واما قول
عمر رضي الله عنه لابي جميلة في الذي التقطه اذهب فهو حر
وعلينا نفقته ولك ولاؤه فمراده انت الذي تتولى تربيته
والقيام بامره فمن ولاية الاسلام لا ولاية العتق واهدى بضم الهمزة
لها اي لبريرة شاة سقط قوله شاة لابي ذر فقال صلى الله عليه
وسلم هو اي لحم الشاة لها صدقة ولنا هدية قال الحكم
ابن عتيبة بالسند السابق وكان مرهما معتبا حرا قال البخاري
وقول الحكم مرسل ليس بمسند الى عائشة رواية الحر وقال الاسماعيلي
هو مدرج وقال ابن عباس رضي الله عنهما سيأتي موصولا في
الطلاق في باب خيار الامة تحت العبد رايته عبدا وهذا اصح من
السابق لانه حضر ذلك فيرجح على قول من لم يحضره ولم يوافقه
الحكم الا بعد ذلك بدهر طويل وبه قال حدثنا اسماعيل
عبد الله بن اويس ابن اخت امام الائمة مالك قال حدثني
بالافراد مالك الاصبحي امام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما
الولاء لمن اعتق الولاء مبتدا خبره لمن اعتق اي كائن او مستقر لمن
اعتق ومن موصولة واعتق في محل الصلة والعائد ضمير الفاعل

باب ميراث السائبة بسين مهملة
بعدها الف فهمزة فموحدة بوزن فاعلة العبد الذي يقول
له سيده لا ولاء لاحد عليك او انت سائبة يريد بذلك عتقه
وان لا ولاء لاحد عليه وقد يقول له اعتقتك سائبة او انت
حر سائبة ففي الصيغتين الاوليتين يفتقر في عتقه
الى نيته وفي الاخيرتين يعتق وان كره وبه قال

حدثنا

حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري
عن ابي قيس عبد الرحمن بن ثروان بالمثلثة المفتوحة والراء الساكنة
وبعد الواو الف فنون الاودي عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي
ابن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
زاد الاسماعيلي بسنده الى هزيل قال جاء رجل الى عبد الله
فقال ابي عتق عبده الى سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا
فقال عبد الله فال ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل الجاهلية
كانوا يسيبون وزاد الاسماعيلي ايضا وانت ولي نعمته فلك ميراثه
فان تاثمت او خرجت في شيء فحمل لعقله وجعله في بيت المال وبهذا
الحكم في السائبة قال الشافعي وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
السوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد ان عائشة
رضي الله عنها اشترت لبريرة لتعتقها بضم القوقية الاولى
واشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فقالت يا رسول الله ابى اشترت
بريرة لاعتقها وان اهلها شترطوا ولاءها فقال صلى الله
عليه وسلم اعتقيها فانما الولاء لمن اعتق سواء
كان سائبة او غيرها او قال عليه الصلاة والسلام لها اعطي
الثمن بالشك من الراوي قال فاشترتها فاعتقتها قال وخيرت
بضم الخاء المعجمة فاعتقت ولابي ذر عن الحموي والمستملي نفسها
اي خيرت لما اعتقت بين فسخ نكاحها وامضاء النكاح واختيار
الزوج فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت بضم الهمزة وكسر
الطاء المهملة اي لو اعطاني معطيك كذا وكذا من المال ما كنت معه
ما كنت اصحبه ولا اقمت عنده قال الاسود بن يزيد وكان زوجها
حرا قال البخاري قول الاسود هذا منقطع اي لم يصله بذكر
عائشة فيه وفيه جواز اطلاق المنقطع في موضع المرسل

خلافا لما اشتهر في الاستعمال من تخصيص المنقطع بما سقط منه من اثنا السند واحد الاتي صورة سقط الصحابي بين التابعي والنبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك يسمى المرسل وفيه ان سليمان رضي الله عنهما ابنه عبد الله اصح اذا كان حضر القصة وشاهدها بخلاف الاسود فانه لم يدخل المدينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في مواضع كثيرة والله الموفق والمعين

باب اثم من تبرأ من مواليه وبه قال

حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي انه قال قال علي رضي الله عنه ما عندنا كتاب نقرؤه وفي باب حرم المدينة من اطر كتاب الحج ما عندنا شيء الا كتاب الله عز وجل غير هذه الصحيفة قال في الكواكب غير حال او استثنا اخر وفي بعض نقد بر كما قال الشافعي رحمة الله عليهم التخريك المباركان الصلوة تقديره والصلوات قال يزيد بن شريك فاخرجها اي الصحيفة فاذا فيها اسنان جمع شيء لا ينصرف قال الكسائي لكثرة استعمالها من الجراحات بكسر الجيم اي من احكام الجراحات واسنان الابل بفتح همزة اسنان ابل الديات او الزكاة او اعم قال ولابي ذر وقال وفيها المدينة طيبة حرم بفتحتين بحرمة ما عائر بين بفتح العين المهملة وسكون المثناة تحتها ثم راء احدث بالمدينة الى ثور بضم المثلثة قيل انه اسم جبل بها ايضا وانه كان المشهور انه بمكة وقيل الصحيح ان لا دليل له احد اي ما بين عير الى احد ولابي ذر الى كذا ابدل قوله الى ثور فمن احدث فيها حدثا مخالفا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم او اوى محدثا المهزة محدثا بضم الميم وكسر الدال المهملة اي من نصر جانيا

واواه

واواه واجاره من خصمه واحال بينه وبين ان يقتص منه عليه لعنة الله اي البعد من الجنة التي هي دار الرحمة في اول امره لا مطلقا ولعنة الملائكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية وفتح الموحدة منه يوم القيامة صرف فرض ولا عدل نفل او بالعكس او غير ذلك مما سبق في الحج ومن والى بفتح اللام اتخذ قوما موالي بغير اذن موليه ليس الاذن لتقييد الحكم بعدم الاذن والقصر عليه وانما ورد الكلام بذلك على انه الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية منه يوم القيامة صرف ولا عدل ولابي ذر لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة اي امان المسلمين للكافر صحيح والمسلوك لنفس واحدة فيه يسعى بها ادناهم كالعبد والمراة فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض ذمته فمن اخفر بخاء معجمة ساكنة وفتح الفاء مسلما اي نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وصحح ابن حبان من حديث عائشة مرفوعا من تولى الى غير موالية فليتبوأ مقعده من النار قال ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري وفي الحديث انه لا يجوز للمعتق ان يكتب فلان مولى فلان ويجوز له ان ينتسب الى نفسه كالقرشي وقال غيره الاولى ان يفصح بذلك كما كان يقول القرشي بالولا او مولاهم وقال وفيه ان من علم ذلك وفعله سقطت شهادته لما يترتب عليه من الوعيد ويجب عليه التوبة والاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

قوله صرف ولا عدل اي الصرف في الحديث التوبة والعدل الفدية او هو النافلة والعدل الفريضة او بالعكس او هو الوزن والعدل الكيل او هو الاكتساب والعدل الفدية او الحيلة ومنه فما يستطيعون صرفا ولا عدلا اهـ فتح

ابن فلان بل يقول فلان

عن بيع الولاء وعن هبته لانه حق كالنسب المعتق من العتيق وذلك
لانه غير مقدور التسليم قاله في الكواكب هذا باب
بالتنوين اذا اسلم على يديه وللكشميهني والاكثر رجل وللكشميهني
الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى اذا اسلم رجل على يدي رجل
وقال الحسن البصري لابوي له للذي اسلم على يديه ولاءه بكسر
الواو وبالمد درء عن الكشميهني ولاه بفتح الواو وبالقصر بدل الياء والهمز
وهذا الاثر وصله سفيان الثوري في جامعه واخرجه ابن ابي
شيبة بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان ورواه الدارمي عن ابي نعيم
عن سفيان واخرج ابن ابي شيبة ايضا من طريق يونس عن الحسن
لا يرثه الا ان شاء اوصى له بماله وقال النبي صلى الله عليه وسلم
الولاء لمن اعتق فخرج به من اسلم على يديه رجل لما في الرواية
الاخرى انما الولاء لمن اعتق كما لا يخفى وسبق موصولا قريبا
ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن تميم ثنوانيا وشن من خارجة
ابن سواد اللخمي رفعه نسبة الى بني الدار بن هانئ وكان من افاضل
الشام اسلم سنة تسع من الهجرة وكان من افاضل الصحابة
وله مناقب وفي العزم افرادها بالتثنية اعانني الله على
ذلك على احسن المسالك رفعه بالحركات ولا يجوز رفعه بسكون
العين وضم العين اي رفع تميم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقد وصله البخاري في تاريخه وابو داود وابن ابي عاصم والطبراني
والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز قال سمعت عبيد
الله بن وهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن فبيصة بن ذويب
عن تميم الداري قال قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل
يسلم على يدي رجل من المسلمين قال هو اولى الناس بمحياه
ومماته قال البخاري رحمه الله واختلفوا في صحة هذا الخبر
قال بعضهم عن ابن وهب سمع تميما ولا يصح لقول النبي

بفتحتين والباء ذر صح

قال ابن الاثير بفتح الميم وكسرها
الجمع فيهما وبكسر الزاي وفتح الباء وبالهاء
الوحدة اه

صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث
ليس بثابت انما ابو رويه عبد العزيز عن ابن عمر عن ابن موهب
وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه لقي تميما ومثل هذا
لا يثبت وقال الترمذي اسناده ليس بمتصل قال وادخل بعضهم
بين ابن موهب وبين تميم فبيصة وقال بعض الرواة فيه
عن عبيد الله بن موهب وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز
راويه ليس بالحافظ قال في الفتح هو من رجال البخاري كما
في الاشربة لكنه ليس بالمكثر واما ابن موهب فلم يدرك تميما
واشار النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها
بسماعه من تميم خطا ولكنه وثقه بعضهم نعم صحح هذا
الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث حسن صحيح
المخرج ومتصل وجزم البخاري في التاريخ بانه لا يصح
لكنه لمعارضة حديث انما الولاء لمن اعتق ويوخذ منه
انه لو صح لما قاوم هذا الحديث وعلى التنزل فيمكن ان
يجمع بل يخص عموم الحديث المتفق على صحته بهذا فيستثنى
منه من اسلم او تنزل الاولية في قوله اولى الناس بمعنى
النصر والمعاونة وما اشبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث
المتفق على صحته على عمومه حيث الجمهور الى الثاني
وبه جزم ابن القصار وقال ابو حنيفة واصحابه ان يسلم
ان عقل عنه وان لم يعقل له فله ان يحول عنه لعبره قاله
في فتح الباري وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي عن مالك هو ابن انس الامام الامة عن نافع
مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما وسقط ام المومنين
لابي ذر اراد ان تشتري جارية هي بريرة لتعتقها
اي لان تعتقها وهو بضم التحتية فقال اهلها نبيعكها

سقطت من قلم المؤلف لفظة تبيع اه

رواه يحيى ابن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر فبيصة ورواه ابو اسحاق السبيعي بدون ذكر تميم اخرجه ابو داود وقال ابن المنذر الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما فبيصة صح

ان عائشة ام المومنين رضي الله عنها صح

النووي صح

على ان ولاءها لنا فذكرت لرسول الله اي ذكرت عائشة قولهم
نبيعكها على ان ولاءها لنا ولابي ذر فذكرت ذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف ولابي ذر عن
الكشميهني لا يمنعك بالنون الثقيلة لغة العين فانما الولاء لمن
اعتق اللام للاختصاص كما قاله الكرماني بمعنى ان الولاء مختص
بمن اعتق وبذل المال في اعتاقه قال العيني ويجوز ان تكون
للاستحقاق كما في قوله وذل للمطففين واستحقاق المعتق
الولاء لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة وصيرورة
الولاء للمعتق لا ينافي صيرورته لغيره وبه قال حدثنا محمد
غير منسوب قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية ابي علي ابن شبوية
عن العربي محمد بن سلام وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد
ابن يوسف يعني البيكندي قال اخبرنا ابو بكر يعني ابن عياش
عن منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود
ابن يزيد خال ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اشترت بريرة فاشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فذكرت
ذلك الاشتراط للنبي وفي نسخة ساكتة فقيه النقاب اي ذكرت
عائشة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى
الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة قالت عائشة فاعتقتها
قالت عائشة ايضا فدعاها اي فدعا بريرة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها بين المقام معه او
المفارقة فقالت لو اعطاني كذا وكذا من المال ما بقيت عنده
فاختارت بالفاء ولابي ذر واختارت نفسها وزاد ابو ذر
في روايته قال وكان زوجها حرا وقد سبق قبل باب
من وجه آخر ان القائل هو الاسود راويه عن عائشة وفي الباب

الذي

الذي قيله انه الحكم باب ما يذكر في الشراء
الولاء وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا همام
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي الحافظ عن نافع
عبد ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اراد ت عائشة رضي الله عنها
ان تشتري بريرة فاشترط اهلها ان يكون ولاءها لهم فقالت
للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء لهم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لها اشتريها فاعتقي فانما الولاء لمن
اعتق فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن يستحقن الولاء
وبه قال حدثنا ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر واسمه
محمد قاله اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح
احد الاعلام عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الولاء لمن اعطى الورق الفضة ثمنا وولي النعمة
بكسر اللام المخففة بالاعتاق بعده اعطى الثمن لان ولاية
النعمة التي فستحق بها الميراث لا تكون الا لمعتق والحديث
كما قاله ابن بطال يقتضي ان الولاء لكل معتق ذكرا كان او
انثى وهو مجمع عليه وليس ببدع الفقها خلف انه ليس للسيد
من الولاء الا ما اعتقن او جر اليهن من اعتق بولادة او
عتق واشار بقوله لمن اعطى الورق الى ان المراد بقوله
لمن اعتق ان يكون من عتق في ملكه حتى العتق لا من باشر
العتق فقط وقوله وولي النعمة هو لفظ وكيع عن سفيان
الثوري عن منصور تفرد بها الثوري كما نبه عليه في الفتح
والله الموفق والمعين هذا باب
بالتنوين يذكر فيه متولي القوم اي عتيقهم من انفسهم

في النسبة اليهم والميراث منهم وان الاخت منهم لانه ينسب
الى بعضهم وهي امه فتكون منهم تورث ذوي الارحام على
القول به وثبت قوله منهم لابي ذر عن الكشميهني وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا معاوية بن قرة بضم القاف وفتح الراء المشددة
ابن ابي اياس بن هلال المدني البصري وقتادة بن دعامة السدوسي
كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال مولى القوم من انفسهم او كما قال
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاخت
القوم منهم او قال من انفسهم في المعاونة والانتصار والنصرة
والشفقة ونحو ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال بان ذوي
الارحام يرثون كما ترث العصبات ويلوفق الحنفية وغيرهم
والشك من الراوي واورد الحديث هنا مختصرا وتاما في مناقب
قريش في باب ابن اخت القوم منهم باب
حكم ميراث الاسير في يد العدو وسواء حضره او لا قال ابي
البخاري وكان شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره حاء
مهملة ابن الحارث القاضي الكندي الكوفي يورث الاسير
بفتح الواو وكسر الراء المشددة في ايدي العدو ويقول هو
لهو حي اليه اي الى ميراثه وهذا وصله ابن ابي شيبة والدارمي
وقال عمر بن عبد العزيز مما وصله عبد الرزاق لاسحاق
ابن راشد فيما كتب اليه اهل بهمزة مفتوحة فجيم مكسورة فراي
مجزوم بالامر وصية الاسير بنصب وصية على المفعولية
وعتاقه بفتح العين وبعد القاف هاء ولابي ذر وعتاقته

بفوقية

بفوقية بعد القاف وما منع في ماله مالم يتغير عن دينه
دين الاسلام الى غيره طايعا فانما هو ماله يصنع فيه ما يشاء
بلفظ المضارع ولابي ذر عن الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي وبه
قال حدثنا ابو الوليد مسلم ابن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي هو ابن ابي ثابت الانصاري
عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من ترك مالا بعد وفاته فلورثته ومن ترك كلا بفتح الكاف
واللام المشددة عيالا فالينا وهذا الحديث يؤيد قول الجمهور
ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له لانه اذا كان مسلما
دخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا
فلورثته وعن سعيد بن المسيب انه لم يورث الاسير في يد
العدو والحديث مرفي الاستقراض هذا باب
بالتنوين بذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم
الكافر ولا الكافر المسلم واذا اسلم الكافر قبل ان تقسم الميراث
المخلف عن ابيه او اخيه فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت
الموت لا بوقت القسمة عند الجمهور وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين
المشهور بزين العابدين عن عمر بضم العين ابن عثمان ابن
عفان القرشي العدوي ولابي ذر عن عمرو بفتح العين بدل عمر
بضمها وكلاهما ولد لعثمان واتفق الرواة عن الزهري انه عمرو
ابن عثمان بفتح العين وسكون الميم الا ابن الكاوحده قال عمر
بضم اوله وفتح الميم عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر

وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق
الى انه يرث منه لقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو
ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح واجابوا
عن حديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه بان معناه فضل
الاسلام وليس فيه تعرض للارث فلا يترك النص الصريح
لذلك ولا يرث الكافر المسلم اجماعا ولا يرث نحو مرتد كيهودي
تنصر احدا اذ ليس بينه وبين احد موالاة في الدين لانه
ترك دينا يقر عليه ولا يقر على دينه الذي انتقل اليه ولا يورث
لذلك كزنديق وهو من لا يتدين بدين فلا يرث ولا يورث
لذلك واما المسلم من المرتد فقال الشافعي ومالك لا يرث
المسلم المرتد وقال ابو حنيفة والثوري يرثه لكن قال
ابو حنيفة ما اكتسبه في ردته لبيت المال وما اكتسبه
في الاسلام فهو لورثته المسلمين واما الكافران فيتوارثان
وان اختلفت ملتهما كيهودي ونصراني او مجوسي ووثني لان
الملل في البطلان كالملة الواحدة ومن به رق ولو مدبرا
او مكاتبا فلا يرث ولا يورث لنقصه ولانه لو ورث لملك ولا يلزم
باطل الاعوض فيورث ماله كله بجريمة لتمام ملكه عليه
ولا شيء لسيده منه لاستيفاء حقه مما اكتسبه بالرقبة
ولا يرثه قاتل من مقتوله وان لم يضمن بقتله لحديث ليس
للقاتل شيء من الميراث رواه الترمذي بسند صحيح ولان
الارث للموالاة والقاتل قطعها ومن فقد وقف ماله حتى
تقوم بينة بموته او يحكم بموته قاض بمضي مدة من ولادته لا يعيش
فوقها ظنا فيعطى ماله من يرثه حينئذ والحديث سبق في
المغازي باب ميراث العبد النصراني
ومكاتب النصراني ولا يرث ذو الرحم والمكاتب وان لم ينتف من ولده

ولا يرث

ولا يرث ذو رحم من انتفى من ولده ومن هب العلماء ان العبد النصراني
اذا مات فماله لسيده بالرق لانه ملك العبد عن صحيح فيستحقه
السيد لا بطريق الميراث واما المكاتب فان مات قبل اداء كتابته
وكان في ماله وفاء لما بقي من كتابته اخذ ذلك في كتابته فما
فضل فلبيت المال واما من انتفى من ولده فقي حديث
ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان
والحاكم ايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله عنه
وفي سنده عبد الله بن يونس الحجازي ما روي عنه سوى يزيد
ابن الهاد ولم يذكر المولف حديثا هنا ولعله اراد ان يلحق
فيه ما هو على شرطه فاخترمته المنية قبل
حكم من ادعى اخا او ابن اخ وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت اختصم سعد بن ابي وقاص ومالك بن وهب بن عبد
مناف بن زهرة الزهري شهد المشاهد كلها وهو احد العشرة
وعبد بن زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشي العامري اخو
سودة بن زمعة ام المومنين رضي الله عنها في غلام اسمه
عبد الرحمن فقال سعد هذا يا رسول
الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص ذكره ابن منده في الصحابة مستدلا
بقوله اخيه سعد هما عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه
وليس في ذلك ما يدل على اسلامه وقد اشتد انكار ابي نعيم
على ابن منده في ذلك وقال انه الذي كسر رباعية النبي صلى
الله عليه وسلم وما علمت له اسلاما انتهى وبالجملة
فليس في شيء من الاثار ما يدل على اسلامه بل منها ما يصرح
بموته على الكفر والله وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول

الله ولد على فراش ابي زمعة من وليدته اي امته فنظر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها بينا
بعتبة فقال صلى الله عليه وسلم هو اي الغلام الخ لك
يا عبد ولابي ذر يا عبد بن زمعة فالحقه عليه الصلاة
والسلام بعد ما استلحقه لان اقراره مقام اقرار الميت في
حياته فثبت نسبه وقال مالك وابو حنيفة لا يثبت
الولد للفراش وللعاهر الحجر اي الخيبة واحتجبي منه
يا سودة بنت زمعة تورعا واحتياطا قالت فلم ير
سودة الغلام قط ولابي ذر عن الكشميهني بعد اي بعد
قوله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه ورايت في هامش
فرع اليونينية وقال انه منقول منها هنا الباب
في نسخة ابي ذر قبل باب ميراث العبد والنصراني وبليه
اي ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده وارثه
على باب من ادعى اخا او ابن اخ علامة المستفتي والكشميهني
النهي باب من ادعى اي انتسب الى غير
ابيه وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا
خالد يعني ابن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا خالد
يعني ابن مهران الحذاء عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن
سعد بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى
الى غير ابيه وهو اي والحال انه يعلم ان غير ابيه فالجنة عليه
حرام ان استحل ذلك او هو محمول على الزجر والتغليظ
للتنفير عنه واستشكل بان جماعة من خيار الامة انتسبوا
الى غير اباهم كالمقداد بن الاسود اذ هو ابن عمرو واجيب
بان الجاهلية كانوا لا يستنكرون ان ينتمي الرجل غير ابيه الذي

خرج

خرج من صلبه فينسب اليه ولم ينزل ذلك في اول الاسلام حتى نزل
وما جعل ادعياءكم ابناءكم وقرئت ادعوهم الى اباءهم فغلب
على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام وصار
اما اذا ذكر للتعريف بالاشتهار من غير ان يكون من المدعو يخول
عن نسبه الحقيقي ولا يقتضيه الوعيد الوعيد المذكور
انما تعلق لمن انتسب الى غير ابيه على علم منه انه ليس اباه
قال ابو عثمان النهدي فذكر لي اي الحديث لابي بكرة بفتح
فقال وانا سمعته اذناي بفتح العين وسكون الفوقية
ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث
تقدم في غزوة حنين وبه قال حدثنا احمد بالصاد المهملة
والغين المعجمة بينهما موحدة مفتوحة ابن الفرج بالفاء والجيم
الفقيه قال ابن معين كان اعلم خلق الله برأي مالك قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن جعفر بن ربيعة
الكندي عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبعد
الالف كاف ابن مالك الغفاري قال عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ترغبوا عن
ابائكم فمن رغب عن ابيه وانتسب لغيره فهو كفر ولابي ذر عن
الكشميهني فقد كفر اي كفر النعمة فليس المراد الكفر الذي يستحق
عليه الخلود في النار بل كفر حق ابيه اي ستر حقه او المراد التغليظ
والتشنيع عليه اعظاما لذلك والا فكل حق شرعي اذا استر فقد كفر
ولم يعبر في كل ستر على حق بهذا اللفظ وانما عبر به في الموضع
الذي يقصد فيها الذم البليغ وتعظم الحق المستور والحديث سبق
في مناقب قريش هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا ادعت المراة ابنا بتشديد الدال المهملة من ادعت

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
ملو ابن حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان
لم يسميا معهما ابناهما لم يسميا ايضا جاء الذيب فذهب
بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب الذيب بابنك و قالت
ولابي ذر فقالت الاخرى انما ذهب بابنك وقالت
ولابي ذر وعند النسائي فتحاكما اي المرتان فذكر باعتبار الشخصين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتحاكمتا الى داود عليه السلام
فقضى به بالولد الباقي للكبرى لامراة الكبرى منهما لكونه كان
في يدها وغرته عن اقامة البينة فخرجتا على سليمان بن
داود عليهما السلام فاخبرتاه بالقصة فقال ائتوني بالسكين
بكسر السين وسميت سكينا لانها تسكن حركة الحيوان اشقه
اي الولد بينهما نصفين وفي سنن النسائي الكبرى فقالت
الكبرى نعم اقطعوه فقالت الصغرى سمعا له لا تفعل رحمك
يرحمك الله وهو ابنها اي ابن الكبرى فقضى به للصغرى
لجزعها الدال على عظيم شفقتها ولم يعمل باقرارها لصاحبتها
واستشكل نقض سليمان حكم ابيه داود واجيب
بانهما حكما بالوحي اليه داود وحكم سليمان كان ناسخا او كان بالاجتهاد
وجاز النقض لدليل اوحي ونقض الاول بان سليمان
حينيذ لم يكن يوحى اليه اذ كان عمره حينيذ احد عشر سنة قال
ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق والله ان سمعت
بكسر الهمزة اي ما سمعت بالسكين قط الا يومئذ وما كنا
نقول الا المدية بضم الميم وتكسر وتفتح وقيل لها مدية لانها
تقطع مدى حياة الحيوان والحديث سبق في ترجمة سليمان

من

من احاديث الانبيا ما حكم القائف
بالقاف واخره فا وهو الذي يعرف الشبه ويميز الانساب وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا الليث ابن سعد امام
المصريين عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل علي بتشديد الياء البيت حال كونه مسرورا
حال كونه تبرق نقيرة وكشتيرة من السرور اساريره وجهه
وهي الخطوط التي في الجبهة واحدها سرو وسر وجمعها اسرار
واسرة وجمع الجمع اسارير فقال صلى الله عليه وسلم الم
تري حرف جزم ومعها تمرة التقرير وترى مجزوم به بحذف
النون والرؤية علمية وسدت ان التي في قوله ان مجززا
سد مفعولها ولذا فتحت انه مجزز بضم الميم وفتح الجيم وكسر
الزاي الاولى المشددة وتفتح اسم ان وسمي مجززا لانه كان
يجز ناصية الاسير في زمن الجاهلية ويطلقه وهو ابن الاعور
ابن جعدة المدلجي نظر انفا اخبرانه وانفا بالمد ويقصر ظرف
زمان اي الساعة الذي زيد بن حارثة واسامة بن زيد
فقال ان هذه الاقدام بعضها من ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لبعض اي لكائنة من بعض او مخلوقة من بعض
كقوله تعالى لبعضكم من بعض اي مخلوقون من بعض وسبب
سروره عليه الصلاة والسلام ان الجاهلية كانت تقدح
في نسب اسامة لكونه اسود شديد السواد وزيد ابيض من
القطن فلما قال مجززا ما قال مع اختلافي اللون سر صلى
الله عليه وسلم بذلك لكونه كان كافاهم عن الطعن فيهما
لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح وابو داود
في الطلاق والترمذي في الولا والنسائي في الطلاق وبه قال

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم اي يوما البيت وهو من اضافة المسمى الى اسمه او
ذات تحجم وهو سرور فقال يا ولابي ذر يا حميراء عائشة المدلجي
ان مجززا المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام وجيم
بعدها خفيفة نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة
وكانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف لهم
بذلك وليس ذلك حاما بهم على الصحيح فروى ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه كان قائفا وقد كان قرشيا لا مدلجيا
ولا اسديا وخل علي بتشديد اليا وسقطت لغير ابي ذر وزيد
اسامة زاد ابو ذر ابن زيد وزيد اي ابن حارثة وعليهما
قطيفة اي كساء قد غطيا رؤوسهما وبدت اقدامهما
اي ظهرت فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض
كانية او مخلوقة وفي الحديث العمل بالقيافة وبه صلى الله عليه
وسلم وهو مذهب مالك واحمد وان في وقال الحنفية
الحكم بها باطل لانها حدس وذلك لا يجوز في الشريعة وليس
في حديث الباب حجة في ابطال الحكم بها لان اسامة كان قد
ثبت نسبه قبل ذلك فلم يحتج الشارع في ابطال ذلك الى
قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز ووجه ادخال هذا
الحديث في كتاب الفرائض الرد على من زعم ان القائف لا يعتبر
بقوله وان من اعتبر قوله فعمل به لزم منه حصول التوارث
بين الملحق والملحق به والحمد لله رب العالمين

بالقافة ح

قوله القايل باللام كذا بخطه والصواب القايف فعمل بالفا كما في الفتح اه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب

بلغ

كتاب الحدود

جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين بحيث يمنع اختلاط احدهما بالآخر
وحد الزنا والخمر سمي لكونه مانعا للعاطي عن معاودة مثله
مانعا لغيره انه يسلك مسلكه وفي رواية ابي ذر تاخير
البسملة عن لفظ كتاب وما يحذر من الحدود اي هذا كتاب بيان
احكام الحدود وبيان ما يحذر من الحدود ولابي ذر عما يشتمل
باب ما يحذر من الحدود ويراد بها نفس المعاصي ولم يذكر البخاري
هنا حديثا هذا باب بالتنوين

وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي

لا يشرب الخمر بضم التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول والخمر
رفع نايب الفاعل والمستملي فيما ذكره في الفتح وملوي اليونينية
لابي ذر باب الزنا وشرب الخمر اي التحذير من فعلهما وقال
ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي شيبة في كتاب
الايمان ينزع منه بضم اوله وفتح الزاي والضمير في منه
للزاني نور الايمان في الزنا ورواه ابو جعفر الطبري من
طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من زنا نزع الله منه نور الايمان من قلبه فان شاء ان
يرده اليه رده وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود
اذا زنا الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع
رجع اليه الايمان فيحتمل ان يكون نقص منه الحيا المعبر عنه
بالنور والحيا من الايمان وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف الخزومي مولاهم المصري
وبكير اسم جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن

الذي مر

ابن الحارث بن هشام المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو
مؤمن اذا استحله مع العلم بتحريمه او يسلب الايمان حال تلبسه
بالكبيرة فاذا افارقها عاد اليه او هو من باب التغليظ للتنفير
عنه او معناه نفي الكمال والا فالمعصية لا تخرج المسلم عن الايمان
خلافا للمعتزلة المكفرين بالذنب القائلين بتخليد العاصي
في النار ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن اذا استحله
كما مر ولا يسرق حين يسرق ولابي ذر ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة بضم النون ما لا يحل
جهرا قهرا ظلما لغيره يرفع الناس اليه ابصارهم فيها انتهارهم
لا يقدرون على دفعه ولو نفضر عوا اليه وهو مؤمن او هو كناية
عن عدم التسترية لذلك فيكون صفة لازمة للمتصف بخلاف
السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والانتهاب اشد
لما فيه من مزيد الجراءة وعدم المبالاة ولم يذكر الفاعل
في الشرب وما بعده ففيه كما قال ابن مالك حذف الفاعل
لدلالة الكلام عليه والتقدير ولا يشرب الشارب الخمر
الخ ولا يرجع الضمير الى الذي ليلائم مختص به بل هو عام
في كل من شرب وكذا في الباقي وقد ذكر في العاصي في اسرق
في رواية ابي ذر كما مر والحديث اخرجه مسلم وابن ماجة في
الفتن وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سعيد
ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله
اي بمثل حديث ابي بكرة عن ابي هريرة رضي الله عنه هذا الا النهبة
فليست فيه

باب ما جاء في ضرب شارب الخمر

وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث

قوله صفة لازمة اخ
الصفة اللازمة هي التي
لا تنفك عن موصوفها وليت
مبينة لمخصوصه كما لغاكد
بالقوة للانسان اي سبحا
ع ش على الزيلعي

ابن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم الخ للمخول قال البخاري بالسند المذكور وحدثنا
ادم ولابي ذر بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم ضرب اي امر بالضرب في الخمر
بالجريد والنعال البالغ بالجريد بالالة والتعريد ضعف
النخل وسمي به لانه جرد عن الخوص وجلد اي امر بالجلد
فيه ابو بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته اربعين
جلدة وهذا لفظ طريق هشام عن قتادة بن دعامة
واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي في الخلافيات
من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن ادم شيخ البخاري
فيه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب
الخمر فضربه بجريدتين نحو اربعين ثم صنع ابو بكر
مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد
الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون فعمله عمر واخرجه
مسلم والنسائي ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة
مثل رواية ادم الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر ابي
في خلافته استشار الناس فقال عبد الرحمن يعني
ابن عوف اخف الحدود ثمانون وامر به عمر ولم يقل عن النبي
صلى الله عليه وسلم اربعين نعم في رواية مسلم انه
صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد
اربعين وقوله في الرواية السابقة نحو من اربعين قيل
لابد من تاويله بانه اتى بغير نحو لعدم التساوي في الضرب
بالنعال والايدي فالحدود انما تكون محدودة وكون الراوي

حاكيا ذلك عن واقعة لا يلزم منه ان تكون تقريبا بل تحديدا وان كان الراوي
لم يجر التحديد فيه وغايته ان يكون اربعين فوجب التوقف
بانها الحد لاسيما وانضم اليها رواية مسلم السابقة ونحوها مما
فيه الجزم بالاربعين ويؤيد ذلك قدناتي بمعنى مثل وفي مسلم
ايضا من طريق معاذ بن هشام عن ابيه ثم جلده ابو بكر
اربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما
تقولون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف اري ان تجعلها
كاخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين والريف بكسر الراء كل ارض
فيها زرع ونخل او ما قارب المياه من ارض العرب وعنرها او
ما فيه زرع وخصب او هو الخصب والسعة في المآكل والمشارب
وعند النسائي من طريق يزيد بن هارون عن شعبة فضربه
بالنعال نحوا من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع به مثل ذلك
ورواه همام عن قتادة بلفظ فامر قريبا من عشرين رجلا
فجلده كل رجل جلدتين بجريد اخرجه احمد والبيهقي قال
في الفتح وبهذا يجمع بين ما اختلف فيه على شعبة وان
جملة الضربات كانت نحو اربعين بجريدتين فتكون الجملة
ثمانين وفي مسلم من طريق حضين بجاء مهملة وضاد معجمة
مصغر ابي المنذر ان عثمان امر عليا بجلد الوليد بن
عقبة في الخمر فقال لعبد الله بن جعفر اجلده فجلده
فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين وجلد عمر ثمانين
وكل سنة وهذا احب الي فعنه الجزم بانه صلى الله عليه
وسلم جلد اربعين وسائر الاخبار ليس فيها عدد الا بعض
الروايات عن انس ففيها نحو الاربعين والجمع بينهما ان
عليا اطلق الاربعين فهو حجة على من ذكرها بلفظ

قوله وضاد معجمة اي
وبنون كذا بخط شيخنا
٤ ج ١ ح

التقريب ثم مذهب الشافعية ان حد الحر اربعون جلدة لما
سبق وحد غيره ولو مبعضا عشرون على النصف من
الحر كنظائره مما تتبعض فيه في كل من الاربعين والعشرين
بحيث تحصل لها زجر وتنكيل فلا تفرق على الايام والساعات
لعدم الاسلام وللاسلام زيادة على الحد ان راه فيبلغ
الحر ثمانين وعنره اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه وراه
علي رضي الله عنه قال لانه اذا شرب سكر واذا سكر
هذى واذا هذى افترى وحد الافتراء ثمانون رواه الدار قطني
فجعل سبب السبب سببا واجرى على الاول ما اجرى
على الاخر والزيادة على الحد نعزير لا حد والالجاز تركه
واعترض بان وضع التعزير التقصير عن الحد فكيف
يساويه واجيب بان ذلك نعزير لان ذلك اجنبيا
تولد من الشارب قال الرافعي وليس شافيا فان الجناية
لم تتحقق حتى يعزر والجنايات التي تتولد من الخمر لا تنحصر
فلتعتبر الزيادة على الثمانين وقد منعوها قال وفي قصة
تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مشعرة بان الكل حد
وعليه فحد الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بان
ينضم بعضه ويتعلق بعضه باحتهاد الامام ومذهب
الحنفية والمالكية ان الثمانين حد وكذا عند الحنابلة
على الصحيح عندهم وقد اختلف النقل عن الصحابة
في التحديد والتقدير في الحد والذي تحصل من ذلك
ستة احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل في
ذلك حدا معلوما بل كان يقتصر على ضرب الشارب على
ما يليق به الثاني انه اربعون لغير زيادة الثالث مثله
لكن لتمام ان يبلغ به ثمانين وهل الزيادة من تمام

الحد او تعزيرا قولان الرابع انه يتمانون من غير زيادة عليها الخامس
كذلك وتجوز الزيادة تعزيرا السادس اذا شرب مجلدا ثلاثا
مرات فعاد في الرابعة وجب قتله وقيل ان شرب اربعا فعاد
الخامسة وجب قتله وهو قول شاذ والحديث اخرجه مسلم
في الحدود وكذا الترمذي وابن ماجة **باب**
من امر بضرب الحد في البيت وبه قال **حدثنا قتيبة** بن
سعيد قال **حدثنا عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي **عن ايوب**
السختياني **عن ابن ابي مليكة** هو عبد الله بن عبيد الله واسم
ابي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان **عن عقبة** بن الحرث
ابن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي المكي وهو من افراد
البخاري انه **قال جيء بالنعيمان** بالتصغير **او ابن النعيمان**
بالشك من الراوي وجيء بالبناء للمجهول وسبق في الوكالة
ان الذي جاء به هو عقبة بن الحارث رضي الله عنه كما رواه الاسماعيلي
ولفظه جيء بالنعيمان **شاربا** نصب على الحال اي شاربا
مسكرا اي متصفا بالسكر لانه حين جيء به لم يكن شاربا بالفعل
بل كان سكرانا **فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان في البيت**
وفي نسخة من كان في البيت **ان يضربوه قال عقبة فضربوه**
فكنت انا فيمن ضربه بالنعال بكسر النون وفي الحديث جواز
ضرب الحد في البيوت سرا خلافا لمن منعه محتجا بظاهر
ما روي عن عمر في قصة ولده عبد الرحمن ابي شحمة لما شرب
بمصر بحد عمرو بن العاص في البيت وان عمر رضي الله عنه
انكر عليه ولعضربه ولده اما شحمة وضربه الحد جهرا كما رواه ابن
سعد واخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر مطولا
والجمهور على الاكتفاء وحملوا صنيع عمر على المبالغة في تاديب
ولده لا ان اقامة الحد لا تصح الا جهرا والحديث سبق في الوكالة

باب الضرب بالجريد والنعال في شرب
الخمر وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب** الواشحي قاضي مكة قال
حدثنا وهيب بن خالد بضم الواو وبن مجلان الباهلي مولاهم
ابو بكر البصري **عن ايوب** السختياني **عن عبد الله بن ابي**
مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو جده **عن عقبة بن الحارث**
رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان**
بضم النون **او ابن نعيمان** بضم النون ايضا بالشك هل الذي
اتي به نعيمان او ابنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالنعيمان
او ابن النعيمان بزيادة الف ولام فيهما وهو سكران بعدم
الصرف **فشق ذلك عليه** زاده الله شرفا لديه وعند النسائي
فشق على النبي صلى الله عليه وسلم مشقة شديدة **وامر**
من في البيت ان يضربوه الحد **فضربوه بالجريد والنعال**
قال عقبة **وكنت** بالواو ولابي ذر فكنت **فيمن ضربه** وفيه
ان الحد يحصل بالضرب بالجريد والنعال وكذا بالعصى المعتدلة
واطراف الثياب بعد فتلها حيث تشتد اذ القصد الايلام وكذا
بالسوط وتمسك به من قال بجواز اقامة الحد على السكران
في حال سكره والجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد
ذكر سبب الضرب لا ان ذلك الوصف استمر به في حال
ضربه لان المقصود بالضرب في الحد الايلام ليحصل به الردع
وسبق في الباب الذي قبل هذا كتاب الوكالة ان في رواية
للاسماعيلي جيء بالنعيمان من غير شك وكذا عند الزبير
ابن بكار وابن مندة من غير شك ايضا وهو النعيمان
ابن عمرو بن رفاعة بن الحرث بن سواد بن مالك بن غنم
ابن مالك بن النجار الانصاري شهد بدرا والمشاهد كلها
وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه

العقبة هو

وهو صاحب سويبط بن حرملة فقال يوما له لأغيظنك فجاء الى اناس جلوس ظهرا فقال انتاعوا متاعا لما عز بيا فارها وهو ذو لسان ولعله يقول اناحر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوه لا تفسدوا على غلامي فقالوا بل نبتاعه منك بعشر قلائص فاقبل بها يسوقها واقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال دونكم هذا فجاء القوم فقالوا قد اشتريناك فقال سويبط هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرنا خبرك فطرحوا الحبل في رقبته وذهبوا به وجاء ابو بكر فاخبر فذهب هو واصحاب له فردوا القلائص واخذوه فلما عادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه هولا وروي انه جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد وناقته بفنائه فقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنعمان لو نحرتها فاكلناها فاتاه فذبحها فنحرها النعمان ثم حرج الاعرابي فصاح به واعيزناه يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لمن فعل هذا فقالوا لنعمان فانتعه يسال عنه فوجده وهو في دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب مستخفيا فاشار اليه رجل ورفع صوته ليقول ما رايته يا رسول الله واشار باصبعه حتى عرفه فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما حملك على هذا قال الذين دلوك علي يا رسول الله لهم الذين امروا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك وهم منها ويضحك وغرم ثمنها وكان يشرب الخمر فلما كثر ذلك منه قال له رجل من اصحاب النبي لعنك الله ما اسكرك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله

قوله نحرتها اي التقدم بحركة شدة شهوة اللحم اهـ

وبه قال

٣ وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بكر بيد والنعال وجلد ابو بكر رضي الله عنه اربعين ولما ولي فاة بين قوله ضرب وجلد لان المراد من قوله ضرب جلد فاصاب جلده وليس المراد الضرب بالجلد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر اي اسماعيل عن يزيد بن الهاد هو يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد ينسبه الى جده الاعلى عن محمد بن ابراهيم بن الحرث بن خالد التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم برجل يحتمل ان يكون النعيمان او عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني اقرب قد شرب خمرا قال صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر عدد اقيل لانه كان لم يكن محدودا بعدد مخصوص حينئذ قال ابو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه اي بعد قتله للاسلام فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قبل الله عز رضي الله عنه اخزاك الله قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا اي لا تدعوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان لا تعينوا عليه الشيطان لان الشيطان يريد بتزيينه له المعصية ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكانهم قد حصلوا مقصود الشيطان وقال البيضاوي لا تدعوا عليه بمثل الدعا فان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان او لانه اذا سمع منكم ايسمك في المعاصي او حمله الاجاج والغضب على الاصرار فيصير الدعا

وصلة ومعونة في اغوائه وتسويله والحديث اخرجه ابو داود
في الحدود وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي بفتح المهملة وبالجيم ثم موحدة البصري قال حدثنا
خالد الثوري قال حدثنا عبد الحرث بن عبيد بن سالم الهجيمي
البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا ابو حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي
قال سمعت عمر بن سعيد بضم العين وفتح الميم في الاول
وكسر العين في الثاني النخعي قال سمعت علي بن ابي طالب رضي
الله عنه انه قال ما كنت لاقيم الام لتاكيد النفي حد على
احد فيموت فاجد في نفسي اي فاحزه عليه والعفو لان
بالنصب كذا في الفرع ونصر عليه في الفتح وقال الكرماني
فيموت بالنصب فاجد بالرفع وقوله مسبب عن اقيم واجد
مسبب عن السبب والمسبب معا والاستثنا في قوله
الا صاحب الخمر منقطع فصاحب يجب نصبه الا عند تميم اي
لكن احد من حد صاحب الخمر اذا مات شيا ويجوز ان يقدر ما احد
من موتة احد يقام عليه الحد شيا الا موت صاحب الخمر
فيكون متصلا قاله في شرح المشكاة وصاحب الخمر هو شاربه
الخمر فانه لو مات ودينه بتخفيف الدال المهملة اعطيت
دينه لمن يستحقها وعند النسائي وابن ماجة من رواية الشعبي
عن عمر بن سعيد قال سمعت عليا يقول من اقمنا عليه حدا
فمات فلا دية له لان ضربناه في الخمر وقال في المصابيح
فان قلت لا شك ان الاستثنا المتقدم متصل
وحكمه نقيض الحكم الثابت للمستثنى منه ضرورة ان الاستثنا
من النفي اثبات وبالعكس وحكم المستثنى منه عدم في النفس
والثابت للمستثنى منه كونه يودي وليس نقيضا للاول

واجاب

واجاب بانه يلزم من القيام بديته ثبوت الوجدان في النفس
من امره ولذلك يديه على تقدير موته فهو حينئذ جار على القاعدة
والمعنى فانه لو مات وجدت في نفسي منه فوديته منه فحذف
فحذف السبب واقام المسبب مقامه وذلك اشارة الى قوله
ما كنت لاقيم الى آخره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يسنه اي لم يقدر فيه حدا منضبطا وقد اتفقوا على ان
من وجب عليه حد فجلده الامام واجلاده الحد الشرعي فمات
فلا دية فيه ولا كفارة على الامام ولا على جلاده ولا في بيت
المال الا في حد الخمر فعن علي ما تقدم وقال ابو حنيفة ان
ضربه بغير السوط فلا ضمان وان ضربه بالسوط ممن قتيل
الدية وقيل قدر ما ثبت ما الجلد بالسوط وبغيره والدية
في ذلك على عاقلة الامام وكذلك لو مات فيما زاد على
الاربعين وقال الطيبي ويحتمل ان يراد بقوله لم يسنه
الحد الذي يؤدي الى التعزير كما في حديث انس ومشاورة
عمر عليا رضي الله عنهما قال وتلخيص المعنى انه انما خاف من
سنة سنها عمر وقواها برأي علي لا ما سنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود وابن
ماجة وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم البلخي عن ابن جعيد
بضم الجيم وفتح العين المهملة ابن عبد الرحمن التابعي الصغير
عن يزيد بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة
بعدها تحتية ساكنة ثم فا الكوفي وهو يزيد بن عبد الله
ابن خصيفة عن السائب بالسين بعد الهمزة ابن يزيد
من الزيادة الكندي رضي الله عنه انه قال كنا نوتى بضم
النون وفتح الفوقية بالشارب الخمر على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد كان السايب صغيرا جدا في عهد

H النصر

رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان ابن ست سنين فيبعد
ان يشارك من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر
من ضرب الشارب فمراده بقوله كنا اي الصحابة ويحتمل ان يحضر
مع ابيه او عمه فيشاركهم في ذلك فيكون الاسناد على
حقيقته وامر ابو بكر بكسر الهمزة وسكون الميم اي خلا
رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه اوائل
خلافته فنقوم اليه بايدينا ونعالنا واردیتنا فنضربه
حتى كان اخر امرة عمر بنصب اخر لابي ذر وبالرفع لغيره فجلد
اربعين حتى اذا عتوا بفتح العين المهملة والفوقية تجبروا
وانهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد في شرب الخمر وفسقوا
اي خرجوا عن الطاعة جلد ثمانين سوطا زاد عبد الرزاق
وقال هذا ادنى الحدود واستشكل قوله حتى كان اخر
امرة عمر الى اخره هذا بما في سنن ابي داود والنسائي من
حديث عبد الرحمن بن ازهر في قصة الشارب الذي ضربه
النبي صلى الله عليه وسلم بجنبن وفيه فلما كان عمر بعث
الى خالد بن الوليد ان الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا
العقوبة قال وعنده المهاجرون والانصار فسالهم واجمعوا
على ان يضربه ثمانين فانه يدل على ان امر عمر بجلد
ثمانين كان في وسط امارته لان خالدا مات في وسط
خلافة عمر وظاهر قوله حتى كان اخر امرة عمر جلد اربعين
ان التحديد بها اما وقع في اخر خلافة عمر وليس كذلك
لما في قصة خالد المذكورة واجيب بان المراد
بالغاية المذكورة استمرار الاربعين باب
حد من اتى في شارب الخمر بسكون العين والكراهة للتنزيه
عند قصد محض السب وللتحريم عند قصد معناه الاصلي

وهو

وهو الابتعاد من رحمة الله وانه اي الشارب ليس بخارج من معصية
بشربه من الملة الاسلامية قال النعي في حديث لا يشرب الخمر
حين يشربها وهو مؤمن اي السابق نفي للكمال وبه قال حدثنا
يحيى ابن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير
المخزومي المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ايضا خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد
ابن ابي هلال بكسر العين الليثي المدني عن زيد بن اسلم
عن ابيه اسلم الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم اي زمنه كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا باسم
الحيوان المعروف وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
بضم التحتية وسكون الضاد المعجمة وكسر المهملة بان يفعل
او يقول في حضرته المقدسة ما يضحك منه وعند ابي يعلى من طريق
ابن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم باسناد الباب ان رجلا كان
يلقب حمارا وكان يهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم العكة
من السمن والعسل فاذا جاء صاحبه يتقاضاه جاء به الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اعط هذا متاعه فما يزيد
النبي صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويامر به فيعطى
وفي حديث عبد الله بن عمرو بن حزم وكان لا يدخل المدينة
طرفة الا اشتري منها ثم جاء فقال يا رسول الله هذا اهديته
لك فاذا جاء صاحبه يطلب ثمنه فقال اعط هذا الثمن
فقال الم تهده لي فيقول ليس عندي فيضحك ويامر لها
بثمنه قال وقد وقع نحو هذا للنعمان فيما ذكره الزبير
ابن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وكان النبي صلى الله عليه
وسلم قد جلده في الشراب اي بسبب شربه الشراب المسكر

فاني بضم الهمزة به يوما وقد شرب المسكر وكان في غزوة خيبر
كما قاله الواقدي فامر صلى الله عليه وسلم به فجلد وللواقدي
فامر به فخفق بالنعال وحينئذ فيكون معنى فجلد اي ضرب
ضربا اصاب جلده فقال ولابي ذر قال رجل من القوم وعند
الواقدي فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى
به بضم التحتية وفتح الفوقية وما مصدرية اي ما اكثر اتيانه
وللواقدي ما اكثر ما يضرب وفي رواية معمر ما اكثر ما يشرب وما
اكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه
فوالله ما علمت اي الذي علمت انه بفتح الهمزة ان واسمها
الضمير وخبرها يحب الله ورسوله وان مع اسمها وخبرها
سد مسد مفعولي علمت لكونه مشتملا على المنسوب والمنسوب
اليه والضمير في انه يعود الى الموصول والموصول مع صلته
خبر مبتدا محذوف تقديره هو الذي علمت والجملة جواب
القسم قاله المظهري قال الطيبي وفيه تعسف وقال
صاحب المطامع ما موصولة وانه بكسر الهمزة تفتمها وهو
مفعول علمت قال الطيبي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت
وانه خبر الموصول قال وجعل ما نافية اظهر لاقتضاء
القسم ان يتلقى حرف النفي وبان وباللام بخلاف الموصول
ولان الجملة القسمية جيء بها مؤكدة لمعنى النهي مقررة
للانكار ولابي ذر عن الكشميهني الا انه بزيادة الا وفتح همزة
انه ولابي ذر انه بكسر الهمزة ورواية الكشميهني مؤيدة لقول
الطيبي ان جعلت ما نافية الى آخر ما قال تعدد ذلك ونحو
انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه وفي رواية
الواقدي فانه يحب الله ورسوله ولا اشكال فيها لانها
جاءت تعليلا لقوله لا تفعلوا وفي الحديث الرد على من

زعم

من زعم ان من تكرر منه الكبيرة كافر لثبوت النهي عن لعنه وانه
لا تنافي بين ارتكابه النهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب
المرتكب لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان المذكور يحب الله
ورسوله مع ما صدر منه وكراهة لعن شارب الخمر وقيل
المنع حق من اقيم عليه الحد لان الحد كفر عنه الذنب
وقيل المنع مطلقا في حق الدلالة والجواز مطلقا في حق
المكلفين وصوب ابن المنير ان المنع مطلقا في حق المعين
والجواز في حق غير المعين لانه في حق غير المعين زجر عن
تعاطي ذلك الفعل واحتج الامام البلقيني على جواز لعن
المعين بالحديث الوارد في الذي اذا دعاها زوجها الى فراشه
فابت لعنتها الملائكة حتى تصبح ونقوقه
بعضهم بان اللعن لها الملائكة فيتوقف الاستدلال به على
جواز التاسي بهم ولئن سلمنا فليس في الحديث تسميتها واجيب
بان الملك معصوم والناس بالمعصوم مشروع والحديث
من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر
المديني قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة قال حدثنا
ابن الهاد هو عبد الله ابن شداد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم
ابن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله
الله عليه وسلم بسكران تقدم انه النعيمان او ابن النعمان
بالتصغير فيهما وبالشك فامر بضربه ولابي ذر عن الكشميهني فقام
ليضربه قال في الفتح وهو تصحيف فمنا من يضربه بيده
ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما
انصرف قال رجل فعل الله عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ما له اخزاه الله اي اذله فقال رسول الله صلى الله عليه

عن اصوابه المجاهرين

سنة او قيد الخ

يده

وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم المسلم لان الله اظاهراه
استعمرد عليه الشيطان وقيل غيره لك مما سبق قريبا في باب
الضرب بالجريد والنعال وفي الحديث كما قال القرطبي ان السكر
بمجرده موجب للحد لان الفاء للتعليل كقوله سهى فسجد
ولم يفصل هل سكر من ماء عنب او غيره ولا هل شرب قليلا
او كثيرا ففيه حجة للجمهور على الكوفيين في التفرقة باب
السارق حين يسرق بكسر الراء وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين ابو حفص ابن بحر الصيرفي قال
حدثنا عبيد الله بن داود بن عامر الكوفي قال حدثنا فضيل
ابن غزوان بضم الغين المعجمة وفتح المعجمة وعزوان بفتح الغين
المعجمة وسكون الزاي وآخره نون الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ايمانا كاملا او
كمل على المستحل مع العلم بالحرمة في الشرع ولا يسرق حين
يسرق في يسرق ضمير مستتر مرفوع راجع الى السارق او الى
عليه يسرق بالالتزام لان يسرق يستلزم سارقا وحسن ذلك
تقدم نظيره وهو لا يزني الزاني وليبين يرجع الى الزاني لفساد
المعنى ولابي ذر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
وسبق في كتاب المظالم عن الغربري انه قال وجدت بخط ابي
جعفر يعني وراق البخاري قال ابو عبد الله البخاري بتفسيره
ان ينزع منه نور الايمان انتهى والايمان هو التصديق بالجنان
والاقرار باللسان ونوره الاعمال الصالحة واجتناب المناهي
فاذا زنا او شرب الخمر او سرق ذهب نوره وبقي في الظلمة فان
تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم والحدود وغيرهما

باب حكم لعن السارق اذا لم يسم

اي ان لم

اي لم يعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثني
بالافراد ابي حفص النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله
السارق يسرق البيضة فتقطع يده فيه جواز لعن غير المعين
من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا ويحتمل ان يكون خبر الير
من سمعه عن السرقة ويحتمل ان لا يراد به حقيقة اللعن بل التنفير
فقط وقال في شرح المشكاة لعل المراد باللعن هنا الاهانة
والخذلان كانه قيل لما استعمل اعز شيء عنده في اخس شيء خذله
الله حتى قطع ويسرق الحبل بالجاء المهملة المفتوحة والموحدة الساكنة
فتقطع يده قال الاعمش بالاسناد السابق كانوا اي الرواة لهذا
الحديث يرون بفتح التحتية من الرأي ولابي ذر بضمها من
الظن انه بيض الحديد ولابي ذر عن الكشميهني بيضة الحديد
اي التي تكون على راس المقاتل والحبل كانوا يرون بفتح اوله
وضمه كما مر انه اي الحبل المذكور منها من الحبال ما يسوى
بفتح التحتية وآخره واو وبينهما سين مهملة ساكنة ولابي ذر
ما يساوي بضم فمفتوح فالف فكسر دراهم قال في الكواكب اي
ثلاثة كانه نظر الى ان اقل الجمع ثلاثة وتعقب
الاعمش بما ترى فقال قوله في هذا الحديث ان البيضة
بيضة الحديد التي تجعل في الراس في الحرب وان الحبل من حبال
السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد
من هذين يبلغ دنانير كثيرة وهذا مما وضع تكثيرا لما يسرقه
السارق ولان من عادة العرب والعجم اذا يقولوا اقبح الله فلانا
عرض نفسه للضرب في عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول
في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه

ليس في

الله تعرض ليقطع اليد في حبل رشاء في كبة شعر او رداء يحلق وكلما
كان نحو ذلك كان ابلغ انتهى وتشبيه الخطابي وعبارته تاويل الاعمش هذا اعلم
مطابقة للحديث ومخرج الكلام وانما وجه الحديث وتاويله ذم السرقة
وتعجين امرها وتحذير سوء عاقبتها فما قل وكثر من المال تقول ان سرقة
الشيء اليسير الذي لا قيمة له كالبيضة المذرة والحبل الخلق الذي
لا قيمة له اذا اعتاطاه فاستمرت به العادة لم يشب ان يؤديه
ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما يقطع فيه اليد فتقطع
يده بقوله فليحذر هذا العقل ولسوقه قبل ان تملكه العادة
ويمرن عليها ويسلم من سوء عاقبته انتهى لكن اخرج ابن ابي
شيبة عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي انه قطع
يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار قال في الفتح رجاله
ثقات مع انقطاعه ولعل هذا مستند التاويل الذي
اشار اليه الاعمش انه لا قطع في الشيء القليل بل النصاب
كربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في القطع
وابن ماجة في الحدود باب
يذكر فيه الحدود كفارة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان
وجزم ابو نعيم في المستخرج انه الفريابي وهو البيكندي قال
حدثنا وابي دراخبرنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب عن ابيه او ادريس عائذ الله بالذال المعجمة
الخولاني بالخاء المعجمة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه
انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعوني
بكسر التحتية اي عاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا
على ان لا تسرقوا احذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا وقراءة
هذه الآية كلها وبه قوله تعالى في سورة الممتحنة يا ايها النبي اذا
جاءك المؤمنات يبايعنك الآية فمن وفى منكم بتخفيف الفاء

وقال الكرماني غرض الاعمش هنا

في مجلس هنا

فاجره

فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك
فعوقب به اي بسببه فهو اي العقاب كفارته فلا يعاقب عليه
في الاخرة زاد الترمذي من حديث علي ومحمد فالله اكرم من ان
يثني العقوبة على عبده في الاخرة واستشكل حديث ابي هريرة
عند البزار وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لا ادري
الحدود كفارة لاهلها ام لا واجيب بان حديث الباب
اصح اسنادا وبان الحاكم لا يخفى تساهله في التصحيح وسبق في
كتاب الايمان مزيد بحث لذلك فليراجع ومراده ان من ذلك
شيئا فستره عليه ان شاء غفر له بفضله وان شاء عذبه
بعدله والحديث سبق في الايمان كما مر باب
بالتنوين ظهر المؤمن حمى اي محمي محفوظ عن الايذاء الا في حد
وجب عليه او حق لادمي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا محمد بن عبد الله قال الحاكم هو الذهلي فيكون نسبه
الى جده واسم ابيه يحيى بن عبد الله بن ابي خالد بن فارس او هو محمد
ابن عبد الله بن الزبرقان بالمثلثة والجيم قال حدثنا عاصم بن
علي الواسطي قال حدثنا عاصم بن محمد عن اخيه واقد بن محمد
بالقاف انه قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى في خطبته التي
خطبها يوم النحر الا بالتخفيف للتنبيه اي شهر تعلمونه
اعظم حرمة برفع اي قالوا الا بالتخفيف شهرنا هذا الحجة
قال صلى الله عليه وسلم الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة
قالوا الا بلدنا هذا البلد الحرام قال الا اي يوم تعلمونه
اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا يوم النحر قال في الكواكب
فان قلت صح ان افضل الايام يوم عرفة اجاب

بان المراد باليوم مرور آن المناسك وسماه يوما لحكم شيء واحد قال صلى
الله عليه وسلم فان الله تبارك وتعالى سيقطع لابي ذر ما بعد
الجملة الشريفة فدماءكم ولابي ذر فقد حرم عليكم دماءكم
واموالكم واعراضكم بفتح الهمزة الاخيرة حرمة يومكم هذا
في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف هل بلغت قال
ذلك ثلاثا قال ذلك كسورية اي الصحابة الا نعم بلغت
قال صلى الله عليه وسلم ويحكم بالحاء المهملة كلمة رحمة او قال
ويلكم كلمة عذاب لا ترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة
خطاب للجماعة والمثلثة لا ترجعوا بعدي موافقين هذا او بعد
وفاتي كفارا اي لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا القتال او لا تكن
افعالكم افعال الكفار يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب
جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا بعدي كفارا والحديث
سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى باب
وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله ورسوله
قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير النبي صلى الله
عليه وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين
امرين قط الا اختار ايسرهما مالم يكن اثما فان كان اثما
الكسر في كل ما ثم قال الكرماني فان قلت كيف
يخير صلى الله عليه وسلم في امرين احدهما اثم واجاب
بان التخيير ان كان من الكفار فظاهر وان كان من الله ورسوله والمسلمين
فمعناه ما هو المرجو الى اثم كالتخيير في المجاهدة في العبادة والا فتضاد
فيها لان المجاهدة بحيث يجر الى الهلاك لا تجوز انتهى ونحوه

اجاب

اجاب به ابن بطال والاقرب كما قال في الفتح ان فاعل التخيير
الامر وهو ظاهر وامثلته كثيرة ولا سيما اذا صدر ممن كان
فاذا كان الاثم كان ابعدهما اي ابعد الامرين منه صلى الله
عليه وسلم والا فما انتقم صلى الله عليه وسلم
في شيء لدنيه قط بضم التحتية وفتح الفوقية
بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة
الله بارتكاب معاصيه فينتقم لله بالرفع اي هو ينتقم والا
فربما ينتقم بالنصب عطفا على تنتهك والحديث
سبق في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب
وجوب اقامة الحد وفعل الشريف والوضيع وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان اسامة بن زيد كلم النبي صلى
الله عليه وسلم للشفاعة في امراة اسمها فاطمة المخزومية
وكانت سرقت حليا فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله
عليه وسلم حتى لا تقطع يدها فلم يجسر احد ان يكلمه في ذلك
فكلمه اسامة بن زيد فقال صلى الله عليه وسلم
انما هلك من كان قبلكم انهم كانوا يعطلون الحد على
الوضيع ويقيمونه على الشريف فلا يقيمون عليه الحد ولا يحدون
عن المسلم ويتركون على الشريف اي يتركون اقامة الحد
على الشريف والذي نفسي بيده لو فعلت فاطمة رضي الله
عنها بنت النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لقطعت يدها والحديث
سبق في بني اسرائيل والمناقب واخرجه اصحاب السنن
الاربعة ومسلم باب كراهية الشفاعة

في الهواء ارفع الى التسلطان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان
بفتح السين في الاول وضمها في الثاني البزاز بزاين اولاهما مشددة
البغدادي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان قريشا اي من ادرك ذلك منهم عام الفتح والنبي صلى الله
عليه وسلم مقيم بمكة مما في مسلم وقريشا بالنصب مفعول فاعلى
ارادة الحي ولو اريد القبيلة منع امتهم المرأة فاطمة بنت
الاسود بن عبد الله الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي
بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج
ام سلمة قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة وهم من زعم ان له
صحبة المخزومية نسبة الى مخزوم بن يقظة بفتح المعجمة
والقاف بعدها ظاء معجمة مسماة لمرة بن كعب بن لوي
ابن غالب ومخزوم اخو كلاب بن مرة الذي ينسب اليه ابو عبد
مناف النبي صلى الله وفي ابن ماجة انما سرقت قطيفة من بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من مرسل
حبيب بن ابي ثابت انها سرقت حليا وجمع بينهما بان الحلي كان
في القطيفة وفي مسلم انها كانت تستعير المتاع وتجحده لكن
القطع بالسرقة لا بجحد المتاع خلافا للامام احمد واجمعوا
على ان جحد المتاع ذكر للتعريف جمعا للروايات او رواية
بجحد شاذة لا يعمل بها لمخالفتها الباقي ولذا لم يذكرها البخاري وانما
انفرد بها مسلم ومعنى اهمهم اي صيرتهم ذوي هم خوفا من لحوق
العار لهن وافتضاحهم بها بين القبائل وطلبوا امكان الشفاعة
في مثل ذلك فلما جاء اهلها الى من يشفع لهم فيها عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعلوا ومن يجلم رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي يتشفع ان لا تقطع اما عفوا واما بفداء

ام المؤمنين

بكتم

ومن يجترئ بالجيم والهمز اي من يتجاسر عليه بطريق الادلال
الا اسامة ولابي ذر الا اسامة بن زيد واسامة بالرفع على
العاملية فيحتاج الى مضمر من جملة يجترئ يعود على من لان
من مبتدأ او الخبر جملة فلا بد من ضمير يعود على المبتدأ وهو
الضمير المجرور والتقدير واي شخص يجترئ كما يجترئ اسامة
عليه والمعنى لا يجترئ عليه منا احد لمهابته ولما لا تأخذه في
دين الله رأفة وملا يجترئ عليه الا اسامة وعليه يتعلق يجترئ
ونظير هذا التركيب هنا قوله تعالى ومن يغفر الذنوب الا
الله قال ابو البقاء من مبتدأ او يغفر خبره والا الله فاعل يغفر
او بدل من المضمر فيه وهو الوجه لانك اذا جعلت الله فاعلا
احتجت الى تقدير ضمير اي ومن يغفر الذنوب غير الله لكن
قال في الدر جعله الجلالة فاعلا لتوب من الغلط فاعلم ان
الاستفهام هنا الانكاري حقيقته انما يراد النفي والوجه ان
الجلالة بدل من الضمير ويصح ان يكون اسامة مرفوعا فاعله
بدل من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال ابو البقاء
ويجوز النصب على الاستثناء ووقع في حديث مسعود بن الاسود
مجيئنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا الحق بعدنا بابا بعين
او قنية فقال انظر خير لها فلما سمعنا من النبي صلى الله عليه
وسلم انثنا اسامة وفي رواية يونس السابقة في الفتح
فرجع فقولها الى اسامة وفي رواية ايوب من موسى في السهام
فلم يجترئ احد ان يكلمه الا اسامة حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة اي محبوبه ويجري عليه
اعراب اسامة ان كان مرفوعا فبعضه مرفوع وان كان منصوبا
فبعضه منصوب ويجوز البدل فكلم اسامة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم له اتشفع

بهمزة للاستفهام وفيها معنى الانكار والجملة معمولة للقول
وفي رواية يونس فكلمه فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اتشفع في ترك حد من حدود الله ثم قام صلى
الله عليه وسلم فخطب فقال يا ايها الناس انما ضل من قبلكم
وفي رواية ابي الوليد هلك وفي رواية سفيان عند النسائي
انما هلك بنو اسرائيل ولابي ذر عن الكشميهني من كان قبلكم
انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه فلا يحدونه واذا سرق
الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد قال ابن دقيق العيد
الظاهر ان هذه السرقة عاما فان بني اسرائيل كانت فيهم امور
كثيرة تقتضي الاهلاك فيحمل الهلاك على حصر مخصوص وهو الاهلاك
بسبب المحاباة في الحدود فلا يختص بحد السرقة وانهم انما
مرفوع بالابتداء وخبره محذوف اي فيما يتلى او لازم لي
ان فاطمة بنت محمد رضي الله عنها بنت محمد صلى الله عليه وسلم
سرقت لقطع محمد يدها وعند ابن ماجة عن محمد بن رمح
شيخه في هذا الحديث سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث
فذا عاذها الله من ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول مثل
هذا فينبغي ان لا يذكر هذا الحديث في استدلال ونحوه
الا بهذه الزيادة وقع للشافعي رحمة الله عليه انه لما ذكر هذا
الحديث قال فذكر عضو اشريفا من امرأة شريفة واستحسن
ذلك منه لما فيه من الادب البالغ وفي قوله لقطع محمد
يدها التجريد وانما خص صلى الله عليه وسلم فاطمة بالذكر
لانها اعز اهله عنده فاراد المبالغة في التنبيه اقامة
الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك وكان اسم السارقة
واقف اسمها رضي الله عنها فناسب ان يضرب المثل بها وزاد
في رواية يونس السابقة في غزوة الفتح ثم امر بتلك

المرأة

المرأة التي سرقت فقطعت يدها وفي حديث ابن عمر عند النسائي
قم يا بلال فاقطع يدها فقطعها وزاد ابو داود في تعليقه
عن محمد بن عبد الرحمن فشهد عليها وزاد يونس ايضا قالت عائشة
فحسنت توبتها بعد وتزوجت وفي الحديث منع الشفاعة
في الحدود وهو معتمد في الترجمة بما اذا رفع الى السلطان وفي
مرسل حبيب بن ابي ثابت انه صلى الله عليه وسلم قال لاسامة
لما شفع اتشفع في حد فان الحدود اذا انتهت فليس لها مترك
وعند الدارقطني من حديث الزبير مرفوعا اشفعوا ما لم
يصل الى الوالي فاذا وصل الى الوالي فعن الله عنه قال
ابن عبد البر اعلم خلافا ان الشفاعة في ذوي الهيئات
حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان وان على السلطان اذا وقع
بلغته ان يقيمها

قوله

الله تعالى والسارق والسارقة ارتفعا بالابتداء والخبر محذوف
تقديره فيما يتلى عليكم السارق والسارقة او الخبر فاقطعوا
ايديهما اي يديهما والمراد اليمنيان بدليل قراءة عبد الله والسا
والسارقات فاقطعوا ايمانهما رواه الترمذي ودخول الفا
لتضمنها معنى الشرط لان المعنى والذي سرق والتي سرقت
فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول يتضمن معنى الشرط وبدأ بالرجل
لان السرقة من الرجال اكثر وقد مت الزانية على الزاني
لان داعية الزنا في الاناث اكثر ولان الانثى سبب في وقوع الزنا
اذ الانثى في غالب الامر تطاوعه وفي بصيغة الجمع ثم التثنية هـ
اشارة الى ان المراد جنس السارق فلوحظ فيه المعنى فجمع والتثنية
بالنظر الى الجنسين المتلفظ بهما وقال القرطبي ابو عبد الله
اول من حكم بقطع السارق في الجاهلية الوليد بن المغيرة وامر
الله بقطعه في الاسلام فكان اول سارق قطعه النبي صلى الله

رفوف

الله عليه وسلم من الاسلاميين الرجال لخيار بن عدي بن نوفل بن
عبد مناف ومن النساء فرتنة بنت سفيان بن عبد الاسد من بني
مخزوم وقطع ابو بكر يد الغني الذي سرق العقد وقطع عمر
يد ابن سمرة اخي عبد الرحمن بن سمرة والسرقة بفتح السين
وكسر الراء وجوز اسكانها مع فتح السين وكسرها والاصل
في القطع بما قبل الاجماع الاية السابقة وأركان السرقة
الموجبة للقطع سرقة وسارق ومسروق فاما السرقة فهي
اخذ مال الغير خفية ليسر للاخذ اخذه من حرز مثله فلا تقطع
مختلس ومنتهب وجاحد لنحو وديعة وعند الترمذي ثمن
متهمة ليس على المختلس والمنتهب والخائن قطع واما السارق
فشرطه ان يكون ملتزما للاحكام عالما بالتحريم مختارا بغير
اذن وامالة فلا يقطع حربي ولو معاهدا او كصبي ومجنون
ومكره ومأذون له واصل وجاهل بالتحريم وقرب عهده بالاسلام
او بعده عن العلماء ويقطع مسلم وذمي بمال مسلم وذمي واما المسروق
فاختلف في كم يقطع فعند الشافعية في ربع دينار خالصا
او قيمته وعند المالكية يقطع بسرقة طفل من حرز مثله
بان يكون في دار اهله او ربع دينار ذهبا فصاعدا او ثلاثة
دراهم فضة فاكثر فان نقصا فلا قطع وعند الحنفية عشرة
دراهم او ما قيمته عشرة دراهم مضروبة وقال الحنابلة
ويقطع بمجحد عارية وسرقة ملح وتراب وأحجار وثلج وكلا
وسرجين طاهر وثلج وصيد لا سرقة ماء وسرجين نجس
ويقطع طرار وهو الذي يبيط الجيب وغيره ويأخذ منه او
بعد سقوطه حصاة وسرقة مجنون ونائم واعجمي لا يميز
ولو كان كبيرا ويقطع غني رضي الله عنه من الكف وفي
الفتح ان في نسخة من البخاري وقطع على الكف باسقاط

حرف

الدي

حرف الجر وعند الدارقطني موصولا ان عليا قطع من المفصل و
الشافعي رحمه الله في كتاب الاختلاف ان عليا كان يقطع من
يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول اني لاستحي
من الله ان اتركه بلا عمل وعند الدارقطني عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع
السارق الذي سرق رداء صفوان من المفصل الى مفصل الكوع
قال ابن الرفعة وادعى الماوردي انه فعل مجمع عليه والمعتبر
فيه ان البطش بالكف وما زاد من الذراع تابع ولذا يجب
في الكف دية اليد وفيما زاد حكومة وقال قتادة فما وصله
الامام احمد في تاريخه كما قاله مغلطاي في شرحه في امراة
سرقت فقطعت شمالها ليس الا ذلك فلا قطع بعد
ذلك بمينها والجمهور على ان اول شيء يقطع من السارق اليد
اليمنى لقراءة ابن مسعود شنادة فاقطعوا ايمانهما والقراءة
الشاذة خبر الواحد في الاحتجاج بها قالوا فقول الشافعي
مظلقا سهو كما هو ظاهر ما نقل هنا عن قتادة وفي الموطاء
ان كان عمدا وجب القصاص على القاطع ووجب قطع اليمين
وان كان خطاء وجبت الدية ويخرج عن السارق وكذا قال ابو
حنيفة وعن الشافعية لو قال مستحق يمين انجاني الحر العاقل
اخرجها فاخرج يسارا سواء كان عالما بها وبعدم اجزائها ام لا
وقصد اباحتها فقطعها المستحق تهدرة سواء علم القاطع انها
السارة ام لا او قصد جعلها عنها ظانا اجزاءها او اجزاءها وهنا
وظنها اليمين او ظن القاطع الاجزاء فرية للسارق لانه لم
يبح لها مجانا فلا فوت لها لتسلط مخرجها بجعلها فوتا عوضا
في الاولى وللهشيمة الغريبة في مثل ذلك في الثانية بقسميها
ويبقى فوت اليمين في المسائل الثلاث لانه لم يستحق فيه ولا

ذكر قول المفصل
وزان سعيد احد
مفاصل الاعضا
والمفصل وزان مقود
اللسان اهـ مصباح

لكنه عفى عنه بوضع حتى تندمل يساره الاتى ظن القاطع الاجزاء
عنها فلا فوز لها بل يجب لها دية وهذا كله فى القصاص
فلو كان اخراج اليسار وقطعها فى حد السرقة اجزان عن
اليمين فلو فصد يا خراجها البلصها لم يقع حد اكذا استدركه
العلامى حسين على الاصحاب وحمل اطلاقهم عليه وتبعه
عليه فى الوجيز والحاوى واطلق والاصحاب يقتضى وقوعه
حدا مطلقا لان القصد منه التنكيل وقد حصل بخلاف
القصاص فان مبناه على المماثلة

اذا قطع المقطوع ذلك لدهشة اوبيان اجزاءها عن اليمين صح

وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم تقطع اليد السارقة فى ربع دينار ذهبا فصاعدا نصب على الحال اى كائنة والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه فى الحدود والنسائي فى القطع تابعه اى وافق ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد النهمي المصري مما وصله الذهلي فى الزهريات وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابو عوانة فى صحيحه من طريق يعقوب ابن ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن عمه ومعمر بفتح الميمين ابن راشد مما وصله الامام احمد عن عبد الرزاق عنه الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله ابن عبد الله الاصبحي ابن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته عن ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة

ابن

ابن الزبير بن العوام وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع يد السارق فى ربع دينار وهذا احد ما يحتج به للشافعي فى التحديد بربع الدينار وبه قال حدثنا احمد بن صدقة البصري يقال له صاحب الادم قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا ابن ذكوان المعلم البصري عن يحيى وابي ذر عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن انها حدثته ان عائشة رضى الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع فى بالتحتية ولابي ذر تقطع اليد بالفوقية وزيادة اليد فى ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو داود عن احمد ابن صالح عن ابن وهب بلفظ القطع فى ربع دينار فصاعدا والنسائي من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بلفظ يد السارق فى ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي من رواية جماعة عن عمرة موقوفا على عائشة قال ابن عيينة ورواية يحيى مشبعرة بالرفع ورواية الزهري صريحة فيه وهو احفظهم وكان البخاري اراد الاشتظهار لرواية الزهري عن عمرة بموافقة محمد بن عبد الرحمن الانصاري عنها لما وقع فى رواية ابن عيينة عن الزهري من الاختلاف فى لفظ المتن هل هو من قوله صلى الله عليه وسلم او من فعله وفى رواية يحيى بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق فى ربع دينار وروله الشافعي والحميدي وجماعة عن ابن عيينة كان بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع اليد الحديث قاله فى الفتح

فصاعدا هم فى

وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة
واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال
حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان
عن هشام ولابي ذر زيادة بن عروة عن ابيه عروة بن
الزبير انه قال اخبرتني بنا التانيث والافراد عائشة رضي
الله عنها قال اخبرتني ان يد السارق لم تقطع على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن بكسر الميم وفتح
الجيم وتشديد النون مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء
مما يجاذره المستتر وكسر ثمنه لانه الذي دل ذلك قال عمر بن ابي
ربيعة

فكان مجني دون من كنت اتقي ثلاث شخوص كاعبان ومعصر

وفيه شاهد على هذا حذف الهاء من ثلاثة لانه عدد شخوص
فحمله على المعنى لانه اراد بالشخص المراة فاتى العدد لذلك
وصف بانه استتر بثلاثة نسوة عن اعين الرقباء واستتاره
في محل التخلص منهم بين الكاعب التي عند ثدييها والمعصر الداخلة
في عصر شبابها حجفة بحاء مهملة فجيم ففاء مفتوحات عطف بيان
للمجن وهي الدرقة وتكون من خشب او من عظم وتغلف بالجلد
او نرس بضم النون وسكون الراء بعدها مهملة وهو كالحجفة
الا انه يطابق فيه بين الجلدين والشك من الراوي والغالب
ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود
وبه قال حدثنا عثمان هو ابن ابي شيبة قال حدثنا احمد
ابن عبد الرحمن بن حميد المروزي قال حدثنا هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل
الحديث السابق عن عثمان وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا

هشام

هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لم تكن تقطع يد السارق في ادنى اي في اقل من سرقه
حجفة او ترس بالشك كل واحد منهما من الحجفة والترس
ثمن رفع خبر المبتدا الذي هو كل واحد والتنوين في ثمن
للتنكير اي ثمن يرغب فيه احترازا عن الشيء التافه وليس
المراد نرسا بعينه ولا مجنة بعينها وانما المراد الجنس والقطع
كان يقطع في كل شيء يبلغ قدره ثمن المجن سواء كان ثمن المجن
كثيرا او قليلا والاعتماد انما هو على الاقل فيكون رضا بما
فلا يقطع فيما دونه رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن الجراح
الكوفي فيما رواه ابن ابي شيبة وابن ادريس عبد الله
الاودي الكوفي فيما وصله الدارقطني والبيهقي كلاهما عن هشام
عن ابيه عن عروة بن الزبير مرسلا ولفظ الاول عن هشام
ابن عروة عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم يقطع في ثمن المجن وكان المجن يومئذ ثمنه ولم يكن
يقطع في الشيء التافه والثاني مثل سياق ابي سلمة الاتي بعد
وبه قال حدثني بالافراد وابي ذر حدثنا يوسف بن ابي
موسى بن راشد القطان الكوفي نسكن بغداد قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام من عروة اخبرنا
اي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد سارق على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم في ادنى اقل من ثمن
المجن ترس او حجفة بتقديم الحاء المهملة على الجيم
والفتح فيهما وتاليهما وكان كل واحد منهما ذا ثمن ينعب ذا
فيما وقعت عليه من الاصول المعتمدة وهي مصلحة في الفرع
على كشط وقال في فتح الباري انه كذا ثبت في الاصول

بياض باصله
يبتغي له الشارح
هنا قال في الفتح
فيكون رضا بما
اه

قال وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما دون ثمن
بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان في كان انتهى قلت
وظن العيني ان قول الحافظ ابن حجر ذلك في رواية عبدة عن هشام
فقال لم ينفرد بها فنقضه وقال بعضهم وكان كل واحد منهما
دون ثمن فزاد لفظ وكان ونصب دون ثم قال كذا ثبت في
الاصول ثم قال وافاد الكرماني الى اخره ثم قال قلت هذا
التصرف منهما ما بعده اما قول هذا القائل كذا ثبت في
الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو العبارة التي
ذكرتها يعني لفظ رواية عبدة لانها على القاعدة السالمة
عن الزيادة فيه المودية الى تقدير شيء قال العوام كلام الكرماني
بالهاء وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا النحو
يحتاج فيه الى تاويل عما ثبت من السماع الجملة انتهى وهذا
ذهول لان الحافظ ابن حجر انما قال ذلك في رواية ابي اسامة
لا في رواية عبدة ولفظه ورواية ابي اسامة عن هشام جامعة
بين الروايتين المذكورتين اولا وفيها وكان كل واحد منهما
دون ثمن الى اخره وقد ذكر العيني رحمه الله رواية ابي اسامة
بلفظها على عادته وفيها وكان كل واحد منهما دون ثمن الى اخره
وقد ذكر العيني رحمه الله بالنص كما مر ثم قال بعد تعريف
الرواة وبقية الشرح قد مر ثمن قريب والحديث رواه
مسلم وفوله ورواه وكيع وابن ادريس موقوفا عن طريق ابي
اسامة عنه غير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك بن انس الاصبحي امام الائمة عن
نافع مولى عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهم نافع منهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطع امر بقطع يد سارق فحذف المفعول في سرقة مجن حذف

قوله في كل كذا بخطه وصوابه في كان كما في الكرماني اه

المضاف واقام المضاف اليه مقامه وفي معناها السببية ثمنه
مبتدا خبره ثلاثة دراهم اي قيمة وادخل التاء في ثلاثة لانه
عدد مذكر وقال ابن حجر رحمه الله اورد هذا الحديث من حديث
مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن عمر عن نافع وقال ابن عبد
البر هو اصح حديث روي في ذلك تابعه محمد بن اسحاق عن نافع
في قوله ثمنه ورواية موصوله عند الاسماعيلي من طريق عبد
الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبد الله بن عمر
ثلاثتهم عن نافع عن ابن صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن
ثمنه ثلاثة دراهم وقال الليث بن سعد الامام مما وصله
مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عنه حدثني بالافراد نافع
للجماعة لكنه قال قيمته بدل قولهم ثمنه وقيمة الشيء ما ينتهي
اليه الرغبة في شراء الشيء وهذه المتابعة وقول الليث الى اخره
ثابتان لابي ذر هنا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو ومصغر ابن اسما الضبعي
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله
عليه وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة
دراهم وقد روي ان بلالا اتى الذي باشر قطع يد فاطمة المخزومية
فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غير ذلك ولم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم باشر القطع بنفسه والحديث من افراده به قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عمر
ابن الخطاب انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم
امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي

قوله من نافع كذا بخطه وصوابه عن نافع وعبارة الفتح الا نافع اه

قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض
قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن نافع
ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله
عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلاثة دراهم والمجن
في الاصل ما يقابل به الشيء في عقد البيع وله ضابط في الفقه مشهور
وليس المراد به حقيقته بل ما ذكر في الرواية الاخرى وهو القيمة
واطلق عليها ثمنا مجازا او لتشابههما في ذلك الوقت او في ظن
الراوي او باعتبار الغلبة والدراهم جمع درهم بكسر الدال وهي
ثلاثة نقات اقصحها فتح الهاء والثاني كسرها والثالث درمام
بزيادة الف بعد الهاء قال الشاعر
لوان عندي ما بغى درمام لجاز لي انفاقها حاتام
واختلف في القدر الذي تقطع فيه السارق على مذاهب فقيل
في كل قليل وكثير تافها وغير تافه ونقل عن ابن بنت الشافعي
وقليل في كل قليل وكثير الا التافه فلا وقيل لا تقطع الا في
اربعين درهما او اربعة دنانير وقيل في دينار او عشرة دراهم وقيل
فيما زاد على درهمين ولم يبلغ الثلاثة وقيل في ثلاثة دراهم
ونقوم ما هذا قيمتها وهو رواية عن احمد وحكاه الخطابي
عن مالك وقيل مثله الا انه ان كان المسروق ذهبا قطع به
ربع دينار وان كان غيرها فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم
قطع به والا لم تقطع ولو كان نصف دينار وهو قول مالك
المعروف عند اصحابه وهو رواية عن احمد وقيل مثله الا ان
كان المسروق غيرهما قطع به اذا بلغت قيمة احدهما وهو
المشهور عن احمد وقيل مثله لكن لا يكتفى باحدهما اذا كانا
غاليين فلو كان احدهما غاليا فالمعول عليه وهو قول بعض
المالكية وقيل ربع دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض

وهو

وهو قول الحنفية وقيل دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض
وقيل ربع دينار فصاعدا من الذهب وتقطع في القليل والكثير
من الفضة والعروض واحتج له بان التحديد في الذهب
ثبت صريحا في حديث عائشة ولم يثبت التحديد صريحا في
غيره فبقي عموم الاية على حاله فيقطع فيما قل وكثر الا في ما
وهو موافق للشافعي الا في قياس احد النقدين على الاخر
واليه الشافعي بان الصرف يومئذ كان موافقا لذلك واستدل
بان الدية على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الفضة
اثنا عشر الف درهم تابعه محمد بن اسحاق وقال الليث
حدثني نافع فيما بلغه سبق هذا عقب حديث اسماعيل عن
مالك عن نافع وانه ثابت عقبة لابي ذر وهو ساقط له هنا
ثابت لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعن الله السارق فيه جواز لعن غير المعين
من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا او المراد منه الاهانة
والخزي لان كانه لما استعمل العرشي عنده في اهانة خزله الله
حتى قطع لشرف البدن منه من الحديد التي تبلغ قيمتها
ربع دينار فصاعدا فتقطع يده فيه اشارة الى ترجيح
تاويل الاعمش السابق في باب لعن السارق اذا لم يسم

باب توبة السارق اذا تاب وبه قال

حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا انه وهب عبد الله عن يونس بن يزيد عن ابن
ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله

مذهب الشافعية وقيل اربعة دراهم نقله القاضي عياض عن بعض الصحابة وقيل ثلث دينار وقيل خمسة دراهم وقيل عشرة دراهم او ما بلغ قيمتها صح وهب او عرض وهو صح

وصرفا الجمل التي تبلغ قيمته ربع دينار وفصاعدا فتقطع يده صح

عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امراة اي امر بقطع
يدها واسمها فاطمة المخزومية كما مر قالت عائشة رضي الله عنها
بالسند المذكور وكانت تاتي بعد ذلك الي فارفع حاجتها
الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت من السرقة وحسنت
توبتها ووصف التوبة بالحسن يقتضي رفع الفسوق عنه وقبول
شهادته والحديث سبق في الشهادات مطولا ومر به قال حدثنا
عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا هشام بن
يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عايذ الله بن
عبد الله عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال
بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قال
ابو عبيد ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة فقال صلى الله عليه
وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا
المعقول لهم ولا تقتلوا اولادكم بريد وأد البنات ولا تاتوا ببهتان
تفترونه بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم فكنى
باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوا
ولا تخونوا ولا تغصبوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه
نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف وشدد اي ثبت على العهد
منكم فاجره على الله فضلا ووعده الجنة ومن اصاب
منكم ايها المومنون من ذلك شيئا غير الشرك واخذ به اي
فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب كفارة
له فلا يعاقب عليه في الاخرة ومطهرة يطهره الله به من دنس
المعصية واذا وصف بالتطهير مع التوبة عاد الى ما كان عليه

قبل

قبل فتقبل شهادته ومن ستره الله فذلك مفوض اليه ان
شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله قال ابو عيسى
الله البخاري رحمه الله تعالى اذا تاب السارق بعد ما قطع
ولا يدرء عن الشهادة وقطعت يده قبلت شهادته وكذلك
محدود كذلك اذا تاب قبلت شهادته ولا يدرء عن الشهادة
وكذلك كل الحدود اذا تاب اصحابها قبلت شهاداتهم وقول
البخاري هذا اثبت في رواية الشهادة ساقط في رواية
غيره والله الموفق والمعين والحمد لله على ذلك

بلغ مقابلة

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين

بكسر الراء من اهل الكفر والردة زاد النسائي في روايته ومن
يجب عليه الحد في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو لابي
ذر ولغيره قوله الله تعالى بالحذف والرفع على الاستئناف
انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله يحاربون الله
اي يحاربون اولياءه كذا قدره الجمهور وقال الزمخشري
يحاربون اولياءه كذا قدره الجمهور رسول الله ومحاربة المسلمين
في حكم محاربته اي المراد الاخبار بانهم يحاربون رسول الله
وانما ذكر اسم الله تعالى تفخيما وتعظيما لمن يحارب ويسعون
في الارض فسادا امتد واقع موقع الحال اي يسعون
في الارض مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون
لاجل الفساد وخبر جزاء قوله ان يقتلوا وما عطف عليه
اي قصاصا من غير صلب ان افردوا القتل او يصلبوا
مع القتل ان جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل
ويصلب او يصلب حيا ويترك ويطعن حتى يموت خلاف
او تقطع ايديهم وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا من

خلاف حال من الايدي والارجل اي مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى
وارجلهم اليسرى او ينفوا من الارض ينفوا من بلد الى بلد وفسر
ابو حنيفة رحمة الله عليه النفي بالحبس والمنع التوبيخ او التخيير فالامام
مخير بين هذه العقوبات في قاطع الطريق وسقط لا يخرج
قوله ويسعون الى اخره وقال بعد قوله ورسوله الاية والجمهور
على ان هذه الاية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في
الارض بالفساد وقطع الطريق وهو قول مالك وان كان في
الكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم من اهل الكتاب كان
بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد
وقطعوا السبيل وافسدوا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال
ابن عويمر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال ابن
عويمر وهو ابو برزة الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه
وهن من هلال ابن عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو من لاهياج قوم قوم من بني كنانة يريدون الاسلام فمر بناس
من اسلم من قوم هلال بن عويمر ولم يكن هلال شاهدا فعمدوا
اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية ولذا
ذهب النخعي ان الاية نزلت في اهل الكفر والردة وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني حدثنا الوليد بن مسلم الاموي
قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى
ابن ابي كثير بالمثلثة قال حدثني بالافراد ايضا ابو قلابة
عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء عن انس رضي
الله عنه انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم ستة
نفر من الثلاثة الى العشرة من الرجال من عكل بضم العين
المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة فاسلموا فاجتووا
المدينة بالجيم الساكنة وفتح الفوقية والواو والاولى وضم الثانية

قوله فهد والبهم الخ بهدت الى العدو بهدا من باب قتل ونفع بهمت وبرزت والفاعل ناهد والجمع نهاد اه مصباح

اي امابهم يحوي وهو الجوف اذا نطاولوا او كرهوا الاقامة
بها لسقم ما بهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
ياتوا ابل الصدقة فيشربون من ابوالها وابانها للتداوي
ففعلوا الشرب المذكور فصحوا من ذلك الداء فارتدوا عن الاسلام
وقتلوا راعيها اي رعاة الابل وسبق في الوضوء قتلوا راعي
النبي صلى الله عليه وسلم وانه سيار النوبي واستاقوا الجذاذ
المعلوم والنهي ورد واستاقوا الابل فبعث صلى الله عليه وسلم
في اثارهم بعد الهمزة اي وراءهم الطلب عشرين اميرهم كرز
فاذركوهم فاخذوا فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم فسمر اعينهم
فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسمل بفتح الميم والمثنية
واللام فقا اعينهم اي امر صلى الله عليه وسلم بذلك لانه بشر
ذلك بنفسه الزكية ثم لم يحسمهم بسكون الحاء وكسر السين
المهملتين اي لم يكو مواضع القطع لينقطع الدم بل تركهم حتى
ماتوا وزاد عبد الرزاق في اخر هذا الحديث قال فبلغنا ان
هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
الاية واخرج الطبراني من طريق ابن عباذة عن سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس في اخر قصة العرنيين قال
قد كرلنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله
ورسوله وعند الاسمعيلي من طريق مروان بن معاوية عن
معاوية بن ابي العباس عن ايوب عن ابي قلابة عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله قال هم من عكل وفي الصحيحين انهم
كانوا من عكل وعرينة والحديث سبق في باب ابوال الابل
في كتاب الوضوء هذا باب بالتنوين
لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكو موضع القطع

من المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا لانه اراد اهلاكهم فاما
من قطع في سرقة مثلا فانه يجب حسمه لانه لا امن معه التلف
غالبا بترف الدم قاله ابن بطال وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
بفتح العين المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابو كريب
الهمداني الكوفي بفتح الفوقية وتشديد الواو وبعدها زاي قال حدثنا
الوليد بن مسلم قال حدثني وفي رواية اخبرني بالافراد فيهما
الاوزاعي عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عبد
الله الجرمي عن انس رضي الله عنه انه اكثنى صلى الله عليه وسلم
قطع امر بقطع ايدي العرنيين وارجلهم لما قتلوا راعي رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الابل ولم يحسمهم
لم يكو مواضع القطع حتى ماتوا والعرنيون منسوبون الى عرينة
قبيلة وسبق في الباب الذي قبل هذا الباب انهم من عكل
وفي المغازي ان ناسا من عكل وعرينة وانما لم يحسمهم لانهم
كانوا كفارا والله اعلم هذا باب
بالتنوين بذكر فيه لو تسق بضم الفوقية وفتح القاف والواو
مبنيا للمفعول المتعدي ورفع نائب عن الفاعل المحاربون
اي لم يسق النبي صلى الله عليه وسلم المرتدين المحاربين حتى
ماتوا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة
عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قدم رهط
رجال دون العشرة من عكل على النبي صلى الله عليه
وسلم سنة ست من الهجرة المشهورة كانوا في الصفة وفي السفينة
التي كانت في المسجد النبوي باني الهنا الغربا وفقراء المهاجرين
فاجتووا المدينة استوخموها فقال لهم وفي نسخة
فقالوا يا رسول الله ابغنا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الموحدة

وكسر

وكسر الغين المعجمة اطلب لنا رسلا بكسر الراء وسكون السين
المهملة لبنا فقال ولابي ذر قال ما اجد لكم الا ان تلحقوا الابل
رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر قال
في الفتح فيه تجريد وسياق الكلام يقتضي ان يقول بابلي ونحوه
كقول كبير القوم يقول لكم الامير ونحوه وفي رواية قول الخليفة يقول
لكم امير المؤمنين وتعقب العيني بانه التفات لا تجريد فاتبعوا
اي اتى العكليون الابل فشربوا من ابوالها وابانها حتى صحوا
من الداء وسمنوا بعد الهزال وقتلوا ولابي ذر عن الكشميهني
فقتلوا الراعي بسار النوبي واستاقوا الذود بفتح الذال
المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى
العشرة من الابل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ
بالصاد المهملة اخره خاء معجمة والرفع على الفاعلية اي استغيث
فبعث الطلب بفتحتين جمع الطالب في اثارهم فما ترجل
بالزاي والجيم فما ارتفع النهار حتى اتي بهم الى النبي صلى الله
عليه وسلم فامر بمسامير فاحميت بالنار فكحلهم بها وقطع
ايديهم وارجلهم وما حسمهم بالحاء والسين المهملتين ما كووا
مواضع القطع من ايديهم وارجلهم لانهم كانوا كفارا ثم القوا
في الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة ارض ذات حجارة
سود يستسقون يطلبون الماء بشرونه فما سقوا حتى ماتوا
بضم السين المهملة والقاف لانهم كفار وكفرهم نعمة السقي
التي اغاثتهم من المرض الذي كان بهم قال ابو قلابة
عبد الله الجرمي احد الستة السابق نسرقوا الابل وقتلوا الراعي
وحاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم باب
سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون
الميم فعله وضاف لفاعله وهو النبي وقوله اعين المحاربين نصب على المفعولية

ولفظ باب لتاليه ولابي ذر باب بالتنوين اي هذا باب يذكر فيه
سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين والميم بلفظ الماضي
والنبي فاعله وتاليه مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد بكسر العين ابن جميل بن طريف ابو رجاء الثقفي مولاهم
قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن ابي
قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطا
بفتح الراء وسكون الهاء دون العشرة من عكل بضم العين المهملة
وسكون الكاف قبيلة مشهورة او قال عرينة بضم العين المهملة
وسكون الكاف قبيلة مشهورة وفتح الراء وسكون التحتية
وفتح النون قبيلة ايضا ولابي ذر او قال من عرينة
ولا عنه اي قال من عكل قدموا المدينة سقمت سقمت فاستوخموها
فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح بكسر اللام بعدها
قاف ثم حاء وبعد الالف حاء جمع لقحة وهي الناقة الحلوب وكانت
خمس عشرة لقحة وامرهم ان يخرجوا اليها فيشربوا من البانها
والبانها السند او وابل لك من داء يطوتهم فشربوا من ابوالها
والبانها حتى اذا بروا بكسر الراء ونفتح من ذلك الداء قتلوا
الراعي بسار النوبي واستاقوا النعم بفتح النون والعين واحد
الانعام اي الابل فبلغ النبي ولابي ذر فبلغ ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم عدوة بضم العين المعجمة وسكون الدال المهملة
فنعث الطلب اي سرية امرها كرز بن جابر لطلبهم في اثرهم
بكسر الهمزة وسكون المثلثة فما ارتفع النهار حتى جيء بهم
ولابي ذر عن الكشميهني حتى اتي بهم اليه صلى الله عليه وسلم
فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم بفتح القاف وكسر الطاء وايديهم
نصب على المفعولية وارجلهم عطف عليه ولابي ذر عن الكشميهني
فقطع بضم القاف وكسر الطاء ايديهم مفعول نائب عن فاعله

وتاليه

وتاليه عطف عليه وسمر بفتحتين وتخفيف الميم اعينهم
نصب مفعول ولابي ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة
اعينهم رفع نائب الفاعل قال القاضي عياض سمر العين بالتخفيف
كحلها بالمسمار الحديد المحمى وبالتشديد في بعض النسخ والاول
اوجه فالقوا بضم الهمزة بعد العاء بحرة الارض المعروفة
خارج المدينة حال كونهم يستسقون فلا يسقون
وقال في الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهي عن
المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم
ما فعل قصاصا وقيل النهي عن المثلة نهي تنزيه قال ابو قلابة
بتشديد اللام ملوءة كما اي العكليون او العرنيون قوم سرقوا وقتلوا وكفروا
بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله باب
فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه
من الذنوب فعلا او قولا ويطلق في الغالب على الزنا قال تعالى ولا
تقربوا الزنا انه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن سلام
بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كذا نسبه في الفرع كاصله وقال
في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال ابو علي الجياني وقع
في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد
ابن سلام والاول هو الصواب لان محمد بن مقاتل مروزي بالرواية
عن عبد الله بن المبارك قال الحافظ ابن حجر ولا يلزم من
ذلك ان لا يكون هذا الحديث الخاص من ابن سلام والذي اشار
اليه الجياني قاعدة في تعيين من ابهم واسم ابهامه فيكون لكثرة
احاده وقلة زمنه قرينة في تعيينه اما اذا ورد التنصيص
عليه فلا وقد صرح ايضا بانه محمد بن سلام وكذا ابو ذر في مقطع
رواية الحمامي وابي الوقت قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيما ابن حفص بن عاصم

قوله عن ابن سلام الذي في خط عند ابي ذر اي سلام ح

وابو ذر في روايته عن شيوخه ثلاثتهم ح

النسخ من ص

عن حبيب ابن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الادبب الانصاري المدني عن حفص ابا عاصم ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة من الاشخاص ليدخل الناس فيما يمكن ان يرد فيه شرعا والتعيين بالسبعة لا مفهوم له فقد روي غيرها والذي تحصل من ذلك ثنتين وسبعين سبعت الاشارة اليها في الزكاة وقوله سبعة مبتدأ خبره يظلهم الله يوم القيمة في ظله اي ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ظل العرش احدها امام عادل بضم الشين في محله وعادل اسم فاعل من عدل يعدل فهو عادل وثانيها شاب نشأ في عبادة الله زاد الجوزقي في من رواية حماد بن زيد حتى توفي على ذلك لان عبادته اشق من غيره لغلبة شهوته وثالثها رجل ذكر الله في خلا بفتح الخاء المعجمة فلام قالوا فهمزة ممدود موضع وحده اذ لا يكون ثم سائغة رياء وفي نسخة خاليا اي من الناس ومن الالتفات الى غير المذكور وان كان في ملاء ففاضت بفاء فالف فضاد معجمة اي سالت عيناه من خشية الله كما زاده الجوزقي في روايته او من اثر وقوف اليه تعالى واسناد الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا ورابعها رجل قلبه معلق في المسجد بالافراد ولابي ذر في المساجد اي من شدة حبه لها واذا كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظارهم اوقات الصلوات وخامسها رجلان تحابا في الله اي بسببه لا لغرض دنيوي ولم يقل في هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه وسادسها رجل دعته طلسم امرأة ذات منصب بفتح الميم وسكون النون وكسر الصاد المهملة صاحبة نسيب شريف وجمال الى نفسها الى الزنا فقال ولابي ذر فقال اني اخاف الله وهذه موضع الترجمة على ما يجيء وسابعها رجل تصدق بصدقة تطوعا فاخفاها ولابي ذر تصدق

فاخفى

فاخفى حتى لا تعلم شماله ما صنعت وفي الزكاة وغيرها ما تنفق يمينه كان ينتظر في على الضعيف في صورة المشتري منه فيدفع له مثلا درهما فيما يساوي نصف درهم فهي في الصورة مبايعة وفي الحقيقة صدقة والحديث سبق في الصلاة والزكاة والرقاق وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم عين الاول هو النوفلي الراوي عنه وهو مدني لكنه سوفي سرح بالتحديث قال البخاري وحدثني بالافراد خليفة بن خياط واللفظ له قال حدثنا عمر بن علي بضم عين عمر قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل اي من تكفل لي ما بين رجليه فرجه وما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية والاسنان وثنى باعتبار ان له اعلا واسفل اي لسائر اذ اكثر بلا الاشتمال من الفرج واللسان توكلت تكفلت له بالجنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجنة باسقاط حرف الجر اي ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش واخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب

اثم الزناة بضم الزاي جمع زان كعصاة جمع عاص قول الله بالرفع على الاستئناف ولابي ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق في سورة الفرقان ولا يزنون واولها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون قال القاضي ناصر الدين نفى عنهم امهات المعاصي بعد ما اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا للكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة

بامنه اه وقول الله تعالى في سورة الاسرا ولا تقربوا الزنا
بالقصر على الاكثر والمد لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس
والقبلة ونحوهما ولو اريد النهي عن نفس الزنا لقال ولا تزنوا
انه كان فاحشة معصية تجاوزة حد الشرع والعقل وساء
سبيلا وبئس طريقا طريقه وسقط لا يتجه ورد ساسبيلا
وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا داود بن شبنب بفتح
المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابو سليمان الباهلي البصري قال
حدثنا همام ابو بحيى البصري عن قتادة بن دعامة انه قال
اخبرنا انس هو ابن مالك رضي الله عنه قال لاحدثنكم حديثا
لا تحدثكموه احد بعدي لانه كان اقل الصحابة موتا بالبصرة
سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما بكسر الهمزة
وتشديد الميم قال صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة اي
من علاماتها ان يرفع العلم بموت العلما ويظهر الجهل
بفتح التحتية وضم الجيم مبنيا للمفعول اي
يكثر شربه ويظهر الزنا اي يفشو ويقل الرجال لكثرة القتل
فيهم لسبب الفتن ويكثر النساء حتى يكون للخمسين بلا مين
او لاربعة مكسورة ولابي ذر لخمسين امرأة القيم الواحد هل المراد
بالخمسين الحقيقة او المجاز عن الكثرة سبق الامام بذلك في كتاب
العلم ويحتمل ان يكون المراد بالقيم من يقوم على من سواه كن موطوءة
او لا واوان ذلك يكون في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقول الله
الله فيتزوج الواحد لغير عدد دهمد لا بالحكم الشرعي ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله ويظهر الزنا لان معناه انه يكثر فعله
انه يشتهر بحيث لا ينكتم به لكثرة من يتعاطاه والحديث
من افراده وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابن عبيد العنزي

بالنون

بالنون المفتوحة والزاي البصري المعروف بالزمن قال اخبرنا اسحاق
ابن يوسف الواسطي الازرق قال اخبرنا العفشل بضم
الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح العين المعجمة وسكون
الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني
العبد حين يزني وهو مؤمن فيه نفي الايمان في حالة ارتكاب
الزنا ومقتضاه انه لا يعود اليه الا يمان بعد فراغه وهذا
هو الظاهر او انه يعود اليه اذا اقلع اقلاعا كليا فان فرغ
مصرا على تلك المعصية فهو كالمكب فيتجه ان نفي الايمان
عنه مستمر وبويده قول ابن عباس الاتي في هذا الباب
ان شاء الله تعالى ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
ولا يشرب الشارب حين يشرب المسكر وهو مؤمن ولا يقتل
القاتل مؤمنا بغير حق وهو مؤمن قال عكرمة بالسند
السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع بضم التحتية
وفتح الزاي منه الايمان عند ارتكابه الزنا والسرقة وشرب
الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم
اخرجها وفي حديث ابي داود والحاكم بسند صحيح من طريق
سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رفعه اذا زنا الرجل خرج
منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان
وعند الحاكم من طريق ابن هجيرة انه سمع ابا هريرة رفعه من
زنا او شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع الانسان من
قميصه عن رأسه فان تاب المرتكب من ذلك عاد اليه الايمان
هكذا وشبك بين اصابعه واخرج الطبري من طريق
نافع اذا تاب منه ولكن اذا تاخر عن العمل به وتوبته ان المصر
وان كان اثمه مستمرا لكن ليس اثمه كمن باشر الفعل كالسرقة

كذا الخط بتشديد اللام وقد سبق قريبا في خطه كالظلة بالميم وهي صحيحة المعنى اه

من طريق جبير ابن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فاذا زايل رجع اليه الايمان ليس هو

مثلاً وقال الطيبي يحتمل ان يكون الذي نفص من الايمان المذكور
الحيا وهو المعبر عنه في الحديث الاخر بالنور وقد سبق حديث
الحيا من الايمان فيكون التقدير لا يزني حين يزني الخ وهو
يستحي من الله لانه لو استحيا منه وهو يعرف انه
شاهد حاله لم يرتكب ذلك والى ذلك تصح اشارة ابن عباس
بتشبيك اصابعه ثم اخراجها منها ثم اعادتها اليها وبه قال
حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ذكوان بالذال المعجمة ابي
صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن كاملا
او محمول على المستحل مع العلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي او
انه شابه الكافر في عمله وموقع التشبيه انه مثله في جواز قبول
في تلك الحالة لكف عن المعصية ولو ادى الى قتله ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مؤمن والجملة معترضة على فاعلها بعد اي بعد ذلك
وقد تضمن الحديث الخبري من ثلاثة امور بني اعظم امهات الجنا
واصنادها من اصول المصالح وبني استباحة المروح المحرمة
وما يؤدي الى اختلال العقل وخص الخمر بالذكر في الرواية
الاخرى لكونها اغلب الوجوه في ذلك والسرقة لكونها اسهل
الوجوه التي يوخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال حدثنا
عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال
حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران
الاعمش كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة
عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

انه

انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله وعند احد
اي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر
النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا وهو حينئذ
الواو للحال قال المظهري اكبر الذنوب ان يجعل لله شريكا مع علمك
بانه لم يخلقك احد غير الله قلت يا رسول الله ثم اي بالتنوين
عوض عن المضاف اليه اصله ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر
قال صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم
معك بفتح التحتية والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك
اجل اشفاط حرف الجر ونصب اجل على نزع الخافض ولا خلاف
ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق لا سيما
قتل الولد خصوصا قتله خوف الاطعام فانه ذنب اخر
ايضا لانه بفعله لا يريد الرزق من الله تعالى قلت ثم
اي اعظم عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بضم الموحدة
وبعد الزاي الف وللمستملي والكشميهني ان تزني بحليلة جارك
والحليلة هنا بمعنى زوجة جارك التي يحل له وطيها او التي تحل
معه في فراشه قال الزنا ذنب كبير خصوصا من سكن جوارك
والتجا بامانك وثبت بينك وبينه حق الجوار وفي الحديث
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه قال الزنا
بزوجة الجار يكون زنا وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكو
افحش واذا كان الذنب افحش يكون الاثم اعظم والحديث سبق في
التفسير وباتي ان شاء الله تعالى في التوحيد قال حدثني من
سعيد القطان وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد
واصل هو ابن حيان بالتحتية المشددة المعروف بالاعرب
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود انه
قال قلت يا رسول الله فذكر مثله اي مثل الحديث السابق

سد

يد عوه

قال عمرو بفتح العين ابن علي العلاس فذكرته اي الحديث
المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن
كان حدثنا بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن الاعمش
سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر وعن واصل الاحدب
الثلاثة عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو
ابن شرحبيل قال عبد الرحمن بن مهدي دعه دعه مرتين اي
اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي وائل
وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح والحاصل
ان الثوري يحدث بهذا الحديث عن ثلاثة انفرد حدثوه به
عن ابي وائل فاما الاعمش ومنصور فادخلا بين ابي وائل
وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل فحذفه فضبطه
يحيى القطان عن سفيان فقد امفصلا واما عبد الرحمن
فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل روايته واصل على روايته منصور
والاعمش فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة في السند قال وكان
لعمرو بن علي ان يحتج فعله كانه تردد فيه فاقتصر على
التحديث به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب فتردد
طريق واصل وهذا معنى قوله دعه دعه اي اترك له
والضمير للطريق التي اختلفا فيها وهي رواية واصل وقد
زاد الهيثم بن خلف في روايته فما اخرجه الاسماعيلي عنه
عن عمرو بن علي بعد قوله دعه فلم يذكر فيه واصلا بعد
ذلك ويعرف ان معنى قوله دعه اي اترك السند ليس فيه ذكر
ابي ميسرة وقال في الكواكب حاصله ان ابا وائل وان كان قد
روى كثيرا عن عبد الله فان هذا الحديث لم يروه عنه قال
وليس لمن اراد ذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية
باسقاط الواسطة لموافقة الاكثر به والذي جنح اليه البخاري

الذي ورد

زيد وهو

البارى انما تركه لاجل التردد فيه في كلام يطول ذكره والله
الموفق والمعين باب رجم المحصن
اذا زنا والمحصن بفتح الصاد من الاحصان وهو من الثلاثة
التي جيمها واو ويقال احصن فهو محصن واستهب فهو مستهب
والفتح فيهما ملغز وتكسر الصاد على القياس فمعنى المفعول احصن
نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد
به من جامع في نكاح صحيح وقال الحسن البصري وابي ذر
عن المستملي كما في الفرع كاصله وقال في الفتح عن الكشميهني
وحده وقال منصور بدل الحسن عن ابراهيم حكاه حماد
الراوي ولابي ذر عن الكشميهني حد الزنا اي لحد الزنا وهو الجلد
وعند ابن ابي شيبة عن هشيم عن عنبات قال سالت عمرا
ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال
عليه الحد وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء
الحضرمي ابو يحيى الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل
يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المراة شراحة
الهمدانية بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء بعدها حاء مهملة
والهمدانية بفتح الهاء وسكون الميم بعدها الف مهملة يوم
الجمعة وفي رواية علي بن الجعد ان عليا امر امراة زنت
فحفر لها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي
من طريق بهز بن اسد عن شعبة وقال قد رجمتها بسنة رسول
الله ولابي ذر بسنة رسول الله بلام بدل الموحدة صلى الله
عليه وسلم زاد علي بن الجعد عن شعبة عن سلمة عنه الا
وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني المحصن يجلد
ثم يرجم واليه ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور

سمعيلي

قوله المرداوي بفتح الميم وسكون الراء وفتح الدال المهملة نسبة الى مردا على وزن مفعل مقصور تريه قريب نابلس منسب اليها ابو الحسن علي ابن سليمان امام الفقهاء الحنابلة اه من خط شيخنا

ابو اسحاق ابن ابي سليمان

لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد قال المرداوي في التنقيح المقنع ولا يجلد قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى الله عليه وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قال امامنا ان في رجمه الله فدلت السنة على ان الجلد ثابت على البكر وسقط عن الثيب وقيل ان يجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة لحديث الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة والحديث اخرجه النسائي بالرجم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق وهو ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد وهو ابن عبد الله الطحان عن الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان فيروز وثقوه قال سألت عبد الله بن ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل نزول سورة النور يريد قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ام بعد ولابي ذر عن الكشميهني ما بعدها قال لا ادري رجم قبل نزولها او بعده وقد قام الدليل على ان الرجم وقع بعد نزول اية سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك لان ابا بكرة حضره وانما اسلم سنة سبع واسم عباس انما جاء مع امه الى المدينة سنة تسع وقائل هذا السؤال ان الرجم ان كان وقع قبلها فيحتمل ان يدعى نسخه ان كان وقع قبلها فيحتاج ان يدعى نسخه بالتنصيص عليها على ان حد الزاني الجلد وان كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف واجيب بان الممنوع انما هو نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف اذا جاءت من طريق الاحاد واما السنة المشهورة وايضا

فلا

فلا نسخ وانما هو مخصص بغير المحصن والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا محمد بن سعاتر المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما ابو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه ولابي ذر عن الكشميهني ان قد زنا فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن بالبناء للمفعول فيهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي في الحدود والنسائي في الجنائز

باب بالتنوين يذكر فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المرأة المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا فلو طرا الجنون بعده فالمشهور انه لا يؤخر الى الافاقة لانه يراد به التلف فلا معنى للتأخير بخلاف الجلد فانه يراد به الايلام فيؤخر وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد اتي بمجنونة وهي حبلى قد اراد ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه وصله البغوي في الجعديات موقوفا وهو مرفوع حكما وهو سند ابو داود والنسائي وابن حبان مرفوعا عن ابن عباس مر على ان طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فمر بها على وقال لعمر اما تذكر ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب
على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النايم حتى يستيقظ قال
صدقت نخلي عنها هذه رواية جرير بن حازم عن الاعمش عن
ابي ظبيان عن ابن عباس عن ابي داود وسندها متصل لكن اعله
النسائي بان جرير بن حازم حدث بمصر احاديث غلط فيها
لكن له شاهد من حديث ابن ادريس الخولاني اخرجه ابن عزو احد
من الصحابة منهم شداد بن اوس وثوبان ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رفع القلم في الحدود عن الصغير حتى يكبر وعن
النايم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك
اخرجه الطبراني وقد اخذ العلما بمقتضى ذلك لكن ذكر
ابن حبان ان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم دون الخير
قال الحافظ زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي دون المجنون
والنايم لانهما في حرز من ليس قابل لصحة العبارة منه لزوال
السعور والذي ارتفع عن الصبي قلم المواخذة لا قلم الثواب
لقوله صلى الله عليه وسلم للمراة لما سالته الحج قال
نعم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن
خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام
ابي محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال اتى رجل يعني ماعز بن مالك رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتى رجل وهو في المسجد حال
من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة الثانية معطوفة
على اتى فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت واعرض
عنه عليه الصلاة والسلام حتى ردد عليه اربع مرات

قوله ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة اهـ تقريب وقال السندي ابو ظبيان بفتح الظا المعجمة وكسرها واهل اللغة يفتحونها ويجوزون سكونها واهل الحديث يكسرونها اهـ

بداية المجتهد ولاية مشددة ولابي ذر عن الكشميهني حتى رد باسقاط
الدال الثانية فلما شهد على نفسه اربع شهادات
ولابي ذر اربع مرات وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون
مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا بالنكرة تقدم
الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون زاد
صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال نعم
احصنت فقال اليه صلى الله عليه وسلم اذهبوا به
الباء للتعدية او الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه
وقد تمسك بهذا الحنفية والحنابلة في اشتراط الاقرار
اربع مرات وانه لا يكتفى بما دونها قياسا على الشهود واجيب
عن المالكية والشافعية في عدم اشتراط ذلك بما في حديث
العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس الى
امراة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل فان اعترفت
اربع مرات وحديث رجم الغامدية بالغين المعجمة والميم
المفتوحة بعدها دال مهملة اذ لم ينقل انه تكرر اقرارها واما
التكرار هنا فانما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في
درء الحد بالشبهة كقوله ابك جنون فانه من البين ليتحقق
حاله ايضا فان الانسان غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه
من غير سؤال مع ان له طريقا الى سقوط الحد بالتوبة وفي
حديث ابي سعيد عند مسلم ثم سال قومه فقالوا ما نعلم
به باسا الا انه اصاب شيا يرى ان لا يخرجه منه الا ان يقام فيه
الحد وهذه مبالغة في تحقيق حاله وفي صيانة دم المسلم
فينبغي الامر عليه لا على مجرد اقراره لعدم الجنون فانه لو كان
مجنونا لم يفد قوله انه ليس به جنون لان اقرار المجنون غير

معتبر فعند ذي الحكمة يسوّا له عنه قومه وقال القرطبي إن ذلك
قاله لما ظهر عليه من الحال الذي يشبه حال المجنون وذلك
انه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء ويقول زينت فطهرني كما
في صحيح مسلم من حديث جابر من سمرة واسم المرأة التي زنا بها
فاطمة فتاة ماعز الى وقيل منيرة وفي طبقات ابن سعد ممنورة
قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فاخبرني بالافراد
من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح صرح يونس ومعمر
في روايتهما بانه ابو سلمة بن عبد الرحمن فكان الحديث كان عند
ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد بن المسيب وعند زيادة
عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى مكان
صلاة العيد والجنائز وخبر كان في المحرر ومن معني الذي
وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجمه واعاد علي لفظه
من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام ترتيب
وتاخير اي فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن رجمه او نقدر لكنت
فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته الحجارة بالذال
المعجمة والقاف اصابته بحدها وبلغت منه الجهد حتى قلق
وجواب لما قوله هرب فادركناه بالحرة بالحاء المهملة المفتوحة
والراء المشددة موضع ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه
زاد معمر في روايته الا نبذ قريبا ان شاء الله تعالى حتى مات
قال في مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله عبد الله
ابن انيس وحكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان ابو بكر الصديق
راس الذين رجموه ذكره ابن سعد وفي حديث نعيم ابن هزال
هلا لا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه اخرجه ابو داود
وصححه الحاكم والترمذي وهو حجة للشافعي ومن وافقه
ان الهارب من الرجم اذا كان بلا اقرار يسقط عن نفسه الرجم وعند

وقيل
قوله هزال قال ابن الاثير
بفتح الهاء وتشديد الزاي
اه

المالكية

المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه بعد هربه واجيب
بانه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند ابي داود من
حديث بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا لم يطلبهما وحديث الباب
اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم هذا باب
بالتنوين يذكر فيه العام اي الذراعي الخ، وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد
بسكون العين ابن ابي وقاص وابن زمعة عبدي ابن وليدة
زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة
مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال
ابن اخي عهد الي فيه فسكتا وقاما الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال سعد يا رسول الله ان اخي كان عهد الي فيه فقال
عبد ابن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة
بضم عبد ونصب ابن الولد للفراش اي لصاحب الفراش
واحتجبي منه ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن باسود
اشخما باللام حتياط وسودة بنت زمعة ام المومنين
رضي الله عنها قال البخاري بالسند الذي اورد لنا قتيبة ابن
سعيد وسقط لفظ لنا لابي ذر وقال في البيوع حدثنا
قتيبة عن الليث بن سعد والعام الخ وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا محمد
ابن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول

كذا بخطه باسقاط
بين قتيبة وابن الخ
اه

قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش حرة كانت او امة
والعاهر الحجر سبق في الفرائض وغيرها ان المراد بقوله الحجر اي
الخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر
وانما استبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصنين لكن في
ترجمة البخاري هنا ايما اتى ترجيح القول بانه الرجم بالحجر
فيكون المراد منه ان الرجم مشروع للزاني المحصن والله اعلم
والحديث سبق في مواضع **باب**
الرجم في البلاط ولابي ذر عن الكشميهني وفي الفتح ونبه في العمدة
عن المستملي بالبلاط بالموحدة بدل في والناظر فيه ايضا موضع
معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط وليس
المراد الالة التي ترجم بها وبه قال **حدثنا** محمد بن عثمان
ولابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من فرازه قال
حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام المخففة بينهما خاء معجمة
ساكنة القطواني الكوفي احد شيوخ البخاري روى عنهم
هنا بالواسطة **عن** سليمان بن بلال انه قال **حدثني**
عبد الله بن دينار المدني **عن** ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا
للمفعول **يهودي** لم يسم **ويهودية** اسمها بسرة كما ذكره ابن
العربي في احكام القرآن **قد احدثا** جميعا اي فعلا امرا
فاحشا وهو الزنا **فقال** صلى الله عليه وسلم لهم اي لليهود
ما تجدون في التوراة كتابكم **قالوا** ان **اخبارنا** بالخاء
المعجمة والموحدة اي علمائنا **احدثوا** التكروا **تحميم الوجه**
اي تسويده بالفحم **والتجبية** بالموقفة المفتوحة وبجيم الساكنة
والموحدة المكسورة هو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل
الزانيان على حمار مخالفا بين وجوههما وقال في الفتح

قوله ما الجبيه من جبهت الرجل اذا قابلته بما يكره من الالفاظ في القول او الفعل اهـ فتح

المعتمد

المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبية ان يضع اليدين على الركبتين وهو
قاعد فتصيران كالراكع وقال الفارابي حبا بفتح الجيم وتشديد
الموحدة قام فنام الراكع وهو غريب **قال** عبد الله بن سلام
اللام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فاتي بها بضم الهمزة
فوضع احدهم يعني عبد الله بن صوريا **يده على** اية **الرجم**
المكتوبة في التوراة **وجعل** يقرأ ما قبلها وما بعدها
فقال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفعها **فاذا** فيها **اية الرجم**
تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يرجما **فرجما** بعد اخراجهما الى محل الرجم وانما فعل ذلك
اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه ولا يعرف
الحكم والافتاء لهم **قال** ابن عمر رضي الله عنهما بالسند السابق
فرجما عند البلاط بين السوق والمسجد النبوي وفائدة
ذكر البلاط الاشارة الى جواز الرجم من غير حفيرة لان المواضع
المبلطة لم تحفر غالبا وان الرجم يجوز في الابنية ولا يختص
بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة **فرايت اليهودي احنى**
عليها بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة ثم نون مفتوحة
اي اكب ولابي ذر احنا بالحا المهملة مقصورا ومعناه كما قبله
يعني اكب عليها يقيها الحجارة والحديث اخرجه مسلم **باب**
الرجم بالمصلى اي عند مصلى العيد والجنائز وهي من جملة
بقيع الغرقد وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **محمود**
وللكشميهني محمد بن عيلان وهو المروزي قال **حدثنا** عبد
الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم **عن** ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما **ان رجلا من اسلم**

اسمه ماعز بن مالك جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف
بالزنا فاعرض عنه اليه صلى الله عليه وسلم حتى شهد
اقر على نفسه به اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم
انك مجنون قال لا قال احصنت بمد الهمزة اي اتزوجت
ودخلت بها واصبتها قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم
فرجم بالمصلى اي عند هما فلما أذلقته بالذال المعجمة والقاف
اوجعته بحجارة اي حجارة الرمي قال للعهد فر بالفاء المفتوحة
والدال المشددة اي مكروب فادركه بضم الهمزة باكرة فرجم حتى
مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا اي ذكر بخير
وفي حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين قائل
يقول هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة
افضل من توبة ماعز لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم
وفي حديث ابي هريرة عند النسائي لقد رايته بين انهار الجنة
ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث ابي ذر عند احمد فتوفي
له وادخله الجنة وصلى صلى الله عليه وسلم عليه خالف
محمود بن غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجمع
عن عبد الرزاق فقال في اخره لم يصل عليه وقال البخاري
لم يقل يونس من بين الباقي فيما وصله مسلم المولد في باب
رجم المحصن وابن جريج فيما وصله مسلم في روايته عن
الزهري محمد بن مسلم فصلى عليه وزاد في رواية المستملي وحده
عن الفربري سئل ابو عبد الله البخاري هل يقول فصلى
عليه يصح ام لا قال رواه معمر اي ابن راشد فيما للبخاري
ايضا هل رواه غير معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر واعترض
على البخاري في جزمه على ابان معمرا قال لا قال الحافظ ابن
حجر روى هذه الزيادة مع انه المنفرد بها امامو محمود بن

وفيه

غيلان

غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ
فصرحوا بانه لم يصل عليه لكن ظهر لي ان البخاري توبث
عنده رواية محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق ايضا
وهو في السنن لابي قرة من وجه اخر عن ابي امامة بن سهل
ابن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله
اتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على
صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
قال الحافظ ان جمعت بين الخبرين جمع الاختلاف فتحمل رواية
النفي على انه لم يصل عليه حين رجم ورواية الاثبات
على انه صلى عليه في اليوم الثاني وقد اختلف في هذه المسألة
فالمعروف عن مالك انه يكره للامام واهل الفضل الصلاة
على المرجوم ردعا لاهل المعاصي وهو قول احمد وعن مالك في
لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود
واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي

باب

من اصاب ذنبا دون الحد اي ارتكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة
والغمزة فاخر الامام به فلا عقوبة عليه بعد التوبة
اذا جاء الى الامام حال كونه مستغيثا بسكون الغين طالبا
خلاص ذلك ولابي ذر عن الكشميهني مستغنيا بالنون المملة
الساكنة بدل الغين وبعد الفوقية موحدة بدل التحتية من
الاستغناب وهو طلب الرمي وازالة العنت وقال في العمدة
وللكشميهني مستغنثا بالسين المهملة وبالنون قبل الالف
وفي نسخة مما في الفرع كاصله مستغيثا بالقاف بعد الفوقية
وبعدها تحتية فالف اي طالبا للاقالة وعرض البخاري
ان الصغيرة بالتوبة تسقط التعزير قال عطاء وابن ابي
رباح لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يعاقب

بالنون المهملة المكسورة والمثلثة بعد التحتية من الاستفاثة وهو طلب الغوث وزاد في الفتح عن الكشميهني مستغيثا

الذي اخبره انه وقع في معصية بل امهله حتى صلى صلاته ثم اخبره
ان صلاته كفرت ذنبه وقال ابن جريج عند الملك ولم يعاقب
النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع اهله في نهار رمضان
بل اعطاه ما يكفر به ولم يعاقد عمر بن الخطاب رضي الله عنه
صاحب الظبي قبيصة بن جابر اذ اصطاد ظبيا وهو محرم
وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه عليه وهذا وصله سعيد بن منصور
بسند صحيح عن قبيصة وفيه اي وفي معنى الحكم المذكور الترجمة
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي
ذر عن ابي مسعود قال الحافظ ابن حجر وهو غلط والصواب
ابن مسعود وزاد ابو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم
مثله وفي زيادة لا حاجة اليها لانه تفسير ظاهره ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب الظبي وهذا وصله
المؤلف في باب الصلاة كفارة في اول كتاب المواقيت من
رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود بلفظ
ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول
الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما
رواه ابن ابي شيبة وابن الجارود وبه جزم عبد الغني وتعقب
بان سلمة هو المظاهر في رمضان واما الذي اهله في الليل اي
خلخالها في الفرقال الحافظ ابن حجر والسبب يظهر انه المخترق

ان

ان ظهاره من امراته كان في شهر رمضان وجامع ليلا كما صرح به
حديثه واما المخترق ففي رواية ابي هريرة انه اعرابي وانه
جامع نهارا فتحابرا نعم اشتركا في قدر الكفارة وفي الاتيان
بالتمر وفي الاعطاء وفي قول كل منهما على افقر منا واقع امرأتي
في نهار رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال له هل تجد رقبة تعتقها قال لا احدها قال فهل
هل تستطيع صيام شهرين قال لا استطيع قال فاطعم
ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
المؤلف في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط عن يحيى بن
ابن الحرث بفتح العين ابن يعقوب ابو ايوب الانصاري مولاهم
المصري احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي
بكر التيمي ابي محمد الفقيه بن الفقيه عن محمد بن جعفر بن الزبير ابن العوام بن عباد ابن عبد الله ابن الزبير رضي الله عنهم
بكواو ابن عم محمد بن جعفر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اتى رجل او سلمة بن صخر ان صح النبي صلى الله عليه وسلم
في المسجد بطيبة في رمضان قال ولابي ذر فقال احترقت
اطلق على نفسه انه احترق لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب
بالنار فهو مجاز عن العصيان او انه يحترق يوم القيامة
فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي قال صلى الله عليه
وسلم له مما ذاك بغير لام قال وقعت باهلي وطيتها في
نهار رمضان قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه
اختصارا ذا الكفارة مرتبة وان التصدق بعد الاعتاق
والصيام قال ما عندي شيء اتصدق به فجلس الرجل واتاه
صلى الله عليه وسلم انسان لم اعرف اسمه بسوق حمارا
ومعه طعام قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال
عبد الرحمن بن القاسم ما ادري ما هو اي الطعام في رواية

ابي هريرة التصريح بانه تمنى مكتفل ابي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ابن المحترق اثبت له وصفه الاحتراق اشارة الى انه لو اصر
على ذلك لاستحق ذلك فقال ها انا ذا يا رسول الله فقال
خذ هذا الطعام فتصدق به كفارة قال على احوج مني ان
استفهام محذوف الاداة ما لاهلي طعام قال صلى الله عليه
وسلم فكلوه سقطت الهاء من فكلوه لابي ذر قال ابو عبد
الله المولف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان النهدي بين
قوله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره لابي
ذر هذا باب بالتنوين بذكر فيه
اذا اقر شخص بالحد عند الامام ولم يبين كان قال اني اصبت
ما يوجب الحد فاقمه علي هل للامام ان يستر عليه ام لا ويه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد القدوس بن محمد
اي ابن عبد الكبير ابن شعيب بن الحجاب بالحاء المهملة ابن
والموحدتين البصري العطار من افراد المولف ليس له في البخاري
غير هذا الحديث قال حدثني بالافراد عمرو بن عاصم بفتح
العين وسكون الميم الكلابي بكسر الكاف وبالموحدة الحافظ
قال حدثنا اسحاق بن عيسى بن الطباع هو ابن ابي طلحة عن عمه انس
ابن مالك الخادم رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله
عليه وسلم فجاءه رجل هو ابو اليسر ابن عمرو واسمه كعب
قاله في المقدمة فقال يا رسول الله اني اصبت وفي الموجب
حدا فاقمه علي قال انس ولم يسله النبي صلى الله عليه وسلم
عنه اي له ليستتر لانه قد يدخل في التجسس المنهي عنه او
ايثارا للستر قال انس وحضرت الصلاة فصلى الرجل
مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت

هام ابا يحيى العوذي
الحافظ قال حدثنا ابو

حدا

بلغ

حد افاقمه في كتاب الله اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد قال
اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك
ذنبك او قال لحدك اي ما يوجب حدك والشك من الراوي
ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحي على الله
قد غفر له لكونها وافعة عن ولاء لكان يستفسره عن الحد و
يقيمه عليه قال الخطابي وحزم النووي وجماعة ان الذنب
الذي فعله كان من الصغائر بدليل قوله انه كفرته الصلاة
بناء على ان الذي تكفره الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر
هذا باب بالتنوين بذكر فيه هل يقول
الامام للمقر بالزنا لعلك لمست او غمزت او قبلت بعينك او بيدك
وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي
المسندي قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي
جرير بن حازم بن زيد البصري قال سمعت يعلى بن حكيم الثقفي
مولاهم البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك الاسلمي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال انه زنا فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا
فسال قومه المجنون هو قالوا لا نرى به باسا اخرجه احمد وابو
داود عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط
البخاري قال صلى الله عليه وسلم له لعلك قبلت المراة فالمفعول
محذوف للعلم به او غمزت ها بعينك او بيدك وعند الاسماعيلي
بلفظ لعلك قبلت او لمست او نظرت اليها فاطلقت على كل
ذلك زنا لكنه لم يحد في ذلك قال لا يا رسول الله قال صلى
الله عليه وسلم اكنتها بهمزة استفهام مضمون مكسورة فكاف
ساكنة وفوقية مفتوحة فما قاف من النيك ايكنى بفتح التحتية
وسكون الكاف وكسر النون من الكناية اي انه ذكر هذا اللفظ

بلغ

عيلي

اللفظ صريحا ولم يكن عنه بلفظ اخر كالجماع لان الحد ورد لا تثبت
بالكنايات وفي حديث نعيم بن هزال عند ابي داود هل ضاجعتها
قال نعم قال فهل باشرتها قال نعم قال هل جامعتها
قال نعم قال ابن عباس فعندها لك الاقرار يصرح الزنا
امر صلى الله عليه وسلم برجمه وفيه جواز تلقين المقر
في الحدود التصريح بما يستحيي من اللفظ به للحاجة المذجئة
لذلك باب سؤال الامام المقر الاعظم
او نائبه المقر بالزنا هل احصنت اي تزوجت ووطئت وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد
التحتية الساكنة راء ابن سعيد واسم ابيه كثير ابو عثمان الانصاري
المصري الحافظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد
وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه اباهريرة رضي الله عنه
قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس
ليس من اكابرهم ولا المشهورين فيهم اي والحال انه صلى الله
عليه وسلم في المسجد هذا ظاهر سياق المصنف وفي رواية
مرتين ذكره ليبين انه لم يكن مستغنيا من جهة الغير
بل مسند ذلك لنفسه فناداه من عند النبي صلى الله
عليه وسلم فتنحى بالحاء المهملة اي انتقل الرجل شق وجهه
بكسر الشين المعجمة الجانب الذي اعرض قبله بكسر القاف
وفتح الموحدة مقابلا له فقال يا رسول الله اني زنيت
فاعرض صلى الله عليه وسلم عنه فجاء لشق وجهه النبي
صلى الله عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما شهد على
نفسه اربع شهادات انه زنا وجواب لما قول دعاه النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم فقال انك جنون الهمزة للاستفهام وجنون
مبتدا وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا
بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا
ليس بي جنون يا رسول الله فقال احصنت استفهام حذفت منه
الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله قال صلى الله
عليه وسلم اذهبوا فارجموه ولا يراد ذهبوا به والبا بالتعدية
ويحتمل الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه قال ابن شهاب
الزهري بالسند السابق اخبرني بالافراد من سمع جابر
وابو سلمة بن عبد الرحمن قال وفي نسخة يقول فكنت فيمن رجمه
بمعنى ان سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا تعدت الى مفعولين
الثاني فعل مضارع من الافعال العمومية وقيل هو في محل
حال ان كان الاول معرفة او محل صفة ان كان نكرة وخبر كان في
المجرور ومن بمعنى الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة
من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد على معناها لقال فممن
رجموه فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة والقاف اقلقته
واوجعته وقال النووي اي اصابته بحدها الحجارة جمع بفتح
الجيم والميم والذي وثبت مشرعا وليس بالشديد العدو وبل الكفر
وفي حديث ابي سعيد فاشتد واشتددنا خلفه حتى ادركناه
بالحرة خارج المدينة فرجمناه وزاد في الرواية السابقة
في باب الرجم بالمصلى حين ماث وعند الترمذي من طريق محمد
ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة في قصة ماعز فلما وجد مس
الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحي جمل فضربه به ورماه الناس
حتى مات وعند ابي داود والنسائي من رواية يزيد بن نعيم بن هزال
عن ابيه في هذه القصة وجد مس الحجارة فرجع يشتد فلقيه
عبد الله بن انيس وقد عجز اصحابه فنزع له وظيف بعير فرماه به

فرجمناه بالسكاي عند
مصلى الجنايز بالبقيع
وفي الكلام تقديم وتاخير
اي فرجمناه بالمصلى فكنت
فيمن رجمه او كنت فيمن اراد
حضور رجمه فرجمناه ٢٢

فقتله قال في الفتح وظاهر هذا يخالف رواية ابي هريرة انهم ضربوه معه
ويجمع بان قوله فقتله اي كان سببا في قتله وفي هذا الحديث
منقبة عظيمة لماعز لانه استمر على طلب اقامة الحد
عليه مع توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع
البشري يقتضي انه لا يستمر على الاقرار بما يقتضي ازهاق
نفسه فجاهد نفسه قلى ذلك وقوي عليها وفيه الثبات
في ازهاق نفس المسلم والمبالغة في صيانته لما وقع في هذه
القصة من تردده والايماء اليه بالرجوع والاشارة الى قبول
دعواه ان ادعى خطاء في بعض الزنا ومباشرة دون الفرج مثلا
وان اقرار المجنون لاغ باب بيان حكم
الاعتراف بالزنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه او الحديث
من في الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اي من فمه وعند الحميدي
عن سفيان حدثنا الزهري قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابا
هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم وهو حال في المسجد فقام رجل
اي من الاعراب كما في الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه
ولا على اسم خصمه فقال يا رسول الله اسئلك الله بفتح
الهمزة وسكون الهاء وضم السين المهملة والدال المهملة
اي اسالك الله اي بالله ومعنى السؤال هنا القسم كانه
قال اقسمت عليك بالله او معناه ذكرتك بنشدايد
الكاف وحينئذ فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه ولذا قال
الفارسي اجروه مجرى ذكرت واذا قلنا معناه سال كان
متعديا لمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالباء قطعا او تقديرا

كما يتوهمه كثير بل مفعوله الثاني ما يأتي بعده فاذا قلت
انشدك الله ان تكرمني فالمصدر الموؤل من ان تكرمني هو
مفعوله الثاني وقس على ذلك وان قلنا معناه ذكرتك
الله فالمراد به الاقسام عليه به فهذا ان مفعوله وحينئذ
ما بعده على تقدير حرف جر واذا قيل معناه نشدتك انتم
ان تكرمني كان معناه ذكرتك الله في اكرامي لم ار العرب
تاتي بعد هذا التركيب بالا مع ان صورة لفظه ايجاب
ثم يأتون بعده بفعل ولا يستثنى فيقولون انشدك الله
الا فعلت كذا وذلك لان المعنى على النفي والحصر فحسن الا
واما وقوع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن
فيه حرف مصدري لضرورة افتقار المعنى الى ذلك وهاي
من المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب
المفصل قال وقد اوقع الفعل المتعدي موقع الاسم المستثنى
في قوله انشدك الله الا فعلت ونقله البرماوي
بان تقييده بالفعل المتعدي لا معنى له قال ابو حيان فهو
كلام يعثون به النفي المحصور فيه المفعول قال وقد صرح بما
المصدرية مع الفعل بعد الا يعني كما وقع في هذا الحديث
بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله اي لا اسالك بالله
الا القضاء بيننا بكتاب الله قال في العدة وفي المسالة مذهبان
اخران حكاهما ابو حيان احدهما ان الاجوبة القسم لانها
من الكلام على معنى لتحضرن فحملت هنا لذلك المعنى كانك
قلت نشدتك بالله لا تفعل شيا لكنه احذف الجواب
وترك ما يدل عليه والثاني قاله في البسيط انها ايضا
جواب للقسم لكن على ان الاصل نشدتك الله لتفعلن
كذا ثم اوقعوا موقع المضارع الماضي ولم يدخلوا لام التوكيد

ستثنا

لانها لا تدخل على الماضي فجعلوا بدلها الا وحملوها عليها فتلخص
ان الاستثنائي هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب الله اي بما
تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب على المكلفين
من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في القرآن ويحتمل ان يراد به
القرآن وكان ذلك قبل ان تنسخ آية الرجم لفظا وانما سالا
ان يحكم بينهما بحكم الله وبما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل
بينهما بالحكم الصرف لا بالنصائح والترغيب فيما هو الارفق بهما
اذ للحاكم ان يفعل ولكن يرضى الخصمين **فقام خصمه وكان**
افقه منه يحتمل كما قال الحافظ ابن حجر العراقي ان يكون الراوي
كان عارفا بهما قبل ان يتحاكما فوصف الثاني بانه افقه
من الاول مطلقا او في هذه القضية الخاصة واستدل بحسن
ادبه في استيذانه او لاوتركه رفع صوته ان كان الاول
رفعه والخصم في الاول حقه خصمه اذا نازعه وغالبه
ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له لذا يطلق على الواحد
والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان المخاصم او مؤنثا
لانه بمعنى ذو وكذا على قول البصريين في رجل عدل وبخوه
قال تعالى وهل اتاك نبؤا الخصم اذ تسوروا المحراب وربما
ثني وجمع للتنبيه على فائدة تزاد في الكلام نحو لا تخف
خصمان وبخود لك **فقال** يا رسول الله **اقض بيننا بكتاب**
الله وائذن لي اي في ان اتكلم وفي رواية ابن ابي شيبة تكلم
سفيانا حتى اقول **قال** صلى الله عليه وسلم **قل فقال ان**
ابني كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفا احيرا
على هذا اي عنده او على بمعنى اللام كقوله تعالى وان
اسأتم فلها قال الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وهذا
القول الى اخره من جملة كلام الرجل اي الاول لا الخصم ولعله

تمسك

تمسك بقوله في الصلح فقال الاعرابي ان ابني بعد قوله في اول
الحديث جاء القرابي وتعقبه في فتح الباري كما سبق
في الصلح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في سائر
الطرق كما في رواية سفيان هنا لا اختلاف فيه على ابن
ابي ذئب **فزنى بامرأته** لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم
الابن **فافتديت منه بمائة شاة وخادم** بمائة شاة ⑤
متعلق بافتديت من الرجم والشاة تذكر وتؤنث واصلها
شاهة لانها تصغيرها شويهة وشوية والجمع شياه بالهاء
تقول ثلاث شياه الى العشرة اذا جاوزت فالتاء فاذا كثرت
قلت هذه شاة كثيرة بالهاء ومن للبدلية كقوله تعالى
ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل الاخرة **ثم سألت**
رجالا من اهل العلم قال في الفتح لم اقف على اسمائهم ولا على
عددهم **فاخبروني ان على ابني جلد مائة** بامامة جلد للاقعه
كقوله **وتغريب عام وعلى امرأته الرجم** لاحصانها **فقال**
النبي صلى الله عليه وسلم وحق الذي نفسي بيده فالذي
مع صلته وعائده مقسم به ونفسي مبتدأ وبيده في محل الخبر
وبه قال متعلق بحرف الجر وجواب القسم قوله **لاقضين**
بينكما بكتاب الله جل ذكره بتشديد النون للتاكيد ولابي
ذر بينكم بالجمع **المائة شاة والخادم رد عليك** وفي الصلح
الوليد ولا تنافي بينهما لان الخادم يطلق على الذكر والانثى
وقوله رد من اطلاق المصدر على المفعول اي مردود نحو نسج
اليمن اي منسوجه ولذلك كان لفظ واحد للواحد والمتعدد
وقوله المائة شاة هو على مذهب الكوفيين والمعنى انه يجب
رد ذلك اليك وفيه دليل على ان المأخوذ في العقود الفاسدة
كما في هذا الصلح الفاسد لا يملك بل يجب رده على صاحبه

٢ الذي في خط الشارح شياه كثيرة بالهاء وعبارة الصباح فاذا كثرت قيل هذه شياه وفي الصباح والجمع شاء وشياه اه

قال في العدة وهو اجود مما استدل به البخاري من حديث بلال
اوّه عن الربا فتفعل فاذاك الحديث ليس فيه امر بالربا انما
فيه النهي عن مثل هذا وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام
وهذا يتضمن ان ابنه كان بكرا او انه اعترف بالزنا فان لم يقر
الاب عليه لا يقبل او يكون اقر اعترافه اي ان كان ابنك اعترف
بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والسابق اوجه لانه في
مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه كما في الرواية الاخرى
ان ابني هذا وسكوته على ما شبهه اليد وفي رواية عمرو بن شعيب
كان ابني اجير الامراة هذا وسكوته على ما شبهه وابني لم يحصن
فصرح بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني وبه تمسك
الشافعية خلافا لابي حنيفة فلا يقول به لان اخبار الاحاد زيادة
على النص والزيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا تجوز واغد
انيس بضم الهمزة وفتح النون اصاغر سين مصغرا ابن الضحاك
الاسلمي على الاصح على هذا ان اعترفت بالزنا فارجمها
وقد اقتضاها واعترفت وجمها والمراد بالغدو والذهاب كما
يطلق الرواح على ذلك وليس المراد حقيقة الغدو وهو
التاخير الى اول النهار كما لا يراد بالرواح التوجه نصف النهار
ويدل له رواية مالك ويونس وصالح بن كيسان واغد انيسا
الاسلمي الى امراة الاخر وانما بعثه لاعلام المراة بان هذا
الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالب به
او تعفو لانا نعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل
عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها
انيس فاعترفت به فامر صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت
قال النووي كذا اوله العلماء من اصحابنا وغيرهم ولا بد منه لان
ظاهره انه بعث ليطلب اقامة حد الزنا وهو غير مراد لان حد

الزنا

الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر به الرجوع فيتعين
التاويل المذكور وفي الحديث انه يستحب للقاضي ان يصبر على
قول احد الخصمين احكم بيننا بالحق ونحوه اذا تعدى على خصمه
ويظهر ذلك قوله تعالى حكاية عن قول الخصمين الذين دخلوا
على داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط ويحتمل ان يكون ذلك
على حد قوله تعالى قل رب احكم بالحق ومن ان المراد التعدي بان
خصمه على الباطل وان الحكم بالحق سيظهر باطله قال
علي ابن المديني قلت لسفيان من عيينة لم يقر اي الرجل
الذي قال ان ابني كان عسيفا في كلامه واخبروها ان على ابني
الرجم ففداه بمائة شاة فقال سفيان هكذا في سماعنا وللمستملي
الشك فيها قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وربما قال فيها
وربما سكت عنها والحديث مضى في الوكالة والشروط والحدود
وغيرها واخرجه بقية الستة وبه قال حدثنا علي بن محمد
ابو الحسن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه لقد خشيت بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين خفت ان
يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب
الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة من الضلال
بترك فريضة انزلها الله تعالى في كتابه العزيز في قوله تعالى
والشيخ والشيخة فارجموهما البتة كما روي من طرق عدة متعا
منه
انها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولا به الا با
للتخفيف وان الرجم حق على من زنا وقد احصن بفتح الهمزة
والصاد والواو وقد للتحقيق اذا قامت البينة بزناه او كان
الحمل بالميم الساكنة ثابتا والاعتراف والحبل بالموحدة المفتوحة

بدل الميم او الاعتراف من الراوي انه رمما قال سفيان بن عيينة بالسند
السابق كنت احفظ جملة معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله
فلما بالتخفيف وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا
بعده وهذا من قول عمر رضي الله عنه ومطابقة الحديث لما
ترجم به في قوله وان الرجم حق الى اخره باب
رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت بان تزوجت
واتفقوا على انها لا ترجم الا بعد الوضع وبه قال حدثنا احمد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو
ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كنت اقرئ اي اعلم رجالا من المهاجرين
منهم عبد الرحمن بن عوف ولم يعرف الحافظ بن حجر اسم احد
منهم عنده فيما بالميم اتاني منذ اليوم بالتنوين وكسر الميم وهو
ابن الخطاب رضي الله عنه في اخر حجة حجها عمر رضي الله
عنه سنة ثلاث وعشرين وهواب بليما قوله اذ رجع الي
بتشديد الياء عبد الرحمن بن عوف فقال لو رايت رجلا قال
في الفتح لم اقف على اسمه اتى امير المومنين اليوم لرايت عجبا
فالجواب محذوف او كلمة لو للتمني فلا يحتاج الى الجواب فقال
يا امير المومنين هل لك في فلانة لامرئة يقول لو قد مات عمر لقد
بايعت فلانا قال في المقدمة في مسند البزار والجعديات باسناد
ضعيف ان المراد بالذي يبايع له طلحة بن عبيد الله ولم يسم القايل
والناقل قال ثم وجدته في الانساب للبلاذري باسناد ضعيف
قوي من رواية هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري بالاسناد
المذكور في الاصل ولفظه قال عمر بلغني ان الزبير قال لو قد

مات

مات عمر لبايعنا عليا الحديث وهذا اصح وقال في الروض قوله
لقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله اخرجه البزار من طريق
ابي معشر عن زيد بن اسلم عن ابيه وعن عمر رمولى غفرة بضم
الغين المعجمة وسكون الفاء قال اقدم على ابي بكر مال فذكر قصة
طويلة في قسم الفيء ثم قال حتى اذا كان من آخر السنة التي حج فيها
عمر قال بعض الناس لو قد مات امير المومنين افتاتا لا نبايعن
طلحة بن عبيد الله ونقل ابن بطال عن المهلب ان الذي عنوا انهم
يبايعونه رجل من الانصار ولم يذكر مستنده وابدى الكشميهني سوءا
هنا قال وان قلت لو حرف لا يدخل الفعل وهنا
دخل على الحرف واجاب بان قدرها في تقدير اذ معناه
لو تحقق موته او قد مخم فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة
بفتح الفاء وسكون اللام بعدها فوقية ثم مثناة تانيث اي فجاءة
من غير تدبير فتمت اي المبايعة بذلك فغضب عمر رضي
الله عنه زاد ابن اسحاق عن ابن ابي شيبة غضبا ما رايته
غضب مثله منذ كان ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية
في الناس فمحذرهم بالميم في اليونينية وفي غيرها بالنون
هولاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم بفتح الخمتية وسكون
الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب بحذف النون وفي
رواية ابن مالك يغتصبوهم بزيادة تاء الافتعال ويروي
ان يغصبوهم بالنون بعد الواو وهي لغة كقوله تعالى او يعفو
الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تبيينهم انها المفسرة
فلا يتصبون بها اي الذين يقصدون امور الست مثل وطبقتهم
والامر تبينهم فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب ولابي ذر
عن الكشميهني ان يغصبوهم بالغين المعجمة والضاد المعجمة وفتح اوله
قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فقلت يا امير المومنين

تقوله تذبريا بالنون والذال المعجمة
والباء الموحدة بدليل انه قال فيما
يأتي قريبا فاخبر الجماة بالخبر فليتبوا
بالباء نظر وذكر انه ليتوقف
عليه انه هل قرئ بها حجر ولم اجد
فتح الواو وقال ابن حجر ولم يجز
احد احكاه قراءه فلم يجز كون
ان مهملة بالنية ليغصبوا
من غير مهملة بالنية ليغصبوا
المعطوف وعلى تسليم ما ذكر
من ذلك اشكال على هذا
لان الواو في يغصبوا ان عادت
على الازواج وان كان السياق
يرده لزم ان الذي بيده عقدة
النكاح هو الولي وان عادت
على الاولياء وان الذي بيده
عقدة النكاح هو الزوج
لزم ان للاولياء العفو والشافعي
رضي الله عنه لا يقول به مع انه
المحيص عنه واولى ما يجاب

التعقل ذلك فيه جواز الاعتراض على الامام في الرأي اذا خشي
من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة فان الموسم يجمع رعاع الناس
براعيه وحثاة وغوغاء مهملتين بينهما الف الجهلة الارذال او
الشباب منهم وغوغاء بغينين معجمتين مفتوحتين بينهما
واو ساكنة ممدود الكثير المختلط من الناس وقال في الفتح
اصله صغار الجراد حين يبدو في الطيران ويطلق على السفلة
المسرعين الى الشر فانهم الذين يغلبون على قربك
بضم القاف وسكون الراء بعدها موحدة اي المكان الذي تؤوب
منك وقال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وابي ذر المروزي
على قربك بكسر القاف وبعد الراء نون بدل الموحدة قال وهو
خطأ انتهى وعزاها في المصابيح للاصيلي وقال ان الاولى هي
الظاهرة انتهى والذي في حاشية فرع اليونينية كما مر
معمر والابي ذر عن الكشميهني قربك بالميم بدل النون وفي رواية
ابن وهب عن مالك عن مجلسك حين تقوم في الناس
للخطبة لعلتهم ولا يتركون المكان القريب اليك ولا الى النهي من الناس
وانا اخشى اذ تقوم فتقول مقالة يطيرها بضم التحتية
وفتح الطاء المهملة بعدها تحتية مكسورة مشددة من اطار
الشيء اذا اطلقه ولابي ذر عن الحموي يطيرها بفتح التحتية
وكسر الطاء اي يحملونها وسكون التحتية عنك كل مطير وفي نسخة
كل مطير بفتح الميم وكسر الطاء اي يحملونها على غير وجهها وان
لا يعوها لا يعرفون المراد منها وان لا يضعوها على مواضعها
وقال في الكواكب وفي بعض الروايات وان لا يضعوها بابات
النون قال وتدل النصب جايز مع النواصب لكنه خلاف الافصح
وفيه ان لا يوضع دقيق العلم الا عند اهل الفهم والمعرفة بمواضعه
دون العوام فامهل بقطع الهمزة وكسر الهاء حتى تقدم المدينة
فانها

المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بضم اللام بعدها صاد
مهملة مضمومة والذي في الفرع واصله فتخلص بالنصب مصححا عليه
اي تصل بانها الفقه واشراف الناس فتقول بالنصب وصح عليه
في الفرع كاصله ما قلت حال كونك متمكنا بكسر الكاف مشرح
اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله
عنه اما بتخفيف الميم والف بعدها هاء وفي استفتاح ولابي ذر عن الكشميهني ام
والله بحذف الالف ان شاء الله لافومن بذلك اول مقام اقومه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف الضمير قالت
ابن عباس رضي الله عنهما فقدمنا المدينة بحذف الضمير من
مكة في عقب ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي
وعند غيره بضم ثم سكون والاول اولى لانا الثاني يقال لما بعد
التكملة من الاول لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بالوجهين اذا
جاوز قد بقيت منه بقية وجاء عقبه بضم العين اذا جاء بعد تمامه
والواقع الاولان قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان يتسلخ ذو الحجة في
يوم الاربعا فلما كان يوم الجمعة برفع يوم او بالنصب على الظرفية
عجلنا الرواح بنون الجمع وللاصيلي وابي ذر وابي الوقت عجلت
بتا المتكلم والمسهن بالرواح وزاد سفيان فيما رواه البزار
وجاءت الجمعة وذكرت ما حدثني عبد الرحمن بن هوف فاحرث الي
المسجد حين زاغت الشمس زالت عند اشتداد الحر حين احد
سعيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفا احد العشرة
حالسا الى ركن المنبر وقوله حين احد بالنصب مصلحة على كسط
في الفرع وكذا رايته النصب في اليونينية وقال في الكواكب
بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حين الا اذا كان حالا
ثم ان كانت حالية بالنسبة الى زمن المتكلم فالرفع واجب كقولك
سرت حين ادخلها او اقلت ذلك وانت في حالة الدخول وان

حالته ليست حقيقية بل كانت محكية جاز نفسه اذا لم تقدر الحكاية
كنزول الواحي يقول الرسول وقراءة نافع بالرفع بتقدير حتى
حالتهم هيئة ان الرسول والذين امنوا معه يقولون كذا وكذا
مجلست حوله وفي رواية الاسمعيلي حذوه وفي رواية معمر
مجلست الى جنبه متى ربته فلم انشب بفتح الهمزة والشين
المعجمة بينهما نون ساكنة اخره موحدة اي لم امكث ان خرج
عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح همزة ان اي حين خرج من مكانه
الى جهة المنبر فلما اتيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد
ابن عمرو بن نفيل لسعد وحضر قدمه ليقولن العشية مقالة
لم يقلها منذ استخلف وفي رواية مالك لم يقلها احد قط قبله
فانكر علي بتشديد الياء استبعاد ان ذلك منه لان الفرائض
والسنن قد تقررت وآد سفيان فغضب سعيد وقال ما
عسيته ان يقول ما لم يقل قبله وكان القياس كما نبه عليه الكرماني
وتبعه البرماوي ان يقول ما عسى ان يقول فكانه في معنى رجو
وتوقعت فجلس عمر رضي الله عنه على المنبر فلما سكت
المؤذنون بالفوقية بعد الكاف من السكوت ضد النطق وضبطها
الصغاني سكب بالموحدة بدل الفوقية اي اذنوا فاستعير
السكب للاقامة في الكلام كما يقال افرغ في اذني كلاما اي الغي وصب
فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قائل
لكم مقالة قد قدر لي بضم القاف ومبنيا للمفعول ان اقولها
لا ادري لعلها بين يدي اجلي يقرب وفاتي وهذا من موافقات
عمر رضي الله عنه التي جرت على لسانه فوقعت كما قال وفي رواية
اني معمر عند البزار انه قال في خطبته هذه فرايت رؤيا
وما اراك الا عند اقتراب اجلي رايت ديكا نقرني وفي مرسل سعيد
ابن المسيب عما في الموطاء ان عمر لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه

اليه

اليه غير مضيع ولا مفرط وقال في اثر القصة ما استخلفت ذا الحجة
حتى قتل عمر رضي الله عنه فمن عقلها بفتح العين المهملة والقاف
ووعاها حفظها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته
فيه الحض لاهل العلم والضبط على التبليغ والنشر في الاقطار
ومن خشي ان لا يعقلها بكسر الشين والقاف قال احمد بضم الهمزة
وكسر الحاء المهملة لا احل كان الاصل ان يقول لا احل له ليرجع الضمير
الى الموصول لكن لما كان القصد الربط قام عموم احد مقام الضمير
ان يكذب علي بتشديد الياء ان الله عز وجل بعث محمدا صلى
الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذي
لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه قال ذلك توطئة
لما سيقوله دفعا للريبة ورفعا للتهمة فكان مما ولاي درعن
الكشميهني فيما بالفاء بدل الميم انزل الله في الكتاب اية الرجم
وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وابتة بالنصب
والرفع في اليونينية وقال الطيبي بالرفع اسم كان وخبرها
من التبعيضية في قوله مما في فيه تقديم الخبر على الاسم وهو
كثير فقرانا ها وعقلناها ووعيناها ثم نسخ لفظها وبقي حكمها
فكذا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امر برجم
المحصنين ورجمنا بعده فاخشى ان بكسر الهمزة طال
بالناس زمان ان يقول بفتح الهمزة قائل منهم والله ما نجد
اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح المعجمة تتركوا فريضة
انزلها الله تعالى في كتابه هي الاية المذكورة المنسوخة والرجم
في كتاب الله حق في قول تعالى او يجعل الله لهن سبيلا الذين تصح
صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر
في مسند احمد من حديث عبادة بن الصامت قال انزل الله
تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما سري

عنه قال خذ واعني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر
بالبكر الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة والبكر جلد مائة ثم
نفي سنة ورواه مسلم واصحاب السنن من طرق بلفظ خذوا عني
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة
وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم قال في شرح المشكاة
التكرير في قوله خذوا عني يدل على ظهور امر قد خفي شانه
وابهم فان قوله قد جعل الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل ولم يعلم
ما تلك اي الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر
بيان للمبهم وتفصيل للمجمل هذا قاله تقوله تعالى وانزلنا
اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام
احمد الى القول بمقتضى هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم
في حق الثيب وذهب الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط
من غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية
واليهودين ولم يجلدهم فدل على ان الرجم ليس بحتم بل هو مشروع
فعلم ان الرجم في كتاب الله على من زنى محصن بضم الميم وتشديد
وكان بالغا عاقلا من الرجال والنساء اذا اقامت البينة
بالزنا بشرطها المقرر في الفروع او كان الحمل بفتح الحاء المهملة
والميم الموجودة اي وجدت المراة الخلية من زوج او سيد حبلى
ولم تذكر شبهة ولا اكراها او كان الاعتراف اي الاقرار بالزنا وانما
عليه ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله عز وجل ما
نسخت تلاوته وبقي حكمه ان لا ترغبوا عن اباكم فتتسبوا
الى غير هم وانه كفر بكم ان ترغبوا عن اباكم ان اشتخلفوه
او هو للتغليظ او انه كفر بكم ان ترغبوا عن اباكم بالشك فيه
كان في القرآن لا بالتخفيف حرف استفتاح كلام غير السابق ثم
وفي رواية مالك الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لا تطروني

السبيل

قوله على ان الرجم ليس بحتم
كذا بخطه والاولى على ان
الجلد ليس بحتم كما هو ظاهر
اه

اذا صح

ستمرار

لا تطروني بضم الفوقية وسكون المهملة لا تبالغوا في مدحي بالباطل
كما اطرت بضم الثمرة عيسى بن مريم وفي رواية سفيان كما اطرت
النصارى عيسى في جعله ايها مع الله او ابن الله وقولوا عبد
الله ورسوله وفي رواية مالك فانما انا عبد الله فقولوا عبد
الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا انه خاف على من لا قوة
له في الفهم ان يظن شخص استحقاقه للخلافة في ذلك مع
ان المذكور لا يستحق فيظن به ما ليس فيه فيدخل في النهي او
ان الذي وقع منه في مدح ابي بكر ليس من الاطراء المنهي عنه
ولذا قيل ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قائلا منكم
يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا
يغترن بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء والموت امرا ان يقول امرؤ ما كانت بيعة
ابي بكر فلتة اي فجاة من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي
ان يشاور او المراد ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم
الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان انما كانت
فلتة لان ابتداها كان من غير ملا من الناس وتمت الا بالتخفيف
وانما كانت كذلك اي فلتة ولكن الله بتشديد الواو اي
تخفيفها وقي بتخفيف القاف اي دفع شرها وليس منكم ولا بي
رفيقكم من تقطع الاعناق اي اعناق الابل اليه من كثرة السير
مثل ابي بكر في الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق فلا يطمع
احد ان يقع له مثل ما وقع لابي بكر رضي الله عنه من المبايعة له اولا
في الملا اليسير ثم اجتماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا
من استحقاقه لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة من قوته في
امر الله ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه ووروعه التام فلم يحتاج
في امره الى نظر ولا الى مشاورة احد وليس عند في ذلك مثله
من بايع رجلا عن ولابي ذر عن الكشميهني خلافا للفتح واصله

فيقوم صح

حول

وفي هامش اليونينية
يتابعون غير رقم اهـ منه

من عمر مشورة من المستملي بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون
الواو وبكون الشين وفتح الواو فلا يبايع بهمزة ولا الذي يابعه
بالموحدة وفتح الباقي قبل العين كما لا يخفى وأصله في الفرع وأصله وفتح الباري
فلا يبايع بالموحدة وجاء بالمثناة الفوقية وهو أولى لقوله
هو ولا الذي تابعه هو انتهى اي من الاتباع تغرة ان يقتلا
اي المبايع والمبايع وقوله تغرة مثناة فوقية مفتوحة وعين
معجمة مكسورة وراء مشددة بعدها هاء تانيث مصدر لغشه
اذا غرر به اذا القيته في الغرر قال في المصابيح والذي يظهر
لي في اعرابه ان يكون تغرة حالا على المبالغة او على حذف مضاف
اي ذا تغرة اي مخافة ان يقتلا بحذف المضاف الذي هو مخافة
واقيم المضاف اليه مقامه وهو تغرة والمعنى ان فعل ذلك
فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل وانه بكسر الهمزة
قد كان من خبرنا بموحدة مفتوحة حين توفى الله نبيه صلى
الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة وحركات
وفي رواية ابي ذر عن المستملي من خبرنا بالتحتية الساكنة بدل
الموحدة يعني ابا بكر رضي الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة على
انه ابتداء كلام اخر وفي الفرع كاصله الا ان الانصار بكسر الهمزة
وتشديد اللام وقال العيني انها بالتخفيف لافتتاح الكلام
بها المخاطب على عاداتها وانها على رواية غير المستملي
معمر منهم بين خبركان واسمها وسقطت لفظة الا التي ذكرناها
في الفرع واصله واجتمعوا باسرهم باجمعهم في سقيفة
بني ساعدة بفتح السين وكسر العين وفتح الدال المهملات اي
صفتهم وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير الامور
وحالك عنا علي والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا معنا عندها
حينئذ واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا

بكر

بكر انطلق بنا الى اخواننا من الانصار وفي رواية جويرية عن مالك
فبينا نحن في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ابو جعل
ينادي من وراء الجدار اخرج الي يا ابن الخطاب فقلت اليك اني
مشغول قال اخرج الي قد حدث امر ان الانصار اجتمعوا فادرك
قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق
فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابو عبيدة بن الجراح
فاخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه فلما اتوناهم
لقيناهم بكسر القاف وفتح الياء منهم رجلان صالحان عويم بن
ساعدة مات في حياته صلى الله عليه وسلم ومعن بن عدي
الانصاري كما سماهما المصنف في غزوة بدر والد رواه البزار
في مسند عمر قال في المقدمة وفيه رد على من زعم ان عويم بن
ساعدة مات في حياته صلى الله عليه وسلم فذكرا ما هما الا
ولابي ذر ما هما الا بالهمز اي اتفق عليه القوم من انهم يبايعوا سعد
ابن عبادة فقالا ان نزيدكم يا معشر المهاجرين فقلنا
نريد ذلك فجاء اخوانكم من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم
لا بعدا ربك افضوا امركم وفي رواية سفيان امضوا حتى تقضوا
امركم فقلت والله لنا تينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة
بني ساعدة فاذا رجل مزمل بتشديد الميم الثانية مفتوحة
اي متلفف بثوبه بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون في
وسطهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة
فقلت ما له قالوا يوعك بضم العين وفتح العين المهملة
اي يحصل له الوعك وهو حمى بنافض وقد ازمل في ثوبه فلما
جلسنا قليلا تشهد خطيبهم قال في المقدمة قيل هو ثابت
ابن قيس بن شماس وهو الظاهر لانه خطيب الانصار فاثنى على
الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله لديثه

وكتيبة الاسلام بمثناة فوقية فموحدة وفتح الكاف بوزن عظيمة
الجيش المجتمع وانتم معشر المهاجرين ولابي ذر عن الحموي
والمستملي معاشر المهاجرين مرهط من ثلاثة الى عشرة اي فانتم
قليل بالنسبة الى الانصار وقد دفت بفتح الدال المهملة والفاء
المشددة سارت دافة بزيادة الفاء بين الدال والالف رفقة قليلة
من مكة اليثاعن الفقر من قومكم انهكم المهاجرون فاذا لهم يريدون
ان يخزلونا بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية
وكسر الذي بعدها لام يقطعونا من اصلنا ويحضنونا من الامر
اي من الامارة ويستاثرون بها علينا ويحضنونا بالحاء المهملة
الساكنة وضم الضاد المعجمة وتكسر ولابي ذر عن المستملي اي يخرجونا
قاله ابو عبيد كذا في الفرع واصله اي يخرجونا مع قومه قاله ابو
عبيد فيا لحضنة والحضنة عن الامر اخراجه في ناحية عنه
واستبداد به او حبسه عنه وفي رواية ابي علي ابن السكن مما في
فتح الباري يخيصونا بمثناة فوقية قبل الصاد المهملة المشددة
قال وللكشميهني بخصونا باسقاط الفوقية وهي بمعنى الاقتطاع
والاستيصال قال عمر رضي الله عنه فلما سكت حطيب الانصار
اردت ان اتكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو المشددة
بعدها راء ساكنة هيأت وحسنت ولابي ذر فقد زورت مقالة
اعجبتني اريد ولابي ذر عن الكشميهني اردت ان اقدمها بين يدي ابي
بكر قال الزهري يخبر ان الله قد لامع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يمت وكنت اداري بضم الهمزة وكسر الراء
بعدها تحتية وللاصيلي اداري بالهمز ادفع منه بعض ما يعتريه
منه الحد بالحاء المفتوحة والدال المشددة المهملتين اي الحدة كالغضب
ونحوه فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر رضي الله عنه على رسلك
بكسر الراء وسكون السين المهملة اي استعمل الرفق والتودة فكرهت

ان

ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين وكسر الضاد المعجمتين وبالموحدة
ولابي ذر عن الكشميهني ان اغضبه بفتح الهمزة وبالغين والضاد
المعلمتين ثم التحتية فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فكان هو
حليما بالحاء المهملة الساكنة واللام المفتوحة من الحلم وهو الطمأنينة
عند الغضب واوقر بالقاف من الوقار التأني في الامور والرزانة
عند التوجه الى المطالب والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويرت
الا قال في بديهته مثلها او افضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل ثم قال ابن اسحاق في روايته
عن الزهري انا والله يا معشر الانصار ما انكر فضلكم ولا بلاء في الاسلام
ولا حقكم الواجب علينا ولن يعرف بضم اوله مبنيا للمفعول هذا
الامر اي الخلافة الا لهذا الحي من قريش هم اي قريش ولابي ذر
عن الكشميهني هو اي الحي اوسط العرب اعدها واقصاها نسبا ودارا
وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا بكسر المثناة التحتية
ايهما شئتم فان قلت كيف جاز لابي بكر ان يقول
ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم اماما في الصلاة وهي عماد
الاسلام اجيب بانه قاله تواضعا وادبا وعلما منه ان كلا منهما
لا يرى لنفسه اهلا لذلك مع وجوده والله لا تكون للمسلمين الا امام
واحد قال عمر فاخذ ابو بكر بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو
اي ابو بكر جالس بيننا فلم اكره مما قال ابو بكر غيرها كان والله
ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال المشددة فتضرب عنقي لا يقربني
بضم اوله وفتح القاف ذلك الضرب لعنقي من اثم اي ضربا لا يعصي
الله به احب الي بتشديد الياء من ان اتامر على قوم فيهم ابو
بكر رضي الله عنه اللهم الا ان تسول بكسر الواو المشددة اي تزين
الي بالهمزة وتشديد الياء وله يبدو لي نفسي عند الموت شيئا لا اجده
الان فقال قائل الانصار حباب بن المنذر بضم الحاء المهملة وتخفيف

الموحدة الاولى البير والابي ذر عن الكشميهني من الانصار انا حذيفا
المحكك بضم الجيم وفتح الفاء المعجمة مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها
وسكون المعجمة وهو اصل الشجرة وترادبه هنا الجذع الذي تربط
اليه الابل الجربي وتنضم اليه لتحتك والتصغير للتعظيم والمحكاء
بضم الميم وفتح الحاء وفتح الكاف الاولى مشددة مبنيا للمفعول
ووصفه بذلك لانه صار المس لكثرة ذلك يعني انا ممن يستشفى
به كما تستشفى الابل الجربى بهذا الاحتكاك وعذيقها بالذال
المعجمة والقاف مصغر عذق بفتح العين وسكون المعجمة النخلة
وبالكسر العرجون المرجب بضم الميم وفتح الراء والجيم المشددة ثم
تعدها موحدة اسم مفعول من قولك رجبت النخلة ترجيبا
اذا دعمتها ببناء او غيره خشية على كرائمها وطولها وكثرة
حملها ان تقع او تنكسر شئ من اقصائها او يسقط شئ من حملها
وقيل هو ضم اعذاقها الى سعفها وشدها بالخوص لئلا
يفضها الريح او هو وضع السوك حولها ليلا تصل اليها الايدي
المنوقة من معشر الانصار امير ومنكم امير يا معشر قريش
فكثر اللغط بفتح اللام والغين المعجمة الصوت والجلبة وارتفعت
الاصوات حتى مرقت بكسر الراء خفت من الاختلاف فقلت
ابسط يدك يا ابابكر ابايعك فبسط يده واخرج النسائي
من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند حسن ان عمر قال يا معشر
الانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابا
بكر ان يؤم بالناس فايكم تطيب نفسه ان تتقدم ابا بكر فقالوا
نعوذ بالله ان نتقدم ابا بكر وعند الترمذي وحسنه ابن حبان
في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال ابو بكر الست اخوالناس
بعد الامر الست اول من اسلم الست صاحب كذا واخرج الذهلي
في الزهريات بسند صحيح عن ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر

الانصار

الانصار اولى الناس بنبي الله ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم
اخذت بيده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار
بفوقية ساكنة بعد العين وثروتنا بمثلثة وراي مفتوحتين
وثبت علي سعد بن عبادة فقال قائل منهم لم يسم قتلتم
سعد بن عبادة اي صيرتموه بالخذلان وسلب القوة كالمقتول
قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة اخبار عما قدره الله
تعالى من منعه الخلافة او دعاء عليه لكونه لم ينصر الحق
واستجيب له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد
ميتا في مغتسله وقد احضر جنازته ولم يشعر واعونه حتى
سمعوا قائلا يقول ولا يرونه

قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة

فرميناه بسهمين فلم نخط فؤاده

قال عمر رضي الله عنه وانا بكسر الهمزة وتشديد النون والله
ما وجدنا فيما حضرنا بكسرة الراء قاله الكرماني وتبعه
البرماوي والعيني اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من امر اقوى من مبايعة ابي بكر رضي الله عنه لان اتمام الامر
المبايعة كان يؤدي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله عليه
وسلم فكان العباس وعلي وطائفة مباشرين لذلك وقاله في
الفتح فلم حضرنا بصيغة الفعل الماضي ومن امر في موضع المفعول
اي حضرنا في تلك الحالة امور فما وجدنا فيها اقوى من مبايعة
ابي بكر والامور التي حضرت حينئذ الاشتغال بالمساورة واشتيعا
من تكون اهلا لذلك قاله وجعل بعض الشراح فيها الاستغال
بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم بدفنه وهو محتمل لكن ليس في
سياق القصة اشعار به بل تعليل عمر يرشد الى الحصر فيما
يتعلق بالاستخلاف وهو قوله خشينا اي خفنا ان فارقنا

قوله فيها كذا بخطه وعبارة الفتح منها اه

القوم ولم تكن بيعة ان بايعوا رجلا منهم بعد نا فاما بايعنا بالموحدة اولى لكشهيي تابعناهم بالمشاة الفوقية والموحدة قبل العين على ما لا نرضى واما خلة لهم فيكون فساد ولابي ذر والاصيلي فسادا بالنصب خبر كان فمن بايع رجلا على غير مشورة بضم المعجمة من المسلمين فلا يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على الامر وفي اليونينية فسادا بالنصب خبر كان فمن بايع رجلا على غير مشورة بضم المعجمة من المسلمين فلا يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على الامر وفي اليونينية بالرفع هو ولا الذي بايعه بالموحدة وبعد الالف تحتية تغرة بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها هاء تانيث مثنونة مخافة ان يقتلا ولا يطمع احد ان يبايع ونتم له المتابعة كما وقع لابي بكر رضي الله عنه ومطابقة الحديث لما ترجم له في قوله اذا اختصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة هكذا بالتنوين بذكر فيه البكران بكسر الموحدة من الرجال والنساء ومما من لم يحالف حكمه حكم الزاني اذا زنيا او ينتفيان الزانية والزاني مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي حدهما او الخبر فاجلدوا او اقرأ واحد منهما مائة جلدة ودخلت الفاء في فاجلدوا لتضمنهما معنى الشرط اذ اللام بمعنى الذي وتقديره التي زنت والذي زنا فاجلدوه وهما والخطاب للائمة لان اقامة الحد من الدين وهو على الكل وقدم الزانية لان الزنا في الاغلب يكون بتعرض منها للرجل وعرض نفسها عليه وللجلد حكم خص من ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد ان في عليه تغريب الحر سنة للحديث وليس في الاية ما يدافعه ليسخ احدهما الاخر ولا تاخذكم بهما رافة رحمة في دين الله في طاعته واقامة حدوده فتعطلوها وتسامحوا فيه ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر يوم البعث فان الايمان يقتضي في طاعة الله والاجتهاد في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ثلاثة او اربعة عدد شهود الزنا زيادة في التنكيل فان التفضيح قد ينكل اكثر مما ينكل التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك اي المناسب لكل منهما كما ذكر لان المشاكلة علة الالفة وحرم ذلك اي نكاح الزواني على المؤمنين الاخيار نزل ذلك في ضعفة المهاجرين لما هموا ان ينزوجوا بغايا يكريهن الغشهن ليتنفقن عليهم من اكسابهن على عادة الجاهلية فغيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط الايذاء من قوله ان كنتم مؤمنين الى اخره وقال بعد قوله في دين الله الاية قال ابن عيينة شعبان في تفسير قوله رافة اقامة الحدود ولابي ذر في اقامة الحدوده قال حدثنا هارون بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو عثمان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنا رجل او امراة ولم يحصن بضم اوله وفتح الصاد جلد مائة جلد على نزع الخافض وتغريب عام والى مسافة القصر لانه المقصود لحاشه بالبعد عن الاهل والوطن فاكثر ان راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكفي تغريبه الى ما دون مسافة القصر اذ لا يتم الاحساس المذكور به لان الاهبل تتواصل اليه حبيبه وحكى ابن نصر في كتاب الاجماع الاتفاق على نفي الزاني الا عبد الكوفيين وعليه الجمهور وادعى الطحاوي

صبلي

يجلدان خبر المبتدا الذي هو البكران الخ

قوله لتضمنهما كذا بخطه بالتثنية ولعل الميم زايدة سبق قلم اه

في اليونينية يامر بالجزم فليتنظر اه منه

قوله والصاد كذا بخطه ولعله وفتح الصاد اه

في الفرع واصله كذا رافة إقامة الحدود

يجلدو

انه منسوخ واختلف القائلون بالتغريب فقال الشافعي بالتعميم
الرجل والمرأة وفي قوله لا بنفي الرقيق وخصه مالك النفي بالرجل وقيده
بالحر وعن احمد روايتان واحتج من شرط الحرية بان في نفي العبد
عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة نفيه وتعرف السيد يقتضي
ان لا يعاقب غير الجاني وهذا الحديث سبق في الشهادات في باب
شهادة القاذف واختصره عبد العزيز من السند ذكر ابي هريرة ومن
المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها على ما ذكره ويحتمل
ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد العزيز قاله في الفتح
قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق واخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير بن العوام عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب وهذا
منقطع لان عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر
اخرجه النسائي والترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم غرب
وغرب وان ابا بكر غرب وغرب وان عمر غرب وغرب ثم لم تزل
بفتح الفوقية والزاي تارك السنة بضم السين المهملة وزاد
عبد الرزاق في روايته عن مالك حتى غرب مروان ثم ترك
الناس ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن
شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي
سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنا ولم يحصن بضم
الصاد مبنيا للمفعول بنفي عام اقامة الحد عليه اي
ملتبسا بها جلدا بينهما فالباء بمعنى مع وفي رواية النسائي
ان ينفي عاما مع اقامة الحد عليه وكذا اخرجه الاسماعيلي من
طريق حجاج بن محمد عن الليث والمراد باقامة الحد ما ذكر في رواية

مع

عبد

عبد العزيز جلد المائة واطلق عليها جلد المائة واطلق عليهما
الحد لكونها بنص القرآن وقد تمسك بعمدة الرواية من ذهب الى
ان النفي تعزير وانه ليس جزءا من الحد واجيب بان
الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع التصريح في قصة العسيف
من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ان على ابنه جلد مائة وتغريب
عام وهو ظاهر في كون الكل حد ولم يختلف على راويه في لفظه فهو
ارجح من حكاية الصحابي مع الاختلاف وهذا الحديث اخرجه
النسائي في الرجم باب نفي اهل المعاصي
والمخنثين بفتح الخاء المعجمة والنون وبه قال حدثنا مسلم بن
ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا
يحيى بن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين
من الرجال وهم المتشبهون في كلامهم بالنساء تكسرا وتعطفا
لا من يوتى ولعن المترجلات من النساء الذين يتشبهون بالرجال
تكلفا وقال صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم واخرج
صلى الله عليه وسلم فلانا ولعمر الخمسة العدد الحادي وعند
ابي داود من طريق ابي هاشم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه فقال ما بال
هذا قيل يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى النقيع بفتح النون
واخرج عمر رضي الله عنه فلانا ومما تغ بفوقية بعد الالف وقيل
انه بنون وسقط لغير ابي ذر لفظ عمر وصنيعه قال العلماء في
الاول والثاني النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني وهما
يعني الذي اخرجهما صلى الله عليه وسلم مائع وهيت بكسر الهاء
وسكون التحتية بعدها فوقية قرية في كتاب المزين لابي الحسن
المدايني من طريق الوليد بن سعيد قال سمع عمر رجلا يقول

ابو ذؤيب احسن اهل المدينة فدعا به فقال انت لعمري فاخرج
من المدينة فقال ان كنت مخرجي فالى البصرة حيث اخرجت ان عمي
نصر بن حجاج وساق قصة مجاءه السلمي وانه كان يخرج مع النساء
الى البقيع ويتحدث اليهن حتى كتب بعض القراء الى عمر يشكوا ذلك
فاخرجه واذا ثبت البغي في حق من لم يقع منه كبيرة فوقوعه
فيمن اتى كبيرة اولى وعن مسلمة بن محارب عن اسماعيل بن مسلم
ان امية ابن يزيد الاسدي ومولى مزينة كانا يختلفان الطعام
بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس
واخرجه ابو داود في الادب واخرجه الترمذي والنسائي ايضا

باب من امر غير الامام

لا وجه كما نبه عليه في الكواكب ان يقول من امره الامام باقامة الحد على مستحق
حال كون الغير او المقام عليه الحد غائبا عنه عن الامام وقوله
الكرماني ان في قول البخاري من امر غير الامام نجوة فاته قال
البخاري البرماوي لا نجوة فيه اذ عادة البخاري التعميم في الحكم
فيقوله باب من فعل كذا فيكون الفاعل لذلك معينا اسلم او
الحيوان لحكم عام فيقوله من امر هو الامام وقوله غير الامام اي
غيره فاقام الظاهر مقام المضمر لانه لم يكن فصرح به ولكن
التركيب غير واضح وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال
حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الزهري
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني
رضي الله عنهما ان رجلا من الاعراب لم يسم جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقال يا رسول الله
اقض اي بيننا كتاب الله اي بحكم الله الذي قضى به على الكلفين
ثم خصم لم يسم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس

في

في المسجد فقال يا رسول الله اقض اي بيننا كتاب الله اي بحكم
الله الذي قضى به على المكلفين فقام خصمه لم يسم فقال صدق
اقض لنا يا رسول الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا اجيرا على
هذا اي له فعلى بمعنى اللام وهذا احد قولي الخصم لا من قول الاعرابي
خلافا لما قرره الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه
في الفتح وسبق قريبا في باب الاعتراف بالزنا فزنا بامرأته فاخبروني
انما علي ابني الرجم فافتديت اي منه بمائة من الغنم ووليدة وفي
باب الاعتراف بالزنا وحادم ثم سألت اهل العلم فزعموا وفي الباب
المذكور فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام لانه كان
بكرا وانما على امرأته الرجم فقال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم
والوليدة فرد فمردود عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب
عام واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا فاغد يا عقي
امرأة هذا فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا فاذ
انيس اليها فاعترفت فرجمها لانها كانت محصنة ولم يكن بعيد
اليها الطلب اقامة حد الزنا لان حد الزنا لا يتخير له بل يسقط
تلقين المقر الرجوع عنه وانما بعثه ليعلمها بانه الرجل قذفها بنبه
فلها عليه حد القذف فتطالبه به او تعفو عنه والله اعلم والحديث
اخرجه في مواضع كثيرة كالاحكام والوكالة والشروط واخرجه
بقية اصحاب الكتب الستة

باب قول الله

تعالى ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلاء واصله الفضل
والزيادة وهو مفعول يستطع ان ينكح المحصنات المومنات
في موضع نصب بطولا او بفعل يقدر صفة له اي ومن لم يستطع
منكم طولا ان يعتلي نكاح المحصنات او من لم يستطع غنى يبالغ
به نكاح المحصنات بعني الحرائر للفوله فمما ملكت ايمانكم من

ط ب

فتياتكم المؤمنات امائكم للمؤمنات وفي طائفة حجة للشافعي حيث حرم نكاح الامة على من ملك صداق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا وجوزه ابو حنيفة واول التقييد في النص للاستحباب واستدل بان الايمان ليس بشرط في الحرائر اتفاقا مع التقييد به والله اعلم بايمانكم فالتمسوا بظاهر الايمان فانه العالم بالسرائر وبتفاضل بعضكم في الايمان فربما امة تفضل الحرة فيه فمن حقكم ان تعتبروا افضل الايمان لا افضل النسب فربما امة والمراد بالنص نكاح الاماء ومنعهم عن الاستنكاف عنه وبوبه بعضكم من بعض اي هو انتم وارقاؤكم منتسبون فنسبكم من ادم وحواء فلا تستنكفوا فانكحوهن باذن اهلهن اعاد ربهن واعتبار اذنهن مطلقا لاستعباره على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن حتى يجيز به الحنفية فالسيد هو ولي امته لا تتزوج الا باذنه وكذلك هو ولي عبده ليس له ان يتزوج بغير اذنه كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر اي زان وفي الحديث ايضا لا تزوج المراة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها وآتوهن اجورهن بالمعروف وادوا الهن مهورهن بغير مطل وضرار وملك مهورهن من مواليهن فكان اداوها الهن اداء الى الموالي لانهن وما في ايديهن من مال الموالي اذ التقدير فاتوا موالي الهن فحذف المضاف محصنات عفائف حال من المفعول في وآتوهن غير مسافحات زوان علانية ولا متخذات اخدان زوان سرا والاخدان ان الاخلاء في السر فاذا احصن بالتزويج فان اتين بفاحشة زنى فعليهن نصف ما على المحصنات الحرائر من العذاب من الحد وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم لا يتنصف ذلك اي نكاح الاماء لمن خشي العنت منكم لمن خاف الاثم الذي يؤدي اليه غلبة الشهوة وان تصبروا اي وصبركم عن نكاح الاماء

متعففين

متعففين خير لكم والله غفور لمن بصبر رحيم بان رخص له وسقط لاي ذر من قوله المؤمنات الى آخره وقال بعد المحصنات الا نسفط ايضا للاصيلي من قوله المؤمنات الى آخره والله اعلم وقال بعد قوله فتياتكم المؤمنات الى قوله وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن المستملي غير مستحلات زوان ولا متخذات اخدان سرا وسقط ولم يذكر في هذا الباب حديثا كما مر به الاسماعيلي بل اقتصر على الاية كتفا بها عن الحديث المرفوع لعدم ادخال ابن بطال فيه حديث ابي هريرة التالي لهذا الباب هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا زنت الامة ما حكمها وسقط الباب والترجمة للاصيلي وعليه شرح ابن بطال كما مر به قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة بن عتبة عن ابي هريرة وزيد ابن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت تجلد ولم تحصن بفتح الصاد في محل الحال من فاعل زنت وصحت لم الواو على المختار عندهم وقد جاءت بغير واو في قوله فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وسئل مبنيا للمفعول فاعله وسال بتعدي بعن وتقييد حدها بالاحصان ليس بقيد وانما ذكره كما يقع في حال والمراد بالاحصان هنا ما هي عليه من عفة او حرية لا الاحصان بالتزويج لانها حدها الجلد سواء تزوجت ام لا قال صلى الله عليه وسلم اذا ولابي الوقت ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها انما اعاد الرباعي في الجواب غير مقيد بالاحصان للتنبيه على انه لا اثر له وان الموجب في الامة مطلق الزنا والخطاب في فاجلدوها للملاك الامامي فيد

ولمسلم

على ان السيد يقيم على عبده الحد ويسمع البينة عليها وبه قال مالك
والشافعي واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم
خلافا لابي حنيفة في اخرين واستثنى مالك القطع في السرقة
لان في القطع مثلة فلا يومن السيد ان يميل بعبده
فيحتمل ان يتعمل الامر ممن يعتقد انه يعتق بذلك فيمتنع
من مباشرة القطع سدا للذريعة **ثم بيعوها** واي ثم
لان الترتيب مطلوب لمن يريد التمسك بامتثال الزانية وانما
من يريد بيعها من اول مرة فله ذلك ولو في قوله **ولو بضفير**
شرطية بمعنى ان اي وان كان بضفير متعلق بضفير بحبل
كان المقدر وحذف لوضوحه كثير ويجوز ان يكون التقدير ولو
تبيعوها بضفير ويتعلق حرف الجر بالفعل والضفير بالضاد
المعجمة والفاء فعيل بمعنى مفعول وهو الحبل المضفور وعبر
بالحبل للمبالغة في التنفير عنها وعن مثلها لما في ذلك من الفساد
والامر بيعها للندب عند الحنفية والجمهور ولا يضر عطفه
على الامر بالجلد مع كونه للوجوب لانه دلالة الاقتران ليست
بحجة عند غير المزني وابي يوسف وزعم ابن الرفعة انه للوجوب
ولكن نسخ قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق
اوربع بعد الثالثة وفي رواية الاصيلي بهمزة التسوية واصلها
الاستفهام لكن لما كان المستفهم يستوي عنده الوجود والعدم
وكذا المستفهم سمي بذلك الى ان ادري هل جلدها ثم بيعها
ولو بضفير بعد المرة **الثالثة او الرابعة** وفي الحديث
ان الزنا عيب مرد به الرقيق للامر بالحط من قيمة الموقوف اذا
وجد منه الزنا كما جزم به النووي وتوقف فيه ابن دقيق العيد
لجواز ان يكون المقصود الامر بالبيع ولو بحط القيمة فيكون
ذلك متعلقا بامر وجودي لا اخبارا عن حكم شرعي اذ ليس

في الحديث

كان بعدي

في الحديث تفريع بالامر من حط القيمة انتهى والحديث سبق في البيع
في باب بيع العبد الزاني هذا **ما**
لا تثريب على الامة بضم المثلثة
بالتنوين تذكر فيه وفتح المثلثة
وكسر الراء المشددة بعدها موحدة كذا لابي ذر بكسر الراء
ولغيره لغتهما اي لا تعنفها ولا يعيرها **اذا زنت ولا تنبغ** بضم
الفوقية وسكون النون وفتح الغين صيانة لحق مالكها وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال **حدثنا** الليث
ابن سعد الامام **عن** سعيد المقبري **عن** ابيه كيسان
مولى ابن كبث **عن** ابي هريرة رضي الله عنه انه اي كيسان
سمعه اي سمع ابا هريرة **يقول قال** النبي صلى الله عليه وسلم
اذا زنت الامة فتبين اي تحقق زناها وثبت **فليجلدها** اي سيدها
الحد الواجب من مسيح الاية فعليهن نصف ما على المحصنات
من العذاب **ولا يثربه** اي لا يعيرها قال البيضاوي كان تاديب
الزناة قبل شرع حد التثريب وجلده فامروا بالجلد ونهاهم
عن الاقتصار على التثريب بعد الجلد فانه كفارة لما ارتكبته
فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير **ثم ان زنت** اي الثانية
فليجلدها ولا يثربه ثم ان زنت الثالثة فليبعها ذبا **ولو بحبل**
من شعر قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم واستنبط
من قوله فليبعها ان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي
وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع **تابعه** اي تابع الليث
اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم في المتن فقط لانه في السند لانه
نقص منه قوله عن ابيه ورواية اسمعيل وصلها النسائي من طريق
بشر بن المفضل عن اسمعيل بن امية ولفظه مثل لفظ الليث الا انه قال
ان عاد فزنت فليبعها والباقي سواء وحديث الباب سبق في البيوع ه

رقيل الراوي النهي عن التثريب هو

لم يذكر في خط المستملي الخ

باب بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وبيان احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام بانفسهم او غيرهم المدعى عليهم به قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا السليماني بفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها موحدة قال وقال سليمان بن ابي فروز الكوفي قال سألت عبد الله بن ابي اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمي عن الرجم اي عن حكمة رجم من ثبت انه زنا وهو محصن فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت افقبل تنزل اية سورة النور الثانية والا الاية ام رجم بعده بعد النزول ولا يأبى رجم بعده والحموي والمستملي بعد بضم الدال من غير ضمير فقال لا ادري فيه دلالة عن ان الصحابي الجليل قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة وان الحواب بلا دري من العالم لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه ونحشيته تابعه اي تابع عبد الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها راء ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة وخالد بن عبد الله الطحان فيما وصله المولف في باب رجم المحصن والحارثي بضم الحاء المهملة وبعد الالف راء مكسورة فموحدة عبد الرحمن بن محمد الكوفي وعبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم الضبي الكوفي فيما وصله الاسمعيلي الاربعة عن السليماني سليمان بن فروز الذي روايته عن عبد الله بن ابي اوفى وقال بعضهم عبيدة بن حميد احد المذكورين بالمائدة بدل سورة النور والمائدة رفع في رواية ابي ذر وغيره بالجر بتقدير سورة المائدة والاول القائل سورة النور اتبع وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله ابي اويس بن عبد الله ابو عبد الله الاصبحي بن اخت الامام مالك وصهره على ابنته

قال

فتحية سليما ابن ابي حر

قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا لم يسم وفتحت ان لسدها مسد المفعولين منهم وامرأة بسكون الميم الموحدة وسكون الهملة وقوله منهم متعلق بصفة لرجل وصفة المرأة محذوفة لدلالة ما تقدم عليه فالتقدير ورجل وامرأة منهم ويجوز ان يتعلق منهم بحال من ضمير الرجل والمرأة في زنيا والتقدير ان رجلا وامرأة زنيا منهم اي في حال كونهما من اليهود وعند ابي داود من طريق الزهري سمعت رجلا من مزينة ممن تتبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن ابي هريرة قال زنا رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه نبعث بالتخفيف فان افتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من انبيائك قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا فلم يرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة ما مبتدأ امن اسماء الاستفهام وتجدون جملة في محل الخبر والمبتدأ والخبر معمول للقول وتقدير الاستفهام اي شيء تجدونه في التوراة فيتعلق حرف الجر بمحذوف تأن لو جعل في شأن الرجم اي سألهم الزاما لهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة اراد التقليل نفيا فيفضحهم الله وذلك اما بوحي من الله اليه انه موجود في التوراة لم يغير والبخبار من اسلم منهم عبد الله بن سلام كما يأتي فقالوا نفضحهم

ويجلدونه بفتح النون والمعجمة بينهما فاسا كنة اي يجلدان نفضحهم
ويجلدون فيكون نفضحهم معمولا على الحكاية لبعد المقدر اى ادعوا
ان ذلك في التوراة على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل ان يكون ذلك
مما فسر به آية التوراة ويكون معطوفا عما بعد الجواب اى الحكم عندنا
ان نفضحهم ويجلدون فيكون خبر مبتدا محذوف ويفقد يران واما
الخ باحد الفعلين مبنيا للفاعل والاخر مبنيا للمفعول اشارة
الى ان الفضيحة موكلة الى همم واليّ اجتهادهم تكشف مساويهم
وفي رواية ايوب عن نافع في التوحيد فاكوا سحم وجوههما
وحمهما وفي رواية عبيد الله بن عمر قالوا نسود وجوههما ونحممهما
ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال عبد الله بن سلام يخفف
الكلام كذبتم ان فيها اية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها اى فتحوا التوراة وبسطوا فوضع احدهم
عبد الله بن صوريا يده على اية الرجم منها فقرأ ما قبلها وما بعدها
فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده واذا
فيها اية الرجم وقد وقع بيان ما في التوراة من اية الرجم في
رواية ابي هريرة ولفظه المحصن والمحصنة اذا زنيا فقامت
عليهما البينة رجما واذا كانت المراة حبلا تربص بها حتى تضع
ما في بطنها وعند ابي داود من حديث جابر انا لخذ في التوراة
اذا شهد اربعة انهم راوا ذكره في فرجها مثل المرود في المكحلة رجما
زاد البزار من هذا الوجه فان وجدوا الرجل مع المراة في بيت
او في شونها او على بطنها وفي ربيبة وفيها عقوبة فقالوا صدقت
يا محمد فيها اية الرجم وفي رواية البزار قال يعني النبي صلى
الله عليه وسلم فما منعكم ان ترجموهما قالوا ذهب سلطاننا
فكرهنا القتل وفي حديث البراجد الرجم ولكنه كثر في اشرافنا
فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه

قوله فما منعكم الخ اعلم بالتثنية في فما منعكم وبالجمع في ان ترجموها فليتنظر اه

الحد

الحد فقلنا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع
فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فامر بهما النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرايت الرجل يحني
بفتح المثنتة وسكون الحا المهملة وكسر النون بعدها تحتية
والرواية بصرية فيكون يحني في موضع الحال وقوله على المراة ان
يتعلق به او يعطف عليها يقيها الحجارة يحتمل ان تكون الجملة
بدلا من يحني او حالا اخرى وال في الحجارة للعهد اى بحجارة
الرمي ولابن ماجه عن المستملي والكشميهني يجنأ بجيم بدل الحاء
المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن دقيق العيد انه الارجح
في الرواية اي اكب عليها وعرض المهلب ان الاسلام ليس شرطا
في الاحصان والا لم يرجم اليهود بين ولانه ذهب
الشافعي واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الاسلام
الاحصان الاسلام واجابوا عن حديث الباب بانه صلى
الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس ذلك من حكم
الاسلام في شيء وانما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في
كتابهم فان في التوراة الرجم على المحصن وغير المحصن واجيب
بانه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في شرعه مع قوله تعالى وان
احكم بينهم بما انزل الله وفي قولهم ان في التوراة الرجم على من
لم يحصن نظر لما تقدم من رواية المحصن والمحصنة الى
اخره ويؤيده ان الرجم كان ناسخا للجلد كما تقدم تقريره ولم
يقل احد ان الرجم شرع ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم
باقيا منذ شرع فاحكم عليهما بالرجم بمجرد حكم التوراة بل بشرعه
الذي استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق في علامات
النبوة هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا وطئ الرجل امرأته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم وعند

الناس كان يقول امراتي او امراة فلان زنيت هل عليه الحاكم ان يبعث
اليها اي الى المراة المرمية بالزنا فيسالها عن ما رميت به
من الزنا وجوابه الاستفهام محذوف وكم يذكره اكتفاء بما في
الحديث تقديره فيه خلاف والجمهور على ان ذلك بحسب
ما يراه الحاكم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك امام الائمة عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بفتح العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني
رضي الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله اقض
بيننا بكتاب الله حكم الله الذي قضى به على المكلفين وقال
الاخر وهو افقههما اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام اي
نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي وابي
ذر واذن لي باسقاط الياء بعد الهمزة انه اعلم استدل
به على كونه افقه من الاخر قال صلى الله عليه وسلم له تكلم
قال ان ابني كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف
الاجير فزنا بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة وجارية لي ولابي ذر عن الكشميهني وجارية
لي باسقاط الموحدة وفي رواية عمرو بن شعيب فسألت من
لا يعلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام
وان الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما بالتخفيف والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب
الله اما غنمك المائة وجارتك فرد عليك وجلد ابنه مائة اي امر من يجلده فجلده وغربه من موطن

الجناية

فرجمت انه صلى الله عليه وسلم

الجناية عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الاخر ليعلمها
ان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه او تعفو
عنه فان اعترفت بالزنا فارجمها اي بعد اجلادي وفوض
الامر فاذا اعترفت بحضرة من يثبت ذلك لقوله في حكم
وقد دل قوله فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم على هو
الذي حكم فيها بعد ان اعلمه انيس باعترافها قاله عياض ولابي
ذر ارجمها فانا لها انيس فاعلمها وكان كما لقوله فان اعترفت
فثابلا بعيني فان انكرت فاعلمها انها تطالبه بحد القذف
فحذف لوجود الاحتمال فلو انكرت وطلبت لاجبت فاعترفت
بالزنا فرجمها بعد ان اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
باعترافها مبالغة في المستثنيات مع انه كان حلف له رجمها
على اعترافها وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون في عهده
صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته
ان منهم ابا بكر وعمر وعثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف وابي بن
كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد لا يقبل
الفداء وهو مجمع عليه في الزنا والسرقة والحرابة وشرب
المسكر واختلف في القذف والصحيح انه كغيره وانما يجري
الفداء في البدن كالقصاص في النفس والاطراف ومطابقته
الحديث للترجمة ظاهرة فيمن قذف امرأة غيره اقام من قذف
امرأة غيره اما من قذف امرأة مأخوذ من كون زوج المرأة
كان حاضرا ولم ينكر ذلك كذا في الفتح قال وقد صح الوقوع
وجوب ارسال الامام الى المرأة ليسألها عما رميت به واحتج
بعث انيس الى المرأة وتعقب بانه فعل وقع في واقعة
حال لا دلالة فيه على الوجوب لاحتمال ان يكون سبب
البعث ما وقع بين زوجها وبين والد العسيف من الخصام

والمصالحة على الحد واشتهار القضية حتى صرح والد العسيف بما صرح به ولم ينكر عليه زوجها فالارسال الى هذا مختص بمن كان على مثلها من الائمة القوية بالحضور والله اعلم

باب من ادب اهله كزوجته وارقائه

او ادب غيره اي غير اهله دون اذن السلطان له في ذلك

وقال ابو سعيد سعد بن مالك بسكون العين الخدري فيما سبق موصولا في باب يرد المصلي من مر بين يديه من كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله

وفعله اي دفع المار بين يديه حالة صلاته ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وفعله مذكور في الباب المذكور بلفظ رايت ابا سعيد يصلي فاراد شاب ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد في صدره من غير استبداد ان حاكم ولذا لم ينكر عليه مرة وان تلا استدامة عن السبب فلما ذكره له اقره عليه وبه قال

حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء ابو بكر رضي الله عنه في تفسير سورة المائدة بعد السداد انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي بالذال المعجمة قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي اقام بالناس وليسوا على

فاتي الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عايشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ما

ماء وليس معهم ما فعاتبني ابو بكر وجعل يطعن بضم العين بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك ولابي ذر عن الكشميهني من العقوبة بالواو واللام بدل الزاي والكاف الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنزل الله تعالى اية التيمم في سورة المائدة وهذا الحديث سبق في التفسير وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري ان محمد بن القاسم حدثه عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه اي لما فقدت قلادتها واقاموا على غير ماء فلكزني لكزة شديدة بالزاي فيهما اي ضربني ضربة شديدة وقال حبست الناس في قلادة بكسر القاف في الموت اي فالموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي اي خاف انتباهه من نومه وقد اوجعني لكذ ابي بكر اي كلكزه وقوله نحوه اي نحو الحديث السابق وزاد ابو ذر عن المستملي لكزني وكز بالواو وبدل اللام واحدى في المعجمة وهو من كلام ابي عبيدة قال اللكز الضرب بالجمع على الصدر وقال ابو زيد هي جمع الحشد والجمع بضم الجيم وسكون الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة تيلك ضربه بجمع كفه

باب حكم من رأى مع امراته رجلا فقتله

وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو وبالراء المشددة وبعد الالف دال مهملة وللمستملي زيادة كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة انه قال قال

سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امرأتي
اي غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وكون
الصاد المهملة وفتح الفاء بعدها حاء مهملة غير ضارب بعرضه
بل يحده للقتل والاهلاك فبلغ ذلك الذي جاء به سعد
النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أتعجبون من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة قال في
الصحاح مصدر قولك غار الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة
وغارا ورجل غيور وغيران وجمع غيور غير وجمع غيران
غيارى وغيارى ورجل مغيار وقوم مغايير وامراة غيور
وسوة غير وامراة غيرى وسوة غيارى وقال الكرماني
الغيرة المنع اي يمنع من التعلق باجنبي بنظر او غيره وقال
في النهاية الغيرة الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور
كشكور لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى لانا لاشد منه
بالام التاكيد والله اغير مني وغيرة الله تعالى منعه عن
المعاصي وقد اختلفت حكم من راى مع امرأته رجلا فقتله
فقال الجمهور عليه القود وقال الامام احمد ان اقام بينة
انه وجده مع امرأته قدمه هدر وقال امامنا ان وقع
بسمعه فما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم
انه نال منها ما يوجب القتل ولكن لا يسقط عنه القود
عنده في ظاهر الحكم وقال الداودي الحديث دال على وجوب
القود فيمن قتل رجلا وجده مع امرأته لان الله عز وجل
وان كان اغير من عباده فانه اوجب الشهود في الحدود فلا
يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط دما بدعوى
وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله
من القتل ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامرأته وان كان

واحداة غيور صح

كذا بخط بفتح يا يقتله
وثقب وماد المناسب
للعربية دم بالرفع اهـ

غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء والحديث
سبق في اواخر النكاح في باب الغيرة باب
ما جاء في التعريض بالعين المهملة اخره صاد معجمة وهو ضد
التصريح وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
بلا فراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي اسمه ضمضم
ابن قتادة رواه عبد الغني ابن سعيد في المبهمات وابن فتحون
من طريقه وابو موسى في الذيل وعند ابي داود من رواية ابن
وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند اصحاب نفيه الكتب
السنة فقال يا رسول الله ان امرأتي لما افق على اسمها ولدت
غلاما لم اعرف اسمه ايضا اسود صفة لغلام وهو لا ينصرف
للوزن والصفة اي وانا ابيض فكيف يكون ابني فعرض بان
امه اتت به من الزنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم له
هل لك من ابل قال الرجل نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما الوانها ما استبد امن سما الاستفهام والوانها الحمر قال
الرجل الوانها حمر جمع احمر وافعل فعلا لا يجمع الا على فعل قال
صلى الله عليه وسلم فهل فيها اي جمل اورق
لا ينصرف كاسود في لونه بياض الى سواد من الورقة وهو اللون
الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقاء ولابي ذر عن الحموي
والمستملي من اورق بزيادة من في اسم كان الذي هو اورق
وزيدت هنا لتقدم الاستفهام الذي بمعنى النفي وصح ذلك
فيها كما صح في قوله تعالى اولم يروا ان الله الذي خلق
السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر قالوا الباء زائدة
في خبر ان لتقدم معنى النفي على الجملة قال الرجل نعم

فيها أورق قال صلى الله عليه وسلم فأنى بفتح الهمزة والون
المشددة اى من اين كانه ذلك اللون الاورق وابوها ليست
بهذا اللون قال يا رسول الله أراه بضم الهمزة اى أظنه عرق
بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف اى اصل من النسب
ومنه فلان معرق فى النسب والحسب وفى المثل العرق نزاع
والعرق الاصل ماخوذ من عرق الشجر نزعه بفتح النون والزاء
والعين جذبه اليد وقلعه واخرجه من لون ابويه والمعنى ان
ورقها اتى اصاء لانه كان فى اصولها البعيدة ما كان فى هذا
اللون قال عليه الصلاة والسلام فلعل ابنك هذا نزعه
عرق قال الخطابى واما سأله عن الوان الابل لان الحيوان انما
تجرى طباعه تعهنا على مشاكلة فى بعض اللون والخلقة
وقد يندر منها شىء لعارض فلذلك الادمى يختلف بحسب
نوادر الطباع وتوازع العروق انتهى وفائدة الحديث
المنع عن نفى الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لابد
من تحقق وظهور دليل قوى كان يكون وطئها او انت بولد
قبل ستة اشهر من مبتداء وطئها واستدل به الشافعى
على ان التعريض بالقذف لا يعطى حكم الصريح فتبعه
البخارى حيث اورد هذا الحديث فلس التعريض من قذف
والحاكان التعريض وقال المالكية التعريض من غير
الاب اذا افهم الزنا او اللواط او نفى النسب كالتصريح
فى ترتب الحد كفقوله لمن خاصمه اما انا فلست بزان
او لست بلائط او ابى معروف وهو ثمانون جلدة والحديث
سبق فى الطلاق هذا باب بالتنوين
كم التعزير والادب تقسيم كم الى استفهامية بمعنى اى
عدد قليلا كان او كثيرا او الى خبرية بمعنى عدد كثير

والمراد

قوله ومنه تاديب الولد كذا بخطه وعبارة الفتح ومنه تاديب الوالد اه

قوله كان يكون كذا بخطه ولعله كان لا يكون فسقط من قلمه حرف لا بتبادر يكون بدليل ما بعده فليتامل اه مصححه

تعريضا منه

والمراد هنا الاول والتعزير مصدر عزر مصدر عزر قال
فى الصحاح التعزير التاديب ومنه سمى الضرب دون الحد
تعزيرا وقال فى المدارك واصل العزر المنع ومنه التعزير
لانه منع عن معاودة القبيح انتهى ومنه عذرع الغلام اى
ادبه ليلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب
ما يليق به وانما الادب فمعنى التاديب وهو اعم من التعزير
لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه الولد
وتاديب المعلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى
بالافراد يزيد بن حبيب ابو رجاء المصرى واسم ابى حبيب سويد
عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الاشج عن
سليمان بن يسار مولى ميمونة عن عبد بن جابر بن عبد
الله الانصارى عن ابى بردة بضم الموحدة وسكون الدال بهانى
ابن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الاوسى رضى الله عنه
انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد بضم
التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة معمولة للقول خبر
بمعنى الامر والفعل مبنى لما لم يسم فاعله والمفعول محذوف
يدل عليه السياق اى لا يجلد احد فوق عشر جلدات بفتحات
تصحيحا عليه فى الفرع كاصله الا فى حد من حدود الله عز
وجل والمجرور يتعلق بيجلد فيكون الاستثناء مفرغا لان
ما قبل الا عمل فيما بعدها ومن حدود الله متعلق بصفة
حد والتقدير لا فى موجب حد من حدود الله قال فى الفتح
ظاهره ان المراد بالحد ما ورد به من الشارع عدد من الجلد
او الضرب مخصوص وعقوبة مخصوصة والمتفق عليه
من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب المسكر والحرابة والقذف

بالزنا والقتل والقصاص في النفس والاطراف والقتل في
الارتداد واختلف في تسمية الاخيرين حدا واختلف
في مدلول الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد
في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك وابو حنيفة
وصاحبا ابي حنيفة يجوز الزيادة على العشرة ثم اختلفوا
فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر
او العبد قولان وقال الاخرون هو الى رأي الامام بالغا ما
بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه فان
ابن المنذر ذكر في اسناده مقالا وقال الاسيلي اضطرب
اسناده فوجب تركه وتعقب بان عبد الرحمن وقد
صرح بسماعه في الرواية الاتية وابهام الصحابي لا يضر
وقد اتفق الشيخان على تصحيحه ومنها العمل في الصحيح
ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد كتب
عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين
سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر اكثر من الحد ومن
مائة وافرة الصحابة واجيب بانه احتمال في مقدار ذلك
الشيخ ومنها حمله على واقعة عين بدليل معين او رجل معين
قاله الطحاوي وفيه نظر والحديث اخرجه مسلم في الحدود
وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري
الصيرفي حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
وسليمان بضم السين وفتح اللام النمري البصري قال حدثنا
مسلم بن ابي مريم السلمي قال حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن جابر الانصاري عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم
ابهم الصحابي وقد سماه حفص بن ميسرة وهو اوثق من وقيل

ابن

قوله في الصحيح لعله بين الصحيح اه

بانه لا يلزم من

مسلم

ابن سليمان فيما اخرجه الاسيلي فقال عن مسلم بن ابي مريم
عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه وقال الاسيلي ورواه اسحاق
ابن راهوية عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابي
مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار وقال
الحافظ بن حجر رحمه الله وهذا لا يعين احد الخبرين فان
كلا من جابر وابي بردة احدا وقد وافقه انصاري قال
الاسيلي لم يدخل البتة عن يزيد بن عبد الرحمن وابي
بردة احدا وقد وافقه سعيد بن ابي ايوب عن يزيد
كذلك وحاصل الاختلاف هل هو صحابي فيهم او مسلم الراجح
الثاني ثم الراجح انه ابو بردة بن نيار وهل بين عبد الرحمن
وابي بردة واسطة وهو ابو هجاير او لا الراجح الثاني ايضا انه
قال لا عقوبة فوق عشر ضربات بسكون الشين وضربات
بفتح الراء الا في حد من حدود الله عز وجل قائدة قال بعض
المالكية في مؤدب الاطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن
دقيق العيد وهذا تحديد يبعد اقامة الدليل المبين
عليه ولعله اخذه من ان الثلاثة اعتبرت في مواضع
وفي ذلك ضعف وقد يوخذ هذا من حديث اول نزول
الوحي فان فيه ان جبريل عليه السلام قال اقرا فقال
صلى الله عليه وسلم ما انا بقاري فغطه ثلاث مرات
فاخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث
وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال
حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو
بفتح العين ابن الحارث المصري ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد
الله بن الاشج حدثه قال بينما نحن جلوس عند سليمان
ابن يسار عند اليمين اذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان

ابن يسار نصب على المفعولية ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال
حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر ان اباه جابر بن عبد الله الانصاري
حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلد بالجيم واللفظ للجميع ولابي الوقت لا يجلد
مبنيا للمفعول احد فوق عشرة اسواط فوق ظرف وهو نعت
لمصدر محذوف اي جلدا فوق وعشرة مضاف اليه واسواط جمع
سوط اي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة اسواط اي
ضربات بسوط فاقيمت الالة مقام الضرب في ذلك ومعنى
الحديث بطرقه الثلاثة واحد لكن الفاظه مختلفة ففي الاول
عشر جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشر اسواط
الا في حد من حدود الله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا مرثد رضي الله عنه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي تحريم بما وتنزيها وليس
نهيا بل ارشادا راجعا الى مصلحة دنيوية عن الوصال
في الصوم فرضا او نفلا وهو صوم يومين فصاعدا من غير
اكل وشرب بينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا انه بالليل
بصير مفطرا حكما فقال له صلى الله عليه وسلم رجال من
المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني رجل بالافراد ولم يسم فانك يا رسول
الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اينكم
مثلي بكسر الميم وسكون المثلثة اني ابيت يطعمني ربي ويسقين
كذا بغير ياء بعد النون في الفرع كاصله المعتمد في سورة الشعراء

وجملة

وجملة يطعمني حالية اي يجعل فيه قوة الطاعم والشارب او هو
على ظاهره بان يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح
الاول لانه لو كان حقيقة لم يكن مواصلا فلما ابوا ان
ينتهوا عن الوصال لظنهم ان النهي للتنزيه واصل صلى الله عليه
وسلم بهم يوما ثم يوما اي يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك ثم
رأوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم لو تاخر الشهر لزدتكم
اي الوصال الى ان تنجروا عنه كالمنكل بهم بضم الميم وفتح النون
وكسر الكاف مشددة اي المعاقب لهم ولابي ذر لهم بالام بدل
الموحدة حين ابوا ان ينتهوا عن الوصال وهذا موضع
الترجمة وفيه كما قال المهلب ان التعزير موكول الى راي الامام
لقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل ان للامام ان يزيد على التعزير
ما يراه لكن الحديث ورد في عدد من الضرب فتعلق بشيء محسوس
وهذا تعلق بشيء متروك وهو الامتناع عن المفطرات
الا لهم فيه يرجع الى التجويع والتعطيش وتاثيره ما في
الاسحام من منافاة جدا والظاهر ان الذين واصلوا معهم كان لم
اقتداء على ذلك في الجملة فاشار الى ذلك لو تمادى حتى
ينتهي الى محذور عنه لكان هو المؤثر في زجرهم فيستفاد منه
ان المراد من التعزير ما يحصل به الردع قاله في الفتح قال
في عمدة القاري والحديث يدل على الوجه من افراده تابعه اي تابع
عقيلا شعيب هو ابن ابي حمزة فيما رواه المولف في باب التنكيل
من كتاب القيام ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي
في الزهريات ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم عن حرملة بكسر
العين ابن المسيب عن ابي هريرة الثلاثة في روايتهم عن الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي سعيد بن مرثد
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالفهم

س
قال عبد الرحمن بن خالد
وتابعه عقيل الذهبي امير مصر
لهشام بن عبد الملك بن
مروان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم عن محمد

عبد الرحمن فقال لسعيد بن المسيب وسيأتي الكلام على رواية
عبد الرحمن عند في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى بعون الله
وقوته وبه قال حدثني بالافراد عياش بن الوليد بفتح العين
المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف شين معجمة الرقام
البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي
قال حدثنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا يخيرون بضم اوله وفتح ثالثه
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما
جزافا بكسر الجيم وفتحها وفتح الزاي والكسر هو الذي في اليونينية
فقط اي من غير كيل ولا وزن والنصب بتقدير شيء مجازفة او
على الحال ان يبيعوه اي لان يبيعوه او ان مصدرية اي بضرب
لبيعهم اياه في مكانهم حتى يؤووه حتى للغاية وان مقدرة بعد
اي الى ايوائهم اياه الى رحالهم اي منازلهم والمراد به النهي عن بيع
المبيع حتى يقبضه وفيه جواز تأديب من خالف الامر الشرعي
فتغافل العقود الفاسدة ومشروعية اقامة المحتسب في
الاسواق قاله في فتح الباري والحديث سبق في البيوع ومر فقال
حدثنا عبد الله هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي
الحافظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت ما انتقم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما عاقب احدا لنفسه في شيء يوتى اليه
بضم التحتية وفتح الفوقية بل يعفو عنه كعفوه عن الذي
جيء ببردائه حتى اثر في كتفه حتى تنتهك بضم اوله
وسكون

وسكون النون وفتح الفوقية والهاء اي يرتكب شيء من حرمات الله
عز وجل فينتقم لله لا لنفسه ممن ارتكب تلك الحرمة وينتقم
نصب عطف على المنصوب السابق والحديث مطابقة للترجمة
من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتقم اذا انتهكت حرمة
من حرم الله اما بالضرب او بغيره فهو داخل في باب التعزير
والتاديب وسبق في صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم
في الفضائل باب
من اظهر الفاحشة
بان يتعاطى ما يدل عليها عادة ومن اظهر اللطم بفتح اللام وسكون
الطاء المهملة بعدها حاء معجمة قال الجوهري لطحه بكذا اذا خلطه
به اي لونه فتلون ولطخ فلان بسوء اي رمي به ومن اظهر التهمة
بضم الفوقية وفتح الهاء في الفرع وبسكونها بغير بينة ولا اقرار
بما حكمه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وثبت
ابن عبد الله الانصاري ذكرا قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بسكون الهاء في
الاول والعين في الثاني الساعدي رضي الله عنه انه قال شهدت
المتلاعنين بفتح النون الاولى وعويمر العجلاني وزوجته خولة
وانا ابن خمس عشرة زاد ابو ذر سنة فذكر التميز والوادي
وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم بينهما فقال المرأة
كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان
يامره صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال سفيان فحفظت
ذاك بغير لام المذكور بعد من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه جاء به بالتولة كذا ولكذا احمر فصيرا كانه وحره بفتح الواو
والحاء المهملة والراء ودويبة كسام ابرص او دويبة حمراء تلصق
بالارض او كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فيقال طعام وحر
فيه كاذب فعيبه الكناية والاكتفا قال سفيان وسمعت

قوله بكون الهاء وفتح في
خطه بكون الياء وهو
سبق قلم اه

اي اسود اعين ذا البيتين
وهو صادق عليها وان جاءت
به كذا وكذا اهـ

الزهري بفتح الجيم وسكون الهاء اي بالولد للنفي بكره بضم الواو وفتح
ثالثه وهو شبهه بمن رميت به والحديث سبق في الطلاق وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن القاسم
ابن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضي الله
عنهما الملاعنة بلفظ التثنية فقال عند ذلك بهذا ذاد
بالمعجمتين والمهملة الاولى مشددة بينهما الف النبي هي التي
قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة عن
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل العين
غير بينة لرجمتها قال ابن عباس لا تلك امراة اعلنت بالفجور
والحديث مر في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي احد الحفاظ المصريين
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري
عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق
كذا بالبات قوله عن القاسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ
ابن حجر وقع لبعضهم باسقاط القاسم بن محمد من السند وهو
غلط قلت وقد اسقطه العيني عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال ذكر الملاعنان بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الملاعنان عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي بفتح العين المهملة
وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم البلوي
في ذلك قولا ثم انصرف وأتاه اي اتى عاصما رجل من
قومه هو عويمر يشكو انه وجد مع اهله امرأته رجلا
كذا للابي ذر بالبات المفعول ولغيره بحذفه فقال عاصم
ما ابتليت بضم العين الاولى مبنيا للمفعول من الابتلاء بهذا

الامر فذهب عاصم بن عدي بالرجل الذي شكا له اهله الى النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان
ذلك الرجل مصفر اللون قليل اللحم سبط الشعر بفتح السين
المهملة وكسر الموحدة وسكون ثانيه وسكون الموحدة وكسرها وصحح عليه
في الفرع كاصله نقيض الجعد وكان الذي ادعى عليه انه وجد
عند اهله ادم بمد الهمزة اسمر شديد السمرة خدلا بفتح الخاء
المعجمة وسكون الدال المهملة واللام صيلي خدلا بكسرها مع تخفيف
اللام فيهما ممتلئ الساق غليظه كثير اللحم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت ولدا اشبههما بالرجل الذي
ذكر زوجها انه وجد عندها فلا عن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما
فقال رجل في المجلس لعبد الله بن شداد لابن عباس
مستفهما عنه المراة التي قال النبي ولابوي ذر والوقت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت
هذه فقال ابن عباس لا تلك امراة كانت تظهر في الاسلام
السوء لانه لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على ان
الحد لا يجب بالاستفاضة قال في الفتح ولم اعرف اسم هذه
المراة ولا اسم زوجها ستزاد على ذلك وعند ابن ماجة بسند
صحيح من حديث ابن عباس لو كنت راجما احدا بغير بينة
لرجمت فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن
يدخل عليها بـ ـــــ حكم وفي المحصنات
اي قذف الحرائر العفيفات والذين يرمون المحصنات يقذفون
بالزنا الحرائر العفيفات المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا
وبغيره والمراد هنا قذفهن بالزنا بأن يقول يا زانية لذكر المحصنات
عقيب الزواني ولاشتراط اربعة شهد بقوله ثم لم يأتوا باربعة
شهداء على زناهن برؤيتهم فاجلدوهم اي كل واحد منهم

ثمانين جلدة ان كان القاذف حرا ونصف ثمانين ان كان عبدا والمصدر
وجلدة على التمييز ولا تقبلوا لهم شهادة في شيء ابدا اما لم
يتب وعند ابي حنيفة الى اخر عمره واولئك هم الفاسقون
لانتهاكهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف من بعد ذلك
واصلحوا اعمالهم فان الله غفور رحيم بهم بالهامهم التوبة
فيها ينتهي فسقهم وتقبل شهادتهم وسقط لابي ذر من قوله
ثمانين جلدة الى اخره وقال بعد قوله فاجلدوهم الاية
ان الذين يرمون بالزنا المحصنات العفائف الغافلات
السليمات الصدور الثقيبات القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء
ولا مكر لانهن لم يجربن الامور المؤمنات بما يجب الايمان به لعنوا
في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم جعل القذفة ملعونين
في الدارين وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم في الاخرة ان لم يتوبوا
وقيل مخصوص بمن قذف ازواجه صلى الله عليه وسلم
وسقط لابي ذر من قوله لعنوا الى اخر الاية وقال بعد
المؤمنات الاية وقول الله تعالى والذين يرمون ازواجهم
بالزنا ثم لم يأتوا الاية قال الحافظ ابن حجر الهروي كذا
وقع في البخاري من رواية النسفي ولم يكن وهذا ثابت في
رواية ابي ذر وبه قال حدثنا سعيد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا والد ي ذر وحدثني بالافراد سليمان بن بلال عن
ثور من زيد بالمثلثة المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة
سالم مولى ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات
بضم الواو والموحدة المهلكات وسميت بذلك لانها سبب لاهلاك
مرتكبها قالوا المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله
وما

قوله ذهاء الذهي والدهاء
انكر وجودة الراي فالاول
رجل داه وده ودواهية
ايجم دهاة اوف

قوله ثم لم يتوبوا كذا بخطه
والتلاوة ولم يكن لهم
شهداء الا انفسهم اه

وما من الموبقات قال صلى الله عليه وسلم هن الشرك بالله
بان تجعل معه الها غيره والسحر بكسر السين وسكون الحاء المهملتين
وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة والذي عليه
الجمهور ان له حقيقة تؤثر كبيت بغير المزاج وقتل النفس
التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة
والرجم والاكل الربا وهو في اللغة الزيادة واكل مال اليتيم بغير
حق والتولي يوم الزحف اي الاعراض والفرار يوم القتال
في الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة فعولة
اي التي احصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعلة اي التي
حفظت فرجها من الزنا المؤمنات فخرج الكافرات الغافلات
بالغين المعجمة والفاء كناية عن البريات لان البريء غافل عما
يهتك به من الزنا والتنصيص على عدد لا ينفي غيره اذ ورد في
احاديث اخر كاليمين الفاجرة وعقوق الوالدين والالحاد في
الحرم والتغرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغرور
والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح
الله والسرقة وترك التنزه من البول وشتم ابي بكر وعمر
والنميمة ونكث الصفقة وفراق الجماعة والمختلف في حد
الكبيرة فقيل كل ما يوجب الحد من المعاصي وقيل ما توعد
عليه بنص الكتاب او السنة وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام
لم اقف على ضابط للكبيرة يعني يسلم من الاعتراض والاولى
ضبطها بما تشعر بتهاون مرتكبها اشعارا صغر الكبائر المنصوص
عليها قال وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن وقال
ابن الصلاح لها امارات منها الحاق الحد ومنها الايعاد عليها بالنار
ونحوها في الكتاب والسنة ومنها ومنه فاعلها بالفسق ومنها
اللعن وقال ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه بنص كتاب

قوله والتغرب بعد الهجرة
اي التغرب بعد الهجرة ان
يعود الى البادية
ويقيم مع الاعراب
بعد ان كان مهاجرا
وكان من رجع بعد
الهجرة الى موضعه من
غير عذر يعد دنيا كالمرتد
اه من مختصر النهاية

بالعذاب ص

او سنة او اجماع انه كبيرة او عظيم او اخبر فيه بشدة العقاب
او علق عليه الحد او شدة النكير عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد
السلام انما اذا اردنا معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر
فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها
فان تقضت من اقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان ساوت
ادنى مفاسد الكبائر فهي من الكبائر كحكم القاضي بغير الحق
كبيرة فان شاهد الزور متسبب متوسل فاذا جعل التسبب
كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو شهدا اثنان بالزور
على قتل موجب للقصاص فسلم الحاكم الى الولي فقتله وكلهم
عالمون بانهم باطلون فشهادة الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها
ومباشرة القتل اكبر من الحكم وحديث الباب سبق في الوصايا
والطب باب حكم قذف العبيد الاماء
والاضافة فيه للمفعول وطوى ذكر الفاعل او الى الفاعل اي سيدهم
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن فضيل بن غزوان بضم الغين المعجمة
وفتح المعجمة في الاول وفتح المعجمة وسكون الزاي وبعد
الواو المفتوحة الف فنون في الثاني الضبي مولاهم عن
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان بضم السين وسكون اللام الاشجعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت
ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وهو
يعني انه زنى وعند الاسماعيلي من قذف عبده بشيء وهو اي والحال انه بريء مما قال
سيده عنه حد السيد يوم القيامة يوم الجزاء عند زوال
ملك السيد المجازي وانفراد الباري تعالى بالملك الحقيقي
والمكافاة في الحدود ولا فضيلة حينئذ الا للتقوى الا ان يكون
المملوك كما قال السيد عنه فلا يجلد وعند النسائي من حديث

ابن عمر

ابن عم من قذف مملوكه كان لله في ظهره حد يوم القيامة ان شاء
اخذه وان شاء عفا عنه وظاهر انه لا حد على السيد في الدنيا
اذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور
وابو داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في الرجم هذا
باب بالتنوين هل يامر الامام رجلا
فيضرب الحد رجلا وجب عليه الحد حال كونه غائبا عنه
الامام بان يقول له اذهب الى فلان الغائب فاقم عليه الحد
وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد بن منصور
بسند صحيح عنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وفعله عمر كذا ساقط
قد وقال في الفتح تثبت هذا الاثر في رواية النسفي وبه
قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الغريابي قال حدثنا ابن
عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء رجل من
الاعراب فقام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
انشدك الله فعل ومفعول ونصب الجلالة باسقاط الجار فض
اي اقسم عليك بالله الا قضيت بيننا بكتاب الله الجملة من
قضيت في محل الحال وشرط الفعل الواقع حالا بعد الا ان
يكون مقترنا بقد او بتقدير الا فعل معنى كقوله تعالى مما يانتهم من اية
من اياة الا كانوا عنها معرضين ولما لم يبن هنا شرط الحال
قال ابن مالك التقدير ما اسالك الا فعلك وهو في معنى
كلام اخر قال ابن الاثير المعنى اسالك وافسم عليك بالله ترفع
نشدني او صوتي بان تلبي دعوتي وتجيبني وقال ابن مالك
في شواهد التوضيح التقدير ما نشدتك الا الفعل بتقدير
ابن مالك هنا وفي التسهيل يحصل شرط الحال بعد الا وقول

بكتاب الله اي بحكم الله فقام خصمه لئيم وكان افقه منه جلد معترضة لا محل لها من الاعراب فقال صدق يا رسول الله وكان افقه منه اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي يا رسول الله ان اقول فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل ما في نفسك او كما عند ك فقال ان ابني كان عسيفا بالعين والسين المهملتين وبالفاء اجيرا في خدمة اهل هذا ادن يا مرآته معطوف على كان عسيفا فافتديت منه بمائة شاة وخادم واني سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده اي وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعائده مقسم به وتنفي بيده فالذي مع صلته وعائده مقسم به ونفسي مبتدا وبيده في محل الخبر وبه متعلق بحرف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله اولى لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا في القرآن المائة شاة والخادم رد اي مردود عليك وعلى ابنك جلد ابنه جلد مبتدا والخبر في المجرور وتغريب عام مصدر غرب به وهو مضاف الى ظرفه لانه التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرفا على ظاهره مقدر بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيبلغ عاما فيقدر مغرب بيغيب اي يغيب عاما واغد يا انيس بن رجل من اسلم اغد على امرأة هذا اذهب اليها مبتدئا عليها وحاكما عليها واغد يتضمن معنى اذهب لانهم يستعملون الرواح والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت الى فلان وغدوت الى فلان فرغد ولها بالي بمعنى الذهاب فيحتمل ان يكون الى بمعنى اللام لتأدية الاشتغال فسلها بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تفعوعن الرجل فيما ذكر عنها من القذف

اولا

اولا فان اعترفت بالزنا فارجمها فذهب انيس اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان راجع النبي صلى الله عليه وسلم او بما له من التامير عليها والحكم من قبله صلى الله عليه وسلم وانما خص انيسا لانه اسلمي والمراة اسلمية والحديث سبق

كتاب الديات

بتخفيف الثحتية جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس او فيما دونها وهاوعوض من فا الكلمة وهي ساقطة من الودي وهي دفع الدية يقال وديت القتيل اديه وديا وقول الله تعالى بالرفع قال في الفتح بسقطة الواو لاني ذر والنسفي انتهى قلت والذي في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو ومن غير علامة السقوط وفي مثلها يشير الى ثبوتها عند من رقم علامته ومن يقتل مؤمنا متعمدا حال من ضمير القاتل اي قاصدا قتله لايمانه وهو كفر او قتله مستحلا لقتله وهو كفر ايضا فجزاؤه جهنم ان جازاه والخلود المذكور بعد المراد به طول المكث وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد الضبي القاضي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق ابن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وسكون الميم في الاول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة ثم لام الهمداني الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله او عبد الله بن مسعود كما في باب اثم الزناة بلفظ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشركا وهو اي والحال انه خلقك قال ابن مسعود ثم اي قال الزركشي

بلغ مقابلة

ايا قتل وديء القتيل بديه دية اذا اعطى وليه المال الذي هو بدل النفس وفاديها محذوفة والهاء عوض والاصل ودية مثل وعدة اهـ مصباح

اي في الثاني اهـ

والذي في اليونينية التشديد على الباء من غير تنوين والغير اهـ منه

بالتنوين والتشديد على رأي ابن الخشاب قال في المصابيح بل وعلى قوله كل ذنب فطرة سليمة وقد سبق الرد علي من اوجب الوقف ملكية بالسكون ولم يجز تنوينه بما فيه متنع في كتاب القلادة اي اي شيء اكبر من الذنب بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم نعم ان تقتل ولدك ان ولابي ذر عن الكشميهني خشية ان تطعم معك لانك لا ترى الرزق من الله وقتل الكرماني لا مفهوم له لان القتل مطلقا اعظم تعقبه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون الذنب اعظم من غيره وبعض افراده اعظم من بعض قال ابن مسعود برسول الله ثم اي قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تزاني حليلة بالمرجدة ولابي ذر عن المستملي وابن عساكر حليلة جارك بالحاء المهملة امن زوجة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها اي تصديق المسألة او الاحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف او بلا تقتلون ولا يزنون ومن يفعل ذلك اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة وسقط لابن عساكر من قوله ولا يزنون وقال بعد الآية الا بلحق الآية ولابي ذر وروى لا يزنون الآية وثبت تلو اثاما للاصيلي ولغير من ذكر بعد قوله ومن يفعل ذلك الآية وبه قال حدثنا علي غير منسوب وهو ابن الجعد الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم يدرك اسحاق ابن سعيد قال حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال المرء في فسحة بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملتين

اي

اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها نون من الدين عالما بضم الباء ملحوظا ما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق عليه دينه لما اوعد الله عليه القتل عمدا بغير حق مما توعد به الكافر وفي معجم الطبراني الكبير من حديث ابن مسعود بسند رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا مثل حديث ابن عمر موقوفا وزاد في آخره فاذا اصاب دما حراما نزع منه الحيا ولابي ذر عن الكشميهني لن يزال المؤمن في فسحة من دينه بدال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها موحدة اي يصير في ضيق بسبب دينه لاستعاذ العفو عنه لاستمراره في الضيق المذكور والنسخة في الذنب وقوله للغفران بالتوبة فاذا اوقع القتل ارتفع القبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله انه فسره على رأي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل انتهى والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحاق ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحاق بن سعيد قال سمعت ابي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحدث عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه موقوفا قال ان من ورطات الامور بفتح الواو وسكون الراء من ورطات مصححا عليه في الفرع كاصله وقال ابن مالك سواء حركها كنمرة ونمرات ورطبة ورطبات وهو جمع ورطة بسكون الراء وهي التي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة اخره جيم لمن اوقع نفسه فيها بل يهلك فلا يخلو منفك الدم فصب بان اي اراقة الدم الحرام بغير حله اي بغير حق من الحقوق المحللة للسفك وقوله بغير حله بعد قوله الحرام للتاكيد

قوله المسعودي نسبة الى مسعود والد عبد الله ابن مسعود أو تقليب

والمراد بالسفك القتل اي صفة كان لكن لما كان الاصل ارافة الدم عبر به وفي الترمذي وقال حسن عن عبد الله بن عمرو زوال الدنيا كلها عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول بالرفع مبتدا ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا للمفعول في محل الصفة وما نكرة موصوفة والعائد الضمير في يقضى اي اول قضاء يقضى بين الناس اي يوم القيامة كما في مسلم في الدماء قال ابن فرحون في الدماء في محل جر عن اول فيتعلق بحرف الجر بالاستقرار المقدر فيكون التقدير اول قضاء يقضى اي كائن او مستقر في الدماء قال ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير حينئذ اول قضاء يقضى كائن يوم القيامة لعدم الفائدة فيه والاولى ان يكون لفظ يوم في حديث البخاري من قوله هنا اول ما يقضى في الدماء وبين قوله في حديث النسائي عن ابي هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة لا معارضة بينهما بينه وبين غيره من العباد والاحسن فيما بينه وبين ربه تعالى وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسم ابي شيبة محمد بن عثمان بن ابي شيبة ابن خواستي عبد الله العبسي مولاهم الكوفي والد العلل المروزي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالجمع ولابي ذر حدثني عطاء بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين اخو نخبة مسدودة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتية الزفري حدثه ان المقداد بن عمرو بفتح العين الكندي المعروف بابن

الاسود

لم يكن لفظ يوم في حديث البخاري اهـ

قوله الكندي بالكسر نسبة الى كنده قبيلة باليمن وبالفتح نسبة الى قرية بمرقند كذا في اللب اهـ

الاسود حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء حدثه وكان المقداد رضي الله عنه شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان حرفي شرط لغيت كافرا ولابي ذر والاصيلي اي بصيغة الاخبار عن الماضي فيكون سؤاله عن شيء وقع قالوا والذي في نفس الامر بخلافه وانما سأل عن حكم ذلك اذا وقع وبويد رواية غزوة بدر بلفظ ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة اي التجا بشجرة مثلا ولابي ذر عن الكشميهني ثم لاذ بي بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام افاقتله بعد ان قالها اي كلمة اسلمت لله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال يا رسول الله انه طرح اي قطع السيف احدى يدي بتشديد الدال ثم قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها افاقتله بهمزة الاستفهام كالسابق قال عليه الصلاة والسلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس سببا لكون كل منهما بمنزلة الاخر لكنه مؤول عند النحاة بالاجزاء اي هو مسبب لاجزاء لك بدلك وعند البيانيين المراد لازمه كقوله سباح دمك ان عصيت والمعنى انه بالاسلام صار معصوم الدم فلا تقطع يده بيدك التي قطعها في حال كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمة اسلمت لله التي قالها والمعنى كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل ان يسلم فاذا اسلم صار معصوم الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين وليس المراد الحاقه به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك في صون

افاقتله بالف واحدة ممدودة في اليونينية كذا بخط الشارح اهـ

الدم والثاني انك مثله في الهدر وقيل معناه انه مغفور له
بشهادة التوحيد كما انك مغفور لك وبشهود بدر وفي مسلم
من رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله
وحدثنا الباب اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد ومسلم النار
في السير وقال حبيب بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم الغفاب
الكوفي لا يعرف اسم ابيه عن سعيد بكسر العين ابن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
للمقداد او المعروف بابن الاسود اذا كان رجل مؤمن وابي ذر عن
الكشميهني رجل مسلم يخفي ايمانه مع قوم كفار فاظهر ايمانه فعظلته
قال في الكواكب فان قلت كيف تقطع يده وهو ممن يكتم
ايمانه واجاب بانه فعل ذلك دفعا للقتال قال
او السؤال كان على سبيل الفرض والتمثيل لا سيما وفي بعضها ان
لعتبة بحرف الشك فكذلك كنت انت تخفي ايمانك فلا تقتل
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من قبل وهذا التعليق وصله
البزار والطبراني في الكبير باب
قوله الله تعالى سقط ما بعد الباب لابي ذر ومن احياها قال
ابن عباس رضي الله عنهما بعثناها فيما وصله ابن ابي حاتم من
حرم قتلها الا بالحق من قصاص فكانما احيا الناس جميعا لسلامة
منه ولغير ابي ذر عن المستملي حي الناس منه جميعا والمراد
من هذه الآية قوله من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض
فكانما قتل الناس جميعا كما يدل عليه ما في اول حديث الباب من
قوله لانه كان على اثر اول قتل سنها وفيها تغليظ امر القتل
والمبالغة في الزجر عنه من جهة ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء في
استيجاب غضب الله وعقابه وقال الحسن المعنى ان قاتل النفس
الواحدة يصير الى النار كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك

ومن

ومن احياها ومن استنقذها من بعض اسباب الهلكة من قتل
او غرق او حرق او هدم او غير ذلك وجعل قتل الواحد كقتل
الجميع وكذلك الاحياء ترغيبا وترهيبا لان المنفرد بقتل النفس
اذا تصور ان قتلها كقتل الناس جميعا عظم ذلك عليه وثبطه
وكذا الذي اذا اراد احياءها اذا تصور ان حكمه حكم احياء جميع الناس
رغب في ذلك وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف وكسر المو حدة
وفتح الفاء وللمملة ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله
ابن مرة بضم الميم وفتح الراء والف المكسورتين الكوفي عن مسروق
هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل
نفس اي ظلما في رواية حفص بن غياث الكفل على ابن ادم الاول
قابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها زاد في
الاعتصام وزر ما قال سفيان من دمها وزاد في احرم لانه
اول من سن القتل والحديث سبق في خلق ادم والحشر جه
مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
واقد بن عبد الله بالقاف شبه ابو الوليد شيخ المؤلف
لجده فقول ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله والصواب
واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر هو كذلك لكن لما
وقع وجه ونسبته لجده ووقع للمصنف في الادب من رواية
خالد بن الحارث عن شعبة فقال عن واقد بن محمد اخبرني
بالافراد عن ابيه محمد بن زيد وهذا من تقديم الاسم على الصفة
والنقدير حدثنا شعبة اخبرني واقد بن محمد الله عن
ابيه محمد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي

شدة تحاربي بالفا
الجهة والراء

صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع عند جمرة العقبة
واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي لا تصيروا بعد
موتي او موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض مستحلين
له لكم او لا يكن افعالكم مشابهة لافعال الكفار في ضرب
رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل والنهي ظاهره مرادا
وقوله ليضرب بالرفع على الاستئناف بيانا لقوله لا ترجعوا
او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه بتقدير شرط
اي فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم وياتي ان شاء الله
تعالى بعون الله وفوائده في كتاب الفتن وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي
مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وسكون
المهملة وكسر الراء النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة بن
بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم
ابن عبد الله اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه قال
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع في
استنصت الناس اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة
ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا
بعدي كفارا كالكفار يضرب بعضكم رقاب بعض فيه
استعمال رجع بمعنى صار وعملا قال ابن مالك رحمه الله
وهو مما خفي على اكثر النحويين رواه اي قوله في الحديث
لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة نفيع الثقفي الصحابي رضي
الله عنه فيما سبق مطولا في الحج وابن عباس رضي الله
عنهما فيما سبق ايضا في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثني بالافراد وفي رواية حدثنا محمد بن

بشار

بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف
بغندر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن فرات بن بفاء
مكسورة فراء بعدها الف فسين مهملة ابن سحيم الخارفي
بالخاء المعجمة وبعد الالف راء ففا عن الشعبي بفتح الشين المعجمة
وسكون العين المهملة بعدها موحدة مكسورة عامر
الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما
صلى الله عليه وسلم انه قال وفي رواية عن رسول الله وللاربعة
قال النبي صلى الله عليه وسلم الكبائر وفي كلها نوع
عليه بعقاب الاشراك بالله اي اتخاذ الباء غيره تعالى وعقوق
الوالدين بعصيانهما امرهما وترك خدمتهما او قال اليمين الغموس
بفتح الغين المعجمة وهو الحلف على ماض وهو متعمد للكذب
وان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره وسميت غموسا لانها تغمس صاحبها
في الاثم او النار او الكفارة شك شعبة ابن الحجاج في الايمان
والنذور قال واليمين الغموس بالواو من غير شك وقال معاذ
بضم الميم اخو ذال معجمة ابن معاذ ايضا العنبري حدثنا
شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي قال الكبائر بلا
بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل
النفس بدل عقوق الوالدين شك شعبة ايضا وجوز الكرماني
ان يكون هذا التعليق من معقول ابن بشار فيكون موصولا
وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب
المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث
العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس انه سمع
جده انسا ولابي ذر انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر قال البخاري

صبيلي

شراك

في

بالتشديد البصري قال حدثنا أبو وضيان بفتح الواو المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية قال سمعت أبا رجاء
ابن زيد بن حارثة بالمثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم رضي الله عنهما يحدث قال بعث رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء
والقاف قبيلة من جهينة في رمضان سنة سبع أو ثمان
قال فصبحنا القوم أي نالهم صباحا بغتة قبل أن
يشعروا بنا فقاتلناهم فهزمناهم قال أسامة فلحقت
أنا ورجل من الأنصار قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسم
رجلا منهم اسمه مرداس بن عمرو العدلي أو مرة بن مرداس بن نهيك
الفزاري قال أسامة فلما غشيناه بفتح العين وكسر الشين
المعجمتين أي غشيناه قال لا إله إلا الله قال أسامة فكف
عنه الأنصاري فطعنته ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر
وطعنته بالواو وبدل الفاء ثم محى حتى قتلته قال فلما
قدمنا المدينة بلغ ذلك أي قتلي له بعد قوله لا إله إلا الله
النبي صلى الله عليه وسلم قال أسامة فقال لي صلى الله
عليه وسلم يا أسامة أقتلته بعد ما ولأبي ذر عن المستملي
بعدان قال لا إله إلا الله قال أسامة قلت يا رسول الله
إنما كان متعوذا بكسر الواو المشددة بعدها معجمة أي لم يكن
قاصدا للإيمان بل كان عرضه المعوذ من القتل قال أقتلته
بعدان ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر بعد ما قال لا إله إلا الله
وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله أنه صلى الله عليه وسلم
قال له كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة قال
أسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها أي يكرر مقالته
أقتلته بعدان قال لا إله إلا الله علي بتشديد الياء حتى

بالمسند إليه وحدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني عمرو بفتح العين زاد
أبو ذر وهو ابن مرزوق قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا
شعبة بن الحجاج عن ابن أبي بكر هو عبيد الله عن جده
أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال أكبر الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس
بغير حق وعقوق الوالدين وقوله الزور أو قال وشهادة الزور
بالشك من الراوي وفي الحديث دلالة على التسليم الكبائر
هي عظيمها إلى كبير وأكثر ويؤخذ منه ثبوت الصغائر لأن
الكبيرة بالنسبة إلى أكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات
أكبر الكبائر استواء بقيتها في نفسها فالإشراك أكبر الذنوب
ولا يقال كيف عد الكبائر أربعا أو خمسا وهي أكثر لأنه صلى
الله عليه وسلم لم يتعرض للحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم
في كل مجلس ما أوحي إليه أو سيح له بما قضى بحال السائل
وتقدم في الأوقات والحديث سبق في الشهادات والأدب
وأخرجه مسلم في الإيمان والترمذي في البيوع والنسائي
في القضاء والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا عمرو
ابن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزرارة بضم الزاي
وفتح الراءين بينهما ألف مخففا ابن واقد الكلابي النيسابوري
قال حدثنا ولأبي ذر والأصيلي أخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح
الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي
قال حدثنا ولأبي ذر والأصيلي أخبرنا حصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي التابعي بن
التابعي قال حدثنا أبو وضيان بفتح الواو المعجمة وسكون
الموحدة وتخفيف التحتية هو بن قطن ابن جندب المذحجي
بضم الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة بعدها جيم

التابعي

قوله بضم الميم كذا بخطه والذي في اللب المذحجي بفتح الميم وسكون المعجمة وكسر الحاء المهملة وجيم أبو مذحج قبيلة باليمن اهـ

منيت اي لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لامن حيث
هذه العقلة ولم يمنعني ان لا يكون مسلما قبل ذلك وانما منعني
ان يكون اسلامه اذ ذاك يكون ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير
مرثد بن عبد الله عن الصنابحي بضم الصاد المهملة بعدها
نون قال قدمت مع اخي عبد الرحمن بن عسيلة
الصنابحي بمهملتين مصغرا عن عبادة بن الصامت رضي الله
عنه انه قال اتى من لقينا الذين بايعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى وكانوا اثني عشر
نقيبا بايعناه على التوحيد ان لا نشرك بالله شيئا ولا
نسرق اي شيئا ففيه حذف المفعول ليدل على العموم
ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب
بفوقية قبل الهاء المكسورة من الانتهاب ولابي ذر عن
الكشميهني ولا ننتهب باسقاط الفوقية وفتح الهاء من
النهب كذا في الفرع والذي في اليونينية ولا ننتهب
بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فتاء مفتوحة فهاء مفتوحة ففوقية
ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين اي في المعروف كما في
الاية بالجنة بتعلق بقوله بايعناه اي بايعناه بالجنة
ولابي ذر عن الكشميهني ولا نقضي بالقاف والضاد المعجمة بدل
المهملتين بالجنة تتعلق بقوله ولا نقضي بالقاف اي ولا نحكم
بالجنة من قبلنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالجنة بالفاء
بدل الموحدة والدفع اي قلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك
وما بعده ان عشيتنا بفتح العين وكسر الشين المعجمة كذا
في الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني وتبعه
العيني

الصنابحي

وفي فرع دوستي بالفاء زاد الدمياطي ابن سعد الامام قال وحدثنا صح

قوله فتحتية كذا بخطه وهو سبق قلم وصوابه فوقية اه

العيني ان معناه ذلك اي ترك الاشراك وما بعده فان عشيتنا زيادة
الفا اي فعلنا من ذلك المبايع على تركه شيا كان فقضاؤه الى الله
اي حكمه ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه قال في
الفتح وظاهر الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت
ليلة العقبة وليس كذلك وانما كانت ليلة العقبة على الملخص
والمذكور في العسير والشرائع وامثا البيعة المذكورة هنا
فهي التي تسمى بيعة النساء وكانت بعد ذلك بمدة فان اية
النساء التي فيها البيعة المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية في
زمن الهدنة وقبل فتح مكة وكان البيعة التي وقعت للرجال
على وفقها كانت عام الفتح انتهى وقد وقع الامام بعضي من هذا
في كتاب الايمان من هذا الشرح فليراجع وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا جويرية
بضم الجيم وفتح الواو مخففا ابن اسماء عن نافع عن مولاه عبد
الله رضي الله عنه ولابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح
اي قاتلنا فليس منا اي استباح ذلك او اطلق اللفظ
مع احتمال الارادة على انه ليس على الملة لمبالغة في الزجر
والتخويف وقوله علينا يخرج به ما اذا حمله للحراسة لانه
حمله لهم لا عليهم رواه اي الحديث المذكور ابو موسى
عبد الله بن قيس بن ابي موسى الاشعري صلى الله عليه وسلم كما سيأتي
ان شاء الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون الله وبه
قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق
قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام
ويونس بن عبيد بضم العين احد ائمة البصرة كلاهما عن

قوله العيشي بفتح العين وسكون الياء تحتها نقطتان وفي اخرها الشين المعجمة نسبة الى عايشة ابن تميم اه ترتيب

عن الحسن البصري عن الاحنف بالحاء المهملة بعد هاء ون ففاء
ابن قيس السعدي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه
انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل امير المومنين علي ابن ابي
طالب رضي الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف تخلف عنه
فلقيني ابو بكرة نفيع بن الحرث فقال لي اين تريد فقلت له
انصر هذا الرجل عليا رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان
بسيفيهما بالتشديد فضرب كل واحد منهما الاخر ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بسيفهما بالافراد فالقاتل بالفاء جواب اذا ولابي
ذر القاتل باسقاطها محمول من نفعه الحسبان على الله شرها
والمقتول في النار اذا كان قتالهما لا تاويل له على عداوة
دنيوية او طلب ملك فلما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل
فقتل فلا اما اذا كانا صحابيين فامرهما عن اجتهاد لاحصال الدية
وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة قلت
يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى
الله عليه وسلم انه اي المقتول كان حريصا على قتل
صاحبه فيه ان من عزم على المعصية اثم ولو لم يفعلها
كما استدل به الباقلاني واتباعه واجيب باد هذا اشارة
في الفعل والمختلاف انما هو فيمن عزم ولم يفعل شيا وهذا
الحديث سبق في كتاب الايمان باب
قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب اي فرض عليكم
القصاص في القتلى جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة
والمساواة بين القتلى الحر بالحر مبتدا وخبره الحر ما خوذ و
مقتول بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من
جهة اخيه شيء من العفو لان عفا الازم وايده الاشعار بان

لبعض

بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والاخ ولي المقتول
وذكره بلفظ الاخوة تعطفا على القطف لما بينهما من الجنسية
والاسلام فاتباع فلكن اتباع او فالامر اتباع بالمعروف اي
بطالب القاتل مطالبة جميلة واداء وليود القاتل
بدل الدم اليه الى القاتل باحسان بان لا يمطله ولا يبخسه
ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ الدية بتخفيف من ربكم ورحمة
فانه كان في التوراة القتل لا غير وفي الانجيل العفو لا غير وابيح
لنا القصاص والعفو واخذ المال بطريق الصلح توسعة
وتيسيرا فمن اعتدى بعد ذلك التخفيف فتخاور اماش ع
له من قتل غير القاتل او القتل بعد اخذ الدية او العفو
فله عذاب اليم في الاخرة وسقط لابي ذر قوله الحر بالحر
الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط للاصيلي
من قوله بالحر وقال الى قوله اليم وقال ابن عساكر في
روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا الم يقتل
يسئل القاتل بضم التحتية من يسئل حتى اقر والاقرار في الحدود
ولم يذكر المؤلف حديثا في هذا الباب باب
سؤال الامام القاتل اي المتهم به ولم تقم عليه به بينة حتى
يقر فيقيم عليه الحد والاقرار في الحدود قال في الفتح كذا للاكثر
ووقع للنسفي وكريمة وابي نعيم في المستدرك بحذف الباب وبعد
قوله عذاب اليم واذا لم يسال القاتل حتى اقر والاقرار في
الحدود قال وصنيع الاكثر اسنده وبه قال حدثنا حجاج بن
منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا
همام هو ابن يحيى الحافظ عن قتادة بن دعامة ابي الخطاب
السدوسي الاعمى الحافظ المفسر عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان يهوديا لم يسم كعب بفتح الراء والعين والمهملة المشددة وضح

في نقد بعض الشارح لفظ
الامام نظر لما قدمناه من سؤال
ما بعده اهـ من خط شيخنا
ع ج

في باب قتل اهل مصباح

وَدَفَ راسَ جارِيَةٍ امَةٍ اوحرة لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث
انها كانت من الانصار بين حجرين فقيل لها اي قال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم من فعل بك هذا الرض افعله فلان
او فلانة ومن استفهامية محلها رفع بالابتداء وخبرها في فعلها
والعايد الضمير في فعل وهذا مفعول به ولا يظهر اعراب في المبتدا
لانه من اسما الاستفهام التي بنيت لتضمنها معنى حرف الاستفهام
وكذا لا يظهر اعراب في المفعول لانه من اسما الاشارة وذلك
متعلق بفعل وفلان مضروف قاله ابن الحاجب فلان وفلانة
كناية عن اسما الاناسي وفي اعلام والدليل على علميتها عدم
صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الا
مع العلمية ولانه ممتنع من دخول الالف واللام عليه انتهى
قال ابن فرحون وفلانة قال كما ممتنع وفلان منصرف وان
كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه
بسبب ان بل هو موضوع هكذا وقال في المجيد كناية
وقيل كناية عن نكرة الانسان كزيد رجل وهو مختص بالمذكر
وفلة بمعنى امراة ولا قلوا يا او واو وليس مرخما من فلان
خلافا للفراء وهم ابن عصفور وابن مالك وصاحب البسيط
في قولهم فله كناية عن العلم لفلان وفي كتاب سيبويه انه كناية
عن النكرة بالنقل عن العرب انتهى ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر
فلان او فلان بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن الكشميهني
فلان بهمزة الاستفهام ام فلان بالميم بدل الواو حتى اي تكرر
ذلك حتى سمى لها اليهودي بضم السين وكسر الميم مشددة فالـ
لليهودي رفع نائب عن الفاعل والذي در بفتح السين والميم
مبنيا للفاعل فاليهودي نصب على المفعولية زاد في الاخاص
والوصايا فاومت براسها فاني به بضم الهمزة وكسر العوقية

اي

اي باليهودي النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر
زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بالفعل وقر بضم الراي دق راسه
بالحجارة وفي الاشخاص فرضخ راسه بين حجرين والحديث مضى في
الاشخاص والوصايا هذا باب بالتنوين
بذكر فيه اذا قتل شخص شخصا بحجر او لعصا هل يقتل بما
قتل به او بالسيف وبه قال حدثنا محمد قال الكلاباذي
هو محمد بن عبد الله بن نمير وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن
سلام اخبرنا عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودي ابو محمد
احد الاعلام عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابي بسطام العتكي
امير المومنين في الحديث عن هشام بن زيد بن انس بن مالك
انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اخذ حجر ضرتها جارية
اوحرة لم تبلغ كالغلام في الذكر الذي لم يبلغ عليها واضاح
بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف حاء
مهملة جمع وضح قال ابو عبيد حلي الفضة بالمدينة قال انس
فرماها يهودي لم يسم لنا قال انس فجيء بها الى النبي صلى
الله عليه وسلم وبها رمق بفتح الراء والميم بعدها قاف اي بقية
من الحياة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلان قتلك فرفعت راسها الا فقال اشارت براسها الا فاعاد
صلى الله عليه وسلم عليها فلان قتلك فرفعت راسها
الا فقال صلى الله عليه وسلم لها في الثالثة فلان قتلك
فخفضت راسها اي نعم فلان قتلني فدعا به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسالها عن قتلها فقتله بين الحجرين بالالف
واللام ويحتمل الجنسية والعهد وهو محمة للجمهور ان القاتل يقتل
بما قتل به ويويده قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم
به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وخالف

ابو المراة

الكوفيين محتجين لحديث البزار لا تقود الا بالسيف وضعفوه وقد
ذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف اسناده وقال ابن عدي طرقه
كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه عليّ خلاف قاعدتهم في
ان السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه مسلم
في الحدود وابو داود في الديات وكذا النسائي وابن ماجة

باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس

اي الاية وكتبنا عليهم فيها اي وفرضنا على اليهود في التوراة ان
النفس مأخوذة بالنفس مقتولة بها اذا قتلتها بغير حق والعين
مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مقطوعة
بالاذن والسن مقلوعة بالسن والجروح قصاص اي ذات
قصاص فمن تصدق من اصحاب الحق به بالقصاص وعفا عنه
فهو كفارة له فالتصدق به كفارة للمتصدق باسقاطه حقه
له يكفر بما انزل الله من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون
بالامتناع عن ذلك وهذه الاية الكريمة وان وردت في
اليهود فان حكمها مستمر في شريعة الاسلام لما ذهب اليه
كثير من الاصوليين والفقهاء الى ان شرع من قبلنا شرع لنا
اذا حكي منقررا ولم ينسخ وقد اجمع الائمة كلهم على ان الرجل
يقتل بالمرأة بعموم هذه الاية واحتج ابو حنيفة ايضا
بعمومها على قتل المسلم بالكافر الذمي وعلى قتل الحر بالعبد
وخالفه الجمهور فيهما لحديث الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر
وقد حكى الامام الشافعي الاجماع على خلاف قول الحنفية
في ذلك قال ابن كثير ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم
الا بدليل مخصص للاية وسقط لابي ذر والانف الى ام رها
وقال بعد بالعين الاية وقال ابن عساكر الى اخره وسقط
للاصيلي من قوله والعين الى اخره وبه قال حدثنا عمر بن

حفص

حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران عن عبد الله بن مرة الخارفي عن مسروق هو ابن
الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم
يشهد ان لا اله الا الله ان هي المخففة من الثقيلة والدليل
انه عطف عليها الجملة الثانية وان الشهادة بمعنى العلم لان
شرطها ان تتقدمها علم او ظن فالتقدير اشهد انه لا اله الا الله
محذوف اسمها وبقيت الجملة التي هي محل الخبر وانني رسول الله صفة
ثانية ذكرت لبيان ان المراد بالمسلم هو الاتي بالشهادتين وقال
في شرح المشكاة الظاهر ان يشهد حال جيء به مفيد للموصوف
مع صفته اشعارا بان الشهادة هي العمدة في حقن الدم الا باحدى
هذه الثلاث وحرف الحصر يتعلق بحال والتقدير لا ملتبسا بفعل
احدى ثلاث فيكون الاستثناء مفرغا العمل بما قبل الا فيما بعدها
لان المستثنى منه يحتمل ان يكون من الدم فيكون التقدير لا يحل
دم امرء مسلم الا دمه ملتبسا باحدى الثلاث ويحتمل ان يكون
الاستثناء من امرء فيكون التقدير لا يحل دم امرء مسلم الا امرأ
ملتبسا باحدى ثلاث خصال فملتبسا حال من امرء وجاز لانه
وصف النفس بالنفس بالجر والرفع فتحل قتلها قصاصا بالنفس
التي قتلها عامدا وانا وهو مخصوص بولي الدم لان له قتله لا حد سواه
فلو قتله غيره لزمه القصاص والباقي بالنفس لمقابلة والثيب
اي المحصن المكلف الحر ويطلق الثيب على الرجل والمرأة بشرط
التزوج والدخول الزاني يحل قتله بالرجم فلو قتله مسلم غير
الامام فالاظهر عند الشافعية لا قصاص على قاتله لابالكفة
دمه والزاني بالياء على الاصل ويروى بحذفها اكتفاء بالكسرة
كقوله تعالى الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين وللاء سبيلي

وابي ذر عن الكشميهني والمعارف ولابويه التارك له التارك الجماعة
من المسلمين ولابي والاصيلي وابن عساكر بلام الجر وفي شرح المشكاة والتارك
للجماعة صفة موكدة للتارك اي الذي يترك جماعة المسلمين
وخرج من جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل بهذا الحديث
على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من الامور الثلاثة
وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل حدا لا كفرا وقال
احمد وبعض المالكية وابن خزيمة من اصابه انه يكفر
بذلك ولو يجحده وجوبها وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث
عبادة عند اصحاب السنن وصححه ابن حبان مرفوعا خمس
صلوات كتبهن الله على العباد الحديث وفيه ومن لم يات
بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله
الجنة والكافر لا يدخل الجنة وتمسك الامام احمد بظواهر احاديث
وردت في تكفيره وحملها من حالفه على المستحل جمعا بين الادلة
واستثنى بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز قتاله
للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود في الحدود والترمذي
في الديات والنسائي في المحاربة

من اقاد اي اقتص باجر وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس رضي الله عنه
ان يهوديا لكز جارية على اوضاح بضاد معجمة وحاء
مهملة حلي من فضة لها فقتلها بحجر فجيء بها النبي صلى الله عليه
وسلم وبها رمق بعض الحياة فقال صلى الله عليه وسلم لها اقتلك
بهمزة الاستفهام اي فلان او اسقطه للعلم به لغم بضم المعجمة
في اليونينية فاشارت برأسها ان لا بسكون الواو بعدها نون بدل الياء
وكلاهما يجيء لتفسير سابقه والمراد انها اشارت اشارة مفهمة

يستفاد

يستفاد شهما لو نطقت لقالت ثم قال صلى الله عليه وسلم لها
الثانية ولابي ذر وابن عساكر في الثانية اي اقتلك فلان
برأسها ان لا بسكون الواو بعدها نون بدل الياء
برأسها اشارة مفهمة ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اي نعم بالتحتية بدل النون وكلاهما عبر تفسير لما قبله والباء
في برأسها في الثلاثة بمعنى الالة فقتله فامر بقتله بعد اعترافه
النبي صلى الله عليه وسلم فقتل بحجر ثم وفي الباب
السابق بين الحجرين هذا باب
بالتنوين بذكر فيه من قتل بضم الاول وكسر الثاني له قتيل قال
في الكواكب فان قلت اليس يقتل لا القتيل لان قتل القتيل
محال واجاب بان المراد القتيل بهذا القتل لا بقتل
سابق قال ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل المغالطة قال
لانه لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد انما يوجده في حال وجوده فهو
تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين فيحال
باختيار الشق الاول اذ ليس ايجاد الموجود بوجود سابق ليكون
تحصيل الحاصل بل ايجاد له بهذا الوجود وكذا احد ثلاث من
قتل فقتيل له سلبه فهو اي ولي القتيل خير النظرين اما
الدية واما القصاص وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا سفيان بفتح السين المعجمة وبعد التحتية
الساكنة موحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن الثوري
البصري نزيل الكوفة عن يحيى بن ابي كثير الطاء واسم ابي
كثير صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي
المخففة وبعد الالف عين مهملة القبيلة المشهورة قتلوا
رجلا وكانت خزاعة قد علبوا على مكة وحكموا فيها ثم

اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها ورواية شيبان في باب كتابة
العلم من كتاب العلم وبه قال المولف محولا للسند وقال عمد الله
ابن رجا ضد الخوف عند الحوفي ابن المثنى شيخ المولف ووصله
البيهقي من طريق هشام بن علي السيرافي عنه قال حدثنا
حرب بفتح الحا المهملة وسكون الراء بعدها موحدة ابن شداد
ولفظ الحديث له عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة
ابن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه
انه اي ان الشان عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا لم يبعد
من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الى ليث
ابن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بعقال
لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم الخزاعي الذي قتل خراش
بالخا والشين المعجمتين بينهما راء قال ابن امية وذكر ابن هشام
ان المقتول من بني ليث اسمه جندب بن الاكوع قال في الفتح
ورايت في الجزء الثالث من فوايد ابي علي بن خرمة ان اسم الخزاعي
القاتل هلال بن امية قال ثبت فلعل هلالا لقب خراش وقع
معناز بن اسحاق حدثني سعيد بن ابي سعيد لا ستم عن
رجل من قومه قال كان معنا رجل يقال له احمر وكان شجاعا
وكان اذا نام خط فاذا اطرقهم شيء صاحوا به فيثور مثل
الاسد فغزانا قوم من هزيل في الجاهلية فقال لهم ابن
الاتوع بالثا المثلثة والعين المهملة لا تفعلوا حتى انظر
فان كان احمر فيهم فلا سبيل لكم فاشتمع فاذا عظيم فمشى
اليه حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا علينا الحي
فلما كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح اتى ابن الاتوع الهذلي
حتى دخل مكة وهو على شركه فزانه خزاعة وعرفوه فا
قبل خراش بن امية فقالوا ارجع عن الرجل فطعنه بالسيف

في

في بطنه فوقع فقتله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال وفي رواية شيبان في العلم فاخبر ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس
منع عن مكة الفيل بالفا والتحتانية الحيوان المشهور في
قصة ابرهة وهي انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة
والزم الناس اليها فاستغفل بعض العرب الحجة ونغوط فيها وتضرب
فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف
واستصحب معه فيلا عظيما فلما قربت من مكة قدم الفيل فبرك
الفيل وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة تاخر وارسل الله عليهم
طيرا ابابيل مع كل واحد ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر
في منقاره فالقوها عليهم فلم يبق احد منهم الا اصيب واخذ
الحكة فكان لا يحك احد منهم جلده الا تساقط لحمه وسلط
عليهم على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمومنين
رضي الله عنهم الا بالتخفيف ان الله قد حبس عنها واسها لم
تحل بفتح فكسر لاحد قبلي الحا بمعلق بتحل وقيل بمعلق بخبر
كان مقدرة اي لاحد كان كائنا ولا تحل لاحد من بعدي
برفع تحل وزيادة من قبل بعدي والذي في اليونينية ولا تحل
لاحد يروى باسقاط من الا بالتخفيف وفتح الهمزة وانما ولابي
ذر عن الحموي والمستملي وانها بالهاء بدل الميم احلت لي ان قاتل
فيها ساعة من نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر الا
بالتخفيف وانها ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان
واسمها وساعتي الخبر وهذه يحتمل ان تكون بدلا من ساعتي او عطف
بيان ويحتمل ان يكون الكلام تم عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال
هذه اي مكة حرام ويكون قد حذف وصفه ساعتي اي انها ساعتي
التي اتانا فيها وعلى الاول يكون قوله الا حرام خبر مبتدا محذوف اي هي

٣١٦

حرام لا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز
شوكها الا المؤذى ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع
شجرها ولا تلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل ساقطتها نصب
مفعول اى ما سقط فيها بغفلة مالكه الا منشد فليس لواجدها
سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولا يجيء رد عن الحموى
والمشتملى ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها
رفع نائب عن الفاعل الا منشد بزيادة اللام قبل الميم والهاء
للضرع لانه متعلق بتلتقط ساقطتها وتلتقط بمعنى تتبع
اى لا تتبع لقطتها او لا يجوز الا منشد فهو ملوح منه معنى فعل
اخر ومن قتل له قتيل اى ومن قتل له قريب كان صاحا فصار
قتيلا بذلك القتل وقال فى العمدة قتيل فعيل بمعنى مفعول
يستوى فيه الذكر والانثى وهو فى الاصل صفة للمحذوف اى لولى
قتيل ويحتمل ان يضمن معنى قتل معنى وجد له قتيل قال ولا
يصح هذا التقدير فى قوله عليه الصلاة والسلام من قتل
قتيلا فله سلبه والاول من تسمية الشىء بما يؤول اليه
من الشرطية فقوله فهو اى المقتول له خير النظرين اما ان يودى
بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اى يعطى
القاتل او ولياه الاولياء المقتول الدية واما ان يعاد بضم اوله
والرفع اى يقتل قاله المهلب وغيره يستفاد منه ان الولى اذا
سئل فى العفو على مال ان شاء قبل ذلك وان شاء اقتص
وعلى الولى اتباع الاولى فى ذلك وليس فيه ما يدل على اكراه
القاتل على بذل الدية ولا يرد ما اراد ان يودى بزيادة ان يقوله
واما ان يفاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه
بالشين المعجمة بعدها الف فها وهو فى محل صفة ثانية وتركيبه
تركيب اصابى كابى مريرة فقال اكتبوا لى يا رسول الله الخطبة

التى

٣١٦

الخطبة التى سمعتها منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكتبوا الخطبة لابى شاه قال ابن دقيق العيد كان قد وقع الاختلاف
فى الصدر الاول فى كتابة غير القرآن وورد فيه نهى ثم استقر
الامر بين الناس على الكتابة لتقييد العلم بها وهذا الحديث
يدل على ذلك لانه عليه الصلاة والسلام لابى شاه رجل
رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه
فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمتين
الحشيش المعروف ذا العرف الطيب فانها بالميم بعد النون
تجعله فى بيوتنا للسقف فوق الخشب وقبورنا لنسد به فرج
اللحد المتخللة بين اللبنات والاستثنا من محذوف يدل عليه
ما قبله تقديره حرم الشجر والخلا الا الاذخر فيكون استثنا
متصلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وتابعه
اى تابع حرب بن شداد عبيد الله بفتح
العين ابن موسى بن باذام الكوفى شيخ المؤلف فى رواية عن
شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى عن ابى سلمة فى العلم بالفاء
وهذه المتابعة وصلها مسلم قال ولابى ذر وقال تعقبهم
هو الامام محمد بن يحيى الذهلى النيسابورى عن ابى نعيم الفضل
انه ذكر القتل بالعقل والعقوبة وقال عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام فى روايته عن شيبان بالسند المذكور انما
ان يفاد بضم التحتية اهل القتيل اى يوخذ لهم ثار بهم وهذا
وصله مسلم بلفظ اما ان يعطى الدية واما ان يفادا اهل القتيل
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن مجاهد هو ابن جبر
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كانت فى بنى اسرائيل
قصاص قال فى الفتح انما كانت باعتبار معنى القصاص من

ومعوا المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار معنى المقاصة ولم
تكن فيهم الدية وكانت في شريعة عيسى عليه السلام الدية فقط ولم
يكن فيها قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانها
جمعت الامرين فكانت وسطا لا افراط ولا تفريط فقال الله
تعالى في كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه
الاية فمن عفي له من اخيه شيء قال ابن عباس رضي الله عنهما
معنى القوله تعالى فمن عفي فالعفو ان يقبل ولي المقتول الدية
في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع بالمعروف
هو ان يطلب ولي المقتول الدية من القاتل بمعروف وعلى القاتل ان
يؤدي بضم التحتية وفتح الدال مبنيا للمفعول ويؤدي القاتل الدية
باحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان هذه الاية نزلت في حيين
من العرب كان لاحدهما طول على الاخر في الشرف فكانوا ياتون
من نسائهم بغير مهر واذا قتل منهم عبد قتلوا به حرا او امراة
قتلوا بها رجلا نخبيه قال في الفتح فقوله فقال الله
لهذه الامة فمن عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية فتيبة
ووقع هنا عند ابي ذر والاكثر ووقع هناك في رواية النسفي والى
الى قوله فمن عفي له من اخيه ووقع في رواية ابن ابي عمر في
مسنده ومن طريقه ابو نعيم في المستخرج الى قوله في هذه الاية
وبهذا يظهر المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفي له في اية تلي الاية
المشار اليها وليس كذلك انتهى باب حكم
من طلب دم امرئ بغير حق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي
حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين بضم الحاء المهملة
النوفلي منسوبا الى جده قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم
مصغرا ابن مطعم القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان

كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ابغض فعل
التفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من
العدم اذا افتقر وانما يقال افعل من كذا للمفاضلة في الفعل
الثلاثي وقال في الصحاح وقولهم ما ابغضه لي شاذ لا يقاس
عليه والبغض من الله ارادة ايصال المكروه والمراد بالناس المسلمون
ثلاثة امرء ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر الحاء المهملة
دال مهملتين مائل عن القصد في الحرم المكي قال سفيان الثوري
في تفسيره عن السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود
ما من رجل هم بسيئة فتكتب عليه ولو ان رجلا بعدن ابين
هم ان يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله من عذاب اليم وفي
تفسير ابن ابي حاتم حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن
هارون اخبرنا شعبة عن السدي انه سمع مرة يحدث عن عبد
الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال
لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله
من العذاب اليم قال شعبة لا ارفعه لنا وانا لا ارفعه لكم
قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن يزيد بن هارون به قال
الحافظ ابن كثير هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري ووقفه
اشبه من رفعه ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن
مسعود وكذا رواه اسباط وسفيان الثوري عن السدي عن
مرة عن ابن مسعود انتهى واستشكل فان ظاهره ان فعل الصغير
في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة في غيره واجيب
بان الالحاد في اللغة مستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف
به مرتكب من ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها
وقد يوخذ ذلك من سياق قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت

الالحاد ولامه والتنوين للتعظيم فيكون اشارة الى عظم الذنب وقال
ابن كثير اي بهم فيه بامر فظيع من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي
عامدا الى قاصدا انه ظلم ليس بمتأول وقال ابن عباس فيما
رواه عنه علي ابن ابي طلحة بظلم بشرك وقال مجاهد ان
يعبد غير الله وهذا من خصوص مسألة الحرم فانه يعاقب الملحد
فيه الشر اذا كان عازما عليه ولم يوقعه وثاني الثلاثة الذين
يبغض الناس الى الله مبتغ بضم الميم وسكون الموحدة وبعد
الفوقية عين معجمة طالب كبغي الاسلام سنة الجاهلية
اسم جنس يعم جميع ما كان عليه اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة
والنوح واخذ الجار بجاره وان يكون له الحق عند شخص فيطلبه
من غيره ومطلب دم امرئ بغير حق بضم الميم وتشديد الطاء
وكسر اللام بعدها موحدة مفتعل من الطلب اي متطلب
فابدلت التاء طاء وادغمت في الطاء اي المتكلف للطلب المبالغ
فيه ليهريق دمه بضم التحتية وفتح الهاء وتسكن وخرج بقوله
بغير الحق من طلب حقه كالقصاص مثلا وقال الكرماني قال
قلت الاهراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد
الطلب واجاب بان المراد الطلب المترتب
عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم في الاهراق بالطريق الاولى
ففيه مبالغة والحديث من افراده باب
العفو من ولي المقتول عن القاتل في القتل الخطاء بان لم يقصد
كان زلق فوقع عليه بعد الموت تتعلق بالعفو اي بعد موت
المقتول وليس المراد عفو المقتول اذ هو محال كما لا يخفى وبه قال
حدثنا قتيبة بفتح القاف وسكون الفوقية ابن سعيد الثقفي ابو رجاء
قتيبة ابن ابي المغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها
راء ممدود الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم

وسكون

وسكون السين المهملة وبعد الهاء راء ابو الحسن الكوفي الحافظ عن
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت هزم المشركون يوم وقعة احد بضم الهاء وكسر
الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر من قوله عن
ابيه الى آخره ولفظ علي بن مسهر سبق مني باب من حنث ناسيا
من كتاب الايمان والنذور وصول المصنف السند قال
والافراد حدثنا محمد بن حرب الواسطي النشائي بالنون المكسورة
والشين المعجمة بعدها همزة كان يبيع النشا قال حدثنا
ابو عمر وان بجيم بن زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن
المستملي يعني الواسطي واللفظ له لعلي بن مسهر عن هشام
عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صرخ
ابليس بفتح الصاد المهملة والراء المخففة بعدها معجمة
يوم وقعة احد في الناس الذين قتلوا يا عباد الله احذروا
اي اقتلوا اخراكم بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة فرجعت
اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح
التحتية والميم المخففة وبعد الالف نون مكسورة مصحح عليها
في الفرع وفي غيره بفتحها مصحح عليها ايضا اي قتل المسلمون
اليمان والد حذيفة فقال حذيفة هذا ابي ابي مرتين
لا تقتلوه فلم يسمعوا منه فقتلوه خطأ ظنا انه من
المشركين فقال حذيفة غفر الله لكم قال في الكواكب فدعا
لهم وتصدق بديته على المسلمين قال وقد كان التزم منهم
اي من المشركين فوفر حتى لحقوا بالطائف البلد المشهور والحديث
سبق في باب صفة ابليس من كتاب بدء الخلق باب
قول الله تعالى في سورة النساء وما كان لمؤمن وما صح له ولا
استقام وليس من شأنه ان يقتل مؤمنا ابتداء بغير حق

ابو لاقتتلوهم ان
الاخر ابعد اجماع المسلمون اه

الاخطاء صفة مصدر محذوف اي قتلا اخطاء او على الحال اي لا يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطا او مفعول له اي لا يقتله لعلة الا للخطا ومن قتل مؤمنا قتلا خطاء فتحرير رقبة مبتدا والخبر محذوف اي فعليه تحرير رقبة اي عتقها والرقبة النسمة مؤمنة محكوم باسلامها قيل لما اخرج نفسا مؤمنة من جملة الاحياء لزمه ان يدخل نفسا مثلها في جملة الاحرار لان اطلاق اسم قيد الرق كاحياء بها من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات اذ الرق اثر من آثار الكفر والكفر موت حكما او من كان ميتا فاحييناه وانما وجب عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب العظيم وان كان خطاء ودية مسلمة الى اهله مؤداة الى ورثته عوضا عما فاتهم من قريبهم تقسمونها كما تقسمون الميراث لا فرق بينها وبين سائر التركات فيقضى منها الدين وتنفذ الوصية الى آخره والواجب على عاقلة القاتل لاجل ماله الا ان يصدقوا اي يتصدق عليه بالدية اي يعفو عنه فلا يجب فان كان المقتول خطاء من قوم عدو لكم اي اعداء الكفار كمؤمن محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اي المقتول مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فعلى قاتله الكفارة دون الدية لاهله اذ لا ورثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان المقتول من قوم بينكم وبين المسلمين وبينهم ميثاق عهد ذمة او هدنة فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة كالمسلم ولعله فيما اذا كان المقتول معاهدا او كان له وارث مسلم فمن لم يجد رقبة بان لم يملكها ولما تتوصل به اليها فصيام شهرين فعليه صيام شهرين متتابعين لا افطار بينهما بل يسرد صومهما الى آخرهما فان افطر من غير عذر من مرض او حيض او نفاس استانف توبة من الله اي قبولا من الله ورحمة منه من تاب الله عليه اذا قبل توبته يعني

٣١٩

سرع ذلك توبة منه او فليتب توبة فهو نصب على المصدر وكان الله عليما بما امر حكيما فيما قدر وشرع فاسقط لابيه دراس عساكر من قوله ومن قتل مؤمنا خطاء الى حكيما وقال لغد فقوله الخطاء الاية وهذه الاية اصل في الديات فذكر فيها دية وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن في دار الاسلام والكفارة دون الدية في قتل المؤمن في دار الحرب في صف المشركين اذ حضر معهم الصف فقتله فسلم وذكر الدية والكفارة في قتل الذمي في دار الاسلام ولم يذكر المولف في هذا الباب حديثا عند الاكثر

باب

بالتنوين بين كونه اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اي بذلك الاقرار وسقط لفظ باب للتبيين وقال بعد قوله خطاء الاية واذا اقر الى آخره ثم ذكر الحديث كغيره وهيئد فيحتاج الى مناسبة بين الاية والحديث ولم تظهر اصلا فالصواب كما في الفتح اثبات الباب كما في روايته غير النسفي وبعده حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق غير منسوب قال ابو علي الجياني يشبه ان يكون ابن منصور قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا حبان وقال الحافظ ابن حجر ويبعد ان يكون اسحاق بن راهويه فانه كثير الرواية عن حبان اي بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه يهوديا رض راس جارية بين حجرين فقيل من فعل بك هذا

استفهام ليعرف المتهم من غيره فيطالب فاذا اعترف اقيم عليه الحكم
اولان افلان فعل بك ذلك حتى مشى اليهودي بضم السين مبنيا
للمفعول واليهودي رفع نائب الفاعل فاومأت بالهمز بعد
الميم برأسها ان نعم فجيء باليهودي فسئل فاعترف بذلك
فاعترف معطوف على محذوف فامر به النبي صلى الله عليه
وسلم فرض رأسه بالحجارة بضم الراء من فرض مبنيا للمفعول
والحجارة بالجمع وقد قال بها مالك بن انس بالنسبة ومطابقة
الحديث للترجمة مأخوذة من اطلاق قوله قتل باليهودي
فاعترف فانه لم يذكر فيه عددا والاصل عدمه والحديث
سبق في الخصام والوصايا والديات وفي باب من اقاد بالحجر
واخرجه بقية الجماعة والله الموفق

باب قتل الرجل بالمرأة

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره مهملة ان
وصغر قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن
قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
النبي صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية بسببها قتلها
على اوضاح لها بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها ضاد معجمة
قال فجاء مملة حلي من الدراهم الصحاح قاله الجوهري وسمي
لانه من الفضة وهي بيضا والوضح البياض وصرح في رواية
بالحلي تدل الاوضاح وقطابقة الحديث للترجمة واضحة
وفيه دليل على ان القتل بالحجر والمثقل الذي يحصل به القتل
غالبا يوجب القصاص وهو قول اكثر اهل العلم كمالك وان
ولم يرتضه القصاص اذا كان القتل بالمثقل وهو قول اصحاب
ابي حنيفة

باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات

وقال اهل العلم اي جمهورهم

يقتل

يقتل الرجل بالمرأة ويذكر بضم اوله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
تقاد المرأة من الرجل بضم الفوقية بعدها قاف اي تقتص
منها اذا قتلت الرجل في كل قتل عمد بينة نفس
الرجل فما دونها كذا في النفس من الجراح في كل عضو من اعضائها
عنده فظلمها من اعضائه وهذا وصله سعيد بن منصور من
طريق النخعي قال كان فيما جاء به عروة البارقي الى سرج من
عند عمر قال جرح الرجال والنساء سواء وسنده صحيح لكن لم يصح
سماع النخعي من شريح وقد اذكر المولف اثر عمر بصيغة التمريض
وبه جاء عن عمر رضي الله عنه قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم
النخعي اخرج ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان
عن عمر بن عبد العزيز عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال القصاص
بين الرجل والمرأة في العمد سواء وابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة
ابن الزبير اخرج البيهقي من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد عن
ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخة سواهم
اهل فقه وفضل ودين انهم كانوا يقولون المرأة تقاد بالرجل عينا
بعين واذنا باذن وكل شيء من الجراح على ذلك وان قتلها قتل بها
وجرحت بالجيم المفتوحة اخت الربيع بضم الراء وفتح الموحدة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين مهملة بنت النضر بنون
مفتوحة فمعجمة ساكنة انسا بالفاء قال النبي صلى الله عليه
وسلم القصاص بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على
الاغراء وللكشميهني كتاب الله القصاص وهذا اطرف من حديث
اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت
الربيع ام حارثة جرحت انسانا قال ابو ذر وقع هنا والصواب
الربيع بنت النضر عمة انس وقيل الصواب وجرحت الربيع

بجزء لفظ اخت وهو موافق لما في البقرة من وجه اخر عن انس ان
الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد جزم ابن حزم ع
بانهما قضيتان صحيحتان وقعتا لامراة واحدة احدا هما
انها جرحت انسانا فقضى عليها بالضمان والاخرى انها كسرت
ثنية جارية فقضى عليها بالقصاص وبه قال حدثنا احمد بن
ابن عيسى بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي
البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا
سفيان الثوري قال حدثنا موسى بن ابي عائشة الهمداني
الكوفي عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لعن النبي صلى الله
عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة بعدها ثم ساكنة ثم
نون من اللدود اي جعل لما في احدى شقي فمه بغير اختياره
دواء في مرضه الذي توفي فيه فقال صلى الله عليه وسلم
لا تلدوني بضم اللام فعلنا امتناعه كراهية المريض الدواء
فرفع كراهية خبر مبتدا محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب
مفعول له اي نهانا لكراهته الدواء اي لم نرضه لما نحن نعلم من
كراهته كراهية المريض لذلك والاولابي ذر عن الحموي والمستملي
الدواء بالالف بدل لام الجر فلما افاق صلى الله عليه وسلم
قال لا يبقى احد منكم الا لد قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لترك
امتثال نهيه عن ذلك وفيه اشارة الى مشروعية الاقتصاص
من المراة بما جنته على الرجل لان الذين لدوه كانوا رجالا ونساء
وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي صائمة
من اجل هموم الامر غير العباس بنصب غير ولابي ذر بالرفع فلا
تلدوه فانه لم يشهدكم قالت لم يحضركم حالة اللدود وفي
الحديث اخذ الجماعة بالواحد وسيأتي في باب مرض النبي صلى

في النهاية خير ما تداويتم
به اللدود هو بالفتح
من الادوية ما يسقاه
المريض في احد شقي الفم
ولديد الفم جانباه اه
نهاية

الله

الله عليه وسلم ووفاته باب من اخرجه
من جهة عزيمة او اقتص منه في نفس او طرف دون السلطان
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي
الله عنه يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
نحن الاخرون في الدنيا السابقون وزاد ابو ذر يوم القيامة
وبالاسناد اي الحديث السابق الى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لو اطلع بتشديد الطاء مبني للمفعول في بيتك احد ولم تاذن
له اي يطلع فيه خذفت بالخاء والذال المعجمتين المفتوحتين
فقاء ثمينته حصاة اي بان جعلها بين ابهامه وسبابته ففقات
عينه فقلعتها او طفات ضوءها ولابي ذر حدقته بالحاء المهملة
بدل المعجمة قال القرطبي الرواية بالمهملة خطا لان في نفس الخبر
انه الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جزما ما كان عليك من جناح
بضم الجيم من اثم ولا مؤاخذة وفي رواية سمعها ابن حبان
والبيهقي فلا قود ولا دية وهذا مذهب السلف وعمارة
النووي ومن نظر الى حجرة بيت داره من كوة او ثقب فرمى فخقف
حصاة فاعماه او اصاب قرب عينه فخرجه ضمان فمذهب بشرط
عدم تحريم وروحة للناظر اثنين والمعنى فيه المنع من النظر
وان كانت حرمة مستورة او منعطف لعموم الاخبار ولانه متى
تستتر وتنكشف فتحسن باب النظر وخرج بالدار المسجد والشارع
ونحوهما وبالثقب الباب والكوة الواسعة والشباك الواسع
العيون وبقرب عينه ما لو اصاب موضعا بعيدا عنها فلا
قصد في الجميع وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ
وقوله في الحديث ولم تاذن له احتراز ممن اطلع باذن وبه قال

٣ لا يدري ما هو

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن حميد الطويل ان رجلا هو الحكم ابن ابي العاص طلع
بتشديد الطاء في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد
بالسين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى كذا للاكثر ورواية
ابي ذر والاصيلي اي صوب اليه النبي صلى الله عليه وسلم مشقصا بكسر الميم
وسكون الشين المعجمة بعدها قاف وفي رواية حماد قصاد مهملة منصوبة
على المفعولية بفعل العريض ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
فسدد بالشين المعجمة قال عياض وهو وهم قال يحيى فقلت
لحميد من حدثك بهذا الحديث قال حدثني به انس بن مالك
رضي الله عنه وهذا الحديث صورته في الاول مرسل لان حميدا لم
يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك بهذا قال انس يدل
على انه مسند موصول هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا مات شخص في الزحام او قتل ولابن بطال زيادة
به اي بالزحام وبه قال حدثني بالافراد وللاصيلي حدثنا وفي
ذر اخبرنا اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابي
ذر حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا
هو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جايز اي قال ابو
اسامة اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لما كان يوم وقعة احد هزم
المشركون بضم الهاء وكسر الزاي مبنيا للمفعول فصاح ابليس
في المسلمين اي عباد الله قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم لاجل
قتال اخراهم ظانين انهم من المشركين عند ذلك حزروا
بالتشديد المذكور فاجتلدت بالجيم الساكنة فالفوقية فاللام فالدال
المهملة المفتوحات فوقية فاقتتلت اي واخراهم فنظر
حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان تقتله المسلمون يظنونه

من

من المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه قال
عايشة فوالله ما احتجزوا بالحاء المهملة الساكنة ثم الفوقية
والجيم الممدودتين والذال اي ما انفصلوا وما انكفوا عنه
او ما تركوه حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم قال عروة
فقتلوه ظانين انه من المشركين غفر الله لكم قال عروة
بالسند المذكور فما زالت في حذيفة منه اي من ذلك الفعل
وهو العفو او من قتلهم لابيه بقية اي من حزن على ابيه
ولابي ذر والاصيلي بقية خير اي من دعا واستغفار لقاتل
ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند البراز في تاريخه من
طريق عكرمة ان والد حذيفة قتل يوم احد قتله بعض
المسلمين وهو يظن انه من المشركين فوداه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسالة
مذاهب فقيل يجب ديته في بيت المال لانه مات بفعل
قوم من المسلمين فوجبت ديته في بيت مال المسلمين
وقيل يجب على جميع من حضر لانه مات بفعلهم فلا يسقط
الى غيرهم وقال الشافعي في القول الثاني ادع على من شئت منهم
واحلف فان حلفت استحقت الدية وان نكلت حلف المدعى
عليه على النفي وسقطت وتوجيهه ان الدم لا يجب الا بالطلب
وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال
ان يوخذ به احد باب بالتنوين يذكر
فيه اذا لطم شخص نفسه خطأ فاذى به له قال الاسماعيلي
ولا اذا قتلها خطأ فالمفهوم لقوله خطأ قال في الفتح والذي
يظهر ان البخاري انما قيد بالخطأ لانه محل الخلاف وبه قال

حدثنا يحيى بن ابراهيم الحنظلي المالكي الحافظ قال حدثنا
يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع عن مولاه

الطالبية ٣٥

قوله سلمة الخ في اليونينية سلمة بكون اللام ليتنظم اهـ منه

سَلَمَة بن الاكوع ابو مسلم واسم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فرتبة كانت لليهود على نحو اربع مراحل من المدينة فقال رجل منهم لعواسد بن خضير اسمعنا بكسر الميم يا عامر لعوان سنان عم سلمة بن الاكوع من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية بعدها هاء فالف فموقعية فكاف اراجيزك ولابن عساكر واي درعن الكشميهني من هنيهاتك بتحتية مشددة بدل الهاء الثانية تصغير هنات وهو واحد هنات وتقلب الهاء كما في الرواية الاولى فحدا عامر بهم اي ساقهم منشدا للاراجيز يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا الى اخر الابيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السايق قالوا عامر فقال صلى الله عليه وسلم رحمه الله فقال رجل يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة مفتوحة وسكون الميم بحياته عامر قبل سراع الموت له لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك لاحد ولا استغفر لانسان قط خصه بالاستغفار عند القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به ووقع في مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول به ظهود يا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ولم يذكر في هذه الطريق كيفية قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم وكونه قد اورد ما يدل على ذلك صريحا في مكان اخر حرصا على عدم التكرار وتغيير فائدة وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار منها ليتمكن من الاستنباط فقال القوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند المؤلف في الادب حبط عمله

يكسر

بكسر الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه فلما رجعت ومنهم يتحدثون ان عامرا احبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه قاتل نفسه فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ولاي درياذا نبي الله فداك بفتح الفاء اي جعلت فداك وهو ما يذكر ليتوصل به الى ما بعده اهـ منه اي والدي وامي يزعمون ان عامرا احبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب من قالها اي كلمة حبط عمله لاجرين لاجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله واللام في الاجرين للتاكيد انين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للمشقة في الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل اي قتال بفتح القاف وسكون الفوقية يزيد عليه اي يزيد الاجر على اجر ولاي ذر عن الكشميهني واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده وللاصيلي واي قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من قتل نفسه لا يجب فيه شيء اذ لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيئا وقال الكرماني في الظاهر ان قوله اي في الترجمة فلا دية له في هذه الترجمة لا وجه له وموضعه اللائق به الترجمة السابقة اي اذا مات في الزحام فلا دية له على المزاحمين لظهور انه قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات الناقلة عن نسخة الاصل وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم والذبائح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجة

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا عرض رجل رجلا فوقعت تنانا بالتنوين العامل وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة ابن اوفى العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رجلا اسمه يعلى بن امية عض يد رجل هو اجير يعلى العاض

قوله فداك الخ فداه يفديه فداء وفدى ويفتح وافتدى به وفداه اعطاه شيئا فانقذه والفداء الكفاء وكفاني والي وكفيته ذلك العمل وفداه تفديه قال له جعلت فداك اهـ ع

هو هو مزيد في حاشية اليونينية وفرعها فليتامل اهـ منه

كما عند النسائي مصرحا به من رواية يعلي نفسه ولم يسم الاجير فنزع المعضوض فوقعت ثنيتاه بتاياه العاض وفي قال بالتوقية بعد التحتية بالتثنية وللاصيلي وابي ذر ثنا ياه بلفظ الجمع على راي من يجيز في الاثنين صيغة الجمع وليس للاثنين بلفظ فاختصموا بلفظ الجمع لان لكل خاصم جماعة يخاصمون معه اولان ضمير الجمع يقع على المثنى كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق باختصموا وتعدى بالى وان كان اختصم لا يتعدى بالى لانه ملموح فيه معنى تحاكموا فقال صلى الله عليه وسلم يعض احدكم اخاه بحذف الهمزة للاستفهام والاصل ايعض على طريق الانكار وحذفت كما حذفت من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها علي التقدير او تلك نعمة والمعنى ايعض احدكم يد اخاه كما يعض الفحل اي الذكر من الابل والكاف نعت لمصدر محذوف اي عضا مثل ما يعض الفحل لا دية لك لا نافية ودية مبتدا مبني مع لا ومحل لا مع اسمها رفع بالابتداء والخبر في المجرور او محذوف على مذهب الاخفش فيكون ذلك في محل صفة والتقدير لا دية كائنة لك موجودة وفي رواية ابن عساكر في نسخة وابي ذر عن الحموي والمستملي له بالها بدل الكاف لك قال النووي ولو عضت يده خلصها بالاسهل من فك لحييه وضربه شدقيه فان عجز فسلها فندرت اسنانه اي سقطت فهدرا اي لان العض يجوز مجال والحديث اخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصاص وابن ماجة في الديات ايضا وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي عن عطاء هو ابن ابي رباح المكي عن صفوان بن يعلي عن ابيه يعلي بن منية بضم الميم وكون

(هـ من فيه من ثم العذري والاصيلي وابن عساكر وابن ذر عن الحموي والمستملي من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر في اللغة وان كانت الاولى فلا مثنية كثيرة فوقعت ثنايا الوصي

النون وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه امية بضم الهمزة وفتح الميم بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية التميمي الحنظلي رضي الله عنه انه قال خرجت في غزوة بسكون الزاي بعدها واو وغزوة بتوك ولابي ذر عن الكشميهني في غزاة بفتح الزاي بعدها الف بدل الواو فعض رجل اي رجلا آخر فانتزع اي يده فانتزع ثنيته فاتطلها النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم ان لا ضمان على المعضوض بشرط تمامه وان لا يمكنه تخليص يده بغير ذلك من ضرب او فك لحييه ليرسلها ومهما امكن التخلص بدون ذلك فعدل عنه الى الاثقل لم يهدر هذا باب بالتنوين يذكر فيه السن تقلع بالسن وفي نسخة باضافة الباب لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة واسمها الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهو جد انس لطمت جارية وفي رواية الغزاري السابقة في سورة المائدة جارية من الانصار وفي رواية معتمر عند ابي داود امراة بدل جارية وفيه ان المراد بالجارية المراة الشابة الرقيقة فكسرت ثنيتها عرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا اي اتى اهلها النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون القصاص فامر بالقصاص وهو محمول على ان الكسر كان منضبطا وامكن القصاص بان ينشر بمنشار بقول اهل الخبرة وهذا خلاف على السن من العظام لعدم الوثوق بالمماثلة فيها قال ك اتفق ولا دون العظم حائل من جلد ولحم وعصب تتعذر معه المماثلة وهذا مذهب ك وعتبة والحنفية وقال المالكية لا قود في العظام الا ما كان مجوفا

(الحسن بفتح النون في اليونينية اه منه

او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وهذا الحديث
العشرين من الثلاثيات **باب** ـــــــــــــ
دية الاصابع هل هي مستوية او مختلفة وبه قال حدثنا آدم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال هذه وهذه سواء في الدية يعني
الخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة والابهام وفي رواية النسائي
كحذف بعني وعند الاسمعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة
الاصابع والاسنان سواء الثنية والضرس سواء ولابي داود والترمذي
اصابع اليدين والرجلين سواء ولابن ماجة من حديث عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده رفعه الاصابع سواء كلهن فيه عشر عشر
من الابل اي فلا فضل لبعض الاصابع على بعض واصابع اليد
والرجل سواء كما عليه ايهة الفتوى وفي حديث عمرو بن حزم عند
النسائي وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل
قال الخطابي وهذا اصل في كل جناية لا تضبط كميتها فاذا قامت
ضبطها من جهة المعنى اعتبرت من حيث الاسم فتتساوى
ديتها وان اختلف كمالها ومنفعتها ومبلغ فعلها فكان للابهام
من القوة ما ليس للخنصر ومع ذلك فديتهما سواء ولو اختلفت
المسلحة وكذلك الاسنان تنفع بعضها اقوى من بعض وديتها
سواء انظر اللاسم فقط والحديث اخرجه ابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالمو
حدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي
ابراهيم عن شعبة بن الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن
عباس انه قال سمعنا نبينا صلى الله عليه وسلم يخوه فقد
ابن ماجة والاسمعيلي من رواية بن ابي عدي المذكورة بلفظ

الاصابع سواء وكذا اخرجاه من رواية ابن ابي عدي ايضا لكن مفردا
به عندهما والقطان بلفظ الرواية الاولى لكن بتقديم الابهام على
الخنصر وهذا الحديث الذي ساقه المؤلف نزل به درجة لاجل
وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم
واخرجه ابن ماجة هذا **باب** ـــــــــــــ بالتنوين
يذكر فيه **اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب** بفتح القاف مبنيا
للمفعول وفي رواية يعاقبون بلفظ الجمع وفي اخرى يعاقبوا
بحذف النون لغة ضعيفة اي هل يعاقب الذين اصابوه ويجازوا
على فعلهم كما وقع في الدود **او يقتص** بالبنا للمفعول وفي
التوبيخ للفاعل فيهما **منهم كلهم اذا قتلوه او حرحوه او يعفى**
واحد ليقتص منه ويوخذ من الباقين الدية والاول مذهب
جمهور العلما وروي الثاني عن عبد الله بن الزبير ومعاذ
فلو قتله عشرة قاله ان يقتل واحد امنهم ويلحذ من التسعة
تسعة اعشار الدية **وقال مطرف** بضم الميم وفتح المهملة وكسر
الراء المشددة لعله هاما ابن طريف فيما رواه اما ما ان نفي
رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف **عن الشعبي عامر**
في رجلين لم يسميا **شهد عليه رجل** لم يسم ايضا **انه سرق فقطعه**
اي فقطع يده **علي** رضي الله عنه لثبوت سرقته عندهم بشهادتهما
فجاء اي الشاهد ان **بآخر** برجل اخر الى علي رضي الله عنه **وقال**
هذا اي الشاهد ان **الذي سرق وقد اخطانا** في الشهادة
ولا يدرفقا له بالفاء بدل الواو وهذا الذي سرق وقد اخطانا
على الاول **فابطل** علي رضي الله عنه **شهادتهما** على الاخر كما في رواية
ان نفي وفيه رد على من حمل الابطال في قول فابطل شهادتهما
على ابطال شهادتهما معا الاولى لاقرارهما فيها بالخطا والثانية
لكونها صارا متهمين فالفظ وان كان محتملا لكن رواية ان نفي
عينت احد الاحتمالين **واخذ** بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ التثنية

بدنة يد الرجل الاول ولفظ رواية الشافعي واعزهما دية الاول
وقال لو علمت انكم تعمدتم في شهادتكم الكذب لقطعتكما
اي لقطعت ايديكما قاله البخاري وقال لي ابن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن
نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما اسمه
أمثل كما رواه البيهقي قتل بضم القاف مبنيا للمفعول عيلة
بكسر العين المعجمة وسكون التحتية بعدها لام مفتوحة
فهاء تانيث اي سرا او غفلة وخديعة قال في المقدمة والقاتل
اربعة المراة ام الصبي وصديقها وجارتها ورجل ساعدهم
ولم يسموا فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو اشترك فيها
اي في هذه الفعلة او الثانية على ارادة النفس ولا يرد
عن الكشميهني فيه اي في قتله اهل صنعاء لقتلتهم صنعاء
بالمد بلد باليمن معروف قال في الفتح وهذا الاثر موصول
الي عمر باصح اسناد وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبدة
الله بن نمير عن يحيى القطان من وجه اخر عن نافع بلفظ
ان عمر قتل خمسة او سبعة برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالا
عليه اهل صنعاء لقتلتهم جميعا وقال المغيرة بن حكيم
الصنعاني عن ابيه حكيم بن ربيعة بكسر الهمزة وتشديد النون
قتلوا صبيا فقال عمر مثله مثل قوله لو اشترك فيه اهل
صنعاء لقتلتهم وهذا اخرجه من اثر وصله ابن ابي شيبة
وهذا من طريقه قاسم بن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال
ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني
حدثه عن ابيه ان امراة بصنعاء غاب عنها زوجها ونزل
في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاخذت

المراة

المراة بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا
فقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجمع على قتل الغلام
الرجل ورجل احر والمراة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضاء
وجعلوه في عيبة بفتح العين وسكون التحتية بعدها موحدة
وعاء من ادم فطرحوه في ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد
التحتية بير لم تطو في ناحية القرية ليس فيها ماء فاخذ
خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلي وهو يومئذ
امير بسالتهم الى عمر فكتب عمر بقتلهم جميعا وقال والله لو ان
اهل صنعاء شركوا في قتله لقتلتهم اجمعين واقاد بالقاف
ابو بكر الصديق رضي الله عنه فيما قاله وصله ابن ابي شيبة
وسويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة
بعدها نون المزني مما وصله ابن ابي شيبة من لطمة واقاد
عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ثلاثة اسواط اخرجه ابن
ابي شيبة وسعيد بن منصور من طريق فضيل بن عمرو عن
عبد الله من معقل بكسر القاف قال كنت عند علي فجاء رجل
فساره فقال يا قنبر بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة
احره ار اخرج فاجلد هذا الجاني المجلود فقال انه زاد علي
ثلاثة اسواط فقال صدق فقال خذ السوط فاجلده
ثلاثة اسواط ثم قال يا قنبر اذا جلدت ثلاثة تنغدى الحدود
وافتص شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية
ساكنة فمهملة ابن الحارث القاضي من سوط وحمش بضم
الحاء المهملة والميم وبعد الواو معجمة الحدوس زنة ومعنى
وهذا وصله سعيد بن منصور في السوط وابن ابي شيبة
في الحمش وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال

واقاد الزبير عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة ومصعب جميعا وعلي بن ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة ضع من حديث بالذي واقاد على من ثلاثة ضع

حدثنا موسى بن ابي عائشة الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال قالت عائشة رضي الله عنها لقد دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الي مملتين جعلنا دواء في احد جانبي فمه بغير اختياره في مرضه الذي توفي فيه وجعل يشير الينا لا تلدوني قال فقلنا ينبغي هذا التيمن للاجاب بل كرهه كراهية ولغير ابي ذر كراهيتنا بالرفع اي بل هو كراهية المريض بالدواء بالموحدة فلما افاق قال الم انهكم او لم ينهكم ولابي ذر عن الكشميهني انهكن بنون جمع الاناث بدل الميم جمع الذكور ان تلدوني بضم اللام قال قلنا كراهية للدواء بالنصب والرفع منونا وللكشميهني كراهية المريض للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد من الرجال والنساء الا لد بضم اللام وتشديد المهملة وانا انظر الا العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا الحديث لا يناسب الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرء والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان العفو يؤخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظائم كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث سبق قريبا في باب القصاص بين الرجال والنساء

اي اطلب منكم ولكم تقاصا

باب

القسامة بفتح القاف مأخوذة من القسم وهو اليمين وقال الازهري القسامة اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقيل مأخوذة من القسمة لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيها من جانب المدعي لان الظاهر معه بسبب اللوث

المقتضي لظن صدقه وفي غير ذلك الظاهر مع المدعي عليه فلذا خرج هذا عن الاصل وقال الاشعث بن قيس بالشين الكندي مما وصله في الشهادات وغيرها قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يمين لكم احد من الرجال والنساء الا لد بضم اللام وتشديد المهملة وانا انظر الا العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا الحديث لا يناسب الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرء والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان العفو يؤخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظائم كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث سبق قريبا في باب القصاص بين الرجال والنساء شاهداك او يمينه برفع شاهداك خبر مبتدا محذوف اي المثبت الدعوى شاهداك او يمينه عطف عليه وقال ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير مما وصله حماد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه ابن المنذر لم يقد بضم الياء التحتية وكسر القاف من اقاد اي لم يقتص لهما بالقسامة معاوية بن ابي سفيان وتوقف ابن بطال في ثبوته فقال قد صح عن معاوية انه اقاد بها ذكره ابن ابي الزناد في احتجاجه على اهل العراق قال في الفتح ثم وقفت عليه في مصنف عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقي وجمع بان معاوية لم يقد لها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر في ذلك اليه فلفظ البيهقي عن خارجة بن زيد بن ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني العجلان ولم يكن في ذلك بينة ولا لطخ

المقتضي

فاجمع رأي الناس على ان يحلف ولاة المقتول ثم يتسلم اليهم فيقتلوه فركبته الى معاوية في ذلك فكتب الي سعيد بن العاص اذ كان ما ذكروه حقا فاقعل ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد فما خلفنا خمسين يمينا منا ما سلمه الينا انتهى فنسب الى معاوية انه افتاد بها الكوفة اذ في ذلك ان يكون معاوية كان يرى القود بالقسامة رجع عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عدي بن ارطاة بفتح الهمزة والطاء المهملة بينهما راء ساكنة وبعد الالف هاء تانيث غير منصرف العدوي وكان ابن عبد العزيز امره جعله اميرا على البصرة سنة تسع وتسعين في امر قتيل وجد بضم الواو وكسر الجيم عند بيت من بيوت السمانين الذين يبيعون السمن ان وجد اصحابه اصحاب القتيل بينة يحلم بها والا اي وان لم يجد اصحابه بينة فلا تظلم الناس بالحكم في ذلك بغير بينة وان هذا لا يقضي بضم التحتية وفتح الضاد اي لا يحكم فيه الى يوم القيامة قال في الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد العزيز في القود بالقسامة كما اختلف على معاوية فذكر ابن بطال ان في مصنف حماد بن سلمة عن ابان بن ابي مليكة ان عمر ابن عبد العزيز اقاد بالقسامة في امرته على المدينة فيجمع بانه كان يرى ذلك لما كان اميرا على المدينة ثم رجع لما ولي الخلافة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي الكوفي عن بشير ابن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة ويسار بالتحتية وتخفيف المهملة المدني انه زعم ان رجلا اي قال له ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة وهو كما قاله المزي سهل بن عبد الله بن ابي حثمة واسم ابي حثمة

عامر

عامر بن ساعدة الانصاري وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد ابن بشير عن سهل بن ابي حثمة الانصاري انه اخبره ان نفرا من قومه اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه والمراد بهم هنا محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واخوه حويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولدا مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ولد اسهل انطلقوا الى خيبر وفي رواية ابن اسحاق عند ابن ابي عاصم فخرج عبد الله ابن سهل في اصحاب له يمتارون يمتارا دقيق سلمان بن بلال عند مسلم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يوميد صلح واهلها يهود الحديث والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها فتمرقوا فيها ووجدوا بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فوجدوا احدهم قتيلا هو عبد الله بن سهل ولو يتسخط في دمه قتيلا قد فقئت عينه وقالوا اي النفر للذي اي لاهل خيبر الذين وجد بضم الواو وكسر الجيم فيهم عبد الله بن سهل قتيلا قتلتم ولابي ذر عن الحموي قد قتلتم صاحبنا وقوله للذي بحذف النون تخفيفا لتقارب وحضتم كالذي خاضوا قالوا اي اهل خيبر ما قتلنا صاحبكم ولا علمنا قاتلا له فانطلقوا اي عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا وفي الاحكام فاقبل اي محيصة هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر وفي رواية يحيى بن سعيد فبدأ عبد الرحمن يتكلم وكان اصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيى

وفي رواية بشر بن المفضل السابقة في الجزية فاتى محيصة الى عبد الله ابن سهل وهو

عند مسلم في امر اخيه فقال صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر
بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما على الاغراء وفي رواية
الليث عند مسلم فسكت فتكلم صاحباه وتكرير الكبر للتاكيد
٦ اي ليبدا الاكبر بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في
تقديم الاسن وحقيقة الدعوى اضافة لعبد الرحمن اخي القتيل
لاحق فيها لابني عمه واما امر صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر
وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع
صورة القصة وعند الدعوي يدعي المستحق او المعنى ليكن الكبير
وكيلا له فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي للثلاثة تاتون
بفتح اللون من غير تحتية ولابي ذر عن الحموي المستملي تاتوني
بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائي
من طريق عبد الله بن الاخنس عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان ابن سهيلة الاصغر اصبح قتيلا على ابواب
خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم شاهدين
وانما اصبح قتيلا على ابواب خيبر فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقم شاهدين على قتله ادفعه اليك برمته قال
يا رسول الله اني اصيب شاهدين وانما اصبح قتيلا على يوم
وقول بعضهم ان ذكر البينة وهم لانه صلى الله عليه وسلم قد
علم ان خيبر حينئذ لم يكن بها احد من المسلمين اجيب
عنه بانه وان سلم انه لم يسكن مع اليهود فيها من المسلمين احد لكن
في القصة ان جماعة من المسلمين يخرجون يمتارون تمرا فيجوز
ان تكون طائفة اخرى خرجوا مثل ذلك فان قلت
كيف عرضت اليمين على الثلاثة والوارث عبد الرحمن خاصة
واليمين عليه اجيب بانه اطلق الجواب لانه غير ملبس
اي المراد به الوارث فكما سمع كلام الجميع في صورة القتل والبينة

كذلك

كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون اي
اليهود انهم ما قتلوه وفي رواية ابن عيينة عن يحيى بن سعيد يهود
بخمسين يحلفون اي يحلفونكم من الايمان بان يحلفوهم فاذا
حلفوا انتهت الخصومة فلم يجب عليهم شيء وخلصتم انتم من
الايمان وفيه البداءة بالمدعى عليهم قالوا يا رسول الله لا نرضى
بايمان اليهود وفي رواية يحيى تحلفون وتستحقون قاتلكم
او صاحبكم بايمان خمسين منكم فيحتمل انه صلى الله عليه
طلب البينة اولا فلم يكن لهم بينة فعرض عليهم الايمان فاستحبوا
فعرض عليهم تحليف المدعى عليهم فابوا وقد سقط من رواية
حديث الباب البداءة بالمدعين باليمين واشتملت رواية يحيى
ابن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها وبناء
تقضي على من لم يعرفها والى البداءة بالمدعين ذهب الشافعي
واحمد فانها ابواردت على المدعى عليهم وقال بعكس اهل الكوفة
والاثير من البصرة فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يبطل دمه بضم اوله وكسر الطاء من ابطل اي كره ان يهدر دمه
فوداه بلا ضرر مع التخفيف مائة وللكشميهني بمائة من ابل الصدقة
وفي رواية يحيى بن سعيد من عنده فيحتمل ان يكون اشتراها
من ابل الصدقة فعال دفعه من عنده او المراد بقوله من عنده
فيحتمل ان يكون اشتراها من ابل الصدقة اي من بيت المال المرصد
للمصالح واطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجازا لما في ذلك
من قطع المنازعة واصلاح ذات البين قال ابو العباس القرطبي
وروية من قال من عنده اصح من رواية من قال من ابل الصدقة
وقد قيل انها غلط والاولى لا يغلط الراوي ما امكن فيحتمل
انه صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك من ابل الصدقة لتدفعه
من مال الفيء وفي الحديث مشروعية القسامة وبه اخذ كافة

الايمة والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الامة كما لا يخفى وان الواقع
في احد قوليه وجد وعن طايفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة
ولا اثبتوا لها في الشرع حكما واليه ذهب البخاري قال العيني وذكر
الحديث مطابقا لما قبله في عدم القود في القسامة وان الحكم
فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث الاشعث والحديث
سبق في الصلح والجزية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
اسمعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه الاسدي بفتح
السين المهملة نسبة الى بني اسد بن خزيمة قال حدثنا الجعيد
ابن عثمان مصغرا او سالم البصري المعروف بالقصاف قال
حدثني بالافراد ابو رجاء سليمان من موالي آل ابي قلابة بكسر
القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون
الراء قال حدثني بالافراد ابو قلابة عبد الله انه لم يبق من
الخلق رحمه الله في زمن خلافته ابرز اظهر سريره الذي جرت
عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس عليه الى ظاهره اراده يوما
للناس ثم اذن لهم في الدخول عليه ظاهره اراده فدخلوا عليه
فقال لهم ما تقولون في القسامة قال قايل منهم كنا في
الفرع كامثله قال وفي غيرنا ما قالوا تقول القسامة القود بها
حق اي واجب وقد اقاد بها الخلفاء كمعاوية بن ابي سفيان
وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان قال ابو قلابة فقال لي
ما تقول يا ابا قلابة فيها وتصدى لكناسي اي ابرز لي لمناظرتي
او لكونه كان حلف السن بر وقاصر ان يظهر لي فقلت يا امير المومنين
عندك رؤس الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها نون ولابن
ماجة وصححه ابن خزيمة في غسل الاعقاب قال ابو صالح فقلت
لابي عبد الله من حدثك قال امراء الاجناد خالد بن الوليد ويزيد

ابن

ابن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص والجند في
الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر قسم الشام
بعد موت ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند من
العرب اي رؤساءهم ارايت اي اخبرني لو ان خمسين منهم شهدوا
على رجل محصن بفتح الصاد وكان يد مسروق الله قد قرن السرقة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت
ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحصاة سرق اكنت
تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى
الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل بالرفع
مصحح عليه في الفرع كاصله قتل بفتحات ملتبسا بجريرة نفسه اي قتل نفسا يا
بفتح الجيم اي بجريرته الى نفسه من الذنب او من الخيانة اي فقتل
ظلما فقتل فصار بضم القاف وكسر الفوقية للمفعول او رجل
زنا بعد احصان وكذا امراة او رجل حارب الله ورسوله
وارتد عن الاسلام فقال القوم او كنس قد حدث انس بن مالك
وعند مسلم من طريق ابن عون فقال عنبسة بن سعيد قد حدثنا
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق بفتح
السين والراجع السارق او مقتد وسمر بالتخفيف كما للاعين
بالمساميرالمحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي
عياض والتخفيف اوجه ثم نبذهم بالذال المعجمة طرحهم في الشمس
قال ابو قلابة فقلت انا احدثكم حديثا انس حدثنيه بالافراد
انهم ان يعني عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثم لام
قبيلة من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاجتووه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة ولم توافقهم
وكرهوها لسقم اصابهم فسقمت اجسامهم بكسر القاف وفتح
السين قبلها فشكوا ذلك السقم وعدم موافقة ارض المدينة

لهم الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما شكوا قال لهم
اقلوا تخرجون مع راعينا يسار النوبي في ابله التي يرعاها لنا
فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من
البانها وابوالها فصحوا بتشديد الحاء فقتلوا راعي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسارا واطردوا نعمه مفتوحة
وسكون الطاء وفي آل مالك بتشديد الطاء اي ساقوا النعم
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم
شبانا من الانصار فرينا من عشرة وكان اميرهم كرز بن جابر
في السنة السادسة فادركوا بهم الهزة فجي بهم فامر صلى الله
عليه وسلم بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الطاء في الوع
وسمر بالتخفيف وفي رواية بالتشديد كحل اعينهم وفي مسلم فاقتص
منهم بمثل ما فعلوا وقال ان ذلك فيه مسوخ وتقرب
ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما فعل ذلك بالعرنيين كان قد علم
الله وحيا او باجتهاد مصيب فنزلت اية المحاربة انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله الاية ناسخة لذلك ثم بنبذهم طرحهم
في الشمس حتى ماتوا قال ابو قلابة فقتلوا واي شئ اشد
مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وساقوا
النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون
النون وبعد الموحدة سين مهملة الاموي اخو عمرو بن سعيد
الاشدق والله ان سمعت كاليوم قط بكسر الهمزة وتخفيف النون
معناها النافية والمفعول محذوف اي ما سمعت قبل اليوم
مثل ما سمعت منك اليوم قال ابو قلابة فقلت اترد علي
بتشديد الياء حديثي يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جيء
بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند اي اهل الشام بخير
ما عاش هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو قلابة

قلت

قلت وقد كان في هذه القصة ما يدل على ان القسامة شرعت من زمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهي انه لم يحلف المدعى للدم بل حلف المدعى
عليهم اولا ثم حلف عليه صلى الله عليه وسلم فرق من الانصار وحمل انهم
عبد الله بن سهل ومحيصة واخوه فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم
الى خيبر بين الدور هو عبد الله بن سهل فقتل فجاءوا
بعده الى خيبر فاذا بهم صاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط
بفتح الفوقية فالتحتية والشين المعجمة والحاء المشددة المهملة
بعدها طاء مهملة ايضا اي يضطرب في الدم وفي رواية للكشميهني
في دمه فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله صاحبنا عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث
والذي في اليونينية تحدث معنا عندك فخرج بين الدورنا
الى خيبر فاذا الحق به عندها يتشحط في الدم فخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم من بيته او من مسجده اليهم فقال لهم
كمن تظنون او ترون بفتح الفوقية او بضمها وهو بمعنى تظنون
والشك من الراوي ولابي ذر او من ترون قتله قالوا نرى
بفتح النون او بضمها اي نظن ان اليهود قتلته بنا التانيث
قال العيني كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره قتله بدونها
بلفظ الماضي قال وقوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته
بصيغة المسند الى الجمع المستفاد من لفظ اليهود لا مراد قلت
غلط فاحش لانه مفرد مؤنث ولا يصح ان يقول قتلته بالنون
بعد اللام لانه صيغة جمع المؤنث فارسل صلى الله عليه وسلم
الى اليهود فدعاهم فقال لهم مستفهما آنتم بمد الهمزة
قتلتم هذا قالوا لا قال عليه الصلاة والسلام للمدعين
اترضون نفل بفتح النون والفاء مصحح عليها في الفرع كاصله
وزاد في الفتح بسكونها وقال الكرماني بالفتح والسكون لحلف

واصله النفي وسمي اليمين في القسامة بذلك لان القصاص ينفي بها
اي الزمون يحلف خمسون رجلا من اليهود وانهم ما قتلوه فقالوا
انهم ما بيالون ان يقتلوا اجمعين ثم يشتغلون بفتح التحتية
وسكون الموحدة وفتح الفوقية وكسر اللام وفي نسخة يقتلون
بضم التحتية والاول ورواية الاصيلي يقتلون بضم التحتية وفتح الموحدة
وتشديد القاف مكسورة اي يحلفون قال صلى الله عليه وسلم
للمدعين اتستحقون الدية بهمزة الاستفهام بايمان خمسين منكم
بالاضافة فقالوا ما كنا نحلف بالنصب اي ان نحلف فوداه
النبي صلى الله عليه وسلم من عنده وفي رواية سعيد بن عبيد
فوداه مائة من ابل الصدقة وسبق انه جمع بينهما باحتمال ان
يكون اشترطها من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده وفي الحديث
ان اليمين توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كما مر فقضت
بقول الانصاريين واستدل باطلاق قوله خمسين منكم على ان
يحلف من يحلف في القسامة لا يشترط ان يكون رجلا ولا عاقلا
وبه قال احمد وقال مالك لا تدخل النساء في القسامة وقال
امامنا الشافعي لا يحلف في القسامة الا الوارث البالغ لانها
يمين في دعوى حكمية فكانت كسائر الايمان ولا فرق في ذلك
بين الرجال والنساء وقد نبه ابن المنير في الحاشية على النكتة
في كون البخاري لم يورد في هذا الباب الطريق الدالة على
تحليف المدعي وهي مما تخالف فيه القسامة بقية الحقوق
وقال مذهب البخاري تضعيف القسامة فلهذا صدر
الباب بالاحاديث الدالة على ان اليمين في جانب المدعى عليه
واورد طريق سعيد بن عبيد وهو خارج على القواعد والزم
المدعي عليه البينة ليس من خصوص القسامة في شيء ثم ذكر
حديث القسامة الدالة على خروجها عن القواعد بطريق الوجوب

في

في كتاب المحاربة والحرابة فرارا من ان يذكرها هنا فيغلط المستدل
بها على اعتماد البخاري قال الحافظ ابن حجر بعد ان نقل ذلك
والذي يظهر لي ان البخاري لا يضعف القسامة من حيث هي بل يرى
ان الراجح فيها ما تقدم وخالفه في ان الذي يحلف فيها هو المدعى
بل يرى ان الروايات اختلفت في ذلك في قصة الانصار ويهود
خيبر فورد المختلف الى المتفق عليه من ان اليمين على المدعى عليه
قلت ثم اورد رواية سعيد بن عبيد في باب القسامة وطريق يحيى
ابن سعيد في باب اخر وليس في شيء من ذلك تضعيف اصل القسامة
وقال القرطبي الاصل في الدعاوي ان اليمين على المدعى عليه
وحكم القسامة اصل بنفسه لتقرر قاعدة البينة على القتل
فيها غالبا فان القاصد للقتل يقصد الخلوة ويترصد الغفلة وتا
يدت بذلك الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا القسامة على
الاصل فليس ذلك خروجا عن الاصل بالكلية بل لان المدعى عليه
اما كان القول قوله لقوة جانبه بشهادة الاصل له بالبراءة مما
ادعي عليه وهو موجود في القسامة في جانب المدعي لقوة جانبه
بالقرائن التي تقوي دعواه قال ابو قلابة بالسند قلت وقد كانت
هذيل بالذال المعجمة القبيلة المشهورة المنسوبة الى هذيل بن مدركة
ابن الياس بن مضر خلعوا خليعا لهم في الجاهلية بفتح الخاء المعجمة
فيهما وكسر اللام في الثاني فعيلا بمعنى مفعول فقالوا لفلانة المقدمة
ولم يقف على اسمائهم ولا بي ذر عن الكشميهني خليفا بالخاء المهملة
والفاء بدل المعجمة والعين قال في المحكم يقال تخالع القوم
اذا نقضوا الحلف بينهم اثنتي وقد كانت العرب يتعاهدون
على النصرة وان يوجد كل منهم بالاخر فاذا اراد وا ان يتبرا وا من
الذين كانوا عقدوا اظهروا ذلك للناس وسموا ذلك الفعل خلعا

قوله فلا يأخذون ولا يأفذ كذا بخطه وعبارة الحلبي فلا يوخذون ولا يوخذ اي بالبناء للمفعول اه

والمراد انه خليعا اي مخلوعا فلا يأخذون جنايته ولا يوخذ بجنايتهم
فعاقبهم فدخلوا التي كانت قد التمسوها لمعه ومنه سمي الامير اذا
عزل خليعا ومخلوعا مجانا واتساعا وكم يكن ذلك في الجاهلية
يختص بالحليف بل كانوا ربما خلعوا الواحد من القبيلة ولو
كان من صميمها اذا اقتدر بمنعه جناية تقتضي ذلك وهذا مما
ابطلة الاسلام من حكم الجاهلية ومن ثم قيده في الخبر بقوله
في الجاهلية قال في الفتح ولم اقف على اسم الخليع المذكور ولا على
اسم الخليع المذكور ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة فطرق
الخليع اهل بيت وفي نسخة وطرق بضم الطاء وكسر الراء مبنيا
للمفعول اهل بيت من اليمن بالبطحا واد بمكة اي بهم عليهم
ليلا بخفية ليسرق منهم فانتبه له رجل منهم من اهل البيت
فحذفه بالحاء المهملة والذال المعجمة رماه بالسيف فقتله فاجتمعوا
عليه فاخذوا الرجل اليماني بالتخفيف وفي الملكية بالتشديد
الذي قتل الخليع فرفعوه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بالموسم الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا
فقال اقاله اي اقتص منه بعين قومه فدخلعوه وفي نسخة
قد خلعوا بحذف الهاء فقال عمر رضي الله عنه يقسم بضم اوله اي
يحلف خمسون من هذيل انهم ما خلعوه وفي نسخة بحذف الهاء
قال فاقسم منهم تسعة وارتعوك رجلا كاذبين انهم ما خلعوه
وقدم رجل منهم اي من هذيل من الشام فسالوه ان يقسم
كقسمهم وافتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا بفتح الهمزة
مكانه رجلا اخر فقدفه الى اخي المقتول فعزبت بضم القاف
يده بيده قالوا ولابي ذر فقال قالوا فانطلقنا نحن والخمسون
والذي في اليونينية فانطلقنا والخمسون الذين اقسموا انهم
ما خلعوه وهو من اطلاق الكل واراده البعض الذين اقسموا

اي باسقاط النون اه منه

انما

انهم تسعة وارتعول حتى اذا كانوا بنخلة بفتح النون وسكون
الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة لا ينصرف اخذتهم السماء
اي المطر فدخلوا في غار في الجبل فانهجم بسكون الهاء وفتح
الهاء والجيم اي سقط والانهيال فانهدم الغار على الخمسين
الذين اقسموا فماتوا جميعا واقلت بضم الهمزة والذي في اليونينية
بفتحها العيران اخو المقتول والرجل الذي جعلوه مكان الرجل
الشامي اي تخلصا واتبعهما بتشديد الفوقية بعد همزة الوصل
وبالموحدة جر وقع عليهما بعد انخلصا وخرجا من الغار فحصر
رجل اخي المقتول فعاش حولا او شهرا وغرض المولف من هذه القصة
ان الحلف توجه اولا على المدعى عليه لاجل المدعي كقصة النفر
من الانصار قال ابو قلابة بالسند السابق موصولا لانه ادرك
ذلك قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا قال
في الفتح لم اقف على اسمه بالقسامة ثم ندم بعد ما قتل فامر
بالخمسين الذين اقسموا من باب اطلاق الكل على البعض كما مر فمحوا
بضم الميم والحاء المهملة من الديوان بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي
يكتب فيه اسماء الجيش واصل العطاء فارسي معرب واول من دون
الديوان عمر رضي الله عنه وسيرهم اي نفاهم الى الشام وفي رواية
احمد بن حرب عند ابي نعيم في مستخرجه من الشام بدل الى قال في
الفتح وهذا اولى لان اقامة عبد الملك كانت بالشام ويحتمل ان
يكون ذلك وقع بالعراق عند محاربته مصعب بن الزبير وبلوغه
من اهل العراق فنفاهم الى الشام انتهى وقد تعجب القابسي
بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم
القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل
الخلفاء الراشدين بقول ابي قلابة وهو من بله التابعين وسمع
منه في ذلك قول مرسلا غير مسند مع انه انقلب عليه

قوله من باب اطلاق الخ وذكر لان عبد الملك قصي بنقص القاف مع ضم الخمس كما ذكر في الفتح في هذا الموضع اه

قوله احدهما كذا بخطه ولعله احدا ميما لقوله بعد مع الاخرى اهـ

قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما مع الاخرى لغلبة حفظه وكذا سمع حكاية مرسله مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا احتج به الملك لاجهة فيه **باب** بالتنوين **من اطلع في بيت قوم** بغير اذنهم **ففقؤا عينه** اي شقوها **فلا دية له** وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع وابو الوقت ودرواه الاصيلي وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن الفضل قال **حدثنا** حماد بن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه ان رجلا قال في فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن نقل ابن بشكوال عن ابي الحسن بن المغيث انه الحكم بن ابي العاص ابن امية والد مروان ولم يذكر ذلك مسندا وذكر ابو نعيم في كتاب مكة من طريق ابي سفيان عن الزهري وعطاء الخراساني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلتمس الحكم بن ابي العاص ويقول اطلع علي وانا مع زوجتي فالتمسه فلكمه في وجهي وهذا ليس صريحا في المقصود هنا وفي سنن ابي داود من طريق هزيل بن شرحبيل قال جاء سعد فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم فقام يستاذن على الباب ولم يسم هذا في رواية ابي داود وفي الطبراني انه سعد بن عبادة **اطلع** بتشديد الطاء **مدراه** بضم الجيم وسكون الحاء المهملة **في حجر** النبي بضم الحاء المهملة ثم الجيم المفتوحة وسقط لغير ابي ذر من حجر وثبت لابي ذر عن الكشميهني في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم اي بعض منازله **فقام اليه** صلى الله عليه وسلم **يقتص** بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة تفعل عريض او مشاقص جمع مشقص والشك من الراوي ولابي ذر او مشاقص بحذف الموحدة **وجعل** صلى الله عليه وسلم

يختله

٣٣٤

يختله بفتح التحتية وكسر الفوقية بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد اللام هاء استغفله وباينه من حيث لا يراه ليطعنه بضم العين المهملة في افتدع كاصله ولم يصرح في هذا الحديث بان لا دية له فلا مطابقة تعد في بعض طرقه التصريح بذلك فحصلت المطابقة كما هي عادة المولف في كثير من ذلك وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال **حدثنا** الليث هو ابن سعد الامام **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن** سهل ابن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه **اخبره ان رجلا** اطلع في جحر بجيم مفتوحة فحاء مهملة ساكنة في ولابي ذر عن الكشميهني من جحر من باب **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **ومع رسول الله** صلى الله عليه وسلم **مدرى** بكسر الميم وسكون الدال المهملة بعدها راء منونة حديدة يسوي بها شعر الراس المتلبد كالخلال لها راس محدد وقيل هو شبيه بالمسط له اسنان من حديد وقال في الاولى مشقص وفسر بالنصل العريض فيحتمل التعدد او ان راس المدرى كان محددا فاشبه النصل **حك** بها **راسه** فلما راه **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **قال لو اعلم** ان بالتخفيف **انك تنتظرني** ولابي ذر عن الحموي والمستملي انك بتشديد النون بعدها تستظر اي تنتظرني **لطعنت به في عينيك** بالتثنية وللكشميهني في عينك بالافراد يعني وانا لم اطعنك لاني كنت تنظر من ثقب ونحوه فكانك عيرتني بالنظر **قال رسول الله** صلى الله عليه وسلم **انما جعل الاذن** اي الاستيذان في دخول الدار **من قبل البصر** بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابي ذر عن الكشميهني من قبل النظر بالنون والظاء المعجمة بدل الموحدة والصاد وقال

كاف صح

في شرح المشكاة قوله لو علم انك تنتظرني لعند قوله اطلع بدل
عليها الاطلاع مع قصد النظر لا يترتب هذا الحكم عليه فلو
قصد النظر ورماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت عينه
فعمي وسرته الى نفسه فتلف فهدر والحديث مر في باب
الاستئذان وغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
وسقط ابن عبد الله لابي ذر وحده قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم لو ان امرءا اطلع عليك بفتح الطاء
من ترك بغير اذن منك له عمدا فقه بالخاء والدال المعجمتين
اي رميته بحصاة بين اصبعيك ففقأت عينه شفتها لم يكن
عليك جناح اي حرج وعند ابن ابي عاصم من وجه اخر عن ابن عيينة
بلفظ لو كان عليك من حرج ثم من وجه اخر عن ابي هريرة من اطلع
في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه قال في فتح
الباري فيه رد على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك
وجوب الدية لان اللازم من رفع الاثم رفعهما لا وجوب الدية
من خطاب الوضع ووجه الدلالة ان ابطال الحل يمنع ثبوت القصاص
والدية وعند الامام احمد وعند ابن ابي عاصم والنسائي وصححه
ابن حبان والبيهقي كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة
رضي الله عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية
ولا قصاص وهذا اصريح في ذلك وفي هذا الحديث
فوائد كثيرة واستدل به على جواز رمي من يتجسس ولو لم يندفع
بالشيء الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اسيئت نفسه او بعضه فهو
هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز فقء العين ولا غيرها
واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب

الجمهور

الجمهور بان المأذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان الفعل
لم يخل عن هذا السبب بعد معصية وقد اتفق على جواز دفع
الصائل ولو افضى الى نفس المدفوع وهو بغير السبب المذكور معصية
فهذا يلتحق به مع ثبوت النص فيتعارضا ويؤخذ الحديث بالمورد
على سبيل التغليظ والارهاب وهل يشترط الانذار قبل الرمي
الاصح عند الشافعية لا وفي حكم التطلع من خلل الباب الناظر من
كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حريم غيره ولو
رماه بحجر فقتل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفي وجه لا ضمان
مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز والحديث سبق في كتاب
بدء الاسلام باب العاقلة

بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قرابته من قبل الاب
وهم عصبته وسموا عاقلة لعقلهم الابل بفناء اولى المستحق ويقال
لتحملهم عن الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه والعقل
المنع وسمي العقل عقلا لمنعه من المواحش وتحمل العاقلة
الدية ثابت بالسنة واجمع عليه اهل العلم وهو مخالف لظاهر
قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لكنه مخصص من عمومها ذلك
لما فيه من المصلحة لان القاتل لو اضر بالدية لاوشك ان يأبى على
جميع ماله لان شأن الخطأ منه لا يومن ولو ترك بغير تغريم لهدر
دم المقتول وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ
قال اخبرنا ابن عيينة سفيان الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام
قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة
بعدها فاء ابن طريف الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل
قال سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة
فاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي قال سألت عليا هل عندكم
كتاب ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم من اهل البيت السوي او الميم للتعظيم

٢٢٧
١٣٣٨

شيئا ولا يابى ورما ليس في القرآن وقال اي سفيان مرة ما ليس
عند الناس حفظكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي
الله عنه والله الذي فلق الحب ولا يابى ورأ النسمة اي شقها وبرأ النسمة
خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القراءن وما افهما يعطي رجل
بضم الثلثة وفتح الطاء رجل في كتابه تعالى والاستثناء منقطع
اي لكن الفهم عندنا هو الذي اعطيه الرجل في القرآن والفهم
يسكون الهاء ما يفهم من محتوى كلامه تعالى وتستنبطه من باطن
معانيه التي هي الظاهر من نصه وفي رواية الحميدي الا ان
يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة وظاهر في كتاب
العلم وما في هذه الصحيفة وقد سبق منه انها كانت معلقة في
قبضة سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من قراب سيفه
قال ابو جحيفة فلت لعلي رضي الله عنه فيها العقل وما في
الصحيفة قال علي رضي الله عنه فيها العقل اي الدية ومقاديرها
واسنانها واسنانها وفكاك الاسير بفتح الكاف وتكسر ما يجعل به
خلاصه وان لا يقتل مسلم بكافر وبه قال مالك وابو حنيفة وفي رواية
في اخرين وقال ابو حنيفة ومناصاه رحمهم الله يقتل المسلم
بالكافر لكنه مخصص بالسنة والحديث سبق في باب كتابة العلم
من كتاب العلم باب حليمة المرأة بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لا
استتاره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام وقال البخاري ايضا وحدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان امراتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها
احد الرامية هي ام عفيف بنت مسروح والاخرى مليكة بنت

قوله بفتح الكاف كذا بخطه وضبطه بفتح الفاء

وحملوا قوله لا يقتل مسلم بكافر على غير ذمي عهد وظاهر قوله تقتل في النفس وان كان عبدا في قتل المسلم بالكافر ص

قوله مليكة بنت عويمر هو عويمر بغير الف على الاختلاف في اسمه اه

عويمر وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن عباس ان المراة
الاخرى لم تعطف وهما تان المرأتان كانتا ضرتين عن ابن عباس
وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي كما عند الطبراني من طريق عمران
ابن عويمر قال كانتا اختي مليكة وامراة منا يقال لها ام عفيف
مليكة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم وفي رواية البيان التالي
لهذا فرمت احداهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب
بطنها وهي حامل فطرحت جنينها ميتا فاختصموا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها
بغرة عبد او امة بالجر بدل من الغرة وروي اضافة غرة لتاليه
قال عياض والتنوين اوجه لانه بيان للغرة ما هي وعلى الاضافة
تكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يحوج الى تاويل واو للتنويع على
الراجح والغرة بضم المعجمة وتشديد الراء المفتوحة مع التنوين
وهي في الاصل بياض في الوجه واستعملها هنا في العبد والامة
ولو كان اسود بين واشترط ابو حنيفة كونهما سليمين من العيوب
لان الغرة للخيار وعن الخمس والمعيب ليسا من الخيار وان
لا يكونا هرمين وان تبلغ قيمتهما عشر دية الام والحديث مر في كتاب
الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري وبه قال
له التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن المغيرة بن
شعبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار هم
اي الصحابة ولمسلم استشار الناس اي طلب ما عندهم من العلم
في ذلك وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذلك شيأ كما صرح به ذلك في بعض الطرق ولا تعارض هذا اما في
بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه وفسر بانه عبد الرحمن بن
عوف فيكون من اطلاق الناس عليه كقوله ان الناس قد جمعوا لكم

بيت مسروح كنت حمل ابن النابغة وضربت ام عفيف ص

٣٣٧
٣٣٨

فانه اريد به نعيم بن مسعود الاشجعي او اربعة كما نص عليه الشافعي في الرسالة او انه استشار الناس عموما واستشار عبد الرحمن خصوصا في املاص المراة بكسر الهمزة وسكون الميم اخره صاد مهملة مصدر املص يقال املصت الشيء اي ازلقته فسقط ويقال ملصته فانملص ويقال ايضا املصت المراة ولدها واملصت به بمعنى وضعته قبل اوانه والمصدر هنا مضاف الى فاعله والمفعول به محذوف يعني اي فما يجب على الجاني في اجهاض المراة الجنين او الجنين على تعدد من التعدي والمراد ونسب الفعل اليها لان بالجناية عليها كانها الفاعلة لذلك فقال المغيرة بن شعبة وفيه بخريل اذا الاهلال يقول فقبلت كما مر في رواية المصنف في الاعتصام من طريق مغيرية وفي رواية لمسلم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون المراد اخبار عن حكم الله والافتاء به بالغرة في الجنين عبد او امة بالجر فيهما على البدلية بدل كل من كل والغرة بضم المعجمة وتشديد الراء قال الجوهري في صحاحه غير الشيء خيارة من الجسم كله بالغرة قال ابو عمرو بن العلا المراد الابيض من الاسود ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة اشرارا اليه اعلى شخص العبد والامة لما ذكرها وقال النووي وهو حلال ما اتفق عليه الفقهاء من اجزاء الغرة السوداء او البيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب انفس الشيء واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم فهو من انفس المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بني ادم وعند الاسماعيلي من طريق سفيان بن عيينة فقال عمر من يشهد معك وفي رواية وكيع عند مسلم فقال ائتني من يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة الخزرجي البدري رضي الله عنه انه شهد اي حضر النبي صلى الله عليه وسلم قضى به ولفظ الشهادة

قوله وبابي كذا بخطه وصوابه اسقاط الواو اه

قوله زايدة كذا بخطه ولعله ربيعة اه

في قوله فشهد المراد به الرواية وقد شرط الفقهاء في وجوب الغرة انفصال الجنين ميتا بسبب الجناية فان انفصل حيا ثم مات عقب انفصاله او دام المه ومات فدية لانه تبقنا حياته وقد مات بالجناية وان بقي زمانا والم به ثم مات فلا ضمان فيه لانا لم نتحقق موته بالجناية والحديث اخرجه ابو داود في الديات ايضا وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى ابو محمد الحافظ العبسي احد الاعلام على تشيعه وثقه عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس بفتح النون المعجمة استحلف الصحابة من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط بثلثي السين والضم رواية ابي ذر وقال بالواو ولابي ذر فقال وعند المغيرة بن شعبة انا سمعته صلى الله عليه وسلم قضى فيه في السقط بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر فيهما بدل كل من كل ونكرة من نكرة فقال ائتني من يشهد معك على هذا الذي ذكرته وائت بهمزة ساكنة وفعل امر من الاتيان وحذفت الموحدة من بمعنى الفرع ولابي ذر عن الحموي والمستملي ائت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة ممدودة وقفية استفهاما على ارادة الاستفهام للمخاطب اي الا تاتي نشهد ثم استفهمه ثانيا فقال من يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما شهد هذا اي للمغيرة قال في الفتح وهذا الحديث في حكم الثلاثيات لان هشاما تابعي وقوله عن ابيه انا عمر صورته الارسال لان عروة لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة وان لم يصرح به في هذه الرواية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي قال حدثنا محمد بن سابق التميمي البغدادي نزيل تفليس روى

عنه البخاري بغير واسطة في باب الوصايا فقط فقال حدثنا ابو اليمان
ابن قدامة بضم القاف قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه انه سمع
المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار
اي الصحابة في اسلام المراة فعلمه اي مثل دولرثة وهيب المذكور
في هذا الباب قال ابن دقيق العيد واستشارة عمر في ذلك واصل
في سؤال العالم عن الحكم اذا كان لا يعلمه او كان عنده شك او اراد الاستثبات
وفيه ان الوقايع الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها من هو دونهم
باب بيان حكم الجنين المراة وبيان
ان العقل اي دية المراة المقتولة على الوالد اي والد القاتلة
وعلى عصبة الوالد لا على الولد اذا لم يكن من عصبتها لان العقل
على العصبة دون ذوي الارحام ولذا لا يعقل الاعلى من الام
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
ابن المسيب ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام من
التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قضى في جنين امراة من بني لحيان بكسر اللام
وفتحها بطن من هذيل والمراة قيل اسمها ملكية بنت عويمر
لكن بها امراة يقال لها ام عفيفة بنت مسروح بحر فيسقط
جنينها ميتا بغرة بالتنوين عبد او امة بجر غرة على البدل كما
مر في الباب السابق ثم ان المراة التي قضى عليها صلى الله عليه
وسلم بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ميراثها لبنيها وبعلها بتثنية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها
فله الربع ولبنيها ما بقي فيه اشخص يورث ولا يرث ولا يعرف
له نظير الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه لا يرث عندنا
ولكنه يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة والسلام ان العقل

اي

قوله بنت مسروح كذا بخطه مسروح وفيما تقدم قريبا بنت مسروح فليعرد من السابقة ثم رايت في الاصابة وغيرها ما نصه الاولاد ام عفيفة بنت مسروح الخ

الامام

اي الدية على عصبتها اي عصبة المراة المتوفاة خلافا لمن قضى
عليها بالغرة لان الاجنة من كان منها خطاء او شبه عمد وانفقوا
على ان دية الجنين ولو الغرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى وسواء
كان كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيها خلق ادمي وانما كان
كذلك لان الجنين قد يخفى فتكثر فيه النزاع فضبطه الشرع
بما يقطع النزاع فان كان ذكرا وجب مائة بعير وان كان انثى
خمسون وليس في الحديث هنا ما يجب العقل على الوالد فلاحظ
واجيب بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد
كما هو عادة المؤلف بمثل ذلك لبعض الطالب على البحث في جميع
الطرق والحديث سبق في الفرائض وبه قال حدثنا احمد بن
صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن الطبري كان ابوه من اهل
طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا
ولابي ذر اخبرني بالافراد بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت
امراتان من هذيل التاني اقتتلت لتابيت الفاعل ولو قال
اقتتل امراتان جاز فرمت احداهما الاخرى بحجر قتلتها ولابي
ذر فقتلتها بفا العطف وما في بطنها عطف على ضمير المفعول
وما موصول وصلتها في المجرور وبالاستقرار يتعلق حرف الجر
والواو في وما بمعنى مع اي قتلتها مع ما في بطنها وهو الجنين
فتكون الصلة والموصول في محل نصب فاختصموا اي اهل المقتولة
مع القاتلة واهلها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان
دية جنينها غرة رفع حضر ان بالتنوين عبد او امة غرة لمن غرة او لبدله
عطف عليه اي امة وان في قوله ان دية في محل نصب او جر على
الخلاف في الاسم بعد حذف حرف الجر والتنويع لا للشك

وقضى عليه الصلاة والسلام دية المرأة ولابي ذر ان دية المرأة
على عاقلتها اي على عاقلة القاتلة وعلى عصبتها بان
استعان عبده او صبيا بالنون في استعان وللشيخين وابي الاصيلي
استعان بالراء بدل النون فملك في الاستعمال وجبت دية
الحر وقيمة العبد فان استعان حرا بالغا عالما طوعا او باجارة
واصابه شيء فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل
لا غرر فيه وذكر مبتدأ لكلام سلم والد انس
ولابي ذر ان ام سليم هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعثت
الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة للمتعلم كتاب
بضم الكاف وتشديد الفوقية وهما قال الجوهري الكتاب الكتبة
بعثت الى بتشديد الباء علما ان لم تبلغوا الحلم بتشديد الباء الصغر
بضم العين واللام المجمة ولا تبعث الي شيئا بتشديد الباء الصغر
قال في الكواكب لعل غرضها من منع بعث الحر التزام الخسر والضمان
العوض لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا تضمنه بحاله
العبد قال الضمان عليها لو هلك به وفي الفتح وانما طلبت
ام سلمة العبيد لان الحر في حرز بر ضي الشارع فلا يستخدام عبيده
في الامر اليسير الذي لا مشقة فيه بخلاف الاحرار وهذا المرسل
وصله الثوري في جامعه وعبد الرزاق في مصنفه عنه عن
محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال في الفتح وكانه منقطع بين
ابن المنكدر وام سلمة او له لكن لم يجزم به البخاري فذكره بصيغة
التمريض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن زرارة
بفتح العين في الاول وضم الزاي بعدها راء ان بينهما الف اخره
هاء ثانية في الثاني النيسابوري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم بن علية عن عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله

عليه وسلم المدينة من مكة مهاجرا وليس لرجل ولا امرأة
ظئر زيد بن ثابت الانصاري زوج ام سليم والدة انس بن مالك
فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك بسكون اللام والخاء
على الطلب قال انس فخدمته صلى الله عليه وسلم في الحضر اوسفر
فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا او لشيء
لم اصنعه لم لا تصنع هذا هكذا اي لم يعنفني عليه لاني فعل
ولا في ترك ففيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم انه لعلي خلق
عظيم واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس رضي
الله عنه انما هو فيما يتعلق بالخدمة والاداب لا فيما يتعلق
بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز ترك الاعتراض فيها ومطابقة ذلك
للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة للاستعانة واعتمد
على مافي سائر الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال له اللهم
ارزقه مالا وولدا فكان اسرع شيء كفالة امه فاحضرته الى
النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها فسب الانصار
اليهم ثارة واليه اخرى وهذا صدر من ام سليم اول قدومه
صلى الله عليه وسلم المدينة وكانت لابي طلحة في احضاره انسا
قصة اخرى وذلك عند ارادته صلى الله عليه وسلم الخروج الى
خيبر كما سبق في المغازي هذا باب

بالتنوين بذكر فيه المعدن جبار والبئر جبار بضم الجيم وتخفيف
الموحدة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي
وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار

بضم جيمه جرحها في الفرع وقال في الفتح بفتحها لا غير كما نقله في
النهاية عن الازهري والعجما بفتح العين المعجمة وسكون الجيم
ممدود البهيمة سميت عجما لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة بعده
وخبراي جرح العجما هدر لا شيء فيه وسقط في رواية لفظ فرخها
وحينئذ فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيئا ولم تكن معها
قائد ولا سائق وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد ولو مستاجرا
او مستعيرا او غاصبا ضمن ما اتلفته نفسها وهالا ليلا او نهارا
سواء كان سائقها راكبها ام قائدها لانها في يده وعلمه تفعله
وحفظها نعم لو اركبها الجني بغير اذن الولي صبيا او مجنونا
لا يضبط امثلها او حبسها انسان بغير اذن من صحبها او غلبته
فاستغلها انسان فردها فان تلفت سبيلي انصرافها فالضمان
على الاجنبي والناحس والراد وقال الحنفية لا ضمان مطلقا
سواء فيه الجرح وغيره والليل والنهار معها احدا ولا الا الجمل
الذي معها على الاتلاف او بقصده فيضمن لتعديه والبئر
بكسر الموحدة تعدها ياسا كنة مهموزة وتسهل وهي مؤنثة
وتذكر على معنى القليب والجمع ابؤر وابار بالمد والتخفيف
وبهمزتين بينهما موحدة ساكنة اذا حفرها انسان في ملكه
او في موات فوقع فيها انسان او غيره فتلف فهو جبار لا ضمان
فيه وكذا لو استاجر انسانا لحفرها فانهارت عليه لعدم
تعديه بحفرها في طريق المسلمين او في ملك غيره بلا اذن منه
فتلف بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة
في ماله وان تلف بها غير ادمي وجب ضمانه في مال الحافر
ويلحق بالبئر كل حفرة على التفصيل المذكور والمعدن بفتح
الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان من الارض
يخرج منه شيء من الجواهر والاجساد كالذهب والفضة والحديد

والنحاس

والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام
به يعدن بالكسر عدونا سمي به لعدون ما انبته الله فيه كما قاله
الازهري اذ انهار على من حفر فيه فمات فدمه جبار لا ضمان
فيه كما لو بعد وفي الركاز بكسر الراء اخو زاي بمعنى مركوز كالكمان بمعنى
مكتوم وهو في الجاهلية ما يخبأ فيه الزكاة من ذهب او فضة اذا
بلغ النصاب الخمس والقول بانه الركاز في الجاهلية هو قول
مالك والشافعي واحمد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين
حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوا العطف من تفسير وقد عطف صلى الله عليه وسلم احدهما على الاخر وذكرهما
حكما غير حاكم الاول والعطف يقتضي التغاير وقال الازهري
يطلق على المعدن قال وقيل ان الركاز قطع الفضة يخرج
من المعدن وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث اخرجه
مسلم واصحاب السنن الاربعة

باب

بالتنوين يذكر فيه العجماء جبار وقال ابن سيرين محمد وصله
سعيد بن منصور دينا اي على الصحابة او التابعين لا
يضمنون بتشديد الميم من التضمين بفتح النون وسكون
الضاد وفتح الميم المخففة من الضربة الصادرة من الدابة برجلها
ويضمنون بتشديد الميم ايضا من رد العثار بكسر العين
المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليمسكها
الراكب لما يختار يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فتلفت
الراكب عنانها فاماتت برجلها شيئا ضمنه الراكب وقال حماد
هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة
ايضا لا يضمن بضم التحتية وفتح المعجمة مبنيا للمفعول النخعي
بالخاء المهملة رفع نائب عن الفاعل الا ان يفحش مثلثة
فالحاء المعجمة انسان الدابة بعود ونحوه فيضمن وقال شريح

بضم السين المعجمة وفتح الراء الاولى حامية ابن الحارث الكندي
القاضي المشهور رضي الله عنه وصدقه ابن ابي شيبة ايضا لا يضمن بضم
الفوقية او الخمسة مبنيا للمفعول ما عاقبت اي الدابة
وقال في الكواكب بلفظ الغيبة لا يضمن ما كان على سبيل الملك
منها ان يضربها اي بان يضربها فهو مجرور بعد او هو
ان يضربها فمرفوع بخبر مبتدا محذوف واسناد الضمان
الى الدابة من باب المجاز او المراد ضاربها وهذا كالتفسير
للمعاقبة فتضرب برجلها بنصب فتضرب عطفا على المنصوب
السابق ولفظ ابن ابي شيبة لا يضمن السائق والراكب ولا
يضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها
رجل فاصابته وقال الحكم بن عتيبة بضم العين
وفتح الفوقية احد فقهاء الكوفة وحماد هو ابن ابي سليمان
احد فقهاء الكوفة ايضا جمار اعلبة امرأة نحر بكسر الحاء
المعجمة اي تسقط شيء عليه لانهمان على المكاري قال
الشعبي عامر بن شراحيل الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة
اذا انفلت دابة فاتلفها من الانعام فهو ضامن لما اصابت
اي الدابة وان كان خلفها وراها مترسلا بضم الفوقية وتشد
السين المهملة منصوب خبر كان مشتهلا في السير لا يسوقها
ولا يتبعها لم يضمن شاما لمعاينته وبه قال حدثنا مسلم
هو ابن ابراهيم الازدي القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن محمد بن زياد الجمحي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء
قال الجوهري
سميت عجما لانها لا تتكلم وكل من لا يتكلم اصلا فهو اعجم مستعجم
والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان من العرب
ويقال العجم وان افصح اذا كان في لسانه عجمة وقال ابن دقيق

العيد

اذا سافت المكاري بكرة الواني الفوا حاصله ص

العجماء الحيوان البهيم وقال الترمذي فسره بعض اهل العلم قالوا
العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما اصابت في انفلاتها
فلا غرم على صاحبها وقال ابو داود العجماء التي تكون منفلتة
ولا يكون معها احد وتكون بالنهار ولا تكون بالليل وعند ابن ماجة
في آخر حديث عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من الانعام
عقلها اي دينها جبار لا دية فيما اهلكته وفي رواية الاسود
ابن العلاء عند مسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبير جبار جرحها
وسقط فيها احد وانهدم على من استؤجر فهلك جبار
هدر ايضا والمعدن اذا انهار على حافره فقتله جبار هدر
لا دية فيه ولا قود وفي الركاز في الجاهلية الخمس زكاة اذا
بلغ النصاب باب اثم من
قتل ذميا يهوديا او نصرانيا بغير جرم بضم الجيم وسكون
الراء بعده ميم اي بغير حق وبه قال حدثنا قيس بن حفص
ابو محمد الدارمي البصري من افراد المؤلف قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحاء ابن عمرو
بفتح العين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف التيمي وهو اخو
فضيل بن عمرو قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله
ابن عمرو بفتح العين رضي الله عنهما قال في الفتح كذا في جميع
الطرق بالعنعنة ووقع في رواية مروان بن معاوية عن
الحسن بن عمرو عن مجاهد عن حماد بن ابي امية عن عبد
الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله اخرجه
النسائي وابن ابي عاصم من طريقه وجزم ابو بكر البرديجي في
كتابه في بيان المرسل ان مجاهدا لم يسمع من عبد الله بن عمرو
نعم ثبت ان مجاهدا ليس مدلسا وانه سمع من عبد
الله بن عمرو فرجحت رواية عبد الواحد لانه توبع وانفرد

ابن مروان بالزيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من قتل نفسا معاهدا بفتح الهاء له عهد مع المسلمين بعقد
جزية او هدنة من سلطان او اما من مسلم وفي حديث
ابي هريرة عند الترمذي من قتل نفسا معاهدا له ذمة
الله وذمة رسوله لم يرح بفتح التحتية والراء وتكسر لم
يشم رائحة الجنة وعموم هذا النفي مخصوص بزمان ما اللاد له
الدالة على من مات مسلما وكان من اهل الكبائر غير مخلد
في النار وما له للجنة وان ريحها يوجد ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ليوجد بزيادة اللام من مسيرة اربعين عاما
وعند الاسمعيلي سبعين عاما وفي الاوسط للطبراني
من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة من مسيرة مائة عام وفي
الطبراني عن ابي بكرة خمسمائة عام وفي الفردوس من حديث
من مسيرة الف عام قال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع ان
الاربعين اقل زمن يدرك به ريح الجنة في الموقف والسبعين
فوق ذلك او ذكرت للمبالغة والخمس مائة والالف اكثر من ذلك
ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادرك من المسافة
البعدي افضل ممن ادرك من المسافة القربى وبين ذلك والحاصل
ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص تنبيه وقد منازلهم
ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح الجنة لا يدرك بطبيعة
ولا عادة وانما يدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة يدركه
من شاء الله من مسيرة سبعين وتارة من مسيرة
خمسمائة والحديث سبق في الجزية والله الموفق هذا

باب المسلم يقتل الكافر بالمعاهد يقتل

بضم التحتية وفتح الفوقية وبه قال
حدثنا احمد بن يونس بن واحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي

قال

قال حدثنا زهير بن معاوية الكوفي حدثنا مطرف بكسر
الراء المشددة ابن طريف بوزن كريم الكوفي ان عامرا بن شراحيل
الشعبي حدثهم عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة
وبعد التحتية الساكنة فاء وهب بن عبد الله السوائي انه
قال قلت لعلي رضي الله عنه وسقط من قوله حدثنا
احمد بن يونس الى قوله قلت لعلي لابي ذر وكذا في الفرع كاصله
قال في الفتح والصواب ما عند الجمهور يعني من السقوط قال
وطريق احمد بن يونس تقدمت في الجزية قال المولف بالسند اليه
وحدثنا بالواو والعطف على السابق ولابي ذر بسقوطها كالجمهور
حمدة بن الفضل ابو الفضل المروزي قال اخبرنا ابن
عيينة سفيان قال حدثنا مطرف بن طريف قال
سمعت الشعبي عامرا يحدث كذا في اليونينية يحدث قال
سمعت ابا جحيفة وهب ابن عبد الله قال سألت عليا
رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في
القرآن وقال ابن عيينة سفيان مرة ما ليس عند الناس
بدل قوله مما ليس في القرآن فقال علي رضي الله عنه والله
الذي فلق الحبة اي شقها وبرأ النسمة خلق الانسان ما عندنا
شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى بضم التحتية مبنيا للمفعول
رجل في كتابه جل وعلا وما في الصحيفة اي التي كانت معلقة
في قبضته سيفه قال ابو جحيفة قلت له وما في الصحيفة
سقط الى قوله وقال ابن عيينة الى هنا قال العقل
اي الدية وفكاك الاسير بفتح الفاء واللام وبعد الالف كاف
وخلاص بعض الاسر وان لا يقتل
مسلم بكافر وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير
حق ولا يقتل بالمستامن وعن الشعبي والنخعي يقتل اليهودي
والنصراني دون المجوسي لحديث ابي داود من طريق الحسن عن قيس

ش عبادة من علي لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده اي ولا
يقتل ذو عهد في عهده بكافر قالوا وهو من عطف الخاص على العام
فيقتضي تخصيصه لان الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو
الحربي دون المساوي له والاعلى فلا يقتل بالمعاهد الالحربي
فيجب ان يكون الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي لتصويبه
بين المعطوف والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت فيه دلالة
على ما قال المسلم بالذي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذي عهد
في عهده والا لكان لحنا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما
لم يكن كذلك علمنا ان ذو العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير
لا يقتل مؤمن ولا ذي ولا ذو عهد في عهده بكافر وتعقب
بان الاصل عدم التقدير والكلام مستقيم بغيره اذا جعلنا
الجملة مستانفة ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح على الجملة
الاولى ذكره في فتح الباري قال وقد ابدى الشافعي له مناسبة
فقال يشبه ان يكون لما اعلمهم ان لا قود بينهم وبين الكفار
اعلمهم ان دماء اهل الجاهلية محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل
مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد في عهده ومعنى الحديث لا يقتل
مسلم بكافر قضاء ما ولا يقتل من له عهد ما دام عهده باقيا انتهى
والحديث سبق في العاقلة هذا باب

بالتنوين يذكر فيه اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب لم يجب
عليه شيء رواه اي لطم المسلم اليهودي ابو هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في قصة موسى
في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبه قال حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو
ابن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني الانصاري
عن ابي سعيد بكسر العين سعد بسكونها ابن مالك الخدري

كذا بخطه عهده بزيادة
ها بعد الدال اه

يبقى من مج

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تخيروا بين
الانبياء خبر ايوجب نقصا او يودي الى المخصوم مع والحديث سبق
في مواضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه
يحيى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل
من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه
بضم اللام وكسر الطاء مبنيا للمفعول ووجهه نائب الفاعل
فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لطم
وجهي قال ادع به فدعي به قال اضربت قد لطم في وجهي قال صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي قد لطم في وجهي قال صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر فقال ادعوه اي ادعوا الانصاري
فدعوه قال صلى الله عليه وسلم لم لطمت ولابي ذر عن
الحموي والمستملي الطمت وجهه قال يا رسول الله اني مررت
باليهودي فسمعته اي اليهودي يقول في قسمه والذي
اصطفى موسى على البشر قال الانصاري قلت وعلى محمد
ولابي ذر فقلت اعلى محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت
التصلية لابي ذر قال الانصاري فاخذتني غضبة فلطمته
قال صلى الله عليه وسلم لا تخيروني من بين الانبياء
فانه تغشى الناس صعقة يوم القيامة فاكون اول من يفيق من الغشي
فاذا انا بموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جوزي
بصعقة الطور وفي رواية مكسورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
جوزي بواو ساكنة بينهما بصعقة الطور التي صعقها لما
سأل رؤية الله وقوله فلا ادري افاق قبلي لعله قاله قبل
ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض

ابي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المرتدين

والمعاندين بالنون بعده الالف الجايرين عن القصد الماعنين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم وايثم من اشرك بالله وعقوبته في الدنيا والاخرة وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي قاله في الفتح وفي الفرع كاصله شوبة فوقها له وفي رواية النسفي كتاب المرتد لبسم الله الرحمن الرحيم ثم قال باب استتابة المرتدين الي اخر قوله والاخرة وفي رواية الفابري بعد قوله وقتالهم باب اثم من اشرك الي اخره قال الله تعالى ولابي ذر عز وجل ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا قال الله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وسقط واولين لغير ابي ذر وانما قال لئن اشركت على التوحيد والموحي اليهم جماعة في قوله ولقد اوحي اليك والي الذين من قبلك لان معناه اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك واوحي الى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب سادّ مسدّ الجوابين اعني جواب القسم والشرط واما مناسبة هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحال يصح وضعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال اخبرنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل عن الاعمش سليمان الكوفي بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس

عن

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ألا تسمع الى قول لقمان ولابي ذر عن الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي ليس بالظلم المطلق بل المراد الشرك الا بالتخفيف تسمعوا الى قوله لقمان المذكور في سورته ان الشرك اي بالله لظلم عظيم والمراد بالذين امنوا عمهم من الطوعي الخالص وغيره واختير له بناء على فتوح الغيب كما قرره بذلك باسم الاشارة الواقع خبر الموصول مع صلته بشير الى ان ما بعده ثابت لما قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة ولا اريتاب ان الامن المذكور قبل وهو الامن الحاصل للموحدين في قوله تعالى لهم الامن لان المعرف اذا اعيد كان الثاني عين الاول فيجب ان يكون الظلم عين الشرك ليتسلم النظم فان اليس الكلام في المعصية والفسق واما معنى اللبس فمر كما قال القاضي ليس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره ويؤيده قوله وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بضم الميم والضاد المعجمة المشددة قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه سعيد بن اياس البصري قال المؤلف وحدثني بالافراد قتيبة ابن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية قال اخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث الثقفي رضي الله عنه انه قال قال

٢٤٤

ولم يخ لطواحي

النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر جمع كبيرة واصله
وصف مؤنث اي الفعلة الكبيرة او خوف لكن وكبرها باعتبار
شدة مفسدتها وعظم اثمها او بوخذ منه انقسام الذنوب
الى كبائر وصغائر ورد على من جعل المعاصي كلها كبائر وبه
قال ابن عباس وابو اسحاق الاسفرايني والقاضي ابو بكر
ابن العشيري ونقله ابن فورك عن الاشاعرة ولختار الشيخ
تقي الدين السبكي وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوي
ونظروا في ذلك الى عظمة جلال من عصي بها وخوف امره ونهيه
لكن جمهور السلف والخلف وهو مروي عن ابن عباس ايضا
الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي الاشراك بالله والجار
والمجرور يتعلق بالمصدر والاشراك ان يجعل لله شريكا او هو
مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وعقوق الوالدين
عطف على سابقه مقتضى عق يعق عقا والده يعقه عقوقا
فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو قطع البر بهما وسلم
من العق الذي هو الشق والقطع وشهادة الزور وشهادة
الزور قال ذلك ثلاثا او قال قول الزور بالشك من الراوي
فقال عليه الصلاة والسلام يكررها اي ويكرر شهادة الزور
فالقيم الخصلة حتى قلت اي الى ان قلنا ليته صلى الله
عليه وسلم سكت جملة في محل جر بلى والجملة معمولة للقول
ولئلا حرف تمن يتعلق بالمستقبل غالبا وبالممكن قليلا واما قالوا
ذلك تعظيما لما حصل لمرتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله
ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس والحديث
سبق في الادب وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن الحسين بضم الحاء ابو ابراهيم المعروف بابن اشكاب اخو
علي وهو من افراد البخاري لكنه سمع قبله قليلا وهات بعده

قال

كذا بخطه لعل هنا سقطا من قلم المولف اه

قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي الكوفي وهو
احد مشايخ المولف روى عنه في الايمان بلا واسطة وبسقط ابن
موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا شيبان بالمعجمة ابن عبد الرحمن
النحوي عن قتادة بن بكسر القاف وتخفيف الفوقية الالف سين
مهملة ابن دعامة عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عبد الله بن
عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما انه قال اعرابي
قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني لم اقف على اسمه الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر اي من الذنوب
قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله اي الكفر به تعالى قال
الاعرابي ثم ماذا اي يا رسول الله قال ثم عقوق الوالدين بالجر بهما
قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله زاد ابو ذر في روايته
عن الحموي والمستملي قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال
اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة اخره سين مهملة التي تغمس صاحبها
في الاثم قلت اي من مقول عبد الله بن عمرو او راوي عنه وما
اليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع بها
مال امرئ مسلم اي ياخذ بها قطعة من ماله لنسبته للوفها كاذب
وقد سبق ان من الكبائر القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم
في كل مكان ما يقتضيه المقام وما يناسب حال المكلف الحاضر من
ذلك فربما كان فيهم من يجري على العقوق او شهادة
الزور فذكرهم بذلك وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان
السلمي ابو محمد الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران الكوفي
كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه انه قال قال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله
اي واحد بهمزة الاستفهام وفتح الحاء المعجمة مبنيا المفعول

كل

اتعاقب بما علمناني الجاهلية قال صلى الله عليه وسلم من احسن
في الاسلام بالاستمرار عليه وترك المعاصي لم يواخذ بما عمل
في الجاهلية قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر
لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي وبه استدل ابو حنيفة
على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء العبادات المتروكة
ومن اساء في الاسلام بان ارتد عن الاسلام ومات على كفره اخذ
بالاول الذي عمله في الجاهلية والاخر بكسر الخاء الذي عمله من الكفر
فكانه لم يسلم فعوقب على جميع ما اسلفه ولذا اورد المولف
هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر الشرك واورد مما
في ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة من العلماء ان الاساءة
هنا لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يواخذ بما عمل في
الجاهلية فان اساء في الاسلام عاية الاساءة وركب اشد المعاصي
وهو مستمر على الاسلام فانه انما يواخذ بما جناه من المعصية
في الاسلام والحديث سبق في الايمان باب حكم
الرجل المرتد والمراة المرتدة هل يستتابون قال ابن عمر رضي الله
عنهما فيما اخرجه ابن ابي شيبة والزهري محمد بن مسلم
فيما اخرجه عبد الرزاق وابراهيم النخعي فيما اخرجه عبد
الرزاق ايضا تقتل المراة المرتدة ان لم تتب وعن ابن عباس
فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم عن ابي رزين عنه لا تقتل
النساء اذا هن ارتددن اخرجه ابن ابي شيبة والدارقطني
وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن واخرج الدارقطني
من طرق عن ابن المنكدر عن جابر ان امراة ارتدت فامر
النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قال في الفتح وهو يعكر
على ما نقله ابن الطلاع في الاحكام انه لم ينقل عنه صلى
الله عليه وسلم انه قتل مرتدا واستتابتهم كذا ذكره

بعد

في اليونينية هنا
قال بعض العلما
يعني باساءة الردة
اه

بعد الاثار المذكورة وقد مر ذلك في رواية ابي ذر على ذكر
الاثار والقابسي واستشنا بتهما بالتثنية وهو واضح ووجه
الجمع قال في فتح الباري على ارادة الجنس وتعقب
العيني فقال ليس بشيء بل هو على قول من يرى اطلاق الجمع
على التثنية وقال الله تعالى في سورة ال عمران كيف
يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم استبعاد لان يهديهم
الله فان الحايد عن الحق بعد ما وضح له منهمك في الضلال
بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكار له وذلك نفسه فمن لا تقبل
توبة المرتد والاية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام
ولحقوا بمكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل من
الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول
الله هل له من توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله
الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو في
قوله تعالى وشهدوا ان الرسول حق للحال وقد مضمرة اي
كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي محمدا حق والعطف على ما في
ايمانهم من معنى الفعل لان معناه بعد ان امنوا وجاءهم
البينات اي الشواهد كالقرآن وسائر المعجزات والله
لا يهدي القوم الظالمين ما داموا مختارين الكفر او لا يهديهم
طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدا جزاؤهم
مبتدا ثان خبره ان عليهم لعنة الله وبما خبر اولئك او جزاؤهم بدل
اشتمال من اولئك والملائكة والناس اجمعين عطف الذين على
محل اسم الله والميم في عليهم فيهما في اللعنة او العقوبة او النار
وان لم يجر ذكرها لدلالة الكلام عليها وهو يدل لمنطوقه على جواز
لعنهم ولمفهومه بنفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون
على الكفر ممنوعون عن الهدى مايوسون عن الرحمة بخلاف

غيرهم . والمراد بالناس المؤمنون او العموم فان الكافر ايضا يلعن منكر
الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه قاله القاضي لا يخفف
عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك
الارتداد واصلحوا ما افسدوا او دخلوا في الصلاح فان الله
غفور رحيم بهم ان الذين كفروا بعيسى والانجيل بعد ايمانهم
بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بجحد والقرآن او كفروا بجحد
بعد ما كانوا به مؤمنين قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا بامور
على ذلك وطعنهم فيه في كل وقت او نزل في الذين ارتدوا ثم
حقنوا بمكة وازدياد هم الكفر ان قالوا لو اتقيم بمكة لنتربص
بمحمد ريب المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم لانهم لا يتوبون او لا يتوبون
الا اذا اشرفوا على الهلاك فكني عن عدم توبتهم بعدم قبولها
واولئك هم الضالون الذائقون على الضلال وسقط هنا
لابي ذر من قوله وجاءهم البينات الى آخر قوله الضالون
وقال بعد قوله لمحق الى قوله والله غفور رحيم وقال جل
وعلا يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا
الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم
كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن مصادقة اهل الكتاب
اذ لا يؤمنون ان يفتنوا من صادقهم عن دينه وقال تعالى
ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا
بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم
سبيلا الى النجاة او الى الجنة او هم المنافقون امنوا في
الظاهر ثم كفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر منهم
بشاتهم عليه الى الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى آخر
الاية وقال بعد هم كفروا الى سبيلا وقال تعالى من يرتد

تعليله وسقط الخ كذا بخطه لعله لم يذكر السقوط لمن هو فليحرر ولعله ابو ذر كما مر فتدبر بعض الاصول

بتشديد

بتشديد الدال بالادغام وتخفيفها ولابي ذر من يرتدد بالاظهار
على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر
منكم عن دينه من يرجع منكم عند دين الاسلام الى ما كانوا عليه
من الكفر فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قيل هم
اهل اليمن وقيل العرب وقيل الذين جاهد وا يوم القادسية
والراجع من الجزا الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط محذوف اي
فسوف يأتي الله بقوم مكانهم ومحبة الله تعالى للعباد
ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة
ومحبة العباد له ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه
اذلة على المؤمنين عاطفين عليهم متذللين لهم جمع ذليل
واستعمالهم مع على اما لتضمنه معنى العطف والحنو او التشبيه
على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين حافضون
لهم اعزة على الكافرين اشداء عليهم فهم على المؤمنين كالولد
لوالده والعبد لسيده ومع الكافرين كالسبع على فريسته وسقط
لابي ذر من قوله اذلة الى آخر الاية ولكن لابي ذر وقال اي
الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا
واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم
من جرمه ذلك اي الوعيد وهو لحوق الغضب والعذاب العظيم
بانهم استحبوا اثروا الحياة الدنيا على الاخرة اي بسبب
ايثارهم الدنيا على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين
ما داموا مختارين للكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم
بسمعهم وابصارهم فلا يتدبرون ولا يصغون الى المواعظ
ولا يبصرون طريق الرشاد واولئك هم الغافلون الكاملون
في الغفلة لان الغفلة عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة
ومنتهاها لا جرم يقول حقا انهم في الاخرة هم الخاسرون

اذ ضيعوا اعمارهم وصرفوها فيما افضى لهم الى العذاب المخلد
الى قوله ان ادركه من بعدها من بعد الافعال المذكورة
قتل وسبي المحرمة والاجتهاد والصبر لغفور لهم ما كان منهم
من التكلم بكلمة الكفر تقية رحيم لا يعذبهم على ما قالوا
في حالة الاكراه وسقط الالى ذر فعليهم غضب الى اخر
لغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم
عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل بمعنى لان
يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي يردوكم
اعيد بالله منكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم
ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع وتينه الى دينهم فيمت
وهو كافر اي فيمت على الردة فاولئك حبطت اعمالهم
في الدنيا والاخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا
من ثمرات الاسلام وفي الاخرة من الثواب وخسرانها
واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون كسائر الكفرة واجمع
اهل السنة على ان المرتد يستتاب فان تاب والا قتل بالسيف
انا منا الشافعي بالتضييق في الردة بالموت عليها ان الردة لا
تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط
بنفس الردة بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل
عندنا ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه
وسقط لابي ذر من قوله ومن يرتد وقال بعد قوله والاخرة
الى قوله واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب
السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اتي
بضم الهمزة وكسر الفوقية علي بن ابي طالب رضي الله عنه
بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المنتصل للكفر
المظهر للاسلام كما قاله النووي والرافعي في كتاب الردة وباب

وبه قال

صفحة

صفة الائمة والفرائض ومن لا ينتحل دينا كما قاله في
اللعان وتتوبه في المهمات وقيل انهم طائفة من
الروافض يدعي السبائية ادعوا ان عليا رضي الله عنه
اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا فنفاه الى ساباط المدائن
وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا فاحرقهم وعبد
الباقي من حديث عكرمة ان عليا اتى بقوم قد ارتدوا
عن الاسلام اوقال بزيادقة ومعهم كتبهم فامر بنار
فاضطرمت وزماهم فيها فبلغ ذلك الاحراق ابن عباس
وكان اذ ذاك امير اعلى البصرة من قبل علي رضي الله عنهما
فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن القتل بالنار بقوله لا تعذبوا بعذاب
الله وسقط لا تعذبوا بعذاب الله لغير ابي ذر وفي حديث
ابن مسعود عند ابي داود في قصة اخرى انه لا يعذب بالنار
الا رب النار وقول ابن عباس رضي الله عنهما هذا يحتمل ان يكون مما
سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او من بعض الصحابة
وتتلقاه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من
بدل دينه فاقتلوه ومن عام مخصص منه من بدل دينه في
الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري على
احكام الظاهر ويستتاب دينه في الظاهر لكن مع الاكراه
واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية
بالذكر للنهي عن قتل النساء بان من السلطنة لا تعم المرتد
واجيب بان ابن عباس راوي الحديث وقد قال
تقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلافته امراة ارتدت والصحابة
متوافرون فلم ينكر ذلك عليه احد وفي حديث معاذ لما
بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال وايما رجل ارتد عن

منه من بدل دينه

الاسلام فادعه فان عاد والا فاضرب عنقه وايما امراة ارتدت
عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال
في الفتح وسنده حسن وهو نص في موضع النزاع فيجب
المصير اليه واستدل به على قتل المرتد من غير استتابة
واجيب في بعض طرق الحديث ان عليا استتاب
وقد قال الشافعي رحمه الله تستتاب المرتدة كما تستتاب
المرتد واصح من قال بالاول بان توبة المرتدة لا تعرف
والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن قرة من خالد بضم القاف وتشديد الراء اسدوسي انه
قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح
الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة العالم قال
حدثنا ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي
رجلان من الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما
عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين سال
يجد في المسؤول ولم يسلم امرنا على بعضهما ولمسلم
صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن
قيس بالشك من الراوي بايهما حاطبه وعند ابي داود
عن احمد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيى القطان بسنده
فيه فقال ما يقول يا ابا موسى فذكر ما لم يذكره من القول
في رواية الباب قال ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق
ما اطلعاني على ما في انفسهما اي داعية استعمال وما

شعرت

شعرت انهما يطلبان العمل فكانه انظر الى سواك مستاك
الله عليه وسلم تحت شفته قلصت بفتح القاف واللام
المخففة والصاد المهملة انزوت او انقبضت فقال عليه
الصلاة والسلام لن او لا نستعمل على عملنا من اراده و
الشك من الراوي وعند الامام احمد قال ان اخونكم عندنا
من يطلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله
ابن قيس الى اليمن اي عاملا عليها ثم اتبعه بمعاذ بفوقية
ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على
المفعولية اي بعثه بعده وظاهره انه الحقه به بعد
ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية
معاذ بن جبل بالرفع على الفاعلية فلما قدم معاذ
عليه على ابي موسى التي له وسادة كما هي عادتهم اذا اراد و
اكرام رجل وضعوا الوسادة تحته مبالغة في الاكرام
قال انزل فاجلس على الوساده واذا رجل عنده قال في
الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون الواو وفتح
المثلثة مربوط بقيد قال معاذ له اي لابي موسى ما هذا الرجل
الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود وعند الطبراني عن
معاذ واي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهما
ان يعلما الناس فرقا معاذا ابا موسى فاذا عنده رجل موثق
بالحديد فقال ما الطي بعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم
ديننا ونامرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر فقال
والذي بعث محمدا بالحق لا انزل حتى احرقه بالنار قال ابو
موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى يقتل هذا قضاء
الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم اي حكمهما اي من
رجع عن دينه وجب قتله قاله معاذ ذلك ثلاث مرات

وعند ابي داود وانما كرر القول ابو موسى ليقول اجلس وهو
معاذ يقول لا اجلس قال في الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث
مرات من كلام الراوي لا تتمة كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل
واخرج ابو داود من طريق طلحة بن يحيى ويزيد بن عبد
الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم على
معاذ فذكر الحديث وفيه فقال لا انزل حتى يقتل فقتل
حتى يقتل فقتل قاله احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك
ثم تذاكرا معاذ وابو موسى قيام الليل وفي رواية
سعيد بن ابي بردة فقال كيف تقرأ القرآن اي في صلاة
الليل فقال احدهما واما انا فاتفدد بالليل
فاقوم اصلي بحسبي واما نام وارجو الاجر في نومتي
اي لتروح نفسه بالنوم ليكون انشط له عند القيام فاي
الذي ارجوه من الاجر في قومتي بفتح القاف وسكون
الواو في قيامي بالليل وفي الحديث كراهة سؤال الامام
والحرص عليهما ومنع الحريص منهما لان فيه تهمة وبوكل
اليهما ولا يعان عليهما فيخرج الى تضييع الحقوق للحرج وفيه
الكلام العنيف وغير ذلك مما يظهر بالتامل والحديث سبق
مختصرا ومطولا في الجهاد ويجيء ان شاء الله تعالى في الاحكام
بعون الله وقوته

قتل من لم يقر بالفرائض

قوله الفرائض بالرفع من الزام الاحكام الواجبة والعمل
بها وما فصدرية نسبوا بضم النون وكسر السين ونسبتهم
الى الردة وقال الكرماني وتبعه البرماوي ما نافية وقال
العيني الاظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى
الردة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير ملوحيي بن عبد الله
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال

حدثنا

٣٥٠
٣٥٤
٣٥١

حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال لما توفي النبي ولابي ذر رضي الله صلى الله عليه وسلم
واستخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول ابو بكر انصرف رفيق
رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب وفي حديث انس
عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارتد عامة العرب قال في شرح المشكاة يريد عطفان وفزارة
وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم وغيرهم تمنعوا
الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم فقال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة وكسر
الميم ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية
العلاء بن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
ويؤمنوا بي وبما جئت به فمن قال لا اله الا الله عصم ولابي
ذر فقد عصم مني ماله ونفسه فلا يجوز هدر دمه والمتابعة
ماله بسبب من الاسباب الا بحقه الا بحق الاسلام من قتل
نفسا محرمة او ترك صلاة او منع زكاة بتاويل باطل
وحسابه على الله فيترك ما تكنه ولا يفتش باطنه هل
هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه عليه قال ابو
بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة بان اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا
مع الاعتراف وانما اطلق في اول الحديث الكفر لتسمل الصنفين
وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لانهم نقضوا القتال

فجمعهم اليهم من دعاهم الى الرجوع فاما امتنعوا قاتلهم وقال
المازري ظاهر السياق ان عمر كان موافقا على قتال من جحد
الصلاة فالزمه الصديق بمثله في الزكاة لورود ذم مانعي
الكتاب والحديث مورد واحد ثم استدل ابو بكر رضي الله
عنه لمنع التفرقة الى ذكرها بقوله فان الزكاة حق
المال كما ان الصلاة حق النفس فمن صلى عصم نفسه ومن
زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الرد يدل على ان عمر رضي
الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه
على غير الزكاة والا لم يستقم استشهاده بالحديث على منع المقا
ولا رد ابو بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكاة حق المال والله
لو منعوني عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية
ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اروط وهو الصغير الفك
والذفن وهو يؤيد ان الرواية عناقا فرواية عقالا الا لرواية
في مسلم وهم كما قال بعضهم قيل وانما ذكر العناق
مبالغة في التقليل لا العناق نفسها لكن قال النووي
انها كانت صغارا فماتت امهاتها في بعض الحول فتزكي بحول
امهاتها ولو لم يبق في الامهات شيء على الصحيح ويتصور
فيما اذا ماتت معظم النتاج وحدث صغار فحال الحول في
النتاج على بقيتها وعلى الصغار كما هو المؤدى بها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم على منعها قال
عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت ان قد شرح
الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت من صحة احتجاجه
انه الحق لانه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا
والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان رايت غير مذكور اي ليس
الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق وهو نحو قوله تعالى وما هي

الا حياتنا

الا حياتنا الدنيا اي ضم بعضهم لبعض ما بعده والحديث
سبق في الزكاة هذا باب
بالتنوين بذكر فيه اذا عرض الذمي اليهودي او النصراني و
غيره اي غير الذمي كالمعاهد ومن يظهر اسلامه وعرض بتشديد
الراء اي كنى ولم يصرح بسب النبي صلى الله عليه وسلم
اي بتنقيصه ولم يصرح بذلك وهو تاكيد اذ التعريض
خلاف التصريح كقوله السام عليك ولابي ذر عن
الحموي والمستملي عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ
ليس فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة
واجيب بانه اطلق التعريض على ما يخالف
التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل اللفظ
في حقيقته يلوح به الى معنى اخر يقصده وبه قال اخبرنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المكي اي نزيل بغداد ثم مكة
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد بن انس ولغير ابي ذر
زيد بن مالك قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله
عنه يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال السام عليك بالف بعد الهملة من غير تمراي الموت
عليك بالافراد فقال من رواة انس فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعليك بالافراد فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم له اتدرون ما يقول ولابي ذر
ما اديقول قال السلام عليك قال لا بل رسول الله الا بالتعيين
نقتله قال لا اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا
لهم وعليكم اي ما تشتحقونه من اللعنة والعذاب قيل
لم صح وانما يقتله لانه لم يحمل عليه ذلك على السب بل على الدعا

بلغ

قوله له كذا بخطه ولعلها ان
تكون بعد التصلية التي قبلها
فليتامل اه

بالموت الذي لا بد منه ومن ثم قاله في الرد عليه وعليك أي الموت نازل علي وعليك فلا معنى للدعاء به وليس ذلك بصريح في السب والحديث أخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا أبو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت استأذن رهط دون العشرة من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر واللفظ منقلبة عن يا فان كان عن يا فهو من سام يسوم إذا مضى لان الموت مضي فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم بالبات الواو وكذا في أكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم أيضا أي نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت أو الواو هنا للاستيناف لا للعطف والتشريك أي وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو ليلا يقتضي التشريك وصوبه الحفاظ وصوب النووي جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات قال وانباتها أجود لان السام الموت وهو كلنا وعليهم فلا ضرر فيه والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي في التفسير وفي اليوم

قوله والفه منقلبة عن يا كذا بخطه والذي في النهاية وفيه هاء والفه منقلبة عن واو وياء وانما تكون منقلبة عن ياء اذا كانت من السامة وهي الملل قال في الفتح من قال السام بالمهز بمعنى السامة وهو داء يأخذ البعير اه

والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة وقال ابن أنس إمام دار الهجرة قال حدثنا عبد الله ابن دينار العدوي مولاهم أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر أنه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن اليهود إذا سلموا علينا أحدهم يقولون سام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد للسبب المذكور ولغير عليكم بالجمع قال في الكواكب فان قلت المقام يقتضي أن يقال فلنقل امتثالا لما قلتم أحدكم فيجاب بأن الخطاب للجنس وسام في هذا الطريق نكرة وعليكم بدون الواو وقل عليك بلفظ المفرد في الخطاب والجواب أنثى وقد اختلف هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم النص صح أو لمصلحة التأليف وعن بعض المالكية انما لم يقتل اليهود في هذه القصة لانهم لم تقم عليهم البينة بذلك ولا أقر وابه فلم يفض منهم بعلمه وقيل انهم لما لم يظهروه وتعوذوا بالسنتهم ترك قتلهم وقيل انه لم يحمل ذلك منهم على السب بل على الدعاء بالموت كما مر والحديث أخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا

باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل لسابقه وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران قال حدثني بالافراد شقيق أبو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء

قيل هو نوح عليه السلام ضربه قومه الذي ارسل اليهم
فادموه اي جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن
وجهه وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند مسلم
في هذا الحديث عن حسينه ويقول رب اغفر لقومي اصابهم
اليه شفقة ورحمة بهم كما عند رعنهم بجهلهم فقال فانهم
لا يعلمون وعنده ابن عساكر في تاريخه من رواية يعقوب
ابن عبد الله الاشعري عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد
ابن عمير قال ان كان نوح لضربه قومه حتى يغمى عليه ثم
يفيق فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال القرطبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه
وكانه اوحي اليه بذلك قبل قضية يوم احد ولم يعين له
ذلك فلما وقع تعين انه المعني بذلك وسبق في غزوة
احد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم وعند الامام
من رواية عاصم عن ابي وايل عن ابن مسعود انه صلى الله عليه
وسلم قال نحو ذلك يوم حنين لما ازدحموا عليه عند قسمه الغنائم
واشار المولف بايراده حديث الباب الى ترجيح القول بانه
ترك قتل اليهودي كان لمصلحة التاليف لانه اذا لم يؤاخذ
الذي ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه لهلك بل صبر على
اذاه وزاد قد عاله فلان يصبر على الاذى بالقول اولى واحق
منه بترك القتل بالفعل بطريق الاولى والحديث تقدم
في ذكر بني اسرائيل من احاديث الانبياء بهذا السند واخرجه
مسلم في المغازي وابن ماجه في الفتن

باب قتل الخوارج

الذين خرجوا عن الدين وعلي بن ابي طالب
رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذي كان
بينه وبين معاوية رضي الله عنه وكانوا ثمانية الاف

وقيل

وقيل اكثر من عشرة الاف وفارقوه فارسل اليهم ان يحضروا
فامتنعوا حتى يشهد على نفسه بالكفر ليرضاه بالتحكيم
واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح
دمه وحاله واهله وانتقلوا الى الفعل فكانوا يقتلون
من مر بهم من المسلمين فقتلوا عبد الله بن الاربد ونزوا
بطن سرين فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم
بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن معه
الا دون العشرة ثم انضم اليهم من مال اليهم ولما ولي عبد
الله بن الزبير الخلافة ظهروا بالعراق مع نافع بن الازرق
وابي اميمة مع نجدة بن عامر فارتجدة على مذهبهم
ان من لم يخرج لمحاربة المسلمين وهو كافر ويتوسعوا حتى
ابطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الابط واوجبوا
الصلاة على الحايض في حال الحيض ومنهم من انكر
الصلوات الخمس وقال الواجب صلاة بالغداة وصلاة
بالعشي ومنهم من جوز نكاح بنت الابن والاخت ومنهم
من انكر سورة يوسف من القران قال ابن العربي الخوارج
صنفان احدهما يزعم ان عثمان وعليا وامحاب الجمل
وصفين وكل من رضي بالتحكيم كفار والصنف الاخر يزعم
ان كل من اتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار ابدا اوباب الملحدين من قتل
بضم الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة ممن مالت بهم العادلين
عن الحق المايلين الى الباطل بعد اقامة الحجة عليهم باظهار
بطلان ما يدعونه وقول الله تعالى بجر قول عطفا على الجرور
السابق وبالرفع على الاستيناف وما كان الله ليضل قوما
بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اي ما امر الله
بتقايه واجتنابه مما نهى عنه وبين انه محظور لا يواخذ

بعباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا اقدموا عليه بعد
بيان خطره وعلمهم بانه واجب الاجتناب واما قبل العلم والبيان
فلا قال في الكشاف وفي هذه الاية شدة ما ينبغي ان يتغفل
عنها وبهذا ان المهدي عليه السلام اذا فوض علي بعض محظورات
الله داخل في حكم الامثال قال في فتوح الغيب قوله وفي هذه
شدة اي خصلة او بلية او قارعة او داهية حذف الموصوف
لشدة الامر وفظاعته يعني في الاية تهديد عظيم للعلماء الذين
يقدمون على المناكير على سبيل الارتماج وتسمعهم صلا لا
من باب التغليظ وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم اي للخوارج
شرار خلق الله المسلمين وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت
في الكفار فجعلوها اي اولوها على المؤمنين وصله البخاري
في تهذيب الاثار في مسند علي وعند مسلم من حديث ابي ذر
مرفوعا في وصف الخوارج هم شرار الخلق والخليقة والزار
بسند حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت ذكر رسول
الله الخوارج فقال هم شرار امتي يقتلهم خيار امتي وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال بكسر الغين المعجمة وتخفيف
التحتية وبعد الالف مثلثة قال حدثنا ابي حفص قال
حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا خيثمة بفتح الخاء المعجمة
وسكون التحتية بعدها مثلثة ابن عبد الرحمن ابن ابي سبرة
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة لجعفي لابيه وجده صحبة
قال قال علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه اذا حدثتكم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان
اخر بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء اسقط من
السماء اي الى الارض كما هو في رواية ابي معاوية والتعبير عند
احد احب الي من ان اكذب عليه صلى الله عليه وسلم واذا

حدثتكم

حدثنا سويد بن غفلة بفتح المعجمة
والفاء واللام المعجمة ثم تاء التانيث
المخضرم هاجر بعد موت النبي صلى الله
عليه وسلم قال

حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب حدعة بمثلثة الخاء
المعجمة يجوز فيه التورية والكناية والتعريض بخلاف الحديث
عنه صلى الله عليه وسلم فاوضح ان عنده في هذه
القصة تصاما صريحا خوف ان يظن به ان ذلك من باب
التعريض والتورية واني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول سيخرج قوم في اخر الزمان قال
السفاقسي اي زمان الصحابة وعورض بان اخر زمانهم
كان على رأس المائة وقد خرجوا قبل ما كثر من ستين سنة
او المراد اخر زمان خلافة النبوة لحديث السنن عن سفينة
مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا
وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اواخر سنة ثلاث
وثلاثين بعد صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين
بنحو سنتين قاله الحافظ ابن حجر وقال العيني اذ قلنا بتعدد
خروجهم فلا يحتاج لما ذكر وفي رواية النسائي من حديث ابي
برزة يخرج في اخر الزمان قوم حدث الاسنان بضم الحاء
وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف مثلثة اي شبان
صغار السن ولابي ذر عن الكشميهني احداث الاسنان سفها
الاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة العقل اي عقولهم رديئة
يقولون من قول خير البرية بتشديد التحتية الناس
قيل المراد من قول خير البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم
او القرآن فهو من باب المقلوب وقال في الكواكب اي خير اقوال
الناس او خير من قول البرية يعني القرآن قال في العمدة
فعلى هذا السين بمقلوب والمراد القول الحسن في الظاهر
والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون
الحق لا يجاوز ايمانهم حناجرهم

بفتح الحاء المهملة جمع حنجرة للحلقوم والبلعوم اي يمرون بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه مرقون يخرجون من الدين وعند النسائي من الاسلام وكذا عند المؤلف في باب من راءى بالقرآن من طريق سفيان الثوري عن الاعمش كما يمرق يخرج السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتانية الشيء الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيمة ظرف للاجر لا للقتل والحديث سبق في علامات النبوة وفضائل القرآن وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار بالسينة المهملة المخففة انهما اتيا ابا سعيد سعد ابن مالك الخدري رضي الله عنه فسالاه عن الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى نسبة الى حرورا قرية بسبة قياس خرج منها بذلك بفتح النون وسكون الجيم بعدها راء مهملة واصحابه عند علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات علمية وعصوه وحاربوه اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الاستخباري اي يذكرهم كما في مسلم ففي حذف المفعول المسموع قال ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل منها فيه ضبط للرواية وتحرير لمواقع الالفاظ

قوله بفتح النون والزاي كذا بخطه وصوابه بفتح العين والنون اه

قوله من الحرورية جمع حروري نسبة على غير قياس كما قال الشارح والقياس من الحروريين وقد يقال انه جمع على القياس نظرا الى ان حذف المضاف والتقدير من الطائفة الحرورية اه

واشعار

واستغاربهم ليسوا من هذه الامة فظاهره انه يرى اكفارهم لكن في مسلم من حديث ابي ذر وسيكون بعدي من امتي قوم وعند من طريق زيد بن وهب عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة وفي غيره بامة الدعوة وقوم تحتقرون بفتح الفوقية وكسر القاف اي تستقلون صلاتكم مع صلاتهم وعند الطبري عن عاصم انه وصفهم اصحاب بحرة الحروري بانهم يقومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست قراءتكم الى قرائهم شيأ ولا صلاتكم الى صلاتهم شيأ يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلوه منه او لا تصعد اليهم وهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين المحمدي مروق السهم من الرمية اي الصيد الذي يصاد بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من حمد الصيد شيء بكم لسرعة خروجه فينظر الرامي الى سهمه الى نصله بدل من سهمه وهو حديدة السهم الى رصافه بكسر الراء بعدها صاد مهملة فالف فقاف فيها العصب الذي يكون فوق مدخل النصل اي ينظر اليه جملة وتفصيلا وعند الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى ابن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيأ ثم ينظر الى فضله ثم الى رصافه فيتمارى بفتح الفوقية والراء بينك في الفوقة اللام بها من الدم شيء قد لكذا بهم لا يحصل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا اخرا ولا وسطا لانهم تاولوا القرآن على غير الحق كذا قاله ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتمارى في الفوقة لان التمادي من الشك واذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم

قوله بفتح القاف والراء وبعدها واو ساكنة ثم فاء وفي نسخة بضم القاف وفتح الراء وتشديد الواو وبعدها قاف مفتوحة اه

بالخروج من الاسلام بيقين لم يخرج منه الا بيقين ويتعقب
بان في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه بشيء وفي
بعضها سبق الفرث والدم وجمع بينهما بانه تردد هل في الفوق
شيء او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشيء منه من
المرمى والحديث سبق في علامات النبوة والادب وفضائل
القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد
الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ايضا وابي ذر
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالافراد
ايضا ولابي ذر حدثنا عمر بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن الاصيلي قال
قراه علينا ابو زيد في عرضه بسعد او عمرو بن محمد بفتح
العين وهو وهم والصواب ضمها كما مر ان اباه حدثه عن
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم في الحال انه ذكر الحرورية
فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الدين
او الاسلام مروق السهم من الرمية وقوله وذكر الحرورية من جملة
حالية تفيد انه حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وسأتي
هذا الحديث بعد حديث ابي سعيد اشارة الى ان توقف
ابي سعيد المذكور محمول على انه لم ينص في الحديث
الموقوف على تسميتهم بخصوص هذا الاسم كما ان الحديث
لم يرد فيهم قال في الفتح وفي الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج
وقتلهم الا بعد اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع
الى الحق والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخاري في الترجمة
بالآية المذكورة فيها واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج
وهو مقتضى صنيع البخاري في الترجمة بالآية المذكورة
فيها واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى

صنيع

٣٥٦

صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم
المنافقين بترجمة واستدل القاضي ابو بكر بن العربي لتكفير
بقوله في الحديث يقولون من الاسلام ويقول لهم اولئك
هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في قتال
الخارج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلم ان
لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته
لهم بالجنة وهو عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل
الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام
يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام
وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تاويل فاسد
وجرهم ذلك الى استباحة دمائهم مخالفتهم واموالهم والشهادة
عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه
المسالة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها
حين سأل الغفنه عبد الحق الامام ابا المعالي عنها فلقنه
بان ادخال كافر في الملة واخراج مسلم عنها عظيمة في الدين
قال وقد توقف قتله القاضي ابو بكر الباقلاني وقال لم
يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدي الى الكفر
وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة
الذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد اليه سبيلا فان
استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ
في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطأ في سفك دم مسلم
واحد

باب من ترك قتال الخوارج

للتالف ولاجل ان لا ينفر الناس عنه بفتح التحتية وسكون
النون وكسر الفاء والضمير في عنه للتارك وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام

ملوا ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
بينهما عين ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى
الله عليه وسلم يقسم ذهبا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن
سبعة عشر وخمر به اربعة الاقرع بن حابس الحنظلي
وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري
وزيد الخير الطائي جاء عبد الله بن ذي الخويصرة بضم
الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا التميمي وهو رهير بن
حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في الكواكب كذا في اصل
السمع بل في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة ابن والمشهور
في كتب اسماء الرجال ذو الخويصرة فقط انتهى وسيتضح
علامات النبوة فالهاء والخويصرة رجل من تميم لكن في
رواية عبد الرزاق عن معمر اذ جاءه ابن ذي الخويصرة وكذا
عند الاسماعيلي من رواية عبد الرزاق ومحمد بن بشر وابي
سفيان الحميري وعند الله بن معاذ اربعتهم عن معمر فقال
اعدل يا رسول الله بهمزة وصل وحذر اللام على الطلب اي
اعدل في القسمة فقال صلى الله عليه وسلم له ويلك ولابي
ذر عن الحموي وحده بالحاء المهملة بدل اللام من ولابي ذر ومن
يعدل اذا لم اعدل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول
الله دعني اضرب عنقه ولابي ذر ائذن لي اضرب بهمزة قطع
منصوب بفعل الجواب قال صلى الله عليه وسلم لعمر دعه
اي اتركه فان له اصحابا بحق بكسر القاف يستقل احدكم صلاته
مع صلاته وصيامه مع صيامه بلفظ الافراد فيهما وظاهره
ان ترك الامر بقتله بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة

وهو

وهو لا يقتضي تركه قتاله مع ما ظهر منه من مواجهته صلى الله عليه
وسلم بما واجهه به فيحتمل ان يكون لمفسدة التالف يمرقون من
الدين كما يمرق السهم من الرمية الصيد المرمي والمروق سرعة
نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الاخر ولشدة
سرعة خروجه لفوة ساعد الرامي لا يعلق بالسهم من جسد
الصيد شيء ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول في
بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى في ريش السهم ليعرف اهل
اصابة او اخطاء فلا يوجد فيه شيء من اثر الصيد المرمي
ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الى نصله حديدة السهم
فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الى رصافه
بكسر الراء بعدها صاد مهملة فلا يوجد فيه شيء وسقط لفظ
ينظر لابي ذر ثم ينظر في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
والتحتية المشددة بعدها هاء عود السهم من غير ملاحظة
ان يكون له نصل وريش فلا يوجد فيه شيء من دم الصيد
او غيره فيظن انه لم يصبه والغرض انه اصابه قد سبق
الفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مثلثة السرجين
ما دام في الكرش والدم اي حاور بهما ولم يعلق فيه منهما شيء بل
خرجا بعده سالما خروجهم من الدين وكونهم لم يتعلقوا
بشيء منه بخروج ذلك السهم وفي مسند ابي الحميدي وابن ابي
عمر من طريق ابي بكر مولى الانصار وعند علي ان ناسا يخرجون
منا الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا
آيتهم علامتهم رجل احدى يديه بالتثنية او قال ثديه
بالتثنية ايضا والشك من احد رواته ثنية يد بالتحتية او ثدي
بالمثلثة ولابي ذر عن المستملي ثدية اي من غير شك قال
في الفتح بالمثلثة فيهما فالشك عنده هل هو الثدي بالافراد

او التثنية قال ووقع في رواية الدوراعي احدى يديه
تثنية يد وكل شكل وهو المعتمد وفي رواية شعيب
وبوش احدي عضديه مثل ثدي المراة بالمثلثة والافراد
او قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون المعجمة
المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية والدال بين
المهملتين بينهما راء ساكنة اظهر آخري واصله تتدردر
فحذفت احدي التاءين اي تتحرك وتجيء وتذهب ولمسلم
من رواية زيد بن وهب عن علي رواية ذلك ان فيهم رجلا
له عضد ليس له ذراع على راس عضده مثل حلمة الثدي
عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق طارق بن
زياد عن علي في يده شعرات سود يخرجون على حين فرقة
من الناس بكسر الحا المهملة وبعد الخشية الساكنة نون
وضم قاف فرقة اي زمان افتراق الناس ولابي ذر عن المستملي
على حين فرقة بالحا المعجمة وبعد الخشية راء وفرقة
بكسر القاف قال في فتح الباري والاول المعتمد وهو الذي
في مسلم وغيره وان كان الاخر صحيحا اي افضل طائفة
قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه بالسند السابق
اشهد اني سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله عليه
وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم بالنهروان
وانا معه وفي رواية افلح بن عبد الله عند ابي يعلى
وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الامام
احمد والطبراني والحاكم من طريق عبيد الله بن شداد
انه دخل على عائشة مرجعه من العراق ليالي قتل
علي فقالت له عائشة رضي الله عنها اخبرني عن امر هؤلاء
القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا لما كاتب معاوية

وحكما

وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية الاف من قراء الناس فنزلوا
بارض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه
فقالوا انسلخت من قميص البسكه الله ومن اسم سماك
الله به ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله فبلغ
ذلك عليا رضي الله عنه فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم
فجعل يضربه بيده ويقول ايها المصحف حدث الناس فقالوا
ما ذا للناس ايها المؤمنون اداه ورق وحن نتكلم بما روينا
منه فقال كتاب الله بيني وبين هؤلاء يقول الله في
امراة رجل وان خفتم شقاق بينهما الاية وامة محمد صلى
الله عليه وسلم اعظم من امراة رجل ونقموا علي ان كاتبت
معاوية وقد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل
ابن عمرو لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم بعثا اللهم ابن
عباس فنا ظرهم فرجع منهم اربعة الاف فيهم عبد الله بن الكوا
فتابعة علي الى الاخرين ان يرجعوا فابوا فارسل اليهم كونوا
حيث شئتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا
سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم نبذت اليكم الحرب
قال عبد الله بن شداد فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل
وسفكوا الدم الحرام الحديث حي بالرجل الذي قال صلى الله
عليه وسلم وبه احدى يديه مثل ثدي المراة على النعت
الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي
وصفه وفي رواية افلح فالتمسه علي فلم يجده ثم وجده
بعد ذلك بخنجد اي على هذا النعت وعند الطبري من
طريق زيد بن وهب فقال علي اطلبوا ذا الثدية فطلبوه
فلم يجدوه فقال فقال ما كذبت وما كذبت فطلبوه فو
جدوه في وهدة من الارض عليه ناس من القتلى فاذا رجل

قوله فان خفتم كذا بخطه
والتلاوة وان خفتم
بالواو اه

على يديه مثل سلات الستور فكثر عجبي والناس قال ابو سعيد
فنزلت فيه في الرجل المذكور ولابي ذر عن الحموي فمنهم في الحرورية
ومنهم من يلمزك في الصدقات اي يعيبك في قسم الصدقات
حتى قال هذه قسمة ما اريد بها وجه الله قال الحافظ بن
كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا من اهل البادية حديث
عهد باعرابية اتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم
ذهبا وفضة فقال يا محمد والله لئن كان الله امرك ان تعدل
ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك ومن
ذا يعدل عليك بعدي ثم قال نبي الله احذروا هذا واشباها
فان في امتي اشباه هذا يقرون القرآن لا يجاوز تراقيهم
فاذا اخرجوا فاقتلوهم ثم اذا اخرجوا فاقتلوهم ثم اذا
خرجوا فاقتلوهم وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
ابو سلمة المنقري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان
قال حدثنا بسر بن عمرو بفتح التحتية وفتح السين المهملة
وسكون التحتية بعدها راء ابن عمرو بفتح العين او ابن جابر
الكوفي وقيل اصله اسير فسهلت الهمزة ولم يرو غيره قال
قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح
النون بعدها فاء الانصاري البدري هل
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا
قال سمعته يقول وأهوى بيده مدها قبل العراق بكسر
القاف وفتح الموحدة اي جهته وعند مسلم من طريق علي بن
مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه قوم يقرؤون
القرآن لا يجاوز تراقيهم بالفوقية والقاف جمع ترقوة قال
في القاموس العظم حاجز بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم

البصرين

لا يرفعها الله ولا يقبلها لعدم تعالي باعتقادهم يمرقون
من الاسلام مروق السهم اي كمروق السهم من الرمية والحديث
اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في فضائل القرآن
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة ولابي
ذر دعوتهما بالف بعد الواو وبدل القوقية وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج سليمان بن
همزان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
جماعتان جماعة علي وجماعة معاوية دعواهما واحدة اي
كل واحد منهما يدعي انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب
اجتهادهما والحديث بهذا السند من افراده باب
ما جاء من الاخبار في حق المتاولين قال ابو عبد الله البخاري
وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر وقال الليث بن سعد بن عبد
الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور فيما وصله اسمعيل
عن كاتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بن
نوفل الزهري ابو عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن بن عبد
القاري بتشديد التحتية من عمر هو والد ابي بكر وله ابن
ابن خزيمة اخي اسد بن خزيمة وله على عهده صلى الله عليه وسلم
ليس له منه سماع ولابويه اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بفتح الحاء المهملة
ابن حزام الاسدي يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ

تعليم سليمان ابن مهران
كذا بخطه وصوابه عبد الرحمن
ابن هرمز فان سليمان
ابن مهران هو الاعمش
لا الاعرج اهـ

صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها ولا يجب
ذ يقرؤها بالواو صورة الهمزة بدل الالف على حروف
كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك
فكدت أساوره بضم الهمزة بعدها سين مهملة اى اواثبه
وأحمل عليه وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم منها ثم
ولاى ذ فلما سلم لببته بتشديد الموحدة الاولى
مفتوحة وسكون الثانية جمعتها عند صدره وبالتخفيف
ايضا او برداي شك من الراوي فقلت من اقرأك هذه
السورة قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت ولاى ذ فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها
بالواو بدل الهمزة وفيه اطلاق التكذيب على عليه
الظن فان عمر انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه انه هشاما
خالف الصواب قال ثم انطلقت به اقوده حتى اتيت به
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
اني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان بها لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر همزة فقطع
اى اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام فقرأ
عليه القراءة التي سمعته يقرأها قال ولاى ذ فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت فقال
هكذا انزلت ثم قال صلى الله عليه وسلم ان هذا القرآن انزل
ليلا يذكر تصويب السبعة المختلفين ان هذا القرآن انزل
على سبعة احرف اى لغات فاقرؤا ما تيسر منه اى من

المنزل

المنزل ومطابقته الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
لم يؤاخذ عمر بتكذيبه هشاما ولا بكونه لبب برده ائه واراد الا يقاع
به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره وسبق في
باب كلام الخصوم بعضهم في بعض في كتاب الاشخاص وبه قال
حدثنا ولاى ذ وحدثنا اسحاق بن ابراهيم المشهور بابن
راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح
ح لتحويل السند حدثنا ولاى ذ وحدثنا يحيى بن موسى
المعروف بخت قال حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الاية التي في سورة
الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم اي لم يخلطوه بظلم شق
ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا
لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان
لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لان
لسنوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا
ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انه صلى
الله عليه وسلم لم يؤاخذ الصحابة بحملهم الظلم في الاية
على عمومه حتى تناول كل معصية بل عذرهم لانه ظاهر
في التاويل ثم بين لهم المراد بما رفع الاشكال والحديث
سبق في اول كتاب استتابة المرتدين وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا
عبد الله اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني ولاى الافراد محمود بن الربيع بفتح

الواو وكسر الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير رحل وابنه
عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عثمان
ابن مالك بكسر العين وسكون الموقفية ابن عم الان الانصاري
الصحابي يقول غدا على بتشديد التحتية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف ذكره في باب المساجد
في البيوت من طريق عقيل عن الزهري بلفظ انه اتى عتبان
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار
سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم
فاصلي لهم وددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي
فاتخذه مصلى قال فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان
فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين
تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا
فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها
له قال فثاب رجال في البيت من اهل الدار ذو عدد فاجتمعوا
فقال رجل منهم لم ير ابن مالك بن الدخشن
بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم الشين المعجمتين اطرد ثون
فقال رجل منا قيل هو عتبان بن مالك الراوي ذلك
باللام ولابي ذر باسقاطها اي ابن الدخشن منافق لا يحب
الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا
بتخفيف اللام بعد الهمزة المفتوحة تقولوه تظنوه مجهول

الا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله والقول بمعنى الظن كثير
انشد سيبويه
اما الرحيل فدون بعد غد ... فمتى تقول الدار تجمعنا
يعني متى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ابي ربيعة المخزومي
وقيل مقتضى القياس تقولونه بالنون واجيب
بانه جائز تخفيفا فالواحد ونون الجمع بالاناصب وجازم
لغة فصيحة او هو خطاب لواحد والواو حدثت من اشباع
الضمة ولابي ذر عن الكشميهني لا تقولونه بالنون قبل
لا ونون الجمع ولابي ذر ايضا عن الكشميهني والمستملي لا بلفظ النهي
تقولوه بحذف النون قال في الفتح الذي رايته لا تقولوه بغير
الف اوله وهو موجه وتعسف من تعسف التعول بالظن فيه والذي يظهر
انه بمعنى الرؤية او السماع انتهى وتقدم في التوضيح
عن ابن بطال ان القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب
وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور فضلا الى سيبويه
وللاصيلي ما في الفرع كاصله الا باثبات الهمزة وتشديد اللام
لتقولوه وحذف النون قال الرجل المفسر بعتبان فما فعل على
قال صلى الله عليه وسلم قال لا توا في بكسر العين وفي اليونينية
بفتحها عبد يوم القيامة به اي بالتوحيد الا حرم الله
عليه النار اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي والمراد
تحريم التخليد جمعا بين الادلة والحديث سيمر في الباب
المذكور ومطابقته عنا للترجمة من حيث انه صلى الله
عليه وسلم لم يواخذ القائلين في حق ابن الدخشن بما قالوا
بل بين لهم ان احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد

المهلتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي عن فلان في
رواية ابي ذر وابن السكن عن سعد بن عبيدة وكذا وقع في
رواية هشيم في الجهاد وعبد الله بن ادريس في الاستيذان
وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة وكان زوج بنت ابي عبد الرحمن
السلمي شيخه في هذا الحديث انه قال تنازع ابو عبد الرحمن
عبد الله بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي
الكوفي المقرئ المشهور بكنيته ولابيه صحبة وحسان بن عطية
السلمي بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وعند ابي ذر بفتحها
وهو وهم قال في التقريب لا اعرف له رواية وانما له ذكر في البخاري
وهو من الطبقة الثالثة فقال ابو عبد الرحمن لحسان لقد علمت
الذي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت مني الذي ولد عن الكشميهني
ما حر بفتح الجيم والراء المشددة والهمزة اقدم صاحبك علي
ارافة الدما احد من المسلمين يعني عليا رضي الله عنه قال
حيان ما هو الذي قاله لا ابا لك قال في الكواكب جوز ابن هذا
التركيب تشبيها بالمضاف والا فالقياس لا اب لك وهو مما يستعمل
دعامة للكلام ولا يراد به الدعاء عليه حقيقة انتهى وما
كلمة نفي عند الحث على الشيء والاصل فيه ان الانسان اذا
وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه ليس لك
اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق في كل استعمال
في مواقع استبعاد ما يصدر عن المخاطب من قول او فعل
قال ابو عبد الرحمن شي حراه سمعته يقول صفة لشي والضمير
المنصوب فيه يرجع الى شي ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي
يقول بحذف ضمير النصب قال حيان ما هو اي ذلك الشيء
قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه
وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما

آراكنة

آراكنة كذا بخطه بفتح الكاف والنون المشددة وبعد الالف
راي الغنوي بالغين المعجمة والنون المفتوحتين وقوله والزبير
نصب على نون الوقاية لان محلها النصب وفي مثل هذا
العطف خلاف بين البصريين والكوفيين ومسألة
قراءة حمزة والارحام بالخفض عطفا على الضمير المجرور
به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجوز البصريون
وقد ذكرت مبسوطة في كتابي الكبير في القراءات الاربعة
عشر وسيأتي في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع
عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل انه الثلاثة كانوا
مع علي وفي باب الحاسوس انا والزبير والمقداد براي بالميم قال
في الكواكب ذكر القليل لا ينفي الكثير وكلهم فارسي اي راكب فرسا
قال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاج بخاء مهملة وبعد
الالف جيم موضع قريب من مكة او من المدينة قال ابو
سلمة موسى بن اسمعيل شيخ المولف فيه هكذا قال ابو
عوانة الوضاح خاج بالحاء المهملة والجيم قال ابو ذر كذا
الرواية هنا والصواب والمشهور خاخ بخاءين معجمة قال المؤلف
قال العلماء هو غلط من ابي عوانة وكانه استثقله على مكان
اخر يقال له ذات حاج بالحاء المهملة والجيم وهو موضع بين المدينة
والشام فيسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين قال فوجدنا
امراة اسمها سارة كما عند ابن اسحاق او كنود كما عند الواقدي
معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المهملتين
بينهما الف ثم مثناة تحتية ولتعة بفتح الموحدة وسكون اللام
وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فاتوا بها
بالصحيفة فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها حيث
قال لنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم

قوله عطفا الخ كذا بخطه وفيه ما محله فان العطف انما هو عليه يا المتكلم اه

قوله معجمة كذا بخطه ولعله معجمتين اه

لحواشي عشر ميلا ؟

بيده

٢٦٢
٣٧٦

حال كونها سَيْرٌ عليّ بعيرها وكان ولاي ذرّ وقد وكان اي حاطب
كتب الى اهل مكة صفوان بن اميّة وسهيل ابن عمرو وعكرمة
ابن ابي جهل يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليهم ولفظ الكتاب ذكرته في الجهاد وعند الواحدي فاتاها
حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يريد ان يغزو فخذوا حذركم فقلنا لها اين الكتاب
الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بعيرها فالتمسنا
اي فتشناه في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحبي وفي
نسخة صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى معها كتابا قال
عليّ فقلت لها لقد علمنا ولابي ذر عن الكشميهني لقد علمنا
ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف عليّ
رضي الله عنه والذي يحلف به فقال والله لتخرجن الكتاب
بضم الفوقية وكسر الراء والجيم او لاجردنك من ثيابك وفي نسخة
بموحدة فاهوت مالت بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها وفي نسخة بفتح الحاء
شدته على وسطها وفي حديث انس عند ابن مردويه فقال
ادفعه الينا على ان لا نرد ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
واختلف في اسلامها فالاكثر انها على دين قومها وقد عدت
ممن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح
لانها كانت تغني بهجاء اصحابه فاخرجت الصحيفة
فاتوا بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعرّفت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله قد خان
الله ورسوله والمؤمنين دعني فاضرب بالنصب عنقه
وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك

على ما صنعت قال يا رسول الله مالي ولابي ذر ولرسوله
وفي رواية ابن عباس والله اني لناصح لله ورسوله ولكني اردت
ان يكون لي عند القوم منّ بكسر الميم اي نعمة يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس
احد من اصحابك الا له هناك اي بمكة ولابي ذر عن
الكشميهني هناك باسقاط اللام من قومه من يدفع الله به عن
اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق حاطب ويحتمل
ان يكون عرف صدقه بما ذكره او بوحي لا ولابي ذر ولا تقولوا له الا
خيرا قال عليّ فعاد عمر الى قوله الاول في حاطب فقال يا رسول
الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني ولابي ذر عن
الكشميهني فدعني فلاضرب عنقه بكسر اللام والنصب قال
في الكواكب وهو في تاويل مصدر بحذف وهو خبر مبتدا محذ
اي ائذن لي لاضرب عنقه فتركك لي من اجل الضرب ويجوز
سكون الباء والفاء دالة على رأي الاخفش واللام للامر ويجوز
فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفاء على لغة قريش وامر
المتكلم نفسه باللام قليل الاستعمال ذكره ابن مالك
في قومه فلا صلي لكم وبالرفع اي فوالله لاضربه واستشكل
قول عمر ائذن دعني اضرب عنقه بعد قول النبي صلى الله
عليه وسلم صدق ولا تقولوا له الا خيرا واجيب
بان عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه
من القتل فقال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر
استفهام تقرير وزاد الحدّاء عند ابي يعلى فقال عمر بلى ولكنه
نكث وظاهر اعدا ان عليك فقال عليه الصلاة والسلام
وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم
في المستقبل فقد اوجبت لكم الجنة وفي غزوة

عن استملى ما بين الهمزة
بدل الالف وهي لغة
الهمزة الوصل مؤنثا بالله ورحمة
والباء رحم

٢٦٤
٣٦٥

الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اي اذا وقع منكم بعد
معفوة حيث لو تركوا قسرا مثلا لم يؤاخذوا به لذلك ولهو
حديث سهل بن الحنظلية في قصة الذي حرس ليلة حنين
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا
الا لقضاء حاجة قال لا عليك ان لا تعمل بعدها والمنفق عليه
ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق بالاخرة اما الحدود في الدنيا
فلا فلقد جلد مصطح في قصة الافك فاغرورقت عيناه
بالعين المعجمة الساكنة والراء بينهما واو ساكنة ثم قاف افعوعلت
من الغرق اي امتلأت عيناه من الدموع حتى كادتا تغرقت
فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم قال ابو عبد
الله البخاري حاج معجمتين امح ولكن كذا قال ابو عوانة
الوضاح حاج بالحاء المهملة ثم الجيم وحاج بالمهملة والجيم
بتخفيف وبلو موضع بين مكة والمدينة وهيم بفتح الهاء
وبعدها التحتية الساكنة مثلثة كذا في الفرع ولعله حتى
قلم والذي في اليونينية ووقفت عليه من الاصول المعتمدة
وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي
في روايته عن ابيه حصين متابعه في الجهاد يقول حاج
بالمعجمتين وقوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف هو الزام الغير بما لا يريد وقول الله
تعالى في سورة النحل وقوله بالجر عطفا على سابقه وسقطت
الواو لغير ابي ذر مع الرفع على الاستيناف وقول الله تعالى

من

من اكره استثنا من كفر بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد
ايمانه وواقع المشركين بلفظه مكرها لما ناله من الضرب
والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله
وقال ابن جرير عن عبد الكريم الجزري عن ابي عبيدة
محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه
حتى قارفهم في بعض ما اراد وافشكا ذلك الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف
تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان عادوا فعد وراه البيهقي بابسط من هذا وفيه
انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكرا لهتهم بخير وانه
قال يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت الهتهم
بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال ان
عادوا فعد وفي ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه
مطمئن بالايمان ومن ثم اتفق على انه يجوز ان يوافي
المكره على الكفر ان لم يجد منه والافضل والاولى ان يثبت
المسلم على دينه ولو افضى الى قتله وعند ابن عساكر
في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي احد الصحابة رضي الله
عنهم انه اسرته الروم فجاؤا به الى ملكهم فقال له تنصر
وانا اشركك في ملكي وازوجك ابنتي فقال له لو اعطيتني
جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب على ان ارجع عن
دين محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال
اذا اقتلك فقال انت وذاك قال فامر به فصلب وامر
الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو يعرض عليه
دين النصرانية فابى ثم امر به فانزل ثم امر به فانزل
ثم امر بقدر فصب في رواية بقدر من نحاس فاحميت وجاء باسير

قوله يوافي الخ الموافاة
حسن المطاوعة والموافقة
اه

من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام يلوح وعرض عليه
فابى فامر به ان يلقى فيها فرفع في البكرة ليلقي فيها فبكى فطمع
فيه ودعاه فقال اني اما بكيت لان نفسي امانيي نفس واحدة
تلقى في هذا القدر الساعة في الله واحببت ان يكون لي
بعدد كل شعرة في جسدي نفس تعذب هذا العذاب
في الله وروي انه قال فبدل راسه وا طلقه واطلق جمعه جميع
اساري المسلمين عنده فلما رجع قال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه حق علي كل مسلم ان يقبل راس عبد الله بن حذافة وانا
ابدا فقام فقبل راسه ولكن من شرح بالكفر صدرا
اي طاب نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب
عظيم في الدار الاخرة لانهم ارتدوا عن الاسلام للدنيا وقال
جل وعلا في سورة ال عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال
البخاري لحذ امن كلام ابي عبيدة وهي تقية اي الا ان تخافوا
من جهتهم الكافرين امرا تخافونه ايها الا ان يكون لهم كافر عليك
سلطان فتخافه على نفسك وعالك فحينيذ يجوز لك
اظهار الموالاة وابطال المعاداة وقال تعالى في سورة النساء
ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم
ما منيا او مضارعا اصله تتوفاهم حذفت ثانية تائيتة
ظالمي انفسهم حال من ضمير المفعول في توفاهم اي في حال ظلمهم
انفسهم بالكفر وترك الهجرة قالوا اي الملائكة توبيخا لهم
في اي شيء كنتم من امر دينكم قالوا كنا مستضعفين عاجزين
عن البحث في الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين واعلاء
كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا في رواية
كريمة والاصيلي والقابسي ولا يخفى ما فيه من التغيير
لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من اية اخرى متقدمة على تلي

الاية

٢٦٥

الاية المذكورة والصواب ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله
عفوا غفورا رحيما اي بعباده قبل ان يخلقهم وقال تعالى
والمستضعفين مجرورا بالعطف على في سبيل الله اي في سبيل
الله وفي خلاص المستضعفين مجرورا بالعطف او منصوبا
على الاختصاص اي واخص من سبيل الله خلاص المستضعفين
لان سبيل الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين
من ايدي الكفار من اعظم الخير واخصه والمستضعفون هم الذين
اسلموا بمكة وصدهم المشركون عن الهجرة فقعدوا عن الهجرة
مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنساء بيان
للمستضعفين وانما ذكر الولدان مبالغة في الحث وتنبيها
على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان ارغاما
لاباهم وامهاتهم وعن ابن عباس كنت انا وامي من المستضعفين
من النساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية مكة
الظالم اهلها وصف للقرية الا انه مسند الى اهلها فاعطى اعراب الظالم؟
القرية لانه صفتها واجعل لنا من لدنك وليا يتولى امرنا و
ينتقذنا من اعدائنا واجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا
عليهم فاستجاب الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى
المدينة وجعل لمن بقي منهم وليا وناصرا ففتح مكة على نبيه
صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم
عتاب بن اسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا اعز اهلها فعذر
الله المستضعفين في الدين لا يستطيعون من ترك ما امر الله به
الا ان غلبوا والمكره بفتح الراء لا يكون الا مستضعفا
بفتح العين عاجزا ممتنعا من فعل ما امر به بضم الميم قال
الكرماني عن محمد ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من
الترك اي تارك لامر الله وهو معذور فكذلك المكره لا يقدر

على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو محدود رأي كلا
عاجزان وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة
عن وكيع عن هشام عنه التقية ثابتة الى يوم القيامة
لا تختص بعهد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس
رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي شيبة فيمن يكره على الصور
بضم التحتية وكسر الراء على طلاق امرأته فيطلقها ليس بشيء
فلا يقع طلاقه وبه يعدم الطلاق في ذلك قال ابن عمر
رضي الله عنها وابن الزبير عبد الله وقد اخرجهما الحميدي
في جامعه والبيهقي من طريقه والشعبي عامر بن شراحيل فيما
وصله عنه الرزاق بسند صحيح والحسن البصري فيما وصله
سعيد بن منصور وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله
في الايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالافراد في
المكره لانه لا على ما اكره عليه بل بنيته عدم القصد كما قاد
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني عن
سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة بضم
الهمزة هو هلال بن علي بن اسامة العامري المدني ان ابا سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد عوني قنوت الصلاة
وفي تفسير سورة النساء اثنا عشرة وفي كتاب الصلاة
انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع راسه وفي الادب
اذا رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه من الركوع
قال اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه وبمزة
اخ همزة قطع مفتوحة وسلمة بن هشام اخي ابي جهل والوليد
ابا الوليد بن عم ابي جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين

من

من ذكر العام بعد الخاص ممن ذكر من حال بينهم وبين الهجرة فقال
اللهم اشدد وطاتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة عقوبتك
على كفار مضر اي قريش واجعلها عليهم سنين محمد به كسني
يوسف عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة
من حيث انهم كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان
المستضعف لا يكون الا مكرها كما تقرر ومفهومه ان الاكراه على
الكفر لو كان كفر الماتوا هم وسيأتي مومنين والحديث سبق
في مواضع كسورة النساء وكتاب الادب باب
من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر وبه قال حدثنا
محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة
بينهما واو ساكنة اخر موحدة الطائفي بالفاء نزيل الكوفة قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب
السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
اي خصال ثلاث صفة لمحذوف او ثلاث خصال مبتدا وسوغ
الابتداء به اضافته الى الخصال والجملة بعده خبره وهي من
كن فيه وجد احلاوة الايمان باستلذاذه الطاعات ولا
يجد ذلك الا ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان مصدرية
خبر لمبتدا محذوف اي اول الثلاثة كون الله ورسوله في محبته
اياهما اكثر محبة من محبة سواهما من نفس وولد ووالد واهل
ومال وكل شيء وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود
في الكفر اذ في كتاب الايمان بالكسر بعد اذ انقذه الله منه
كما يكره ان يقذف في النار وهذا هو المراد من الترجمة من كونه سوى
بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والضرب والهوان
اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار

الاخذ بالشملة قاله ابن بطال والحديث سبق في الايمان وبه قال
حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي الملقب بسعدويه قال حدثنا
عباد بفتح العين والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد
الواو والواسطي عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال سمعت
قيسا هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي يقول سمعت
سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو بن نفيل القرشي العدوي
احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب
وزوج اخته رضي الله عنه يقول لقد رايتني بضم الفوقية
اي رايت نفسي وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه موثقي
بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف وجبل اوثقني
على الاسلام كالاسير تقبيحا واهانة لكوني اسلمت
ومن باب اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد
القطان عن اسماعيل بن ابي خالد لو ان انسانا موثقي
عمر بن الخطاب على الاسلام اتاه واخته وما اسلم ومن
باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن الدراوردي
عن اسماعيل قبل ان يسلم عمر ولو انقض بالنون الساكنة
والقاف والضاد المعجمة المشددة المفتوحتين اي هدم
ولابي ذر عن الكشميهني انفض بالفاء بدل القاف اي تفرق
احد الجبل المعروف بالمدينة الشريفة على ساكنها
افضل الصلاة والسلام وجعل وقايته بها على الاسلام
والسنة والعافية بالمحنة مما فعلتم بعثمان بن عفان
يعني الدار من القتل كان محفوفا بفتح الميم وسكون الحاء المهملة
وفاء بين بنتهما واو ساكنة اي واجبا ان ينقض ان يهدم
ولابي ذر عن الكشميهني ان ينقض بالفاء ان يتفرق اي لسعة
خرقت القبائل لطلب ثار عثمان لعقلوا واجبا

والحديث

والحديث ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا اورد زوجته اخت عمر
اختارا الهوان على الكفر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم
عن خباب بن الارت بفتح الخاء المعجمة والموحدة المشددة
وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح الهمزة والراء
بعدها فوقية مشددة بن جندلة مولى خزاعة انه قال
شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي
والحال انه متوسد بردة له كسا اسود مربع في ظل
الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا بالتخفيف للتحريض
تستنصر لنا تطلب لنا من الله النصر على الكفار وسقط
لنا لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم
قد كان من قبلكم من الانبياء امم يوخذ الرجل منهم فيحفر
له في الارض حفرة فيجعل فيها فيجاء بضم المثنتة وفتح
الجيم ممدود بالمنشار بكسر الميم وسكون النون بعدها
شين معجمة وفي نسخة بالتاء بدل النون وهي الة
ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه فيجعل بضم التحتية
وفتح العين نصفين ويمشط بضم التحتية وفتح السين
بامشاط الحديد ما دون لحمه اي تحت اوعلى عظمه
مما يصده ذلك النشر والمشط عن دينه والله ليتمن
بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددة بينهما
واللام للتوكيد اي ليكملن هذا الامر بالرفع اي الاسلام
حتى يسير الراكب من صنعا قاعدة اليمن ومدينة
العلما الى حضرموت بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد
المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو وبلد باليمن ايضا

بينها وبين صنعا مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام
لا يخاف الا الله والذئب على غنمه بنصب الذئب عطف
على الجلالة السريفة ولكنكم تستعجلون ووجه دخول
هذا الحديث في الترجمة من جهة ان طلب خباب الدعا
من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار دال على انهم
كانوا قد اعتدوا عليهم بالاذى عدوانا وظلما قال ابن
بطال انما خصه الحافظ ابن حجر في فتح عالم يجب النبي
صلى الله عليه وسلم سؤال خباب ومن معه بالدعا
على الكفار مع قوله فيما اوعوني استنجب لكم وقوله فلما
اذ جاءهم ما سنا نفروا عوا لانه علم انه قد سبق القدر
بما جرى عليهم من البلوا ليوجروا عليها كما جرى به عادة
الله في اتباع الانبيا فصبروا على الشدة في ذات الله
ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر قال فانا
غير الانبيا فواجب عليهم الدعا عند كل نازلة لانهم
لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه
وسلم انتهى وتعقب في الفتح بانه ليس في الحديث
تصريح بانه عليه السلام لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا
واما قوله قد كان من قبلكم يوخذ الى اخره تسلية لهم
واشارة الى الصبر حتى تنقضي المدة المقدورة والى ذلك
الاشارة بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى
وتعقبه العيني فقال قوله وليس في الحديث تصريح
بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا هذا احتمال بعيد
لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم الى اخره وقوله
هذا تسلية لهم الى اخره لا يدل على انه دعا لهم بل يدل
على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعا في الدنيا على ان

الظاهر

الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان يجاب
لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات النبوة وفي مبعث
النبي صلى الله عليه وسلم هذا باب

بالتنوين في بيان بيع المكره بضم الميم وفتح الراء وهو الذي
حمل على بيع الشيء شاء او ابى ونحوه اي المضطر في الخلي
المالي وغيره اي تخلا او المراد بالحق الدين وبغيره مما عداه
مما يكون بيعه لازما او المراد بقوله وغيره الدين فيكون
من الخاص بعد العام وبه قال حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة
عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
بينما بالميم نحن في المسجد اذ خرج علينا ولابي الوقت
الينا رسول الله ولابي ذر الينبي صلى الله عليه وسلم فقال
انطلقوا الى يهود غير منصرف فخرجنا معه حتى جينا
بيت المدارس بكسر الميم وسكون الدال المهملة اي سمي
مملة موضع قراتهم التوراة واضافة البيت اليه من اضافة
العام الى الخاص قاله في الكواكب وقال في الفتح المدارس
كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي كان صاحب
دراسة كتبهم اي قراتها قال والصواب انه على حذف
الموصول والمراد الرجل وفي كتاب الجزية حتى جينا بيت
المدارس بتا خير الراء على الالف بصيغة المفاعلة وهو من
يدرس الكتاب ويعلمه غيره فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فناداهم ولابي ذر فدعى اليهود فقال يا معشر
يهود اسلموا بكسر اللام فسلموا بفتحها فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال صلى الله
عليه وسلم قد بلغت يا ابا القاسم فقال صلى الله

عليه وسلم ذلك التبليغ واعترافكم به اريدتم قالها الثانية
يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم
قال الثالثة ولاي ذر في الثالثة فقال اعلموا ان
الارض ولاي ذر عن الكشميهني انما الارض لله ورسوله
حكم منها ما اراد الله كتونه المبلغ عنه تعالى القائم
بتنفيذ اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وفتح
في الثانية فتحها وسكون الجيم وكسر اللام اي اخرجكم من
الارض فمن وجد منكم بماله شيأ فليبعه ممن وجد معنى
بخل فعداه بالباء او وجد من الوجدان والباء سببية اي من
وجد منكم ماله شيأ من الحبة او هي للمقابلة قال الخطابي
استدل به البخاري على جواز بيع المكره وهو بيع المضطر
اشبه وانما المكره على البيع انما هو الذي حمل على البيع
ارادا ولم يرد واليهود لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزموا بذلك
وانما سعوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم
اضطروا الى بيعها لمن رهقه دين فاضطر الى بيع ماله
فيجوز فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح
ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع
المكره ونحوه في الحق فدخل في ترجمته المضطر وكانه اشار
الى الرد على من لم يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره عليه
لم يجز مردود لانه اكراه بحق والا بان لم يجد واشيا فاعلموا
ان الارض لله وللكشميهني انما الارض لله ورسوله والحديث سبق
في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج
والنسائي في السير هذا باب

بالتنوين يذكر فيه لا يجوز نكاح المكره بفتح الراء وقول تعالى
ولا تكرهوا فتياتكم امائكم على البغاء على الزنا ان اردن

تحصنا

تعففن عن الزنا وانما قيد بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون
الا مع ارادة التحصن وامر الطيعة للبغاء لا يسمى مكرها
ولا امره اياها نزلت على سبب فوقع النهي على تلك الصفة
وفيه توبيخ بالموالي اي اذا رغبن في التحصن فانتم احق بذلك
لتبتغوا عرض الحياة الدنيا اي لتبتغوا باكراههن على
الزنا اجورهن واعوالهن ومن يكرههن فان الله من بعد
اكراههن غفور رحيم لهن وانتم علي من اكرههن وفي مسند
البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي بقاك
لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام نزلت ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء الى قوله فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم وعند السماعي عن جابر انه كان يقال لها مسيكة
وكان يكرهها على الفجور وكانت لا بأس بها فتابت فانزل
الله تعالى هذه الاية ولا تكرهوا الاية الى اخرها وسقط
لابي ذر من قوله ان اردن الى اخر الاية وقال بعد البغاء
الى آخره اي قوله غفور رحيم واستشكل ذكر هذه
الاية واجيب بانه اذا نهي عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه
فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا
مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق عن عبد الرحمن ومجمع بضم الميم
الاولى وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة آخره
عين مهملة ابني يزيد بن جارية بالجيم والراء بعدها تحتية
الانصاري عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون
وبعد السين المهملة الف فهمزة بنت خذام بكسر الخاء وفتح
الذال المخففة المعجمتين ابن ورقة الانصارية الاوسية

ان اباها خذا ما زوجها وهي ثيب فقد أزيلت بكارتها بنكاح
برجل من بني عوف كما في رواية محمد بن اسحاق عن حجاج
ابن الشائب عن ابيه عن جدته خنساء فكرهت ذلك
النكاح فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك
فرد عليه الصلاة والسلام نكاحها فيه انه لابد من اذن
الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال
الكوفيون لو اكره على نكاح امراة بعشرة الاف وصداق
مثلها الف جاز النكاح ولزمه الف وبطل الزائد قال
مخمون وكما ابطلوا الزايد على الالف بالاكراه فكذلك يلزم
ابطال النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة والسلام
باستيمار النساء في ابضاعهن دليل عليهم قال وقد اجمع
اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة ولو كان راضيا
بالنكاح واكره على المهر يصح العقد اتفاقا ويلزم
المسمى بالدخول والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته
وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال حدثنا محمد بن
يوسف الغيريابي قال حدثنا سفيان الثوري ويحتمل
ان يكون محمد بن يوسف البيكندي وشيخه سفيان بن
عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن
ابي مليكة عبد الله المكي عن ابي عمرو بفتح العين مولى
مولى عايشة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
قلت يا رسول الله تستامر النساء في ابضاعهن بضم التحتية
مبنيا للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية وابضاعهن بفتح
الهمزة قال الكرماني في جمع بضع بضم فتح وقيل بكسر فسكون
كذا لك وليس بجمع بل هو بكسر الهمزة من ابضعت المراة
ابضاعا اذا زوجتها انتهى وقال الجوهري البضع بالضم

كذا بخطه لعله اذكر المنتقب ا ه

النكاح

النكاح عن ابن السكيت قال يقال ملكه بضع فلانة والمبا
المجامعة يعني تستشار النساء في عقد نكاحهن قال صلى
الله عليه وسلم نعم تستامر النساء في ابضاعهن وظاهره
انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استيذانها ومراجعتها
والاطلاع على انها راضية بصريح الاذن قالت عايشة
قلت يا رسول الله فاذ البكر تستامر مبنيا للمفعول تستشار
فيمن تتزوج فتستحي بكسر الحاء والاي در فتستحيي بسكون
الحاء وزيادة ياء اخرى لغتان بمعنى فتسكت قال صلى
الله عليه وسلم سكاتها اذنها للاب وغيره ما لم تكن قرينة
ظاهرة في المنع كصياح وضرب خد وسبق الحديث
في النكاح هذا باب ——— بالتنوين يذكر
فيه اذا اكره بضم الهمزة الرجل حتى وهب عبدا او باعه
او لم يجز لم تصح الهبة ولا البيع وقال ولاي ذر وبه قال
بعض المتاخرين قيل للحنفية فان نذر المشتري بكسر الراء من
المكره فيه في الذي اشتراه نذرا فهو اي البيع مع الاكراه
جايز اي ماض عليه ويصح البيع وكذا الهبة برمتها اي
عنده وكذلك ان دبره اي دبر العبد الذي اشتراه من المكره
على بيعه فيعقد التدبير قال في الكواكب غرض البخاري
ان الحنفية تناقضوا فانه بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك
الى المشتري فانه يصح منه جميع التصرفات ولا تختص
بالنذر والتدبير وان قالوا ليس بناقل فلا يصح النذر
والتدبير ايضا وحاصله انهم صححوا التدبير والنذر بدون
الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد
الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري عن عمرو بن دينار

بفتح العين عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا
من الانصار يقال له ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب
علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه
اي يعقوب المدبر مني فاشتراه منه نعيم بن النحام بضم النون
الاول وفتح عينه المهملة وبعد المثناة التحتية الساكنة ميم وفتح
النون الثاني وفتح حاؤه المهملة وبعد الالف ميم بثمانمائة
درهم قال عمرو بن دينار فسمعت جابرا رضي الله عنه
يقول كان يعقوب عبدا قبطيا من قبط مصر مات عام
اول بالفتح على البناء وهو من صفة الموصوف لصفته
وهو جائز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين فيؤولون
على حذف مضاف اي عام الزمن الاول ووجه ادخال
الحديث في الترجمة من جهة ان الذي دبره لما لم يكن له مال
غيره وكان تدبيره سفها من فعله رده صلى الله عليه وسلم
وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له تملكه اذا دبره
اولى ان يرد فعله والحديث سبق في العتق

ابو مذكور ثبت ذكره في
حديث المدبر اخرجه مسلم
من طريق ايوب عن ابي
الزبير وجابر في سائر
الروايات غير مسمى ولا
منسوب

باب بالتنوين اذا استكرهت

المرأة على الزنا فلا حد على ما لانها مكرهة واستكرهت
بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء في قوله ولابي ذر بعد قوله
تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم لهن ولعل الاكراه كان دون ما اعتبرته الشريعة
الشريفة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت امة ومنا
الاية للترجمة من حيث ان في الاية دلالة على ان لا اثم على
المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها الحد وبه قال
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله البغوي عن العلا

وحدثني

وحدثني بالافراد عطاء أبو الحسن السواي بضم السين المهملة
وتخفيف الواو وبعد الالف همزة الكوفي ولا اظنه الا وكره
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كانوا
اي اهل الجاهلية او اهل المدينة او في الجاهلية واول الاسلام
اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم
تزوجها ان كانت جميلة نصداقها الاول وان شاءوا زوجوها
لمن ارادوا واخذوا صداقها وان شاءوا لم يزوجوها فهم
يحبسونها حتى تموت فيرثونها او تفتدي نفسها فهم اي
اولياء الرجل احق بها من اهلها وفي اليونينية مصلح على
كشط وان شاءوا زوجوها وان شاءوا لم يزوجوها بالافراد
في زوجها في الموضعين فنزلت هذه الاية في ذلك ولابي
ذر في ذلك وقال المهلب فيما نقله العيني رحمه الله
فائدة هذا الباب التعريف بان كل من امسك امرأته
لاجل الارث منها طمعا ان تموت لا يحل ذلك بنص القرآن
والحديث سبق في تفسير سورة النساء

باب بالتنوين اذا استكرهت

المرأة على الزنا فلا حد على ما لانها مكرهة واستكرهت
بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء في قوله ولابي ذر بعد قوله
تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم لهن ولعل الاكراه كان دون ما اعتبرته الشريعة
الشريفة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت امة ومنا
الاية للترجمة من حيث ان في الاية دلالة على ان لا اثم على
المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها الحد وبه قال
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله البغوي عن العلا

ابن موسى عن الليث قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر
ان صفية ابنة ولابي ذر بنت ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة
الثقفية ابن عبد الله بن عمر اخبرته ان عبيد امن رقيق
الامارة بكسر الهمزة من مال الخليفة عمر رضي الله عنه
وقع على وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه الامام
اي زنا بها فاستكرهها حتى افتضها بالقاف والضاد المعجمة
المشددة ازال بكارتها والفضة بكسر القاف عذرة البكر
فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه غربه من ارض الجناية
نصف سنة لانه حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى
ان الرقيق ينفي كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها
قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما وعند ابن ابي
شيبة مرفوعا بسند ضعيف عن وائل بن حجر قال استكره
امرأة في الزنا فدرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم
في الامة البكر يفترعها بالفاء والعين المهملة تفتضها الحد
ثم يقوم ذلك الافتراع لحكم فتخير اي الحاكم
من الامة العذراء بقدر قيمتها اي من المفترع بنسبة
قيمتها وهو ارش النقص اي التفاوت بين كونها بكرا وثيبا
ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بقدر ثمنها
وجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة في فضا الامة
غرم بضم المعجمة وسكون الراء غرامة ولكن عليه الحد
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا
شعيب بن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى

الله

قوله الافتراع

الله عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم
من العراق الى الشام او من بيت المقدس الى مصر بسارة زوجته
ام اسحاق عليهما السلام دخل بها قرية بشرحبيل بفتح الحاء
المهملة وتشديد الراء وبعد الالف نون بين دجلة والفرات
وقيل الاردن وقيل مصر فيها ملك بكسر اللام من الملوك
او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك اليه
اي الى الخليل عليه الصلاة والسلام ان ارسل بهمزة قطع
بعد سكون نون ان الى بتشديد الياء بسارة فارسل بها
اليه الخليل بعد اكراه الجبار له على ارسالها اليه فقام اليها
ليبطش بها فقامت توضأ اصله تتوضأ حذفت احدى
التاءين وتصلي فقالت اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك
احرزت فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي هذا
الكافر الجبار فغط بفتح الغين وضم الطاء المعجمة وتشديد
الطاء المهملة اي خنق وصرع حتى ركض برجله
ومناسبة هذه القصة عقب ظهيرة وليس فيها الاسقوط الملاءة
عن سارة في خلوة الجبار بها لانها مكرهة لكن ليس لباس
معقود لذلك وانما هو معقود لاستكراه المرأة على الزنا
قاله ابن المنير وقال ابن بطال وتبعه في الكواكب وجه
دخوله هنا مع ان سارة عليها السلام كانت معصومة من
كل سوء اما لامة عليها في الخلوة مكروهة فلذا المستكرهة
على الزنا لا حد عليها والحديث سبق في اوائل البيوع واحاديث
الانبياء عليهم الصلاة والسلام باب

يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل باب ان تفعله
ان لم يحلف اليمين الذي اكرهه الظالم عليها او نحوه كقطع اليد
لاحنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور ولفظه

منزل عليه كذا بخطه والاولى
عليها اهـ
مصححه

ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل
اخوه المسلم لاحنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان
له ان يورى فلما ترك التورية صار قاصدا اليمين فيحنث
واجاب الجمهور بانه اذا اكره على اليمين فنيته مخالفة
لقوله والاعمال بالنيات وبذلك كل مكره بفتح الراء خاف
فانه اي المسلم يذب بفتح التحتية وضم الذال المعجمة
يدفع عنه المظالم ويقاتل دونه اي عنه ولا يخذله
بالذال المعجمة المضمومة لا يترك نصرته فلا فود عليه
ولا قصاص اي عنه غير قاصد قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم
فان تعلى الظالم فلا فود عليه ولا قصاص هو نائب
لانه بمعنى او القصاص اعم من النفس ودونها والفود
هي النفس عالبا وان قيل له لتشربن الخمر واكرهه على
ذلك او لتاكلن الميتة واكرهه على اكلها او لتبيعن
عبدك واكرهه على بيعه او لتقرضن لفلان على ذلك
ليس عليك او تهب هبة تغبر طيب نفس منك ويحل بفتح
الفوقية وضم الحاء المهملة فعل مضارع عقدة بضم العين
وسكون القاف اخره تاء تانيث تفسخها كالطلاق والعتاق
وفي بعض النسخ وكل عقدة بالكاف بدل الهاء مضاف
لعقده وخبره محذوف اي كذلك او لتقتلن بنون فبا
الفا في اباك او اخاك في الاسلام اعم من القريب وزاد
ابو ذر عن الكشميهني وما اشبه ذلك او بيعه بكسر السين
المهملة جاز له جميع ذلك لتخليص اباه او اخاه المسلم لقوله
النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب المظالم
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وقال بعض الناس
قيل هم الحنفية لو قيل له اي لو قال ظالم لرجل لتشربن

الخمر

الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك او اباك او ذا رحم
محرم بفتح الميم وسكون الحاء المهملة او بضم الميم والتشديد
لم يسعه لم يجز له ان يفعل ما امره به لان هذا السبب يعظم
في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصة
نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره
بل الله سائل الظالم ولا يواخذ المامور لانه لم يعد عليه
الدفع الا بارتكاب ما لا يحل له ارتكابه فليصبر على قتل ابنه
فانه لا اثم عليه فان فعل اثم وقال الجمهور لا اثم
بعض الناس يقوله هذا فقال ان قيل له اي ان قال ظالم
لرجل لتقتلن بنون بعد اللام الاولى اباك او ابنك
او لتبيعن هذا العبد او ثوبك او لاتي دارك او لتقرضن مالا او
تهب هبة يلزمه في القياس لما سبق انه يصبر على قتل
ابيه وعنى هذا يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد
ناقض هذا المعنى بقوله ولكنا استحسنا ونقول البيع
والهبة وكل عقدة بضم العين مخرج ذلك باطل فاستحسن
بطلان البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس ولا يجوز
له القياس فيها واجاب العيني بان المناقضة
ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان
والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخاري رحمه الله تعالى
فرقوا اي الحنفية بين كل ذي رحم محرم وغيره من الاجنبي
بغير كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن هذا الرجل
الاجنبي او لتبيعن او تقرض او تهب ففعل ذلك ليدفع عنه من
القتل لزمه جميع ما عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له
ذلك في المحارم لم يلزمه ما عقد في استحسانه والحاصل
انا اصل ابي حنيفة اللزوم في الجميع قياسا لكنه يستثني

من له منه رجمة استحسانا ورأى البخاري ان لا فرق بين القريب والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو المسلم فان المراد اخوة الاسلام لا النسب ثم استشهد لذلك بقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موقوفا في احاديث الانبياء علمهم الصلاة والسلام قال ابراهيم صلى الله عليه وسلم لامرأته لما طلبها الجبار ولابي ذر عن الكشميهني لسارة هذه اختي قال البخاري وذلك في الله اي في دين الله لاخوة النسب اذ نكاح الاخت كان حراما في ملة ابراهيم وهذه الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا يلزمه ما عقد من البيع ونحوه ووسعه الشرب والاكل ولا اثم عليه في ذلك كما لو قتل له لتعقلن هذه الاسماء او لتقتلنك ووسعه في نفسه اتيانها ولا يلزمه حكما ولجاب العيني بان الاستحسان غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فبشر عباد الذين يستمعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما رآه المؤمنون حسنا فهو حسن عند الله وقال النخعي بفتح النون والخاء المعجمة ابراهيم فيما وصله محمد بن الحسن في كتاب الآثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فينبغي للحالف وان كان مظلوما فينبغي للمستحلف قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما قلت المدعي للحق اذا لم يكن له بينة ويستحلفه المدعى عليه فهو مظلوم وعند المالكية البينة بينة المظلوم ابدا وعند الحنفية بينة الحالف ابدا وعند الشافعية بينة القاضي وهي راجعة الى بينة المستحلف فان كثر القاضي فبينة الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي

عن ابن شهاب

بحران

عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سالما الخبر وان أباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم اوله اي ولا يخذله ومن كان في قضاء حاجة اخيه المسلم كان الله في قضاء حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم بهذا الاسناد وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم بالحاء المهملتين الاولى مشددة وبعد الموحدة المشددة ثم الراء بعد الموحدة المعروفة بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ المؤلف قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله انصره بهمزة قطع مفتوحة ورفع الراء اذا كان مظلوما افرايت الفاء فاطفة على مقدر بعد الهمزة واطلق الرؤية واراد الاخبار والاستفهام واراد الامر اي اخبرني اذا كان ظالما كيف انصره قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحاء المهملة الساكنة بعدها جيم فزاي ولابي ذر عن الكشميهني تحجره بالراء بدل الزاي او قال تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصره والشك من الراوي والحديث سبق في المظالم

بن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل

جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا

باب بالتنوين بنى في تركه للحيل
وشطب في البونينية على وباب مضاف لتاليه واد للعل
امرء ما نوى في الايمان بفتح الميم وغيرها ولابي ذر عن
الكشميهني وغيره بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من
صيغة الجمع وقوله وغيرها تقدمها من البخاري لا
من الحديث وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي عن يحيى بن سعيد
الانصاري وسقط لابي ذر بن سعيد عن محمد بن ابراهيم
التيمي عن علقمة بن وقاص بتشديد القاف الليثي المدني
انه قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على المنبر قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس
انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة مقول القول وانما
من ادوات الحصر قال السمكاني في اعجاز القرآن الواقع
بعد انما اذا كان مبتدا وخبرا المحصور الثاني فاذا قلت
انما المال لزيد فالمال لزيد لا لغيره واذا قلت انما لزيد
المال فالمحصور المال تقديره لا لغيره والاعمال مبتدا
بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار
الذي يتعلق به حرف الجر والباء في بالنية للسببية
اي انما الاعمال كائنة ثوابها بسبب النية وافرد هنا لان
المصدر المفرد يقوم مقام الجمع وانما جمع لاختلاف الانواع
وانما لامرئ ما نوى وفي التعليق السابق كرواية اول
الكتاب لكل امرئ ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا وقع
في الربا ولا يخلصه من الاثم صورة البيع ومن نوى
بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد
على ذلك باللعن ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل

شيء

شيء قصد به تحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان آثما
واستدل به من قال ببطلان الحيل ومن قال باعتبارها قال
مرجع كل من الامرين الى نية العامل فان كان العامل
في ذلك خلاص مطلوب مثلا فهو مطلوب وان كان فيه
فوات حق فهو مذموم وقد نص امامنا الشافعي على كراهة
تعاطي الحيل في تفويت الحنوف فقال بعض اصحابه هي
كراهة تنزيه وقال كثير من محققيهم كالغزالي هي كراهة
تحريم وقد نقل صاحب الكافي من الحنفية عن محمد بن الحسن
قال ليس من اخلاق المومنين الفرار من احكام المومنين
بالحيل المتوصلة الى ابطال الحق فمن كانت هجرته الى الله
اي الى طاعة الله ورسوله وجواب الشرط قوله فهجرته
الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزاء فهو كقوله
من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب
عنه ابن دقيق العيد بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله فقصد اهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا
قال ابن دقيق العيد مالك هو كقوله لو مت مت على
غير الفطرة قال ابن فرحون واعراب وقصد اوينة يصح
ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات بينة وتتعلق الى
بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصد اسم مصدر
في محل الحال واجرا فلا يصح واما قوله ثوابا واجرا فلا
يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبرين وسيأتي مزيد
لذلك اول هذا الشرح ومن هاجر الى دنيا بضم الدال
وحكى ابن قتيبة كسرها ولا يتون على المشهور الا ما
فعلى من الدنو والالف الف تانيث تمنع من الصرف وحكى
تنوينها قال ابن جني وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض

ما يتحلى للحلي والهوى او كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة
قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه يصيبها
جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع جر صفة للدنيا ومنية
تقدمت النكرة على الظرف او المجرور ان اولى الحال كانت صفات
وان تقدمت المعرفة كانت احوالا او امرأة بتزوجها وجواب
الشرط قوله فهجرته الى ما هاجر اليه ووجه مطابقة الحديث
لترجمة التي هي لترك الحيل ان مهاجرا قيس جعل الهجرة
حيلة في تزوج ام قيس والحديث سبق مرارا باب بالتنوين
يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي وحدثنا اسحاق من نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر
ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري وكان نزل
بمدينة بخارى بباب بني سعد ونسب اليه وسقط لغير
ابي ذر بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني
عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد
عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ اي اذا
احدث احدكم لا تقبل صلاته الى ان يتوضأ ولا يجوز تقدير
الا لان المشددة لان الكلام يصير لا تقبل الله صلاة احدكم
الا ان يتوضأ ومفهومه انه لو صلى قبل الوضوء ثم توضأ
قبلت فيفسد المعنى بتقديرها ووجه تعلق الحديث
بالترجمة قيل لانه فقد الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة
من احدث في الجلسة الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل بكل
ما يضاد الصلاة فهم متحيلون في صحة الصلاة مع وجود
الحدث ووجه الرد انه محدث في صلاته فلا تصح لان

التحلل

٣٧٩
٣٧٩

التحلل منها ركن فيها الحدث وخلافها التسليم كما ان التحريم
بالتكبير ركن منها لكن الفعل الحنفية عن ذلك وبان السلام
واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضأ وسلم
وان تعمده فالعمد قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة
كعود السلام ليس ركنا وقال ابن بطال وبه رد على ابي حنيفة
في قوله ان الحدث في صلاته ينوضأ ويبني ووافقه ابن ابي
ليلى وقال مالك والشافعي يستأنف الصلاة واحتجا
بهذا الحديث ونعقبه في المصابيح فقال وفي
الاحتجاج نظر وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت القبول
بعدها ولا شك ان ما تقدم قبلها من المحدث صلاة وتعقد
بوجه مشروع وقبولها مشروط بدوام الطهارة الى حين
اكمالها او بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث فيه اثناءها وانما
بعد ذلك فيقبل حينئذ ما تقدم من الصلاة قبل الحدث
وما وقع بعدها مما يكملها والحديث منطبق على هذا وليس
فيه ما يدفعه فكيف يكون ردا على ابي حنيفة فتامله

باب بالتنوين يذكر فيه بيان ترك الحيل
في الشفعة والزكاة وان لا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه
المشدد بين مجتمع بكسر الميم الثانية ولا يجمع بين متفرق
خشية الصدقة وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى
ابن عبد الله بن انس بن مالك قال حدثنا ولابي ذر حدثني
ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف الميم ان انسا
رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب
له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي

لا يجمع المالك والمصدق بين متفرق بتقديم الفوقية على الفاء فلو كان لكل شريك اربعون شاة فالواجب عليهما شاتان فاذا جمع تخير لتفاوت الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الراء مشددة بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية المالك كثرة الصدقة بنصب خشية مفعول لاجله وقوله لا يفرق اي لو كان بين الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون تفرق حتى لا يجب على كل واحد منهما زكاة ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة مصغرا نافع عن ابيه مالك ابن ابي عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر رأسه اي متفرقة من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي بتشديد الياء من الصلاة في اليوم والليلة فقال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا وفي الايمان فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال الاعرابي يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من الصيام فقال صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام ولابي ذر بشرايع الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي والذي اكرمك اي برسالته العامة

لا انطوع

لا انطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح اي فاز الاعرابي ان صدق او دخل الجنة ان صدق والباقي ذر عن الكشميهني وادخل الجنة بزيادة ثمرة فضمومة وكسر الخاء المعجمة والشك من الراوي واستشكل اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم معنى الموافقة وهنا معنى مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بالطريق الاولى ووجه ادخال هذا الحديث هنا ان المولف رحمه الله فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه من رام ان ينقص شيئا من فرائض الله بحيلة تحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له بذلك عند الله عذر وما اهان الفقهاء من تصرف مكاتب للمال في ماله قرب حلول الحول ليريد بذلك الفرار من الزكاة ومن نحو ذلك قال الله عنه غير ساقط قاله في المصابيح والحديث سبق في الايمان وقال نقص للناس وهم الحنفية كما قدمنا فيما مر في عشرين ومائة بعير حقتان بكسر المهملة وتشديد الفاف تثنية حقة وهي التي لها ثلاث سنين فاذا اهلكها اي العشرين ومائة متعمدا بان ذبحها او وجبها او احتال فيها قبل الحول بيوم فرارا من الزكاة فلا شيء عليه لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله خشية الصدقة الاحتياط وهذا يقتضي على اصطلاح المولف بارادة الحنفية اختصاصه بهم بذلك لكن الشافعي وغيره يقولون بذلك ايضا واجيب بان الشافعي وغيره وان قالوا الا زكاة عليه لا يقولون لا شيء عليه لانهم يلومونه على هذه النية لكن قال البرماوي انما يلام اذا كان حراما ولكن هو مكروه وقال مالك من فوت من ماله شيئا ينوي به الفرار

قة

من الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى
الله عليه وسلم خشنة الصدقة وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد اسحاق هو ابن راهوية كما جزم به ابو نعيم في
المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام
ابن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري
عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون كنز احدكم وهو
المال الذي يحبأ من عشرات فؤدي زكاته يوم القيامة شجاعا
بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر الحيات او الذي يعقر على
ذنبه ويواثب الرجل والفارس وربما بلغ الفارس فيدع الاشقر
على رأسه لكثرة سمه وطول عمره يفر منه صاحبه فيطلبه
ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفاء ويقول انا كنزك فلا زال
صلى الله عليه وسلم والله لن نزال ولابي ذر عن الكشميهني
لا نزال يطلبه حتى يبسط صاحب المال يده فيلقمها
بضم التحتية وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب المال يده فم
الشجاع وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة فيأخذ
بلهزمتيه اي باخذ الشجاع يد صاحب المال تشد فيه
وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالسند السابق اذا امارت النعم بفتح النون والمهملة وبالراء
اي اذا امالك الابل لم تعط حق ركابها تسلط عليه
يوم القيامة تخبط بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر
الموحدة بعدها طاء مهملة ولابي ذر فتخبط وجهه بالفاء
جمع خف وهو للابل كالظلف للشاة وقيل انقة الحزين
لنرجمة من حيث ان فيه منع الزكاة بأي وجه كان من الوجوه

المذكورة

المذكورة قاله العيني وقال في الفتح في رواية ابي صالح من
اتاه الله مالا لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا
اقرع فذكر نحو حديث الباب قال وبه تظهر مناسبة ذكره
في هذا الباب وقال بعض الناس يريد الامام ابا حنيفة
في رجل له ابل فحاف ان يجب عليه الصدقة فباعها قبل
مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة فعليه
الواجبة قبل الحول يوم احتالا لا بأس ولابي ذر فلا
شيء عليه وهو اي والحال انه يقول ان زكى ابله قبل ان
يحول الحول يوم او بستة بكسر الستين
بعدها فوقية مشددة بدل النون جازت ولابي ذر عن الكشميهني
اجزات عنه التزكية قبل الحول فاذا كان النقد تم على الحول
مجزيا فلسان التصرف فيها قبل الحول غير مسقط واجيب
بان ابا حنيفة لم يثبتها فمن ثم ذلك لانه لا يوجب الزكاة
الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا مؤجلا قبل
ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني
بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث هو ابن سعد
الامام المشهور عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة
الانصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في نذر صيام او صدقة او عتق او غيرها كان على امه عمرة
توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقضه عنها قال المهلب وما نقله عنه في الفتح فيه حجة
على ان الزكاة التي فرضها الله تعالى على الميت لا تسقط بالعمل
ولا بالموت لانه لما الزم الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء

الزكاة التي فرضها الله تعالى اشد وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
رحمه الله اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها
قبل الحول او باعها فرارا او اتلفها او اتلف دراهم الا استقبال
الزكاة فلا شيء عليه لانه زال ملكه قبل الحول ولكنه لو
ان اتلفها فان فلا شيء في ماله لان المال انما تجب فيه الزكاة
ما دام واجبا في الذمة وهذا الذي مات لم يبق في ذمته
منه شيء يجب على ورثته وفاؤه باب
ترك الحيلة في النكاح ولغيره يه تدبتنوين باب واشغاط
تاليه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين
العمري الله قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر الشين وفتح الغين
المعجمتين قال عبيد الله قلت لنافع ما شغارهم قال
قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه الاخر ابنته بغير صداق
وينكح اخت الرجل وينكحه الاخر اخته بغير صداق بلى
يقع كل واحدة منهما صداق الاخرى واختلف في اصل الشغار
في اللغة فقيل من شغر الكلب اذا رفع رجله للبول كان
العاقد يقول لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وقيل
ماخوذ من شغر البلد اذا خلا كانه سمي بذلك لسقوط من
الصداق وقال ابن الاثير كانه يقول الرجل شاغرني اي زوجني
ابنتك او اختك او من تلي امرها حتى ازوجك ابنتي او
اختي ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد وبه بلد
شاغر اذا بعد عن الناس والسلطان وكاد هذا العقد بعد
عن طريق الحق والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس

الامام

الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى اذا اخذا الحيثة تزوج على الشغار
فهو اي العقد جائز والشرط باطل فيجب لكل واحدة منهما
مهر مثلها قال ابن بطال قال ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد
ويصلح بعد اداء المثل وكل نكاح فساده من اصل صداقه
لا يفسخ عنده وينعقد بمهر المثل وقال الائمة الثلاثة
النكاح باطل لظاهر الحديث وقال اي ابو حنيفة
المنعة وهي ان تزوجها بشرط ان تمنع ابا امام تخلي
سبيلها النكاح فاسد والشرط باطل وهذا مبني على قاعدة
السادة الحنفية وهي ان ما لم يشرع باصله ووصفه باطل
وما شرع باصله دون وصفه فاسد فالنكاح مشروع باصله
وجعل البضع صداقا وصف فيه فيفسد الصداق ويصح
النكاح بخلاف المنعة فانها لما ثبت انها منسوخة صارت
غير مشروعة باصلها وقال بعضهم اي بعض الحنفية المنعة
والشغار كل منهما جائز والشرط باطل في كل منهما قال
الحافظ بن حجر كانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز الموقت
والغى الشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط
الفاسدة وتعقبه العيني بان زفر مذهبه ليس كذلك
بل عنده ان صورته ان يتزوج امراة الى مدة معلومة والنكا
صحيح واشتراط المدة باطل قال وعند ابي حنيفة وصاحبيه
النكاح باطل وبه قال حدثنا مسدد بالسين وبعدها
دال اولا ما مسددة مهملات ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر
بضم العين وفتحها العمري انه قال حدثنا الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن
ابيهما محمد بن الحنفية ان اباه عليا هو ابن ابي طالب رضي الله

عنه انه قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النسآ
باسا اي يبيحها فقال علي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عنها يحرم يوم خيبر بالخا المعجمة اه ز او عن
اهل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون وعطا ثقة
للحبس للترجمة غير ظاهرة لان بطلان المتعة مجمع عليه
والحديث سبق في النكاح وقال نفر الناس ابو حنيفة
رحمه الله ان احتاله حتى متع اي عقد نكاح متعة فالنكاح
فاسد والفساد عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اسقاطه
بالقاء الشرط منه وتخيل في تصحيحه عبد الملك كما قال في
بيع الربا الوحد فمنه الزيادة في البيع وقال بعضهم
قيل هو زفر النكاح جايز والشرط باطل وسبق قريبا

قوله من الاحيال في اليونينية كسر فنون من قوله من الاحتيال اي منه

باب بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع

وباب بيان قوله لا يمنع فضل الماء الزايد على قدر الحاجة
ليمنع به فضل الكلا بفتح الكاف واللام بعدها همزة بوزن
الجبل وهو العشب رطبا ويابسا ويمنع مبني للمفعول فيهما
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا ولا يجوز
حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يمنع بالبنا للمفعول فضل الماء ليمنع بالبنا للمفعول ايضا
به فضل الكلا بوزن الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة
والمعنى ان من شق اليه ما بفلاة وكان حول ذلك الماء كلاء
وليس حوله ما غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي
ترد ذلك الماء فنهي صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا
منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع طالب منفعة من

الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا
لا يمنع لمالك منعه من الاصرار بالناس ويلتحق بهذا الرعي اذا احتاجوا
الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب امتنعوا من الرعي هناك
وقال المهلب المراد رجل كان له بير وحولها كلا مباح فاراد الاختصاص
به فيمنع فضل ما بيده ان يرده نعم غيره للشرب وهو
لا حاجة به الى الماء الذي يمنعه وانما حاجته الى الكلا
لان النعم لا تستغني عن الماء بل اذا رعت الكلا عطشت
ويكون ما عند البير بعيدا عنها فيرغب صاحبها عن ذلك
الكلا فيتوفر لصاحب البير هذه الحيلة انتهى ولم يذكر
المؤلف في الباب حديثا فيه البيع المترجم له فيحتمل
ان يكون مما ترجم له ولم يجد فيه حديثا على شرطه
فيمض له وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر الحديث
المتعلق به والحديث سبق في كتاب الشرب

باب ما يكره من الخداع بضم الجيم بعدها شين معجمة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل
بفتح الجيم ابن طريف الثقفي عن مالك الامام الاعظم
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش بفتح الجيم وهو
ان يزيد في الثمن لا لرغبة بل ليغر غيره وعطابقته للترجمة
ظاهرة ووجه دخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه
نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث سبق في كتاب
البيوع باب ما ينهى من الخداع
بكسر الخا المعجمة وتفتح ولابي ذر عن الكشميهني عن الخداع
بالعين بدل الميم في البيوع ولابي ذر في البيع وقال ابو
النعمان فيما وصله وكيع في مصنفه عن سفيان

مايكره للتحريم

ابن عيينة عن ايوب يخادعون الله كما يخادعونكم ولابي ذر كما يخادعون
ادميا لوا نوا لامر عيانا بكسر العين اي لوا علنوا باحد
الزايد على الثمن معاينة بلا تدليس كما هو معتاد فيه لانه
ما جعل الدين الة للخداع وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني ولابي ذر وحدثني بالافراد مالك
الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رجلا اسمه حبان بفتح الحا المهملة وتشديد
الموحدة ابن منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها
الصحابي ابن الصحابي وقيل هو منقذ بن عمرو وصحبه النوفلي
في عثمانيته ذكر لنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع
في البيوع بضم التحتية وسكون الخا المعجمة فقال
صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر
الخا المعجمة وتخفيف اللام لاخذ بعة في الدين لان
الدين النصيحة والحديث سبق في البيوع

باب ما ينهى عن الاحتيال للولي
في اليتيمة المرغوبة التي يرغب وليها فيها وان لا يكمل بكسر
الميم مشددة صداقها ولابي ذر لها صداقها وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثني ولابي ذر
اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
قال كان عروة ابن الزبير يحدث انه سال عايشة رضي الله
عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في
اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا اي من سواهن وسقط
لابي ذر من النساء قالت عايشة رضي الله عنها هي اليتيمة
التي تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيرغب
فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى من سنة

من سنة نسايها من مهر مثل ما قاربها فنهوا بضم النون عن نكاحهن
الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف اي يعدلوا
في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بالبنا على الضم
اي بعد ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى
بالواو ولابي ذر يستفتونك باسقاطها في النسا قل الله يفتيكم
الحديث وفي باب الاكفا من كتاب النكاح بلفظ الي ترغبون
ان تنكحوهن فانزل الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال
ومال رغبوا في نكاحها ويسمها في اكمال الصداق واذا كانت
مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها
من النساء قالت فكما يتركوها حين يرغبون عنها فليس
لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها
حقها الاوفى من الصداق وقال ابن بطال فيه انه لا يجوز
للولي ان يتزوج يتيمة باقل من صداقها ولا ان يعطيها
من العروض في صداقها ما لا يغبن بغيمة صداق مثلها وسقط
الحديث للترجمة وافحمة هذا باب
بالتنوين بدل قوله اذا غصب رجل جارية لغيره فادعى عليه
انه غصبها فزعم انها ماتت فقضى عليه بضم القاف وكسر
المعجمة اي فقضى الحاكم عليه بقيمة الجارية الميتة في زعمه
ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه حية فهل له ويرد
القيمة التي حكم له بها على الغاصب ولا يكون القيمة ثمنا لها
لانه انما اخذها لزعمه هلاكها فاذا تبين بطلانه رجع الحكم
الى الاصل وقال كعض الناس اي الامام الاعظم ابو حنيفة
رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب للخبيثة اي لاخذ
مالكها القيمة عنها من الغاصب قال البخاري وفي هذا

بقية

احتيال لمن اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها منه
واعتل احتج بانها ماتت حتى يلزمه اخذ ثمنها مالكها فقيمتها
فيطيب بفتح التحتية بعد الفاء وكسر الطاء المهملة وسكون
التحتية او بضم فتح وفتح بتشديد فعل للغاصب ذلك
جارية غيره وكذا كل ما كول او عرض ادعى فساده او حيوانا
ما كولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله
قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مطولا في الحج
اموالكم عليكم حرام قال في الكواكب فان قلت
مقابلة الجمع بالجمع يفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال
كل شخص حراما عليه ثم اجاب بانه كقولهم
بنو تميم قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز
للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد
الشرعية واجاب العيني بان معنى اموالكم
عليكم حرام اذا لم يوجد الترافي وقد وجد بتلخيص الغاصب
القيمة وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله في هذا
الباب ولكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة لواء يوم
القيمة واجاب العيني ايضا بانه لا يقال للغاصب
في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب اخذ الشيء
قهرا وعدوانا وقول الغاصب ماتت كذب واخذ المالك
القيمة رضى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لكل غادر لواء يوم القيمة اي علم يعرف به وفيه
ان الاغتيال الصادر من الغاصب ان الجارية ماتت عذر
وخيانة في حق اخيه المسلم وقال ابن بطال خالف ابا

حنيفة

حنيفة الجمهور في ذلك فاوجب عليه ان يدفع الشيء ويبذل له في مال
شخص واحد واوجب الجمهور بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب
نفسه وان القيمة انما وجبت بناء على صدق دعوى الغاصب
ان الجارية ماتت فلما بين انها لم تمت فهي باقية على ملك
المغصوب منه لانه لم يحدث بينهما عقد صحيح فوجب ان ترد
الى صاحبها قال وفرقوا بين الثمن والقيمة فان الثمن في
مقابلة الشيء الغائم والقيمة في الشيء المستهلك وكذا
في البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان
البايع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن للمشتري
بالتصرف فيها فاصلاح هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة
ان فاتت والغاصب لم ياذن له المالك فلا يحل ان يملكه
الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث
من افراده هذا باب بالتنوين من
غير ترجمة فهو كالفصل من السابق ويسقط لفظ باب للتسع
والاصيلي ويثبت قال حدثنا محمد من كثير بالمثلثة ابو عبد
الله العبدي البصري اخو سليمان بن كثير عن سفيان الثوري
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة
ام سلمة واسم ابي زينب ابو سلمة بن عبد الاسد
عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال انما انا بشر يطلق على الواحد
كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى نذير للبشر ولست انا هنا
للحصر التام بل لحصر بعض الصفات في الموصوف فهو
حصر في البشرية بالنسبة الى الاطلاع على البواطن ويجب
هذا عند اهل البيان قصر قلب لانه اتى به ردا على
من يزعم ان من كان رسولا يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم

فاعلم صلى الله عليه وسلم انه كالبشر في بعض الصفات
الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات من الوحي
والاطلاع على المغيبات في امامكن وانه يجوز عليه في الاحكام
ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر كالبينة واليمين
وغيرهما مع جواز كون الباطن على خلاف ذلك ولو شاء الله
لاطلعه على باطن امر كل من يحكم بينهم من غير احتياج
الى حجة من المحكوم عليه له من بينة او يمين لكن لما
كانت امته مامورين باتباعه وكان الاقتداء باقواله وافعاله
جعل له من الحكم في اقضيته ما يكون حكمهم في انفسهم
لان الحكم بالظاهر اطيب للقلوب واسكن للنفوس وقال
صلى الله عليه وسلم ذلك توطئة لما ياتي بعد لانه
معلوم انه صلى الله عليه وسلم يشر وانكم تختصمون اليه
زاد ابو ذر عن الكشميهني الي فلا اعلم لبواطن امور كما هو معلوم
الحالة البشرية وانما احكم بالظاهر ولعل بعضكم ان
يكون الحن بحجته بالحاء المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر
الحاء اذا فطن لحجته اي السن وافصح وابين كلاما واقدر
على الحجة من بعض وهو عاطف على المنفو
السابق بالواو ولابي ذر فاقضي عطف على المنصو
بالواو ولابي ذر فاقضي له بسبب بلاغته على
نحو ما اي الذي اسمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما اسمع
فمن قضيت له من حق اخيه وفي رواية بحق اخيه المسلم
ولا مفهوم له لانه خرج مخرج الغالب والا فالذمي والمعاهد
كذلك وسقط لفظ حق لابي ذر فيصير فمن قضيت له
من اخيه شيا بظاهر يخالف الباطن فهو حرام ولا
ياخذ بالشقاط الضمير المنصوب اي فلا ياخذ ما
قضيت له ولابي ذر عن الكشميهني فلا ياخذه فانما اقطع

له

له قطعة بكسر القاف طائفة من النار اذ اخذها مع علمه
بانها حرام عليه وهذا من المبالغة في التشبيه جعل ما
يتناوله المحكوم له بحكمه صلى الله عليه وسلم وهو في
الباطن باطل قطعة من النار وقال في العدة اطلق عليه
ذلك لانه سبب في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه
كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما
ياكلون في بطونهم نارا وحاصله انه اخذ ما يوول به
الى قطعة من النار فوضع المسبب وهو قطعة من النار
موضع السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث انما الحاكم
لاحل ما حرم الله ورسوله ولا يحرمه فلو شهد شاهد
زور لانسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له ذلك المال
ولو شهد على قتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما
وان شهدا على انه طلق امراته لم يحل لمن علم كذبهما
ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث ظاهره انه يقع منه
صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر يخالف الباطن وقد
اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا تقرر على
الخطا في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث
وقاعدة الاصول لان مراد الاصوليين ما حكم فيه باجتهاده
هل يجوز ان يقع فيه خطا فيه خلاف والاكثرون على انه
لا يخطئ في اجتهاده بخلاف غيره واما النبي في الحديث فليس
من الاجتهاد في شيء لانه حكم بالبينة ونحوها فلو وقع
منه ما يخالف في الباطن لا يسمى الحكم خطا بل الحكم صحيح
على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين
مثلا فان كان شاهد زور ونحو ذلك فالتقصير منهما
واما الحكم فلا حيلة له بنية ولا عتب عليه بسببه بخلاف

ما اذا لم يجتهدا والحديث سبق في المظالم والشهادات
وباني ان شاء الله تعالى بعونه وقوته في الاحكام هذا

باب الزور في النكاح وبه قال حدثنا اسلم بن ابراهيم
ابو عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا
هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة
فنون ساكنة فموحدة مفتوحة بوزن جعفر الدستوائي
قال حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم
ابو نصر اليمامي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تنكح البكر بضم اوله يطلب امرها وفرق بينهما
لان الامر لا يكون الا بالنطق والاذن بلفظ وغيره فقيل
يا رسول الله كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله
عليه وسلم اذا سكتت بفوقيتين لان الطالب من حالها
ان لا تظهر ارادة النكاح حياء والحديث سبق في النكاح
وقال بعض الناس هو الامام ابو حنيفة رحمه الله ان
ولا يجبر عن الحموي والمستملي اذا لم تستاذن البكر
بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولم تزوج امله تتزوج
بحذف احدى التاءين تخفيفا فاحتاج الرجل فاقام رشا
زورا بمافقة شاهدي للاصفه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي شاهدين فزور ابي شهدا زورا انه تزوجها
برضاها فاثبت القاضي نكاحها بشهادتهما ولابي ذر عن
الكشميهني نكاحه والزوج اي والحال ان الزوج يعلم
ان الشهادة باطلة فلا باس ان يطأها ولا يأثم بذلك
وهو تزويج صحيح لان مذهبه رحمه الله ان حكم القاضي

ينفذ

قوله ابو عمر كذا بخطه والذي رايته في التهذيب عمرو بزيادة واو اهـ

هدي

ينفذ ظاهرا وباطنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني وسقط لابي ذر بن عبد الله قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد بكسر العين
الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ان
امراة لم تسم من ولد جعفر قال الحافظ ابن حجر غلب
على الظن انه ابن ابي طالب قال وبخاسر الكرماني تعقب
المراد جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد
جد جعفر الصادق لامه انتهى وعند الاسماعيلي من رواية
ابن ابي عمر عن سفيان ان امراة من آل ابي جعفر خوفت
ان يتزوجها وليها ومي اي والحال انها كارهة فاوسلت
الى ابن عباس ومن الانصار عبد الرحمن وجمع بضم الميم
الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة ثم عين
عين مهملة ابني جارية بالجيم والراء والتحتية وهو جد
وصحفه بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيها كما سبق
في النكاح يزيد وزاد في رواية ابن عيينة ثم يختبر بما انه ليس لاحد
من امري شيء فقالا لها فلا تحسني بفتح السين المهملة
على انه خطاب للمراة المخوفة ومن معها وفي رواية ابن
ابي عمر فارسلا اليها ان لا تحاشي قال في الفتح فدل على
انهما خاطبا من كانت ارسلته اليهما او ارسلا وعلى الحالين
فكان من ارسل في ذلك جماعة نسوة قطن الشافعي
ان الخطاب للمراة وحدها فقال الصواب فلا تحسني
بكسر الياء وتشديد النون قال ولو كان بلا تاكيد لحذفت
النون انتهى وان حسنا بفتح الحاء المهملة وسكون النون
وبالسين المهملة بعدها همزة ممدودا اي حسناء
المهملة وسكون النون وبالسين المهملة بعدها

شيخين ح

من ح

ح اخذهم

ثيب خذام بكسر الخاء وفتح الذال المخففة المعجمتين وبعد
الالف ميم الانصارية الاوسية انكحها ابوها خذام بن وديعة
من رجل لم يسم لكن قال الواحدي انه من بني مزينة وهي
اي والحال انها كارهة ذلك زاد في النكاح فاتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت يا رسول
الله ان ابي انكحني وان ولد عمي خبب الي فرد النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك النكاح قال سفيان بن عيينة بالسند
السابق وامله عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق فسمعته يقول عن ابيه القاسم ابن خنساء
فلم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا اباه فارسله اوبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيبان بن
بفتح السين المعجمة ابن عبد الرحمن التميمي عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تنكح بالبنا للمفعول الايم حتى تستامر اي يطلب
امرها والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية المكسورة
بعدها ميم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب
بقرينة المقابلة للبكر في قوله ولا تنكح البكر بالبنا للمفعول
حتى تستاذن بالبنا للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله
كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم
اذنها ان تسكت قالها وانما وقع السؤال عن الاذن
مع ان حقيقته مفقودة لان البكر لما كانت تستحي
ان تفصح باظهار رغبتها في النكاح احتيج الى كيفية
اذنها وقال بعض الناس هو الامام ابو حنيفة رضي الله
عنه ان احتمال انها شاهدت زورا على تزويج امراه

ثيب

تثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه
لم يتزوجها قط فانه يسعه اي يجوز له هذا النكاح ولا بأس
بالمقام معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم لا ينفذ ظاهرا
وباطنا عند كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلماء على ان
استيذان الثيب لقوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن
ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح يتوقف على الرضى
من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستيذان
نكاح الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام
ابو حنيفة خارج عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله
ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عائشة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البكر تستاذن قالت عائشة قلت يا رسول
الله ان البكر تستحي ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه
وسلم اذنها صماتها بضم الصاد المهملة سكوتها والحديث
سيق في النكاح وقال بعض الناس هو ابو حنيفة الامام
ان هوي بفتح الهاء وكسر الواو اجب رجلا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لسان جارية فتية من النساء يتيمة ولابي ذر
عن الكشميهني بتيبا بدل يتيمة او بكرا فابت ان تتزوجه فاختال
لها شاهدي زور على انه تزوجها فادركت اي بلغت
الحلم فرضيت اليتيمة بذلك فعمل القاضي بشهادة الزور
ولابي ذر عن الحموي والمستملي لشهادة الزور والزوج
يعلم ان ذلك باطلا ان ذلك بتيبا الجر ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لشهادة الزور والزوج يعلم ان ذلك باطلا ان ذلك بتيبا الجر ولابي

قوله لشهادة الزور ينظر
في لام لشهادة هل هي لام
او باء وحدة تأن الذي
في اليونينية ما هم اه

تظلان ذلك حل الوطئ مع علمه بكذب الشاهدين في ذلك
وظاهره بعد الشهادة بلغت الحلم ورضيت ويحتمل انه يريد
انه جاء لشاهدين على انها ادركت ورضيت فتزوجها
فيكون داخلا تحت الشهادة وقال في الفتح ان الاستبراء
ليس بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا وحيضة فالقا
انسان لمدة الزوج عقد استبرائها فيصح وهذا قول ابي
حنيفة واصح بما نزعن علي في كونه اقال فيه شاهدا ك
زوجاك وحاكمه صاحباه باب

ما يذكر من احتمال المرأة مع الزوج والضرائر جمع ضرة
بفتح الضاد المعجمة والراء المشددة وبعد الالف راء مكسورة
فتحتية قال حدثنا ابو سلمة حماد بن اسامة عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل
بالهمز والمد ويقصر فسكنت بدل الالف وعند النعائي
في فقه اللغة انما المجبب بفتح الكاف الميم وكسر الجيم بوزن
عظيم وهو ممدود يجمن بلبن وجب العسل افرده لشرفه بما
فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملائكته ورسله و
وكان اذا صلى العصر دار على نسائه بفتح الهمزة والجيم
وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة
والتي تليها يقال لجار للنوادي اذا قطعه وسيأتي في الطلاق
من رواية علي بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسائه
فيدنو امنهن فدخل على حفصة ام المؤمنين بنت عمر
رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس اي
اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة فسألت عن سبب
ذلك الاحتباس فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن

جبريل

عساكر

عساكر فقيل لي اهدت امرأة ولابي ذر عن الكشميهني لها امرأة
من فزارة اسم اقف على اسمها عكة عسل فسقت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم منه شربة وسيأتي الاشربة العسل كان عند زينب
بنت جحش وهنأ الله عند حفصة وعند ابن مردويه عن ابن عباس
انه كان عند سودة فيحمل على التعدد قالت عائشة فقلت
امأ بالتخفيف والالف ولابي ذر امأ بحذفها والله لنحتالن له
اي لاجله واللام ان مي لنحتالن بالفتح فذكرت ذلك لسودة
بنت زمعة قلت ولابي ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبي
صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو سيقرب منك فقولي
له يا رسول الله اكلت مغافير بالعين المعجمة والغاء قال
ابن قتيبة صمغ حلو له رائحة كريهة فانه سيقول لك لا
سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست بفتح الجيم
والراء والسين المهملة اي رعت خلة العرفط بضم العين المهملة
والغاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة الشجر الذي صمغه المغا
وسأقول انا له ذلك وقوليه انت يا صفية اي بنت حيي
فلما دخل صلى الله عليه وسلم على سودة بنت زمعة قالت
عائشة قلت ولابي ذر قالت اي عائشة تقول سودة اي والله
الذي لا اله الا هو لقد كدت ان اباديه من المبادرة
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والكشميهني اذ اباديه بالموحدة
من المباداة بالهمز ولابن عساكر ولابي الوقت وابي ذر عن
المستملي انا اديه بالنون بدل الموحدة بالذي قلت لي وانه
صلى الله عليه وسلم لعلى الباب فرقا بفتح الراء وقاف
منك فلما دنى قرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مني
قلت له يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قلت فما هذه الريح راد
في الطلاق التي اجد منك قال

قوله اخره طاء مهملة
كذا بخطه وصوابه
طا مهملة اه
فير

سقتني حفصة شربة عسل قلت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قالت اي سودة جرست رعت نحلة العرفط قالت عائشة
فلما دخل علي قلت له مثل ذلك القول الذي قلت لسودة
ان تقوله له ودخل علي صفية بنت حيي فقالت له مثل
ذلك فلما دخل علي حفصة قالت له يا رسول الله الا
اسقيك منه بفتح الهمزة اي من العسل قال لا حاجة
لي به قالت عائشة رضي الله عنها تقول سودة سبحان
الله لقد حرمناه بتخفيف الراي معناه منعناه صلى الله
عليه وسلم من العسل قالت عائشة قلت لها اسكتي
لا يسمعك فتشكوك فتظهر ما دبرنا لحفصة فان قلت
كيف جاز على ازواجه رضي الله عنهن الاحتيال اجيب
بانه من مقتضيات الطبيعة للنساء في الغيرة وقد
عفي عنهن والحديث سبق في الاطعمة والاشربة والطب
والطلاق باب ما يكره من
الاحتيال في الضرار من الطاعون بوزن فاعول وهو
وخز الجن كما في الحديث وهذا لا يعارضه قول ابن
سينا سببه دم رديء يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو
ويؤدي الى القلب كيفية رديئة فتحدث الغثي والغشيان
والغشي لانه يجوز ان يكون ذلك تحدث عن الطعنة
الباطنة فتحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي
ابي محمد المدني ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ولابيه صحبة مشهورة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه

اعد انها من صح

خرج

خرج الى الشام في ربيع الثاني سنة ثمان عشرة بتغفل
احوال الرعية فلما اتاه بسرغ بموحدة فمهملة مفتوحة وسكون
الراء بعدها غين معجمة غير منصرف ومنصرف قرية بطرف
الشام تمام بلغه الشام ولابي ذر بسرغ باسقاط الموحدة بلغه
ان الوبا بفتح الواو والموحدة والهمزة ممدود وهو المرض
العام والمراد هنا الطاعون المعروف يطاعون عمواس
بالشام فعزم على الرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض
الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا سمعتم بارض ولابي ذر به اي بالطاعون بارض فلا تقدموا
بفتح اوله وثالثه ولابي ذر فلا تقدموا بضم الاول وكسر الثالث
عليه لانه اقدام على خطر واذا وقع الطاعون بارض وانتم
بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار من القدر فالاول تادب
وتعليم والاخر تفويض وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن
شهاب الزهري باسناده السابق عن سالم بن عبد الله ان
جده عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من سرغ
من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفيه تقديم
خبر الواحد على القياس لان الصحابة اتفقوا على الرجوع
اعتمادا على خبر الواحد عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا
المشقة في المسير من المدينة الى الشام ورجعوا ولم يدخلوا
الشام وروي ان انصرافه عام اما كان من ابي عبيدة بن الجراح
لانه استقبله فقال لحديث يا صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو نزلت بارضا فيها الطاعون فقال عمر يا ابا
عبيدة استكت فقال لعمر يوبخه كان يعقوب
اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله

لا وخلفها فقال ابو عبيدة لا تدخلها فرده وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا واخبرنا شعيب
بوزن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثنا والاصيلي واخبرني بالجمع والافراد عامر
ابن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد بضم الهمزة
ابن حارثة يحدث سعد ابن ابي وقاص والد عامر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون
فقال رجز بالزاي عذاب او قال عذاب بالشك من الراوي
عذب به بعض الامم لما كثر طغيانهم ثم بقي منه بقية فيذهب
المرة وياتي الاخرى فمن سمع بارض ولابي ذر عن الكشميهني
به اي بالطاعون بارض فلا يقدمن بفتح اوله وثالثه او
بضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض وقع بها فلا
يخرج فرارا منه من الطاعون قال المهلب والمحل في
الفرار من الطاعون بان يخرج في التجارة تجارة او لزيارة
متلذذ وهو ينوي في ذلك الفرار من الطاعون والحديث
سبق في ذكر بني اسرائيل هذا اباب
بالتنوين بذكر فيه ما تكره من الاحتيال في الرجوع عن الهبة
والاحتيال في اسقاطها بالشفعة وقال بعض الناس
الامام ابو حنيفة ان وهب شخص هبة الف درهم او اكثر
حتى ملكت بفتح الكاف وضمها بعد مثلثة الشيء الموهوب
عنده عند الموهوب سنين واحتال الواهب في ذلك
بان تواطا مع الموهوب له ان لا ينصرف قاله في الفتح ثم
رجع الواهب فيها اي في الهبة فلا زكاة على واحد منهما
خالف هذا الفعل الرسول اي ظاهر حديث الرسول صلى
الله عليه وسلم في الهبة المتضمن للنهي عن العود فيها والمقط

الزكاة بعد ان حال عليها الحول عند الموهوب له وجوب زكاة
عليه عند الجمهور واما الرجوع فلا يكون الا في الهبة للولد
واخذ البخاري رحمه الله بقوله حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ايوب السختياني
عن علي ومنصور ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته
كالكلب يعود في قيئه زاد مسلم من رواية ابي جعفر محمد بن
علي الباقر عنه فيما اظنه ليس لنا مثل السوء بفتح السين
اي لا ينبغي لنا معشر المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة
سيء بها فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها وظاهر
هذا المثل كما قاله النووي تحريم الرجوع في الهبة
بعد القبض وهو محمول على هبة الاجنبي لا ما وهبه لولده
وقال العيني لم يقل ابو حنيفة لم يقل ابو حنيفة هذه
المسالة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع في
هبته اذا كان الموهوب له اجنبيا وقد سلمها
له لانه قبل التسليم يجوز مطلقا واستدل لجواز الرجوع بحديث
ابن عباس عند الطبراني مرفوعا من وهب هبة فهو احق
بهبته ما لم يثب منها وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم
وقال صحيح على شرطهما قال ولم يذكر ابو حنيفة حديث
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه بل عمل بالحديثين
معا فعمل بالاول في جواز الرجوع وبالثاني في كراهة الرجوع
واستقباحه لا في حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح
لا بالحرمة والحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد
الله بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام بن
يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري

محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد
الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل النبي صلى
الله عليه وسلم الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء
وحكي فتحها وهي لغة الضم وشرعا حق تملك فهري يثبت
للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض في كل ما لم
يقسم من العقار وما هو متصولة بمعنى الذي والصلة جملة
لم يقسموا العايد المفعول الذي لم يسم فاعله وهو هنا محذوف
اي فيما لم يقسم من العقار كما مر فاذا وقعت الحدود جمع حد
وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد القسمة وصرفت الطرق
بضم المثناة وكسر الراء المشددة ومخففة اي بينت مصارفها
وشوارعها وحوانيتها فلا شفعة لانه صار مشتركا
وخرج عن الشركة فصار في حكم الجوار والمعنى في الشفعة
دفع مضرة مؤنة القسمة واستحداث المرافق كالمطبخ
والمنور والبالوعة في الحصة الصايرة اليه وظاهر انه
لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة في كل منقسوم والحديث
سبق في البيوع وقال بعض الناس هو ابو حنيفة رحمه
الله تعالى تشرع الشفعة للجوار بكسر الجيم المجاورة ثم
عمد بفتحتان اي عمد ابو حنيفة الى ما سدده بالشين
المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني الى ما سددده بالسين المهملة
اي من اثبات الشفعة للجار كالشريك فابطله وقال ان
اشترى دارا اي اراد شراءها كاملة فخاف ان ياخذها الجار
بالشفعة فاشترى منها سهما واحدا شايعا من ماية سهم
فيصير شريكا لمالكها ثم اشترى الباقي وكان بالواو وسقطت
لابي ذر للجار الشفعة في السهم الاول فيصير احق بالشفعة
من الجار لان الشريك في المتاع احق من الجار ولا شفعة

له

له اي للجار في باقي الدار وله اي للذي اشترى الدار وخاف
ان ياخذها الجار ان يحتال في ذلك فناقض كلامه لانه احتج
في شفعة الجار بحديث الجار احق بسقبه ثم تحيل في اسقاطها
بما يقتضي ان لا يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار وليس
هذا شيء من اخلاق السنة لكن المشهور عند الحنفية ان الحيلة
المذكورة لابي يوسف واما محمد بن الحسن فقال بكره ذلك
اشد الكراهة لما فيه من الضرر لا سيما ان كان بين المشتري
وبين الشفيع عداوة ويتضرر بمشاركته وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الوليد
ابن مسلم بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية بينهما
انه قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد
بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة
الثقفي قال جاء المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي الله
عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم والكاف المهملة وسكون
التحتية بينهما قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين
والشريد بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فدال
مهملة الثقفي قال جاء المسور بن مخرمة ان نوفل القرشي
رضي الله عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف
فانطلقت معه الى سعد بسكون العين ابن ابي وقاص
مالك وهو خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم
القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور
ابن مخرمة الا تامر هذا يعني سعد بن ابي وقاص ان يشتري
مني بيتي الذي بالاخراد ولابي ذر عن الكشميهني بتيتي بتشديد
التحتية ثنون على التثنية في داري ولابي ذر في داره فقال
سعد اني قد اردته في الثمن عن اربعماية اما مقطعة او منجمة

وبعد فتح الفوقية الذي بعده فتح الراء بعدها تحتية ثم
الالف المعجمة وبعد التحتية ع

اي مؤجلة على نقدان متفرقة والنجم الوقت المعين والشك
من الراوي قال ابو رافع اعطيت بضم الهمزة خمس مائة مفعول
ثان لاعطيت نقدا ممنعته البيع ولولا اني سمعت النبي والذي
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه

والقاف بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة بقربه او بقربه بان يتعهده
ويتفقد عليه مثلا قال هو دليل لشفعة الجوار واجيب
بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم
ان يكون الجار احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية
ما يعنيك ولابي ذر عن المستملي ما لعنك باسقاط الضمير
او قال ما اعطيتكه قال علي بن المديني قلت لسفيان بن
عيينة ان معمرا فيما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر
ابن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه
النسائي لم يقل اهله قال في الكواكب اي ان الجار احق بشفعته
بل قال الشفعة وبتقديره الحافظ ابن حجر فقال هذا
الذي قاله لا اصل له وما ادري مستند فيه ولفظ رواية
معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سواء قال المراد بالمخالفة
على ما رواه معمر ابدال الصحابي بصحابي اخر وهو المعتمد
قال سفيان لكنه اي ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن
الحموي والمستملي قاله لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري
ان الطير ثقة ثبت صحيحان وانما صحح لان الثوري وعنه قال
سفيان بن عيينة على هذا الاسناد قال المهلب مناسبة
ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله النبي صلى الله عليه
حقا لشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال
بعض الناس يعني النعمان ايضا رحمه الله اذا اراد ان يبيع
ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة ورجحها القاضي

عياض

عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد بقوله ان يبيع الشفعة
لازم البيع وهو الازالة عن الملك فله ان حيا لي حتى يبطل
الشفعة فيهب البايع للمشتري الدار ويجدها بالجوار والدال
المهملتين اي نصف حدودها التي تميزها ويرفعها الى الدار
اليه الى المشتري ويعوضه المشتري الف درهم مثلا فلا
يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة في
هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة واشبهت الارث
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الغريابي قال حدثنا
سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي نزل مكة عن
عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان سعد بن ابن ابي وقاص ساومه
بشنا باربع مائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد
المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه بالسين
بدل الصاد ما باسقاط اللام اعطيتك بحذف ضمير المفعول
ولابي ذر عن الكشميهني اعطيتكه وقال بعض الناس
الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا اشتري نصيب دار فاراد
ان يبطل الشفعة وهبه ما اشتراه لابنه الصغير ولا
يكون هذا حيلة تمين في تحقق الهبة ولا في جريان شرطها
وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين
فتحتمل في اسقاطها جعلها للصغير ولو وهب لاجنبي
فللشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة وانها
جرت بشروطها والصغير لا يحلف

باب

كراهية احتيال العامل الذي يتولى في ماله وغيره ليهدي
له بضم التحتية مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا عبيد

٣٩١
٣٩٢

ابن اسماعيل ابو محمد القرشي الهتاري الكوفي من ولد هتار بن
الاسود واسمه عبد الله وعتيبة لقب غلب عليه قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن ابي حميد بضم الحاء عند الاكثر
او المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه استعمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات
بني سليم بضم السين وفتح اللام ابدغي الرجل من التسعة
بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد
التحتية عبد الله والتسعة اسلم منه قال ابن حجر لم
نقف على تسميتها فلما جاء في الاحكام فلما قدم حاسبه
النبي صلى الله عليه وسلم اي امر من حاسبه قال هذا
مالكم وهذا اهدية اهديت لي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم له فهلا وابى دون المستملي فهلا باسقاط
الالف وتخفيف اللام جلست في بيت ابيك وامك حتى
تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله
عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه بما هو اهله
ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل
مما ولاني الله فياتي فيقول هذا مالكم وهذا اهدية
اهديت لي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى ياتيه
هديته والله لا ياخذ احد منكم شيئا من الصدقة بغير
حقه الا لقي الله يحمله يوم القيامة فلا عرفن احدا منكم
التوكيد الثقيلة وبعد اللام همزة والله لاعرفن وفي نسخة
ولا اعرفن بالف بعد اللام ثم همزة فلا ناهية للمتكلم
صورة وفي المعنى نهي لغيره احدا منكم لقي الله حال كونه
يحمل بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة

حمن
قال

وبالهمز

وبالهمز ممدود وصفة لبعير اي صوت او يحمل نعرة على
عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وفتح الواو والتحتية بعدها
الف فراء مثوب ايضا او يحمل على عنقه شاة تيعر بفتح
الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها
راء مثوب ثم رفع صلى الله عليه وسلم يده بالتثنية
والذي في اليونينية يده بالافراد حتى رئي بضم الراء مبنيا
للمفعول همزة مكسورة فتحتية ولابي ذر رؤي بكسر الراء بعدها
تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطيه بالافراد وفي نسخة
ابطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت
ما امرتني به بصر عيني وسمع اذني بفتح الموحدة وسكون
الضاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح السين المهملة وسكون
الميم وفتح العين كذا في الفرع كاصله وضبطه الزركشي
كذلك فيما قاله القاضي عياض قال سيبويه العرب تقول
سمع اذني زيد او راي عيني يقول ذلك بضم اخرهما قال
القاضي عياض واما الذي في كتاب الجمل فوهم النصب
على المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده وقال في الفتح
وبضر بفتح الموحدة وضم الضاد وسمع بفتح السين وكسر
الميم اي بلفظ الماضي فيهما اي ابصرت عيناي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا يديه وسمعت
كلامه فيكون من قول ابي حميد وعلى القول بانهما فعلان
ماضيان فمفعول بلغت ويكون من قول رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذا عند ابي عوانة من رواية ابن جريج عن
هشام بصر عيناي حميد وسمع اذناي وحينئذ يتعين
ان يكون بضم الضاد وكسر الميم وفي رواية مسلم من طريق
ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته من رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذني وقوله عيني واذني بالافراد فيهما وفي مسلم من طريق ابي اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني وعيني وعند من رواية ابن نمير تبصر عيناي وتسمع اذناي قال المهلب حيلة العامل ليهدي له تقع بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس في بيت ابيه وامه لينظر هل يهدى له وقال في فتح الباري ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كلا مما اهدي اليه كان لعلة كونه عاملا فاعتقد ان الذي اهدي له لم يستحقه دون اصحاب الحقوق الذي عمل فيها فبين له صلى الله عليه وسلم ان الحقوق التي عمل لاجلها هي السبب في الاهداء له وانه لو اقام في منزله لم يهد له شيء فلا ينبغي ان يستحلها بمجرد كونها وصلت اليه على طريق الهدية فان ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق له والحديث سبق في الهبة والهدية والزكاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطايفي عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسمه اسلم انه قال قال النبي ولابي ذر قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد اي احق بقربه بان تتعهد ويتقد عليه مثلا وسبق ما فيه قريبا وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة النعمان اذا اشتري اي انسان دارا دان يشترك دار بعشر من الف درهم ويتقده بفتح التحتية اي ينقد البايع تسعة الاف درهم وتسعماية ودرهم وتسعة وتسعون درهما وينقده دينارا تمام اي تمقابلة ما بقي من العشرين الالف ولابي ذر الف باسقاط اللام الف

يعني

يعني معارفة عنها فان طلب الشفيع اخذها بسكون الخاء بالشفعة اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن الذي وقع عليه العقد والا بان لم يرض ان يأخذها بالعشرين الف فلا يحمل له على الدار بسقوط الشفعة لامتناعه من بذل الثمن الذي وقع عليه فان اشتغلت الدار بضم الفوقية وكسر الخاء المهملة اي ظهرت مستحقة لغير البايع رجع المشتري على البايع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعة وتسعون درهما ودينار لكونه المقدر الذي يسلمه منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اي المبيع حين استحق بضم التاء مبنيا للمفعول للغير انتقض بالضاد المعجمة الصرف الذي وقع بين البايع والمشتري في الدينار وللاخر دون في الدار فان وجد بفتح الواو وبهاء الدار المذكورة عيبا ولم تستحق بالبناء للمجهول اي والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها عليه بعشرين الفا وثلثماية درهم ولابي ذر بعشرين الفا وهذا تناقض ظاهر لان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم على ان البايع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا ما عقد المشتري وما قبضه من البايع لا ما عقد واشار الى ذلك بقوله قال البخاري فاجاز اي ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين المسلمين والخداع بكسر الخاء المعجمة اي الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن الشديد ان اخذ بالشفعة او ابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو نزلها وقال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط واو وقال الاولى لابي ذر الاداء ولابي ذر بيع المسلم الاداء الامرض والاحبثة بكسر الحاء المعجمة

قوله في الدينار كذا بخطه في بالسواد والدينار بالحمرة فليحرر اهـ

وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون المبيع غير طيب كان
يكون من قوم لو جل سيهم لعبد تقدم لهم قاله ابو عبيدة
قال الشافعي وهذا في عبد الرقيق قال في الفتح
وانما خصته بذلك لان الحر انما ورد فيه ولا قائلة بالغين
المعجمة مهموز ممدود لا سرقة ولا اباق وهذا الحديث
سبق في اوائل البيوع في باب اذا بين البيعان ونضحي بلفظ وبذ كر
عن العدا بن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم
هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من العدا بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا
غائلة قال في الفتح وسنده حسن وله طرق الى العدا ورواه
الترمذي والنسائي وابن ماجة موصولا لكن قيل ان المشتري
العدا من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق
ما في ذلك في الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان ان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابراهيم
ابن ميسرة ضد الميمنة الطائفي عن عمرو بن الشريد
بفتح العين والشين المعجمة اخره دال مهملة ان ابا رافع
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم
سأل سعد بن مالك ابا وقاص ابن وهيب بن عبد
مناف احد العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله بيتا
في داره باربعمائة مثقال وقال ابو رافع بعد قوله اعطيت
خمسمائة نقدا فسمعته لولا اني سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه ولابي ذر بالسين
ما اعطيت البيت قال في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم
حدثنا سفيان الى اخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث

وما

هذا تقرير وتاخير فرنان الكرد ينوبا الدرة

وما بعده يتعلق بباب الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة
مشتركة جمع بين مسائلها ومن ثم قال الكرماني انه من
تصرف النقلة وقد دفع عند ان بطال هذا باب بلا ترجمة
ثم ذكر الحديث وما بعده ثم ذكر باب احتمال العامل
وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل من الباب
ويحتمل ان يكون في الاصل بعد قصة ابن التنبية باب بلا
ترجمة فسقطت الترجمة فقط او بيض لها في الاصل

بسم الله الرحمن الرحيم

سنة البسملة هنا للجميع

باب التعبير

اي تعبير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قاله
الراغب وقال في المدارك حقيقته عبرت الرويا ذكرت
عاقبتها واخبرت بما تؤول اليه عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ
آخر عرضه وهو عبره وبخوه اول الرويا اذا ذكرت ما آلت
وهو مرعاها وقال النسفي وعبارة الرويا الانتقال
من الصور الخيالية الى المعاني النفسانية التي هي مثالها
من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت الرويا بالتخفيف
هو الذي اعتمده الاثبات وانكروا التشديد لكن قال
الزمخشري عبرت على بيت انشده المبرد في كتاب الكامل
لبعض الاعراب

رايت رويايم عبرتها ... وكنت للاحلام عباريا

وقال غيره يقال عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها
بالتشديد للمبالغة في ذلك ولابي ذر في كتاب التعبير
واول ما بدي به رسول الله ولابي ذر عن المستملي باب بالتنوين

اول ما بدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة اي الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها والرؤيا كالرؤية غير انها مختصة بما يكون في النوم فتفرق بينهما تاء التانيث كالغرفة والغرفة وقال الراغب بالهاء ادراك المرئي بحاسة البصر وتطلق على ما يدرك بالتخيل كقولي اري ان زيدا سافر وعلى التفكر كقولي اري ما لا تروون وعلى الرأي وهو اعتقاد احد النقيضين عن غلبة الظن وقال ابن الاثير الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في النوم من الاشياء لكن غلبة الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي الحديث الرؤيا من الله والحلم من الشيطان قال التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل استعمال الرؤيا والتفريق بينهما انما كان من الاصطلاحات الشرعية التي لم يمتد الينا حكمها بل سببها مصادر الشرع للفصل بين الحق والباطل كانه كره ان يسمى ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرؤيا عبارة عما كان من الله والحلم عما كان من الشيطان لان العامة لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في منامه من قضاء الشهوة مما لا حقيقة له قال صاحب فتوح الغيب ولعل التوربشتي اراد بقوله ولم يمتد اليها حكمهم ما عرفتها الفلاسفة كما نقله القاضي البيضاوي وفي تفسيره الرؤيا انطباع الصورة المتحررة من افق المتخيلة الى الحس المشترك والصادقة منها انما تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن او في فراغ فتتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة

سقط من قلمه الله والحلم عما كان من اه

من الله والحلم عما كان من

ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت الا بادنى شيء استغنت الرؤيا عن التعبير والا احتاجت اليه انتهى وقال من ينتمي الى الطب ان جميع الرؤيا تنسب الى الاخلاط فتقول من غلب عليه الدم راى انه يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة الدم ومن غلبت عليه الصفراء راى النيران والصعود في الجو وهلم الى اخر ويه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الباء وفتح الكاف شيخه واسم ابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف وابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال المؤلف وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام قال حدثنا معمر هو ابن راشد ولفظ الحديث له لعقيل قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب واخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام والفاء في فاخبرني للعطف على مقدر اي انه روى له حديثا وهو عند البيهقي في دلايله من وجه اخر عند الزهري عن محمد بن النعمان بن بشير مرسلا فذكر قصة بدء الوحي مختصرة وفيه اقرا باسم ربك الى اخره قوله خلق الانسان من علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول ما بدي بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها ثم تحتية ساكنة بالبناء للمفعول من الابتداء بدئ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة التي ليس فيها ضغث واي اختلاط اي تعبير وفي التعبير للقاضي الرؤيا الصادقة ما يقع بعينه

ا ه بالخطيبة والجزيرية اه

سقط من قلمه لفظة العلم اه

او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب وفي باب كيف بدء
الوحي الصالحة بدل الصادقة وبما بمعنى واحد ا
لنسبة الى امور الاخرة في حق الانبيا واما بالنسبة الى امور
الدنيا فالصالحة في الاصل الخلص من رويا الانبيا كلها صا دقة
وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة للدنيا
كما وقع في الرويا يوم احد وقال في المفهم بعد الرويا المخصوصة
به لزيادة الايضاح او لرفع وهم من يتوهم ان الرويا تطلق
على رؤية العين فهي صفة موضحة فجاء صلى الله عليه وسلم
لا يرى رويا الا جاءت ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا جاءته
مثل فلق الصبح قال القاضي البيضاوي شبه ما جاءه
في اليقظة ووجده في الخارج طبقا لما راه في المنام
بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما
كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره اضيف البيان
للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في
شرح المشكاة للفلق شان عظيم ولذا اضاء وصف الله
الله تعالى في قوله تعالى قل اعوذ برب الفلق الاصباح وامر بالاستعاذة
برب الفلق لانه ينشق عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة
وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها
الافاق كان الرويا الصالحة مبشرات تنبئ عن وقوع
انوار عالم الغيب واثارة فطالع الهدايات بسبب
الرويا التي هي جزء يسير من اجزاء النبوة فجاءت صلى الله
عليه وسلم بالحاء حراء بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء ممدود
ويذكر منصرفا في الصحيح وقيل مؤنث غير منصرف
فتحنث بالحاء المهملة اي تعبد في غار قيل وهو اي التحنث
التعبد بالخلوة ومشاهدة الكعبة منه والتفكر فيما كان

يلقى

سقطت لقطة بين من المعرفة من قلم المؤلف اه

يبلغه اليه من المعرفة الليالي ذوات العدد مع ايامهن
والوصف بذوات العدد تفيد التعليل كما انهم معدودة
وقال الكرماني يحمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد
وهو المناسب للمقام وانما كان يخلو عليه الصلاة والسلام
حراد ون غيره لان جده عبد المطلب اول من كان يخلو فيه
من قريش وكانوا يعظمونه لجلالته ويرسنه فتتبعه
على ذلك فكان يخلو صلى الله عليه وسلم بمكان جده
وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان وان قريشا كانت
تفعله كما كانت تصوم شهر عاشورا ويتزود لذلك التعبد
ثم يرجع اذا انقضى ذلك الزاد الى خديجة رضي الله عنها
فيتزود ولابي ذر عن الكشميهني فتزود بحذف الضمير لمثلها
لمثل الليالي حتى فجئه الحق بفتح الفا وكسر الجيم بعدها همزة
اي جاءه الوحي بغتة وكانه لم يكن متوقعا للوحي قاله النوو
وتعقبه البلقيني بان في اطلاق هذا النفي نظر فقد
ابن اسحاق عن عبيد بن عمير انه وقع في المنام نظير ما وقع
له في الفلق والمد بالقراءة وغيرذلك قال
في الفتح وفي كون ذلك يستلزم وقوعه في اليقظة حتى
يتوقعه نظر قال الاولى ترك الجزم باحد الامرين وهو صلى
الله عليه وسلم في غار حرا فجاءه الملك جبريل عليه
السلام وفي رواية ما بالتذكير اي وقت مجيئه او سببيته
وحتى لانتهاء الغاية التي توجه له لغار حرا لمجيء جبريل فيه
في الغار فقال اقرا وهو سبب قوله اقرا ام لا ابتدائية
لا الدالة على المفصود اذ ذاك تحكم المراد بقوله او اينما الاسلام
متعلق بالبشر لا الملائكة ووقوعه منهم على ابراهيم لانهم كانوا
في صورة البشر فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل البيت لان امور

الاخرة معايير لامور الدنيا عالبا نعم في رواية الطيالسي ان جبريل
سلم لكنه لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة قاله في الفتح فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم ما انا وفي رواية ما انا بقاري
ما احسن ان اقرا فاخذني جبريل فغطني مني وعصرني حتى
بلغ مني الجهد بفتح الجيم وفتح الدال مفعول حرف فاعله
اي بلغ مني الغط الجهد وبضم الجيم ورفع الدال اي بلغ مني الجهد
مبلغه فاعل بلغ ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقاري
فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني
فقال اقرا فقلت ما انا بقاري فغطني والبي داود عن
الكشميهني فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم
ارسلني قال في شرح المشكاة قوله ما انا بقاري اي حكمي
كسائر الناس من ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وتعلمه
بعدمه فلذلك اخذه وغطه مرارا ليخرجه عن حكم سائر
الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ فيه من ملكات
الملكية فقال لمحمد لما علم المعنى اقرا باسم ربك الذي
خلق كل شيء وموضع باسم ربك النصب على الحال اي اقرا
مفتتحا باسم ربك قل بسم الله ثم اقرا حتى بلغ ما لم يعلم
والبي داود حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال
الطيبي اشارة الى ردما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان
القراءة انما تتيسر بطريق التعلم فقط بل انها كما تحصل
بواسطة المعلم قد تحصل بتعليم الملك واسطة فقوله
علم بالقلم اشارة الى العلم الذي هو مصداقه فقوله
تعالى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى فرجع بها
بالايات المذكورة حال كونه ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة
وهي اللحمة بين العنق والمنكب وقال ابن بري هي ما بين المنكب

بقاري

والعنق

والعنق يعني انه لا يختص بعضو واحد وانما رجفت بوادره
لما تجيئه من الامر المخالف للعادة لان الشوة لانزيل طباع البشرية
كلها حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين اي
غطوني بالثياب ولعوني بها فزملوه بفتح الميم حتى ذهب
عنه الروع بفتح الراء الفزع فقال باخذ بحتها الى ولاخبرها
ولابي ذر عن الكشميهني واخبر الخبر وقال قد خشيت على نفسي
ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر ولا اقدر على حمل اعباء
الوحي فتريق نفسي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علي
بتشديد الياء فقالت له خديجة كلا والله ما يخزيك
لاخوف عليك ابشر بخيرا وفائك رسول الله حقا فوالله
لا يخزيك الله ابدا بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من
الخزي ولابي ذر عن الكشميهني لا يحزنك بالحاء المهملة والنون
بدل المعجمة والياء من الحزن انك لتصل الرحم اي القرابة
وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام
الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم والعيال
وتعين ذلك وتقري الضيف بفتح القاف من قرى يقري اي
تهيء له طعامه وتنزله وتعين على نوائب الحق حوادثه
اراد انك لست ممن يصيبه مكروه لما جمع الله فيك من مكارم
الاخلاق وخصال الخير سبب السلامة من مصارع السوء
وفيه مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة
تظهر وفيه تانيس من خفت له مخافة من امر وفي دلايل
النبوة للبيهقي من طريق ابي مسرة مرسلا انه صلى
الله عليه وسلم قص على خديجة ما راى في المنام فقالت
له ابشر فقال الله لا يصنع بك الا خيرا ثم اخبرها بما وقع له
من شق البطن واعادته وقالت له ابشر يا هذا والله خير

الذي في خط بدر الدجنة
والنون وهو سبق قلم
اهـ

ومحاسن الشمائل وفيه دلالة
على ان مكارم الاخلاق ٤

استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها اراك الذي
رأيت في المنام فانه جبريل استعلن لي بان ربي ارسله الي
واخبرها بما جاءه به فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا
خيرا فافعل الذي جاءك من الله فانه حق وابشر فانك
رسول الله ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به
له ورقة بن نوفل بن عبد العزى بن قصي وهو ابن اسد
ابن عم خديجة وهو اخو ابيها ولابن عساكر فيما ذكره في
الفتح اخي ابيها بالجر في اخي صفة للعم ووجه الرفع خبر مبتدا
محذوف ويجاب بانه رفع المجاز في اطلاق العم عليه وكان
ورقة امرأ تنصر ودخل في دين النصرانية في الجاهلية قبل البعثة
المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي وفي باب بدء الوحي
العبراني فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب
اي الذي شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت
له لورقة خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد
صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ورقة
ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف ماذا ترى واخبره النبي
صلى الله عليه وسلم ما راى وفي بدء الوحي خبر ما راى
فقال له ورقة هذا الناموس جبريل صاحب سر الخير
قال الهروي يسمى به لان الله خصه بالوحي الذي انزله
على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم ولهم
يقل عيسى يا ليتني فيها في ايام النبوة ومدتها حزقا اي
شابا قويا والجذع في الاصل الشاب فهو هنا استعارة وفوق
بالجيم والمعجمة المفتوحتين وبالنصب بكان متقدمة عند الكوفيين
او على الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني
كائن فيها حال الشبيبة والقوة لانصرك وابالغ في نصرتك

ع كونه نصرانيا ابان نزول جبريل عليه منقوض عليه عند اهل الكتاب بخلاف عيسى ع

الكوث

الكوث وفي بدء الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك من
مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امعادي
ويخرجي هم بتشديد الياء المفتوحة وقال ذلك استبعادا
للاستخراج وتعجبا منه فوجد منه كما قاله السهيلي ان
مفارقة الوطن على النفس شديد لاظهار ع عليه الصلاة
والسلام الانزعاج له لذلك بخلاف ما سمعه من ورقة من
ايذائهم وتكذيبهم له فقال ورقة له لم يعد رجل قط بما
لم يات رجل قط بما والاي در عن الكشميهني بمثل ما جئت به
من الوحي الا عودي لان الاخراج من المأوف سبب لذلك
وان يدركني يومك بحزم يدركني جواب الشرطية ورفع يومك
فاعل يدركني اي يوم انتشارك ونبوتك انصرك بالجزم جواب
الشرط نصرا بالنصب على المصدرية موزرا من الازر وهو القوة
ثم لم ينشب بالشين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفي بدل
اشتمال من ورقة اي لم تلبث وفاته وفتر الوحي احتبس
ثلاث سنين او سنتين ونصف فترة حتى حزن النبي صلى
الله عليه وسلم بكسر زاي حزن فيما بلغنا معترضين
الفعل ومصدره وهو حزنا والقائل هو محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري من بلاغاته وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه
بالاسناد المذكور وعند ابن مردويه في التفسير باسقاط قوله
فيما بلغنا ولفظه فتر فحزن النبي صلى الله عليه وسلم
منها حزنا غدا بعين معجمة اي الفزع من الذهاب غدوة
وفي نسخة عدا بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب
بسرعة منه من الحزن مرارا اي بتردي يتسقط من رؤس
شواهق الجبال العالية فكلما اوفى بذروة جبل بكسر
الذال المعجمة وتفتح وتضم اعلاه لكي يلقي منه من الجبل

مراد من قال ان في جملة ما وصل النبي صلى الله عليه وسلم من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة وسيرته ملاءمة الزهري وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور

نفسه المقدسة اشفاقا ان تكون الفترة لامر وسبب منه
ان تكون عقوبة من ربه فعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد
شرع بالنهي عن ذلك فنعت ربه او حزن على ما فاته
من الامر الذي بشر به ورقة ولم يكن خوطب عن الله انك
رسول الله ومتبوع الى عباده وعند ابن سعد من حديث
ابن عباس نحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري وقوله
مكث اياما بعد مجيء الوحي لامر جبريل فحزن حزنا شديدا
حتى كاد يغدو الى ثبير مرة والى حراء اخرى يريد ان يلقي
نفسه لكي ظهر له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله
حقا وفي حديث ابن سعد المذكور فبينما هو عامد لبعض
تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف فرفع رأسه فاذا
جبريل على كرسي بين السماء والارض مثل ما يقول يا محمد
انت رسول الله حقا وانا جبريل فسكن لذلك جاشه
بالجيم ثم الهمزة الساكنة ثم الشين المعجمة اضطراب قلبه
وتقر بكسر القاف في الفرع وفي غيرها بفتحها نفسه فرجع
فاذا طالت عليه فترة الوحي عدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة
جبل كي يلقي منه نفسه تبدى وفي رواية الحموي والمستملي
بدا ظهر له جبريل فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول الله
حقا تنبيه قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى
حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا ان هذا وما بعده
من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وصنيع المؤلف
يوهم انه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحموي
في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم قال انتهى
حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب الى حيث ذكرنا وزاد عند

البخاري

البخاري في حديث المقترن بمعمر عن الزهري فقال وفتر
الوحي فترة حتى حزن فيما بلغنا الى اخره قال الحافظ ابن حجر
والذي عندي ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد
اخرج طريق عقيل ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي زرعة
الدارمي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في اول الكتاب
بدء الوحي واخرجه مقرونا هناك برواية معمر وبين ان اللفظ
لمعمر وكذا اشار الاسماعيلي ان الزيادة في رواية معمر واخرجه
احمد ومسلم والاسماعيلي وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق
جمع من اصحاب الليث عن الليث بدون انتهى وقال عياض
الا قوله معمر حتى فترة الوحي فحزن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما بلغنا حزنا عدا منه مرارا الى ثبير وغيره من رؤوس شواهق
الجبال لا يفرج في هذا المثل اي ما تقرر من عدم طريان الشك
عليه صلى الله عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده
ولا ذكر رواته ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم
مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر وانه فعل ذلك لما
اخرجه من تكذيب قومه وفيه بحث او عدم اسناده لا يوجب
قدحا في الصحة بل الغالب على الظن انه بلغه من الثقات
لانه ثقة لا سيما ولم ينفرد بتعريف ذلك كما سبق ورويناه ايضا
من طريق الدولابي لما في سيرة ابن سيد الناس عن يونس
ابن عبد الاعلى عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري
عن عروة عن عائشة الحديث وفيه ثم لم ينشب ورقة
ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما بلغنا حزنا الى اخره فاعتمدت كل رواية بالاخرى
وكل من الزهري ومعمر ثقة وعلى تقدير الصحة لا تكون
قادحا كما ذكره عياض لكن لا بالنسبة الى انه في اول الامر واستمر

الحال فيه مثل بل بالسنة الى ما اخرجه من التكذيب اذ لا شيء
فيه فقطعا به لقول تعالى فلعلك باخع نفسك على اثارهم
اى قاتل نفسك اسفا وكان التعبير بقوله حصل له ذلك
لما اخرجه احسن من قوله فعل لان الحزن حالة تحصل
للانسان يجدها من نفسه لسبب لا انه من افعاله الاختيارية
وحديث الباب اخرجه المؤلف في باب بدء الوحي وقال ولابي
ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري
من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى
فالق الاصباح اى الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء
القمر بالليل واعترض على المؤلف بان ابن عباس فسر الاصباح
لا لفظ فالق الذي هو المراد هنا لان المؤلف ذكره عقب هذا
الحديث لما وقع فيه وكان لا يرى روى الاحاديث مثل فالق الصبح
والاصباح مصدر سمي به الصبح اى شاق عمود الصبح
عن سواد الليل او فالق نور النهار وتعقب قال محاهد
في تفسير قل اعوذ برب الفلق الفلق الصبح واخرج الطبري
عنه ايضا في قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى
هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته فالله سبحانه وتعالى
يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيضيء الوجود وينتشر
الافق ويضمحل الظلام ويذهب الليل وقول ابن عباس هذا
ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا النسفي
ولابي زيد المروزي عن الفربري ثاب
رويا الصالحة والاضافة للفاعل وفي نسخة الصالحة على لغة
وعليها يحتمل ان تكون الرويا بالتعريف وقوله بالجر عطفا
ولابي ذر وقول الله لقد صدق الله رسوله الرويا
اى صدقه في رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب وعن

كل

كل قبيح علوا كبيرا وقال في فتح العيب هذا مصدوف بالفعل
وهو التحقيق اى حقق رؤياه وصدقه الخبر واوصل الفعل كقوله
صدقوا ما عاهدوا الله عليه بالحق ملتبسا به فان ما اراه كان
لا محالة في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان يكون بالحق
صفة مصدر محذوف اى صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد الى
التمييز بين المؤمن المخلص وبين من في قلبه مرض ويجوز ان يكون
قسما اما بالحق الذي هو نقيض الباطل او بالحق الذي هو من
اسمائه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى الاول هو جواب
قسم محذوف ان شاء الله حكاية من الله تعالى قول رسوله
لاصحابه وقصه عليهم او تعليم لعباده ان يقولوا في عداتهم
مثل ذلك متأدبين باداب الله ومقتدين بسنته آمنين حال
والشرط معترض محلقين حال من الضمير في آمنين
اى جميع شعورها ومقصرين بعض شعورها لا تخافون
حال مؤكدة فعلم ما لم تعلموا من الحكمة في تاخير فتح
مكة الى العام القابل فجعل من دون ذلك من دون فتح
مكة فتحا قريبا وهو فتح خيبر لتستروح اليه قلوب المؤمنين
الى ان يتيسر الفتح الموعود وتحققت الرويا في العام القابل
وقد روي انه صلى الله عليه وسلم اري وهو بالحديبية
انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما حاذا الهدي بالحديبية
قال اصحابه ابن رؤياك فنزلت رواه الفريابي وعبد بن حميد
والطبري من طريق ابن ابي نجيح وسقط لابي ذر في روايته
محلقين الى آخرها وقال بعد قوله آمنين الى قوله فتحا
قريبا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد
الله بن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس بن مالك

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا
الحسنة اي الصالحة من الرجل الصالح وكذا المرأة الصالحة
عالما جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة مجاز لا حقيقة
لان النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وجزء
النبوة لا يكون نبوة كما ان جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم
ان وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من اجزاء
النبوة حقيقة وقيل ان وقعت من غيره عليه السلام فهي جزء
من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت حي غيره فعلمها
باق وقول مالك رحمه الله تعالى لما سئل اتعبر الرؤيا كل احد
اما النبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة
اجيب عنه بانه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد
انها لما استبعت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي
ان يتكلم فيها بغير علم واما وجه كونها ستة واربعين جزءا
فاورد بعضهم لها مناسبة وذلك ان الله تعالى اوحى الى نبيه
صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر ثم اوحي اليه بعد
ذلك في اليقظة بقية مدة حياته ثم نسبتها الى الوحي في المنام
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وتعقب
الخطابي بانه قال على سبيل الظن اذا انه لم يثبت في ذلك خبر ولا
اثر ولئن سلمنا ان هذه المدة محسوبة من اجزاء النبوة لكنه
يلحق بها سائر ايام الوقات التي كان يوحى اليه فيها منامًا في طول
هذه المدة كما ثبت انه كان يرى في اليقظة ودخول مكة وحينئذ
فيتلفق من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب فتبطل
القسمة التي ذكرها واجيب بان المراد وحي المنام
المتتابع فما وقع في غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة
الى وحي اليقظة مغمور في جانب وحي اليقظة فلم يعتبر

به انتهى

وامّا حصر العدد في الستة والاربعين فقال المازري
معناه اطلاع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم وقال العربي
اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها الا نبي او ملك واما القدر الذي اراد
صلى الله عليه وسلم ان ينبئنا ان الرؤيا جزء من اجزاء النبوة
في الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما واما تفصيل
النسبة فيختص بمعرفته درجة النبوة وقال المازري ايضا
لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة وتفصيلا فقد جعل الله هذا
يقف عنده فيه ما يعلم المراد به جملة وتفصيلا ومنه ما يعلمه
جملة لا تفصيلا كهذا من هذا القبيل وفي مسلم من حديث
ابي هريرة جزء من خمسة واربعين وله ايضا عن ابن عمر جزء من
سبعين جزءا وللطبراني عنه جزء من ستة وسبعين
وسنده ضعيف وعند ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن
المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وعند
الطبري في تهذيبه الا ثار عن ابن عباس جزء من خمسين وللترمذي
من طريق ابي رزين العقيلي جزء من اربعين وللطبراني من حديث
عبادة جزء من اربعة واربعين والمشهور ستة واربعين قال
في الفتح ويمكن الجواب عن الاختلاف في الاعداد
انه بحسب الوقت الذي حدث فيه صلى الله عليه وسلم
بذلك كان يكون لما اكمل ثلاثا وعشرين سنة بعد مجيء الوحي اليه
حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك
وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعة واربعين ثم لبث بعد ذلك
بسنة واربعين في اخر حياته واما ما بعد ذلك من الروايات
بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين تحتمل الجبر الكسر
ورواية السبعين للمبالغة وما بعد ذلك لم يثبت انتهى

قوله يحتمل لجبر الكسر كذا بخطه والذي في الفتح يحتمل ان تكون لجبر الكسر

وقل ما يصيب مما أوّل في حصر هذه الجزء ولين وقع له الاصابة
في بعضها لما يشهد له الاحاديث المستخرج منها لم يسلم له ذلك
في بقيتها والتقييد بالصالح جرى على الغالب فقد يرى
الصالح الاضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منه
بخلاف العكس وحينئذ فالناس على ثلاثة اقسام الانبيا
صلوات الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق وقد
يكون فيها ما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على
رؤياهم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستوون وقد
يغلب الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستوون وقد
يغلب الحال في حقهم وفسقه والغالب على رؤياهم
الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار وينذر في رؤياهم الصدق
جدا قاله المهلب فيما ذكره في الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة
دون لفظ الرسالة أجيب بان الشرف به ان الرسالة تزيد
على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على
بعض المغيبات وكذلك الرؤيا والحديث اخرجه النسائي وابن
ماجه في التعبير باب ـــــ بالنون من يذكر
فيه الرؤيا من الله وسقط لفظ باب لغير ذوي وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني حتى هو ابن سعيد ولابي ذر
وهو ابن سعيد اي الانصاري قال سمعت ابا سلمة ابن عبد
الرحمن بن عوف قال سمعت ابا قتادة الحرث بن ربعي الانصا
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا
يراها الشخص في النوم من الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الصادقة وله عن الكشميهني الصالحة والحلم من الشيطان
بضم الحا المهملة وسكون اللام وقال الشافعي بضمها وهو
ما يراه النايم من الامر الفظيع المهول قال ابن قتيبة في

سائله

سائلة قد يحدث الاحلام لامر من المأكول وذلك بان يكون كثيرا
التبخير والتدخين فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف
انفتاح المبطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منغلقا
حال النوم حرك ذلك البخار والدخان ارواح الدماغ وغيرها
عن اوضاعها فتعرض عن ذلك ان تختلط الصور التي في
مقدم الدماغ بعضها من بعض وينفصل بعضها من بعض
فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة من
الحواس والقوة التي تدرك تلك الصور حينئذ ويلزم ذلك
ان يحكم على تلك الصور بمعاني تناسبها فيكون تلك المعاني
لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة ولذلك تكون الاحلام حينئذ
مختلة فاسدة وقد تحدث الاحلام لامر مما ينعكس
فيه في اليقظة فيستمر على القوة المفكرة في ذلك ويكون اكثر
ما يجري متعلقا به وهذا مثل الصنايع والفكر في العلوم
والشر اما يكون الفكر صحيحا لان القوة قد تكون حينئذ قويت
بما عرض لها من الراحة والاجل تفرق الارواح حينئذ على القوى
الباطنة فلذلك تكون الاحلام كثيرا ما تحمل حينئذ مسايل
مشكلة وشبه معطلة وكثيرا ما تستنتج الفكرة حينئذ
مسايل لم تخطر ولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة
في اليقظة وهذه الوجوه من الاحلام لا اعتبار بها في التعبير
وانما من يفتقد في احلامه من تحت الكذب ولا يكون تخيلته
عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة فلذلك الشعرا
يندر جدا صدق احلامهم لان الشاعر من عادته التخيل بالبس
وانما فكره انما يقوى في وضع الصور والمعاني الكاذبة انتهى
واما نسبة الحلم الى الشيطان لكونها على هواه ومراده او لانه يحضر
لانه يعجله الذي يخيل فيها والحقيقة انها في نفس الامر لا انه

تحضره لانه يفعله اذ كل مخلوق لله تعالى واما اضافة الرويا وهي
اسم لمعنى المحبوب الى الله تعالى فاضافة تشريف وظاهره ان
المضافة الى الله تعالى لا يقال لها حلم والمضافة الى الشيطان
لا يقال لها رويا وهو تصرف شرعي والا فالكل بمعنى ورد في حديث
احد الرويا ثلاث فاطلق على كل رويا وحديث البراء سبق في
الطب واخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد بغير تحتية
بعد المهملة وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله
ابن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي عن عمد
الله بن خباب بجاء معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى مشددة
بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك احد
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اذا راى احدكم في منامه رويا يحبها فانما هي من الله فليحمد
الله عليها وليحدث بها وفي مسلم حديث فان راى رويا حسنة
فليبشر وليخبر الا من يحب وفي الترمذي من حديث ابي رزين
ولا يقصها الا على واد او ذي راي ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا
وفي اخرى لا تقص الرويا الا على عالم او ناصح قيل لابن العالم
يؤلهما على الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب
العارف تاويلها والحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او رأى سكت
ولابي داود عن الحموي والمستملي ولا يحدث بزيادة فوقية
بعد التحتية وفتح الدال المهملة وان راى ما يكره فانما هي
من الشيطان لانه الذي يخيل بها او لانها تسيء
هيئة من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف الرويا الصادقة
فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان خلق الله وتقديره

كل ان الجميع عباد الله حتى ان كانوا عصاة قال تعالى ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان وياعبادي الذين اسرفوا على انفسهم
فليستعذ بالله عز وجل من شرها ولا يذكرها
لاحد وفي مستخرج ابي نعيم حديث واذا راى احدكم شيئا يكرهه
فليتفث ثلاث مرار ويتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من
الشيطان وعند المؤلف فليبصق عن يساره ولمسلم عن يساره
حين يبيت من نومه ثلاث مرات وعند المؤلف في باب اذا راى ما
يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا
ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره وفي حديث ابي الدرداء الصالحة
اداتها ثلاثة حمد الله عليها واذا يستبشر بها وان يحدث بها
لكن لمن يحب دون من يكره وان الحلم اربعة التعوذ من شرها
ومن شر الشيطان وتثقل حين تستيقظ من نومه ولا يذكرها
لاحد اصلا وفي حديث ابي سعيد عند المؤلف في باب العقد
في المنام وليتم وليصل لكن لم يصح البخاري بوصله ومشرح
به مسلم وعند مسلم وليتحول عن جنبه الذي كان عليه
والحكمة في التعدد كما قال بعضهم طرد الشيطان الذي حضر
الرويا المكروهة او اشارة الى استعداد اره والصلاة جامعة
لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة
وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا راى
احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به
ملائكة الله ورسله من شر رؤياي ان يصيبني فيها ما اكره من ديني
ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال كان خالد بن الوليد يفزع في منامه فقال يا رسول
الله اروع في المنام اذا انا نمت فقال قل بسم الله اعوذ بكلمات
الله التامات من غضب الله وشر عباده ومن همزات الشياطين

فقال

وان يحضرون وحديث الباب أخرجه الترمذي والنسائي في الرويا
والبوم والنسلة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير اليمامي واثنى عليه
مسدد خيرا قال لقيته باليمامة بالتخفيف
بين مكة والمدينة عن ابيه يحيى انه قال حدثنا ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحرث ابن ربعي رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرويا
الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا احلم بفتح الحاء المهملة
واللام بوزن فرح فليتعوذ بالله منه من الشيطان الرجيم
وليتفل طرد الشيطان وتحقير واستقذار له عن ثلاثة له
لانه محل الاقذار والمكروهات فانها اي الرويا المكروهة
لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من التفوذ وغيره سببا
للسلامة من المكروه المترتب على الرويا كما جعل الصدقة وقاية
للمال وسببا لدفع البلا قاله النووي رحمه الله وقد ورد
النفث والتفل والبصق فقيل النفث والتفل بمعنى واحد
الا بريق وقال ابو عبيد شرط في التفل ريق بسير ولا يكون
في النفث وقيل على عكسه وقيل الذي يجمع الثلاثة احمل على
التفل فانه مع ريق لطيف فالنظر الى النفخ قيل له نفث
وبالنظر الى الريق قيل له بصاق و بالسند السابق عن ابيه
اي ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن
المتوكل حدثنا عبيد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة
الحرث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث
السابق واعترض الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال

وادخاله

وادخاله حديث ابي قتادة في باب الرويا الصالحة جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة لا وجه له اخذه الاسماعيلي
ليس هذا الحديث من هذا الباب في شيء وكما
عنه في المصابيح بان لوجهها ظاهرا وهو التنبيه على ان
هذا الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرويا الصالحة كما دلت
عليه احاديث الباب قال وان كان مخصوصا بالرويا الصالحة
اتجه ادخاله في بابها انتهى ظاهرا ينتهي وهو مثل قول الحافظ
ابن حجر وجه دخوله في هذه الترجمة اشارة الى ان الرويا الصالحة
انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي
من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال
حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله
عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال رويا المومن جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وقد سبق ما في ذلك قريبا قال الغزالي
لا تظن ان تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه
كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة الحق فقوله رويا المومن
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير يحقق لكن ليس
في قوة عقولنا ان نعرف تلك النسبة الا بتخمين لان السوة
عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو مختص بانواع
من الخواص كل واحد مما يمكن انقسامه الى اقسام بحيث
يمكننا ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث تقع الرويا
الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا الى الظن والتخمين
لا انه الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة اخرى

من قوله الى

تنبيه قال في فتح الباري خالف قتادة غيره
فلم يذكروا عبادة بن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم
في التعبير والترمذي والنسائي في الرويا وبه قال
حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي العرشي المكي
المؤدن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحاق المدني
نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح عن الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رويا المؤمن
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة او قوله الصالحة
تقييد لما اطلق في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد
في باب رويا الصالحين الرجل الصالح فرويا الصالح هي التي
تنسب الى اجزاء النبوة ومعنى صلاحها انتظامها وانتفا
فرويا الفاسق لا تعد من اجزاء النبوة واما رويا الكافر
فلا تعد اصلا ولو صدقت رويا منام احيانا فذاك كما يصدق
الكذوب وليس كل من حدث عن غيب يكون خبره من اجزاء
النبوة كالكاهن والمنجم وقد وقعت الرويا الصادقة من
بعض الكفار كما في رويا صاحب السجن مع يوسف عليه السلام
ورويا ملكهما

باب المبشرات

بكسر المعجمة المشددة جمع مبشر وقول الحافظ ابن حجر وهي
البشرى تعقبه صاحب عمدة القاري فقال ليس
كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة اسم فاعل
للمؤنث من التبشير وهي احوال السرور والفرح على المبشر
بفتح المعجمة وعند الامام احمد من حديث ابي الدرداء عن النبي
صلى الله عليه وسلم في قوله لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي
النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واتم الحصر في السرة والاربعين قاله الاولى اذ
الاخرة

الاخرة قال الرويا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعند ايضا
من حديث عبادة بن الصامت انه سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يا رسول الله ارايت قول الله تعالى لهم
البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال لقد سالتني عن شيء
ما سالني عنه احد من امتي الا احد قبلك قال تلك الرويا
الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود
الطيالسي عن عمران القطان عن يحيى ابن ابي كثير به وعند
ايضا من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال الرويا الصالحة
يبشر بها المؤمن هي من ستة واربعين جزءا من النبوة
فمن راى ذلك فليخبر بها ومن راى سواه فانما هو من الشيطان
ليحزنه فليتفل عن يساره ثلاثا وليسكت ولا يخبر بها
وعند ابن جرير من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال
هي في الدنيا الرويا الصالحة يراها العبد او ترى له وهي الاخرة
الجنة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة
بلفظ الماضي والمراد المنقال وفي حديث عائشة عند احمد
لم يبق بعدي الا المبشرات قال في المصابيح وحينئذ
فيكون المقام مقتضيا للنفي لغير لما يدل على النفي في
المستقبل كما ورد لن يبقى من بعدي من النبوة الا المبشرات
يعني ان الوحي منقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به انه
سيكون غير الرويا الصالحة انتهى وقيل هو على ظاهره لانه

قال ذلك في زمانه واللام في النبوة للعهد والمراد بنبوته اي لم
يبق بعده النبوة المختصة في الا المبشرات وفي حديث ابن عباس
عند مسلم قال ذلك في مرض موته وفي حديث انس عند ابي
يعلى متوفوعا ان الرسالة والنبوة قد انقطعت ولا نبي
ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله
وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة
اي يراها الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرات خرج
مخرج الغالب والا فمن الرويا ما تكون منذرة وهي صادقة
يريها الله تعالى لعبده المومن لطفا به فيستعد لما يقع
قبل وقوعه والحديث مر افراده **باب**
رويا يوسف وليوسفي يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
خليل الرحمن وقوله تعالى اذ قال يوسف بدل اشتمال
من احسن القصص ان جعل مفعولا او منصوب بانه ظرف
اذكر ويوسف عبري ولو كان عربيا لصرف لخلوه عن سبب
اخر سوى التعريف **لابيه** يعقوب **يا ابت اني رايت** من الرؤية
لا من الرويا لان ما ذكره معلوم انه منام **احد عشر كوكبا**
روى ابن جرير عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل من يهود فقال له يا محمد اخبرني
عن الكواكب التي رآها يوسف ساجدة له ما اسماؤها
قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء فنزل
جبريل عليه السلام فاخبره باسمائها فقال فنعتهن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال نعم جريان والطارق
والذيال وذو الكنفين وقابس ووثاب وعمودا
والفليق والمصبح والضروح وذو الفرغ فقال
اليهودي اي والله انها لاسماؤها ورواه البيهقي في الدلائل

وابو

وابو يعلى الموصلي والبزار في مسنديهما **والشمس والقمر**
هما ابواه او ابوه وخالته والكواكب اخوته قبل الواو بمعنى مع
اي رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى العقلاء في
رايتهم لي ساجدين لانه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو
السجود وكررت الرويا لان الاولى تتعلق بالذات والثانية
بالحال او الثانية كلام مستانف على تقدير سؤال وقع جوابا
له كان اباه قال له كيف رايتها فقال **رايتهم لي ساجدين**
حال **قال يا بني** صغره للشفقة او لصغر سنه **لا تقصص رياك**
على اخوتك فيكيدوا لك كيدا جواب النهي اي ان تقصصها
عليهم كادوك فيهم يعقوب عليه السلام من رؤياه ان الله يصطفيه
لرسالته وينعم عليه لشرف الدارين فحاف عليه حسدهم اخوته
وبغيهم **ان الشيطان للانسان عدو مبين** ظاهر العداوة
يحملهم على الحسد والكيد **وكذلك** اي وكما اجتباك بمثل هذه
الرويا الدالة على شرفك وعزك **يجتبيك ربك** يصطفيك
للنبوة والملك **ويعلمك** كلام مبتدا غير داخل في حكم التشبيه
كانه قيل وهو يعلمك **من تاويل الاحاديث** من تفسير الرويا
وبتم نعمته عليك بارسالك والايحاء اليك **وعلى ال يعقوب**
كما اتمها على ابويك **من قبل** اراد الجد واب الجد **ابراهيم**
واسحاق عطف بيان لابويك **ان ربك عليم** بعلم من يستحق
الاجتباء **حكيم** يضع الاشياء في مواضعها وسقط لابي ذر من
قوله ان الشيطان الى اخره وقال بعد ساجدين الى قوله عليم
حكيم **وقوله يا ابت هذا** اي سجودهم **تاويل رويا** ما يؤل
الى كان قصها على ابيه اي رايت احد عشر كوكبا وكان هذا
سابقا في سرايرهم اذ اسلموا على الكبير سجدوا له ولم يزل

هذا جائز من لدن آدم الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم
هذا في هذه الملة المحمدية فذجعلها اي الرويا ذي جفاء
صادقة واخرج الحاكم والطبري والبيهقي في شعبه بسند
صحيح عن سلمان الفارسي قال كان بين رويا يوسف
وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي له شاهدا عن عبد
الله بن شداد وزاد والبهما بينهما احد الرويا وعند الطبري
عن الحسن البصري قال كانت المفارقة بين يعقوب ويوسف
ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا وثمانين سنة وقد احسن بي
اذ اخرجني من السجن ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب عليكم
اليوم وجاء بكم من البدو من البادية لانهم كانوا اصحاب مواش
ينتقلون في المياه والمنافع من بعد ان نزغ الشيطان
بيني وبين اخوتي افسد بيننا واغوى اذ ربي لطيف لما
يشاء انه هو العليم بمصالح عباده الحكيم في افعاله واقواله
وقضائه وقدره وما يختاره ويريده رب قد اتيتني من الملك
ملك مصر وعلمتني من تاويل الاحاديث لتعبير الرويا فاطر
السموات والارض انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما
طلب ذلك لقول يعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون
وانما دعى به لينتدي به قومه من بعده والحقني بالصالحين
من اباي او على العموم قال ابو عبد الله البخاري رحمه
الله وتبسم قوله وقال ابو عبد الله لابي ذر فاطر والبديع
والمبتدع بقوقية بعد الموحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
المبدع باسقاط الفوقية والبدا بالبراء والهمز ولابي ذر عن
الحموي والمستملي والبادي بالدال المهملة بدل الذال والخالق
الصنعة معناها واحد وهذا تفسير الفاطر من قوله
فاطر السموات والارض ومراده ان الاسماء المذكورة ترجع الى

معنى

معنى واحد وهو ايجاد الشيء بعد ان لم يكن وقوله من البدو
بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها همزة كذا في الفرع كاصله
وفي بعض النسخ بغير همز وهو اوجه لانه يريد تفسير
قوله وجاء بكم من البدو وبادية بالهمز فيهما في الفرع وفي
غيره بترك اي وجاء بكم من البادية او مراده ان فاطر معناه
البادي من البدو اي الابتداء اي بادي الخلق بمعنى فاطره
وسقط من قوله قال ابو عبد الله الى اخره للنسفي

باب كان رويا ابراهيم الخليل
عليه السلام وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وقول تعالى
رفع وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله فلما بلغ
معه السعي بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله وهو ايجيء معه
لا تتعلق بيبلغ لاقتضائه بلوغهما معا حد السعي ولا السعي
لان صلة المصدر لا تتقدم عليه فنفى ان يكون بيانا كانه
قال الملك قال فلما بلغ حد السعي اي الحد الذي يقدر فيه
على السعي قيل مع من قال مع ابيه وكان اذذاك ابن ثلاث
عشرة سنة والمعنى في اختصاص الاب انه ارفق الناس
به واعطفهم عليه وغيره ربما عنف به في الاستتمام فلا يحتمله لانه
لم يستحكم قوته قال يا بني اني ارى اي اني رايت في المنام
انى اذبحك ورويا الانبياء في المنام وحي رواه ابن ابي حاتم
عن ابن عباس مرفوعا اي كالوحي في اليقظة فلهذا قال
اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى من الراي
على وجه المشاورة لامن رؤية العين وانما شاوره ليطيب
نفس الذبيح وينقاد للامر به قال يا ابت افعل ما تؤمر به ستجدني
ان شاء الله من الصابرين على الذبح او على قضاء الله فلما
اسلما خضعا وانقادا لامر الله او اسلما الذبيح نفسه

وابراهيم ابنه **وتله للجبين** صرعه عليه لذبحه من قفاه ولا تشاهد وجهه عند ذبحه ليكون اهون عليه ووضع السكين على قفاه فانقلبت السكين ولم تعمل شيئا مما يقع من القدرة الالهية **وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا** اي حققت ما امرناك به في المنام من تسليم الولد للذبح وحيوان لما يحذف تقديره كان ما كان مما لا تطيق به العبارة ولا يحيط به الوصف من استبشارهما وحمد الله وشكره على ما انعم به عليهما من دفع البلاء العظيم بعد حلوله **انا كذلك نجزي المحسنين** لانفسهم بامتثال الامر بايقاع الشدة فيهم قال مجاهد فلما وصلا اي بما امر به من تغيير في قوله تعالى فلما اسلما اي سلما امر الله سلم الابن نفسه للذبح والاب ابنه **وتله** اي وضع وجهه بالارض لانه قال له يا ابت لا تنظر في وجهي فلا ترحمني ولم يذكر البخاري رحمه الله هنا حديثا كالترجمة التي قبل الكتفين فيهما اورده عن اويس في الغدائية ولعله لم يتفق له حديث فيهما على شرطه

باب المواطي اي توافق جماعة **على الوهم الواحدة** وان اختلفت عبارتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف بن عبد الله قال حدثنا الليث ابن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر والد سالم رضي الله عنه وغيره ان ناسا بضم الهمزة والذي دعن الكشميهني ان اناسا بانتقاط الهمزة رأوا في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله ارئوا فاستثقلت الضمة على الهمزة وقلبها كسرة فحذفت الضمة ونقلتها الى الراء فحذفت الهمزة لالتقاء الساكنين وهو مبني لما لم يسم فاعله ومفعوله النائب عن الفاعل

الضمير

مدرج
تابع المرفوع رفعا واجبا
فالمدار على هذا أربع الكتب

الضمير وهو الواو والرويا هنا اختلف فيها فقال ابن هشام مصطفى الحلمية عند ابن مالك والحرري قال وعندي لا تختص بالفواصل بقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال ابن عباس هي رؤيا عين فدل على انها مصدر الحلمية والبصرية وقد الحق الفراء اي الحلمية بالعلمية في التعدي لاثنين انتهى وقد جعلها ابو البقاء وجماعة بصرية فعلى هذا تتعدى لمفعول واحد وتنقل بالهمزة الى الثاني فيكون الثاني هنا بمنزلة القدر وقد انتقل عن اصله من الظرفية الى المفعولية لانهم اجروها مجرى اوقعها نفسها بعينها لقاها الله تعالى في قلوبهم في المنام **في السبع الاواخر** من شهر رمضان جمع اخرة **وانا نساخرين** **أرى انها في العشر الاواخر** منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم **التمسوها** اطلبوا ليلة القدر **في** ليالي **السبع الاواخر** صفة للسبع بالسابق والتسبع داخلة في العشر فلما رأى قوم انها في العشر واخرون انها في السبع كانهم كانوا توافقوا على السبع فامرهم صلى الله عليه وسلم بالتماسها في السبع لتوافق العدد يقين عليها مجرى العادي على عادته في اسقاط الاخفى على الاجلى فلم يذكر قوله اري رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر السابق في اواخر الصيام

باب رويا اهل السجون جمع سجن بالكسر وهو الحبس **ورويا اهل الفساد واهل الشرك** ولابي ذر وما ذكره في الفتح والشراب بضم المعجمة وتشديد الراجع شارب بدل قوله والشرك والمراد شربه المحرم وعطفه على اهل الفساد من عطف الخاص على العام **لقوله تعالى ودخل معه** اي مع يوسف عليه السلام **السجن فتيان** عبد ان للملك الوليد بن ريان ملك مصر الاكبر

قوله الوليد ابن ريان صوابه ريان ابن الوليد كما في البيضاوي وكما سيأتي في كلام المؤلف اهـ

في الفتح مرطس اخ

احدهما خبازه والاخر ساقيه للامام لانهما يريدان اذ اسما
قال احدهما ابو السرايي واسمه نبوء وقيل هو تليس اني اراني
في المنام اعصر خمرا عنبا لتسمية لما يؤول اليه وقرأها
ابن مسعود اني اراني اعصر عنبا وقال الاخر وهو الخباز
حملت بالخاء المعجمة وبعد اللام مثلثة وقيل راسان اني
اراني في المنام احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا
اخبرنا بتاويله بتفسيره وتعبيره وما يؤول
اليه انا نراك من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرؤيا
وقال يوشك ان الا ننبئكما بخبر ون على ما تسكون والرائد لا
على ما تسكون في المستقبل قال لا يأتيكما طعام ترزقانه
في يومكما الا نبأتكما بتاويله في اليقظة قبل ان يأتيكما
او لا يأتيكما في اليقظة طعام ترزقانه من منازلكما ترزقانه
تطعمانه ونا كلاته الا اخبرتكما بقدره ولونه والوقت الذي
يصل اليكما قبل ان يصل اي طعام اكلتم ومتى اكلتم وهذا
مثل معجزة عيسى حيث قال وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون
في بيوتكم ولكما التاويل والاخبار بالمغيبات مما علمني
ربي بالالهام والوحي ولم اقله عن تكهن وتنجم اني تركت ملة قوم
لا يؤمنون بالله وبالدار الاخرة هم كافرون يحتمل
ان تكون كلاما مستانفا وان يكون تعليلا لسابقه اي علمني
ذلك لاني تركت ملة اولئك واتبعت ملة اباء ابراهيم
واسحاق ويعقوب وفي الملة الحنيفية وذكروا لابا يعلمها
انه من بيت النبوة لتقوى رغبتهما في الاستماع اليه
والمراد الترك ابتداء لانه كان فيه ثم ترك يقول فجئت
طريق الكفر والشرك وسلكت طريق اباي المرسلين صلوات
الله وسلامه عليهم وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى

واتبع

واتبع طريق المرسلين واعرض عن الضالين فانه يهدي قلبه
ويعلمه ما لم يكن يعلم ويجعله اماما يهتدى به في الخير
وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح لنا معاشر الانبيا
ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان صنما او غيره ذلك
اي التوحيد من فضل الله علينا وعلى الناس وليس الكل
الناس لا يشكرون فضل الله فيشركون به ولا ينتبهون
ثم دعاهما الى الاسلام واقبل عليهما وكان بين ايديهما اصنام
يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن
يا ساكنيه او يا صاحبي فيه واضافهما اليه على الاتساع
ارباب متفرقون شتى متعددة متساوية وقال
الفضيل بن عياض رحمه الله ليعض الاتقياء ياعبد الله
ولا يعاذر وقال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن
ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي ذل
كل شيء لعزة جلاله وعظيم سلطانه ولا تغالب ولا يشارك
في الربوبية ما تعبدون خطاب لهما ولمن كان على دينهما
من اهل مصر من دونه تقال الا اسماء لا حقيقة لها سميتموها
انتم واباؤكم الهتم طفقتم تعبدونها وكانكم لا تعبدون
الا الاسماء لا مسمياتها ما انزل الله بها بتسميتها من سلطان
حجة ان الحكم في امر العبادة والدين الا لله امر على لسان
انبيائه ان لا تعبدوا الا اياه بيان لقوله ان الحكم
ذلك الذي ادعوكم اليه من التوحيد واخلاص العمل هو الدين
القيم الحق المستقيم الذي امر الله به وانزل به الحجة
والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون فلذلك اكثرهم
مشركون ثم عبر الرؤيا فقال يا صاحبي السجن اما احدكما
يعني الساقي فيسقي ربه سيده خمرا كما كان يسقيه قبل

ها

وأما الآخر يعني الخباز فيصلب فتأكل الطير من رأسه
فعالج الأمر بنا فقال يوسف قضي الأمر الذي فيه تستفتيان
فهو واقع لا محالة فإن الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا
عبرت وقعت وفي مسند أبي يعلى الموصلي عن أنس مرفوعا
الرؤيا لأول عابر وقال للذي ظن أنه ناج منهما الظان يوسف
عليه السلام إن كان تأويله عن اجتهاد وإن كان عن وحي
فالظان الشك أو الظن بمعنى اليقين وما تقدم في قوله
قضي الأمر يقتضي اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي
عند سيدك وهو الملك لعله يخلصني من هذه الورطة
وقال أبو حيان رحمه الله إنما قال يوسف للساقي ذلك
ليتوصل إلى هداية الله وإيمانه بالله كما توصل إلى إيقاع الخير
للساقي ورفيقه فأنساه الشيطان أي الساقي ذكر
ربه أن يذكر يوسف للملك وقيل فاعل أنساه يوسف ذكر الله حين
ابتغى الفرج من غيره واستعان بمخلوق وعند ابن مردويه عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم
يقل يعني يوسف التي قال ما لبث في السجن طول ما لبث
حتى يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف
جدا فإن في إسناده سفيان بن وكيع وهو ضعيف وأبوا
ابن يزيد الجوري وهو أضعف من سفيان والصواب
أن الضمير في قوله فأنساه الشيطان عائد على الناجي
كما قاله مجاهد وغير واحد فلبث يوسف عليه السلام
في السجن بضع سنين ما بين الثلاث إلى التسع قال
وهب مكث يوسف سبعا وقال الضحاك عن ابن عباس
اثنتي عشرة سنة وقيل أربع عشرة سنة وقال الملك
ملك مصر الريان بن الوليد إني أرى في المنام سبع بقرات

سمان

في مصدر دأب يدأب اي داوم على الشيء ولازمه وهو هنا
نصب على المصدر بمعنى دائبين مما حصدتم فذروه
في سنبله اذ ذلك ابقى له ومانع له من اكل السوس الا قليلا مما
تأكلون في تلك السنين المخصبة والسنابل الخضر مائز ع
ثم امرهم بما هو الصواب نصيحة لهم ثم يأتي من بعد ذلك
سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي
جعل اكل اهلهن مسندا اليهن لا قليلا مما تحصنون تحرزون
ثم يأتي من بعد ذلك اي من بعد اربع عشرة سنة عام
فيه يغاث الناس من الغيث اي يمطرون او من الغوث
وهو الفرج فهو في الاولين من الثلاثي وفي الثاني من الرباعي
تقول غاثنا الله من الغيث واغاثنا الله من الغوث
وفيه يعصرون فتاول العنقرات السمان والسنبلات الخضر
بسنين مخاصيب والعجاف واليابسات بسنين مجدبة ثم
لبشرهم بعد الفراغ من تاويل الرويا بان العام الكائن
يجيء مباركا كثير الخير غزير النعم وذلك من جهة الوحي فرجع
الساقي واخبر الملك بتعبير رويا وقال الملك بعد
ان رجع اليه الساقي واخبره ائتوني به فلما جاءه الرسول
ليخرجه من السجن امتنع من الخروج ليبحث الملك وعينه
براءته وتراهته مما نسب اليه من جهة امراة العزيز وان سجنه
لم يكن عن امر يقتضيه بل كان ظلما وعدوانا قال ارجع الى
ربك اي سيدك يريد الملك فاسأله ما بال النسوة اللاتي
قطعن ايديهن الآية وسقط لابي ذر من قوله قال احداهما
الى اخره وقال بعد قوله فتيان الى قوله فارجع الى ربك
واذكر بالعال المهملة افتعل من ذكر ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ذكرنة بسكون الراء وعن الثاني الدال مخولت دالا

تمة

مهملة ثقيلة امة اي قرن بالجر ولابي ذر ولغيره بالرفع وقيل
حين وعن سعيد بن جبير بعد سنتين وبعد امة بفتح الهمزة
والميم وكسر الهاء منونة اي بعد نسيان وبه نسب هذه القراءة
الى ابن عباس وهي شاذة وقال ابن عباس فيما وصله
ابن ابي حاتم يعصرون اي الاعناب والدهن تحصنون
اي تحرسون وبه قال حدثنا عبد الله محمد بن اسماء
الضبعي قال حدثنا جويرية ابن اسماء وهو عم السابق
عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب
ابن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغر سعد بن عبيد
مولى عبد الرحمن بن الازهر بن عوف اخبراه عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف اي مدة لبثه
ثم الداعي من الملك يدعوني اليه لاجبته مسرعا وفي هذا
من التنويه بشرف يوسف وعلو قدره وصبره ما لا يخفى
صلوات الله وسلامه عليه وعند عبد الرزاق عن
عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
عجبت من يوسف ومنزله وكرمه والله يغفر له حين
اتاه السائل لبقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه ما اجبتهم
لبادرتهم الباب ولكنه اراد ان يكون له العذر هذا حديث
مرسل قال قلت ان نبينا صلى الله عليه وسلم
اتاه كر هذا الكلام على جهة المدح ليوسف عليه السلام
فما باله هو يذهب بنفسه عن حاله قد مدح بها غير واحد
بانه صلى الله عليه وسلم انما اخذ لنفسه الشريفة وجها
اخر من الراي له وجه ايضا من الجودة اي لو كنت انا البادئ
الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك ان

(حتى استرط ان يخرجوني ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه لفعلت)

هذه القصص والنوازل انما هي معرضة لتقتدي الناس بها
الى يوم القيامة فاراد صلى الله عليه وسلم حمل الناس على
الاحتراز من الامور وذلك لمتحقق في مثل هذه النازلة
التارك فرصة الخروج من ذلك السجن ربما يفتح له من
ذلك البقاء في سجنه وان كان يوسف عليه السلام
امن من ذلك لعلمه من الله فغيره من الناس لا يامن ذلك
فالحالة التي ذهب اليها نبينا صلى الله عليه وسلم
حالة حزم ومدح وما فعله يوسف عليه السلام صبر
عظيم وقال بعضهم حبسني يوسف عليه السلام ان
يخرج من السجن فينال من الملك مرتبة ويسكت عن
امر زليخة فصفحا فراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا
الذي راود امراة مولاه فاراد ان يبين براءته وتحقق منزلته
من العفة والحديث سبق في التفسير واحاديث الانبيا
ومطابقة الترجمة للايات ظاهرة وكذا الحديث

باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

وبه قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله بن
عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك عن
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه ابا
هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من راني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل
بفتح القاف
بي الشيطان تمامها رواية خاصة في الغرب منه او من راني في المنام
ولم يكن هاجر لوفقه الله للهجرة الى والتشرف بلقائي ويكون
الله تعالى جعل رؤيته في المنام علما على رؤياه في اليقظة
قال في المصابيح القول الاول فيه بشارة لرائيه بانه

يموت

بانه يموت على الاسلام وفي لها بشارة وذلك لانه لا يراه
في العمة تلك الرؤية الخاصة بلاعتبار القرب منه الا من
تحققت له منه الموافاة على الاسلام حقق الله لنا ولابا
وللمسلمين ذلك بمنه وكرمه امين ولا يتمثل الشيطان
بي هو كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم اي لا يحصل له
اي للشيطان مثال صوري ولا يتشبه به كما منع الله
الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة كذلك
منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل قال ابو عبد
الله البخاري رحمه الله فيما وصله اسماعيل بن اسحاق
القاضي من طريق حماد بن زيد عن ايوب قال ابن سيرين
محمد لا يعتبر رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا رآه
الراي في صورته التي جاء وصفه بها في حياته ومقتضاه
انه اذا راه على خلاف ما كانت رؤياه باطلا لا حقيقة ولا صحيحا
الحقيقة سواء كان على صفته المعروفة او غيرها قال
ابن العربي رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة
ادراك على الحقيقة ورؤيته على غيرها ادراك للمثال
فان الصواب ان الله تبارك وتعالى لا تغير بنيا الارض ويكون ادراك
الذات الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال
قال وشذ بعض الصالحين فزعم انها تقع بعين الراس
حقيقة في اليقظة انتهى وقد ذكرت مباحث ذلك في
كتاب المواهب اللدنية المسماه بالمنح المحمدية وقد نقل عن
جماعة من الصحابة الموصوفة انهم راوه صلى الله عليه وسلم
في المنام ثم راوه بعد ذلك في اليقظة وسالوه عن اشياء
كانوا منها متخوفين فارشدهم الى طريق يتعرفون بها خطاء
الامر كذلك وقد ذكرته في المواهب ومن فوائد رؤيته

صلى الله عليه وسلم تسكن تشوف الراي لكونه صادق
في محبته ليعمل عليه مشاهدته وسقط قوله قال ابو عبد
الله الى اخره الراي ورويته قال حدثنا معاذ بن اسد
العبي بفتح المهملة وتشديد الميم ابو الهيثم البصري قال حدثنا
عبد العزيز بن مختار الدباغ البصري مولى حفصة بنت
سيرين قال حدثنا ثابت الثناني بضم الموحدة عن
انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من راني في المنام فقد راني قال الكرماني
فان قلت الشرط والجزا متحدان فما معناه واجاب
بانه في معنى الاخبار اي من راني فاخبره بان رويته حق
ليست من اضغاث الاحلام وقال في شرح المشكاة اي من
راني فقد راي حقيقتي على كمالها لا شبيهة ولا ارتياب فيما
راي فان الشيطان لا يتمثل بي قال فان قيل كيف يكون ذلك
وهو في المدينة والراي في المشرق او المغرب اجيب
بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط فيها عقلا
مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غير
ولذا جاز ان يرى اعمى الحدقتين بعد اندلس فان قلت
كثيرا يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان
في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في
مكان واحد اجيب بانه يعتبر في صفاته
لا في ذاته فتكون ذاته عليه الصلاة والسلام مرئية
وصفاته متمثلة غير مرئية فالادراك لا يشترط فيه
تحديق الابصار ولا قرب المسافة ولا كون المرئي
في الجهة او مذهونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط
كونه موجودا ولو راه يامر بقتل من يحرم قتله كان هذا

صفات

صفات المتمثلة لا المرئية ورويا المؤمن جزء من ستة
واربعين جزاء من النبوة لانها من الله بخلاف التي من
الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه مباحث
سبقت قريبا وسقطت الواو من قوله ورويا الى ذر
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وهو جد يحيى
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عبد الله بضم العين ابن ابي جعفر الاموي القرشي
انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي قتادة الحرث رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من
الشيطان واضافة الرؤيا الصالحة الى الله اضافة تشريف
واضافة الحلم الى الشيطان لانها صفته من الكذب والتهويل
وان كان بخلق الله تعالى وتقديره فمن راى في منامه
شيأ يكرهه فليتفل بكسر الفاء بعدها مثلثة اي
فليتفل تفلا لطيفا من غير ريق عن شماله طرد الشيطان
واظهار الاحتقاره ثلاثا للتاكيد وخص الشمال لانها
محل الاقذار وليستعذ بالله من الشيطان فانها لا تضره
لان الله تعالى جعل ذلك سببا للسلامة وان الشيطان
لا يتراءى بالراي المهملة لا يتصور لانه بصير مريئا بصورتي
ولا يجوز ان يتراءى بالذال المعجمة والحديث سبق في الطب
والتفسير وبه قال حدثنا خالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة
وكسر اللام المخففة وتشديد التحتية ابو الهيثم الحمصي
قاضيها من افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب
ابو عبد الله النسائي بوزن قال حدثني بالافراد الزبيدي
بضم الزاي محمد بن الوليد بن عامر السلمي الحمصي عن ابي هريرة

محمد بن مسلم بن شهاب انه قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو
قتادة الحرث بن ربعي رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من رآني في منامه فقد رآني الحق اي فقد رآني رؤية
الحق لا الباطل تابعه اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري
يونس بن يزيد وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم
وصلها مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساقها على
لفظ رواية يونس واحال رواية ابن اخي الزهري عليها وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد يزيد بن عبد الله
ابن اسامة عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من رآني فقد رأى الحق سواء راه على صفته المعروفة او غيرها
لكن تكون في الاولى مما لا يحتاج الى تعبير والثانية مما
يحتاج الى التعبير فان الشيطان لا يتكونني لا يتكون كرؤيتي
بحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل بمعنى ان الله
تعالى وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فانه لم
يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله عليه وسلم
والحديث من افراده

باب رؤيا

الشخص في النوم هل يساوي رؤياه بالنهار او يتفاوتان
رؤياه اي حديث رؤيا النوم سمرة بن جندب الصحابي المشهور
الآتي حديثه في آخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال
حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف بعدها
مهملة فالف فميم العجلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن
الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبعد الالف

واو مكسورة نسبة الى بني طفاوة او الى الطفاوة موضع قال
حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت
بضم الهمزة مفاتيح الكلم بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت
قال الكرماني وتبعه البرماوي اي لفظ قليل يفيد معاني
كثيرة وهذه غاية البلاغة وشبه ذلك القليل بمفاتيح
الخزائن التي هي آلة للوصول الى محزونات متكاثرة وعند
الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن ياسين كلاهما
عن احمد بن المقدام اعطيت جوامع الكلم والحاصل انه صلى
الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير
المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن ومن امثلة جوامعه
قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه
فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية
حديث عائشة كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث
كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما ونصرت
بالرعب بضم الراء والرعب بضم الراء وسكون العين المهملة اي
الفزع يقذف في قلوب اعدائي وزاد في التيمم مسيرة شهر اي
يهزمون من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويفرقون منهم
وبينما بالميم انا نائم البارحة اسم لليلة الماضية وان
كان قبل الزوال اذ اتيت بمفاتيح خزائن الارض خزائن
كسرى وقيصر او معادن الارض التي منها الذهب والفضة
حتى وضعت بين يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد
الله بما ذكر انه يعطيه امته وكذا كان ففتح لامته ممالك كثيرة
فتملكوا اموالها وفتحوا خزائن ملوكها قال ابو هريرة رضي الله

عنه بالسند السابق وذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي توفي تنتعلونها بالقاف المكسورة من انتقل من مكان الى
مكان هذه رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الحموي
تنتلونها بالمثلثة بدل القاف تخرجونها للمستحاضة لخزانة
كسري وذخائره قيصر وفي بعض الروايات تنتعلونها
بالعين بدل القاف اي تغتنمونها والحديث من افراده وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام الاعظم عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة
عند الكعبة بضم الهمزة اراني والليلة نصب على الظرفية فرايت
رجلا آدم بمد الهمزة اسمر ما احسن ما انت راى من ادم
الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة من سمرهم
لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز شحمة اذنيه
كاحسن ما انت راى من اللمم بكسر اللام ادهن
بفتح الدال والجيم المشددة واللام سرجها حال كونها
تقطر ماء من الماء الذي سرح به شعرها حال كونه
متكئا على رجلين او قال على عواتق رجلين بالشك
من الراوي واضيف عواتق وهو جمع لمنثى على حد نقد
صغت قلوبكما لعدم الالتباس والعاتق ما بين المنكب والعنق
يطوف بالبيت الحرام فسالت من هذا فقيل لي هو
المسيح بن مريم عليه السلام اذا ولابي ذر واذا ولغير
ابي ذر ثم اذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين
غير سبط او قصير قطط شديد جعودة الشعر اعور
العين اليمنى كانها اي عينه عنبة طافية بالمثناة
التحتية اي بارزة ومن ثمرها تمن طافيت كما يطفي السراج

اي

اي ذهب نورها فسالت من هذا فقيل لي هذا
المسيح الدجال فان قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث
انه كان عند الكعبة اجيب بان المنع من دخول
مكة انما هو عند خروجه واظهار شوكته والحديث مر في
احاديث الانبياء وغيرها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله
ابن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن
عباس عبد الله رضي الله عنهما قال كان من حديث ان رجلا
ابن هجرا فقال لابيه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد مسلم منصرفه من احد وحينئذ فهو مرسل لان ابن
عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث
سنين على الصحيح واحد كانت في شوال في الثانية فقال
يا رسول الله اني رايت بهمزة مضمومة ثم راء مكسورة ولام
رايت بدا ثم همزة مفتوحة الليلة في المنام وساق
الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في باب من لم ير الرؤيا
لاول عابر اذا لم يصب بعد خمسة وثلاثين بابا ثم رجعنا
ابن بكير بهذا السند بتمامه وقال ان رجلا اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام
ظلة تنطف السمن والعسل فاري الناس يتكففون منها
فالمستكثر والمستقل الحديث الخ وتابعه اي تابع الزهري
محمد بن مسلم في روايته عن عبيد الله بن عبد الله سليمان
ابن كثير فيما وصله مسلم وسفيان او وتابعه ابن عساكر
وتابعه ايضا ابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم
فيما وصله الذهلي في الزهريات وسفيان بن حسين

صيلي

الواسطي فيما وصله الامام احمد عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي بضم
الزاي محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس وابا هريرة
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشك فقال
ابن عباس والامر سرة وابن عساكر وصله مسلم وابا هريرة
يعني ان كلهما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير
شك وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لابن عساكر
وقال شعيب اي ابن ابي حمزة الحمصي واسحاق بن يحيى
الكلبي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم كان ابو هريرة يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله الذهلي في
الزهريات وكان معمر يلوان راشد لا يسنده اي الحديث
المذكور حتى كان يعرق يسنده وصله اسحاق بن راهويه
في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية
يونس لكن قال عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث قال
اسحاق قال عبد الرزاق كان معمر يجيد به فيقول كان
ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند
حتى جاءه زمعة بكتاب فيه عن الزهري عن ابن عباس
فكان لا يشك فيه بعد ان قال في الفتح والمحفوظ قول
من قال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

باب حكم الرؤيا الواقعة بالليل
ولابي ذر مما ليس في اليونينية باب رؤيا النهار وقال
ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو وهو عبد الله
فيما وصله علي بن ابي طالب الفيروزابي في التفسير له من

طريق

طريق مسعدة بن اليسع عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين
محمد رؤيا النهار مثل رؤيا الليل وتقدم قوله رؤيا
الثابتة في رواية ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير
ان رؤيا النهار بالعكس لان الارواح لا تخول اصلا والشمس
في اعلاء الفلك وذلك ان قوتها تمنع من ظهار امر الارواح
وتضعفها فيما تتصرف فيه وقيل ان رؤيا النهار اقوى
من رؤيا الليل وانما هي في الحال لان النور ساتر لكل ظلمة
والنور يسرح في الضياء ما لا يسرح به في الظلم والارواح تنتفا
في الضوء ما لا تنتفا في غيره واما الوقت التي تكون
فيه الرؤيا اصح والتي تكون فيه فاسدة فقالوا تكون
صحيحة في ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس
الحمل وهو ابتداء الزمان الذي خلق فيه ادم عليه السلام
والوقت الذي سلك فيه الروح وهو وقت تكون الرؤيا
فيه كالاخذ باليد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد
الله بن ابي طلحة الانصاري انه سمع انس بن مالك يقول
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخل علي ام حرام بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة
وكانت خالته صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت
تحت عبادة بن الصامت اي زوجه فدخل عليها النبي
صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته وجعلت تفلي رأسه
بفتح الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام تفتش شعر رأسه
لتستخرج هوامه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم
عندها ثم استيقظ وهو اي والحال انه يضحك

فرحا وسرورا قالت ام حرام فقلت له ما يضحكك
يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على يضم
العين المهملة وكسر الراء مخففة حال كونهم غزاة في
سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة
معتوجة بينهما اخر جيم وسطه او هوله ملوكا على
الاسرة قاله ابن عبد البر في الجنة وقال النووي اي
يركبون مراكب كمراكب الملوك في الدنيا لسعة حالهم وسلامة
امرهم ويضمن ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك
على الاسرة شك اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم فدعى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت
ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا
الى الاولى من العرض ولكن نفيل اي يركبون في البر قالت
فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال
انت من الاولين بكسر اللام الذين يركبون ثبج البحر
غزت البحر في زمان غزو معاوية بن ابي سفيان رضي
الله عنهما في خلافة عثمان مع زوجها في اول غزوة كانت
الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت
في الطريق كما رجعوا من غزوهم من غير مباشرة للقتال
والحديث سبق في الجهاد والاسيذان واخرجه مسلم في الجهاد
باب ——— رويا النساء قال ابن بطال
ابن ابي طالب الغزواني في كتاب التعبير له لا فرق في حكم
العبارة بين الرجال والنساء اذا رات المرأة ما ليس

له

٤١٦ ٤١٦

له اهلا فهو لزوجها وبه قال حدثنا سعد بن عفير بضم العين وفتح
الفاء قال حدثني الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد والابن عساكر عن عقيل
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ان امه ام العلاء
بنت الحرث بن ثابت بن حارثة بن ثعلبة امرأة من الانصار
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته اي
اخبرت خارجة انهم اقتسموا اي اقتسم الانصار المهاجرين
قرعة اي بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم
حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قالت ام العلاء
فطار لنا وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بفتح الميم
وسكون الظاء المعجمة بعدها مهملة فواو ساكنة فنون
الجمحي القرشي وانزلناه بالواو في ابياتنا فاقام عندنا
مدة فوجع بكسر الجيم وجعه بفتحها اي مرض مرضته التي
توفي فيه فلما توفي وغسل في ثيابه دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكفن في ثيابه دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليه فقلت رحمة الله
عليك يا ابا السائب بالسين المهملة وهي كنية ابن مظعون
شهادتي عليك اي لك مبتدا وعليك صلته والجملة الخبرية
خبره وهو قوله لقد اكرمك الله اي شهادتي عليك
لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت ان الله اكرمه فقلت
بابي انت ومن يكرمه اوافد بكذا به يا رسول الله فمن يكرمه الله
اذا لم يكن هو من اكرمه مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو بتشديد الميم

اي عثمان فوالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وفسم
اما هو قوله والله اني لارجو له الخير ووالله ما ادري
وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم وهذا قاله قبل
نزول اية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما
تاخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم انه صلى الله عليه
وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله من المقامات المحمودة
ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية التفصيلية والمعلوم
هو الاجمالي فقالت ام العلاء والله لا اركي بعده احدا
ابدا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم عند
اي للحديث المذكور وقال صلى الله عليه وسلم ما ادري ما
يفعل بي اي بابن مظعون قالت ام العلاء واخبرني
ذلك فتحت فراش عثمان بن مظعون عينا تجري فجئت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء اين فقال ذلك عمله
بكسر الكاف خطاب لمؤنث ويجوز الفتح ولابي ذر عن الحموي
والمستملي والكشميهني ذاك عمله باسقاط لام ذلك اي
يجري له لانه كان له بقية من عمله يجري له ثوابها فقد
كان له ولد صالح يدعو له شهد بدرا هو السائب ويحتمل
ان يكون عثمان هو مرابطا في سبيل الله فيكون ممن
يجري له عمل حديث فضالة بن عبيد مرفوعا كل ميت
يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له
عمله الى يوم القيامة هذا باب
بالتنوين بذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحاء واللام وسكون
فاذا احلم بفتح الحاء واللام الشخص والحموي والمستملي
واذا احلم بالواو وبدل الفاء فليتفل عن يساره بالصاد

المهملة

المهملة وليستعذ بالله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان
ابا قتادة الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتنين
وقاله تعظيما له وافتخارا وتعليما للجاهل به قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة
يراي في المنام من الله عز وجل والحلم وهو المكروه يراي فيه
من الشيطان لكونه على طبعه وكل من الله عز وجل فاذا
حلم بفتح الحاء واللام احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن
يساره بالصاد وفي رواية فليتفث وهو شبيه بالنفخ
واقل من التفل لان التفل يكون معه ريق وفي اخرى
فليتفل وفي هذه حالات متعاونة فينبغي ان يفعل الجميع
ليتحقق الموعود به من عدم الضرر ان شاء الله تعالى
وليستعذ بالله منه من الشيطان فلن يضره
باب الدلو اذا راى في المنام
بماذا يعبر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحاء المهملة والزاي
ان اباه ابن عمر رضي الله عنهم قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم اتيت
بضم الهمزة بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى
بفتح همزة لاري واللام للتاكيد وكسر الراء الري وتشديد

التحتية يخرج من اظفاري في موضع نصب مفعول ثان لاري اه قدرته الرويا بمعنى العلم اوحالا اذ قدرت بمعنى الابصار واللام في لاري للتاكيد فان قلت الرى لا يرى لجيبك بانه نزله منزلة المرئي وهو استعارة وفي رواية الاصيلي وابن عساكر وابي الوقت وابي ذر في اظفاري ثم اعطيت فضلي الذي فضل من لبن القدح الذي شربت منه يعني عمر بن الخطاب كان بعض رواته شك وفي رواية صالح بن كيسان فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا اي من حوله من الصحابة فما اولته اي عبرته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراك الدين والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببي الصلاح ذاك في الاشباح والمطهر في الارواح وقال القاضي ابو بكر بن العربي الذي خلص الدين من بين فرث ودم قادر ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية ابي بكر بن سالم انه صلى الله عليه وسلم قال لهم اولتموها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملاك منه فضلت فضلة فاعطيتها عمر قال اصبتم قال في الفتح ويجمع بان هذا وقع اولا ثم احتمل عند عمر ان يكون عنده في تاويلها زيادة على ذلك فقالوا ما اولته الى اخره لكن خص له شوري الدين المذكور هنا بلبن الابل لانه اشار به مال الحلال وعلم قال ولبن البقر خصب السنة وما الحلال وخطة ايضا ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم والبان الوحش شك في الدين والبان السباع عين محمودة الا ان لبن الذيوة مال مع عداوة لذي امر وقال ابو سهل المسيح لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب

يدل على

يدل على الحرص ولبن السنانير والثعالب يدل على المرض ولبن الحمر يدل على اظهار العداوة والحديث مضى في العلم

باب ما يذكر فيه اذا رأى الشخص في منامه انه جرى اللبن في اظفاره او اظفاره

وهو ولابن عساكر واظفاره وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نايم وجواب بينا قوله اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني بكسر همزة ان بوقوعها بعد حتى الابتدائية لاري الري يخرج وفي نسخة يجري من اظافري وفي كتاب العلم في اظفاري فيحتمل ان تكون في بمعنى على ويكون المعنى يظهر على اظفاري والظفر ما نشأ الخروج او ظرفه فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله صلى الله عليه وسلم من الصحابة فما اولت ذلك يا رسول الله قال اولته العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري تاول فضله عمر قالوا ما اولته قال الحافظ ابن حجر فظاهره ان السائل عمر وفي اعطائه فضل عمر اشارة الى ما حصل له من العلم بالله بحيث كان لا يخافه في الله لومة لائم

باب رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني القمص بضمها في المنام وتعبيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله

حرة
انه سمع ابا عبد الله عمر صح

المدني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني بالافراد
ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح اي ابن كيسان بن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال حدثني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل
بسكون الهاء بعد فتح ابن حنيف الانصاري ادرك
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه انه سمع
ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم
انا نائم رأيت الناس من الرويا الحلمية على الاظهر او
من البصرية فتطلب مفعولا واحدا وهو الناس
وحينئذ فقوله يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه
جملة حالية او علمية منزل الرأي فتطالب مفعولين
والناس يعرضون على اي يظهرون لي وعليهم قمص
بضم القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم
المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية والمراد قصره جدا
بحيث لا يصل من الحلق الى نحو الصدر بل فوقهما ولغير ابي ذر
الثدي بفتح المثلثة وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك
فلم يصل الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة السفلى
فيكون اطول وفي رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن
ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم
من كان قميصه الى انصاف ساقيه ومر على عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجره لطوله قالوا اي الصحابة ما اولت ذلك
يا رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني ما اولته يا رسول
الله قال اولته الدين لان القميص ستر العورة ففي الدنيا
والدين يستر ها في الآخرة ويجهما عن كل مكروه وفيه فضيلة

عمر

عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر ولعل
السر في السكوت عن ذكر الاكتفاء بما علم من افضليته او ذكر
وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح بانحصار ذلك
في عمر رضي الله عنه فالمراد التنبيه على انه ممن حصل
له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق في الايمان باب
جر القميص في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين وفتح القاف قال حدثني بالافراد الليث بن سعد
الامام قال حدثنا بالافراد ايضا عقيل بضم العين المهملة
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل اي ابن حنيف
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم
وفي يدي كسرتان قوله رأيت الناس عرضوا عليّ بضم العين وكسر
الراء وتشديد التحتية من علي وعليهم قمص جمع قميص فمنها
ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة ولابي ذر
الثدي بضم ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض عليّ
بتشديد الياء عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره بسكون الجيم
بعدها فوقية مفتوحة ولابن عساكر يجره بضم الجيم واسقاط
الفوقية قالوا ما اولته يا رسول الله قال الدين وفي نوادر
الاصول للترمذي الحكيم ان السائل عن ذلك هو ابو بكر الصديق
رضي الله عنه واتفق على ان القميص يعبر بالدين وان طوله
يدل على بقاء اثار صاحبه من بعده وهذا من المثلة ما تجد
في المنام ويدم في اليقظة شرعا اذ جر القميص ورد الوعيد
على تطويله باب رؤيا الصالحين
في المنام بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وفي فتح الباري

بضم الخاء وسكون الضاد مع الخضرة قال وهو اللون المعروف
في الثياب وغيرها قال ورفع في رواية التستري الخضرة بسكون
الضاد وبعد الراء ها تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني
وفي رواية الروضة الخضراء في المنام ايضا وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر
الفا المعروف بالمسندي قال حدثنا حرمي بن عمارة
بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف
الميم قال حدثنا قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين
انه قال قال قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة
اخره دال مهملة المصري التابعي الكبير وليس بصحابي
كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد بن مالك هو
سعد بن ابي وقاص وابن عم عبد الله رضي الله عنهم فمر عبد
الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرائيلي فقالوا في ان سلام
هذا رجل من اهل الجنة لقول صلى الله عليه وسلم اني
ان شا الله تعالى اخر الحديث دال مهملة المصري التابعي
الكبير وليس بصحابي كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد
ابن مالك هو سعد بن وقاص من بمون عبد الله وهو احد بالوو
الوثقى قال قيس فقلت له لعبد الله بن سلام انهم قالوا كذا
وكذا قال ابن سلام متعجبا من قولهم سبحان الله ما كان ينبغي
لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم وفي رواية خرشة عند
مسلم فقال الله اعلم باهل الجنة وانكر عليهم الجزم ولم ينكر
اصل الاخبار عليه من اهل الجنة وهذا شان
المراقبين للخائفين المتواضعين اما رايت في المنام كانما
عمود وضع في وسط روضة خضرا وسبق في المصاف
رايت كاني في روضة ذكر من عشبها وخضرتها فنصب بضم النون

وكسر

وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة العمود فيها في الروضة
وفي رواية ابن عون العمود كان في وسط الروضة وفي رواية
الهيثمي والكشميهني فنصب بقاف وموحدة مفتوحتين
فصاد معجمة ساكنة فنا منتعلم وفي راسها اي راس العمود
عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين والعمود مذكر
انثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عون في اعلا العمود
عروة وفي رواية في المعاصف وفي وسطها عمود من حديد اسفله
في الارض واعلاه في السماء في اعلا عروة وفي اسفلها
منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة قال
ابن سيرين والمنصف الوصيف في مسلم جاء في منصف
قال ابن عون والمنصف الخادم قال ابن سلام فقيل لي ارقه
فرقيت في العمود بكسر القاف على الافصح ولابي ذر فرقيته
بزيادة ضمير المفعول حتى اخذت بالعروة وفي رواية خرشة
عند مسلم فقيل لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد
فاخذ بيدي قرجل بي وهو براي وجيم اي رفعني فاذا
انا متعلق بالحلقة ثم مررت العمود تحتي وبقيت متعلقا
بالحلقة حتى اصبحت فقصصتها اي الرويا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يموت عبد الله اي ابن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى
تابيت الاوثق المشذ الوثيق من الحبل الوثيق المحكم وله
تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس
حتى يتصوره السامع كانه ينظر اليه بعينه فيحكم اعتقاده
والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا لا تحله
شبهة وزاد في رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة
الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى

لا يزال متمسكا بالاسلام حتى تموت وعنده مسلم من طريق
حرملة بن الحر قال قدمت المدينة فجلست الى اسيفعة
في مسجده الذي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكأ
على عصا له فقال القوم من سره ان ينظر الى رجل من
اهل الجنة فلينظر الى هذا فاقام خلفه سارته فصلى
ركعتين فمضيت اليه فقلت له قال لي قال بعض القوم عند
وكذا قال الجنة يدخلها من نسا وانى رايت على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا فكان رجلا
اتاني فقال انطلق فذهبت معه وسلك بي منهجا
عظيما فعرضت لي طريق عن يساري فاردت ان اسلكه
فقال انك لست من اهلها فعرضت لي طريق عن يميني
فسلكها حتى انتهيت الى جبل زلق فاخذ بيدي فدحا
بي فاذا انا على ذروته فلم اتقار وام اتماسك فاذا عمود
حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فرجا
بي حتى اخذت بالعروة فقال استمسكت فقلت نعم
فضربت العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رايت خيرا اما
المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق التي عرضت لك عن
يسارك فطريق اهل النار ولست من اهلها واما الطريق
التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل
الزلق فمنزل السعداء واما العروة التي استمسكت بها فعروة
الاسلام فاستمسك بها حتى تموت قال فانا ارجو ان اكون
من اهل الجنة قال فاذا هو عند الله بن سلام وهكذا
رواه النسائي وابن ماجة ولمسلم في معجمه باب
كشف اي كشف الرجل المرأة في المنام وبه قال حدثنا

بالجمع

حدثني
بالجمع ولابي ذر عبيد بن اسماعيل بضم العين الهباري القرشي
الكوفي وكان اسمه عبد الله قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اريتك بضم الهمزة في المنام مرتين اذا مسلم او ثلاثا بالشك
فقيل من هشام وافتصر البخاري على المحقق وهو المرتان
اذا رجل اي جبريل في صورة رجل يحملك في سرقة بفتح
السين والدال المهملتين والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير
تاكيد للسرقة والا فهم لا تكون الا من حرير قال في الصحاح
السرق شقق الحرير الواحدة منها سرقة وتبين من قوله من
حرير لابي ذر عن الكشميهني فعقول الرجل المفسر جبريل عليه
امرأتك زاد اسحاق في الدنيا والاخرة فاكشفها فاذا هي انت
لا غير ك فالمراد انه راها في المنام كما رآها في اليقظة
فاقول ان يكن هذا الذي رايته من عند الله يمضه بضم
اوله وكسر الرابعة ها ثالثة من الامضاء قال في شرح المشكاة
وهذا الشرط مما يقوله المحقق لثبوت الامر المستدل
بصحته تقديرا لوقوع الجزاء وتحققه ونحوه قول السلطان
لمن هو تحت قهره ان كنت سلطانا انتقمت منك اي السلطنة
مقتضية للانتقام وسبق الحديث في النكاح باب
رؤية النساء الخبر في المنام وسقط لابن عساكر لفظ ثياب
وبه قال حدثنا محمد زاد ابو ذر عن الكشميهني والحموي بن العلا ابو
كريب محمد بن العلا ولابي ذر عن المستملي محمد بن سلام وقال
الكلاباذي هو محمد بن سلام او محمد بن المثنى قال اخبرنا
بالجمع ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والكشميهني قال هو
اخبرني ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين

قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارتك بضم الهمزة وكسر الراء بعدها مثناة مبنيا للمفعول قيل
ان الملك جبريل عليه السلام جاء النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام مرتين رأيت الملك جبريل عليه السلام
يحملك في سرقة من حرير فقلت له جبريل اكشف
اي السرقة فكشف فاذا هي ولابن عساكر وابي ذر عن
الحموي والكشميهني فاذا هو انثى وفي الرواية السابقة فاكشفها
وفي النكاح فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك
فقلت ان يك هذا من عند الله يمضه ثم اريتك
في حديث هذا الباب ان الكاشف الملك وأجيب
بانه نسبة الكشف اليه صلى الله عليه وسلم لكونه الآمر
والذي باشر الكشف هو الملك فقلت ان لم يكن بنون بعد
الكاف هذا من عند الله يمضه ينفذه ويتمه ثم اريتك
بتقديم الميم المضمومة على الراء المكسورة المرة الثانية
يحملك الملك في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف
فكشف فاذا هي ولابن عساكر وحده فاذا هو اي فاذا
الشخص الذي في السرقة انثى فقلت ان يك بغير نون
بعد الكاف هذا من عند الله يمضه واعاد صورة
المنام تمانا لقوله اريتك مرتين وفي رواية حماد
ابن سلمة انتيك بكارتك في سرقة من حرير بعد وفاة
خديجة ففيه ان هذه الرؤيا كانت بعد المبعث واستشكل
قوله فان يكن من عند الله يمضه ان ظاهره الشك
ورؤيا الانبياء وحي واجيب بانه لم يشك ولكنه
اتى بصورة الشك وهو نوع من انواع البديع عند اهل
البلاغة فيسمى مذهب اهل الشك باليقين او قال قبل ان يعلم

ان

ان رؤيا الانبياء وحي والمراد ان تلك الرؤيا على وجهها في ظاهرها
لا تحتاج الى تغيير وتعبير فيمضه الله ويتمه فالشك من
الراوي عائد على انها رؤيا على ظاهرها لا تحتاج الى تغيير
وخروج عن ظاهرها والمراد ان كانت هذه الزوجة
في الدنيا يمضها الله فالشك انها زوجته في الدنيا ام في الجنة
قاله عياض قلت ما مع ما عند ابن حبان في روايته قال
امرأتك في الدنيا والآخرة

باب رؤية المفاتيح في اليد

في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير بن سلمة
ابن يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد
ابن المسيب بفتح المثناة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعثت
بجوامع الكلم وبضم الموحدة والمثلثة بالرعب بسكون العين وضمها اي الخوف
يقع في قلب من اقصده من اعدائي وملوي في مسيرة شهر
نصر من الله لي بذلك وبينا بغير ميم انا نائم اتيت
بضم الهمزة من غير واو مبنيا للمفعول مفاتيح خزائن
الارض قال الخطابي يريد بخزائن الارض ما فتح الله على امته
من الغنائم وخزائن كسرى وقيصر وغيرهما فوضعت
بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة بعدها اي المفاتيح
في يدي حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها قال
محمد ولابي ذر قال ابو عبد الله قال الحافظ ابن حجر والذي
يظهر لي ان القائل هو ابن المسيب رواية كريمة فان الكلام تم
عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه المؤلف هنا

هذا من طريقه فيبعد ان ياخذ كلامه فينسبه لنفسه وكان
بعضهم قال قال محمد ظن ابن البخاري قال ذلك تعظيما فكناه
فلقطا لابن محمد ابو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله
انتهى وبلغني ان جوامع الكلم التي بعث
بها صلى الله عليه وسلم تفسيرها ان الله تعالى يجمع له الامور
الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد
والامرين او نحو ذلك وخاصة له انه صلى الله عليه
وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني
وجزم غير الزهري بان المراد بجوامع الكلم القرآن اذ هو
الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني
وعلي تعتمد واصفيه بحسنه

يفتح الزمان وفيه ما لم يوصف

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتيت بمفاتيح خزائن
الارض وقال اهل التعبير من راى ان بيده مفاتيح فانه
يصيب سلطانا ومن راى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر
بحاجته بمعونة من له باس والحديث مر في الجهاد

باب التعلق بالعروة الوثقى والحلقة في المنام

وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها راء ابن سعد السمان البصري عن ابن عون عبد الله بتحويل من سنده الى آخر قال المولف بالسند اليه وحدثني بالافراد خليفة بن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ يقال له شباب قال حدثنا معاذ هو ابن معاذ بن معاوية العنبري قال حدثنا ابن عون

قوله شباب بشين معجمة وباءين موحدتين الاولى خفيفة اه تقريب

عبد الله عن محمد هو ابن سيرين انه قال حدثنا قيس بن
عباد بضم العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره في مناقب
عبد الله بن سلام مبدا الحديث وحديث اخر في تفسير سورة
الحج وفي غزوة بدر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين
عن عبد الله بن سلام بالتخفيف انه قال رايت في المنام
كاني في روضة وسط الروضة ولابي ذر عن
الكشميهني وسط الروضة عمود في اعلا العمود عروة
فقيل لي ارقه بها السكت اصعد قلت لا استطيع رفيقه
قائل لي او صيف خادم فرفعه وفي نسخة برفع ثياب رفيقه
بكسر القاف فاسمسكت بالعروة فانتبهت وانا
متمسك بها اي حال اشتغالي بالعروة والا فكيف يتمسك
بعد الانتباه ويحتمل الحقيقة فالقدرة صالحة فقصصتها
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة
روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة
العروة الوثقى المذكورة في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة
الوثقى لا انفصام لها استمسكا لا انسلام حتى تموت ولابي ذر عن
الكشميهني بها بدل قوله بالاسلام وقد قال المعبرون الحلقة
والعروة المجهولة يعلق تمسك بها على قوة تمضي دينه واخلاصه
فيه

باب رؤية العمود الاسطوانة

بضم العين وتكسر وسكون الميم بعدها طاء ان مهملتان
بينهما الف وقد تبدل الطاء الاخيرة سينا مهملة وقد تبدل
الطاء تاء مثناة فوقية فيهما وفي احدهما وقد تدغم التاء
الاولى في التي بعدها والسين المهملة في آخره لغات تبلغ
على هذا اثنتي عشرة وهو كما قال الجواليقي في رسي معرب
وهو الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله تحت وسادته

في المنام وعند النسفي عند بدل تحت ولم يذكر هنا حديثا
ولعله اشار بهذه الترجمة الى ما اخرجه يعقوب بن سفيان
والطبراني والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو بن
العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فا
تبعته بصري فاذا هو قد عمد به الى الشام الا وان الايمان
حين تقع بالشام الفتن وزاد يعقوب والطبراني من
حديث ابي امامة بعد قوله بصري فاذا هو نور ساطع
حتى ظننت انه قد هوى به فعمد به الى الشام وانما اولت
ان الفتن اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف
وعن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي
فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الى
الشام رواه احمد ويعقوب والطبراني بسند صحيح وهذا
الحديث كما قال في الفتح اقرب الى شرط البخاري لانه اخرج
لرواته الا ان فيه اختلافا على يحيى بن حمزة في شيخه هل
هو نور بن يزيد او يزيد بن واقد وهو عند قاوح لا انه لا
ثقة من شرطه فلعله لقن الترجمة وتيقن الحديث فاخذ منه
المنية وعن عبد الله بن حوالة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رايت اشرى بي عمودا ابيض كانه تواحمله
الملائكة فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب اخلص من
تحت وسادتي فظننت ان الله يجلي على اهل الارض فاتبعته
بصري فاذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام والحديث
طرق اخرى يقوي بعضها بعضا وعمود الكتاب عمود الدين
وقال المعبرون من راى في منامه عمودا فانه يعبر بالدين

واما

١ امرنا ان نضعه بالشام قال رايته بالشام رايت عمود الكتاب

بالدين واما الفسطاط فمن راى انه ضرب عليه فسطاط فانه
ينال سلطانا بقدره او يحاصر ملكا فيظفر باب
رؤية الاستبرق وهو غليظ الديباج في المنام ورؤية دخول
الجنة في المنام ابقاء به قال حدثنا معلى بن اسد
بفتح اللام المشددة العمي البصري اخو بهز بن اسد قال
حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب
السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال رايتني في المنام كاني في يدي سرقة بفتحات
من حرير وفي الترمذي من طريق اسماعيل بن علية عن ايوب
كاني في يدي قطعة استبرق فكان العقيلي اشار الى ريقته
في الترجمة لا اهوي بفتح الهمزة وقال العيني كابن جرير بضم الهمزة
من الاهواء وثلاثيه هوي اي سقط وقال الاصمعي اهويت
بالشيء اذا اومأت به بها بالسرقة الى مكان في الجنة الا طا
بن اليه فكاني مثل جناح الطائر للطائر فقصصتها
على حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المومنين فقصتها
حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها صلى
الله عليه وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله
اخاك رجل صالح كذا بالشك من الراوي قاله في الفتح
وزاد الكشميهني في روايته عن العربي لو كان يصلي من
الليل وفي مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر قال نعم الفتى او قال نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي
من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح ق
حديث الباب سبق في صلاة الليل باب
رؤية القيد في المنام اذا راى شخص انه تقيد
به فيه ما يكونه تغييره وبه قال حدثنا عبد الله بن صبيح

بفتح الصاد المهملة والمعجمة المشددة وبعد الالف مهملة
العطار البصري قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال
سمعت عوفا بفتح العين المهملة وبعد الواو الف ثم قاف
ابن ابي جميل بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري انه قال
حدثنا محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب
الزمان بان يعتدل ليله ونهاره وقرب اعتدال الطبايع
الاربع عالما وانعقادا لاذهار وادراك الثمار لم تكد
تكذب رؤيا المؤمن لكن التقييد بالمؤمن يكدر على تاويل
الاقتراب بالاعتدال لاختصاص به المؤمن وايضا الاقتراب
يقتضي التفاوت والاعتدال يقتضي عدمه فكيف
يفسر الاول بالثاني وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب
الزمان انتهاء دولته اذا دنى قيام الساعة لما في الترمذي
من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث في آخر الزمان
لم تكذب رؤيا المؤمن واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا
قال وتعني هذا المعنى اذا اقترب الساعة وقبض
اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة
وكان الناس على مثل هذه الفترة محتاجين الى مبلغ
ومجدد لما درس من الدين كما كانت الامم تذكر بالانبيا
فلما كان نبينا خاتم الانبيا وما بعده من الزمان
يشبه زمن الفترة عوضوا عن النبوة بالرؤيا الصالحة
الصادقة التي هي جزء من اجزاء النبوة الآتية بالبيان
والبشارة وقيل المراد بالتقارب تقصر الساعات
والايام والليالي باستواء مرورها وذلك قرب قيام
الساعة ففي مسلم يتقارب الزمان حتى تكون السنة

كالشهر

كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة
والساعة كاحتراق السعفة فقيل ان ذلك يكون متى
خروج المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط
الخير والرزق فاذا ذلك الزمان يستعمر استعمارا ثم
فتتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام
بقوله لم تكد تكذب رؤيا المؤمن الى علة الصدق على
الرؤيا لكن الراجح نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي
الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والنافي لقرب حصول
الشيء دال على نفيه لنفسه ويدل عليه قوله تعالى
اذا اخرج يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة وابى
در عن الكشميهني لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب بالتقديم والتاخير
ورؤيا المؤمن بواو العطف على المرفوع السابق فهو
مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة اي من علم النبوة وما كان من النبوة فانه
لا يكذب وهذا ثابت للابوي ذر والوقت والاصيلي وابن
عساكر وظاهر ايراده هنا انه مرفوع لكن قال في الفتح
ان في بعضها النقاد لان الموافق ان عبد الحق اعقل
التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة فانه لا شك
في او راجحا فعلى هذا يكون من قول ابن سيرين لا مرفوعة
قال محمد اي ابن سيرين وانا اقول هذا اي الامة ايضا
رؤياها صادقة كلها صالحها وفاجرها فتكون من صدق
رؤياهم قال ابن سيرين بالسند السابق وكان يقال
الفاجر هو ابو هريرة الرؤيا ثلاث واخرجه الترمذي
والنسائي من طريق سعيد عن ابي عروبة عن قتادة عن
ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم الرويا ثلاث حديث النفس وهو ما كان في اليقظة
كمن يكون في امر او عشق صورة فيرى بالنوم ما يتعلق به في اليقظة
من ذلك الامر ويشوفه في المنام هذه لا اعتماد لها في التعبير
كالملاعبة هي المذكورة في قوله وتخويف الشيطان وهو
الحلم المكروه بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن
بها بني ادم اما التحزي من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن
لعب الشيطان به لاختلال الموجب للغسل وتبشير من
الله يأتيه بها ملك الرويا من نسخة ام الكتاب به فمن رأى
شيئا يكرهه في منامه فلا يعرضه على احد بضم الصاد
المهملة المشددة وليتفل وليتحول وفي باب الحلم من الشيطان
فليتعوذ من شرها وليستعذ بالله منه فلن يضره قال
القرطبي والصلاة جمع البعث عند المضجعة والتعوذ
قبل القراءة وعند ابن ماجة بسند حسن عن جابر
ابن مالك مرفوعا الرويا بالنسبة اولها من الشيطان
ليحزن ابن ادم ومنها ما يهتم به الرجل في يقظته فيراه في منامه
ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال ابن سيرين
وكان ابو هريرة رضي الله عنه يكره العل في النوم ولغراني
ويكره بضم اوله مبنيا للمفعول العل بالرفع مغلوله تاب
عن فاعله والعل بضم المعجمة الحديث تجعل في العنق وهو
من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم
وكان يعجبهم العنيد بلفظ الجمع وبالافراد في قوله يكره العل
يحتمل ان يكون مقولا لراوي ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير
ابن سيرين وان يكون مقولا لابن سيرين فاسمه ضمير الرسول
صلى الله عليه وسلم او ابي هريرة وقوله وكان يعجبهم ضمير
المعبرين وكذا قوله ويقال ولابي ذر عن الحموي وقال العنيد

يراه

يراه الشخص في رجله ثبات في الدين من اقوال المعبرين ولفظ
بعضهم القيد ثبات في الامر الذي يراه الراي يحسب من يرى
ذلك له وروى قتادة بن دعامة مما وصله مسلم والنسائي
من رواية هشام الدستوائي عن ابيه عن قتادة ويونس بن
عبيد احد ائمة البصرة فيما وصله البزار في مسنده وعثمان
ماوابن حسان الازدي فيما وصله الامام احد وابو هلال
محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم (طل الحديث عن
ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وادرجه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وادرج اي
جعل بعضهم كله اي كل المذكور من قوله الرويا ثلاث الى قوله
الدين في الحديث مرفوعا قال البخاري وحديث عوف
الاعرابي ابين اي اظهر حيث فصل المرفوع من الموقوف ولا
سيما تصريحه بقوله ان سيرين روايا اقول هذه فانه دال على
الاحتمال من جلالي ما قال فيه وكان يقال فان فيها الاحتمال
جلالي اول الحديث فانه صرح برفعه وقال يونس بن عبيد
لا احسبه اي لا احسب الذي ادرجه بعضهم الا عن النبي صلى
الله عليه وسلم في العنيد بعني انه شك في رفعه قال
القرطبي هذا الحديث وان اختلف في رفعه فان معناه
صحيح لان العنيد الرجل تثبت للقيد في مكانه فاذا راه
من هو على حاله كان ذلك ثبوتا على تلك الحالة واما
كراهة العل فانه محل الاعناق للاغلال وعقوبة وقهرا
واذلالا وقد يسحب على وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم
شرعا وغالب رؤيته في العنق ودليل على وقوع حالة
سيئة للراي تلازمه ولا تنفك عنه وقد يكون ذلك في دينه
كواجبات فرط فيها او معاصي ارتكبها او حقوق لازمة له

لم يوفها اهلها مع قدرته وقد يكون في دعاء الشدة تعنيف به اولا زهد
قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله رد اعلى من قال كابي علي
المعالي وصاحب الحكم ان لعل يجعل في العنق واليد وبه مقولة
جعلت في العنق لتكون الاعلال الا في الاعناق وهذا
فيه نظر فليتامل مع قول البخاري هذا ثابت في رواية ابي ذر
عن الكشميهني باب رؤية العين
الجارية في المنام وبه قال حدثنا عفان هو لقب عبد الله
ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا عبد الله معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم
عن الزهري محمد بن مسلم عن خارجة بن زيد عن ثابت
الانصاري المدني الفقيه عن ام العلا بفتح العين المهملة
والمد بنت الحرث بن ثابت من خارجة واسمها كنيتها قال
الزهري وهي امراة من نسائكم اي من نساء الانصار بايعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اي
وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة
في السكنى حين اقترعت الانصار باشفاط القوفية بعد
القاف على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة
فاشتكى اي مرض عثمان بعد ان قام مدة فمرضناه بتشديد
الراء فحضنا بامره كمرضه حتى توفي فغسلناه ثم جعلناه
في اثوابه اي كفناه فيها فدخل علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك يا ابا السائب وهي
كنية ابن مظعون فشهادتي عليك اي لك لقد اكرمك
الله اي اقسم لقد اكرمك الله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي من ابن علمت زاد

في

اي عثمان

محمد زوريا النساء ان الله اكرمه فلمن لا ادري والله قال صلى
الله عليه وسلم اما بتشديد الميم ابو عثمان فقد جاءه اليقين
اي الموت اني لارجو له الخير من الله والله ما ادري وانا
رسول الله ما يفعل بي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
به بالها بدل النون اي بعثمان ولا بكم قالت ام العلا
رضي الله عنها فوالله لا ازكي احدا بعده قالت فرايت
ولابي ذر وابن عساكر ورايت بتقديم الهمزة مضمومة
على الراء المكسورة لعثمان بن مظعون في النوم عينا
تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك الذي رايته له عليه الصلاة والسلام فقال
ذاك بالكسر عمله الذي كان عمله في حياته كصدقة تجري له
ثوابها بعده موته وكان عثمان من الاعنياء فلا بعد
ان تكون له صدقة استمرت بعد موته وكان له ولد
صالح ايضا وهو السائب والحديث سبق في باب رؤية
النساء وغيره باب رؤية الماء
الماء استخراجه من البير للاستقاء حتى يروى الناس بفتح
الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه اي نزع الماء من البير
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
كذا في ان شاء الله تعالى في الباب التالي انه موصولا وبه قال
حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي قال حدثنا
سعيب بن حرب بالحاء المهملة والراء الساكنة المد ابيهما ابو صالح
قال حدثنا محرز بن جويرية بالصاد المهملة المفتوحة بعدها
معجمة ساكنة وجويرية بضم الجيم مصغرا قال حدثنا
نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا على

بير انزع استخرج منها الماء الة كالدلو اذ جاء ابو بكر
الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما فاخذ ابو بكر الدلو
فنزع اي استخرج من البير ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال
المعجمة الدلو الممتلئ ماء والشك من الراوي وفي نزعه
ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان فغفر الله له
وليس في قوله ضعف حط من قدره الرفيع وانما هو اشارة
الى قصر مدة خلافته ولاجل ذا غفر الله له ثم اخذها اي
الدلو عمر بن الخطاب من يد ابي بكر في قوله من يد ابي اشارة
الى ان عمر يلي الخلافة من ابي بكر بعهد منه بخلاف ابي بكر
فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم ولهذا
لم تخل من يديه نعم وقعت عدة اشارات الحديث فيما مر
من المنزح فقوله فاستحالت اي تحولت الدلو في يده في
يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين وسكون الراء بعدها
موحدة دلو عظيما متخذة من جلود البقر فلم ار عبقريا
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف بعدها
راء مكسورة فتحتية مشددة كاملا حاذقا في عمله من الناس
يفري بفتح اوله وسكون الفاء بعدها راء مكسورة فريه
بفتح الفاء وتشديد التحتية اي يعمل عملا جيدا اصلاحا عجيبا
حتى ضرب الناس بعطن بفتحتين اي رويت ابلهم حتى بركت
واقامت في مكانها والمعنى ان الناس انبسطوا في ولاية
عمر وفتحوا البلاد حتى قسموا المسك بالصاع والحديث
سبق في فضائل ابي بكر رضي الله عنه

باب

وفيه نزع الدلو او الدلوين من البير في المنام بضعف
اي مع ضعف وسنفسر لابي ذر من البير وبه قال حدثنا
احمد بن يونس البربوعي الكوفي واسم ابيه عبد الله ونسبه

المؤلف

المؤلف لجده قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية
الجعفي قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون
القاف وثبت ابن عقبة لابي ذر عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رؤيا النبي صلى الله عليه
وسلم في ما يتعلق بخلافتي ابي بكر وعمر رضي الله عنهما
قال رأيت الناس اي ليلة المعراج او في النوم اجتمعوا على بئر فقام ابو بكر
فنزع منها البير ذنوبا او ذنوبين بالشك من الراوي وفي
نزعه ضعف والله يغفر له وليس فيه تعرض له ولا اشارة الى
امة وقع منه ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولونها بدعوون
بها الكلام ونعم الداعمة ثم قام ابن الخطاب عمر رضي
الله عنه فاخذها من ابي بكر فاستحالت غربا اي تقلبت
من الصغر الى الكبر فما رأيت من الناس ولابي ذر عن الكشميهني
في الناس يفري فريه بسكون الراء وتخفيف التحتية ولابي ذر
عن يفري فريه بكسر الراء وتشديد التحتية حتى ضرب الناس
بعطن موضع بروك الابل بعد الشرب قال ابن الانباري
معناه حتى رووا واراحوا ابلهم وابركوا وضربوا لها عطنا
وقال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة
عمر وقيل بل هو وخلافته معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين
اولا بقمع اهل الردة وابتداء الفتوح في زمانه ثم عهد
الى عمر وكثر في خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام واستوت
قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سعيد بكسر العين ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه

٤٣١
٤٢٩

اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا نحن نيم
انا نيم رايتني على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد
التحتية الساكنة موحدة بير لم تطو وعليها دلو فنزعت
بسكون العين المهملة منها من البير ما شاء الله ثم اخذها
ابن ابي قحافة ابي بكر واسم ابي قحافة عثمان فنزع منها
من البير ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين والشك من الراوي
وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت غربا
الدلو بفتح الغين المعجمة وبالموحدة اي صارت كالغرب
بالمهملة والجيم وهو الكبير الواسع فاخذها عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا حاذقا من الناس
ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن قال
بعضهم العطن ما حول الحوض والبير من مبارك الابل للشرب
عللا بعد نهل ومعنى ضربت بعطن برکت وقال ابن الاعرابي
اصل العطن الموضع الذي تبرك فيه الابل قرب الماء اذا
شربت لتعاد اليه ان اراقت ذلك وقال النووي قال العلماء
هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين من ظهور آثار رضي
الصالحة وانتفاع الناس بها وكل ذلك مأخوذ من النبي
صلى الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به احسن القيام
وقرر قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة
وقطع دابرهم ثم خلفه عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين
واتسع الاسلام في زمنه فشبه امر المسلمين بقليب فيه
الماء الذي فيه حياتهم وقيامهم واشبه امر بالاستسقاء لهم منها
وسعته في قيامه بمصالحهم فكان عمر بالبير الشديد النزع
لعمله وفيه انه من رأى انه يستخرج ماء من بير فانه يلي ولاية
جليلة ويكون مدة ولايته بقدر ما استسقى وان كان فقيرا
استغنى وان كان اعزب تزوج وان كانت متزوجة خلا

انت

انث بولد خصوصا اذا استسقى بدلو والاحمل له سبب
يستسقي به وان كان طالب حاجة قضيت حاجته باب
الاستراحة في المنام وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم
ابن راهويه او هو اسحاق بن نصر المروزي قال حدثنا عبد
الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام
هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نحن رأيتني
اتيت على حوض من الحياض ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
على حوضي بيا المتكلم استقى الناس في الرواية السابقة على
بير وهنا كان على حوض فقيل في الجمع بينهما ان الحوض هو الذي
يجعل بجانب البير لتشرب منه الابل فلا مغايرة وكانه يملأ من
البير فيسكب في الحوض والناس بينا وليون الماء لانفسهم ولمواشيهم
واتاني ابو بكر الصديق فاخذ الدلو من يدي ليريحني من كده
البينا ونعمها فنزع ذنوبين بالتثنية من غير شك وفي نزعه
ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه الدلو
فلم ير عبقري ينزع نزع الخطاب بالدلو حتى تولى الناس اي
اعرضوا والحوض اي والحال ان الحوض ليتفجر بتشديد الجيم تفتق منه
الماء وسيل وفداولوا الذنوبين بالتثنية الذين وليهما
الصديق واشهر بعدهما وانقضت ايامه في قتال اهل الردة
ولم يتفرغ لافتتاح الامصار وجباية الاموال فلذلك ضعف
نزعه وفي قوله ليريحني اشارة الى ان الله اصلحهم دار فضب
ونعب وان في الموت على الصلاح والدين راحة منها وشبه امر
المسلمين بالبير لما فيها من الماء الذي فيه حياة العباد وصلاح
البلاد وشبه الولاة عليهم والقائم بامورهم بالنازع الذي يستقي
واول بعضهم الحوض بانه معدن العلم وهو القرآن الذي يغترف

الناس منه حتى يروين دون ان ينتقص باب
رويه القصر في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير وي
هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الاولى
مولاهم المصري قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الذهري انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بينا بغير ميم كنا جلوس عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نائم رايتني بضم الموقية اي رايت
نفسي في المنام فاذا امراة اسمها ام سليم وكانت اوذاك في
قيد الحياة تتوضا الى جانب قصر قال في المفاتيح عن الخطابي
انه محمول على الوضوء الشرعي فنسب الراوي الى الوهم
قال لانه لا عمل في الجنة واغا هو امراة سوها لكن الكاتب
اسقط بعض حروفها فصار تتوضا واحكاه
البدر الدماميني فقال قلت وهذا يخلص في الرواية بالراي
ونسبة التصحيف منها الى الغلط بحر خيال مبني على امر غير
لازم وذلك لانه على الوضوء المكلف به في دار الدنيا ومن
اين له ذلك ولم لا يجوز ان يكون من الوضوء اللغوي المراد
به الوضاءة وحسن تنوضوها سببا لازدياد حسنها واشراق
نورها وليس الجواد ازالة دمن ولا شئ من الاقذار فاذا هذا
مما نزهت الجنة عنه انتهى وفيه انهم من اهل الجنة ويؤيد
قول جمهور البصريين ان من رآه آنه يدخل الجنة قال ثم
يدخلها قال صلى الله عليه وسلم فلكت للملكة لمن
هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وسقط
لابي ذر من الخطاب زاد في المشكاة قاردت ان ادخله فذكرت
غيرتك بفتح الغين فولیت مدبرا ولابي ذر عن الحموي فوليت

منها

منها مدبرا قال المهلب فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقة الانثى
انه عليه الصلاة والسلام لم يدخل القصر مع علمه بان ذلك لا يخفى
عليه لانه ابو المؤمنين وكلما ناله شئ من الخير فبسببه وتعقب
مغلطاي قوله ابو المؤمنين مع ان الله تعالى يقول ما كان
محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وقال عليه الصلاة
والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكم اب ولم يات
في ذلك حديث صحيح ولا غيره مما يصلح للدلالة انتهى
واجيب بانه معنى الاية انه ليس لكم اب رجل منكم
حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما بين الاب وولده
من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابو امته فمنه يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم
له عليهم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه لا في سائر
الاحكام الثابتة بين الاباء والابناء انتهى من الكشاف ولا يثبت
له علة الابوة المجازية وقال في الروضة قال بعض اصحابنا
لا يجوز ان يقال هو ابو المؤمنين بهذه الاية قال ونص الشافعي
على انه يجوز ان يقال ابو المؤمنين اي في الحرمة انتهى
وقال النووي من اصحابنا كان النبي صلى الله عليه وسلم
ابا الرجال والنساء جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه
بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك سرورا وتشوقا
اليه ثم قال اعليك بهمزة الاستفهام وسقطت لابي ذر عن
الكشميهني افديك بابي انت وامي يا رسول الله اغار قيل
هذا من القلب والاصل اعليها اغار منك قال في الكواكب
لفظ عليه ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك
اغارها فاغار ودعوى العباس المذكورة ممنوعة اذ
لا يخرج ان يكون القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل

ان يكون اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتناوب انثنى
وقد جاء على بمعنى من كقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس
يستوفون وفى وضوء المراة المذكورة الى جانبه قصر عمر اشارة
الى انها تتحرك خلافته وكان كذلك وبه قال حدثنا عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كثير ابو حفص
الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فى المنام
فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لجبريل ومن معه لمن
هذا القصر فقالوا لرجل من قريش وفى الروايات السابقة
قالوا لعمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله الا علمي بغيرتك
يا عمر قال صاحب الكواكب علم النبي صلى الله
عليه وسلم انه عمر بن الخطاب او بالقرائن قال عمر وعليك
استفهام انكار يا رسول الله بواو العطف وهمزة الاستفهام وبغير همزة
قال المعبرون القصر فى المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم
حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزوج باب
رؤية الوضوء فى المنام وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد بفتح الخاء ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح النون المشددة
او تكسر حكاه القزاز له سبب الله من سبيني ابا بامرة رضي الله
عنه قال بينما بالتنوين نحن جلوس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بينما بغير ميم انا نايم رايتني اي رايت

نقصي

نفسي فى الجنة فاذا امراة هي ام سليم وكان هذا فى حال
حياتها فتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا
القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت غيرتك بضم
الغين وفتح الياء وهو فى المجلس فوليت مدبرا فبكى عمر
سرورا بما منحه الله اونسوق اليه وقال عليك باستفهام
انكار ايضا بابي انت وامي يا رسول الله اهذا جملة معترضة
اي ايذا انت تعفني بابي وامي وسقط لفظ انت لابي ذر وهو ثابته
فى الحديث للترجمة فى قوله هذا امراة تتوضأ وقد قيل انه انما
ذكر الوضوء استشارة الى ان الوضوء يوصل الى الجنة والى ذلك
النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء فى المنام وسيلة
او عمل فان انتهى فى النوم حصل مراده فى اليقظة وان تعذر
لعجز او مانع لم يحصل ولو توضأ بما لا يجوز فلا والوضوء للخائف امان
ويدل على حصوله الثواب وتكفير الخطايا باب
الطواف اي من راى انه يطوف بالكعبة فى المنام وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سالم بن عبد الله بن عمر انه اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير
ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي اطوف بالكعبة فاذا
رجل ادم اسمر سبط الشعر بسكون الموحدة وكسرها اي
مسترسله غير جعد يمشي متمايلا بين رجلين ينطف
بضم الطاء المهملة وكسرها تقطر راسه ماء بالنصب على
التمييز فقلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما
السلام فذهبت التفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد
الراس اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية بارزة

عن نظايرها قلت من هذا قالوا هذا الرجل الدجال اقرب
الناس به شبها ابن قطن بفتح القاف والطاء آخره نون
عبد العزى واسم جده عمرو وابن قطن رجل من بني المصطلق
بسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين ابن سعد وبعد اللام
المكسورة قاف ابن خزاعة بالخاء والزاي المعجمتين
وفي الباب واذكر في الكتاب من يمت من احاديث الانبياء قال
الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية قيل في الحديث
ان الدجال يدخل مكة ودون المدينة لان الملائكة الذين
على انقابها ممنوعون من دخولها ورده بعضهم بان الحديث
لا دلالة فيه على ذلك والنهي الوارد بانه لا يدخلها محمول على
الزمن الاتي وقت ظهوره بشوكته لا السابق ومطابقة الحديث
في قوله رايتني اطوف قال المعبرون الطواف بالبيت
يتصرف على وجوه فمن راى انه يطوف به فانه يحج وعلى الترويح
وعلى امر مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق
كلهم وقد يكون تطهيرا من الذنوب لقوله وطهر بيتي للطائفين
وقد يكون لمن يريد السفر اي الزواج بامراة حسنا دليلا
على تمام ارادته وهذا الحديث سبق في احاديث الانبياء
هذا باب ——— بالتنوين اذا راى
الشخص انه اعطى فضله من الدين غيره في المنام وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم ونسبه للجد واسم
ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم اوله ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
المدني شقيق سالم اذ اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

بينا

بينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة
اي يقدح فيه لبن فشربت منه حتى اني بكسر الهمزة ارى
الري يخرج من اظفاري زاد في الرواية السابقة قريبا من اطرافي وفي
العلم وفي المغازي واري بفتح الهمزة والري بكسر الهمزة
الراء وتشديد التحتية اي ما يتروى به وهو اللبن او
هو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الجري اليه
قرينة وقيل الري اسم من اسماء اللبن قاله في الكواكب
ثم اعطيت فضلي اي فضل اللبن عمر بن الخطاب وسقط
لابن عساكر لفظ فضلي قالوا فما اولته يا رسول الله قال
اولته العلم قال المهلب رؤية اللبن في النوم تدل على
السنة والفطرة والعلم والقرآن لانه اول شيء يناله المولود
من طعام الدنيا وهو الذي يفتق معاه وبه تقوم حياته
كما يقوم بالعلم حياة القلوب فهو بشبه كل العلم من هذا
الوجه وقد يدل لعقل الحياة لانها كانت به في الصغر وانما
اوله الشارع في عمر بالعلم والله اعلم لعلم صحة فطرته ودينه
والعلم زيادة في الفطرة انتهى وقال ابن الله قال الدين
يدل على الحمل وظهور الاسرار والعلم والتوحيد وعلى
الدواب والادواء والدين الرائب لهم والمخيض مشتقة منه
ولبن ما لا يوكل لحمه ما لحرام وديون واقراض وتخاوف
على قدر جوهر الحيوان وسبق مزيد لذلك في باب الدين
باب ——— رؤية الابل وذهاب الروح
بفتح اوله الجوف في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع عبيد الله بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها
في الثاني ابو قدامة السرخسي قال حدثنا عفان بن
مسلم الصفار البصري قال حدثنا مخلد بن جهم بن مرثد

بضم الجيم مصغرا ابو رافع مولى بني تميم وبني هلال قال
حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال ان رجالا لم يسموا من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
منذ للتعيين ما شاء الله وانا غلام حدث السن اي صغيره
ولابي ذر عن الكشميهني حديث السن وبيتي المسجد اوي
اليه قبل ان انكح اي اتزوج فقلت في نفسي لو كان فيك
خير ولابي ذر خيرا لرايت مثل ما يرى هؤلاء فلما اضطجعت
ليلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذات ليلة وفي الفتح
عزوها للكشميهني قلت اللهم ان كنت تعلم فيّ بتشديد
التحتية خيرا فارني في منامي رؤيا فبينا انا بغير ميم اب
كذلك اذ جاءني ملكان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على
اسمهما ويحتمل ان يكونا اخبراه انهما ملكاه في يد كل واحد
منهما مقمعة بكسر الميم الاولى وسكون القاف واحدة
المقامع وهي سياط من حديد ورؤسها معوجة تعقبه الابي
بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعد اللام
الف موحدة فتحتية من الاقباك ضد الادبار ولابي ذر
وابن عساكر بقبلان بي الى جهنم وانا بينهما ادعوا الله
اللهم اعوذ ولا فضيلي اني اعوذ بك من جهنم ثم اراني
بفتح الهمزة لفتنى ملك في يده مقمعة من حديد فقال
لي لن تراع تفتح بلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لم تنزع جزم بالميم اي لم تفزع وليس المراد انه لم يقع
له فزع بل لما كان الذي فزع منه لم يستمر وكانه لم يفزع

وعلى

وعلى الاول فالمراد انك لا ترى عليك بعد ذلك نعم الرجل
انت لو تكثر ولابي ذر عن الكشميهني لو كنت تكثر الصلاة
فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم فاذا هي
مطوية طي البير ولابي ذر حتى وقفوا وجهنم مطوية
فاسقط بي على شفير وقوله فاذا هي وارادي واقبل
جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لها بضمير المؤنث فزولت
كزوال البير وهي جوانبها التي تبنى من حجر توضع عليها
الخشبة التي فيها البكرة والعادة لكل بير قرنان بين كل قرن
ملك بيده مقمعة من حديد وارى في فتح الهمزة فيها
رجالا معلقين بضم الميم وفتح اللام المشددة بالسلاسل
رؤسهم اسفلهم اي منكسين عرفت فيها رجالا من قريش
قال في الفتح لم اقف في شيء من الطرق على تسمية احدهم
فلا نصرفوا اي الملائكة بي عن ذات اليمين اي عن جهة
اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت من منامي على
حفصة بنت عمر ام المؤمنين رضي الله عنها فقصتها حفصة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان عبد الله اي ابن عمر رجل صالح
زاد ابو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال لي
سالم قال نافع مولى ابن عمر له ولابي ذر فلم ير بعد ذلك
عبد الله بن عمر ينام عن الصلاة قال ابن بطال مجيء هذا
الحديث ان لعمر الدور الاحتجاج وان ما فسر في النوم فهو تفسيره
في اليقظة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد في تفسير
الملك لعمر الرجل انت لو كنت تكثر الصلاة وفيه ان اصل
التغبير من قبل الانبياء ولذا تمنى ابن عمر ان يرى رؤيا فيعبرها
له النبي صلى الله عليه وسلم ليكون ذلك عنده امثال

واصل التعبير توقيف من قبل الانبياء عليهم الصلاة والسلام
لكن الوارد عنهم في ذلك وان كان اصلا فلا يعم جميع المراي
فلا بد للحاذق في هذا الفن ان يستعمل حدس نظره
ويرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل وحكم له بحكم التشبيه
الصحيح فيجعل اصلا يلتحق به غيره كما يفعل الفقيه
في فروع الفقه انتهى وقال ابو سهل عيسى بن يحيى المسيحي
الفيلسوف العابر اعلم ان لكل علم اصولا لا تتغير
واقيسة مطردة لا تنضطرب الا تعبير الرويا فانها تختلف
باختلاف احوال الناس وهيأتهم وصناعاتهم ومراتبهم
ومقاصدهم ومللهم واديانهم وحكمهم ومذاهبهم وعاداتهم
وربما يوجد تعبير الرويا من الامثال والاشباه والعكوس
والاضداد وكل صاحب صناعة وعلم فانه يستغني بآلات
صناعته وادواة علمه عن الات صناعته وليس ان على
احد الاصناف التعبير فانه ينبغي ان يكون قد اطلع
على جميع العلوم عارفا بالاديان والملل والمراسم والعادات
المستمرة فيما بين الامم عارفا بالامثال والنوادر وبانحاء
اشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن الاستنباط
حبيبا بعلم القياسة وكيفية الاستدلال من الهيأت
الخلقية على الصفات الخلقية حافظا للامور التي
تختلف باختلاف تعبير الرويا فمن امثلته بحسب
الالفاظ المشتقة ان رجلا راى في منامه انه ياكل السفرجل
فقال له المعبر ينفق لك سفرة عظيمة لان اول
جزء السفرجل فهو السفر ورأى الرجل ان رجلا اعطاه
قضبانا من اغصان السوسن فقال له المعبر يصيبك من
هذا المعطي سوء ينبغي في ورطته سنة لان السوء يدل

يدل على السفر والسنة اسم للعام الذي هو اثنا عشر شهرا
لكن قال المسيحي ان هذا التعبير الذي بحسب الاشتقاق
للالفاظ العربية انما تشعر بها العرب ومن في بلادهم
دون غيرهم لان السفرجل والسوسن اسامي اخر لا تدل على
هذا التعبير فالسفرجل والسوسن لا يدل على السفر
والسفر حق من لا يكون من العرب ولا يتوطن دار العرب
ولكن جعل اشتقاق الالفاظ وكيفية استعمالها معنى
على التغيير قانونا ودستورا مستعملا في سائر اللغات
ويشتق في سائر اللغات من الالفاظ والاسماء المستعملة
فيها ما يوافق معنى الاشتقاق من تلك اللغة دون غيرها
كما اذا راى فارسي في نومه انه ياكل السفرجل فيدل على
صلاح شانه وانتظام احواله ولا يدل على السفر في حقه
لان اسم السفرجل في لغة الفرس انما هو

وهذا تعبير اسم المخبرة انتهى باب
الاخذ على اليمين في النوم وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن
عن الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن
شهاب بن عبد الله بن الحرث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ
المتفق على جلالته واتقانه عن سالم عن ابن عمر ابيه رضي
الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا بفتح العين المهملة
والزاي والموحدة من لا زوجة له في عهد النبي ولابي ذر
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت ابيت في
المسجد فيه انه لا كراهة في النوم في المسجد وكان بوا والعطف

ولابي ذر فكان من رأى مناما قصه على النبي صلى الله عليه
وسلم فتمنيت اللهم ان كان لي عندك خير فارني مناما
يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح
العين وتشديد الموحدة المكسورة تقال على الرؤيا ويعبرها
ويعبرها مخفف ومثقل والتخفيف اكثر ثم رأيت في مناي
ملكين اتياني بالنون فانطلقا بي بالموحدة فلقيهما ملك
اخر فقال لي لن تراع بفتح بلن اي لا روع عليك ولا ضرر
ولا ضير وان عسكر وابي ذر عن الحموي والمستملي
لم تنزع جزم بلم اي لم تفزع انك رجل صالح والصالح القائم
بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا بي بالموحدة
الى النار فاذا هي مطوية كطي البير بالجاة والاخر قائم
فيها اي في النار ناس قد عرفت بعضهم فاخذ بي الملكان بالموحدة
ذات اليمين طريق اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك
الذي رأيته في المنام لحفصة بنت عمر بن الخطاب فبلغت
حفصة النبي اي قالت انها قصتها اي رؤياي على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح
لو كان يكثر الصلاة من الليل قيل فيه الوعيد على ترك
السنن وجواز وقوع العذاب على ذلك قاله ابن بطال
لكن قال في الفتح انه مشروط بالمواظبة على الترك رغبة
عنها فالوعيد والتعذيب انما يقع على المحرم وهو الترك
بقيد الاعراض قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق
وكان بالواو ولابي ذر فكان عبد الله بن عمر بعد ذلك
اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله رجل
صالح الى اخره يكثر الصلاة من الليل الحديث سبق قريبا
في الباب الذي قبل هذا باب

رؤية الفرج بفتح الراء وسكون الهمزة وبالجيم تغطاه الرجل في النوم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون
المعجمة قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر ليث
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا بغير ميم اثنا بالمثلثة ثم النون اي بينا انا نائم بضم الهمزة وتفتح لكن
بالالف اي بقدح فيه لبن فشربت منه حتى اعطيت
فضلي الذي من اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما
اولته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما في كثرة
النفع فالذين عند الاطفال وسبب صلاح جسم وقوة الابدان
يفيد ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا والاخرة
وسبق الحديث مرارا هذا باب

بالتنوين يذكر فيه اذا طار الشيء الذي ليس من شأنه ان يطير
من الرأس في المنام بعبر حسب ما يليق به وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن محمد ابو عبد الله
ابن محمد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي ونزيل ابو عبد
الله الحرمي كلاهما لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال
حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب عبيد الله بضم العين
اسمه عبد الله بن تسنيط بضم التاء وكسر المعجمة وبعد
التحتية الساكنة طاء مهملة وكذا سماه الكلبي عن ابي عبيدة بلفظ
الكنية قال في الفتح والصواب ابن قال قال عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود سألت
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله

صلى الله عليه وسلم الذي ذكر ولابي ذر ذكر مبنيا للمفعول
فقال ابن عباس ذكر لي بضم اوله مبنيا للمفعول وبعدم ذكر
الصحابي غير قادح للائتفاق على عدالة الصحابة كلهم
وقد ظن ان المبهم هنا ابو هريرة ولفظه
قال ابن عباس فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بينا بغير الله منه انا نائم وحواب
بينا قوله رايت ولابي ذر اريت بتقديم الهمزة على الراء وضمها
انه وضع بضم الواو في يدي بالتثنية سوارا من ذهب
ولابي ذر السوار بهمزة مكسورة قبل السين فعظعتهما
بغا العطف ثم فاخرجي مضمومة وتقيل وكسر الظا المعجمة
المشالة استعظمت امرهما وكرههما لكون الذهب
من حلية النساء ومتحرم على الرجال وقال بعضهم
من راي عليه سوارين من ذهب اصابه ضيق في ذراعيه
فان كان مجموعا من قضة فهو خير من الذهب وليس
يصلح للرجال في المنام من الحلي الا التاج والقلادة والقرط
والخاتم فاذن لي بضم الهمزة وكسر المعجمة ان انفخ السوارين
فنفختهما فطارا فاولتهما الكذابين يخرجان ان تظهر
سوكتهما ومجاربتهما فقال عبيد الله بن عبد الله المذكور
في السند احدهما العنسي بفتح العين وكسر النون المخففة
سنها بون ساكنة واسمه الاسود الصنعاني فكان يقال
له ذو الخمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض راسه
وهو الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والاخر مسيلمة
الكذاب ابن حبيب الحنفي اليمامي وكان صاحب نيرنجان
وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة امرهما
لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ فيكون في غاية

الخفارة

الخفارة بفتح الخاء المعجمة وبالفاء والراء المخففة قال
ابن العربي الغافقي ابو بكر بان امرهما
كان في غاية الشدة ولجاب في الفتح بان الاشارة انما
هي للخفارة الحسية لا المعنوية وفي طيرانهما اشارة الى اضمحلال
امرهما ومناسبة هذا التاويل لهذه الرؤيا ان الدين بمنزلة
اللباس والسوار من جملة الكفايين ولونهما من الذهب
اشارة الى ما ظهر فاطار الله من امر الذهب وقد قال
المعبر من راى انه يطير الى جهة السماء بغير تغرير فانه
يصير غنيا فان غاب في السماء ولم يرجع مات فان رجع افاق فان
طار عرضا سافر ونال رفعة فقد ظهر طيرانه والحديث
سبق في قصة العنسي في اواخر المغازي هذا باب
بالتنوين لم يذكر فيه اذا رأى شخص في منامه نفر البحر وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة مصغر ابن عبد الله عن جده ابو
بردة الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري قال البخاري او اثرا وبيعن ابي موسى اراه بضم
الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه مسلم
وغيره عن ابي كريب محمد بن العلا بالسند المذكور بدون قوله
اراه بل جزموا برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
رايت في المنام اني اهاجر بضم الهمزة من مكة الى ارض بها
نخل فذهب وهلي بفتح الواو واللام وبسكون الهاء ويسبق الى
اني اليمامة بفتح اللام وتخفيف الميم بلاد الجوبين
مكة واليمن لغتان بجارية زرقا كانت تنصر الراكب من مسيرة
ثلاثة ايام فتقبل ابصر من زرقا اليمامة او بحر بفتح الهاء
والجيم غير مصروف قاعدة ارض البحرين او بلد باليمن

اجو هو قصبة اليمامة
ام ترتيب

من مرضه ص

ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر الخير بزيادة ال فاذا اي المدينة
الشريفة التي اسمها في الجاهلية يثرب المثلثة ورايت
فيها في الرويا بقرا بفتح الفاء زاد احمد من حديث جابر تنحر
وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة ويتم
تاويل الرويا والله خير منك او خير اي ثواب الله للمقتول
خير لهم من مقامهم في الدنيا او صنيع الله خير لكم قيل
والاولى ان يقال انه من جملة الرويا وانما اكملة سلمها عنه
رويا البقر فاذا هم اي البقر المومنون الذين قتلوا
يوم غزوة احد بضم الهمزة والحاء المهملة واذا الخير مما
اي الذبح جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي اتانا
الله به بمد همزة اتانا اي اعطانا الله بعد يوم غزوة
بدر من تثبيت قلوب المومنين لان الناس جمعوا لهم فزاد
ايمانا وتفرق العدو منهم هيبة او المراد بالخير الغنيمة
وبعد اي بعد الخير والثواب والخير فضلا يوم بدر
قاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق اشعار بان
قوله في الخير والله خير من جملة الرويا والذي يظهر ان
لفظه لم يتخير اراده وان رواية ابن اسحاق ما في الهجرة وانه
راي بقرا وراى خيرا فاول البقر على من قتل من الصحابة
يوم احد واول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق
في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر وما بعده
الى فتح مكة والمراد بالبعد به على هذا الاختلاف بما بين
بدر واحد نبه عليه ابن بطال ويحتمل ان يريد ببدر بدر
الموعد لا الوقعة المشهورة السابقة على احد فان بدر
الموعد كانت بعد احد ولم يقع فيها قتال وكان المشركون
لما رجعوا من احد قالوا موعدكم العام المقبل ببدر فخرج

الى

النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه الى بدر ولم
يحضر المشركون فسميت بدر الموعد فاشار بالصدق الى انهم
صدقوا الوعد ولم يخلفوه فاثابهم الله على ذلك بما فتح
عليهم بعد ذلك من فرقة وخير وما بعد تما انتهى وقوله
بعد بدر بنصب دال بعد وجر هم يوم بالاضافة ثم الى بعد
كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني وفي بعضها بعد بالضم اي
بعد احد ويوم نصب على الظرفية وعزاها في المصابيح
لرواية الجمهور وقال المهلب وهذا الرويا فيها نوعان
من التاويل فيها الرويا على حسب ما رويت وقوله اهاجر الى ارض
بها نخل ولكنه اهاجر فخرج ما راى وفيها ضرب المثل لانه راى بقرا
تنحر فكانت البقر اصحابه وغير عليه الصلاة والسلام عن
حالة الحرب بالبقر من اجل ما لها من السلاح لشبه
القرنين بالرمحين لان طبع البقر المناطحة والدفع عن انفسها
بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام الخير بالقتل
انتهى وقال ابن ابي طالب العامري اذا دخلت البقر المدينة
سمانا فهي سنين رخاء وان كانت نجافا كانت شدادا

باب روية البقر في المنام

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي المعروف
بابن راهوية قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق ابن همام
ابن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر
بن راشد عن همام بن منبه بتشديد الميم والموحدة المكسورة
انه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون زمانا في
الدنيا السابقون اهل الكتاب وعندهم منزلة وكرامة يوم القيامة
وقد كرر البخاري ايراد هذا اللفظ في بعض الاحاديث

التي اخرجها من صحيفة بهام من دوابه معرعنه وهو اول حديث
في النسخة وبقية احاديثها معطوفة عليه وكان اسحاق
اذا اراد التحديث تسمى بصيفة ابطرفي من الحديث الاول
وعطف عليه ما يريد كما فعل هنا وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينما بغير ميم انا نايم اذ اتيت من الارض خزائن
الارض موضع بضم الواو ومثبتا لما لم يسم فاعله في يدي
سوارات بالتثنية رفع بالالف مفعول ناب عن فاعله
ولا يرد موضع بفتح الواو ومثنا للمفاعيل اي وضع الراي
من الارض في يدي سوارين نصب
بالياء على المفعولية من ذهب صفة للسوارين فكبرا علي
بضم الموحدة وشد التحتية من علي اي ثقلا علي وامماني
اي اقلقاني واحزناني لان الذهب حرام على الرجال ومن
حلية النساء فاوحي الي على لسان الملك او وحي الهام انفخهما
بهمزة وصل فنفختهما وطارا اشارة الى صفة الكذابين
وانهما محقان اذ نفخ ما نفسيان من باس الله حتى يصيرا كالشيء
الذي ينفخ فيه فيطير في الهوا وسقط لاي دلقط فطارا
فاولتهما بالكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعا
عيلة بن كعب العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب
اسمه يمامة ومسيلمة لقب له وانما اولت السوارين بذلك
لوضعهما في غير موضعهما لان الذهب ليس من حلية الرجال
وكذلك الكذابان يضع الخبر في غير موضعه وظاهر قوله
اللذين انا بينهما انهما كانا حيين قبل ورود الموجودين قال
في الفتح وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس بخلاف
بعدي والجمع بينهما ان المراد بخروجهما بعد ظهور امرهما
ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقلهما النووي عن العلماء

وفيه

وفيه نظر لان ذلك كله ظهر بعد ان صنعا هذا الاسود يصنعا
في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وظهرت شوكته
وحارب المسلمين وقتل منهم وآل امره الى ان قتل في زمنه
صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فادعى النبوة في حياته
صلى الله عليه وسلم الا انه لم تعظم شوكته الا في زمن
ابي بكر رضي الله عنه فاما ان يحمل ذلك على التغليب
واما ان يكون المراد بعدي اي بعد نبوتي وتغفبه
العيني فقال في نظمه نظر لان كلام ابن عباس يصدق
على خروج مسيلمة بعده صلى الله عليه وسلم واما
كلامه في حق الاسود فمن حيث اتباعه ومن لا يدله بعد الاعتبار انتهى فليتامل
ومطابقة الحديث في قوله ننفخهما والنفخ عند اهل التعبير
يعبر بالكلام وقد اهلك الله الكذابين بكلامه صلى الله
عليه وسلم وامره بقتلهما والحديث سبق قريبا هذا
باب بالتنوين بذكر فيه اذا راى
الشخص في منامه انه اخرج الشيء من كوة بضم الكاف
وسكون الواو بعدها هاء مفتوحة فهاء ثانية اي ناحية وفي
رواية في الفتح من كوة بحذف الهاء وتشديد الواو وقال الجوهري
الكوة بالفتح ثقب البيت وقد تضم قال في الفتح وبالراء
وهو المعتمد فاشكنه اي ذلك الشيء الذي اخرجه موضعها
اخر وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد امي عبد الحميد عن سليمان بن بلال
التيمي مولاهم المدني عن موسى بن عقبة عن ابي عياش بمعجمة

وسمعته الاسدي الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والرايت
في المنام كان امرأة سوداء ثائرة شعر الراس منتفشته
من ثار الشيء اذا انتشر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد عن
موسى بن عقبة ثائرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد نقلة
بفتح المثناة الفوقية وكسر القاف بعدها الامراي كريهة الرائحة
خرجت من المدينة النبوية حتى قامت بمهيعة بفتح الميم
وسكون الهاء وفتح التحتية والعين المهملة بعدها هاء تانيث
وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
بعدها معجمة وحكى اهل مصر فيها الفتح والظن قوله
وهي الجحفة مدرج من قول موسى بن عقبة قلت وكذلك
انه وبأ المدينة نقل اليها اي نقل من المدينة الى الجحفة
بعد وان اصلها واذا هم بالناس وكانوا يهودا وهذه الرويا
كما قاله الملهب من فهم الرويا المعبرة وهي مما مر به الامثل
ووجه التمثيل انه شبه من اسم السوداء السوء الذي اخرجها
بما جمع اسمها وتاول في شعر راسها ان الذي
يسوء بشر الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحمى مشرة
للبدن بالافشعرار في ارتفاع الشعر عبر عن حالها في
النوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل الذي سوء وبشر الشر
يخرج من المدينة وعطف الحديث الترجمة يوخذ من قوله
خرجت من المدينة الا في رواية ابن ابي الزناد اخرجت من
المدينة واسكنت بالجحفة بزيادة همزة مضمومة قبل خاء
اخرجت بالبناء لما لم يسم فاعله وهو موافق للترجمة وظاهر
الترجمة ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم
وكانه نسبة اليه انه دعا به حيث قال اللهم حبب الينا

المدينة

المدينة وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي
وابن ماجة باب المراة السوداء
يراها الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابو بكر المقدمي
البصري ولابي ذر وابن عساكر وحدثنا محمد بن ابي بكر بدل
قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء ابن مقدم المقدمي
بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل
ابن سليمان النميري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سلمان
البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد
سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
في رويا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رايت
وسقط لفظ قال في الخط والحديث عند الاسماعيلي عن الحسن
ابن سفيان عن المقدمي شيخ المؤلف فيه بلفظ فرويا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله رايت
امراة سوداء ثائرة الراس بالمثلثة منتفش شعر راسها
خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر
مهيعة باسقاط الموحدة فتاولتها ولابي ذر عن الكشميهني
باسقاط الفوقية بعد الفاء ان وبا المدينة نقل منها
الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة

باب رؤية المراة السوداء الثائرة شعر
الراس يراها الشخص في المنام وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر
ابن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر بن
ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن ابي
اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع
سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن

عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال رايت في المنام امرأة سوداء ثائرة الراس خرجت
من المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة فاولت ذلك ان وبا المدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة
ولابي ذر نقل الى الجحفة ولابي ذر نقل اليها ولابن عساكر
نقل اليها ونقول انا لله راجعون كما قاله بعضهم مؤول بالحمى تنتقل
البدن بلا قشعرار وبارتفاع الراس هذا

باب بالشين من يذكر فيه اذا راى
الشخص انه هز سيفا في المنام فمات بعيره وبه قال
حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة
مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن
جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال رايت في رويا ولابي ذر ورويناه بزيادة
تحتية بعد الالف انه هز ذبابا سيفا هو ذو الفقار بفتح
الهاء والزاي الاولى وسكون الثانية بعدها فاء فيه
فانقطع سدره فاذا هو اي تاويله ما اصيب من
المؤمنين من القتل يوم غزوة احد ثم هززته مرة اخرى
فعاد احسن ما كان فاذا هو اي تاويله ما جاء الله به من
الفتح لمكة واجتماع المؤمنين واصلاح حالهم قال المهلب
هذه الرويا من ضرب المثل ولما كان معلوما عنده عليه وسلم
حصول ما صحابه عبر عن السيف به وبهزه عن امره لهم بالضرب
وبالقطع فيه بالقتل فيهم وبالهزة الاخرى لما عاد من حالته
الى الاستواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد قال

المعبرون

٤٤

المعبرون من قتل سبعا فانه ينال سلطانا او ولاية او وديعة
يعطاها او زوجة بنكحها ان كان عزبا وله ان كانت زوجته
حاملا وان جرد سيفا واراد قتل شخص فمنعه لسانه
يجوده في خصومة والحديث سبق في علامات النبوة
بابه من هذا

باب ـــــــ الم من كذب
حلمة بضم الحاء واللام ومنطقه في الفتح وغيره بسكون
اللام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن ابوب السختياني عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بتشديد
اللام من باب التفعيل بحلم بضم اللام وسكونها ثم براء
صيغة لقوله تحلم وجزاء الشرط قوله كلف بضم الكاف
وتشديد اللام المكسورة وزاد الترمذي من حديث علي
يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين تثنية شعيرة
ولن يعقد ان يفعل وذلك لان اتصال احدهما بالاخرى
عن مماسة عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب
ولا دلالة فيه على جواز التكليف فيما لا يطاق لانه ليس
في دار التكليف وعند احمد من رواية عباد بن عباد عن ايوب
عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس بعاقد وعنده
في رواية همام عن قتادة من تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة
وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي اقتضاء
الشعير بذلك دون غيره لما في المذكر من الشعور ربما
دل عليه خصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق
وانما اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في النقطة
قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد تكون سببا وزنة في قتل

في فضل أو حد لان الكذب في المنام كذب على الله لانه اراه مالم
يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين قال
تعالى ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على ربهم الاية
وانما كان كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة فهو
من قبل الله قاله الطيبي فيما نقله عنه في الفتح
ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
لا يريدون استماعه او يفرون منه بالشك من الراوي وعند
احمد من رواية عباد بن عباد ومن يفرون ولم يشك صب
بضم المهملة وتشديد الموحدة في اذنه الانك بفتح الهمزة
الممدودة وضم النون بعدها الرصاص المذاب يوم القيامة
جزاء من جنس عمله ومن صور صورة حيوان كلف ان
ينفخ فيها الروح وليس بنافخ اي ليس بقادر على النفخ فتعذب
بسببه لانه نازع الخالق في قدرته قاله سفيان بن عيينة
وصله الحديث المذكور لنا ابو السميط المذكور قال
قتيبة ابن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن علي عن ابي هريرة
رضي الله عنه قوله اي قول ابي هريرة من كذب في رويا
وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة رواية النسائي
عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن
زكريا ابن حيويه عن النسائي بلفظه عن ابي هريرة قال
من كذب في رويا كلف ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن
استمع الحديث ومن صور الحديث وصله ايضا ابو نعيم
في المستخرج ومن طريق خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا
السند كذلك موقوفا وقاله سعيد بن الحجاج فعاد وصله
الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه

عن شعبة

وما كان من جزء النبوة

٤٤١

عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم بالف بعد الهاء كنيته بن دينار
وابي زرعة الحموي والمستملي عن ابي هشام بعد الالف الشين قال
في الفتح وهو غلط الرماة بضم الراء وفتح الميم المشددة وبعد
الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط سمعت هكرمة
يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه من صور زاد ابو ذر صورة
ومن تحلم اي كلف بما كلف ان يعقد شعيرة ومن استمع اي
الى حديث قوم الى اخره وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور
ابو الحرث الواسطي ابو بشر قال حدثنا خالد هو ابن عبد
الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال من استمع ومن تحلم ومن صور نحو اي
نحو الحديث السابق وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب
ابن منبه عن خالد بن عبد الله فذكره بدون السند الى ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى
حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الانك ومن تحلم
كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن صور
صورة عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا
تابعه اي تابع خالدا الحذاء هشام هو ابن حسان القردوسي
بضم القاف والمهملة بينهما راء ساكنة وبعد الواو سين مهملة
عن عكرمة عن ابن عباس قوله اي من قوله موقوفا عليه
وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها الحافظ ابن حجر كما قاله في
المقدمة والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة
من كذب في حلمه اشارة لما ورد في بعض طرقه عند الترمذي
عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيامة عقد وحد
اخرجه ابو داود في الادب وبه قال حدثنا علي بن مسلم
الطوسي نزيل بغداد قال حدثنا عبد الصمد بن عبد

عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله
ابن دينار مولى ابن عمر صدوق يخطئ ولم يخرج له البخاري شيئا
الا وله فيه متابع او شاهد عن ابيه عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من ولابي ذر وابن عساكر
ان من افرى الفرى بفتح الهمزة ساكنة بعد ميم مفتوحة في
الاولى وكسرها في الثانية مع القصر جمع فرية الكذبة
العظيمة التي يعجب منها اي اعظم الكذب ان يرى الشخص
بضم التحتية وكسر الراء عينيه بالتثنية منصوب بالياء
مفعول يرى ما لم تريا ولابن عساكر ما لم يره اي بنسبائي
عينية انهما رايا ويخبر عنهما بذلك والحديث من افراده
هذا باب بالتنوين اذا راى
الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها بالرؤية احدا ولا
يذكرها الا لحبيب وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع الهروي
نسبة لبيع الثياب الهروية البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبيد بن ابن سعيد الانصاري انه قال
سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول لقد كنت
ارى الرؤيا ولابن عساكر اري يعني الرؤيا فتمرضني
بضم الفوقية وسكون الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة
حتى سمعت ابا قتادة الحرث وقيل النعمان وقيل عمر
الانصاري يقول وانا كنت لارى بالام ولابي ذر عن الحموي
والكشميهني اري الرؤيا في منامي تمرضني حتى سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله
فاذا رأى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث بها الا من
يحب لان الحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت

بخلاف عكسه فانه يعبرها بالخير ما يحب بعضها وحسدا وربما
وقع ما فسر به اذا الرؤيا الاول عابر وحي الترمذي لا يحدث
بها الا لبيبا او حبيبا واذا راى فيه ما يكره فليتعوذ بالله
من شرها اي الرؤيا ومن شر الشيطان لانه الذي
يجيل فيها وليتفل بضم الفاء ولغير ابي ذر بكسرها اي عن
يساره ثلاثا اي ثلاث مرات استنقاذا للشيطان واحتقارا
له كما يفعل الانسان عند الشيء القذر يراه او يذكره ولانها
افذر من الشيطان فامر بالتفل عند ذكره وكونه ثلاثا
مبالغة في اخسائه ولا يحدث بها احدا فانها اي الرؤيا
المكروهة لن تضره لانه كما ذكر من التعوذ وغيره سبب
للسلامة من ذلك وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والد راوردي عبد
العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة ولابي ذر عن المستملي
والحموي زيادة ابن عبد الله بن اسامة من الهاد الليثي
بالمثلثة عن عبد الله بن خباب بفتح الموحدة المعجمة
وتشديد الموحدة الاولى عن ابي سعيد الخدري بالدال
المهملة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا راى احدكم الرؤيا يحبها فانما هي من الله
فليحمد الله عليها وليتحدث بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عليه اي على المرئي وليحدث بها اي من يحبه واذا راى
غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف فانما هي من
الشيطان اي من طبعه على وفق رضاه فليستعذ اي
بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره بنصب
نون ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اي على المرئي
ولتحدث بها اي من يحبه واذا راى غير ذلك مما يكره

وجد بخط المؤلف من هنا الى
آخر الكتاب وتبييض عليه

ابن عمر بن حمزة بن مصعب
ابن الزبير بن العوام ابو
اسحاق القرشي الاسدي
الزبيري المدني قال في
المؤالفة بالفاء
المهملة والزاي صح

الخير قاله الداودي يريد ما كان من
الشيطان كالحلم واما ما كان من
منهي وامر لا محاكاة كرؤيا النبي صلى
الله عليه

بفتح التحتية وسكون الكاف فاما هي من الشيطان اي من تلعبه
على وفق رضاه فليبسمه اي بالله من شرها ولا يذكرها لاحد
فانها لن تضره نصب بلن ولابي داود عن الحموي والمستملي
لا تضره قال الداودي يريد ما كان من الشيطان واما
ما كان من خير او شر مما يقع لا محالة كرويا النبي صلى الله
عليه وسلم السيف والنفر فقوله لا يذكرها لاحد يرد
على ابن التين ان ذكرت فرجا اضرت فان قلت
قد مر ان الرويا قد تكون منذرة وشبهة للمرء على استعداد
البلاء قبل وقوعه رفقا من الله بعباده لعله يقع على
غرة فاذا وقع على مقدمة وتوطين كان اقوى للنفس
وابعد لها من الاذى البغتة فما وجه كتمانها اجيب
بانه اذا اخبر بالرويا المكروهة فيسوءه حاله لانه لا يامن ان تفسر له بالمكروه فيستعجل الهم ويتعذب بما
ويتكرمت وقوع المكروه فيسوءه حاله ويغلب عليه
اليأس من الخلاص من شرها ويجمل ذلك نصب عينيه
وقد كان صلى الله عليه وسلم داواه من هذا البلاء الذي
نحله لنفسه بما امره به من كتمانه والتعوذ بالله من
شرها واذا لم تفسر له بالمكروه بقي بين الطمع والرجا
فلا يقع لانها من قبل الشيطان اولان لها تاويلا اخر
مخزونا فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا تتعذب امته
بانتظارهم خروجها بالمكروه فلو اخبر بذلك لكلفه ذلك
ما لا يطيقه من الاهتمام بما لا يودي به اكثره وهذه
حكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله والحديث
سبق في باب الرويا من الله با
من لم ير الرويا لاول عابر اذا لم يصب في العبارة اذا المدار

على

احداهو

على اصابة الصواب لحديث الرويا لاول عابر المروي عن انس
مرفوعا معناه اذا كان العابر الاول عالما فعبر واصاب وجه
التعبير والا فهي لمن اصاب كعلم لكن يعارضه حديث ابي رزين
ان الرويا اذا عبرت وقعت الا ان يدعي تخصيص عبرته بان يكون
عابرها عالما مصيبا ويحمل عليه قوله في الرويا المكروهة
ولا يحدث بها فعلل في حكمة النهي انه ربما فسرها تفسيرا
مكروها على ظاهرها مع احتمال ان تكون محبوبة في الباطن
فيقع على ما فسر واجيب باحتمال ان تكون
تتعلق بالراي فله اذا قصها على احد فسرها له على
المكروه ان يبادر غيره ممن يجيب فيسأله فاذا قص
الراي فلم يسأل الثاني وقعت على ما فسر الاول وبه قال
حدثنا اخي بكير بالتصغير يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم
المصري بالميم ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد
المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي مسلم من طريق سليمان بن
كثير عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
مما يقول لاصحابه من راى منكم رويا فليقصصها اعبرها فجاء
رجل وعند ايضا من رواية سفيان بن عيينة جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فعرفه مزاحه فقال يا رسول
الله اني رايت الليلة في المنام ظلة بضم الظاء المعجمة
وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما تحتها وزاد الدارمي عن
طريق سليمان بن كثير وابن ماجة من طريق سفيان بن عيينة

بين السماء والارض ينتطف بسكون النون وضم الطاء المهملة وكسرها
تقطر السمن والعسل قارىء الناس يتحفون اى ياخذون
باكثرهم منها فالمستكثر اى فيهم المستكثر في الاخذ ومنهم
المستقل فيه اى ينهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا وادى
سبب اى حبل واصل من الارض الى السماء فاراك يا رسول
الله اخذت به فعلوت وفي رواية سليمان بن بلال كنت المذكور
فاعلاك الله ثم اخذ به ثم اخذ به رجل آخر فعلا به ثم اخذ به
رجل آخر فتقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت
ومذي والله لتدعني بفتح اللام للتاكيد والدال والعين
وكسر النون المشددة لتتركني واعبرها بضم الموحدة
وفتح الراء وزاد سليمان في روايته وكان من اعبر الناس للرؤيا
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم له اعبر ولابي ذر اعبرها بالضم المنصوب
قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام واما الظلة تنعمه
من تعم الله على اهل الجنة وكذلك كانت على بني اسرائيل
وكذلك كانت للنبي صلى الله عليه وسلم تظله الغمامة
قبل نبوته وكذلك الاسلام ينفي الاذى ويامن به المؤمن
في الدنيا والاخرة واما الذي ينتطف من العسل والسمن
اهل القرآن حلاوته تنطف قال تعالى في العسل شفاء
للناس وفي القرآن شفا لما في الصدور ولا ريب ان تلاوة القرآن
تحلو في الاسماع كحلاوة العسل في المذاق بل احلى فالمستكثر
من القرآن والمستقل منه واما السبب الواصل من السماء
الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله

فوعلى به ثم اخذ به وابن عساكر ايضا ثم اخذه رجل اخر صح

اى يرفعك

اى يرفعك به ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به فسير الصديق
رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم في
امته ثم ياخذ رجل ولابي ذر ثم ياخذ به رجل آخر هو عمر
ابن الخطاب فيعلو به ثم ياخذ ولابي ذر عن الكشميهني
ثم ياخذ به رجل آخر هو عثمان بن عفان رضي الله عنه
فينقطع به ثم يوصل بالتخفيف والذي في اليونينية
ثم يوصل له فيعلو به يعني ان عثمان كاد ينقطع عن اللحاق
بصاحبيه بسبب ما وقع لبعض تلك القضايا التي انكروها
فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل فا
لهم فاخبرني بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول الله
بابي انت مذي اصبت في هذا التعبير ام اخطات قال
النبي صلى الله عليه وسلم له اصبت بعضا واخطات
بعضا قيل خطوه في التعبير لكونه عبر بحضوره صلى الله
عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه وسلم لحق بتعبيرها
وقيل اخطا لمبادرته لتعبيرها قبل ان يامره به وتعقب
بانه عليه الصلاة والسلام اذن له في ذلك وقال اعبرها
واجيب بانه لم ياذن له ابتداء بل بادر هو بالسؤال
ان ياذن له في تعبيرها فاذن له وقال اخطات في مبادرتك
للسؤال ان تتولى تعبيرها لكن في اطلاق الخطا على ذلك
نظر فالظاهر ان المراد الخطا في التعبير لا كونه التمس
التعبير وقال ابن هبيرة انما اخطا لكونه اقسم ليعبرنها
بحضرته صلى الله عليه وسلم ولو كان الخطا في التعبير
لم يقره عليه وقيل اخطا لكونه عبر السمن والعسل بالقرآن
فقط وهما شيآن وكان من حقه ان يعبرهما بالقرآن والسنة
لانهما بيان للكتاب المنزل عليه وبهما تتم الاحكام كتمام الدرة

لتحق

٨٠ وقيل وهو الخطا ان الصواب في التعبير ان الرسول صلى الله
عليه وسلم هو الظلة والسمن والعسل القران والسنة و
قيل يحتمل ان يكون السمن والعسل العلم والعمل وقيل
اللبن الحفظ ويغرب ذلك في المصابيح فقال
لا يكاد ينقضي العجب من هؤلاء الذين تعرضوا الى تبيان
الخطاء في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك وامتناعه منه بعد سؤال ابي بكر
له في ذلك حيث قال يا رسول الله لتحدثني بالذي
اخطات فيه وثبت قوله يا رسول الله لاي ذنب وان عسلك
قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم فكيف لا يسع هؤلاء
من السكوت ما وسع النبي صلى الله عليه وسلم وما
ذا يترتب على ذلك من المفاسد فالسكوت عن ذلك
هو المتعين انتهى وحكى ابن العربي ان بعضهم سئل
عن بيان الوجه الذي اخطا فيه ابو بكر فقال من الذي
يعرفه فقال ولئن كان تقدم ابي بكر بين يدي النبي صلى
الله عليه وسلم للتعبير خطا فالتقدم بين يدي
ابي بكر لتعبير خطائه اعظم واعظم فالذي تقتضيه
الدين الكف عن ذلك واجاب
بانهم انما انكروا على تعيين ذلك مع انه صلى الله عليه وسلم
لم يعينه لان هذه الاخطاء لا جزم فيها او كان يلزم
من بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك انتهى
قال الحافظ ابن حجر اثابه الله جميع ما ذكر من لفظ الخطا
ونحوه انما احكيه عن قائله ولست راضيا باطلاقه
في حق الصديق رضي الله عنه وقوله عليه السلام لا تقسم
بعد اقسام ابي بكر رضي الله عنه اي لا تكثر يمينك قال

النووي

النووي قيل انما لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي
بكر لان ابرار القسم محصور من اذا لم يكن هناك مفسدة
ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه
من سبب انقطاع الشيب بحمام وهو قتله وذلك الحرف
والقنة المرتبة فكره ذكرها خوف شيوعها والحديث
اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في الايمان والنذور
والنسائي وابن ماجة في الرؤيا باب
جواز تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قبل طلوع
الشمس واستحبابها لحفظ صاحبها لما تقرر عنده بها
ومعرفته ما يستبشر به من الخير وحذر من الشر
ولحضور ذهن المعابر وقلة شغله بالتفكر في معالجه
قاله المهلب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
مومل بن هشام ابو هشام بالف بعد الشين فيهما وعند
ابي ذر ابو هاشم وقال صوابه ابو هشام اي بالالف بعد
الشين بموافقته بالكنية بموافقة كنيته لاسم ابيه وسهل
بفتح الميم الثانية بوزن محمد البشكري البصري حدثنا
اسماعيل بن علية روى عنه البخاري هنا وفي الزكاة
والحج والتهجد وبدء الخلق وتعبير براة قال حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية امه قال حدثنا
عوف الاعرابي قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي
قال حدثنا سمرة بن جندب بضم الدال وفتحها رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما
يكثر ولابي ذر عن الكشميهني يعني مما يكثر ان يقول لاصحابه
هل راى احد منكم من رويا قال في شرح المشكاة مما
قد اثنه فيه مما خبر كان وما هو مسؤلة ويكثر مسئلته

والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل
راى احد منهم هو المقول اى رسول الله كانبا من النفر
الذين كتبوا منهم هذا القول فوضع ما وضع من تفخيما وتعظيما
لحطه بنيه كقوله تعالى والسماء وما بناها وسبحان ما سخركن
لنا وتخبره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
تعبير الرويا وكان له مشارك في ذلك منهم لان الاخبار من
هذا القول لا يصدر الا ممن تدرب فيه ووقف على مبانيه
كقولك كان زيد من العلماء بالنحو ومنه قول صاحبي
السجن ليوسف عليه الصلاة والسلام ينبئنا بتاويله
انا نراك من المحسنين اى من المجيدين في عبارة الرويا
وعلماء ذلك مما راياه منه هذا من حيث البيان واما من
طريق النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد منكم من رويا
مبتدا والخبر مقدم عليه على تاويل هذا القول ثم
يكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله ولكن ان الشريا
كما قال في الفتح الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر هو
الثاني والذي اتفق عليه اكثر الشارحين قال سمرة
ابن جندب فيقضي عليه صلى الله وسلم عليه من شاء الله
ان يقضي بفتح الياء وضم القاف بينهما كذا في رواية النسفي
من باب النصر وغيره ما وهي للمختصوص ومن للتغاير وانه
قال لنا ولفظ لنا ثابتة في بعض الاصول المعتمدة ساقط
من اليونينية ذات غداة لفظ الذات مقحم ومن لطائفه
المسمى الى اسمه انه اتاني الليلة اتيان بمد الهمزة وكسر
الفوقية وفي حديث علي عند ابن ابي حاتم ملكان
وفي الجنائز من رواية جبريل انهما جبريل وميكائيل

والما

وانهما ابتعثاني بموحدة ساكنة وفوقية فعين مهملة فمثلثة
وبعد الالف نون ارسلاني ولابي ذر عن الكشميهني انبعثاني بنون
فموحدة وبعد الالف موحدة وانهما قالا لي انطلق بكسر اللام
مرة واحدة وانى انطلقت معهما معطوف على قوله وانهما قالا
لي اي حصل منهما القول ومنهما الانطلاق وازدجن بزاي وجيم
اي رواينه الى الارض المقدسة وفي حديث ابي فانطلقنا الى
السماء وانا ابتناعلى رجل مضطجع وفي رواية جرير مستلق
على قفاه قال الطيبي وذكر عليه الصلاة والسلام ان الموكل
باربعة ان تحقيقا لما راه وتقريرا لقوله الرويا الصالحة جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة واذا رجل اخر قائم عليه
بصخرة واذا هو يهوي بفتح الياء وكسر الواو وبينهما هاء ساكنة
ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي بالصخرة لراسه فيثلغ
بفتح التحتية وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة غين
معجمة اي فيشدخ راسه والشدخ كسر الشيء الاجوف فيتهدهد
بالتحتية ففوقية فنا مفتوحات فدالين مهملتين الاولى منهما
ساكنة بينهما هاء مفتوحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فيتدهده بزيادة همزة اوله وهي لغة كما حكاه علامة ابن
عساكر فوق الهمزة لكنه مشبه على العلامة المذكورة و
للكشميهني فيتداده بدالين بينهما الف واخره هاء اخرى من غير
همز ولا هاء وله وجه في الفتح بتداد بهمزتين الاولى ساكنة والهمزة
تبدل من الهاء كما مر ولابي ذر عن الحموي فيتدهده بدالين
بينهما هاء ساكنة وآخره هاء اخرى فيتدهرج بحاء مهملة
فراء او يندفع من
علو الى اسفل هاهنا اي الوجه الضارب فيتبع بالتخفيف
الرجل القائم بحجر فياخذه ليصنع به كما صنع اولا فلا يرجع
اليه الى الذي تلغ راسه حتى يلتئم راسه كما كان ثم يعود

الرجل عليه على المضطجع فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى
ولابي ذر من الاولى فقال صلى الله عليه وسلم قلت لهما
اي للملكين سبحان الله ما هذان الرجلان قال عليه السلام
قالا اي الملكان لي انطلق انطلق جاء بالتكرار مرتين ولابي
ذر في الفرع كاصله وفي الاول غير تكرار وقال في الفتح بالتكرار
في المواضع كلها وسقط في بعضها التكرار لبعضهم قال عليه الصلاة
والسلام فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا رجل
اخر قائم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام
المشددة له شعب تعلق بها اللحم واذا هو اي الرجل القائم
يأتي احد شقي وجهه اي وجه المستلقي لقفاه فيشرشر شدقه
وراوين قال مناصب العين فيشرشر شرا اي فيقطع شدقه بكسر
المعجمة سواء الاقراد جانب فمه الى قفاه وفي نسخة بفتح الميم
وكسر الحاء المعجمة الى قفاه وعينه الى قفاه باقراد العين
كالمنخر قال ورساقال انه رجا العطاردي فيشق بدل فيشرشر
قال ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل
بالجانب الاول فما يفرغ من شقه ذلك الجانب حتى
يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود اليه فيفعل
به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله
ما هذان الرجلان اي ما شانهما قال قالا لي انطلق
انطلق بالتكرار مرتين لابي ذر مرتين وكذا في نسخة صحيحة من
عساكر فانطلقنا فاتينا على مثل التنور بفتح الفوقية
وتشديد النون المضمومة منه الذي يخبز فيه وفي رواية جرير
في الجنائز فانطلقت الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله
ضيق يتوقد تحته واسع يتوقد تحته نارا قال الداودي
ولعل ذلك التنور على جهنم قال في حسب بالفاء ولابي ذر

واحسب

واحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة
جلبة وصيحة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا
فيه في الثقب فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم يأتيهم
لهب بفتح الهاء وهو لسان النار وشدة اشتعالها من
اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين
مفتوحتين بينهما واو ساكنة اخره واو اخرى ساكنة ايضا
بلا همز بلفظ الماضي ضلموا قال قلت لهما ولابي ذر لهم
ما هؤلاء الرجال والنساء العراة قال قالا لي انطلق انطلق مرتين
قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول
احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عام يعوم
واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا
ذلك السابح يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيها وفي
الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة في الثاني ثم يأتي
ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر بفتحتية
مفتوحة ففاء ساكنة فغين معجمة مفتوحة فيفتح لفاه
فمه فيلقمه حجرا بضم التحتية فينطلق يسبح في النهر
ثم يرجع اليه كلما ولابي ذر عن الحموي والمستملي كلما رجع اليه
فغر فتح له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما شان هذان
الرجلان قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال
فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرأة بفتح الميم وكسر
الراء وبهمزة ممدودة ثم هاء تأنيث اي مكروه المنظر كأكره بفتح
الهاء وكسرها ما انت راء رجلا مرأة بفتح الميم واذا عنده نار
يحشها بحاء مهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين يحركها
ويوقدها ولابي ذر وابن عساكر نارا له يحشها وسعي حولها
قال قلت لهما ما هذا الرجل قالا لي انطلق انطلق

قوله بفتح الميم اي الذي في خطه وفتح الميم اه

قوله ارظلق هو

قوله شان اي في ادخاله لنقط شان تغيير للاعراب اه

قوله وكرر اكذا بخطه ثم رايت بخطه ما سيأتي على الصواب اه

بالتكرار مرتين فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة بضم
الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية فميم مشددة مفتوحتين
آخرها تاء تانيث طويلة النبات وقيل غطاها الحطب والكلا
كالعمامة على الراس وضبطها بعضهم بكسر الفوقية
وتخفيف الميم قال السفاقسي ولا يظهر له وجه واجاب
في المصابيح فقال يلوح لي فيه وجه مقبول وذلك ان خضرة
الزرع اذا اشتدت وصفت بما يقتضي السواد كقوله تعالى
والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى وقال ذهب
الزجاج الى ان احوى حال من المرعى اخر عن الحملة المعطوفة
وان المراد وصفه بالسواد لاجل خضرته ولذلك يقول
وصفت الروضة لشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة
من قولك اعتم اذا اظلم فتامله انتهى وبه قال الحافظ
ابن حجر ولفظه الذي يظهر ان من المعتمة وهو شدة الظلمة
توصفها لشدة الخضرة كقولك مدهامتان قيدها في الروضة
من كل لون الربيع بفتح النون اي زهره والاذخر عن الحمودي
والمستملي من كل لون الربيع والاذخر نبت طيب الريح الروضة بفتح
الراء وكسر الخفية تحتية ثم راي وسطها رجل طويل لا اكاد
ارى رأسه طولا في السماء بنصب طولا على التمييز واذا اطول
الرجل من الترك ولده ان اتيته قط قال في شرح المشكاة اصل
التركيب واذا احوال الرجل ولداذا ما رايت ولدا انا قط اكثر منهم
ولما كان هذا التركيب متضمنا معنى النفي جاز زيادة من
وقط الذي يختص بالماضي المنفي قال قلت لهما ما هذا
الرجل الطويل ما هو ولده آلولد ان قاله الطيبي ومن حق الظاهر
ان يقول من هذا فكانه صلى الله عليه وسلم راى
نحالة من الطول المفرط كانه مخفي عليه انه من اي جنس هو

قال ابن مالك جاز استعمال قط في المثبت من هذه الرواية وهو جائز وقيل بعضهم عن ذلك وخصوه بما مضى المنفي اهـ منه

اشرم

اشرم ملكك ام غير ذلك وسقط لابي ذر ما هذا قال قالا لي انطلق
انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على روضة عظيمة لم
ار روضة قط اعظم منها ولا احسن وعند الامام احمد والنسائي
الى روضة تعدل روضة وهي الشجرة الكبيرة قال قالا لي ارق
فيها اي في الشجرة فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب
بكسر الموحدة وفتح اللام من بلبن ذهب ولبن فضة جمع لبنة
واصلها ما يبنى به من طين فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ها
ففتح لنا بضم الفا مبنيا للمفعول فدخلناها فتلقانا فيها
رجال شطر من خلقهم بفتح الخاء وسكون اللام بعد
القاف هيئتهم كاحسن خبر قوله شطر والكاف زائدة ما انت
راه بهمزة مفتوحة ولابي ذر راي بتحتية ساكنة بعد الهمزة
والجملة صفة رجال وشطر كما تنح ما انت راه ولابي ذر راي
ويحتمل ان يكون بعضهم موصوفا بانحطتهم حسنة وبعضهم
قبيحة وان يكون كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح
قال قالا اي الملكان لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر لتغتسل
تلك الصفة القبيحة عنهم الماء الخالص قال واذا نهر معترض
جار عرضا كان ماءه المحض بالحاء المهملة والضاد المعجمة
اللبن الخالص في البياض فذهبوا فوقعوا فيه في النهر
ثم رجعوا الينا حال كونهم قد ذهب ذلك السوء عنهم وهو
القبح فصاروا في احسن صورة قال عليه الصلاة
والسلام قالا لي هذه المدينة جنة عدن اي اقامة وهذا
منزلك قال صلوات الله وسلامه عليه فسمي بفتح الهملة
والميم مخففة اي نظر بصري صعدا بضم المهملتين وتنوين
الدال المهملتين المهملة ارتفع كثيرا فاذا قصر مثل الربابة
بفتح الراء والموحدتين بينهما الف الشحابة البيضا قال

قال فاذا قصر مثلها وفي رواية الامام احمد فاذا بقصعا ربي في الحجرة صح

ها

اكـ

قال الى هذا اكل منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ورأى
بفتح المعجمة والراء المخففة والزاء الكافي فاوحله جواب الامر
منصوب بتقدير ان او مجزوم على الجواب قال لا امه الان
فلا وانت واخله في الاخري وفي رواية جرير في الجهاد
قال انه بقي لهم لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك
وقد قيل انه صلى الله عليه وسلم رفع بعد موته الى
الجنة وعورض بقوله صلى الله عليه وسلم انا اول من
تنشق عنه الارض فانه مشعر بانه في قبره الشريف
واجيب باحتمال ان لروحه الشريفة انتقالات
من مكان الى اخر وتصرفات في الكون كيف شاء الله قال
قلت لهما فاني قد رايت منذ الليلة عجبا فما سقط قط الا
رأيت ما هذا الذي رايته قال قال الى اما بفتح الهمزة واليم
المخففة انه بكسر الهمزة وتشديد النون سخر
عنه اما بالتشديد الرجل الاول الذي اتيت عليه ثم
راسه بحجر فانه الرجل ياخذ القران فيرفضه بضم الضاد
الثانية وكسرها يتركه وينام عن الصلاة المكتوبة
قال جعلت العقوبة في راسه لنومه عن الصلاة والمراد
موضعه الراس واما الرجل الذي اتيت عليه يشرشر
بفتح الشين شدقه بكسر الشين الى قفاه ومنخره الى
قفاه وعينه الى قفاه فانه الرجل يغدو من بيته فيكذب
يخرج من بيته فيكذب الكذبة بفتح الكاف وسكون
الذال المعجمة تبلغ الافاق زاد في الجنائز فيصنع به الى
يوم القيامة واما الذي رايته في الجحر فانهم الزناة
والزواني ومناسبة العري لان عادتهم التعري بالخروج
وقولهم بالهتك ولما كانت جنايتهم من اعضائهم السفلي ناسب
ان يكون عذابهم من تحتهم واما الرجل الذي اتيت عليه يسبح
في النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب
مفعول ثان ولابي ذر وابن عساكر الحجارة بالجمع فانه اكل
الربا بمد ثمرة اكل وكسر كافها وفي القابسية الحجر اشارة الى انه
لا يغني عنه شيء كما ان المرابي يتخيل له ان ماله يزداد والله
يمحقه واما الرجل الكريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء
وبالمد التي عند النار ولابي ذر عن الكشميهني عند النار
بزيادة الضمير والرفع حشها ويسعى حولها فانه مالك خازن
جهنم واما الكريه المنظر لان فيه زيادة في عذاب اهل النار
واما الرجل الطويل الذي في الروضة فانه ابراهيم صلى الله
عليه وسلم واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات
على الفطرة الاسلامية قال بعض المسلمين قال
في الفتح لم اقف على اسمه يا رسول الله واولاد المشركين الذين
ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة هؤلاء الولدان سقطت
الواو الاولى من قوله واولاد لابن عساكر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم واولاد المشركين فيهم وظاهره الحكم
لهم بالجنة والايماء منه قوله انهم من آبائهم لان ذلك في الدنيا
واما الغلمان الذين كانوا اسفل منه حسنا ولابي ذر وابن عساكر منهم
حسن بنصب الاول ورفع الثاني والاصيلي وابن عساكر برفع
سطر وحسن وسطر منهم قبيحا ولابي ذر وابن عساكر بنصب

ابن

٤٤٩

ان هبيرة لما كان الكاذب يساعد انفه وعينه لسانه على الكذب
تبرو بيح باطله وقعت المشاركة بينهم في العقوبة واما
الرجال والنساء العراة الذين هم مثل بنا التنور فانهم
الزناة والزواني ومناسبة العري لان عادتهم التعري بالخروج
وقولهم بالهتك ولما كانت جنايتهم من اعضائهم السفلي ناسب
ان يكون عذابهم من تحتهم واما الرجل الذي اتيت عليه يسبح
في النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب
مفعول ثان ولابي ذر وابن عساكر الحجارة بالجمع فانه اكل
الربا بمد ثمرة اكل وكسر كافها وفي القابسية الحجر اشارة الى انه
لا يغني عنه شيء كما ان المرابي يتخيل له ان ماله يزداد والله
يمحقه واما الرجل الكريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء
وبالمد التي عند النار ولابي ذر عن الكشميهني عند النار
بزيادة الضمير والرفع حشها ويسعى حولها فانه مالك خازن
جهنم واما الكريه المنظر لان فيه زيادة في عذاب اهل النار
واما الرجل الطويل الذي في الروضة فانه ابراهيم صلى الله
عليه وسلم واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات
على الفطرة الاسلامية قال بعض المسلمين قال
في الفتح لم اقف على اسمه يا رسول الله واولاد المشركين الذين
ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة هؤلاء الولدان سقطت
الواو الاولى من قوله واولاد لابن عساكر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم واولاد المشركين فيهم وظاهره الحكم
لهم بالجنة والايماء منه قوله انهم من آبائهم لان ذلك في الدنيا
واما الغلمان الذين كانوا اسفل منه حسنا ولابي ذر وابن عساكر منهم
حسن بنصب الاول ورفع الثاني والاصيلي وابن عساكر برفع
سطر وحسن وسطر منهم قبيحا ولابي ذر وابن عساكر بنصب

وعلى هذا فسطر بدل
بعض من واو كانوا وحسنا
خبر كان اهـ

الاول ورفع الثاني ولا تمسك واسكت كذا بخط شيخنا وفي نسخة أبي ذر الصواب بشطر وشطر بالرفع كذا رأيته في حاشية الفرع مشروحا باللسونينية ثم رأيته فيها كذلك وللنسفي والاسمعيلي بالرفع في الجميع على أن كان تامة والجملة حالية فإنهم قوم خلطوا بتخفيف اللام عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم خاتمة ومن آداب المعبر ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر إذا كنت أنا أو موسى إذا رأى أحدكم رؤيا فلا يقصها على أحد فليقل خيرا تره وشرا لاقه فإنها لا تضره ورجاله ثقات لكن سنده منقطع وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث ابن عمر كل الجميع وهو بكسر الراء وسكون الميم بعدها لام قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم شيئا قال ابن زمل فقلت أنا يا رسول الله قال الخير ائتوني به وشر أتوقاه وخير لنا وشر على أعدائنا والحمد لله رب العالمين اقتصر رواية الحديث وسنده منكر جدا وينبغي أن يكون العالم رؤيا صالحا فطنا تقيا ذا حلم وصيانة كاتما لأسرار الناس في رؤياهم وأن يستفرغ السؤال من السائل بأجمعه وأن يرد الجواب على قدر السؤال للسريع والموضع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند الزوال ولا في الليل ومن آدابه الرأي أن يكون صادق اللهجة وأن يكون ساترا ومنوعا على جنسه لا مؤمن وأن يقرأ عند النوم والليل والتين وسورة الإخلاص والمعوذتين ويقول اللهم إني أعوذ بك من سيئ الأحلام وأستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية اللهم إني

حديث الطبراني ذكر في المجمع عنه من رواية ابن زميل مطولا بلفظ الصورة بصورة المصغر وقال وفيه عطاء بن سليمان القرشي وهو ضعيف اهـ وفي تهذيب التهذيب ذكر ابن حبان في الضعفاء وقال أبو حاتم منكر الحديث يكتب حديثه اهـ باختصار كذا بخطه سمحا الجميع رحمه الله

قوله سمحا هكذا بخطه بالحاء في نسخة علم بالعين اهـ

في منامي ما أحب ومن آدابه أن لا يقصها على امرأة ولا عدو ولا جاهل انتهى آخر كتاب التعبير والحمد لله وحده

هل فرغ منه يوم الاثنين العشرين من شعبان سنة ٩١٥ صح

كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح القوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة وكل مكروه وآيل إليه كالكفر والإثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات فإن كانت من الله فهي على وجه الحكمة وإن كانت من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الإنسان بإيقاع الفتنة كقوله تعالى والفتنة أشد من القتل وإن الذين فتنوا المو

منين

الآية

بسم الله الرحمن الرحيم

قاله في الفتح كذا في رواية الأصيلي وكريمة بآخر البسملة وفي غيرهما تقديمها والذي في الفرع كأصله رقم علامة التقديم أي ذر بعد التصحيح وعلامة التقديم والتأخير عليهما لابن عساكر ملحقا ولأبي ذر بياض بما جاء في بيان قوله الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة أي اتقوا ذنبا يعمكم أثره كترك المنكرين لظهوره والمداهنة في الأمر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد على أن قوله لا تصيبن الخ جواب الأمر على معنى أن أصابتكم لا تصيب الظالمين منكم وفيه أن جواب الشرط مترتد فلا تدخل به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهي ساغ فيه كقوله ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم وأما صيغة الفتنة ولا للنفي وفيه نظر لأن النون لا تدخل النفي في غير القسم وللمهلب على إرادة القول كقوله

حتى اذا جن الظلام واختلط جاؤا بمذق هل رايت الذيب قط
واما جواب قسم محذوف كقراءة من قرأ لتصيبن وان اختلفا
في المعنى ويحتمل ان يكون نهيا بعد الامر بالتقوى عن
التعرض للظلم فان وباله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه
ومن في منكم على الوجه الاول وعلى الاخيرين للتبعيض وفائدة
التنبيه على ان الظلم منكم اقبح من غيركم قاله في اسرار
التنزيل وروى احمد والبزار من طريق مطرف ان عبد الله
ابن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا ابا عبد
الله ملحاء كم مشهم الخليفة الذي قتل يعني عثمان
بالمدينة ثم جيء تظلمون دمه يعني بالبصرة فقال
الزبير انا قد اتانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
لم نكن نحسب انا اهلها حتى وقعت منا حيث وقعت
احمد بسند حسن من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل
الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على
ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة
والعامة وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر
بتشديد المعجمة من الفتن في احاديث الباب وغيره المتضمنة
للوعيد على التبديل والاحداث لان الفتن غالبا اما ناشئة
من ذلك ولهذا قال حدثنا هلال بن عبد الله المدني قال
حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة والسري
بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة
وكان يلقب بالافوه قال حدثنا نافع عن ابن عمر بن عبد الله
القرشي المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله واسم ابي مليكة زهير

انه

انه قالت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال انا على حوضي يوم القيامة انظر
من يرد علي بتشديد الياء اي من حضرني ليسرب فيوخذ
ناس من دوني اي بالجر بيني فاقول امتي وفي باب الحوض من
الرقاق فاقول يا رب مني ومن امتي فيقول اي فيقول الله
ولابي ذر وابن عساكر فيقال لا تدري يا محمد مشوا على
العقبري بفتح القاف فنون بينهما ها ساكنة مقصورا الرجوع
الى خلف اي رجعوا الرجوع المعروف بالعقبري اي ارتدوا
عما كانوا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق
اللهم انا نعوذ بك ان نرجع اي نرتد على اعقابنا او نفتن
زاد في باب الحوض عن ديننا ونبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف
وفتح ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون
الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته واسمه قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن المقسم بكسر
الميم الضبي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء والطاء
المهملة اي انا اتقدمكم على الحوض لاهيئه لكم لترفعن
اي تظهرن ولابي ذر فليرفعن الي بتشديد الياء رجال
منكم لاراهم حتى اذا اهويت بضم الهمزة وكسر الواو
بعدها تحتية ساكنة اي مددت يدي لاناولهم اختلجوا
بسكون الخاء المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم
انتزعوا واقتطعوا دوني فاقول اي رب امتي اصحابي اي
امتي يقول الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا من
الارتداد عن الاسلام او من المعاصي الكبيرة البدنية او الاعتقادية

بعد ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي ونسبه لجده
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن
الفهري بتشديد الياء عن ابي حازم سلمة بن دينار انه
قال سمعت سهل بن سعد بسكون العين الساعدي
الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض بفتح الفاء والراء
اي اتقدمكم فعل بمعنى فاعل وفي الدعاء للطفل المميت
اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا تتقدم امامي نزد عليه
من ولابي ذر عن وروه شرب منه بلفظ الماضي ولابي
ذر عن الكشميهني يشرب بلفظ المضارع ومن شرب منه
لم يظمأ لم يعطش بعده ابدا وسقط لفظ بعده لابي ذر
ليرد ولابي ذر ليردن على التشديد التحتية اقوام اعرفهم
ويعرفوني ولابي ذر ويعرفونني بنون بين الميم حال بينهم
وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني
النعمان بن ابي عياش بالتحتية والشين المعجمة المزرقي
وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت
سهلا الساعدي وانا سمعت مفتوحة وهو استفهام
حذفت اداته قال ابو حازم فقلت نعم سمعته
قال النعمان وانا اشهد على ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه لسمعته يزيد فيه قال انهم مني من امتي فيقال انك
لا تدري ما احدثوا بعدك لابي ذر عن الكشميهني ولغيره ما بدلوا بعدي فاقول
سحقا سحقا بعدا بعدا لمن بدل دينه بعدي اي
ابعده الله وليس فيه دلالة على انه لا يشفع لهم بعد
ان الله تعالى قد يذهب عنهم ذلك في قلبه وقتا كيعاقبهم

بما شاء الى وقت شاء ثم يعطف قلبه عليهم فيشفع لهم
ففي الحديث شفاعتي لاهل الكبائر من امتي اي ما عدا الشرك
والحديث اخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
للانصار سترون بعدي امورا تنكرونها وقال عبد
الله بن زيد اي ابن عاصم المازني مما وصله المؤلف
في كتاب المغازي في غزوة حنين قال النبي صلى الله عليه
وسلم للانصار اصبروا على مالقون بعدي من الاثرة
حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا مسدد بالسند
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان ثلث
القطان لابي ذر قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثنا زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الجهني الكوفي مخضرم
ثقة جليل لم يعيب من قال في حديثه خلل قال سمعت
عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه قال
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون
من امرائكم بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة والراء او بضم
الهمزة وسكون المثلثة استئثارا واختصاصا لحظوظ
دنيوية يأثرون بها غيركم وامورا تنكرونها من امور الدين
وتسقطت الواو الاولى من وامورا لان عساكر وحينئذ تقوم
امورا بدل من اثرة قالوا فما تامرنا يا رسول الله ان نفعل
اذا وقع ذلك قال ادوا اليهم اي الى الامراء حقهم الذي لهم
المطالبة به وفي رواية الثوري عن الاعمش في علامات النبوة
تؤدون الحق الذي عليكم اي بذل المال الواجب في الزكاة
والنفس والخروج الى الجهاد عند النفير ونحوه وسلوا
الله حقكم وفي رواية الثوري وتسألون الله الذي

لكم اي بان يليهم انصافكم او يبذل لكم خيرا منهم وقال الداودي سلوا
الله ان ياخذ لكم حقكم ويقبضه لكم من يوديه اليكم وقيل نسالون الله
سرا لانهم ان سالوا جهرا ادى الى الفتنة وظاهر هذا الحديث
العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال وفضل السخاوي عن
الداودي انه خاص بالانصار وكانه اخذه من حديث بشير بن
الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك
ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث
عمر في مسنده كالسماعيلي من طريق ابي مسلم الخولاني عن ابي
عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان
امتك مفتتنة من بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم
وقرائهم يمنع الامراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتتنون
قلت فكيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا
الذي لهم اخذوه وان منعوه تركوه وحديث البان سبق في
علامات النبوة وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي
البصري ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل عن عبد الوارث بن سعيد
ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة ابو عثمان البصري عن ابي رجاء عمران
العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيئا من امر الدين
فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه
من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية
عن معصية السلطان ولو بادنى شيء مات ميتة جاهلية
بكسر الميم كالجلسة بتيك لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها
اي كما يموت اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم
امام يطاع وليس المراد انه يموت كافر بل عاصيا وفي الحديث

ان السلطان

السلطان لا ينعزل بالفسق اذ في عزله سبب للفتنة واراقة
الدماء وتفريق ذات البين فالمفسدة في عزله اكثر منها في بقائه
والحديث اخرجه البخاري في الاحكام ايضا ومسلم في المغازي وبه
قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري
قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة
ابن درهم الازدي الجهضمي عن الجعد ابي عثمان بن دينار
اليشكري بتحتية مفتوحة فشين معجمة ساكنة فكاف فضمة
الصيرفي البصري انه قال حدثني بالافراد ابو رجاء ابن
ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة العطاردي
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر
عليه فانه قال الشاذكوني من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام
وخرج عن طاعة الامام شبرا اي ولو بادنى شيء مات ميتة
اي ميتة جاهلية اي مثل ان على هيئة كان يموت عليها
اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون
هدى امام بل كانوا مستكفين عن ذلك مستبدين بالامور
ومن استفهامية والاستفهام انكاري بمعنى النفي فكانه
يقول ما فارق احد الجماعة شبر الا مات ميتة جاهلية او
حذف ما النافية فهي مقدرة او الاثبات او عاطفة على راى
الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج على ائمة
الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمع الفقهاء على ان الامام
المتغلب تلزم طاعته كما اقام الجماعات والجهاد والاذان وقع
منه كفر صريح والخروج طاعته في ذلك بل يجب مجاهدته لمن
قدر عليه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح العين ابن

وفتح الزاء امراء فيفتنون

الحارث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الاشج
عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون
السين المهملة مولى الحضرمي عن عبادة بن ابي امية بضم
الجيم وتخفيف النون السدوسي واسم ابي امية كثير انه قال
دخلنا على عبادة بن الصامت وهو اي والحال انه مريض
قلنا له اصلحك الله اي جسمك للعافي من مرضك او اعم
حدث بنا حديثا ينفعك الله به سمعته من النبي
صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة العقبة فبايعنا بفتح العين صلى الله عليه
وسلم وروي فبايعنا بسكونها اي فبايعنا نحن النبي صلى
الله عليه وسلم والاي ذر والاصيلي فبايعناه بايبان ضمير
المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ علينا
ان بايعنا بفتح الهمزة والعين مفسرة لهذي السمع والطاعة
له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما وبالمعجمة بعد
النون الساكنة في الاول وسكون الكاف في الثاني فسرا ذلك
بقولهما اي في حالة نشاطنا اي والحالة التي نكون فيها
عاجزين عن العمل بما نومر به وعسرنا ويسرنا واثرة علينا
بفتحات او بضم الهمزة وسكون المثلثة اي ايثارا لامرا بحظوظهم
واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا ننازع الامر لملكه اهله
قال في شرح المشكاة هو كالبيان لسابقه لان معنى عدم
المنازعة هو الصبر على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير
ابن هانيء عن عبادة وان رايت ان لك اي وان اعتقدت ان
لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الامر بل اسمع واطع الى
ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند ابن حبان
واحمد من طريق ابي المضر عن جنادة وان اكلوا مالك وضربوا

ظهرك

ظهرك الا ان تروا فان قلت كان المناسب ان يقال الا ان نرى
بنون المتكلم اجيب بان التعديد بعنا قائلا الا ان تروا كفرا
بواحا بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهرا بحيث يدرى
به عندكم من الله فيه برهان نص من قرآن او خبر صحيح
لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج عن الامام ما دام وفعله يحتمل
التاويل والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال
حدثنا محمد بن عرعرة العرشي البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله
عنه عن اسيد بن حضير بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وفتح
الضاد المعجمة مصغرين ابن سماك بن عتيك ابو عبيد الانصاري
الاشهلي ان رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملني
ابن العاص ولي تستعملني قال عليه الصلاة والسلام
مجيبا للسؤال انكم سترون بفتح الفوقية بعدي اثرة
بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استيثارا بالحظ الدنيوي فاصبروا
اذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني وانما اجاب بقوله ذلك انكم
سترون اشارة الى ان استعماله فلانا المذكور ليس لمصلحة
خاصة به بل لذلك ولجميع المسلمين والحديث سبق في فضائل
الانصار باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم هلك ابن علي يروى بالتثنية اغيلمة
بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام
وفتح الميم بعدها هاء تانيث صبيان اي الصغار المقتل
والتدبير والذي ولو بالنون زاد في بعض النسخ عن بني
فلان من قريش سفيانا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن سعيد

ابن عمرو بن سعيد بكسر عين سعيد بهما وفتح عين عمرو وسقط
لابن عساكر ابن عمرو بن سعيد قال اخبرني بالافراد جدي
سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي
ثم الكوفي قال لنا شاهدا سماع ابي هريرة رضي الله عنه
في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة زمن معاوية
رضي الله عنه ومعنا مروان بن الحكم بن ابي العاص بن ابي امية
الذي ولي الخلافة بعد ذلك قال ابو هريرة سمعت
الصادق في نقله المصدوق عند الله صلى الله عليه وسلم
يقول هلكة امتي على يدي بفتح الدال تثنية يد ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني ايدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة
بكسر الغين المعجمة وسكون اللام من قريش وعند احمد والنسائي
من رواية سماك عن ابي ظالم عن ابي هريرة ان فساد امتي
على يدي غلمة سفهاء من قريش وبزيادة سفهاء تجمع بين
بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة من وجه آخر عن
ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قال ان
اطعتموهم هلكتم اي في دينكم وان عصيتموهم اهلكوكم
اي في دنياكم بازهاق النفس او باذهاب المال او كليهما وعند
ابن ابي شيبة ان ابا هريرة كان قرشي في السوق يقول
اللهم لا يدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان قالوا وما
امارة الصبيان وقد استجاب الله دعاءك يا ابا هريرة فمات قبلها
بسنة قال في الفتح وفي هذا اشارة الى ان اول الاغيلمة
كان في سنة ستين وهو كذلك وان يزيد بن معاوية استخلف
فيها وبقي الى سنة اربع وستين فمات ثم ولده بعده معاوية
ومات بعد اشهر فقال مروان بن الحكم المذكور لعنة الله
عليهم غلمة بالنصب على الاختصاص فقال ابو هريرة

الذي في خط ابن
العاصد هو سيف قلم
اهـ

رضي

رضي الله عنه لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت
وكان ابا هريرة كان يعرف اسماءهم وكان ذلك من الكتاب الذي لم
يبينه فلم يبين اسامي امراء الجور واضوا لهم نعم
كان يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفا على نفسه وقد ورد في
احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني
وغيره عائشة فمن دونها وبعضها جيد قال عمرو بن يحيى فلقيت
اخرج مع جدي سعيد بن عمرو الى بني مروان بن الحكم
حين ملكوا وولوا الخلافة بالشام وغيرها والايدي رجيش هلكوا
بضم الميم وكسر اللام مشددة فاذا ارادهم علمانا احداثا جمع
حدث اي شبانا واولهم يزيد ولابن عساكر غلمان احداث
قال لنا عسى هو لاء يكونوا منهم فقال اولاده وابناءه ممن
سمع منه ذلك قلت له انت اعلم وانما تردد عمرو في انهم
المراد بحديث ابي هريرة من جهة كون ابي هريرة لم يفصح باسمائهم

تنبيه قال التتائي وقد اختلفوا في جواز
لعن يزيد بن معاوية فقال في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي
اللعن عليه ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة قلت الا يعلم من
احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه
لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي الله عنه واتفقوا
على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه او رضي به
والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه واهانته
اهل البيت النبوي مما تواتر معناه وان كان تفاصيله احادا
فنحن لا نتوقف في شأنه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى
انصاره واعوانه انتهى والحديث سبق في علامات النبوة
واخرجه مسلم باب قول النبي

وما ما نقله عنه صلى الله
عليه وسلم من اللعن لبعض
اهل القبلة صح

حدثنا مالك ابن اسماعيل ه ابن زياد ابن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قا حدثنا ح

صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب وبه قال
حدثنا ابن عيينة سفيان انه سمع الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة
رملة بنت ابي سفيان ام المومنين عن زينب ابنة جحش ام المومنين
رضي الله عنهن ولابي ذر زينب جحش انها قالت استيقظ
النبي صلى الله عليه وسلم من النوم حالة كونه محمرا وجهه
وفي آخر القنن من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا فيحتمل انه دخل
عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكان حمرة وجهه من
ذلك الفزع وعند ابي عوانة من طريق سليمان بن كثير عن
الزهري فزعا محمرا وجهه اي حال كونه يقول لا اله الا الله
ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة للعرب من شر قد اقترب
اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان
رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما
وخص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام وللانذار بان
الفتن اذا وقعت كان الهلاك اليهم اسرع فتح اليوم بضم
العاشرة المفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم يأجوج
ومأجوج من سد هما الذي بناه ذو القرنين بيننا وبينهم
مثل هذه بالرفع مفعوله مائل عن فاعله وعقد سفيان
ابن عيينة تسعين بان جعل طرف اصبعه السبابة اليمنى
في اصلها وضمها ضما محكما حيث انطوت عقدتها حتى صارت
كالحلقة المطوية وعقد مائة بان عقد التسعين لكن بالخنصر
اليسرى وعلى هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذا وقع
منهما الشك قيل وفي آخر القنن قالت زينب فقلت يا رسول
الله انهلك بكسر اللام وفيها الصالحون قال صلى الله

عليه وسلم

قوله ربيبة النبي سقط من قلم لفظة النبي اه

قوله عن حبيبة اي كذا بخطه ولعله سقط من قلمه بنت قبل ام حبيبة فيصير عن حبيبة بنت ام حبيبة من امها فليتامل اه

عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة اي الزنا او اولاد الزنا او الفسوق والفجور وفي الفتح ترجيح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفي الحديث ثلاث محابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وام المومنين زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي فقال في روايته عن حبيبة بنت ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال في آخره قال الحميدي قال سفيان احفظ لي هذا الحديث وقال الحميدي قال سفيان حفظت عن الزهري اربع نسوة قد رايت النبي صلى الله عليه وسلم تزوج من ازواجه ام حبيبة وزينب بنت جحش وميمونة بنت ريتاه زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبد الله بن جحش قد اخرجه النسائي وابن ماجة وحديث الباب سبق في احاديث الانبياء وعلامات النبوة واخرجه بقية الجماعة الا ابا داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير وسقط عن عروة لغير ابن عساكر قال المولف وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف ابنى صلى الله عليه وسلم اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن او قصر من اطام المدينة بمد الهمزة والطا للملة فيهما فقال عليه الصلاة والسلام هل ترون ما ارى

قالوا يا رسول الله قال فما لي لا ري الفتن بتصري اي بان كثرة
في فما تصرت وذلك عيانا حال كونها تقع خلال بكسر الخاء المعجمة
اوساط بيوتكم او تقع معمول ثان لوقع القطر بسكون قاف
كوقع ولابن عساكر والي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف
وهما بمعنى وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة
وانتشار الفتن في غيرها اما وقع من القتال بصفين والجمل
كان بسبب قتل عثمان والقتال بالبصرة وان كان لسبب التحكيم
بصفين فكان كل قتال وقع في ذلك العصر انما تولد عن شيء
من ذلك او عن شيء تولد عنه والحديث سبق في الحج والمظالم
وعلامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن عن ابي بكر بن ابي شيبة

باب ظهور الفتن

وبه قال حدثنا
عياش بن الوليد بتشديد التحتية اخو معجمة الرقام البصري
قال اخبرنا عبد الاعلى بفتح المهملة ابن عبد الاعلى الصنعاني
بالسين المهملة البصري قال حدثنا معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال تتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو
قيام الساعة او تقصر الايام والليالي او تتقارب في الشر
والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد تتقارب
تشارع الدول في الانقضاء والعروج الى الانقراض فتتقارب
زمانهم وتتشابه وتتدانى ايامهم او تتقارب احواله في اهله
في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن
منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة
الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة
التي قبلها وفي حديث انس عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة

حتى

حتى تتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة
والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة
كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في
هذا الزمن فانا نجد من سرعة الايام ما لم نكن نجده في العصر
الذي قبله والحق المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان
وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي المراد
بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا لا يصير لا ينتفع به
بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي يتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة
فيه شاذة لان فعلان بالفتح لا يجمع على افعال الا حرفا
يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب ويقبض
العلم بالتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة
فصاد مهملة والعلم بالعين والميم بعدها الا ولابي ذر عن
الكشميهني ما هو في فرع اليونينية كاصلها وينقص العلم
بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فصاد معجمة
والعلم بتقديم اللام على الميم وقال في فتح الباري قوله
وينقص العلم بعين بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر
وفي رواية المستملي والسرخسي العمل بعين العلم قال ومثله
في رواية سعيد عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن
ابي هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان العمل
الحسي ينشأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبسبب
ما يدخل من الخلل بسبب ما يدخل من المطعم سوء المطعم وقلة
المساعدة على العمل والنفس ميالة الى الراحة وتحن الى
جنسها ولكثرة شياطين الانس الذين هم اشر من شياطين
الجن ويلقى الشح بتثليث الشين وهو البخل في قلوب

قوله قد وجد الذي في خطه وقد وجد بزيادة واو والاولى اسقاطها اهـ

قوله الزمن قال في الصحاح الزمن والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره ويجمع على ازمان وازمنة وازمن اهـ منه بخطه

قوله الجن سقطت لفظة الجن من قلمه اهـ

الناس على اختلاف احوالهم حتى يجهل العالم بعلمه فيترك
التعليم والفتوى ويجهل الصانع بصناعته حتى يترك ويتعلم
غيره ويجهل الغني بماله حتى يملك الفقير وليس المراد اصل
الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس
بينه وبين قوله في كتاب الانبياء وينبغي المال حتى لا يقبله
احد اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر وقوله ويلقي بضم
فسكون فتح وقال الخميدي لم نضبط الرواة هذا
الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم
ويتواصى به ويدعي اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الذين
الصابروا اي ما يعلمها ويهتدي عليها ولو قيل يلقى بتخفيف
القاف لكان بعد لانه لو القي لترك ولم يكن موجودا انتهى
قال في المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقى
الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون حينئذ موجودا
لا معدوما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا آخر موضع الترجمة
ويثبر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قالوا
يا رسول الله ايهم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح
الميم مخففة اي اي شيء هو اي الهرج والاكثر على الالف
بعد الميم ما تخفيفا واي دراما بضم التحتية وبعد الميم
الفا وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية محذوفة اي يجزو
الباء الثانية كما قالوا عاش في موضع اي شيء وفي رواية عنبسة
ابن خالد عن يونس عند ابي داود وقيل يا رسول الله اتيش هو
قال هو القتل القتل بالتكرار مرتين وقال سعيد
يعني ابن ابي حمزة مما وصله المؤلف في الادب ويونس بن يزيد مما
وصله مسلم في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدم وتظهر الفتن
حتى ويلقي الشح وقالوا وما الهرج قال الشح القتل ولم يذكر

عبارة الفتح وقعت الاكثر
بتقديم الف بعد الميم اه

لفظ

ولعل المراد اصل الشح
لم يزل موجودا الخ

لفظ القتل والليث بن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن ابي الزهري محمد ابن عبد الله ابن مسلم فيما وصله
الاوسط ايضا اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد
بضم الحاء وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هؤلاء
الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث السابق عن الزهري
عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري حميدا الاصغر او صنيع
المؤلف رحمه الله يقتضي ان الطريقين صحيحان قاله وهل
طريق معمر هنا ووصل طريق سعيد في الادب كما مر ولعله
رأى ان ذلك غير قادح لان الزهري صاحب حديث فيكون
الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك اطراده في
كل من اختلف عليه في شيخه الا اذا كان مثل الزهري
في كثرة حديثه وشيوخه قال ابن بطال وجميع ما تضمنه
هذا الحديث من الاشراط قد رأيناها عيانا فقد نقص
العلم وظهر الجهل والقي الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر
القتل قال في الفتح الذي يظهر ان الذي شاهده كان منه
الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك
حتى لا يبقى مما يقابله الا النادر والواقع ان الصفات
المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة ثم صارت
تكثر في بعض الاماكن دون بعض وكلما مضت طبقة
ظهر البعض الكثير في التي تليها ويشير اليه قوله في حديث
الباب التالي لا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث
الباب اخرجه مسلم في العذر وابن ماجة في الفتن وبه قال

حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو محمد العبسي
الحافظ احد الاعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا
مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في غيرها

الحديث والشيوخ

وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي ذر المروزي وسقط مسدد
للباقين وهو الصواب قاله الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر
اصحاب الاطراف انتهى وفي هامش الفرع مما عزاه للاصل
في نسخة الجيهاني حدثنا مسدد صح قال في الحاشية
سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو في
نسخة عند الاصيلي انتهى قلت وكذا رايته
في اليونينية وعبيد الله يروي عن الاعمش سليمان بن
مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وايل ابو سلمة انه قال
كنت مع عبد الله يعني ابن مسعود وابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان بين يدي الساعة لايام ينزل فيها الجهل
ويرفع فيها العلم بموت العلماء وكل ما كان عالم نقص العلم
بالنسبة الى فقد حامله وليس المراد عن ذلك الجهل بما كان
ذلك العالم يقوم به عن بقية العلماء ويكثر فيها الهرج
والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم
العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
ابو عمر سليمان قال حدثنا شقيق ابو وايل قال
جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى الاشعري فحدثنا
فقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان بين يدي الساعة اي قتلها على قرب منها اياما والتنوين
للتقليل والتحموي والمستملي لايام بزيادة اللام يرفع
فيها العلم بموت العلماء وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث
المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج
والهرج القتل يحتمل ان يكون مرفوعا وهو الظاهر
وان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان القائل هو ابو موسى

وحده

وحده بخلاف الرواية السابقة فانها صريحة في ان ابا موسى
وابن مسعود قالاه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال
في هذا المجلس مع عبد الله بن مسعود وابي موسى الاشعري
رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق والهرج بلسان
الحبشة ولابي ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال
القاضي عياض هذا وهم من بعض الرواة فانها عربية
صحيحة انتهى وباتي ما فيه في الحديث الاتي قريبا
ان شاء الله تعالى واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط
يقال هرج الناس اختلطوا واختلموا وقوله والهرج
الى اخره ادراج من ابي موسى كما صرح به في الحديث الثاني
وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر زيادة ابن بشار المعروف
بالمحمة المسددة وهو الملقب ببندار قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
واصل هو ابن حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية
المشددة الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه قال ابو وايل واحسبه
اي احسب عبد الله بن مسعود رفعه رفع الحديث الى النبي
صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة ايام الهرج
باضافة ايام لتاليها بزوال العلم بزوال اهله ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر بزوال فيها اي في ايام الهرج العلم وتظهر
فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال بالقتل عن العلم
قال ابو موسى الاشعري والهرج القتل بلسان الحبشة

حتى

قال في الفتح اخطأ من قال ان القتل الهرج بلسان الحبشة
وهم من بعض الرواة ووجه الخطأ انها لا تستعمل في اللغة
العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكن الاختلاط
مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون
الشيء باسم ما يؤول اليه واسبقها في القتل طريق
الحقيقة هو بلسان الحبشة وكيف يدعى على مثل ابي موسى
الاشعري وكيف يدعى على مثل ابي موسى الاشعري الوهم
في تفسير لفظة لغوية بل القتوات معه واستعمال العرب
الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وقال
ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عاصم
هو ابن ابي النجود احد القراء السبعة المشهورين عن ابي
وائل شقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه
قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه تعلم ايام
ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم التي قال فيها
من تقوم عليهم الساعة وتم احياء

وعند مسلم من حديث
ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على
شرار الناس وروى ايضا من حديث ابي هريرة رفعه
ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع
احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وله
ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول لا اله الا الله فاذن
قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة
من امتي على الحق حتى تقوم الساعة ظاهره انها تقوم
على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه
على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل
مؤمن ومسلم فلا يبقى الا الاشرار فتهجم الساعة عليهم

ايام الهرج نحو اي نحو الحديث
بعد المذكور بين يدي الساعة
ايام الهرج قال وابي ذر قال
ابن مسعود عبد الله بالسند
انا ابا سمعنا النبي صلى الله
عليه وسلم اه

لغتنا

لغتنا باب ـــــ بالتنوين يذكر وفيه لا يأتي
زمان الا الذي بعده شر منه وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
عن الزبير بضم الزاي بن عدي بفتح العين وكسر
الدال المهملتين الكوفي الهمداني بسكون الميم من
صغار التابعين ليس له في البخاري الا هذا الحديث
انه قال اتينا انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا
والى رواية الكشميهني فشكوا اليه ما نلقى ولابي ذر
ما يلقى ولابي ذر وابن عساكر ما يلقون من الحجاج بن
يوسف الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه
وفي قوله فشكونا اليه ما يلقون التفات فقال انس
اصبروا عليه فانه لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده
شر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وعند الطبراني
بسند صحيح عن ابن مسعود قال امس خير من اليوم واليوم
خير من غد ولذلك حتى تقوم الساعة ولابي ذر وابن عساكر
اشر منه بوزنه افعل على الاصل لانه افعل تفضيل لكن
بحيثية كذلك قليل وعند الاسماعيلي من رواية محمد
ابن القاسم الاسدي عن الثوري ومالك بن مغول
ومسعر وابي سنان الشيباني اربعتهم عن الزبير بن
عدي بلفظ لا يأتي على الناس زمان الا الذي قبله
الذي كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه
وسلم واستشكل هذا الاطلاق بان يقال الازمنة قد
يكون فيه الشر اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن
عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بيسير وقد اجاب
الحسن البصري بانه لا بد للناس من تنقيص محمله على الاكثر

قال العيني محمد ابن يوسف البيكندي
وسفيان ابن عيينة وقال ابو عاصم
سفيان هو الثوري ومقتضاه
ان محمد ابن يوسف هو الفريابي
لان البيكندي انما يروي
عن ابن عيينة اه منه

قوله للناس كذا بخطه والاولى
للزمان اه

الاغلب ولهذا عبره بان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع
على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة
في الاحياء في زمن عمر بن عبد العزيز اتفقوا والزمان
الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله
صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين خير
القرون قرني وحديث الباب اخرجه الترمذي في
الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر
عبد الحميد عن سليمان والد ابي بكر زيادة بن بالمد
على محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق
محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر التيمي المدني لشبه لجده
عن ابن شهاب الزهري عن هند فتحت اخرجت الهاء
بكسر الهاء وبالسين المهملة نسبة الى بني فراس بطن من
كنانة وهم اخوة فهر بن مالك قيل ان لهند هذه صحبة ان ام
سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
استيقظ انتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نومه ولست السين في استيقظ للطلب ليلة
نصب على الظرفية حال كونه فزعا بفتح الفاء وكسر
الزاي اي خائفا حال كونه يقول سبحان الله ماذا
انزل الله من الخزائن خزائن فارس والروم مما فتح على
الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام منتضمن
معنى التعجب وقال ابن عساكر استفاط لله واسم الجلالة
السر نفعة من قوله انزل الله وكذا وقع عند الكشميهني انزل بضم

الهمزة وكسر الزاي الليلة من الخزائن جمع خزانة وهو ما يحفظ
فيه الشيء وماذا انزل من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اي من
ينتبه فيوقظ صواحبات الحجرات بضم الحاء المهملة وفتح
الجيم والذي في اليونينية بضم الجيم ايضا يريد صلى الله
عليه وسلم ازواجه رضوان الله عنهن لكي يصلين ويستفد
مما اراه الله من الفتن النازلة في نوافل المرجو فيه الاجابة
وخصهن لانهن الحاضرات حينئذ رب كاسية في الدنيا
بالثياب لوجود الغنا عارية في الاخرة من الثواب لعدم
العمل في الدنيا او كاسية بالثياب السفافة التي لا تستر العورة
عارية في الاخرة جزاء على ذلك او كاسية من نعم الله عارية
من الشكر الذي تظهر ثمرته في الاخرة بالثواب او كاسية
من خلعة التزوج بالرجل الصالح عارية في الاخرة من العمل
لا تنفعها صلاح زوجها وهذا وان ورد في اهمال المؤمنين
في الغيرة بعموم اللفظ وفيه اشارة الى تقديم المرء ما يفتح
عليه من خزائن الدنيا للاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة
فلا يكتسي الا الاول فالاول في الطاعة والصدقة والانفاق
في سبيل الله والحديث سبق في باب العلم والعظة بالليل من كتاب
العلم بـ ـــــــــ قول النبي صلى الله
عليه وسلم من حمل علينا السلاح وهو ما اعد للحرب من
الة الحديد فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا
مالك بن انس الاصبحي الامام عن نافع الفقيه مولى ابن
عمر من ايمة التابعين واعلامهم عن مولاه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما وتسقط الابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح مستحلا

لذلك فليس منا بل هو كافر وربما فعله من استحلال ما هو
مقطوع بتحريمه ويحتمل ان يكون غير مستحل فيكون المراد بقوله
فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة والسلام
ليس منا من شق الجيوب ونحا نحوه وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة وبه قال حدثنا
محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ابي
كريب قال حدثنا محمد بن العلاء ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابيه ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح
ليقتلنا ليس منا معشر المسلمين بغير حق ولمسلم من حديث سلمة
ابن الاكوع من سل علينا السيف وعند البزار من حديث
ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من
شهر علينا السلاح وفي سند كل منها لين لكن بعضه
يعضها بعضا وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل
بالنون والموحدة فليس منا لمافيه ذلك من تخويف المسلمين
وادخال الرعب عليهم وكانه كني بالحمل على المقاتلة او القتل
للملازمة الغالبة ومن حق المسلم على المسلم ان ينصره
وبيقاتل دونه لا ان يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله
او قتله والفقها مجمعون على ان الخوارج من جملة المؤمنين
وان الايمان لا يزيله الا الشرك وبالله نعتصم والوعيد
المذكور في هذا الحديث لا ينتاول من قاتل البغاة من اهل
الحق فيحمل على البغاة ومن بدا بالقتال ظالما والاولى
عند كثير من السلف اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض

لتاويله

لتاويله ليكونوا ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره وهذا الحديث
اعني حديث محمد بن العلاء عند ابن عساكر في تسمية وليس في
الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي وابن ماجة
في الحدود وبه قال حدثنا محمد غير منسوب فجزم الحاكم
فيما ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ ابن
حجر يحتمل انه ابن رافع فان مسلما اخرج هذا
الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لاستلزام اخراج الفا
كذلك قال اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر بن همام بن نافع بن
الصنعاني احد الاعلام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ابن منبه انه قال
قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح بابدال التحتية بعد
المعجمة من قوله لا يشير نفي بمعنى النهي ولبعضهم باسقاطها
بلفظ النهي قال في الفتح وكلاهما جاء فانه اي الذي يشير
لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده بفتح التحتية وكسر
الزاي بينهما نون ساكنة اخره عين مهملة اي يقطعه من يده
فيصيب به الاخر او يشد يده فيصيبه ولابي ذر عن الكشميهني
بفتح الزاي بعدها غين معجمة اي يحمل بعضهم على بعض
بالفساد فيقع في معصية يفضي به الى ان يقع في حفرة من
النار يوم القيامة وفيه نهي عن ما يفضي الى المحذور وان لم
يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد او هزل وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قلت لعمرو بن دينار
يا ابا محمد سمعت بفتح التاء جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما يقول مر رجل لم اعرف اسمه بسهام في المسجد
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بهمزة قطع

فيتزع محمد

رقم الدار ٤٦٢
رقم الدار ٤٦٢
قال احمد بن محمد بن عبد الرزاق هذا الحديث سمعه من ابراهيم بن عبد الرزاق

مفتوحة وكسر السين بعضها جمع نصل وهو حديد السهم وجميع
ايضا على نصول قال عمرو بن دينار وجوابا لسؤال سفيان نعم
سمعته تقول ذلك وسقط قوله نعم في باب ياخذ بنصول
النبل اذا مر في المسجد من كتاب الصلاة وقوله ابن بطال
حديث جابر لا يظهر فيه الاسناد لان سفيان لم يقل ان عمرا
قال له نعم فبان بقوله نعم في الرواية الاخرى اسناد
الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح في
اشتراط قوله الشيخ نعم اذا قال له القاري مثلا اخبرك
فلان والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين ان ذلك
لا يشترط بل يكتفي بسكوت الشيخ اذا كان متيقظا وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا
حماد بن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق
احد الاعلام عن عمرو بن دينار ابو محمد الجمحي مولاهم
المكي عن جابر رضي الله عنه انه رجلا مر في المسجد
النبوي باسهم جمع سهم في القلة وفيه دلالة على
ان قوله في الاولى بسهام انما سهام قليلة قد ابدى اي
اظهر نصولها وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني بدا نصو
فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ نصولها
اي يقبض عليها بكفه كما في الرواية اللاحقة وفي نسخة
فامر بضم الهمزة فاخذ بسكون المعجمة وضم التحتية وسكون
الخاء المعجمة من حدش يحدش اي لا تخدش جلد مسلم واخدش
اول الجراح وهذا تعليل للامر بالامساك على المنصال
وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
ابن عبد الله عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى

الاشعري

قوله بضم التحتية كذا بخطوطنا وفيه نظر ففي المصباح خدشته من باب ضرب جرحته وفي ظاهر الجلد سواد وفي المجمل خدش الصدر اسماد وجمع على خدوش اهـ

الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل
بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية لا واحد لها
من لفظها او الشيء لا شك والواو في قوله ومعه للحال
فليمسك على نصالها عدداه بعلى للمبالغة والا فالاصل
فليمسك نصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض
بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل الحرص على ان
لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل
بقوله ان يصيب بفتح الهمزة اي كراهية ان يصيب وليس
ليلا يصيب بها احدا من المسلمين منها شيء والا يجد ر والاصيل
بشيء بزيادة حرف الجر باب
قوله النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض وبه قال حدثنا عثمان بن جعفر
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي جعفر بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق
ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر مضاف للمفعول
يقال سبه يسبه سبا وسبابا قال ابراهيم الحربي السباب
اشد من السب وهو ان تقول لرجل ما فيه وما لست فيه
يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال
فيقتضي المفاعلة ولاحمد عن غندر عن شعبة سباب
المؤمن فسوق وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج
عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع اشد العصيان قال
تعالى ولكن الله حبب اليكم الكفر والفسوق والعصيان فغيره تعظيم حق

٣

قوله تعالى يبين الله لكم ان تضلوا وفيه ثلاثة اوجه اظهرها ان مفعول البيان محذوف وان تضلوا مفعول من اجله على حذف مضاف تقديره يبين الله لكم امر الضلالة ان تضلوا اليها اي في حكمها وهذا اتقد بر المبرد الثاني قول الكسائي والفراء وغيرهما من الكوفيين ان لا محذوفة بعد ان والتقدير ليلا تضلوا فلما حذف لا بين كقوله ربنا ما راى البصراء منها فاتينا عليها ان تتابعا اي ان لا تتابع وقال ابو اسحاق الزجاج هو كقوله تعالى ان اسيكوا السموات والارض ان تزولا اي لئلا تزولا وقال ابو عبيد روينا للك في حديث ابن عمر ابدءوا امدكم على ولديه ان وافق من الله اجابة فاسقنه اي لئلا يوافق قال الفراء سوافق والمعنى عند ابي عبيدة ليلا يوافق من الله اجابة وهذا القول عند البصريين خطا لانهم لا يجيزون اضمار لا والمعنى عندهم يبين الله لكم كراهة ان تضلوا ثم حذف كما قالوا رأيت القرية وكذا معنى الحديث اي كراهة ان يوافق من الله اجابة ورجح الفارسي قول البصريين بان حذف المضاف اشيع من حذف لا النافية الثالث انه مفعوله

يبين والمعنى يبين الله لكم الضلالة او اجتنبوا ضلالة اولا يضل احدكم فتضل

الاشعري

المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق وقتاله مقاتلته كفر
ظاهره غير مراد فلا تمسك به للخوارج لانه لما كان القتال
اشد من السباب لانه مفض الى زهاق الروح عبر عنه بلفظ
اشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقة الكفر
التي هي الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة
في التحذير معتمدا على ما تقرر من القواعد والمعنى
اذا كان مستحلا او ان قتاله المومن شان الكافر او المراد
الكفر اللغوي الذي هو التغطية لان حق المسلم على
المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله
كان كانه غطى هذا الحق والحديث سبق في الايمان وبه قال
حدثنا مجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي المصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد واقد بالقاف ولابي
ذر واقد بن محمد اي العمري عن ابيه محمد بن زيد عن عبد الله
ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في حجة الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة
النهي اي لا تصيروا ولابي ذر مما في الفتح لا ترجعون بعدي
كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم رقاب
بعض برفع يضرب في الفرع كاصله قيل وهو الذي رواه
المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه ان يكون جملة
صفة لكفارا اي لا ترجعوا بعدي كفارا متصفين بهذه
الصفة القبيحة يعني ضرب بعضهم رقاب بعض وان يكون
حالا من ضمير لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم
رقاب بعض وتكون جملة استيناقية كانه قيل كيف
يكون الرجوع كفارا فقال ضرب بعضكم رقاب بعض
فعلى الاول يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب

بعضكم

لا ترجعوا من الدنيا بعدي
فتضربوا وامرتدين مقاتلين
يضرب بعضكم رقاب بعض لغير
حق على وجه التحقيق وان يكون
لا ترجعوا كالكفار القاتل بعضهم
بعضا على وجه التشبيه

بعضكم رقاب بعض لا مرتدين مستحلين القتل
بغير حق على وجه التحقيق وان يكون لا ترجعوا كالكفار
المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته
وعلى الثاني يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب
بعضكم رقاب بعض لا مرتدين مستحلين القتل
بغير حق وان يكون لا ترجعوا حال المقاتلة لذلك
كالكفار في الاهلاك في تهييج الشر واثارة الفتن بغير
اشفاق منكم بعضكم على بعض في ضرب الرقاب وعلى
الثالث يجوز ان يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب
بعض بغير حق فانه فعل الكفار وان يكون لا يضرب
بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار وعلى ما مر وروي
بالجزم بدل من لا ترجعوا وان يكون جزم الشرط مقدرا
على مذهب الكسائي اي فان ترجعوا يضرب بعضكم
والحديث سبق في اوائل الديات وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا افرق بن خالد بضم القاف وفتح الراء المشددة
السدوسي قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح
الراء المشددة السدوسي قال حدثنا ابن سيرين محمد
الغاء ابن الحارث الثقفي وسقط لابن عساكر عن ابي
بكرة وعن رجل اخر هو بن عبد الرحمن كما في كتاب الحج في
الخطبة ايام منى قال الكرماني هو ابن عوف وقال الحافظ
ابن حجر هو الحميري وكلما سمع من ابي بكرة وسمع منه محمد
ابن سيرين هو اي حميد افضل في نفسي من عبد الرحمن
ابن ابي بكرة لانه دخل في الروايات وكان حميد راهدا

حمب دمو ٣

عن ابي بكرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمني فقال الا تدرون
بتخفيف اللام اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم
قال حتى ظننا وفي باب الخطبة ايام مني من كتاب الحج فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس
يوم النحر بالموحدة قبل التحتية في يوم قلنا بلى
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال
اي بلد هذا بالتذكير البست بالبلدة ولابي ذر عن
الحموي زيادة الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي
هو صفتها وذلك ان لفظ الحرام اضمحل منه معنى الوصفية
وصار اسما والبلدة اسم خاص بمكة ومنى المراد بقوله
انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وخصها
من بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها لانها احب بلاده
اليه واكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها هذا الاعلم
انها موطن نبيه ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم
جمع عرض بكسر العين وهو موضع الذم والمدح من
الانسان سواء كان في نفسه او سلفه واشاركم
بفتح الموحدة بعدها معجمة ظاهر جلد الانسان والمعنى
فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم واشاركم عليكم
حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم النحر
في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة وشبه
الدماء والاموال والاعراض والاشار في الحرمة بالثلاثة
والبلد لاشتهار الحرمة فيها عندهم ولان الفاء المشبه انما
يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع شهرتها

لان

فسكت

الهزم وسكون

لان تحريمها ثابت في نفوسهم اذ هي عادة سلفهم وتحريم
الشرع طاري وحينئذ فانما شبه النبي بما هو اعلى
منه باعتبار ما هو مقرر عندهم وهذا وان كان
سبق في موضعين فذكره هنا لبعد العهد به وقال
في اللامع كالكواكب لم يذكر في هذه الرواية اي شهر
مع انه قال بعد في شهركم هذا كانه لتقرر ذلك عندهم
وحرمة البلد وان كانت متقررة ايضا لكن الخطبة
كانت بمنى وزعما فضد به رفع وهم من يتوهم انها عارضة
من الحرم او من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتاله
صلى الله عليه وسلم فيها يوم الفتح واختصره الراوي
اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة
التشبيه انتهى وسقط لابن عساكر لفظ هذا من قول
يوم هذا ثم قال هذا صلى الله عليه وسلم الا بفتح
الهمزة وتخفيف اللام يا قوم هل بلغت ما امرت به قلنا
نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد اي الحاضر
هذا المجلس الغائب عنه وهو نصب مفعول سابقة فانه
رب مبلغ بفتح اللام المشددة يبلغه كلامي بواسطة يبلغه
غيره بكسرها كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى في
الفتح وقال في الكواكب بكسرها وضبطه العيني بتثقيلها
لان عمر قلت وكذا هو في اليونينية بكسر اللام
فيهما والضمير الراجع الى الحديث مفعول اول له من
بفتح الميم ولابي ذر عن الكشميهني لمن بواو عي احفظ له
من تبلغه مفعول ثان فقال محمد بن سيرين فكان كذلك
اي وقع التبليغ كما امر الحافظ الى الاحفظ والذي يتعلق
به رب محذوف تقديره ربما يكون قال صلى الله عليه وسلم

بالسند السابق من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن
ابي بكرة عن ابي بكرة لا ترجعوا لا تصيروا بعدي مرتدين او ضالين
مرتقبي كفار يضرب بعضكم رقاب بعض فرفع يضرب ومر
ما فيه فربما قال عبد الرحمن بن ابي بكرة فلما كان يوم
الحاء المهملة ابن الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد
المعجمة وفتح الراء عبد الله بن عمرو وقول الرمياطي ان الصواب
احرف بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح بان اهل
اللغة جزموا بانهما لغتان لهذه وحرفه والتشديد
للتكثير وتعقبه العيني فقال هذه الكلام من لا
يذوق من معاني التراكيب شيأ ويضوي الرمياطي باب
الافعال لكون المقصود حصول الاحراف وليس المراد
المبالغة فيه حتى يذكر باب التفضيل حين حرقه
جارية بن قدامة بالجيم والتحتانية وقدامة بضم القاف
ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمي السعدي وقال السيد
في ذلك اما معاوية كان وجه ابن الحضرمي ناحية البصرة
تستغزهم على قتال علي رضي الله عنه فوجه علي جارية
ابن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار
فاحرقها جارية عليه ذكره العسكري وقال الطبري
في حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق ابي الحسن المدائني
وكذا اخرجه عنه ابن ابي شيبة في اخر تاريخ البصرة ان
عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عامله لعلي
واستخلف زياد بن سمية على البصرة فارسل معاوية عبد
الله بن عمرو بن الحضرمي ليأخذ له البصرة فنزل في بني تميم
وانضمت اليه العثمانية فكتب زياد الى علي يستخبره
فارسل اليه اعين بن ضبيعة المجاشعي فقتل عقيلة فتبعث

علي

وجواب فلما تولى

علي بعثه جارية بن قدامة محصر ابن الحضرمي في الدار الذي
نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا اربعين
رجلا او اربعين قال جارية الجسر اشرفوا بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء علي ان يجيء يقع
فانظروا هل هو على الاستسلام والانقياد ام لا فقال له
هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وربما انكر
عليك كلاما او سلاح فقال عبد الرحمن بن ابي بكرة بالسند
السابق فحدثتني امي هالة بنت غليط العجلية كما ذكره خليفة
ابن خياط وقال ابن سعد اسمها هولة عن ابي بكرة بفتح
انه قال لما سمع قولهم ربما انكر عليك كلام بسلاح او كلام
وكان في عقله له لو دخلوا على داري ما هبشت بفتح الموحدة
والهاء وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية ولكموني
والمشهور ما هبشت بكسر الهاء لغتان اي ما دفعتهم بقضيبة
كانه قال ما مددت يدي الى قضيبة ولا غيرها لادافع بها
عني لاني لا ارى قتال المسلمين فكيف اقاتلهم بسلاح والحديث
مر في الحج وبه قال حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون
الشين المعجمة وبعد الالف موحدة مصروف الصفار الكوفي قال
حدثنا محمد بن الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة عن
ابيه فضيل بن غزوان بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا وفي الحج
من وجه اخر عن فضيل لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض من جزم راوله ضرب على الكفر الحقيقي
الذي فيه ضرب الاعناق ويحتاج الى التاويل المستحل مثلا
ومن رفعها فكانه اراد الحال او الاستيناف ولا يكون متعلقا

بلغ
قف

بما قبله ويحتمل كما قال في الفتح ان يكون متعلقا به وجوابه
ما تقدم والحديث تقدم من وجه آخر من هذا في الحج وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري
قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك
بضم الميم وكسر الراءين بينهما مهملة ساكنة النخعي الكوفي انه
قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير
عن جده جرير بفتح الجيم بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس اليه
وغيره استنصت الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم
بعد ان انصتوا لا ترجعوا ولا ترجعن عساكر وابي ذر عن
الكشميهني لا ترجعن بنون مثقلة بعد العين المضمومة
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكونوا اعمالكم
شبيهة اعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين وفي رواية
قتل غيره لك وقال المظهري يعني اذا فارقتم الدنيا
فاستووا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى
ولا تظلموا احدا ولا تخاربوا المسلمين والحديث سبق
في العلم هذا باب بالتنوين
يذكر فيه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
وبه قال حدثنا محمد من عبد الله بضم العين ابن محمد
ابن زيد مولى عثمان بن عفان الاموي ابو ثابت القرشي
المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم رضي الله عنه ابن سعد وحدثني
بالافراد وهما ابن كيسان
بفتح الكاف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
ابن المسيب سقط ابن
عساكر رضي الله عنه

انه

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون
فتن بكسر الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع ولابي ذر
عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي القاعد
في زمن الفتن او الفتنة عنها خير من القائم والقائم
فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي والمراد
من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم
في ذلك اشد من بعض فاعلاهم الشاعي فيها بحيث
يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما بما يسببها وهو الماشي
ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع
الطائفة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره الداودي
من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة بعدها
فاي تتطلع لها بان تتصدى وتتعرض لها ولا تعرض عنها
تستشرفه بالجزم لهلكه بان تشرف منها على الهلاك
يقال اشرف المريض اذا اشفى على الموت فمن وحذف
ولابي ذر عن الكشميهني منها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما
لام ساكنة آخره همز موضعا يلتجئ اليه من شرها
او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وفي فرعه السفاقسي
بضم الميم وهو بمعنى الملجا فليعذ به اي ليعتزل فيه
ليسلم من الفتنة وهذا الحديث اورده المصنف هنا
من رواية سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي سلمة
ولم يذكر لفظ روايته سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة
وذكرها مسلم من طريق ابي داود الطيالسي عن ابراهيم
ابن سعد وفي اوله تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان
واليقظان فيها خير من القاعد وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي

سلمة وبن رواية ابن
شهاب عن ابي صح

حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون
فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي
في الرواية الاولى والقائم فيها والماشي فيها خير من الساعي
وزاد الاسمعيلي من طريق الحسن بن اسماعيل الكلبي
عن ابراهيم بن سعد في اوله النائم فيها خير من اليقظان
واليقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسماعيل
وثقه النسائي وهو من شيوخه وعند احمد والي داود
من حديث ابن مسعود النائم فيها خير من المضطجع
وهو المراد باليقظان في الرواية السابقة وفيه والماشي
فيها خير من الراكب والمراد بالافضلية في هذه الخبرية
من يكون افضل شرا ممن فوقه على التفصيل السابق
من تشرف لها تستشرفه قال النووي اي من تطلع
لها دعته الى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعمل
هنا للامارة تشرفها او اريد به انها تدعوه الى زيادة
النظر اليها وقيل انه من استشرفت الشراي علوته بصري
من انتصب لها صرعته وقيل هو من المحاطرة والاشفاء
على الهلاك اي من خاطر بنفسه فيها اهلكته قال
الطيبي ولعل الوجه الثالث اولى لما يظهر من معنى اللام
في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله اي من غلبها غلبته
فمن وجد ملجاء او معاذا فليعذ به بفتح الميمين
ومعناهما واحد كما مر وفيه التحذير من الفتن وان
شرها تكون بحسب الدخول فيها والمراد بالفتن جميعها
او المراد ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث

لا يعلم

لا يعلم المحق من المبطل وعلى الاول فقالت طائفة
يلزم البيوت وقال اخرون بالتحول عن بلد الفتنة
اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال اذا هجم عليه في شيء
من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن
نفسه وماله واهله وهو معذور ان قتل او قتل اهذا

باب المسلمان يلتقيهما بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار وبه قال

حدثنا عبيد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح
الحاء المهملة والجيم المشددة ابن زياد بن درهم الامام
ابو اسماعيل الازدي الازرق عن رجل لم يسمه حماد قال
الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان
سيء الضبط هكذا اجزم المزي في التهذيب بانه المبهم
في هذا الموضع وجوز غيره لمغطاي ان يكون هو هشام
ابن حسان اي القردوسي وفيه بعد انتهى عن الحسن
البصري انه قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة التي
وقعت بين علي وعائشة وهي وقعة الجمل ووقعة
صفين فاستقبلني ابو بكرة نفيع بن الحرث الثقفي بسقط
هذا الاحنف بن قيس بن الحسن وابي بكرة كان يأتي قريبا
ان شاء الله تعالى فقال لي ابن يزيد زاد مسلم يا احنف
قلت له اريد نصرة بن عمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال ابو بكرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمسلم فقال لي
يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما بفتح الفاء بعدها
تحتية ساكنة اي ضرب كل منهما وجه الاخر اي ذاته فكلا

والموحدة الكوفة البصري
قال حدثنا حماد بفتح الحا
المهملة والميم

ما

القاتل والمقتول من اهل النار اي يستحقانها وقد يعفو الله
عنهما او ذلك محمول على من استحل ذلك ولابي ذر عن الكشميهني
في النار قيل فهذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول
قال انه اراد حرص صاحبه فاراد قتله وفي الايمان انه كان حريصا على قتل صاحبه
اي جازما به لذلك مصمما عليه وبه استدل من قال
بالمؤاخذة بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب
من لم يقل به لذلك ان هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح
ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول
في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب
على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال
فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد وبالسند السابق
هنا قال حماد بن زيد وذكرت هذا الحديث لايوب
السختياني ويونس بن عبيد بضم العين ابن دينار العبدي
البصري عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة
وفتح النون بعدها فا ابن قيس السعدي التميمي البصري
واسمه الضحاك والاحنف لقبه وشهرته عن ابي بكرة نفيع
يعني ان عمرو بن عبيد الرجل الذي علم بسببه في السند السابق
احط احيث اسقط الاحنف بن الحسن وابي بكرة نعم
وافقه قتادة كما عند النسائي من وجهين عنه عن الحسن
عن ابي بكرة الا انه اقتصر على الحديث دون القصة
قال في الفتح فكان الحسن كان يرسله عن ابي بكرة فاذا
ذكر القصة اسنده وسقط قوله الحديث من قوله هذا
الحديث لابن عساكر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب

وانا اريد ان يقاتل به قتالا انما ورد هذا الحديث الحسن البصري

الواشحي

الواشحي قال حدثنا حماد اي ابن زيد بن درهم بهذا
الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد عن ايوب
ويونس بن عبيد وقال مومل بالهمز وفتح الميم الثانية بن
المسدد قال العيني كالكرماني هو ابن هشام اي اليشكري
بمثناة ومعجمة اي ابو هشام البصري وقال الحافظ
ابن حجر في المقدمة والشرح ما وابن اسماعيل ابو عبد الرحمن
البصري نزيل مكة ادرك البخاري ولم يلقه لانه مات سنة
ست ومائتين وذلك قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه
الا تعليقا وهو صدوق كثير الخطا قاله ابو حاتم الرازي
قال وقد وصل هذا الطريق الاسماعيلي من طريق ابي موسى
محمد بن المثنى قال حدثنا مومل بن اسماعيل قال حدثنا
حماد بن زيد السابق قال حدثنا ايوب السختياني ويونس
ابن عبيد وهشام هو ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ
وامعلى بن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
القرشي عن الحسن البصري عن الاحنف بن قيس عن ابي
بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الائمة
احمد عن مومل عن حماد عن الاربعة فكان البخاري اشار الى
هذه الطريق قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي
مولاهم عن ايوب السختياني فما وصله مسلم والنسائي
والاسماعيلي بلفظ عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس
عن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
الحديث دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وليس له ولا لابنه بكار
في البخاري الا هذا الحديث عن ابي بكرة نفيع ووصله

الطبراني بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فتنة
كائنة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل
القاتل وقال عندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحجاج
عن منصور وهو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الحاء
المهملة اخره شين معجمة والراء مخففة الاعور الغطفاني
التابعي المشهور وسنقط ابن حراش لابن عساكر عن
ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم
ووصله الامام احمد مرفوعا بلفظ اذا التقى المسلمان حمل
احدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فاذا
قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه سفيان الثوري عن
منصور اي ابن المعتمر بالسند المذكور الى النبي صلى الله
عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ قال اذا تواجه الرجلان
المسلمان السلاح احدهما على الاخر فهما على جرف جهنم
فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار ولا لزم من ذلك
استمرار البقاء في النار وهذا الوعيد المذكور محمول
على من قاتل بغيرتاويل سايغ بل لمجرد طلب الملك وعند
النزار في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة ومعنى اذا
اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار هذا
باب التنوين مذكر فيه كيف الامر اذا لم
تكن توحد جماعة مجتمعون على خليفة وبه قال حدثنا
محمد بن المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم
الحافظ ابو العباس عالم اهل الشام قال حدثنا ابن جابر
عبد الرحمن بن يزيد قال حدثني بالافراد سالم بن عبد
الله بضم الموحدة وسكون السين المهملة وضم العين الخضري
بفتح الخاء المهملة وسكون الضاد المعجمة انه سمع ابا ادريس

عايذ

عايذ الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو انه سمع
حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسالون رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر قال
في شرح المشكاة اي الفتنة ووهن عرى الاسلام واستيلاء
الضلال وفشو البدعة مخافة اي لاجل مخافة ان يدركني
وكلمة ان مصدرية فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية
وشر من كفر وقتل ونهب وانيان فواحسرتا لحماة يا الله به
الخير بعثتك وتشييد مباني الاسلام وعدم قواعد
الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر
قال صلى الله عليه وسلم نعم قال حذيفة قلت وهل
بعد ذلك الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم نعم
وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون مصدر
دخنت النار تدخن اذا القي عليها حطب رطب فانه يكثر
دخانها وتفسد اي فساد واختلاف وفيه اشارة الى
كدر الحال وان الخير الذي يكون بعد الشر ليس خالصا بل فيه
كدر قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم
يهدون بفتح اوله بغير هديي بضمتين واحدة منونة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي هديي بزيادة ياء الاضافة
بعد الاخرى اي بغير سنتي وطريقتي تعرف منهم اي الخير
فتقبل والشر وتنكر وهو المقابلة المعنوية قال القاضي
عياض المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان
وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز
وبالذي تعرف منهم وتنكر الامر بعده فكان فيهم من يتمسك
بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل
ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان الخلافة

خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشريعة
زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل فتنكر خبرا بمعنى الامر انكروا
عليهم عدوانهم والمنكر عليهم قال الحذيفة قلت يا رسول الله فهل
بعد ذلك الخير من شر قال دعاة على ابواب جهنم بضم
الدال من دعاة اي جماعة يدعون الناس الى الضلالة ويصد وهم
عن الهدى بانواع من التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار
ما يؤول اليه حالهم كما يقال لمن امر بفعل محرم وقف على شفير
جهنم من احابهم اليها قذفوه بالذال المعجمة وفيما في النار
قال الحذيفة قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من
جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام من انفسنا وعشيرتنا
ويتكلمون بالسنتنا اي من العرب وقيل من بني آدم وقيل
انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قلت
يا رسول الله فما تامرني ان ادركني ذلك قال عليه
الصلاة والسلام تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر
الهمزة امرهم اي وان جار وعند مسلم من طريق الاسود عن
حذيفة تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك وعند
الطبراني من رواية خالد بن سبيع فانه ابن خليفة فالزمه
وان ضرب ظهرك قلت فان لم تكن لهم جماعة ولا إمام قال
صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها
ولو ان تعض باصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد
المعجمة المسددة قال النووي يعني تمسك بما يمسك
وتقوى به عن ميلك على اعتزالهم ولو بما لا يجاد يصح ان
يكون تمثيلا وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام
تتميما ومبالغة اي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده
ولو قتعت فيه بعض الشجرة افعل فانه خير لك حتى يدركك

الموت

الموت وانت على ذلك العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم
فلان يعض على الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم كقولهم
في الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال
الطبري من الخير لزوم الجماعة الذي في طاعة من اجتمعوا
عليه وتامره ممن نكث بيعته خرج عن الجماعة فان لم يكن
ثم امام وافترق الناس فرقا فلتعتزل الجميع ان استطاع
خشية الوقوع في الشر وهل الامر للندب او الايجاب
الذي لا يجوز الحيد عنه من المسلمين خلاف لحديث ابن ماجه
عن انس مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت على احدى وسبعين
فرقة وان امتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها
في النار الا واحدة وهي الجماعة والجماعة التي امر الشارع
بلزومها جماعة ائمة العلم الذين الله تعالى جعلهم حجة على
خلقه واليهم تفزع العامة في امر دينهم وهم المعنيون
بقوله ان الله تعالى لن يجمع امتي على ضلالة وقال
احمد هم جماعة المحدثين وقال الحاكم اهل الدين وقوما وا
وثبتوا او نادوا وقال اخرون هم جماعة اهل الاسلام
ما كانوا على مجتمعين على امر واجب على اهل الحل ابتاعه
فاذا كان فيهم مخالفون فليسوا مجتمعين والحديث سبق
في علامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن ماجة
من كره ان تدثر بتشديد
المثلثة سواد اي اشخاص اهل الفتن واشخاص اهل الظلم
وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ التنيسي قال
حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة
ابن شريح وغيره قال في الفتح كانه يريد ابن لهيعة فانه
رواه عن ابي الاسود قال حدثنا ابو الاسود محمد بن عبد

ع دينها

قال

الاسدي بنيم عروة وقال الليث بن سعد الامام عن ابي
الاسود اي ابو الاسود قطع بضم القاف وكسر الطا المهملة
اي افرد علي اهل المدينة بعث بفتح الموحدة وسكون
العين المهملة جيش عنهم من غيرهم للغزو ليتاملوا اهل
الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة فالتبث
فيه في البعث والتبث بضم الموقفة مبنيا للمفعول
فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته اي التبث
في ذلك البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني
ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا بالهمزة من المسلمين منهم
عمرو بن امية بن خلف والحرث بن زمعة وغيرهما مما ذكرته
في تفسير سورة النساء كانوا مع المشركين يكثرون
سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فياتي السهم فيرمى بضم النحتية وفتح الميم به فيقتل هو من
المقلوب اي فيرمى بالسهم فياتي ويحتمل ان تكون الفا الدابة
زائدة كما في سورة النساء فياتي السهم يرميه به فيصيب
احدهم فيقتله او يضربه فيقتله وقوله او يضربه عطف
على فياتي لا على فيصيب والمعنى يقتل اما بالسهم واما
بالضرب بضرب السيف ظلما بسبب تكثيره سواد الكفار
وانما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين
بل لارهابهم لكثرتهم حتى يعين المسلمين فلذا احصلت لهم الموا حذة
فراى عكرمة ان من خرج في جيش يقاتلون المسلمين
باثم وان لم يقاتل ولا نوى ذلك فانزل الله تعالى ان الذين
توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم بخروجهم مع المشركين وتكثير
سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا الحديث كما قاله معلطاى
المصري فيما نقله في الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابي

(١)

٤٧٤

اذا كان مستنده الى نزول اية فهو مرفوع اصطلاحا وعند ابي
يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم
ومن رضي عمل قوم كان شريكا من عمل به فمن جالس اهل الفسق
مثلا كاثرهم ولعلهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا على
نفسه او لعذر منعه فرجاله الثقات من اثم ذلك لذكره
والحديث مر في التفسير واخرجه النسائي في التفسير ايضا

باب المنون بن تذكر فيه اذا

منيفة ظ

ثنى المسلم في حنا لقتل لنا سر بضم الحا المهملة بعدها
مثلثة قال قال فلام فهاء ثنيت الذي لاخبر فيهم وجواب
اذا محذوف اي ما اذا يصنع وبه قال حدثنا محمد بن بشر
بالمثلثة العبدي قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان
الثوري قال حدثنا الزهري سليمان الكوفي عن زيد بن
وهب بفتح الواو وسكون الهاء الجهني قال حدثنا حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثين في ذكر الامانة ورفعها رايت احدهما
وانا انتظر الاخر حدثنا صلى الله عليه وسلم ان الامانة
المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة وفي عن الاعمال او
كل ما يخفى ولا يعلمه الا الله من المكلف او المراد بها التكليف
الذي كلف الله تعالى به عباده او العهد الذي اخذه عليهم
نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون
الذال المعجمة بعدها راي اصل قلوبهم ثم علموا من القرآن
بفتح العين وكسر اللام مخففة بعد تركها في اصل قلوبهم
ثم علموا من السنة كذا للاكثر ثم بين ان الامانة لهم
بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه
اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القرآن قبل ان يتعلموا السنة

وحدثنا صلوات الله وسلامه عليه عن رفعها عن ذهابها اصلا
حتى لا يبقى من يوصف بالامانة وهذا هو الحديث الثاني الذي
ذكر حذيفة انه ينتظره قال ينام الرجل النومة فتقبض
الامانة من قلبه بفتح الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة
فيظل اثرها بالظاء المعجمة مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون
الكاف بعدها مثناة فوقية سواد في اللون يقال وكت
البسر اذا بدت فيه نكتة الارطاب ثم ينام النومة فتقبض
الامانة من قلبه فيبقى اثرها مثل اثر المجل بفتح الميم وسكون الجيم وقد
تفتح بعدها لام غلظ الجلد من اثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة
والميم الساكنة ذهرجته على رجلك فنطط بكسر الهاء
بعدها نون مفتوحة منتبرا بضم الميم وسكون
النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفخا وليس فيه
شيء وقال فنفط بالتذكير ولم يقل تعطت باعتبار العضو
ويصبح الناس يتبايعون السلع ونحوها بأن يشتري بها احدهما
من الآخر فلا يكاد أحد يؤدي الامانة لان من كان موصوفا بالامانة
سلبها فصار خائنا فيقال إن في بني فلان رجلا امينا ويقال
للرجل ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظاء
المعجمة وما اجلده بالجيم وما في قلبه مثقال حبة خردل
من ايمان والمذكور الايمان لان الامانة لازمة له لان الامانة
هي الايمان قال حذيفة رضي الله عنه ولقد اتى علي زمان
وما ابالي ايكم بايعت اي لعدم امانته وانا عبر صبال بحاله لان
بفتح اللام وكسر الهمزة كان يسلم اردده علي الاسلام بتشديد
المختتنة من علي ولا يردني عن الكشميهني اسلامه فلا يحوجني بل

يحمله

يحمله اسلامه على اداء الامانة فاذا وافق بامانته وان كان
نصرانيا او يهوديا رده على ساعيه الذي يقيم عليه فهو يقوم
بولايته ويستخرج منه حقي واما اليوم فقد ذهبت الامانة
وظهرت الخيانة فلست اثق باحد حتى يبيع ولا سيما وما كنت الا
ابايع فلانا وفلانا اي افرادا من الناس قلايل ممن اثق به
فكان يشق بالمسلم لذاته وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم
الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قليل او جليل الا المسلم
فكان واثقا باتصافه وتخليصه حقه من الكافر لانحطاطه
بخلاف الوقت الاخير وفيه اشارة الى ان حال الامانة اخذ
في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة اول
سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فادرك بعض
الزمن الذي وقع فيه التغيير وهذا الحديث سبق بعينه
سندا ومتنا في باب رفع الامانة من كتاب الرقاق

باب التغرب

بفتح الغين المهملة وضم الراء المشددة بعدها موحدة الاقامة بالبادية
والتكلف في صيرورته اعرابيا ولابي ذر التغرب بالغين المعجمة
في الفتنة ولكن بمهملة التغرب بالعين المهملة والزاي ومعناه
بعزب عن الجماعات والجمعات وسكن البادية قال صاحب
المطالع وجدته بخطي في البخاري واحسبني لم اكون وهما وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الباهلي قال
حدثنا حاتم بالحاء المهملة وبعد الالف فوقية مكسورة
ابن اسماعيل الكوفي عن يزيد من الزيادة ابن ابي عبيد بضم
العين مصغرا مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع
الاسلمي انه دخل على الحجاج بن يوسف الثقفي لما ولي
امرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة اربع وسبعين فقال له

بالغين المعجمة

بالزاي

يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت تعرب بالعين المهملة والراي تكلفت في ضرورتك اعرابيا وقوله على عقبيك بلفظ التثنية مجاز عن الارتداد يريد انك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بخروجك من المدينة فتحقق القتل وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه بغير عذر يجعلونه كالمرتد واخرج النسائي حديث ابن مسعود مرفوعا عن الله اكل الربا وموكله الحديث وقيل المرتد بعد هجرته اعرابيا قال بعضهم وكان ذلك من جفا الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب البعيد القبيح من قبل ان يستكشف عن عذره وقيل اراد قتله قبل الجمعة التي يريد ان يجعله مستحقا للقتل بها قال ابن الاكوع بجيبا للحجاج لا لم اسكن البادية رجوعا عن الهجرة ولكن بتشديد النون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في الاقامة في البدو وعند الاسماعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن له وعن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بالسند السابق انه قال لما قتل عثمان رضي الله عنه خرج سلمة بن الاكوع رضي الله عنه من المدينة الى الربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة وتزوج هناك امراة وولدت له اولادا فلم تزل بها بالربذة ولكنه رجع هناك حتى قبل قبل ان يموت بليال فنزل المدينة وسقطت العاء من فنزل في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية حتى قبل ان يموت باسقاط افعل وهو الذي في اليونينية وفيه حذف كان بعد حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهو استعمال

صحيح

٤٧ ٤

صحيح وفيه ان سلمة اجيب بالبادية بل بالمدينة ويستفاد منه كما في الفتح ان مدة سكني سلمة بالبادية نحو الاربعين سنة لان قتل عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين ومولد سلمة سنة اربع وسبعين على الصحيح والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي امام الائمة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ضعصعة عمرو بن يزيد ابن عوف الانصاري ثم المازني عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحارث ابن ابي ضعصعة وسقط الحرث هنا من الرواية عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة وفتحها في الصحاح للجوهري لغة ردية اي يقرب ان يكون خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة على الاشهر في الرواية اسم يكون مؤخرا وخير مال خبرها مقدما وفائدة تقديم الخبر الاهتمام اذ المطلوب حينئذ الاعتزال وليس الكلام في الغنم فلذا اخرها يتبع بها بسكون الفوقية اي يتتبع بالغنم شعف الجبال بفتح الشين والعين المهملة وبالفاء رؤسها للمرعى والماء ومواقع نزول القطر بالقاف المفتوحة المطر في الاودية والصحاري اي العشب والكلا حال كونه يفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن وفيه فضيلة العزلة لمن خاف على دينه فان لم يكن فالجمهور على ان الاختلاط اولى لاكتساب الفضائل الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كاعانة واغاثة وعيادة وقال قوم العزلة افضل لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يلزمه

ولختار النووي الخلط لمن لا يغلب على ظنه الوقوع في المعصية
فان اشكل الامر فالعزلة وقيل تختلف باختلاف الاشخاص
والاحوال والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي
في البيعة باب التعوذ من الفتن
وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والمعجمة
ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال
سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسألة
بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء وبسكون
الواو اي الحوا عليه في السؤال وبالغوا فصعد بكسر العين
النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم على المنبر ولابي ذر
على المنبر فقال لا تسألوني اي اليوم كما في الرواية
الاخرى في كتاب الدعاء عن شيء من الغيب الا بينته لكم
قال انس فجعلت انظر الى الصحابة فجعلت وسلم الا وهو
كل رجل حاضر منهم راسه ولابي ذر عن الكشميهني لاف
راسه بالف بعد اللام وتشديد الفاء ونصب راسه في
ثوبه يبكي فانشأ رجل يدعى بضم التحتية وسكون الدال
وفتح العين المهملتين ينتسب الى غير ابيه فقال يا نبي الله
من ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك حذافة بضم الحاء
المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فاء فتاء تانيث اي ابن
قيس واسم الرجل قيل قيس بن حذافة وقيل حارثة وقيل
عبد الله قال في الفتح وهو المعروف قلت وصرح
به رضي الله عنه لما رأى في وجه النبي صلى الله عليه وسلم
من الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا بالله

ربا

ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا اي رضينا
بما عنده تا من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
واكتفينا به عن السؤال نعوذ بالله من سوء الفتن بضم
السين المهملة بعدها واو ساكنة فمثناة فتحتية فنون الكشميهني
من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رايت
في الخير والشر كاليوم قط انه بكسر الميم قصورت علي الجنة والنار حتى رايتهما دونا
دون الحائط اي بيني وبين الحائط وهو حائط محرابه
صلى الله عليه وسلم وسقط قوله في رواية غير
الكشميهني قال قتادة بن دعامة بالسند السابق تذكر
بضم اوله وفتح الكاف هذا الحديث رفع ولابي ذر عن الكشميهني
وكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح الياء من يذكر وضم
الكاف والحديث مضى على المفعولية عيد هذي الامة يا
الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم الاية
اي لا تسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء
ان تظهر لكم تحكم وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تظهر لكم
وبما لمعذمتين بينهما ما يمنع السوال وهو انه مما يغمهم
والعاقل لا يفعل ما يغمه وقال ابن عباس بالموحدة والمهملة
ابن الوليد بن نضر الباهلي الذي بالنون المفتوحة والذا
الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله ابو نعيم في مستخرجه
حدثنا بدل بن مزيع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة
قال حدثنا قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
السابق وقال انشئ قال رجل كان هناك يخال كعبة
لافا راسه في ثوبه يبكيه خوفا من عقوبة الله تعالى سوء اليوم

له صلى الله عليه وسلم وتعنتهم عليه فمنه زيادة قولهم لا فارا
قد دل على ان زيادتها في الاول ويؤيده من الكشميهني قاله في الفتح
وقال كل رجل منهم عائذ بالله اي حال كونه مستعيذا بالله
من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو وولابي ذر من سواي
بفتح المهملة وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة
قال في فتح الباري يحتمل انه في رواية سعيد بالشك في سوء
وسواي قال المؤلف وقال في خليفة ابن خياط في المذاكرة
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي
عروبة ومعمر عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة
ابن دعامة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الحديث وقال عائذا بالله من شر الفتن بالشر المعجمة
والراء المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من
الفتن تعليم لامته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله
عنه بقول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف
وفتح الموحدة اي من جهة المشرق وبه قال حدثنا ولغير
ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قام الى جنب المنبر وفي الترمذي من طريق عبد
الرزاق عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر
فقال الفتنة هها الفتنة هها بالتكرار مرتين من
حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع ولمسلم
من طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ ان الفتنة

تجيء من هنا واومأ بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان
بالتثنية وقد قيل ان له قرنين على الحقيقة وقيل ان قرنيه
ناحيتا رأسه او هو مثل اي حينئذ يتحرك الشيطان
ويتسلط او قرناه اهل حزبه او قال قرن الشمس اي اعلاها
وقيل ان الشيطان يقترن رأسه بالشمس عند طلوعها لتقع
سجدة عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال حدثنا الليث
هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
واومأ بيده والحال انه مستقبل المشرق بالنصب ولابي المشرق
بالجر يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان الفتنة ههنا
مرة واحدة من غير تكرار من حيث يطلع قرن الشيطان من
غير شك بخلاف الاولى وانما اشار عليه الصلاة والسلام الى
المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون
من تلك الناحية وكذا وقع فكان وقعة الجمل ووقعة
صفين ثم ظهور الخوارج بحرورا من ارض نجد والعراق وما وراءها
من المشرق وكان اصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان
رضي الله عنه كما وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم
وشرف وكرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال
حدثنا ازهر بن عبد الله سعد بفتح الهمزة والهاء بينهما
زاي ساكنة اخره راء وسعد بسكون العين السمان عون
بفتح المهملة وسكون الواو وبعدها نون عبد الله واسم
جده ارطبان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الفاء المعجمة
والكاف اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم

بارك لنا في يمننا قالوا وفي ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي
نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي نجد من جهة
المشرق ومن كان بالمدينة كان نجد بادية العراق ونواحيها
وهي مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض
وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق
فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل
شيء ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى الموتفع نجدا والمنخفض غورا
قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا بتكرير
اللهم اربعا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال ابن عمر
فاظنه صلى الله عليه وسلم قال في الثالثة هناك
الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني
يطلع قرن الشيطان بيد ان المشرق ومن ناحيتها خرج
يأجوج ومأجوج والدجال وبها الدواهي العضال وهو الملائم
في الدين وانما ترك الدعا لاهل المشرق ليضعفهم من
الشر الذي هو موضوع في جبلتهم لاستيلا الشيطان
بالفتن والحديث سبق في الاستسقا واخرجه الترمذي
في المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا
اسحاق الواسطي وابن عساكر اسحاق ابن شاهين الواسطي
قال حدثنا خالد كذا للاربعة في التوبيخة ما وابن عبد
الله الطحان وفي نسخة فيها خلف قال العيني وما اظن
صحته عن بيان بفتح التحتية الموحدة والتحتية المخففة
وبعد الالف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
الاحمسي عن وبرة بن عبد الرحمن بفتح الواو والموحدة
والد المخارق عن سعيد بن حبير انه قال جرح علينا
عبد الله بن عمر وسقط عبد الله لابن عساكر وفزحونا

ان يحدثا هنا حسنا يشمل على ذكر الرحمة والرخصة
قال فبادرنا بفتح الراء فعل ومفعول اليه رجل اسمه حكيم
فقال يا ابا عبد الرحمن هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر
الدال وسكون المثلثة عن القتال في الفتنة والله
تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ساقها
للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة وردا
على من ترك ذلك كابن عمر فانه كان يرى ترك القتال
في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين بحقة والاخرى
مبطلة فقال ابن عمر هل تدري ما الفتنة ثكلتك
امك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي عدمتك امك فظاهر
الدعا وقد ترد للزجر كما هنا اما كان محمد صلى الله عليه
وسلم يقاتل المشركين بعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم
للكفار وامر المومنين بقتال الكفار حتى لا يبقى احد
يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر وكان الذهول
عن دليل فتنة سبق في سورة الانفال من رواية زهير
ابن معاوية عن بيان فكان الرجل يفتن عن دينه اما
يقتلونه واما يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة
اي فلم تبق فتنة من احد من الكفار لاحد من المومنين وليس
كقتالكم وللاربعة وابن عساكر قتالكم على الملك بضم
الميم وسكون اللام اي في طلب الملك ظاهر وقع بين مروان ثم ابنه
عبد الملك وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك والحديث
سبق في التفسير

باب الفتنة التي تموج كموج البحر

وقال ابن عيينة سفيان مما وصله البخاري
في تاريخه الصغير عن عبيد الله بن محمد المسندي حدثنا
سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب بفتح المهملة والمعجمة

بينهما واو وسالمة آخره موحدة بوزن جعفر اورك مختلف
بعض الصحابة ولم تعلم له رواية عن احد منهم وهو من اهل الكوفة
ووثقه العجلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع كانوا
اي السلف يتحدثون انها يتمثل لهذه الابيات عند
نزول الفتن قال امرؤ القيس بن عابس الكندي كان في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي ذر قال امرؤ
القيس والمحفوظ ان الابيات المذكورة لعمرو بن معدي
كرب بفتح عين معد وجزم به ابو العباس المبرد في الكامل
والسهيلي في روضه والابيات هي الحرب اول ما تكون
فتية بفتح الفاء وكسر الفوقية وفتح النخنية مشددة
قال في المصابيح ويروى فتية بضم الفاء مصغرا اي
شابة ويجوز فيه اربعة اوجه رفع اول ونصب فتية
وهو الذي في الفرع مثل زيد اخطب ما يكون يوم الجمعة
فالحرب مبتدا اول ومفعوله اول ما يكون مبتدا ثان وفتية
حال سادة مسد الخبر والجملة المركبة من المبتدا الثاني وخبره
خبر عن المبتدا الاول والمعنى الحرب اول احوالها اذا كانت فتية
الثاني نصب اول ورفع فتية وهو ان تكون الحرب مبتدا
وفتية خبره واول ما يكون ظرف عامله الخبر وتكون ناقصة
اي الحرب في اول احوالها فتية الثالث رفع اول ونصب فتية
على ان الحرب مبتدا اول بدل منه وفتية خبر وما مصدرية
وتكون تامة اول مبتدا ثان وفتية خبره وانث الخبر مع
ان المبتدا الذي هو اول مذكر لانه مضاف الى الاكوان الرابع
نصبهما جميعا على ان اول ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو
الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب على الحال من الضمير
المستكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول اكوانها

والحرب مؤنثة قال الخليل
تصغير حرب بلا ها قال المازني
لانه في الاصل مصدر وقال
المبرد وانما يذكر الحرب

قوله سادة مسد
الخبر عبارة المصابيح
سادة مسد خبر المبتدا
الثاني اهـ

عبارة المصابيح هنا زيادة
عكس الاول ووجهه ظاهر
اهـ

قوله وتكون ناقصة الى
فتية كذا بخطه وهي زيادة على
ما في المصابيح فليراجع وقوله
وما بعده يريد وتكون تامة كذا
بخطه وهي زيادة على عبارة
المصابيح اهـ

على هذه الحالة والخبر عنها قوله فتية اي
على اول ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو الحرب وتكون
ناقصة وفتية منصوب على الحال من الضمير المستكن في
الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول اكوانها على
هذه الحالة والخبر عنها قوله فتية اي الحرب في حال
ما هي فتية اي في وقت وقوعها تغر من لم يجربها حتى
يدخل فيها فتهلكه يزينها للرجال جهول بكسر الزاي وسكون
النخنية بعدها نون مفتوحة فموحدة ورواه سيبويه بموحدتين
فزاي مشددة مفتوحة فموحدة والبزة اللباس الجيد
حتف اذا استعلت بالسين المهملة والعين المهملة اي هاجت
واذا شرطية وجوابها ولت وحذف كما في المصابيح ويجوز
ان تكون ظرفية وشب بفتح المعجمة والموحدة المشددة
ضرامها بكسر الضاد المعجمة بعدها راء فالف فميم اتقد
وارتفع اشتعالها ولت حال كونها عجوزا غدرة ذات حليل
بالحاء المهملة اي لا يرغب احد في تزوجها ويروى بالخاء المعجمة
شمطاء بالنصب نعت لعجوز او الشمط بفتح الشين المعجمة
اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود تنكر بضم الفوقية
وفتح الكاف لونها ولابي ذر تنكر بالفوقية بدل النخنية
اي تبدلت بحسنها قبحا وتغيرت حال كونها مكروهة للشم
والتقبيل لانها في هذه الحالة مظنة للبخر فوصفها مناسبا
في التنفير منها والمراد انهم يتمثلون بهذه الابيات
ليتحضروا ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة
فانهم ينذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول
فيها حتى لا يقعوا في اظهر امرها او لا وبه قال حدثنا علي
ابن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل

اي يبزتها

بزة اللباس

لغة

ابو سلمة قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول بينا
نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ قال
قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة
قال حذيفة قلت اي فتنة الرجل وفي علامات النبوة
من طريق شعبة عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتنة الرجل في اهله بالميم يا في يسببهن بما لا يحل له
وفتنته في ماله بان ياخذه من غير حله ويصرفه في
غير حله وفي ولده بنحو محبته والشغل به عن كثير من الخير
وفي جاره بالحسبة والمغفرة وكلها تكفرها الصلاة
والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي
تكفر السيئات فقط لحديث الصلاة الى الصلاة كفارة
لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ويحتمل ان تكفر كل واحد من
الصلاة وما بعدها مكفر لتمذكورات كلها لا لكل واحد
منها وان يكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا
الفتنة في الاهل وهمة الى اهله وخص الرجل في
الترجمة لان الغالب صاحب الحكم في داره واهله والمراد
فالنساء شقائق الرجال في الحكم قال عمر رضي الله عنه
لحذيفة ليس عن هذا الذي ذكرت اسالك ولكن
الذي اسالك عنها الفتنة التي تموج كموج البحر
تضطرب كما مضطرابه عند هيجانه كناية عن شدة الخوض
وما يتشاء عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة وفيه دليل
على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ تبين
ان عمر لم يسال الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية ربعي
ابن حراش عن حذيفة عند الطبراني فقال حذيفة
سمعته يقول ياتي بعدي فتن كموج البحر يرفع بعضها

بعضا

بعضا ويوخذ منها كما في الفتح جهة التشبيه بالموج وانه
ليس المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر رضي الله
عنهما ليس عليك منها يا امير المؤمنين ان بينك وبينها
بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بالنصب
صفة لبابا اي لا يخرج شيء منها في حياتك قال
ابن المنير اشعر حذيفة الحرص على حفظ النشر فلم يصرح
لعمر رضي الله عنه بما سال عنه وانما كنى عنه كناية
وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك وقال ابن بطال
وانما عدل حذيفة حتى ساله عمر عن الاخبار بالفتنة
الكبرى الى الاخبار بالفتنة الخاصة لعلمه بعمر
وشغله بماله ومن ثم قال له ان بينك وبينها بابا
مغلقا ولم يقل له انك الباب وهو يفهم انه الباب وعرض
له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن ادبه قال عمر
رضي الله عنه يكسر الباب ام يفتح
قال حذيفة بل ولابي ذر عن الكشميهني لا بل يكسر
قال عمر اذا بالتنوين اي ان انكسر لا يغلق تضب باذا الابد
وفي الصيام ذاك اجدر ان لا يغلق الى يوم القيامة ويحتمل
ان يكون كني عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر قال
حذيفة قلت اجل بالجيم والام المخففة نعم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي يعلم قال شقيق قلنا لحذيفة
اكان عمر يعلم الباب قال حذيفة نعم يعلم كما يعلم ان دو
غد ليلة اي يعلم علما متيقنا مستمرا مثل هذا وذلك الى
حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالغين
المعجمة والطاء المهملة ما يغالط به اي حدثته حديثا
صدقا محققا من حديثه صلى الله عليه وسلم لا عن

قوله فهبنا بفتح الهاء في اليونينية اوهنه

اجتهادا ولا راي قال شقيق فتنحنا فقال ان سأله ان سأل حذيفة من الباب اي من هو الباب فأمرنا بسكون الراء مسروق بواب الاجدع ان يسأله فسأله فقال اي مسروق لحذيفة من الباب قال عمر رضي الله عنه والحديث سبق في باب المواقيت من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد ابن الحكم ابن عبد الله بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جد ابن ابي كثير المدني عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن سعيد بن المسيب ان حزن الامام ابو محمد المخزومي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ولا ابي ذر يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجته بالبستان ارس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو قريب من قباء في بيره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فذهب النبي صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في إثره فلما دخل الحائط اي البستان المذكور جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يامرني بان اكون بوابا لكن في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك فيحتمل انه لما حدث نفسه بذلك صادفه في امره صلى الله عليه وسلم بذلك فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على ولابي ذر عن الحموي والمستملي في قف البير بضم القاف وتشديد الفاء حافتها والدكة التي حولها فتكشف عن ساقيه ودلاهما في البير فجاء ابو بكر رضي الله عنه فجلس حال كونه يستاذن عليه زاده الله شرفا لدى ربه ليدخل فقلت له اثبت وقف كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول يا نبي الله ابو بكر يستاذن

٤٨٠

يستاذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل فجاء ولابي ذر عن الكشميهني فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون ابلغ في بقايه عليه السلام على حالته وراحته فما ذا لم يفعل ذلك فربما كان منه رفع يجلب استحياء منه فجاء عمر رضي الله عنه اي يستاذن ايضا فقلت كما استحيا ابا بكر فاستاذنته له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير قال سعيد بن المسيب بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني واعتملا العقف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يكن فيه فجلس فجاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهو قتاله في الدار قال ابن بطال وانما خص عثمان بذكر البلاء مع ان عمر يشتمل ايضا لان عمر لم يمكن بمثل ما امتحن عثمان مع تسلط القوم الذين اراد والله ان يخلع من الامامة بسبب ما ينسبوه اليه من الجور مع تنصله من ذلك واعتذاره من كل ما ينسبوه اليه ثم هجموا عليه داره وهتكوا ستر اهله فكان ذلك زيادة على قتله وفي رواية احمد بسند صحيح من طريق كليب ابن وايل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا ومعبد ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان فدخل رضي الله عنه فلم يجد معه مجلسا

فتقول حتى حطم مقاتلهم على شفة البير بفتح السين المعجمة
والفاء المخففة فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البير قال
ابو موسى فجعلت اتمنى مجيء اخي يعني ابا بردة عامرا او ابو برهم
وادعوا الله ان ياتي قال ابن المسيب سعيد فتاولت ولا يأبى
ذرعن التشبيه فاولت فنخرست ذلك اي اجتماع الصاحبين
معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان فتورم لهم اجتمعت
ههنا وانفرد عثمان عنهم في البقيع والمراد من الاجتماع مطلقه
لا خصوص كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على
البير وفيه ان التمثيل لا يستلزم التسوية نعم اخرج
ابو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه
وعمر عن يساره ففيه التصريح بتمام التشبيه لكن سنده ضعيف
وعارضه ما هو اوضح منه وعند ابي داود والحاكم من طريق
القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا امتاه اكشفي لي قبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه
وعمر راسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وحديث
الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم في الفضائل وبه قال
حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة
العسكري قال اخبرنا محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ
غندر عن زوج امه شعبة بن الحجاج الحافظ عن سليمان بن
مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال
قيل لاسامة بن زيد حبب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي
الله عنه الا تكلم هذا اي عثمان بن عفان رضي الله عنه
فيما انكر الناس عليه من توليته اقاربه وغير ذلك مما انتشر وقال
المهلب في شان اخيه لعبد الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من سكره
الخمر قال اسامة قد كلمته في ذلك سرا ما دون ان افتح بابا

وصاحبيه فكشفته في الحديث وفيه فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضج

من ابواب

٤٨١

من ابواب الانكار على ولاة الامور اول من يفتحه بصيغة المضارع ولابي
ذر عن الكشميهني فتحه بل كلمته على سبيل المصلحة والادب اذ
الاعلان بالانكار على الائمة ربما ادى الى افتراق الكلمة
كما وقع ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان بالنكير
فالتلطف والنصيحة سرا اجدر بالقبول وقول المهلب
ان المراد الوليد بن عقبة تبعه فيه العيني بل صرح
انه في مسلم ولفظه وقد بينه في رواية مسلم قيل له الا
تدخل على عثمان وتكلمه في شان الوليد بن عقبة وما ظهر
منه من شربه الخمر انهى وقد رايت الحديث في باب الامر با
لمعروف والنهي عن المنكر ومخالفته وليس فيه ما قاله
العيني وقال الحافظ ابن حجر متعقبا المهلب جزمه بان
المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق
مسلم من طريق جرير عن الاعمش يدفعه ولفظه عن ابي
وائل ايضا عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك
ان تدخل على عثمان فتكلمه فقال لقد ترون اني لا اكلمه
الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما يصنع وساق الحديث
بمثله انتهى قلت وقوله بمثله اي مثل الحديث
الذي ساقه اول الباب من طريق ابي معاوية عن الاعمش
بلفظ قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون
اني لا اكلمه الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه
ما دون ان افتح امرا لا احب ان اكون اول من فتحه ثم ذكر لهم اسامة انه لا يشهد
احدا ولو كان اميرا يقتصه في السر جهرة فقال وما انا
بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا علي رجلين انت خير
من الناس ولابي ذر عن الكشميهني ايت بهمزة مكسورة فخفيفة
ساكنة فعل امر من الاتيان خير ادهب على المفعولية

بعدها اي بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يجاء بضم الياء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن
الحمار برحاه بفتح الياء من فيطحن قال في الفتح وفي رواية
الكشميهني كما يطحن كذا رايته في نسخة معتمدة بضم واو له
على البناء للمجهول وفتحها أوجه في رواية سفيان وابي معاوية
فتندلق اقتابه فيدور كما يدور الحمار بالرحى فيطيف به اهل النار فيقولون
وانه لا فتها حر وظها تسرعة انتهى والذي رايته في فرع اليونينية
كما صلد عن ابي ذر عن الكشميهني كما يطحن بفتح الياء مبنيا
للفاعل الحمار برحاه فيطيف به اهل النار فيجتمعون
حوله فيقولون له أي فلان ما شانك الست كنت تامر
بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول لهم بلى كنت آمر بالمعروف
ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله وقول المهلب ان السبب
في حديث اسامة بذلك ليتبرا مما ظنوا به من سكوته
عن عثمان في اهدائه الوليد بن عقبة تعقبه في الفتح
بانه ليس في امتحال الذي يظهر ان اسامة كان يخشى
على من ولي ولاية ولو صغرت انه لا بد له من ان يامر الرعية
بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يامن ان يقع منه تقصير
فكان اسامة يرى انه لا يتامر على احد والى ذلك اشار
بقوله لا اقول للامير انه خير الناس بل اعانه ان يكون كفافا
والحديث سبق في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر بالمعروف
كما سبق

باب التنوين لغير اضافة وبه قال

حدثنا عثمان بن الهيثم مؤذن البصرة قال حدثنا عوف
بفتح العين وبعد الواو الساكنة فالاعرابي عن الحسن
البصري بن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال لقد
نفعني الله عز وجل بكلمة ايام وقعة الجمل بالجيم التي كانت
بين

بين علي وعائشة على جمل فلما سمعت الوقعة اليه لما بلغه
الميم بفتح النبي صلى الله عليه وسلم أن فارسا بالصرف في
جميع النسخ من الحفاظ ابي محمد الاصيلي وابي ذر الهروي
والاصل المسموع على ابي الوقت وهي اصل ابي القاسم الدمشقي
غير مصروف وقال ابن مالك كذا وقع مصروفا والصواب
عدم صرفه وقال هي الكواكب يطلق على العرس وعلى بلادهم
فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني
يجوز الامران كسائر البلاد ملكوا ابنة كسرى بفتح الكاف وكسر ابن
ابرويز ابن هرمز وقال الكرماني كسرى بفتح الكاف وكسر ابن
فتا وبضم القاف وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم
الموحدة وسكون الواو وبعد الالف نون وكانت مدة
ولايتها سنة وستة اشهر لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة
واحتج به من منع قضاء المراة وهو قول الجمهور وقال ابو
حنيفة تقضي فيما يجوز فيه شهادتهن وزاد الاسماعيلي
من طريق المقدمي بن شميل عن عوف في اخره قال ابو بكرة فقر
ان اصحاب الجمل لن يفلحوا والحديث سبق في المغازي وبه
قال حدثنا عبيد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن
عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقرئ
قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان
ابن عاصم الاسدي قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد
الاسدي بفتح الهمزة والمهملة قال لما سار طلحة بن عبيد
الله والزبير بن العوام وعائشة ام المومنين رضوان الله عليهم
الى البصرة وكانت عائشة بمكة فبلغها قتل عثمان رضي الله
عنه فخضت الناس على الفتنة لطلب دم عثمان وكان

بالبصرة وكانت عائشة

الناس فقد بايعوا عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير وانا ذنا
عليا في العمرة فخرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقا معها على
طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت عائشة على
جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن امية من رجل من عويمة
باربعمائة دينار في ثلاثة الاف رجل الف من مكة والمدينة ومعها
طلحة والزبير فلما نزلت بعض مياه بني عامر نبحت عليها
الكلاب فقالت اي ماء هذا قالوا الحوأب بفتح الحاء المهملة
وسكون الواو وبعدها همزة مفتوحة فموحدة فقالت ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف باحداكن
ينبح عليها كلاب الحوأب وعند البزار من حديث ابن عباس انه
صلى الله عليه وسلم قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل الأدبب
بهمزة مفتوحة ودال ساكنة فموحدتين تخرج حتى ينبحها
كلاب الحوأب فيقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو
بعد ما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه
ذلك خوف الفتنة فخاخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين
في تسع مائة راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد
وعبد الله بن الكوا اخبرنا عن مسيرك فذكر كلاما طويلا
ثم ذكر طلحة والزبير فقال بايعاني بالمدينة وحالفاني
بالبصرة وكان قد بعث علي رضي الله عنه عمار بن ياسر والحسن
ابن علي بن فاطمة بنت قرظة الناس فقام بها على الكوفة
فدخلا المسجد فصعد المنبر فكان الحسن بن علي
فوق المنبر في اعلاه لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لانه كان الامير على من ارسلهم علي
وان كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلا عن مساواته او فعله
عمار تواضعا معه واكراما لجده عليه الصلاة والسلام

قوله الادبب بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدتين اي منه

وقام

وقام عمار على المنبر فاسكت الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت
عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة قال ابو مخنف
ووالله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا
والاخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه
تعالى تطيعون ام تطيعون اما رضي الله عنها وقتل الصبر
في اباه لعلي وللمناسب ان يقول او اياها امي وقال في المقاصيد
فيه نظر من حيث ان ام فيه متصلة فقضية المعادلة
بين المتعاطفين بها ان يقال ام اياها انتهى واجاب
الكرماني بان الضمائر يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح وهو
على بعض الاداء وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي بكر
ابن عياش صعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج الى قتال
عائشة وفي رواية ابن ابي ليلى في القصة المذكورة فقال
الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعى لله حقا الا
نفر فان كنت مظلوما اعاننى وان كنت ظالما اخذلني
والله ان طلحة والزبير لاول من بايعني ثم نكثا ولم استاثر
بمال ولا عدلت حكما فخرج اليه اثنا عشر الف رجل وعند
ابن ابي شيبة من طريق شمس بن عطية عن عبد الله بن
زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا واياها والله زوج
محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا
ليعلم اياه تطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك
القصة كان مع علي وان عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك
عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم
في الجنة وذلك بعد ان ثبت لها من انصاف عمار وسداده ورعه
وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا ان عمارا كان صادق
اللهجة وكان لا يستحمله الخصومة الى التنقيص خصمه فانه

وكان ذلك بعد ان انصاف عمار وسداده ورعه الحديث

فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله
ليعلم بفتح اليا منبنيا للفاعل في الفرع قال في الكواكب والمراد به
العلم الوقوعي او يطلق العلم اذا طلاقه على سبيل المجاز عن التميز
لان التميز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ابدا وازلا ما كان وما
يكون ما بالتنوين بلا ترجمة وسقط
في رواية ابي ذر وهو المناسب اذ الحديث اللاحق طرف من سابقه
وان كان الباب زيادة ساقه تقوية له لان ابن مريم مما انفرد به
عنه ابو حصين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن
دكين قال حدثنا ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وسكون النون
وتشديد التحتية عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اسماك
وليس له في الجامع الا هذا والباقي روى عن ابيه عنية عن الحكم
بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم المهملة وفتح الفوقية مصغرا
عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قام عمار هو ابن ياسر
على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله عنها وذكر مسيرها
ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة نبيكم صلى الله
عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها مما ابتلاكم مبنيا
للمفعول امتحنكم بها وبه قال حدثنا بدل بن المحبر
بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر بضم الميم
وفتح الحا المهملة والموحدة المشددة بعدها الراء البكري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو
بفتح العين ابن مرة قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة
يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود
عقبة بن عامر البدري الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله
عنه حين بعثه علي رضي الله عنه الى الكوفة يستنفرهم يطلب منهم الخروج الى البصرة لعلي

كذا في فرعه ابن مريم وفي المتن حدثنا ابو امريم فليتامل وليس في التقريب ابن مريم اهـ

عائشة

عائشة رضي الله عنها فقالا اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما
رأينا كاليوم اتت امرا اكرهه عندنا من اشراعك في هذا الامر منذ
اسلمت فقال عمار ما رأيت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي
من ابطائكما عن هذا الامر فقال ابن بطال في هذا دليل على
دلالة على ان كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرجى له الصواب

ابو موسى ابو مسعود معه وكسيا بهما اي ابو مسعود كما صرح في الرواية اللاحقة
لهذه حلة حلة والحلة اسم للثوبين ثم راحوا الى المسجد
وهذا لا سبيل فيه فخرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسيا
عمارا تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر
وهيبة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب
وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسوا ابا موسى فكساه
ايضا قاله ابن بطال وبه قال حدثنا هبدان بموحدة ففتح عبد
الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ
عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المحدث
المروزي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بن سلمة انه قال
كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة بن عامر وابي موسى الاشعري
وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو مسعود لعمار ما رأينا من
امرك امرا الا وسمتك لقد رأيت منك امرا ما رأيت
منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعجبك
عندي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية
المفتوحة موحدة افعل تفضيل من العجب وفيه رد على
القابسي انه افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يستعمل
من لفظه من استسراعك في هذا الامر وانما قاله لذلك
لانه راى ابا موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث
الواردة وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد قال

عمار يا ابا مسعود ما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئا
منذ صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم أعجب عندي من ابطائكما
في هذا الامر لما في الابطاء من مخالفة الامام وتركك امتثال
فقاتلوا التي تبغي فكان عمار على راي علي في قتال الباغين
والناكثين والتمسك بقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي وحمل
الوعيد الوارد في القتال على من كان متعمدا على مخالفته فكان
حمل الابطاء والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده فقال ابو
مسعود وكان موسرا يا غلام هات مكتل الغوطية حلتين فاعطى
احدهما ابا موسى والآخر عمارا بين في هذا ان فاعل كسي
في الرواية السابقة هو ابو مسعود كما مر وقال العمار وحافيه
بالتذكير مصححا عليه في الفرع الى صلاة الجمعة ودفن عمار بن
ستر بتسديده ان وقعة الجمل كانت في النصف من جمادى الآخرة سنة
ست وثلاثين وذكر ايضا من رواية المدايني عن العلاء ابي محمد
عن ابيه قال لحجار جل آلى علي وهو بالزاوية فقال علي فقاتلوا
هؤلاء قال علي الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال أفقاتلهم
على الخروج عن الجماعة ونكث البيعة وعند الطبراني
ان اول ما وقعت الحرب ان صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا
ثم تنعم العبيد ثم التشفهم بسبب الحرب وكانوا حينئذ قواعد
البصرة فقتل قوم وخرج آخرون وغلب اصحاب علي ونادى
منادية لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دارا احد
ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى
الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن
ابزى قال انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي الى عائشة
يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المومنين ما تعلمين اني انتك
عند ما قتل عثمان فقلت ما ساءني فقلت الزم عليا فسمعت

فقال

فقال اعقروا الجمل فعقروه فنزلت اي واخوها محمد واحتملت
هودجها فوضعناه بين يدي علي فلما رأها دخلت بيتا
وعند ابن ابي شيبة والطبري من طريق عمر بن جابان عن
الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال
الزهري ما شوهدت وقعة مثلها قتل فيها الكماة من فرسان
مصر فهرب الزبير فقتل بوادي السباع وجاء طلحة سهم غرب
فهرب فحملوه الى البصرة ومات وحكى سيف كان قتلى الجمل
عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة ثم
ثمانية الاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي الف وقيل
من اهل البصرة عشرة الاف ومن اهل الكوفة خمسة الاف هذا

باب بالتنوين اذا انزل الله بقوم

عند ابا لم يذكر جواب اذا الكفا بما في الحديث ويقال حدثنا
عبد الله بن عثمان الملقب عبدان قال اخبرنا عبد
الله المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن
عمر بالحاء المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله
بقوم عذابا اي عقوبة لم على سيء اعمالهم اصاب العذاب
من كان فيهم من ليس هو على منهاجهم ومن صيغ العموم قال المهلب
ان العذاب يصيب حتى الصالحين وعند الاسماعيلي من طريق
ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم ثم يبعثون
بضم الموحدة على حسب اعمالهم ان كانت صالحة فعلى اهلها
صالحة والا فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على
الفاسق وعند عائشة مرفوعا اذا الله تعالى اذا انزل سطوته
باهل نقمة وفيهم الصالحون فيصفوا معهم ثم يبعثوا على نياتهم

واعلم انهم صححه ابن حبان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من
الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازي
كل احد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم العدل
لان اعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الاخرة واما في الدنيا
فمهما اصابهم من بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيء كترك
المأمور بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله
بعذاب وكذا رواه ابن حبان في صحيحه وكان العذاب المرسل
في الدنيا على الذين ظلموا انما يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم
وكان ذلك حيا لهم على مد اهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل
منهم فيجازى بعمله كما مر من امر ونهي فلا يرسل الله عليهم العذاب
بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيد ﴿] قوله تعالى
وما كان ربك مهلك القرى الا واهلها ظالمون ويدل على التعميم لو لم يتميزوا
عن المنكر وان كان لا يناط به قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا
في حديث غيره انكم اذا مثلهم وسيصاب منه مسرة وعيبة العرب
من الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الى التهلكة قاله
في بحر النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن
النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن اعان نسأل
الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر
بالمعروف عن ابراهيم بن عمرو الصنعاني قال اوحى الله تعالى
الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم
وستين الفا من شرارهم قال يارب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار
فقال انهم لم يغضبوا لغضبتي وكانوا يواكلوهم ويشاربونهم
وقال مالك بن دينار اوحى الله تعالى الى ملك من الملائكة

ان

ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها فقال يارب ان فيهم عبدك
فلانا ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم
فان وجهه لم يتمعر فيّ ساعة قط ورواه الطبراني وغيره
من حديث جابر مرفوعا والمحفوظ كما قال البيهقي مما ذكر واعلم
انه قد تقوم كثرة رؤية المنكر ان مقام انكارها في سلب
القلوب نورا التمييز والانكار لان المنكرات اذا كثرت على القلب
ورودها وتكررت في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب
شيأ فشيأ الى ان تراها الانسان فلا تحظر بباله انها منكرات
ولا يمر بفكره انها معاص لما احدث تكرارها من تالف
القلب بها وفي القوت لابي طالب المكي عن بعضهم انه
مر يوما في السوق فراى بدعة فنال الدم من شدة انكارها
له بقلبه وتغير مزاجه لرؤيتها فلما كان اليوم الثاني ضمر
فراها فنال دما ما فلما كان اليوم الثالث ضمر فراها فنال
بوله المعتاد لا ضعف الانكار التي اثرت في بدنه ذلك الاثر
ذهبت فعاد المزاج الى حاله الاول وصارت البدعة كانها
ما لوفة عنده معروفة وهذا امر مستمر لا يمين حجوده
والله تعالى اعلم وحديث الباب اخرجه مسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد

الحسن بن علي رضي الله عنهما ان ابني هذا سيد بلام التاكيد
ولابي ذر عن الكشميهني سيد باسقاطها ولعل الله تعالى ان
يصلح به بين فئتين من المسلمين وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
اسرائيل بن موسى ابو موسى البصري نزيل الهند وهو ممن وافقت
كنيته اسم ابيه قال سفيان ولقيته بالكوفة والجملة كالتي
قبلها ولابي ذر وجاء الى ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة

سألته عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور فقال
له ادخلني على عيسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس
ابن اخي المنصور وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك فاوعظه بفتح الهمزة
وكسر العين المهملة وتشد الظاء المعجمة السالة من الوعظ فعكاد
بالهمزة وتشديد الواو بن شبرمة خاف عليه على اسرائل
من بطش عيسى لان اسرائيل كان يبدع بكل من لا يتلطف
في الوعظ بعيسى فسطشريه لما عنده من حدة الشباب وعزة
الملك فلم يفعل قال اسرائيل حدثنا الحسن البصري قال
لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما الى معاوية بن ابي سفيان
بالكتائب بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة بعدها
موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة وفعيلة بمعنى مفعولة وهي
طائفة من الجيش تجمع وسميت لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل
كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه وكان ذلك بعد قتل
علي رضي الله عنه واستخلف الحسن وعند الطبراني
بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا جعل على
مقدمة اهل العراق قيس بن سعد على مقدمته في اثني
عشر الفا يعني من الاربعين فسار الى جهة الشام وكان معاوية
لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن
حتى نزل المدائن فوقف له عمرو بن العاص لمعاوية ارى كتائب
لا تولي بتشديد اللام المكسورة لا تدبر حتى تدبر اخراها
التي تقاتلها وهي التي لم تحضر بعد او الكتيبة الاخيرة التي
لا تشهر ومن ورائهم لا يهزمون اه هند الهنزام يرجع الاخير
او لا قاله في الكواكب وقال في المصابيح تدبر فعل مضارع مبني
للفاعل من الادبار اي حتى تجعل اخراها من تقدمها وسارت اي
تخلفها وتقوم مقامها وفي الصلح اني لارى كتائب لا تولي حتى

سعد ابن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه بالخلافة وكان لا يجب القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معاوية لنفسه فعرف قيس ابن سعد ايطاءه على الصلح فتزعزع وعند الطبراني بث الحسن قيس ابن سعد ص

ايحتر عدوه

تقتل

تقتل اقدانها قال معاوية لعمرو من لذراري المستامين بالذال
المعجمة وتشديد التحتية اي من يكفلهم ان قتل ابوهم
فقال انا لكلهم قال في الفتح ظاهر قوله انا مؤهم ان الحبيب
عمرو بن العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدل على ذلك وان
كانت محفوظة فلعلها كانت فقال ان بتشديد النون المفتوحة
فالها عمرو وعني سبيل الاستبعاد فقال عبد الله بن عامر
واسم جده كريز العشيي وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من
قريش من بني عبد شمس تلقاه بالقاف اي بخد معاوية
فقولا له الصلح اي نحن نطلب الصلح وفي كتاب الصلح ان
معاوية هو الذي ارسلهما الى الحسن يطلب منه الصلح
فيحتمل انهما عرضا انفسهما فوافقهما قال الحسن البصري
بالسند السابق ولقد سمعت ابا بكرة نفيعا رضي الله عنه
قال بينا بفتح الموحدة وتخفيف النون رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب جا الحسن ابن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي فجاذ لابيله من رواية علي ابن زيد عن الحسن فصعد المنبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم صح

يخطب جا الحسن ابن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي فجاذ لابيله من رواية علي ابن زيد عن الحسن فصعد المنبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم صح

سيد فاطلق الابن على ابن البنت ولعل الله تعالى ان يصلح
به بين فئتين من المسلمين طائفة الحسن وطائفة معاوية
رضي الله عنهما واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما
في الرجاء والاشهر في خبرها لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله
يحدث وفيه السيادة انما تستحقها من ينتفع به الناس
لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه علم من اعلام نبينا
صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورغبة
فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لعلة ولا لذلة بل صالح
معاوية رعاية للدين وتسكينا للفتنة وحقن دماء المسلمين
وروي ان اصحاب الحسن قالوا يا عار المؤمنين فيقول العار
خير من النار وفي الحديث اشعار لانه على رافة معاوية على
الرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك

لله

وتظره في العواقب وحديث الحسن سبق في الصلح بأتم من
هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن
دينار اخبرني بالفراء محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي ابي
جعفر الباقر ان حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء
مولى اسامة بن زيد وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم
من فرق بينهما اخبره قال عمرو وهو ابن دينار وقد رايت
حرملة المذكور اي وكان يمكنني الاخذ عنه لكن لم اسمع
منه هذا قال اي حرملة ارسلني اسامة بن زيد من
المدينة الى علي رضي الله عنه بالكوفة يسأله نسأله من
المال وقال اسامة انه اي علي رضي الله عنه سيسألك الان
الان فيقول ما خلف صاحبك اسامة عن مساعدتي
في وقعة الجمل وصفين علم ان عليا كان ينكر على من تخلف
عنه لاسيما اسامة الذي هو من اهل البيت فقال له اي لعلي في
الفرع مصلحا على كسط فقلت له والذي في اليونينية
مصلح على كسط فقال له لعله يقول لك اسامة لو كنت
نبا الخطاب في شدق الاسد بكسر الشين المعجمة وقد تفتح
وسكون الدال المهملة بعدها قاف اي جانب فيه من داخل
لاحببت ان اكون معك فيه كناية عن الموافقة في حالة
الموت لان الذي يقترسه الاسد يحتمل جعله في شدقه
في هذا من هلكتي ومع ذلك فقال لو وصلت الى هذا
المقام لاحببت ان اكون معك فيه فواسيالك نفسي
ولكن هذا اي قتال المسلمين امر لم اره لانه لما قتل عمار ياسا
ولامه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك الى علي
نفسه ان لا يقاتل مسلما ابدا قال حرملة فذهبت

الي

صوابه هو

الى علي فبلغته ذلك وعند الاسماعيلي من رواية ابن ابي
عمر عن سفيان فجئت بها اي بالمقالة فاخبرته فلم يعطني
شيئا وفي هامش اليونينية فلم يعطني شيئا قال
السفاقسي انما لم يعطه لانه لعله سأله شيئا من مال
الله لتخلفه عن القتال قال حرملة فذهبت الى
حسن وحسين وابن جعفر يعني عبد الله بن جعفر
ابن ابي طالب فاوقروا بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح
القاف بعقرها اي حملوا الى رحلتي ما اطاقت حمله
لانهم لما علموا ان عليا لم يعطه شيئا وانهم كانوا
يرونه واحدا منهم لانه صلى الله عليه وسلم كان
يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الاخرى
ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما وعن عمرو من ابي عمرو
وغيرها قد رايت محمله رحلته التي هو راكبها والحديث
من افراده هذا باب التشهد
يذكر فيه اذا قال احد عند قوم شيئا ثم خرج فقال
خلافه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الجهضمي
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه قال لما خلع
اهل المدينة يزيد بن معاوية وكان ابن عمر لما مات معاوية
كتب الى يزيد يبيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري
ان يزيد بن معاوية كان امر على المدينة ابن عمه عمار بن محمد
ابن ابي سفيان فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم
عبد الله بن حنظلة الملقب غسيل الملائكة وعبد الله بن ابي عمرو المخزومي
في اخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا عيبه وسبوه
الى شرب الخمر وغيره ذلك ثم ونبذوا عهد عمار فارجوه وخلعوا

يزيد فلما وقع ذلك جمع ابن عم حسينة ان ينكثوا مع حنينة
اهل المدينة حين نكثوا بيعة يزيد بالمهملة ثم المعجمة المفتوح
جماعته الملازمين لحرسته ان ينكثوا مع اهل المدينة
حين نكثوا بيعة يزيد ووله فقال لهم انى سمعت النبى
صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم التحتية وسكون
النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة لكل غادر بالغين
المعجمة والدال المهملة من الغدر لواء بالرفع مفعول نابب عن
فاعله اى راية تشهر بها على رؤوس الاشهاد يوم القيامة
بقدر غدرته وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معاوية
على بيع الله ورسوله اى على شرط ما امر به من بيعة الامام
وذلك اى من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطاء
فكان ممن بايع سلعة واخذ ثمنها وانى لا اعلم غدرا اعظم ب ٤
العين المهملة وسكون الدال المعجمة فى الشرع مصلحا وفى
اللغة وغيرها عنه بفتح الغين المعجمة وسكون الدال
المهملة افظع من ان يبايع بفتح التحتية قبل الغدر رجل
على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وفى رواية
مخرمة بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم الغدر بعد
الاشراك بالله ان يبايع الرجل رجلا على بيع الله ثم ينكث
بيعه واني لا اعلم ان احدا منكم خلعه اى خلع يزيد ولا
يبايع احدا ولابى داود عن الحموى والمستملى ولا تابع بالفوقية
والموحدة بعد الموحدة والتحتية فى هذا الامر الا كانت
الفيصل بالفاء مفتوحة بعد تحتية ساكنة وصاد مهملة
المفتوحة فلام المقاطعة بينى وبينه وفيه وجوب
طاعة الامام الذى انعقدت له البيعة والمنع من الخروج
عليه ولو جار وانه لا يتخلع بالفسق ولما بلغ يزيد ان اهل

المدينة

المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المرى وامره
ان يدعوهم ثلاثا فان رجعوا والا قاتلهم وانه اذا ظهر
بيبح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل
فى ذى الحجة فى سنة ثلاث فى ربيع وكانوا قد اتخذوا
خندقا واتهزموا اهل المدينة وقتل حنظلة واباح مسلم
ان عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين
والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة وقتل من
اخلاط الناس عشرة الاف سوى النساء والصبيان وقتل
بها جماعة من حملة القرآن وقتل جماعة صبرا منهم معقل
ابن سنان ومحمد بن ابى الجهم بن حذيفة وجاءت الخيل فى مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع الباقون كرها
على انهم خول ليزيد واطرح يعقوب بن سفيان فى تاريخه
بسند صحيح عن ابن عباس قال جاء تاويل هذه الاية
على راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا
الفتنة لاتوها يعنى ادخال بنى حارثة اهل الشام على اهل
المدينة فى وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة
الحرة فى ذى العقدة سنة ثلاث وستين وذكر ان المدينة
خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافى والطير والسباع كما
قال عليه الصلاة والسلام ثم تراجع الناس اليها ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان فى القول فى الفتنة بخلاف
الحضور نوع غدر وحديث الباب سبق فى الجزية واخرجه
مسلم فى المغازى وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس اليربوعى قال حدثنا ابو شهاب
عبد ربه بن نافع الحناط بالمهملة والنون عن عوف بفتح
العين المهملة آخره فا الاعرابى عن ابى المنهال بكسر الميم

وسكون النون سيار بن سلامة انه قال لما بتشديد الميم
كان ابن زياد هو عبد الله بن زياد بكسر الزاي والتحتية
المخففة هو ابن ابي سفيان الاموي ومروان بن الحكم بن ابي
العاص بن عم عثمان بالشام وقد كان ابن زياد اميرا بالبصرة
ليزيد بن معاوية وفاته ورضي اهل البصرة بزياد ان يستمر
اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فملك قاليلا ثم
خرج من البصرة وتوجه الى الشام وثب مروان بنا على
الخلافة وثب ابن الزبير عبد الله على الخلافة ايضا
بمكة وسقطت الواو الاولى من وثب لابي ذر واثباتها
اوجه والافيصير ظاهره ان وثب ابن الزبير وقع بعد
قيام بن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في
الكلام حذف يبينه ما عند الاسمعيلي من طريق يزيد
ابن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان من
اخراج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام
ووثب ابن الزبير بمكة ووثب عليها ايضا العذاوهم الخوارج
بالبصرة بالبصرة وجواب قوله لما من قوله لما كان من زياد
قوله وثب على رواية حذف الواو واما على رواية اثباتها
فقول ابي المنهال فانطلقت مع ابي سلامة الرياحي
الى ابي برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة ثم قلة
بالتحتانية المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي الصحابي
حتى دخلنا عليه في داره وهو اي والحال انه جالس في ظل
علية بضم العين وكسرها وتشديد اللام مكسورة وتحتية
غرفة له من قصب زاد الاسمعيلي من طريق يزيد بن زريع
في يوم حار شديد الحر فجلسنا اليه فانشا ابي يسئله
الحديث ولابي ذر بالحديث عن الكشميهني اي يستفتح الحديث

ويطلب

ويطلبسنه التحديث فقال يا ابا برزة الا تزي ما وقع
فيه الناس ولابي ذر الناس فيه واول شيء سمعته تكلم به
اني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح
السين المهملة اخره فوقية بعد الموحدة الساكنة ولابي
ذر عن الكشميهني احتسب بكسر السين واسقاط الفوقية
اي اني اطلب عند الله اني ولابي ذر عن الكشميهني اذ امنت
ساعط اقفي احيا قريش اي على قتالهم انكم يا معشر
العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة
والضلالة وان الله انقذكم بالقاف والذال المعجمة
من ذلك بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ
بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية وهذه الدنيا
التي افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام يعني مروان
ابن الحكم والله ان بكسر الهمزة وسكون النون يقاتل
الا على الدنيا وان بتشديد النون ملوا الذين بين اظهركم
وفي رواية يزيد بن زريع ان الذين حولكم يزعمون انهم قراؤكم
والله ان قاتلوا لعلى الدنيا وان ذاك الذي بمكة
يعني عبد الله بن الزبير والله ان يقاتل الا على الدنيا
وقوله وان هؤلاء الى اخره ثابت في رواية ابي ذر ساقط للغير
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الذي عابهم ابو
برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل القيام بامر
الدين ورفع الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل
الدنيا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلا
الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل
الاحدب بن حيان الاسدي الكوفي عن ابي وايل شقيق بن
سلمة عن حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحاء

في

بضم الحاء وفتح السين المهملتين آخره لام العنسي بالنون
رضي الله عنه قال ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون
الكفر فلا يتعدى شرهم الى غيرهم واليوم يجهرون به
فيخرجون على الائمة ويوقعون الشر بين الفرق فيتعدى
شرهم لغيرهم وعند البزار من طريق عاصم عن ابي وائل قلت
لحذيفة النفاق اليوم شر ام على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال وضرب بيده على جبهته وقال
أوه هو اليوم ظاهر انهم كانوا يستخفون على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على
الناس هو القول بخلاف ما بذلوه من الطاعة حين بايعوا
اولا من خرجوا عليه اهـ قاله ابن بطال واخرج حديث الباب
في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد
اللام ابن يحيى ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا
مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين
ابن كدام الكوفي عن ابي السفر بفتح السين المعجمة وسكون
العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة مفتوحة سليم بضم السين
ابن اسود المحاربي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه
قال انما كان النفاق موجودا على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم فاما اليوم فانما هو الكفر بعد
الايمان وفي رواية فانما هو الكفر او الايمان وعلى الحميدي
في جمعه ايهما وابيان قال التسفا فتى كان المنافقون
على عهده صلى الله عليه وسلم امنوا باستنتهم ولم تؤمن
قلوبهم واما من جاء بعدهم فانه ولد في الاسلام وعلى

عن حبيب لابي ثابت
بالحاء المهملة المفتوحة
واسم ابي ثابت قيس
ابن دينار الكوفي صح

فطرته

الحكم صح

بلغ مقابلة

فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد انتهى ومراد حذيفة نفي
النفاق الحكمي لا نفي الوقوع اذ وقوعه ممكن في كل عصر
واما اختلاف الاذان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يتألفهم فيقبل ما اظهروه من الاسلام بخلاف الحكم بعد
وقبل ان المراد ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية
وكالجاهلية في الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان المنافق في هذا الزمان قال بكلمة الاسلام
بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فدخل في
الترجمة من جهة قول بعض المخالفين هذا

باب لا تقوم الساعة حتى يغلط اهل الشرك

بضم التحتية
وسكون الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء المهملة
والغبطة تمني حال المغبوط مع بقائها له وبه قال

حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك هو ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله
المدني امام دار الهجرة رحمه الله تعالى عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى يمر
الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي كنت
ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة
الباطل واهله واظهار المعاصي وما يقع لبعضهم من
المصيبة في نفسه او اهله او دنياه وان لم يكن في ذلك
شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابي حازم
عن ابي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر

ليتمرع عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر
وليس به الدين الا البلا الحديث عند ابن مسعود قال
سيأتي عليكم زمان لو وجد احدكم الموت لاشتراه وعليه
قول الشاعر
وهذا العيش ما لا خير فيه ... الموت يباع فاشتريه
وسبب ذلك انه يقع البلا والشدة حتى يكون الموت
الذي هو اعظم المصايب اهون على المرء فيتمنى اهون
المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث للغالب
والا فالمراة يمكن ذلك ان تتمنى الموت لذلك ايضا
نسأل الله العافية والحديث اخرجه مسلم في الفتن

يباع مو

باب تغير الزمان عن حاله

الاول حتى يعبد والاوثان باسقاط النون لغة حمير
وفي الفرع حتى يعبد بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة
ونصب الدال واسقاط الواو وليست هذه في اليونينية
ولا بي ذر وتعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنيا
للمفعول الاوثان رفع جمع وثن وهو معروف وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال
سعيد بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولابوي
ذر والوقت ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تضطرب تتحرك
الديار تساوس بفتح المهملة وسكون الواو بعدها
سين مهملة قبيلة ابي هريرة المشهورة والدار بفتح الهمزة
واللام بعدها تحتية جمع الية وهي العجيزة على ذي الخلصة

قوله وتنصب الدال الخ لو قال منصوب بانصبعد حتى لكان اولى اهـ من خط سحا ٢٤

قال

قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام في قول اهل
اللغة والسير وبفتحها افيد ذاه في الصحيحين وكذا
قال ابن هشام وقيده ابو الوليد الوقشي بفتح الخاء
وسكون اللام اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك الحجارة
تساوس وس من الطواف حول ذي الخلصة اي تكثر
وترجع الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن
عمر لا تقوم الساعة حتى يرتفع مناكب نساء بني عامر
على ذي الخلصة وذو الخلصة هي وفيها طاغية دوس
بالطا المهملة والغين المعجمة اي انه ذو الخلصة هي طاغية
دوس فيما اشاء الذي كانوا يعبدون من دون الله في
الجاهلية قال ابن بطال وهذا الحديث وما اشبهه
ليس المراد به ان الدين ينقطع كله في جميع الارض حتى
لا يبقى منه لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة
الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا والحديث من افراده
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بفتح المثلثة
وسكون الواو بعدها راء ابن زيد الديلي عن ابي الغيث
بالغين المعجمة والمثلثة اخره سالم مولى عبد الله بن مطيع
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
يسوق الناس بعصاه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعصى
وقحطان بفتح القاف والطا المهملة بينهما حا مهملة ساكنة
قال في التذكرة ولعل هذا الرجل القحطاني هو الرجل الذي
يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الماضر عند مسلم واصل
الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اي

اي صيرها كذي سبن في اواخر الغازي اذ ذي الخلصة موضع ببلده دوس فيه صنم اسمه خلصة وحينئذ فليس ذو الخلصة الطاغية لانها وحينئذ فيقدر هنا فيها بعد قوله والخلصة اي فيها طاغية دوس ص

زجرته بالصياح وهاء الصفة توافق ذكر العصاة و
تغلبه في الفتح بأن اطلاق كونه من مخطاف
ظاهره انه من الاحداد وتغلبه بأن الجحجاه من الموالي
يرد ذلك وقوله تسوق الناس بعصاة كناية عن انقياد
اليه ولم يرد نفس العصا وانما ضربها مثلا لطاعتهم
له واستيلائه عليهم الا ان في ذكرها دليل على خشونته
عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه تسوقهم بعصاة كالساق
للابل والماشية وذكر لشدة عنفه وعدوانه وسبق
في باب ذكر مخطان في مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في
الفتن من طريق ارطاه بن المنذر احد التابعين من اهل
الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة
المهدي واخرج ايضا من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر
الصدفي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي
القحطاني والذي يعتني بالحق ماهود ونحوه قال الحافظ
ابن حجر وهذا الثاني مع كونه مرفوعا يكون بعد المهدي
القحطاني والذي يعتني بالحق ماهود ونحوه منقطع الاسناد
والاول مع كونه مرفوعا امثل اسنادا منه فان ثبت
ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم لان عيسى اذا نزل يجد
المهدي اماما للمسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان
القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك
بانه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاة
والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز ان يقيمه
عيسى نائبا عنه في امور مهمة عامة ومطابقة للحديث
لترجمة من حيث ان سوق القحطاني الناس انما هو في
تغير الزمان وتبدل احوال الاسلام لا هذا الرجل

ليس

ليس من قريش الذي فيهم الخلافة فهو من فتن الزمان وتبدل
الاحكام والحديث سبق في مناقب قريش واخرجه مسلم
في الفتن باب خروج النار
من ارض الحجاز وقال انس رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة بفتح الهمزة
علامات قيامها وانتهاء الدنيا والقضائها نار تحشر الناس
من المشرق الى المغرب وهذا سبق موصولا في اسلام عبد
الله بن سلام من طريق حميد عن انس واخر باب البحرة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين
المعجمة ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
قال سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام الاثبات الفقهاء
الكبار اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
تخرج نار من ارض الحجاز اي تنفجر من ارض الحجاز تضيء اعناق
الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصور ونصب
اعناق مفعول تضيء على انه متعدي والفاعل النار
اي تجعل على اعناق الابل ضوءا وبصرى مدينة معروفة
بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث
مراحل وفي كامل بن عدي من طريق عمر بن سعيد الثوري
عن ابن شهاب عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن
عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من
اودية الحجاز نارا تضيء له اعناق الابل ببصرى قال في النهاية
وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولبعض ابن عدي والدارقطني
وهذا ينطبق على النار المذكورة التي ظهرت بالمدينة
في المائة السابعة وتقدمتها كما قال القطب القسطلاني

رحمه الله في كتابه جمل الاخبار في الاعجاز بنار الحجاز زلزلة
اضطرب الناقلون في تحقيق اليوم الذي ابتدات فيه فا
لكثرون ان ابتدائها كان يوم الاحد مستهل جمادي الاخرة
من سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل ابتدات ثالث الشهر
وجمع بان القايل بالاول قيل كانت خفيفة الى ليلة الثلا ث
بيوم منها ظهرت ظهورا اشترك فيه الخاص والعام اشتدت
حركتها وعظمت رجفتها واربجبت الارض من عليها وتحت
الاقوان لمارتها التوسل ان ننظر اليها ودامت حركة
بعد حركتها حركة حتى ايقن اهل المدينة بالهلكة وزلزلوا
زلزالا شديدا فلما كان يوم الجمعة نصف النهار ثار في
الجو دخان مترا كم امره متتابعا ثم شاع شعاع النار
وعلا حتى غشي الابصار وقال القرطبي في تذكرته كان
بدو هذه الزلزلة عظيمة ليلة الاربعا ثالث جمادي الاخرة
سنة اربع وخمسين وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة
فسكنت قريظة عند قاع التنعيم بطرف الحرة يرى في
صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليه شرافات
كشرافات الحصون وابراج وقوادن ويرى عليه رجال يتعاودو
لا يمر على حيل الا دكته واذا بناه ويخرج من مجموع ذلك
نهر احمر وتمر ارزق له دوي كدوي الرعد يلحق الصخور
والجبال بين يديه وينتهي الى محط الركب العراقي فاجتمع
من ذلك رديم صار كالجبل العظيم وانتهت النار الى
قرب المدينة وكان باقي المدينة بتركة النبي صلى الله عليه
وسلم نسيم بارد ويشاهد من هذه النار غلمان كغلمان
البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن واحرقتها وقال
بعض محاسبا القدر اينها ساعدة في الايام نحو خمسة ايام

من المدينة

من المدينة وسمعت انها ارتبت من مكة ومن جبال بصري
وقال ابو شامة وردت كتب من المدينة في بعضها انه ظهر
نار بالمدينة انفجرت من الارض وسال منها واد مثل
نار حتى حاذا جبل احد وفي اثرها سال منها واد يكون
مقداره اربع فراسخ وعرضه اربعة اميال يجري
على وجه الارض يجرف منه مما د وجبال صغار وقال
في جمل الاعجاز وحكي في جمع ممن حضر ان النفوس
سكرت من حلول الوجل وقنت من ارتقاب نزول
الاجل وضج المجاورون في الجوار بالاستغفار وعزموا
على الاقلاع عن الاصرار والتوبة عما اجترموا من الاوزار
وقرعوا الى الصدقة بالاموال وصرفت عنهم النار ذات
اليمين وذات الشمال وظهر حسن بركة نبينا صلى الله
عليه وسلم في امته ويمن طلعته في رفقته بعد
فرقته فقد ظهر ان النار المذكورة في حديث الباب
هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي
وغيره وبقي النظر هل هي من داخل كما لنسفر او من
خارج كمعاقعة ثرلث والظاهر الاول ولعل التفجر حصل
من الارض لما تزلزلت وتزايلت عن مركوزها الاول
وتخلخلت وقد تقدم الحديث في ذكر النار ثلاثة امور
خروجها من الحجاز وسيلان وادمنه بالنار وقد وجد واما
الثالث وهو اماتة اعناق الابل ببصري فقد حكاه من
اخبره فاذا ثبت هذا فقد سبقت الامارات وتمت العلا
وان لم تثبت فيحمل اماتة اعناق الابل ببصري على وجه
المبالغة وذلك في لغة العرب سايغ وفي التشبيه
في البلاغة بالغ وللعرب في التصرف في المجاز ما يقضي

مات

باب ٥

للفتها بالسين في الاعجاز وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم
لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها وعليانها
وقد وجد ذلك فكان وفق ما اخبر وقد جاء من اخباره
ابصرها من تيما ويصرى خلق كثير ما بين من المدينة في البعد
فتعين انها المراد وارتفع الشك والعناد واما النار
التي تحشر الناس فنار اخرى وحديث الباب من افراده
وبه قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي بكسر
الكاف وسكون النون ابو سعيد الاشج معروف بكنيته
وصفته قال حدثنا عفدة من خالد السكوني الحافظ
قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد
الله بن عمر لا لشيخه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر
المعجمة تقرب الفرات النهر المشهور وتاوه تجرورة على
المشهور ان يحسر بفتح الفوقية وسكون الحاء وكسر السين
المهملتين اخره راء يكشف عن كنز من ذهب فمن حضره
فلا ياخذ منه شيئا بجزم ولا ياخذ على الامر وانما
نهى عن الاخذ منه لما ينشا عن اخذه من الفتنة والقتال
عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتتل
عليه الناس فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول
كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو والاصل ان يقول
انا الذي اخوز به فعدل الى قوله انجو لانه اذا انجا من
القتل تفرد بالمال وملكه والحديث اخرجه مسلم في
الفتن وابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة
قال عفدة بن خالد السكوني بالسند المذكور وحدثنا
عبيد الله بفتح العين العمري المذكور قال حدثنا

ابو

ابنا عم ابي حفص ابي عاصم عمر بن الخطاب القرشي العدوي

عمر بن حبيب بن عبد الرحمن بضم الفاء وفتح المعجمة وتشديد الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة اخرى ابن حبيب بن يسار الانصاري من جده حفص بن عاصم ابن عمر رضي

ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر اي الفرات
عن جبل من ذهب مد ل قوله عن كنز واشار به انها
الى ان لعبيد الله العمري فيه اسنادين

باب بالتنوين بلا ترجمة وهو كالفصل
من سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سلمة
ابن الحجاج انه قال حدثنا معبد بفتح الموحدة بينهما
عين مهملة ساكنة ابن خالد القاص قال سمعت
حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول تصدقوا فسيأتي على الناس زمان يمشي
بصدقته ولا يجد من يقبلها زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول
الرجل لو جيت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة
لي بها وهذا انما يكون في الوقت الذي يستغني الناس
فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا
في زمن الدجال او يكون ذلك لفرط الامن والعدل
الى الغ بحيث يستغني كل احد بما عنده عما عند غيره وهذا
يكون في زمن المهدي وعيسى ما عند هروج النار التي
تسوقهم الى المحشر ولا يلتفت احد الى شيء بل يقصد
بحاة نفسه ومن استطاع من اهله وولده ويحتمل
ان يكون يمشي بصدقته الى اهل وقع في خلافة عمر
ابن عبد العزيز ولا يكون من اشراط الساعة وفي

٤٩٨

٤٩٦

تاريخ ليعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن اسيد بن
عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله
ما كان عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا
بالمال العظيم فنقول اجعلوا هذا حيث ترون في
الفقراء فلا يبرح حتى يرجع بماله فنتذكر من بضعة
فيهم فلا يجده فيرجع به فذا حتى عمر بن عبد العزيز
الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل
وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنوا قال ولابي
ذر وقال مسدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد
الله بضم العين ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت جرول
ابن مالك بن المسيب بن ربيعة بن اضرم الخزاعية
ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها
وبين عمر قاله اي قول مسدد هذا ابو عبد الله
البخاري لنفسه وهذا الى البخاري قوله قال
ابو عبد الله ثابت في رواية ابيه ورعى المسلمين
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب بن ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل
فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما
ومعاوية تكون بينهما مقتلة عظيمة ذكر ابن
ابي خيثمة ان الذي قتل من الفريقين سبعون
الفا وقتل اكثر دعوتهم واحدة كل واحدة منهما تدعو
الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها محقة ويوخذ

منه

منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا
من الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي دينهما
واحد فالكل مسلمون يدعوة الاسلام عند الحرب وفي
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان سبب تقاتل الطائفتين
ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري
قال لما بلغ معاوية غلبة علي على اهل الجمل دعا
الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار
علي اليهم فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان
الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من
تاليفه بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال
لمعاوية الست تنازع عليا في الخلافة او انت
مثله قال لا وانى لاعلم انه افضل مني واحق بالامر
ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا
ابن عمه وولي اطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع
لنا قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة
ويحاكمهم الي فامتنع معاوية فسار علي والجيوش
من العراق حتى نزلوا صفين وسار معاوية حتى
نزل هناك وذلك في الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا
فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين
وعند ابن سعد انهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد
اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو
ابن العاص ودعوا الى ما فيها فقال الامر الى الحكمين
فجرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معاوية
بملك الشام واستيلاء علي بالخوارج ولا تقوم الساعة

حتى يبعث بظهر دجالون بفتح الدال المهملة والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه وليس والدجال يطلق في اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون ولا يجمع ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بنا المبالغة منه فلا يقال دجاجلون كما قال عليه الصلاة والسلام وان كان قد جاء مكسرا وهموسا وقد قال مالك بن انس رحمه الله في محمد بن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله ابن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهؤلاء الكذابون عددهم قريب من الثلاثين وفي حديث حذيفة عند ابي نعيم وقال الحديث غريب تفرد به معاوية بن هشام يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي وصححه ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله زاد ثوبان وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولا حد وابي يعلى عن ابن عمر وثلاثون كذابا ويؤيد الاول وعند عبد الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسنده ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى ان

خير الكسر وقد ظهر مما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم الى الان لزاد على ذلك واتبعه جماعة على ضلالته لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر انهم يزعمون النبوة وذلك يدعي الالهية مع اشتراك الكل في التمويه وادعاء الباطل العظيم ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا اسمه وتكثر الزلازل وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل انها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل ويتقارب الزمان عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فيستقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت او المراد تتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهالا والمراد الحقيقة فيعتدل الليل والنهار وايامئذ تنطبق منطقة البروج على معدل النهار وتظهر الفتن اي تكثر وتشهر قلا تكتم وبكثرة الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل في رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج مرفوع لا بعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه اي يكثر جدا بحيث يسيل

وعبارة فتاوى الفتاوي ورقة لا تختلف فيه فتيد على حقيقته نقص حتى وان ساعات الليل والنهار تنقص بحيث قرب ايام الساعة وقيد هو بمعنوي وان المراد سرعة مر الايام ونزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وهذا ما رجحه النووي تبعا للقاضي عياض وفيه اقوال والله اعلم اهـ قال شيخنا ع ش فعلى انه حقيقة ينبغي ان يجب في اليوم والليلة الصلوات الخمس ويقسم زمانها على اوقات الخمس كنسبة بعضها الى بعض الايام المعتادة الان فيعتبر في كل زمان ما يليق به اهـ من خط شيخنا ج

حتى يمم بضم التحتية وكسر الميم يخرن
رب المال مالكه مثل اي الذي يقبل صدقته فقد
مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله وحتى يعرضه
قال الطيبي معطوف على مقدر المعنى حتى يهم
من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجد وفي
يعرضه ويقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعرضه
عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا رب اي لا حاجة
لي به قال القرطبي في تذكرته هذا اما لم يقع بل يكون
وما بالي وقال في الفتح التعبير بقوله فلم يشعر
بالتاء في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من
الفتوح واقتسامهم اموال كسرى والروم وقوله فيفيض
الى اخره اشارة الى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه
اشارة الى ثالثة احوال الاولى كثرة المال فقط في زمن
الصحابة الثانية فيضه بحيث يكثر ويحصل استغناء كل
احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد
العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم
صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه
يعرضه على غيره ولو كان يستحي لصدقة فيأبى اخذه
وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون
هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالمحشر
وحتى يتطاول الناس في البنيان بان كل من يبني
يريد ان يكون ارتفاعه اعلا من ارتفاع الجار او المراد
المباهاة به في الزينة والزخرفة او اعم من ذلك وقد
وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل
بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من عظيم

ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز
ان الرجل كان لا يجد ما يقبل
صدقته كما مر وفق له حتى
يعرضه الى اخره اشارة الى ما

البلاء وكثرة الجهلاء وخمول العلماء واستيلاء الباطل
في الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم
بغير حق في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه الازمان
فقد غلا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار
من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم
الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ولا ملجا
ولا منجا من الله الا اليه لا تقوم الساعة حتى تطلع
الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس يعني
امنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم
تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وفي هذه الاية
بحوث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها يبتني مسايل
من اصول الدين وذلك ان المعتزلي يقول مجرد الايمان
الصحيح لا يكفي بل لا بد من انضمام عمل يقترن به وتصدقه
واستدل بظاهر هذه الاية كما قال في الكشاف لم تكن
آمنت من قبل صفة لنفسا وقوله او كسبت في
ايمانها خيرا عطف على آمنت والمعنى ان اشراط الساعة
اذا جاءت وهي آيات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف
عندها فلم ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها
قبل ظهور الآيات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في
ايمانها فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا آمنت
في غير وقت الايمان وبين النفس التي آمنت في وقتها
ولم تكتسب خيرا ليتعلم ان قوله الذين آمنوا وعملوا الصالحات
جمع بين فريقين لا ينبغي ان تنفك احدهما عن الاخرى
حتى يفوز صاحبهما وتسعد ولا فالشقوة والهلاك
انتهى وقد اجيب عن هذا الظاهر بان المعنى

بالاية الكريمة انه اذا اتى بعض الايات لا ينفع نفسا
كافرة ايمانها الذي اوقعته اذ ذاك ولا تنفع نفسا
سبق ايمانها وما كسبت فيه خيرا فقد علق نفي
الايمان باحد ومنفعتين اما نفي سبق الايمان فقط واما
سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان
السابق وحده او السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة
قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد قلسوا
دليلهم علمهم وقال ابن المنير ناصر الدين بهو يرد الا
ستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء سوي حيثما
في الاية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد
ظهور الايات ولا يخفى ذلك فان هذا الكلام في البلاغة
بلغ بالك واملكه يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن مؤمنة قبل اتيانها بعد ولا نفسا
لم تكسب خيرا قبل ما تكتسبه من الخير بعد فلف الكلامين
بجعلهما كلاما واحدا ايجازا وبلاغة وتظهر بذلك انها
لا تخالف مذهب الحق فلا تنفع بعد ظهور الايات اكتساب
الخير وان نفع الايمان المتقدم من الخلود في النار بالرد على
مذهب او لي من ان تدل له وعند ابن مردويه عن عبد
الله بن ابي اوفى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ليأتين على الناس ليلة تعدل ثلاث
ليال من ليالي كم هذه فاذا كان ذلك يوم قام المتقلون
يقوم احدهم فينظر اعطفي ثم ينام فبينما هم كذلك هاج
الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فانفزعون
الى المسجد فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها
فيصيح بالناس صيحة واحدة حتى اذا صارت في وسط

السماء

السماء رجعت وطلعت من مطلعها قال حينئذ لا
ينفع نفسا ايمانها قال ابن كثير هذا حديث غريب
من هذا الوجه وليس هو في شيء من الكتب الستة
ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بضم
بغير تحتية بعد الموحدة في ثوبهما لتباينه فلا
يتبايعانه ولا يطويانه وعند الحاكم من حديث عقبة
ابن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب
مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء ثم ينادي
منادي يا ايها الناس ثلاثا فتقول في الثالثة التي امر
الله قال والذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب
بينهما فما يطويانه الحديث ولتقومن الساعة وقد
انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف
بعدها حاء مهملة واللقحة اللبون من النوق ولا يطعمه
اي فلا يشربه ولتقومن الساعة وهو يليط بضم التحتية
وكسر اللام بعدها ساكنة تحتية فطاء مهملة اي يصلح
بالطين حوضه فيبس شفوفه ليملاه ويسقي منه
دوابه فلا يسقي فيه اي تقوم الساعة قبل ان يضع
لقمته في فيه يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع
اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه الى فمه فلا يطعمها
اي تقوم الساعة قبل ان يضع لقمته في فيه او قبل
ان يمضغها ويبتلعها وعند البيهقي عن ابي هريرة
رفعه تقوم الساعة على رجل اكلته في فيه يلوكها
فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا كله اشارة الى ان
القيمة تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم

والحديث من افراده باب ذكر

الدجال بتشديد الجيم قال في النهاية المبالغة
اي يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في
آخر الزمان يدعي الالهية فتبتليه الله به عباده ويقدر
على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذي يقتله ويعطا
السماء ان تمطر والارض ان تنبت بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك
فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى عليه السلام
وفتنته عظيمة جدا اذ هشل العقول وكثير الاتباع وبه قال
حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد
قال حدثني بالافراد قيس وهو ابن ابي حازم قال
قال لي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ما سالك
احد عن شيء صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سالتني
ولابي ذر اكثر مما سالته وانه صلى الله عليه وسلم قال
لي ما يضرك منه اي من الدجال قلت يا رسول الله الخشية
منه لانهم ولابي ذر عن الحموي انهم يقولون ان معه
جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها
زاي معه من الخبز قدر الجبل وعند مسلم من رواية
هشيم جبال الخبز ولحم وبحرا بفتح الواو والهاء وتشدد
قال صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ذلك
يجعل شيئا من ذلك اية على صدقه لاسيما وقد جعل
الله فيه اية ظاهرة في كذبه وكونه لقنوها من قرائن ومن ايقرا
زيادة على شواهد كذبه من حدثه ونقضيه بالعود
وليس المراد ظاهره وانه لا يجعل على يديه شيء من
ذلك بل هو على التاويل المذكور والحديث اخرجه مسلم

وابن

وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون
العين الطلحي مولاهم ابو محمد الكوفي وزيادة الطحنة بعد
العين تحريف قال حدثنا سفيان بفتح السين المهملة
المفتوحة بعدها تحتية ساكنة ممدودة ابن عبد الرحمن بن
ابن عبد الرحمن الجمحي الموقب التيمي مولاهم البصري
ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن اسحاق بن عبد
الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يهم
الرجال من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى تنزل
في ناحية المدينة ولابن ماجة نزل عند لطريق الاعم
عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة ثلاث
رجفات يفتح الجيم فيخرج اليه كل كافر ومنافق
قيل والمراد بالكافر علاة الروافض لانهم كفرة والحديث
من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
عن ابيه سعد عن حفيده ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة
رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال
صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في سبب
تسميته المسيح خمسون قولا ولها اي المدينة يومئذ
سبعة ابواب على كل باب ملكان زاد الحاكم من
رواية الزهري عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن
عياض بن مسافع عن ابي بكرة يذب يأتي عنه رعب المسيح
وهذه الحديثة ثابت هنا من رواية ابي الوقت وابي ذر

قوله بالجيم لعل مراده ان
الرواية هنا بالمهملة ففي
تحفة المنهاج ومن فتنة
المسيح اي بالحاء انه يسيح
الارض كلها الا مكة والمدينة
وبالخاء انه ممسوخ العينا
اه

عن المستملي وحده ساقط لغيرهما وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو
وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري اراه بضم الهمزة اظنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه الخ هو
للمستملي وابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني فيصير
موقوفا لكنه في الاصل مرفوع كما في مسلم قال ان الدجال
اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف الى الصفة على
راي الكوفيين او هو على الحذف اي اعور عين الجهة اليمنى
كانها عنبة طافية بلا همز ثانيه ولم يذكر الموصوف
بذلك ومثله عند مسلم اعور كذبه قال في الفرع يعني
الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية الحموي وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد
ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال
حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين
المهملتين اخو رواد ابن كدام الكوفي قال حدثنا سعد بن
ابراهيم بسكون العين عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة
رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب
ملكان وفي رواية الكشميهني لكل باب ملكان يحرسونها منه وهذا
الحديث تفرد للمستملي وحده وقال ابن اسحاق محمد صاحب
المغازي فيما وصله الطبراني في الاوسط من رواية محمد بن
سلمة الحراني عنه عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابيه قال قدمت البصرة فقال ابو بكرة نفيع

سمعت

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي اصل الحديث
السابق وتمامه كما في الطبراني بعد قوله فلقيت ابا بكرة
فقال اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كل قرية يدخلها قرع الرجال الا المدينة ياتيها
الدجال فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف فيردد
عنها قال الطبراني لم يروه عن ابي صالح الا ابن اسحاق
واراد المؤلف بذكر هذا اثبوت لقاء ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف لابي بكرة لان ابراهيم مدني
وقد تستنكر روايته عن ابي بكرة لانه نزل البصرة
من عهد عمر الى ان مات وهذا التعليق ثابت في
رواية المستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عمرو
العدبر بن عبد الله الاوسي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو
اهله ثم ذكر الدجال فقال انجر كثير بضم الميم وفتح
المعجمة وتشديد الراء وكسرها ويجوز بضم الميم وكسر
من فتنته وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح عند ابي
داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد
انذر قومه الدجال وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر
لقد انذره نوح امته والنبيون من بعده انما انذر نوح
وغيره امته به وان كان انما يخرج بعد وقاطع وانه
عيسى تقتله لانهم انذروا به انه اعور مجمعين لوقت
خروجه محذروا قومهم فتنته ويدل له قول نبينا

صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث ان يخرج
وانا فيكم فانا حجيجه فقد حملوه على انه كان قبل
ان يعلم وقت خروجه وعلامته وكان صلى الله عليه
وسلم يجوز ان يكون خروجه في حياته صلى الله عليه
وسلم ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص
نوحا بالذكر لانه متقدم المشاهير من الانبيا كما خص بالتقديم
في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا
ولكني والمسيح ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله
نبي لقومه والسر في تخصيصه عليه الصلاة والسلام
بذلك لان الدجال انما يخرج في امته دون غيرها من الامم
انه اعور وان الله ليس باعور يحتمل ان احدا من الانبيا
غير نبينا لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم تقدر له ان يخبر
به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي
يبين بهذا الوصف دحوض حجته الداحضة وتبصر
باسره جهال العوام فضلا عن ذوي الالباب والافهام
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المخرمي ومخرمة مولاهم المصري ونسبه لجده قال
حدثنا الليث بن سعد الامام الفقيه الفهمي ابو الحرث
المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
ابن عقيل بفتح العين الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية
وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بعيشا بغير ميم انا ابصر
اطوف زاد في التعبير اتيني اطوف بالكعبة فاذا رجل
ادم بمد الهمزة اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون

الموحدة

تجوز

ع

الموحدة وتكسر مسترسله غير جعد منطف بضم الطا المهملة
في الفرع وفي الفتح بكسرها تقطر او قال ممرأة بفتح الها
بعد ضم التحتية والشك من الراوي راسه ماء وفي رواية
مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء واللمة بكسر اللام
شعر الراس وكانه يقطر من الذي سرحه به او ان الماء
لاشعثان وكني بذلك عن مزيد النظافة والنضارة
قلت من هذا قالوا ابن مريم عليهما السلام ثم
ذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم
جعد شعر الراس
بفتح الجيم وسكون العين المهملة اعور العين كان
عينه عنبة طافية بارزة وهي غير الممسوحة وفي
بعض نسخ الراجح ولبعضهم بالنون اي ذهب منها
قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز
وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش ومعناه
انها شابته تشوجته العنب من بين اخواتها وضبطه
بعضهم بالهمزة وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد
جاء في اخر انه ممسوح العين مطموسه وليست حمراء
والثانية رواه ابو داود وهذه صيغة حبة العنب
اذا سال ماؤها وقال في الفتح والصواب انه بغير
همز لانه قيد في رواية الباب بانها اليمنى وصرح في
حديث ابن مغفل وسمرة بان الشرقي ممسوحة والطافية
البارزة قال والعجب ممن يجوز الهمز وعدمه مع تضاد
المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل
الامر وزاد في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية
شعيب عند المولف في التعبير وفي مسلم عن حفص بغير
اعور عين اليسرى ومقتضاه ان كلا من عينيه عورا

قوله جوالا خرجت عيناه
غارتا اهـ زاموز

جسيم

د

وفي حديث حذيفة ايضا مطموس العين عليها ظفرة غليظة
وفي حديث سعيد عند احمد والطبراني عبد الله بن
مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابي
سعيد عند احمد وعينه اليمنى كانها نخاعة
في اصل حائط مجصص وعينه اليسرى كانها كوكب
دري فوصف عينيه كانما زجاجة خضراء وهو واقف
وصفها بالكوكب وظاهر هذه الرواية التضاد لكن
وصف اليمنى ارجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث
ابن عمر ويحتمل ان يكون كلا من عينيه نورا فاحدا هما
بما اصابها من الظفرة الغليظة المذهبة للادراك والاخرى
من اصل الخلقة فتكون الدجال اعمى وقريبا منه
لكن وصف احدا هما بالكوكب الدري يرد هذا الاحتمال
فالاقرب ان الذي ذهب ضوءها هي الممسوحة
الممسوحة والاخرى معيبة بارزة معها بقاء ضوء
ولا تنافي بينه وبين وصفه هنا بانه احمر بان
ومنه صافية ولا تنافي ان يوصف مع ذلك بالحمرة
لان كثيرا من الادم قد يحمر وحنينه قالوا هذا الرجال
قال في الفتح لم اقف على اسم القائل بعينا اقرب
الناس به شبها بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف
والطاء المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى ابن قطن
ابن عمرو بن جندق بن سعيد بن عايذ بن مالك بن
المصطلق وامه هالة بنت خويلد قاله الدمياطي و
الحفاظ انه هلك في الجاهلية كما قال الزهري
رجل من خزاعة والحديث سبق في التعبير وفيه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو

ابن

قوله عليها ظفرة ثم علي عينه ظفرة بفتح الظاء المعجمة والفاء ثم تثنيت منذ الثاني وقد يمتد الى السواد فتغشيه اهـ دد

اعور عينه هي اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشى العين اوالم تقطع عميد العين وفي حديث صحيح

بالعور مح

لان كثيرا سمي بحدوث لم التشبيه فيه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل عند الطبراني من طريق عبد الله ابن سفينة انه ادم فيجمع بين صحيح

ابن اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح بن ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله في صلاته من فتنة الدجال نعلم الامته اذ لا فتنة اعظم من فتنته الحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبد ان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي قال اخبرني بالافراد الى عثمان عن شعبة ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في شان الدجال ان معه ماء وناراً فناره الذي يراها الراي ناراً وماءه الذي يراه ماء بارد في نفس الامر وسلاوه الذي يراه ماء بارد في نفس الامر فدل ذلك راجع الى اختلاف المري بالنسبة الى الراي فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة عكسه وقال في اللوامع فان قلت النار كيف تكون ماء وبالعكس حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ما فوره نعمة ورحمة فهو بالحقيقة لمن مال اليها نعمة والماء بالعكس وفي رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عند مسلم فاما ادركن احد فليات النهر الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطامن راسه فيشرب منه فانه ماء بارد وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن زنبي عن عقبة بن عمرو وابن مسعود الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك منكم فليقع

الب

قوله واجاب كذا بخطه وعبارة الكرماني قلت معناه ما صورته نعمة ورحمة فهو بالحقيقة لمن مال اليها نعمة ومحنة وبالعكس اهـ فليتامل

في الذي يراه نار افانه ما عذب طيب وفي مسلم الضاعن
اي بمرئ وانه يجيء معه بمثل الجنة والنار فالتي تقول
انها جنة هي النار وهذا من فتنته التي امتحن الله
بها عباده ليميز الخبيث من الطيب ويحق الحق ويبطل الباطل ثم ليفضحه وينظهر
للناس بحجزه قال ابن مسعود عبد الله انا اسمعه من رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع ابن بالنون بعد
الموحدة مصلحة على كشط والذي في اليونينية وغيرها
ابو مسعود بواو وبدل الواو وهو عقبة بن عامر
البدري الانصاري وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم
عن ربعي عن عقبة ابن عمرو ابو مسعود الانصاري ثم
قال فانطلقت معه الى حذيفة فقال له عقبة حدثني
بما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال
الحديث وفي اخره قال عقبة وانا قد سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم نضدقا لحذيفة وعنه
ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال
حذيفة لانا بما مع الدجال اعلم منه لحديث ثم قال
في اخره قال ابو مسعود هكذا سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما لنعوت بضم الموحدة مبنيا للمفعول
الا انذر امته الاعور الكذاب الا ينتج الهمزة وتخفيف
اللام حرف تنبيه انه اعور وان ربكم ليس باعور انما
اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ان ادلة الحدوث
كثيرة ظاهرة لان العور اكثر محسوس يدركه كل احد فدعوا

ها

بعد

وربكم

الربوبية

الربوبية مع نقص صفته علم كذبه لان الاله تعالى عن النقص
وان بين عينيه مكتوب كافر برفع مكتوب فاسم ان محذوف
وهو ضمير نصب اما ضمير الشان او عايد على الدجال وبين
عينيه مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدا محذوف اي
بين عينيه شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر ولا يجوز
ولا عينيه مكتوبا بالنصب قاله في المصابيح فالظاهر
جعله اسم ان وكافر على ما سبق ولا يحتاج مع هذا
الى ان يرتكب حذف اسم ان مع كونه ضميرا فانه قليل او ضعيف
اتفاقي وقوله في الفتح واما حال قال في العيني ليس صحيحا
بل قوله كما سيأتي عمل فيه مكتوبا واراد ابو امامة عند ابن ماجة
بقراءة كل مؤمن كاتب وغير كاتب وهذا اخبار بالحقيقة
لان الادراك في البصر خلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء
فيجعله يراه المؤمن بعين بصره ولو كان لا يعرف الكتابة ولا يراه
الكافر ولو كان يعرف الكتابة وفيه اي في الباب ابو هريرة وابن
عباس اي يدخل فيه حديثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاما حديث ابي هريرة فسبق في ترجمة نوح في احاديث الانبيا
واما حديث ابن عباس ففي صفة موسى وقد وصف صلى
الله عليه وسلم الدجال ومعالم يبق معه لذي لب اشكال
وتلك الاوصاف كلها ذميمة يبين لكل ذي حاسة سليمة
كذبه فيما ادعاه وان الايمان به حق وهو مذهب اهل
السنة خلافا لمن انكر ذلك من الخوارج وبعض المعتزلة
وافقنا هم اثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن زعموا ان
ما معه مخاريق وحيل لكن لانها لو كانت امورا صحيحة
لكان ذلك التباسا للكاذب بالصادق وحينئذ لا يكون فرق
بين النبي والمتنبي وهذا هذيان لا يلتفت اليه ولا يعرج

عليه فان هذا انما كان يلزم لو ان الدجال يدعي النبوة وليس كذلك
فانما يدعي الالهية ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ان الله
ليس بأعور تنبيها للمعقول على حدثه ونقصه واما
الفرق بين النبي والمتنبي لانه يلزم منه انقلاب دليل الصدق
دليل الكذب وهو محال وقوله ان الذي يأتي به الدجال
جبل ومخاريق فضول معدول عن الحقائق لان ما اخبر به
النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الامور حقائق والعقل
لا يحيل شيأ منها فوجب ابقاؤها على حقائقها انتهى ملخصا
من النكت

باب بالتنوين يذكر فيه

لا يدخل الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا
عن الدجال فكان فيما حدثنا به انه قال يأتي الدجال
الى ظاهر المدينة وهو يحرم عليه ان يدخل نقاب المدينة
بكسر النون جمع نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال
وكلب وكلاب طريق بين الجبلين او بفتحة بعينها فينزل بالفاء
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينزل بعض السباخ بكسر السين
المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف حاء معجمة جمع سبخة ارض
لا تنبت شيأ لملوحتها خارج المدينة من غير رحمة للحرة وبي الى تلي
المدينة من قبل الشام فيخرج اليه من المدينة يومئذ رجل
وهو خير الناس او من خيار الناس فيقول له الخضر فيقول
اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله

عليه

بلغ

عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية عن ابي سعيد عند ابي
يعلى والبزار فيقول انني الدجال الكهان الذي انذرناه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لتطيعني
فيما امركم به او لاشقنك شقتين فيبادي بهما الناس هذا
المسيح الكذاب فيقول الدجال اي لاوليائه كما في رواية عطية
ارايتم ان قتلت هذا الرجل اي الذي خرج اليه ثم
احييته هل تشكون الامر اي الذي يدعيه من الالهية فيقول
اي اولياؤه ومن اتباعه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث عطية
فيامر به فيمد رجليه ثم يامر حديدة فتوضع على حجب ثنيه
ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لاوليائه ارايتم ان احييت
لكم هذا الست تعلمون اني ربكم فيقولون نعم فاخذ عصاه
فضرب احدى شقيه فاستوى قائما فلما راى ذلك اولياؤه
صدقوه واتقوا بذلك الله زعمه وعطية ضعيف وفي حد
عبد الله بن معتمر باسناد ضعيف جدا ثم يدعو برجل
فيما يرون فيامره فيبتدئ ثم تقطع اعضاؤه كل عضو على
حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب
بعصاه فاذا هو قائم ثم يقول انا الله الذي امنت
واحيي قال وذلك كله سحر يسحر اعين الناس ليس يعمل
من ذلك شيأ وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد
عند مسلم فيامر به الدجال فيشج فيقول خذوه وشجوه
فيوسع ظهره وبطنه ضربا فيقول اما تؤمن بي
قال فيقول اما تؤمن قال فيقول انت المسيح الكذاب
قال فيؤمر به فيوسر بالميشار من مفرقه حتى يفرق
بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم
يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي

قوله وشجوه بجيم مشددة من الشج
وهو جرح الراس والوجه وروي
واشجوه بالياء الموحدة والحاء
وقوله فيوسع بكوطا الواو
وفتح السين الخ سط

قوله فيوسر بالياء بالهمز
وتركه وبالنون من فرقه وقوله
مفرقه بكسر الراء وسط الراس
الخ سط

فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ذلك من
جملة علاماته وفي رواية ابي الوداك ما ازددت فيك
الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد
من الناس وفي رواية تعطينه فيقول له الدجال فيقول
انا الان اشد بصيرة فيك مني ثم يقول يا ايها الناس
هذا المسيح الكذاب من اطاعه فهو في النار ومن عصاه
فهو في الجنة فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط
عليه وفي رواية ابي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه
فيجعل ما بين رقبته ونرقوته نحاس فلا يستطيع اليه
سبيلا وفي صحيح مسلم عقب رواية عبد الله بن عبد
الله بن عتبة قال ابو اسحاق يقال ان هذا الرجل هو
الخضر وابو اسحاق هو ابراهيم ابن محمد بن سفيان
الراوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي
قال في الفتح ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر
بعد ذكره هذا الحديث قال معمر بلغني ان الذي يقتله
الدجال هو الخضر ولذا اخرجه ابن حبان من طريق عبد
الرزاق عن معمر قال كانوا يرون انه الخضر وقال ابن
العربي سمعت من يقول ان الذي يقتل الدجال هو الخضر
وهذه دعوى لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر ينبغي
ان من قاله بما اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث
ابي عبيدة ابن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله ان
يدركه بعض من رآني وسمع كلامي الحديث ويعكر عليه
قوله في رواية لمسلم شاب ممتلئ شبابا ويمكن ان يجاب
ان من جملة خصائص الخضر لازال شبابا ويحتاج الى دليل

انتهى

انتهى وقول الخطابي وقد سئل عن هذا فيقال كيف يجوز
ان يجري الله عز وجل ايانه على ايدي اعدائه واحياء
الموتى آيه عظيمة فكيف يمكن منه الدجال وهو كذاب
مفتر على الله تعالى والجواب ان ذلك جائز على
جهة المحنة للعباد اذا كان معه ما يدل على انه مبطل
غير محق فيما دعواه وهو انه اعور مكتوب على جبهته كافر
يراه كل مسلم فدعواه داحضة تعفنه في الحال
فقاله السؤال ساقط وجوابه كذلك اما السؤال فان
الدجال لم يدع النبوة ولا احكام حول حماها حتى تكون
تلك الآيات دليلا على صدقه وانما ادعى الالوهية
وايانها لمن هو متسم بسمات الحدث وهو من جملة
المخلوقين لا يمكن ولو اقام ما لا يحصر من الآيات اذ حدوثه
قاطع ببطلان الوهيته مما تعنيه الآيات والخوارق
واما الجواب فلانه جعل المبطل لدعواه
كونه اعور مكتوبا بين عينيه كافر وهذا نقول يبطلان
دعواه مطلقا سواء كان هذا معه ام لم يكن لم تر ما ه
انتهى والحديث سبق في اغراب الحج وبه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن القعنبي الحارثي
المدني سكن البصرة عن امام دار الهجرة والائمة مالك الا
عن نعيم بن عبد الله بضم النون وفتح العين المهملة
المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة
فراء صفة نعيم لابيه وكان عبد الله يجمر المسجد النبوي
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم على انقاب المدينة طبية بهمزة مفتوحة
وسكون الموحدة طرقها والانقاب جمع قلة والنقاب جمع كثرة

ببيع

صبيحي

ملائكة يحرسونها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح
وقد عدّ عدم دخول الطاعون من فضائلها وهو من لازم
دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة والحديث
سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور بخت بالخاء المعجمة وا
لمثوقية قال حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان
السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال للمدينة طابة بإثبات الدجال ليدخلها فيجد
الملائكة اي على انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال
قال ولا الطاعون ان شاء الله عز وجل وهذا الاستثناء
قيل للتبرك فيسلمها وقيل للتعليق وانه يختص بالطا
عون وانه يجوز دخول الطاعون المدينة وسبق في الطب بحث
ذلك والله الموفق باب ذكر
يأجوج ومأجوج بغير همزة وبه قرأ السبعة الا عاصما
فبهمزة ساكنة اسمان مشتقان من اجيج النار اي ضوئها
ووزنهما يفعول ومفعول ممنوعان من الصرف للتأنيث
والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه فالعجمية منعا
من الصرف للعجمية والعلمية ووزنهما فعول كطالوت
وجالوت او عربيان مشتقان خفضا بالابدال ومما من
نسل ادم عليه السلام كما في الصحيح والعقل بانهم خلقوا
من مني ادم المختلط بالتراب ولبسوا من حواء غريب جدا
لا دليل عليه ولا يعتمد عليه كثير مما كتبه اهل الكتاب
لما عندهم من الاحاديث المفتعلة كما قاله ابن كثير وروى

ابن

ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا يأجوج
ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح لا يموت احدهم
حتى يرى الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون
على شيء الا اخربوه ويأكلون من مات منهم وفي
التجال لابن هشام ان امة منهم امنوا بالله فتركهم ذو القر
نين لما بنى السد بأرمينية فسموا الترك لذلك وعند ابن ابي
حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس عشرة
اجزاء تسعة اجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر الناس
وعن كعب قال هم ثلاثة اصناف جنس اجسادهم كالارز
وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع في اربعة اذرع
وصنف يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخرى وعند الحاكم
عن ابن عباس يأجوج ومأجوج شبر اشبر وشبر بن شبرين
وطولهم ثلاثة اشبار قال الحافظ ابن كثير روى ابن ابي
حاتم احاديث غريبة في اشكالهم وصفاتهم وطولهم وقصر
بعضهم واذانهم لا تصح اسانيدها وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بالتحويل السابق قال البخاري وحدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد
الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير ان زينب ابنة ولابي ذر بنت
ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان
صخر بن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن زينب ابنة
ولابي ذر بنت جحش الاسدية ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما بعدما استيقظ

بعد ان

من نومه فزعا بكسر الزاي خائفا حال كونه يقول لا اله الا الله
ويل للعرب من شر قد اقترب خص العرب بالذكر لان بلادهم اول
الفتن اذا وقعت كان الاهلاك اليهم اسرع واشار بيده الى ما
وقع بعده من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت الامور
بين الامم كالقصعة بين الاكلة فتح اليوم بضم الفاء من
ردم ياجوج وماجوج اي الذي بناه ذو القرنين من زبر
الحديد وهي القطعة منه كاللينة ويقال ان كل لبنة
زنة قنطار بالدمشقي او يزيد عليه وقوله مثل هذه بالرفع
وحلق بإصبعيه الابهام والتي تليها وعقد اوائل كمال
الفتن وعقد سفيان تسعين او مائة وعقد ما فوقه ثم
وعند الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه عن ابي
هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا ان
قال الذي عليهم ارجعوا فستحفرونه غدا فيعيده الله
كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم
على الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستحفرونه غدا
ان شاء الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته
حين تركوه فيحفرونه ويخرجون على الناس قالت
زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله عنها فقلت
يا رسول الله افنهلك بكسر الهاء وفينا الصالحون قال
صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح الخاء والموحدة
والذي في اليونينية بضم فسكون وهو الفسق او الزنا وهذا
الحديث رجال اسناده مدنيون وبعد انزل عن الذي قبله
بدرجتين ويقال انه اطول سند في البخاري فانه تساعي وفيه
ثلاث صحابيات ٧ اربعة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا

ابن

عند

قوله القيام من الناس
والقعدة من البقر صح

ابن طاوس عن عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بفتح الدال
بالرفع نائب الفاعل ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد
وهيب هو ابن خالد المذكور تسعين بان جعل طرف
ظفر الابهام بين عقدتي السبابة من باطنها وطرف السبابة
عليها مثل ما قدم الدينار عند العقد وفي حديث النواس
ابن سمعان عند الامام احمد بعد ذكر الدجال وقتله
على يد عيسى على باب لد الشرقي قال فبينما هم كذلك
اذ اوحى الله تعالى الى عيسى عليه الصلاة والسلام اني
قد اخرجت عبادا من عبادي لا يدان لك بقتالهم فحرز
عبادي الى الطور فيبعث الله ياجوج وماجوج وهم
كما قال الله تعالى من كل حدب ينسلون فيمر عيسى
واصحابه الى الله عز وجل فيرسل عليهم نغفا في رقابهم
فيصبحون موتى كموت نفس واحدة فيهبط عيسى
واصحابه فلا يجدون في الارض بيتا الا قد ملأه زهمهم
ونتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم
طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء
الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل
الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردي بركتك قال فيومئذ تاكل العصابة من الرمانة و
يستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من
الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر تكفي
القبيلة من الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة تحت ابا طهم
فتقبض روح كل مسلم وبقي شرار الناس يتهارجون
تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة انفرد باخراجه مسلم

دون البخاري وقال الترمذي حسن صحيح وعند مسلم فيمر
اوايلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون
لقد كان بهذه مرة ماء وعند احمد عن ابن مسعود مرجوعا
لا يأتون على شيء الا اهلكوه ولا على ماء الا شربوه ورواه
ابن ماجة وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الارض
فلم نقتل من في السماء فيرمون بنشابهم الى السماء فيردها
الله عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم
عن كعب ويفر الناس منهم فلا يقوم لهم شيء ثم يرمون
بسهامهم الى السماء فترجع مخضبة بالدم فيقولون غلبنا
اهل الارض واهل السماء الحديث وفي تذكرة القرطبي وروي
انهم يأكلون جميع حشرات الارض من الحيتان والعقا
وكل ذي روح مما خلق في الارض وفي خبر آخر لا يمرون
بفيل ولا بحمار الا اكلوه ويكلمون من مات منهم متقدمهم
بالشام وسائقتهم بخراسان يشربون انهار المشرق
وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة وبيت
المقدس هذا آخر كتاب الفتن والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام بفتح الهمزة جمع حكم

وهو عند الاصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسي الازلي
المسمى في الازل خطابا بالمتعلق بافعال المكلفين وهم البالغون
العاقلون من حيث انهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين
خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفين
والجمادات كقوله الله لا اله الا هو خالق كل شيء ولقد خلقنا
ويوم تسير الجبال ولا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل

لامتناع

لامتناع تكليف الغافل والملجا والمكره واذا تقرر ان الحكم
خطاب الله فالحكم الا فعل خلافا للمعتزلة القائلين
بتحكم العقل قوله الله تعالى والابي در باب قول الله تعالى
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الولاة
والامرا او العلما الذين يعلمون الناس منهم لامرهم
ينفذ على الامرا وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد
ورواه مجيبي السنة عن ابن عباس ولعلهم ولوردوه
الى الرسول والى اولي الامر منهم يعلمه الذين يستنبطونه
منهم وقيل فان تنازعتم اي انتم واولي الامر منكم في
شيء من امور الدنيا وهذا يؤيد ان المراد باولي الامر امرا
المسلمين اذ ليس للعلماء ان ينازع المجتهد في حكمه خلافا
للروافض الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على طريقة
الالتفات اي ان تنازعتم في شيء فردوا العلما الى
الكتاب والسنة ولم يقل واطيعوا اولي الامر ليؤذن بانه
لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت
الاية على ان طاعة الامرا واجبة اذا وافقوا الحق فاذا
خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه الصلاة والسلام لا
طاعة لمخلوق في معصية الخالق وسقط الباب لغير ابي
ذر قال الترمذي رفع وله قال حدثنا عبد الله بن
عثمان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد
عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد
اطاع الله لاني لا امر الا بما امر الله به فمن فعل ما امره به فانما
اطاع من امرني ان امره ومن عصاني فيما امرته به او نهيته

فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني قال ومن يعصي
اميري فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش ومن يليهم
من العرب لا يدينون لغير رؤسائهم فلما كان الاسلام
وولي عليهم الامراء الكريهة نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة
فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم مربوطة بطاعته
ليطيعوا من امره عليه الصلاة والسلام عليهم ولا يستعصوا
عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث سبق في المغازي وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا بالتخفيف
كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته قال محيي السنة الراعي
الحافظ المؤتمن على ما عليه وامره صلى الله عليه وسلم بالنصح
فيما يلزمه وعذره للخيانة فيه باخباره انه مسئول عنه
وقال الامام الاعظم الذي على الناس راع يحفظهم ويحيط من
ورائهم ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسئول عن رعيته
والرجل راع على اهل بيته يقوم عليهم بالحق في النفقة وحسن
العشرة وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية على اهل
بيت زوجها بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لخدمته
واصلاحه وولده بحسن تربيته والتعهد وهي مسئولة عنهم
اي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم
وعبد الرجل راع على مال سيده بحفظه والقيام بشغله
وهو مسئول عنه الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم كل ناظر في حق
غيره راعيا له فاذا تقدم الرعاة عدم من يأكله فهو الهلاك
قال وراعي الشاة يحمي الذئب عنها فكيف الذئاب لها رعاة

وقال

وقال في شرح المشكاة قوله الا فكلكم راع تنبيه مضمر الاداة
اي كلكم مثل الراعي وقوله وكلكم مسئول عن رعيته حال
عمل فيه عمل فيه التنبيه معنى وهذا مطرد في التفصيل
ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن التفقد لما استحفظ وهو
القدر المشترك في التفصيل وفيه ان الراعي ليس بمطلوب
له انه وانما افيم بحفظ ما استرعاه المالك وقال السلطان
حفظ الرعية فيما نقمن عليهم من حفظ شرايعهم والذب
عنها لا دخال داخلة فيها او تحريف لمعانيها او انتهاك
حدودهم او تضييع حقوقهم وترك حمايتهم من جار عليهم
ومحاهدة عدوهم فلا تصرف في الرعية الا باذن الله
ورسوله ولا يطلب اجر الا من الله وهذا المثل الاول في
الباب الطف منه والابلغ والاجمع منه ولذلك اجمل اولا
ثم فصل ثانيا بحرف التشبيه وبالقلادة كالخاتمة
والفاء في قوله فالامير راع جواب شرط محذوف
القلادة وهي التي يأتي بها المحاسب بعد التفصيل ويقول
كذا وكذا وكنه امنط للحساب وتوقيا عن الزيادة و
النقصان فيما فصله انتهى وقال بعضهم يدخل في
هذا العموم المفقود الذي لا زوجة له والخادم فانه
يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعمل المأمورات
ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه
وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا
ان لا يكون مرعيا باعتبار اخر والحديث سبق في باب الجمعة
في القرى والمدن من كتاب الجمعة هذا باب

بلغ

في الامراء من قريش كانوا يقدمون من قريش ولابي داود عن
الشيباني الامر امر قريش قال في الفتح والاول هو المعروف

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
عن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
كان محمد بن جبير بن مطعم بضم الميم وكسر العين بينهما طاء مهملة
ساكنة القرشي يحدث انه بلغ معاوية بن ابي سفيان وهو
عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معاوية ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وهم عنده بالميم بدل الواو وفي وفد قريش
اي محمد بن جبير عند معاوية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وهم عنده بالميم بدل الواو ومن كان معه من الوفد الذين
ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه وذلك حين بويع
له بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله
عنهما قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم الذي بلغه ولا على
اسماء الوفد ان عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص
وهو في موضع نصب فاعل بلغ وقوله سمعت انه اي الشان
سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية من ذلك فقام
خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه
بلغني ان رجالا منكم يحدثون ولابي ذر عن الكشميهني يتحدث
بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة احاديث جمع حديث
على غير قياس قال الفراء ان واحد الاحاديث احدوثة
ثم جعلوه جمعا للحديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر بضم
اوله مبنيا للمفعول ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمراد بقضاء الله القرآن وهو كذلك وليس فيه تنصيص على
ان شخصا بعينه او بوصفه يتولى الملك في هذه الامة
المحمدية ولم يصرح بذلك عمرو واولئك الذين يتحدثون
بامور الغيب من غير استناد الى الكتاب والسنة جهالكم بضم الجيم
وتشديد الهاء جمع جاهل فاياكم والمنانية بتشديد التحتية

بل قال بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده عبد الله ابن عمرو ومن وقع منه التحديث بذلك مراعاة لخاطر عمرو فتح

وتخفيف

وتخفيف احذروها الامانى التى تضل اهلها بضم الفوقية
وكسر الضاد المعجمة واهلها نصب على المفعولية صفة للامانى
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله
على وجهه اي القاه ولابي ذر في النار على وجهه اي القاه فيها
وهو من الغرائب اذ اكب لازم وكبه متعد وعكس المشهور
والمعنى لا ينازعهم في امر الخلافة احد الا كان مقهورا في الدنيا
معذبا في الاخرة ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت مقدر
وهو متعلق بفعوله كبه الله اي مدة اقامتهم امور الدين فاذا
لم يقيموه خرج الامر عنهم هذا معنومه وذكر محمد بن اسحاق
في كتابه الكبير قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر
وفيها فقال ابو بكر وانا هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله
واستقاموا على امره ومن ثم لما استحق الخلفاء امر الدين
تلاشت احوالهم بحيث لم يبق لهم من الخلافة الا الاسم
فلا حول ولا قوة الا بالله وقول الشافعي اجمعوا ان الخليفة
اذا دعى الى كفر وبدعة يقام عليه تعقب بان المامون
والمعتصم والواثق كل منهم دعى الى بدعة القول بخلق القرآن
وعاقبوا العلماء بسبب ذلك بالضرب والقتل والحبس وغيرها
ولم يقل احد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك تنبيه
سبق في باب تغير الزمان حتى تعبد الاوثان حديث
ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
يسوق الناس بعصاه وفيه اشارة الى ان ملك القحطاني
يقع في اخر الزمان عند فتن اهل الايمان فان كان حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا موافقا لحديث ابي هريرة
فلا معنى لانكاره اصلا وان كان لم يرفع فلا معنى لانكاره

المحدث وان كان لم يرفعه وكان فيه قد ازاد الشعبان
التخطائي يكون في اول الاسلام فهو معذور في انكاره وقد
يكون معناه ان تخطائيا في ناحية من النواحي فلا انكار عن حد
معاوية قاله في فتح الباري تابعه اي تابع شعيبا نعيم
بن حماد عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميم بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد
ابن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير
والاوسط مثل رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب
فقال سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت وقال في رواية كف
عني وجهه بضم الكاف واما ذكرها البخاري رحمه الله تعالى
تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن جبير جبير كان قال
محمد بن جبير الا ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن
المبارك قال صالح ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكانت
علة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث
وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان
عن حجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد
ابن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن سفيان في فوايده من
طريق عبد الله بن وهب قال ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري
عن محمد بن جبير قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو ابو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال
حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب يقول قال جدي ابن عمر رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر اي الخلافة
في قريش يلوونها ما بقي منهم اثنان قال النووي في الحديث ان
الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى

فقد قال صالح جزرة هو
الحافظ لم يقل احد في روايته
عن الزهري عن محمد ابن جبير
هو

يخرج هو

هذا العقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف
في ذلك من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة قال
ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من جهة تخصيص
قريش بالذكر فانه يكون من مفهوم اللقب لا حجة فيه عند المحققين
وانما الحجة في وقوع المبتدا معرفا باللام الجنسية لان المبتدا
بالحقيقة هاهنا هو الامر الواقع صفة له او هذا الامر الموصوف
الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش فيصير
كانه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله الشفعة فيما لم يقسم
والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال
ايتموا بقريش حاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد
به حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر
في غير قريش وهذا الحكم مستمر الى يوم القيمة ما بقي من
الناس اثنان وقد ظهر صدق ما قاله صلى الله عليه وسلم فيمن رايناه
الى الان لم تزل الخلافة في قريش من عصر من ائمتهم
على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر
ان الخلافة في قريش وانما يدعي انه ملك بطريق النيابة
عنهم ويحتمل ان يكون بقاء الامر في قريش في بعض
الاقطار دون بعض فان في البلاد اليمنية طائفة من
ذرية الحسن بن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين
ابن علي وان كانوا من صميم قريش كلهم تحت حكم غيرهم من
ملوك مصر وقال ابن حمزة ولا شك ان الخليفة بمصر قرشيا
من ذرية العباس ولو تعدد قرشي فكما في ثم رجل من بني
اسماعيل ثم عجمي على ما في التهذيب او حبشي علي
ما في التتمة ثم رجل من بني اسحاق وان يكون شجاعا بالغزو
بنفسه ويعالج الجيوش ويقوى على فتح البلاد ويحيي

هذا ملكه
من غير شوكة لم يدع على ذلك
ومن تغلب على الملك بطريق
الشوكة لا ينكر ان الخلافة
في قريش

لم يزل ملكه معهم من اواخر
المائة الثالثة واما ملكه
من ذرية الحسن ابن علي

البيضة وهو يكون اهلا للقضا بان يكون مسلما مكلفا حرا
عدلا ذكرا مجتهدا اذا راى وسمع وبصر ونطق وتنعقد
الامامة ببيعة اهل العقد والحل من العلما ووجوه الناس
المتيسر اجتماعهم وباستخلاف الامام من عينه في حياته
وبشرط القبول في حياته ليكون خليفة بعد موته وبا
ستيلاء متغلب على الامامة ولو غير اهل لها كصبي وامراة
بان قهر الناس بشوكته وجنده وذلك لينتظم شمل المسلمين
والحديث سبق في المواهب واخرجه مسلم في المغازي
باب اجر من قضى بالحكمة وسقط لفظ
اخر لابي ذر المروزي اي من قضى بحكم الله تعالى فلو قضى
بغير حكم الله تعالى فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما
انزل الله فاولئك هم الفاسقون الخارجون عن طاعة
الله وقال ابو مسعود رحمه الله يجوز ان يحمل على الجحود
في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الكافرون واولئك هم الظالمون واولئك هم الفاسقون
فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم
المطلق هو الكافر وقيل للتعريف فيه للعهد قال ابن
بطال مفهوم الاية اي من حكم بما انزل الله استحق جزيل
الاجر وبه قال حدثنا هشام بن عباد بفتح العين المهملة
وتشديد الموحدة الدواسي القيسي العبدي الكوفي حدثنا
ابراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن الدواسي القيسي
الكوفي عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا غبطة الا في اثنتين
اي خصلتين رجل بالرفع على الاستيناف اتاه اعطاه

الله

الله مالا فسلطه على هلكته بنفقات اهلاكه اي انفاقه
في الحق ورجل اخر اتاه الله حكمة بكسر الحاء وسكون
الكاف علما يمنعه الجهل ويزجره عن القبيح فهو يقضي بها
بالحكمة بين الناس ويعلمها لهم وفيه الترغيب في التصدق
بالمال وتعلم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع
من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيهما
لما يتضمن من مصلحة الدين قال ابو تمام
وما حاسد في المكرمات بحاسد
وقيل معناه لا يحسن الحسد في موضع الا في هذين
الموضعين وقاله الطيبي اشتد الحسد في الحديث
لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو
حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي ان يتحرى ويجتهد
في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا وكل واحدة
من الخصلتين بلغت غاية لا مزيد فوقها واذا اجتمعا
في امرء بلغ من العلى كل مكان وقال ابن المنير ليس المراد
بالتمني حقيقته والا لزم الخلق لان الناس حسدوا في غير
هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس
هو خبرا والمراد الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا
من الغبطة في هاتين الخصلتين فكانه قال ما الحد
الغربات التي يغبط بها وفيه الترغيب في ولاية القضا
لمن جمع شروطه وقوي على اعمال الحق ووجد له اعوانا
لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واقامة الحق لمستحقه
وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من
القربات وهو من مرتبة صلى الله عليه وسلم
وعند ابن المنذر عن ابن ابجر او في مرفوعا الله مع

القاضي ما لم يجز فاذا جار تخلع عنه وكزمه الشيطان وقد مر
الباب سبق في العلم والزكاة

باب وجوب السمع والطاعة للامام

الاعظم ونائبه ما لم تكن تلك الطاعة معصية اذ لا طاعة
لمخلوق في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد
بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد بن
مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسفط ابن سعيد
لغير ابي ذر عن شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية
ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد
ابن حميد الضبعي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا
واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا
للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد نائب الفاعل
وحبشي صفته قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم
على القوم لان الائمة من قريش العبد الحبشي هو الامام
الاعظم فان الائمة من قريش والمراد به الامام الاعظم
فانه الائمة على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة
في الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند
مسلم من حديث ام الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل
عليكم عبد يقودكم بكتاب الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وان استعمل اي الامام عليكم عبدا حبشيا بالنصب على
المفعولية والحبشة جيل معروف من السودان وسبق
في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع
وأطع ولو لحبشي كان راسه زبيبة بزاي مفتوحة وموحدة

بينهما

واحدة

بينهما تحتية ساكنة الزبيب المأكول المعروف الكائن عن العنب
اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لجعدهما وسواد شعر
وروس الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي الحقارة
وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بهما فهو على سبيل
المبالغة في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع
على ان الامامة لا تكون في العبيد ويحتمل ان تكون سميت
عبدا باعتبار ما كان قيل العتق نعم لو تغلب
عبد حقيقة بطريق الشوكة وجبت طاعته احترازا
للفتنة ما لم يامر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو
ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال
مهملتين ابو عثمان بن دينار اليشكري بالتحتية المفتوحة
بعدها شين معجمة ساكنة وكاف مضمومة البصري عن ابي رجاء
مهران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه
يرويه اي عن نبيه صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيئا فكرهه ولابي ذر عن الكشميهني
يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم
وجوب السمع والطاعة فيحمل المطابقة فانه ليس احد
يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر فيموت بالرفع في الفرع
كاصله وبجواز النصب بحوما تانتا فتخرمنا اي فيموت
على ذلك فمن فارقته الجماعة الا مات ميتة جاهلية
بكسر الميم كالقتلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها
الانسان من الموت والقتل اي كالميتة الجاهلية حيث
لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدى امام بل
كانوا مستكفين من ذلك مستبدين في الامور لا يجمعون

في شيء ولا ينتقضوا على رأي وليس المراد انه يكون كافرا بذلك
والحديث سبق في اوائل الفتن وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني ما لا افراد
نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السمع والطاعة
ثابتة او واجبة للامام او نائبه على المرء المسلم فيما
احب وكره ولا بي ذر او كره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بضم الهمزة بمعصية فلا
سمع ولا طاعة حتمية تجب بل يجزم ذلك على القادر
وهذا التقييد لما اطلق في الحديثين السابقين من الامر
بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من
الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة والحديث
سبق في الجهاد واخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الجهاد وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال
حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثنا سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول
وضمها مع فتح الموحدة في الثاني ابو حمزة بالزاي
ختن ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن عبد الله
ابن حبيب السلمي لابيه صحبة عن علي رضي الله عنه
هو ابن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه
وسلم سرية قطعة من الجيش كحو ثلثمائة او اربعمائة
بسبب ناس تراءاهم احد ة سنة تسع وامر عليهم رجلا
من الانصار اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري
وفيه مجازا ذ يكون بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى

الله

الله عليه وسلم في الجملة او كان انصاريا لمحالفة وفي ابن ماجة
ومسند الامام احمد لغيرهن عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد
كان من جملة المامورين واعترضهم عليه الصلاة والسلام ان
يطيعوه فغضب عليهم وامرهم فاطيعوه في شيء وقال
لهم اليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني
قالوا بلى قال عزمت ولا بي ذر قد عزمت عليكم لما جمعتم
الحطب فاوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا
حطبا فاوقدوا فلما اراد الكسعي ان يدخل قال لهم
انما امرتم بدخولها ليتحقق لكم ان الطاعة او فعل ذلك
اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار واه اشفق
عليكم دخول هذه النار فكيف تقدرون على النار الكبرى
ولو راى منهم الجد في دخولها منعهم فلما هموا بالدخول فيها
قام بالافراد ولا بي ذر عن الكسعي فقاموا ينظر بعضهم
الى بعض في المغازي وجعل بعضهم يمسك بعضا قال
بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من
النار بفتح المهملة والميم وتكسر انطفا لهبها فسكن غضبه
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها
اي لو دخلوا النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب
طاعتهم اميرهم لا تضرهم ما خرجوا منها ابدا اي لماتوا
فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا ويحتمل ان يكون الضمير
في منها للنار الاخرة والتابيد محمول على طول المقامة
لا على التابيد المستمر دائما من غير انقطاع لانهم لم يكفروا
بذلك ويجب عليهم التخليد انما تجب الطاعة في المعروف
لا في المعصية والحديث مر في المغازي باب
بالتنوين من يذكر فيه من لم يسم الامانة اعانه الله

بكسر الفا افتدخلها بهمزة
الاستفهام وبتحتانيا بلا هم
كذلك او حذفت النار
ص

زاد ابو ذر عليهما وتبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم
وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا جرير بن حازم
بالحاء المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري عن عبد
الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح رضي
الله عنه قال قال لي النبي ولابي ذر قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة بكسر الهمزة
فانك ان اعطيتها عن مسألة عن سؤال وعن تحتمل ان تكون
بمعنى الباء اي بسبب مسألة اي بمعنى بعد اي بعد مسألة
كقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اي بعد طبق وقول
العجاج ومنهل وردته عن منهل
اي بعد منهل وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر
اللام مخففة وسكون اللام صرفت اليها ولم تعن عليها
من اجل حرصك وان اعطيتها بضم الهمزة عن غير مسألة
وجواب الشرط قوله اعنت عليها وعن اسر فعة من
طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل الى نفسه
ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده اخرجه ابن
المنذر والترمذي وابو داود وابن ماجة وفي معنى الاكراه
عليه ان يدعى عليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك هيبة له
وخوفا من المحذور في الوقوع فانه يعان عليه اذا دخل
فيه ويسدد قاله المهلب واذا حلفت على محلوف يمين
فرأيت وعلمت او ظننت غيرها خيرا منها فكفر يمينك
بالتاء على المفعولية ولابي ذر عن يمينك وائت الذي
هو خير واتفق على ان الكفارة انما تجب بعد الحنث ولا
تقدم على اليمين واختلف في توسطها بين اليمين
والحنث فقال بجوازه اربعة عشر من الصحابة وبه

قال

مالك
قال الشافعي واستثنى الشافعي التكفير بالصوم فانه عباد
بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الجملة لسابقتها
ان الممتنع من الامارة قد يودي به الحال الى الحلف على
عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث
سبق في الايمان والنذور بالنون يذكر
فيه من سأل الامارة وكل اليها ولم تعن عليها وكذا بالتخفيف
وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري
ابو عبيدة الحافظ قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن
الحسن البصري انه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن
سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة اي
الولاية ولابي ذر عن الكشميهني لا تتمنين الامارة فان
اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة
اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت على محلوف
يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شابه
ان يكون محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة وان
يكون على معنى الباء وبه يتم رواية النسائي اذا حلفت
بيمين لكن قوله فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو
خير وكفر عن يمينك يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده
على اليمين بمعناه الحقيقي ولذا رجح في الكشاف الاول فقال
في قوله ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم
عليه وسمي المحلوف عليه يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى
الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين
فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير اي شيء مما حلفت

وتحملها
والاحمل قبل الحنث ليس

عليه باب ما يكره من الحرص على طلب
الامارة وبه قال حدثنا احمد بن يونس بسبب جده واسم
ابيه عبد الله قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد
الرحمن بن سعيد المقبري بضم الموحدة على ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة
العظمى او الولاية بطريق التنبيه وستكون ندامة لمن يعمل
فنعم المرضعة وبئست الفاطمة وفي حديث عوف بن مالك
عند البزار والطبراني بسند صحيح اولها ملامة وثانيها
ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة فنعم المرضعة الولاية
فانها تقدر عليه المنافع والتذاذ العاجلة وبئست
الفاطمة عند انقضائها بموت او غيره فانها تقطع
عنه تلك اللذائذ والمنافع ويبقى عليه الحسرة والتبعة
والحقيقة التي بحسب دون نعم والحكم فيهما اذا كان
فاعلها مؤمنا جواز الاخذ وتركه فوقع التقيد في هذا
الحديث بحسب ذلك وقال في المفاتيح شبه على سبيل
الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حالة ما بالرضاع وشبه
بالفطام انقطاع ذلك عنه عند الموت
بانفصال عنها فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية
فان قلت هل من لطيفة تتعلق في ترك التأمن
فعل المدح وايثاثه مع فعل الذم اجيب
بان ارضاعها يواجب حالتها الى النفس وفطامها اشق
الحالتين على النفس والتانيث اخفض حالتي الفعل
وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير وهو اشرف
من التانيث فاثر استعمال اشرف حالتي الفعل مع الحالة

المحبوبة

عـ
الاسناد عدل وعن ابي هريرة
في اوساط الطبراني
الامارة اولها ندامة وثانيها
غرامة وارذاها عذاب
يوم القيامة هي

المحبوبة التي هي اشرف حالتي الفعل مع الحالة الولاية والفعل
الحالة الاخرى وهي التانيث مع الحالة المساقة على
النفس وهي الحالة المقطام عن الولاية لمكان المناسبة
في المحلين فهذا امر قد يتخيل في هذا المقام انتهى
وقال في شرح المشكاة انما تحق التانيث لان المرضعة
مستعارة للامارة وان كانت مؤنثة الا انها غير
حقيقي والحقها بيس نظرا الى كون الامارة حينئذ
داهية دهيا وفيه انه ما يناله الامير من الباس والضرا
ابلغ واشد مما يناله من النعماء والسراء وانما اتى بالتاء
في الموضع والفاطم دلالة على تصوير تينك الحالتين
المتحددتين في الارضاع والافطام وعلى العاقل ان لا يلم
بلذة تتبعها حسرات وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي
وقال حديث غريب انه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ولي القضا او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير
سكين والذبح اذا كان بغير سكين والمنخ اذا كان بغير
سكين فان فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح
بالسكين فان فيه اراحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل
ان الذبح لما كان في العرف بالسكين عدل صلى الله عليه
وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يحاق عليه من هلاك
دينه دون بدنه قال التوربشتي وشتان ما بين الذبحين
فان الذبح بالسكين عناساعة والاخر عناهم والمراد
انه ينبغي ان يمون جميع دواعيه الخبيثة وشهواته
الردية فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا القضا
مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال
المظهري خطر القضا كثير وضرره عظيم لانه قل ما عدل

حالة

لتصحيح

القاضي بين الخصمين لان النفس مائلة الى من تحبه او من
له منصب ينوقع جاهه او يخاف سلطنته ومما يميل
الى قبول الرشوة وهو الداء العضال وما احسن قول الفضل
في هذا المعنى

ولما ان تولّيت القضايا ... وفاض الجور من كفّيك فيضا

ذبح بغير سكين وانا ... لنرجوا الذبح بالسكين ايضا

والحديث اخرجه النسائي في البيعة والسنن والقضاء قال
البخاري بالسند السابق اول هذا التعليق اليه وقال محمد
ابن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف
بندار وحدثنا عبد الله بن عمران بضم الحاء المهملة وسكون
الميم بعدها قاف الاموي مولاهم البصري قال حدثنا عبد
الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري المدني
وسقط ابن جعفر لغير ابي ذر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
بضم عين الاول وبفتح المهملة والكاف في الثانية ابن نوبان
المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا
عليه وقد ادخل عمر بن الحكم بين سعيد المقبري وابي هريرة
بخلاف الطريق السابقة وبه قال حدثنا محمد بن العلا
ابن كريب الهمداني ابو كريب مشهور بكنيته قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة عامر
ابو الحرث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال دخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي فلم يسمان نعم
في معجم الطبراني الاوسط ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين
اما ان وفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اي ولينا يا رسول الله
موضعا وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم

انا

انا لا نولي هذا من سأله ولا من حرص عليه بفتح المهملة والراء
والحرص على الولاية هو السبب في اقتتال الناس عليها
حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظيم
الفساد في الارض قاله المهلب باب

ذكر من استرعي بضم الفوقية وكسر العين اي من استرعاه
الله رعية فلم ينصح لها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا العوام بفتح المهملة وتشديد الواو ابن حوشب
الشين المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة حدث عن حبان
السعدي العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته عن
الحسن البصري ان عبيد الله بضم العين ابن زياد بكسر الزاي
بعدها تحتانية امير البصرة في زمن معاوية وولده عاد
معقل بن يسار بمعقل بكسر القاف وبسار بالتحتانية والسين
المهملة المخففة المزني الصحابي في مرضه الذي مات فيه
وكانت وفاته في خلافة معاوية فقال له معقل اني
محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه
استحفظه الله ولابي ذر والاصيلي يسترعيه الله رعية
فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين
اي فلم يحفظها ولم يتعهد امرها بنصيحة بفتح النون
وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنوين
آخره ولابي ذر عن المستملي بالنصيحة بزيادة ال كذا في
الفرع كاصله وفي الفتح بنصحه بضم النون وها الضمير
قال وكذا للاكثر وللمستملي بالنصيحة لم يجد رائحة الجنة
اذا كان مستحلا لذلك او لا يجده مع الفائزين الاولين لانه
ليس عاما في جميع الازمان او خرج مخرج التغليظ

وزاد الطبراني وعرفها يوجد ريحها يوم القيامة من مسيرة
سبعين عاما وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الا من قوله
الا لم يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث انه يجدها
عكس المقصود واجاب بان الا معتبر اي
الا لم يجد والخبر محذوف اي ما من عند كذا الا حرم الله
عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف كالمفسر له
او ما التي للنفي وجاز زيادة من للتاكيد في الاثبات
عند بعض النحاة وقد ثبت الما في بعض النسخ انتهى وفي
اليونينية سقوطها لابي ذر والاصيلي قال في الفتح
لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق واحدة
فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب
وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية هشام اي
الثانية لهذا فكانه اراد ان الاصل في الحديث الجمع بين
اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو محتمل لكن الظاهر
انه لفظ واحد تصرف فيه تصرف الرواة وفي الكبير للطبراني
من وجه اخر عن الحسن قال قام علينا عبيد الله بن زياد
اميرا امره علينا معاوية غلاما سفيها سفكك الدما سفكا
شديدا او فينا عند الله بن معقل المزني فدخل عليه ذات
يوم فقال له انه بلغني ما اراك تصنع قال له وما انت وذاك
قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا
السفيه على رؤوس الناس فقال انه كان عندي علم فاحببت
ان لا اموت حتى اقوله له على رؤوس الناس ثم قام فما لبث
ان مرض مرضه الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده
فذكر نحو حديث الباب قال الحافظ ابن حجر فيحتمل ان تكون
القصة وقعت للصحابيين وحديث الباب اخرجه مسلم

في

في الايمان وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب
المروزي اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة ابن علي الجعفي
قال قال زائدة بن قدامة ذكره اي الحديث الاتي عن هشام
اي ابن حسان عن الحسن البصري انه قال اتينا معقل بن
يسار
يساز
يعوده اي في مرضه الذي مات فيه فدخل عبيد الله
ابن زياد ولابي ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله فقال
له معقل احدثك بضم ورفع المثلثة حديثا سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من والي وفي رواية
ابي المليح عند مسلم ما من امير يلي رعية من المسلمين فيموت
الهمزة ع
وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة بفتح الغين المعجمة وبعد
الالف شين معجمة حال مقيد للفعل مقصود بالذكر
بعض ان الله تعالى انما ولاه واسترعاه على عباده ليديم
النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فلما قلت القضية
تحقق ان لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض المعنى
من قلده الله شيا من امر المسلمين واسترعاه عليهم

ع

ويضبه لمصالحهم في دينهم او دنياهم فاذا اخان فيها او ضن
عليه فلم ينصح قعد عنهم جزاء الله عليه الجنة انتهى
وهذا وعيد شديد على ائمة الجور فمن ضيع منهم شرعا
توجه عليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة وكيف
يقدر على العدل نعم يجوز ان يتفضل الله تعالى عليه
فيرضي عنه خصماءه فهو الجواد الكريم الرؤوف الرحيم
هذا باب بالتنوين يذكر فيه من
شاق على الناس بان ادخل عليهم المشقة شق الله عليه هذا
وفاقا لاعمالهم وبه قال حدثنا اسحاق بن شاهين ابو نشر
الواسطي قال حدثنا خالد يعني ابن عبد الله الطحان عن الجريري
عن طريف بضم الجيم وفتح الراء تسمية الى جرير بن عباد واسمه
سعيد بن اياس ابي نضرة بالطاء المهملة اخره فاء بوزن عظمة
ابي نضرة بالنون بوزن عظمة بن مجالد بضم الميم وتخفيف
الجيم الجهيمي بضم الجيم مصغرا نسبة الى بني الجهيم بطن من
تميم وكان مولاهم انه قال سمعت صفوان بن محرز بن زياد
التابعي البصري وجندب بضم الجيم والدال المهملة بكنيتهما
دون تسميته ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور واصحابه اي اصحاب
صفوان وهو اي صفوان بن محرز يوصيهم بسكون الواو
وعند الكرماني الضمير راجع الى جندب وكذا لابوي ذر والاطراف
للمروزي ولفظه شهدت صفوان واصحابه وجندبا يوصيهم
فقالوا اي صفوان واصحابه لجندب هل سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال نعم سمعته
صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الله به يوم القيامة
بفتح السين والميم المشددة اي من عمل للسمعة يظهر
الله للناس سيرته ويملا اسماعهم بما ينطوي عليه وقيل

سمع الله به اي يفضحه يوم القيامة وقيل من سمع الناس
بعيوب الناس واذاعها اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه
المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه
اياه ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يعلمه
الناس اسمعه الله الناس وكان ذلك حظه قال عليه
الصلاة والسلام ومن يشاقق ولابي ذر عن الكشميهني
استقاط احدى القافين اي يعنت الناس ويجلبهم علي
ما شق من الامر او يقول قولا فيهم امرا قبيحا او يكشف لحق
عيوبهم ومساويهم يشقق الله عليه يعذبه يوم
القيامة ويشاقق ويشقق بلفظ المضارع وفك القاف
فيهما قالوا له اومنا قال جندب ان اول ما ينتن بضم
الفوقية وسكون النون وكسر الفوقية قال في الصحاح
منتن الشيء وانتن بمعنى فهو مننٌ ومنتنٌ بكسر الميم
اتباعا لكسرة التاء والنتن الرائحة الكريهة من الانسان
بعد موته بطنه فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا
اي هلا لا فليفعل ومن استطاع ان لا يحال بضم التحتية
وفتح الحاء المهملة مبنيا للمفعول وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
ان لا يحول بينه وبين الجنة ملء كفه كذا للكشميهني
ملء بغير حرف الجر ورفع ملء على انه فاعل يفعل محذوف
دل عليه المتقدم يحول بينه وبين الجنة ملء كفه ولابي ذر
عن الحموي والمستملي بملء كف من ذهب بغير ضمير ومن بيانية
اهراقه بفتح الهمزة وسكون الهاء صبه بغير حقه فليفعل
وهذا الحديث وان كان ظاهره انه موقوف فهو في حكم
المرفوع لانه لا يقال بالراي اي نعم ورفع مرفوعا عند الطبراني
من طريق الاعمش عن ابي نضرة بلفظ قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا يحولن بين احدكم وبين الجنة فذكر نحو رواية
الحرمي قال الغربري قلت لابي عبد الله محمد بن اسماعيل
البخاري من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
جندب قال نعم جندب وفي الفرع كاصله سقوط قوله الى آخره
ولابي ذر وقال في الفتح وقد حملت رواية التسفي عن ذلك

باب جواز القضاء والفتيا حال كونهما

في الطريق وعن اسهب لا باس بالقضاء اذا كان سايرا اذا لم
يشغله عن الفهم وقال السفاقسي لا يجوز فيما يكون قاضيا
وقضى يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة
ساكنة التابعي المشهور قاضي مرو في الطريق كما وصله
ابن سعد في طبقاته وقضى الشعبي بفتح المعجمة وسكون
المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل على بابه
وصله ايضا ابن سعد وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
اخو ابي بكر قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد
رافع الاشجعي مولاهم الكوفي انه قال حدثنا انس بن مالك
رضي الله عنه قال بينا بالميم انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجا
من المسجد فلقينا رجل بكسر القاف وفتح التحتية
عند سدة المسجد بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين
المظلة على بابه لوقاية المطر والشمس والباب وعتبته او
الناحية امام بابه والرجل قال ابن حجر لم اعرف اسمه لكن في
الدارقطني على انه ذو الخويصرة التميمي فقال يا رسول الله متى الساعة
تقوم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها
ما هيات لها من عمل وكان الرجل استكان افتعل من السكون
فتكون الفه خارجة عن القياس وقيل انه استفعل من الكون

اي انتقل

اي انتقل من كونه الى كونه كما قالوا استحال اذا انتقل من
حال الى حال وقوة المعنى تؤيد الاول اذ الاستكانة
هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكون والخروج
عن القياس يضعفه والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى
يضعفه اذ ليس بينهما يعني المشق والمشتق منه مناسبة
ظاهرة فيحتاج اثباتها الى تكلف وقيل هو مشتق من
الكين وهو لحم باطن العرج اذ هو في اذل المواضع اي صار
مثله في الذل وقيل كان يكنى بمعنى خضع وذل والوجه
مبنيا على هذا هو الثاني اذ لا يلزم الخروج عن القياس والاعدم
المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة لكان احسن الوجوه
قاله في المصابيح ولابي ذر عن الكشميهني قد استكان ثم قال
يا رسول الله ما اعددت بالهمزة كالسابقة ولابي ذر عن الكشميهني ما
عددت بغير همزة وقال في الفتح وهو بالتشديد مثل جمع مالا
وعدده انتهى وقال المفسرون جمع ما لا وعدده انتهى اي
اعده انتهى لنوائب الدهر مثل كرم والكرم وقيل احصى عدده
قاله السندي وقال الحسن والكلبي بتخفيف الدال اي
جمع ما لا وعدد ذلك المال والمعنى هنا ما هيات لها
كبير صيام بالباء الموحدة وبعضهم بالمثلثة ولا صلاة
ولا صدقة ولكني بكسر اللام وتشديد النون المفتوحة ولابي ذر عن الحموي
وبكن بسكون النون مخففة احب الله ورسوله قال صلى الله
عليه وسلم له انت في الجنة مع من احببت فالحقه بحسن
نيته من غير زيادة عمل ما صحاب الاعمال الصالحة وقال ابن
بطال فيه جواز سكوت العالم عن جواب السائل والمستفتي
اذا كانت المسالة لا تعرف او كانت مما لا حاجة بالناس
اليه او كانت مما يخشى منها الفتنة او سوء التاويل

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عند الشدة قال
المهلب الفتيا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من
التواضع فان كانت للضعيف فمحمودة وان كانت لتخلص
من اهل الدنيا او ممن يخشى فمكروهة لكن اذا خشي
من التالي ضررا وجب لما من شره والحديث سبق
في الادب وباب علامة حب الله

بلغ

ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب

اي ليمنع الناس من الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحاق
ولابي ذر والاصيلي اسحاق بن منصور اي ابن بهرام
الكوسج اي ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا ولابي
ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني
بضم الموحدة وفتح النون عن انس بن مالك رضي الله عنه
ولابي ذر قال سمعت انس بن مالك يقول لم يكن امراة من
اهله يعرفن فلانة لم تقف الحافظ على اسم
المراتين قالت لعمر اعرفها قال فان النبي صلى الله عليه
مر بها وهي اي والحال انها تبكي عند قبر فقال لها اتقي الله
تو طئة لقوله واصبري بكسر الموحدة اي لا تجزعي وخافي
غضب الله واصبري حتى تنالي فاجابت فقالت اليك عني
اي تنحي وابعد عني فانك خلو بكسر المعجمة وسكون
اللام خال من مصيبتي وعند ابي نعيم من حديث
ابي هريرة انها قالت ياعبد الله اني انا الحرى الثكلا ولو
كنت مصابا باعز مني قال انس فحاورها صلى الله عليه
وسلم ومضى فمر بها رجل سواه الفضل بن العباس فقال لها
ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته

٥ قال

قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم
في رواية له فاخذها مثل الموت اي من شدة الكرب الذي
اصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انس فجاءت الى بابه عليه السلام فلم تجد عليه
بوابا اي دائما تواضعا منه عليه الصلاة والسلام
فلم تجد عليه بوابا فلا تعارض هذا حديث ابي موسى
انه كان بوابا له عليه الصلاة والسلام لما جلس على
القف وحديث عمر لما استاذن له الاسود بن قصة خلفه
ان لا يدخل على نسائه شهرا لانه صلى الله عليه وسلم
كان في خلوة لفسحة بتخذ البواب واختلف في مشروعية
الحجاب للحاكم فقال امامنا الشافعي لا ينبغي اتخاذه
له وقال اخرون بالجواز وقال اخرون يستحب لترتيب
الخصوم ومنع المستطيل ودفع الشرير ونحوه دوام
الاحتجاب وقد خرج في ابي داود والترمذي بسند
جيد عن ابي مريم الازدي مرفوعا من ولاه الله من
امر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عنه
حاجته يوم القيمة وقال في شرح المشكاة فائدة
قوله فلم تجد عنده بوابا انه لما قيل لها انه لرسول
الله صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة
في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب
وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدته الامر بخلاف
ما تصورته فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ان الصبر عند
اول صدمة ولابي ذر عن الكشميهني عند اول الصدمة
بالتعريف والمعنى اذا وقع البلاء اول شيء يهجم على القلب

٦

من مقتضيات الجزع بل هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر فالمرء لا يوجر على المصيبة لانها ليست من صنعه وانما يوجر على حسن تشبثه وجميل صبره وسبق الحديث في الجنائز في باب زيارة القبور

باب ذكر الحاكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي فوقه

اي الذي ولاه من غير احتياج الى استئذانه في خصوص ذلك وباب مضاف لتاليه في الفرع وقال العيني ليس مضافا وان قوله الحاكم رفع بالابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وقال في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو اما بمعنى عند واما بمعنى غير لكن الحديث الثاني يدل على انه بمعنى غير ليس الا والاول يحتملهما وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي بضم المعجمة وتسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي ذر قال حدثنا الاوزاعي محمد بتقديم السبتة على الميم وهي رواية ابي ذر عن المروزي كما في الفتح وللاكثر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن عمه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى والثانية بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس ابن سعد قال في الفتح وزاد في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي لا قيس بن سعد بن معاذ ولابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة وزاد الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصاري مما ادرجه الانصاري في كلامه كما بينه الترمذي فيما ينقله

من

من امور وهو والشرطة اعوان الامير الذين يتصرفون في الجند بامره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم فعدل عما وقع ذلك لانهم رؤساء الجند او لانهم الاشد الاقوياء من الجند قال الازهري شرطة كل شيء خيارهم ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل هم اول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل ما اخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه بما مضى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال وانما احدث في دولة بني امية فاراد انس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفائدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله في الكواكب وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الانصاري كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك من تصرف الرواة تعقبه العيني بان رواية الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان يكون فان كلا لا يرى الا ما ضبطه فعدم الثبت الى تصرف الرواة اولى من كونهم تصرفوا في ذلك من تلقائهم ومفهوم التكرار وزيادة الاسمعيلي ان ذلك كان لقيس على سبيل الوظيفة الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسمعيلي بلفظ قال الانصاري ولا اعلمه الا عن انس انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرط من الامير فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس ان يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة

ان يقدم على شيء فصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسمعيلي
من وجه اخر عن الانصاري بدون تلك الزيادة التي في
اخره قال ولم يشك في كونه عن بشر فكان الانصاري
كان يتردد في وصلها قال الحافظ ابن حجر وعلى تقدير
ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لنفس بن سعد
الا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها وضعفه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى زاد ابو
ذر هو القطان عن فرة ولابي ذر زيادة بن خالد الباهلي السدوسي
انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال العدوي البصري
قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحرث
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى
الله عليه وسلم بعثه ارسله الى اليمن قاضيا وانتصب معاذا
همزة قطع وسكون العوقنة ومعاذ هو ابن جبل وهذا
وطعنه من حديث سبق في باب حكم المرتد والمرتدة من
الاستتابة المرتدين هذا السند واوله عن ابي موسى قال
اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان
من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سال
فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس قال
قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما
وما شعرت انهما يطلبان العمل وكاني انظر الى سواكه
تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا
من اراده ولكن اذهب انت يا موسى او يا عبد الله بن
قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة
اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث

قوله فكلاهما الخ كذا في
السول ولم أعثر عليه
بعض ما وكذا اخرجه
اي ما تقوله يا ابا موسى
كما تقدم ذلك في الباب
المذكور اهـ كذا بخط بعض ما ج

ما في ج

التالي

التالي لمثله او به قال حدثني بالافراد عبد الله بن الصباح
بضم المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة
العطار البصري قال حدثنا محبوب بن الحسن القرشي
البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا خالد
الحذاء عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رجلا لم اعرف
اسمه اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل وهو عند
ابي موسى فقال معاذ لابي موسى ما لهذا الرجل الموثق
قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكور في استتابة
المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى
له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا
قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال اجلس قال
لا اجلس حتى اقتله هذا قضاء الله وقضاء رسوله
صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة فامر به فقتل
وبذلك يتم مراد الترجمة وحصل الرد على من زعم ان
الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن الامام الذي
ولاهم هذا باب بالتنوين يذكر
فيه هل يقضي الحاكم او يفتي وهو غضبان وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم
الكوفي قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع
الثقفي قال كتب اي ابو بكرة الى ابنه بالنون ولد عبيد
الله بالتصغير وكان عبد الله قاضي كرمان كذا بخطه سجستان
بكسر المهملة وبالجيم على الصحيح غير منصرف للعلمية

والعجمة وفيه الزيادة والتانيث احدى مدن العجم وهي
خلف كرمان مسيرة ماية فرسخ منها اربعون فرسخا
ليس بها ماء وهي الى تهمة الهند بان لا تقفي بين اثنين
وفي عمدة الاحكام كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبيد
الله وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه
والضمير في ابنه عايد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات
فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل
ان ابا بكرة له ابن يسمى عبيد الله وهو المكتوب اليه
وابن اخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي
كتب الى اخيه عبيد الله به وهذا التركيب يحتمل
ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه الى ابنه عبيد الله وكتب
عبد الرحمن لاخيه عبيد الله بمثل ما كتب ابو بكرة
وكتب عبد الرحمن انما كتب لاجل انهما اي لاجل امره
وطواعيته وكونه كذلك ففيه تنازع بين كتب
وبين كتبت في المفعول وهو ان لا يحكم بين اثنين وفي الجار
والمجرور وهو له لابنه ويكون قد اعمل احدهما واضمر
في الاخر ولكنه حذف لكونه فضلة وتغضب
في الفتح بانه لا يتغضن ذلك بل الذي يظهر ان قوله
كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله وكتبت له اي باشرت
الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد ويتغضب
العين فقال الاصل عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب
المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع
من التعدد اثنتي او يكون المراد كتب ابي الى ان اكتب
لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور بالى ثم
قال وكتبت له الى ابنه بذلك اي لاجل امره لي

بان

بان اكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور بل في المفعول
الذي هو المصدر المنسبك من ان لا تحكم الى اخره واعمل
احدهما وحذف الاخر لانه غير عمدة على ما سبق او يكون
المراد ان كلا من ابي بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبيد الله
وكتابة اثنتان اليه تاكيد الكتابة الاولى وكتابة عبد
الرحمن انما كانت لاجل ابي بكرة على معنى انه كتب ذلك
عن ابيه بامره قبل نفسه او يكون ابو بكرة امر بالكتابة
فنسب اليه انه كتب بجور بالسبب على المسبب وفيه نظر
لرواية النسائي قال عبد الرحمن بن ابي بكرة كتب الى ابو
بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الى اخره وفي رواية مسلم ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان
جملة في موضع الحال وغضبان لا ينصرف والغضب غليان
دم القلب لطلب الانتقام وعند الترمذي عن ابي سعيد
مرفوعا الا وان الغضب جمرة في قلب ابن ادم اما تروث
الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الفاني سبيته لا يتغضن
بتشديد النون تاكيد للنهي حكم بفتحتين اي حاكم
من اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يحاوز بالحاكم
الى غير الحق وعداه الفعل بها لمعنى الى كما يحصل
به التغير بالفكر لجوع وشبع مفرطين ومرض مولم وحوه
مزعج وقرح شديد وقلبة نعاس وبرد مضر ومدافعة
حدث وحر مزعج وبرد مناف وسائر ما يتعلق به القلب
تعلقا يشغله عن استيفاء النظر وعن ابي سعيد عند
البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي القاضي الا وهو
شبعان ريان واقتصر على ذكر الغضب لاستيلايه على

على النفس وصعوبة مغاوصته بخلاف غيره نعم
ان غضب لله ففي الكراهة وجهان قال النووي المعتمد عدم
الكراهة واستبعد غيره لمخالفته لظواهر الحديث والمعنى
الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب ولو خالف وحكم وهو
غضبان صح ان صادف الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة
لاينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي
يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب
طرأ عليه بعد ان استبان له الحكم فلا يؤثر والا فلا
ومحل الخلاف والحديث اخرجه مسلم في الاحكام
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد
الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابو عبد الله البجلي
التابعي الكبير فاتته الصحبة بليال عن ابي مسعود
عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري
البدري انه قال جاء رجل لم يسم او هو سليم بن الحارث
الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال والله يا رسول الله انا لاتأخر عن صلاة الغداة
الصبح فلانا صلى بنا مع الامام من اجل فلان مما يطيل
ابن حنبل وابو يعلى ابن لعب كما في مسند ابي يعلى مما يطيل
بنا فيها في صلاة الغداة ومن ابتدائية متعلقة بتأخر
قال صلى الله عليه وسلم ابو مسعود فما رايت النبي
صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة
منه يومئذ وفيه وعيد شديد على من يسعى في تخلف
الغير عن الجماعة ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ايها
الناس ولابي ذر عن الحموي والمستملي ايها الناس باسقاط

اداه

اداة النداء ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز
بسكون اللام وبالجيم المكسورة بعدها زاي وما صلة
موكدة لمعنى الابهام في اي وصلت فعل الشرط وفاعله ضمير
جوابه كقوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى قاله
فيه الكرماني والضعيف ذو الحاجة والحديث سبق
في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة
في باب تخفيف الامام في القيام وبه قال حدثنا
محمد بن ابي يعقوب اسحاق الكرماني بفتح الكاف عند
المحدثين واهل بكسرها قال حدثنا حسان
ابن ابراهيم بفتح الحاء والمهملة المشددة الكرماني
العنزي قاضي كرمان قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي
قال محمد ولابيه ذر حدثنا محمد هو الزهري قال اخبرني
بالافراد سالم انه اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
اخبره انه طلق امراته امنة بعد الهمزة وكسر الميم بنت
عفار بالعين المعجمة المكسورة والفاء وهي حائض الواو
للحال من امراته او من ضمير الفاعل فذكر عمر ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فتغيظ اي غضب فيه اي في
الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظته
فتغيظ ولابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يحتمل ان يكون ثم
هنا بمعنى الواو لان قوله مقارن تغيظه ويحتمل ان
تكون على بابها وان قوله بعد زوال العذر والا للام في
قوله ليراجعها لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله
ثم ليمسكها ويجوز في المعطوف الرفع على الاستيناف
اي ثم هو يمسكها والامر للندب في قول امامنا الشافعي

وابو حنيفة واحمد وفقها المحدثين وللوجوب عند مالك واضحا
والصارف له من الوجوب قوله تعالى فامسكوهن بمعروف
او فارقوهن بمعروف وغيرها من الايات المقتضية للتخيير
بين الامساك بالرجعة والفراق بتركها ولمسلم ايضا عنها
حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر منها فان بدا له
بعد طهرها من الحيض الثاني ان يطلقها فليطلقها
قبل ان يجامعها قال البيضاوي وفي الحديث فوائد
حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم
فيه وهو لا يتغيظ الا في حرام والتسبب على ان علة
التحريم تطويل العدة عليها وان العدة بالاطهار لا بالحيض
والحديث سبق في الطلاق باب [redacted] من راى
من الفقها للقاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس وذلك في حقوق
الله كالحدود اذا لم يخف القاضي الظنون والتهمة بفتح الهاء
اي يحكم بسبب يعين على عدم التهمة ووجود الشهرة قال صلى الله
عليه وسلم لهند حين قضى لها على زوجها ابي سفيان بن حرب
خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا
كان امرا مشهورا ولا يوبه دره الوقت والاصيلي وابن عساكر
اذا كان امرا مشهورا بالقصد حثيرا كان اي اذا كان مشهورا كقصة
هند في زوجتها لابي سفيان ووجوب النفقة عليه وقال
المالكية لا يحكم بعلمه في امر من الامور الا في التعديل والجرح
لان القاضي نسبة تاركه غيره فيهما فلا تهمة وانه لو لم يحكم
بعلمه في العدالة لافتقر الى معدلين اخرين وهكذا
فيتسلسل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال
حدثني بالافراد ولابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا عروة

ابن الزبير

ا هذا اذا كان العلم
بزوجها موجب للسكوت
امرا مشهورا وحينئذ
فلا تهم بالخيانة وبهذا
حكم ﷺ النبي صلى
الله عليه وسلم

ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند
بالصرف وعدمه لسكون وسطه بنت عتبة بن ربيعة
ابن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية والدة
معاوية وسقط لابي ذر بن ربيعة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر
الارض اهل خباء بكسر الخاء المعجمة والمد احب الي ان تشديد
الباء ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة من اهل خبائك
ارادت بيته صلى الله عليه وسلم فكنت عنه باهل الخبا
اجلالا له او ارادت اهل بيته او صحابته من المجاز والاستعارة
وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا
بفتح التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي من اهل
خبائك ثم قالت يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب
رجل مسيك بكسر الميم والسين المهملة المشددة
صيغة المبالغة من مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح
الميم وكسر السين مخففة بوزن امير وهو ممنوع عند اهل
العربية والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل
حوان ولو قالت ان ابا سفيان مسيك صح وحصلت
الغاية الا اذكر الموصوف مع صفته تكون لتعظيمه
كقولك رجلا صالحا او لتحقيره كقولك رجلا فاسقا
ولما كان البخل مذموما قالت رجل وفي رواية شحيح
بدل مسيك وهو اشد البخل وقيل الشح الحرص على ما ليس
عنده والبخل ما عنده وقال رجل لابن عمر اني شحيح فقال
له ان كان شحك لا يحملك على ان تاخذ ما ليس لك فليس
بشحك باس وعند ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال الرضي
المراد انه شحيح بالنسبة الى امرانه وولده لا مطلقا كالانسان

ا هذا بقطع النظر عن سياق
الحديث فان لفظ موصوف
بنت فلانين تتامله
اهـ من خط سيدي
ج ٤

قد يجعل بعد اهل بيته لانه يرى ان غيرهم احوج واولى
والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا يستدل بهذا
الحديث على انه بخيل مطلقا فهل على يشدد الياء من
خرج انتم ان اطعم الذي ولابي ذر عن المستملي من الذي
له عيالنا وهمزة اطعم مضمومة قال صلى الله
عليه وسلم لها لا اخرج لا انتم عليك ان تطعميهن
من معروف اي الى اطعامك الذي هو المعروف بان لا يكون
فيه اسراف ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يقضي بعلمه
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انها زوجة
ابي سفيان ولم يكلفها البينة لانه علمه افوى من الشهادة
لانه يتيقن ما علمه والشهادة قد تكون كذبا وبانى ان شا
الله تعالى عند الموفق في باب الشهادة تكون عند
الحاكم في ولايته القضا عن اهلين من اهل العراق انه يقضي
بعلمه لانه موهن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه
اكثر من الشهادة واستدل المانعون من القضا
بالعلم بقوله في حديث ام سلمة انما اقضي بما اسمع ولم يقل
بما اعلم وقال المحضر هي شاهد اكما ونميته ليس لك الا ذلك
ويخشى من قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شاء ويحيل
على علمه وتعقب ابن المنير البخاري بانه لا دلالة في
الحديث للترجمة لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي
ينزل على تقدير صحتها تمام المستفتي فكانه قال ان
ثبت انه يمنعك حقك جاز لك اخذه واجاب
بعضهم بانه الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم
الحكم والالزام فيجب تنزيل اللفظة عليه وبانه لو كانت فتيا
لقال مثلا لك ان تاخذي فلما اتى بصيغة الامر بقوله

خذي

خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم وبانى مزيد لذلك
ان شا الله تعالى يكون الله وفقه في باب القضا
على الغائب وفي باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية
القضا بينة لو شهدت البينة بشيء
بخلاف ما يعلمه علما حسيا كمشاهدة او سماع يفيد
ويظن ان الحاكم يجوز له ان يحكم بما قامت به البينة وقد
نقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف في القضا
بالعلم والحديث سبق في النفقات باب
حكم الشهادة على الخط المختوم انه خط فلان وقال المختوم
لانه اقرب الى عدم تزوير الخط وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة بدل المعجمة والكاف بدل
الفوقية اي المحكوم به وما يجوز من ذلك اي من الشهادة
على الخط وما لا فيتوقف عليه وللاصيلي زيادة فيه فلا يجوز
هذه الشهادة ولا يؤدي عليه اي الشاهد فالفعول بذلك
ليس على التعميم انشانا ونفيا بل لا يمنع مطلقا لما فيه
من تضييع الحقوق ولا يعمل به مطلقا لما في
التزوير وحكم كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد
الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ الافراد وكتاب
القاضي الى القاضي وقال بعض الناس ابو حنيفة واصحابه
كتاب الحاكم جايز الا في الحدود تابعه بعض الناس
حتى هيث قال ان كان القتل خطا فهو اي كتاب الحاكم
جايز لان هذا اي قتل الخطا في نفس الامر قال ابن عمه
بضم الزاي وفتحها واعلا كان عندهم مالا لعدم القصاص
فيه فيلحق بساير الاموال في هذا الحكم ثم ذكر المولف وجه
المنا فقه فقال وانما صار قتل الخطا مالا بعد ان ثبت

ولايي ذر بعد ان يثبت القتل عند الحاكم فالخطأ والعمد
في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما حدا وقد
كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى عامله قتيل الحدود
بالحاء والدال المهملتين والعامل المذكور هو يعلى بن
امية عامله على اليمن كتب اليه في قصة رجل زنا بامرأة
مستكرها ان كان عالما بالتحريم فحده والا فمثلي وابي
ذر عن المستملي والكشميهني في الجاود بالجيم بعدها
الف قال افوا وقال مسلمة ابن المعلى ابو المنذر العبدي
وله قصة مع قدامة من مظعون فقدم الجارود بسبب
عبد الغني على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر
فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في
قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وفي
احتجاج قدامة بآية المائدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد
وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عامله نزيوس بن
حكيم في شأن لسترت بضم الكاف وكسر السين وهذه اوله
ابو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات من طريق عبد
الله بن المبارك الخلال عن حكيم بن نزيوق عن ابيه
بلفظ كتب اليه عمر بن عبد العزيز يخبرني انه اجار فيه شهادة
رجل على سن كسرت وقال ابراهيم النخعي مما وصله ابن
ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عنه كتاب
القاضي الى القاضي جائز اذا عرف القاضي المكتوب اليه
الكتاب والخاتم الذي يختم به بحيث لا يلتبس بغيره مما وكان
الشعبي عامر بن شراحيل مما وصله ابن ابي شيبة من طريق
عيسى بن ابي عمرة بخبر الكتاب المختوم بما فيه من القاضي
وبه قال ابن عمر رضي الله عنهما نحو ما روي عن

عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله ابن عامر ابن ربيعة قال استعمل عمر قدامة ابن مظعون

صح

الشعبي

الشعبي قال في فتح الباري ولم يقع لي هذا الاثر عن ابن
عمر الى الان وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي
المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي به
لانه ضل في طريق مكة شددت اي حضرت عبد
الملك بن يعلى قاضي البصرة الليثي التابعي ولاه عليها
يزيد بن هبيرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك
ابن مروان كما ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت
اياس بن معاوية بكسر الهمزة وتخفيف التحتية المزني
وكان ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز
من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز عليها
والحسن البصري وكان قد ولي القضاء بالبصرة مدة قليلة
ولاه عدي بن ارطاة عاملها وثمامة بن عبد الله بن
انس اي ابن مالك وكان قاضي البصرة في اوائل خلافة
هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري وولاك بن ابي
بردة بضم الموحدة عامر والحارث بن ابي موسى الاشعري
ولاه خالد القسري قضاء البصرة وعبيد الله بن بريدة بضم
الموحدة الاسلمي التابعي المشهور ولي قضاء مرو وعامر بن
عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح عليه
في الفرع واصله وزاد في فتح الباري عبد بفتح العين
وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا بالوجهين
وعامر هو ابو اياس الجبلي الكوفي وعباد بن منصور
بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم يكنى
ابا سلمة الثابتة حال كونهم يجزون كنت القضاة بغير
نعت من الشهود بضم الشين والاي ود من الشهود بزيادة
ميم وسكون الشين فان قال الذي جيء عليه بالكتاب

بكسر الجيم وسكون المثنية بعدها همزة انه اي الكتاب
زور فيقال له اذهب فالتمس المخرج من ذلك بفتح الميم
والراء بينهما معجمة ساكنة اي اطلب الخروج من عهدة ذلك
اما بالقدح في البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما
بما يدل على البراءة من المشهود به وقال المالكية اذا جاء كتاب
من قاض الى قاض آخر مع شاهدين فانه يعتمد على ما
شهد به الشاهدان ولو حالا فاما في الكتاب وقد ذكر
في الجواهر بما اذا طائفتان شهدا تهما الدعوى قال ولو
شهد واقيه وهو مختوم جاز وندب ختمه ولم يفد حدوثه
فلانه من شهود باذهاب الكتاب فلان القاضي
وراد اشهب ويشهدون انه اشهدهم بما فيه انتهى واختير
من لم يشترط الاشهاد بانه صلى الله عليه وسلم كتب
الى الملوك ولم يثبت انه اشهد احدا على كتابه واجيب
بانه لما حصل في الناس الفساد احتيط للدماء والاموال
قال البخاري واول من سأله عن كتاب القاضي البينة ابن
ابي ليلى محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة واول من ولي القضاء في زمن
يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق
لكن انتقد عليه ضعف حديثه لسوء حفظه وسوار بن
عبد الله بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد
الالف راء العنبري قاضي البصرة من قبل المنصور قال
البخاري بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين
منذ اكثر حدثنا عبيد الله بضم العين ابن محرز بضم
الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي الكوفي قال جيء
بكتاب من موسى بن اشوع اي ابن مالك التابعي قاضي البصرة
وكنت اقوم عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا

وهو

وهو اي وكذا بالكوفة وجيء به بالواو وللاصيلي وابي
ذر فجيء به اي بالكتاب القاسم بن عبد الرحمن بن ابي
عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة
زمن عمر بن عبد العزيز فاجازه بجيم وزاي امضاه
وعمل به وكره الحسن البصري وابو قلابة الجرمي بفتح
الجيم وسكون الراء وكسر الميم ان يشهد بفتح اوله ان شاهد
على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها
جورا اي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا
هو الصواب وتعقب بان المنع بانها اذا كان
فيها جورا لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا وجد
حكم الشرع رده وقاعدة انه يعمل به فليس خشية
الجور فيها ما نعا من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد
به ومذهب مالك رحمه الله جواز الشهادة على الوصية
وان لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي
ويقول الشاهد ان الحاكم يشهد على اقراره بما في الكتاب
لانه صلى الله عليه وسلم كتب الى عماله من غير ان يقرأها
على من حملها وهي مشتملة على الاحكام والسنن واثر الحسن
وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية حتى تعرف
عليك ولا تشهد على من لا تعرف واثر ابي قلابة وصله
ابن ابي شيبة ويعقوب بن سفيان بلفظ قال ابو قلابة
في الرجل يقول اشهد واعلم ما في هذه الصحيفة قال
لا حتى يعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا
وفي هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور وقد
كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قضية
هويصة ومحيصة اما بكسر الهمزة وتشديد الميم ان تدوا

بالفوقية والتحتية صاحبكم عبد الله بن سهل او قطعوا
دينه واضافه اليهم لكونه وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والاضافة
تكون بادنى ملابسة وهذا ان كان قد وانتاء للحفاظ وان
كان بالتحتية فظاهر واما ان نوفد تواجب ان نغلمو ابه وهذا
طرف من حديث سيق في باب القسامة من الديات وقال
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر بن ابي شيبة
في شهادة وليه دون في الشهادة على المرأة من وراء الستر
بكسر السين ان عرفتها فاشهد عليها والا اي وان لم تعرفها
فلا تشهد ومقتضاه انه لا يشترط ان يراها حالة الاشهاد
بل تكفي معرفته لها باي طريق كان وقال الشافعية
لا تصح شهادة على منتقبة اعتمادا على صوتها فان الاصوات
تتشابه فان عرفها بعينها او باسم ونسب وامسكها حتى
شهد عليها جاز التحمل عليها مستقبلة وادى بما علم من ذلك
بتشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم
والنسب عند غيبتها لاحتمال تعريف عدل او عدلين انها
فلانة بنت فلان اي فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا
مما عليه الاكثر والعمل بخلافه ويجوز العمل عليها بذلك وقال
المالكية لا تشهد على منتقبة حتى يكشف وجهها ليعينها
عند الاداء ويميزها عن غيرها وان احضره عليها رجل ثقة
له او امرأة جاز له ان يشهد وكذا في النساء اذا شهدت
عنده امرأة فلانة اذا وقع عنده العلم بشهادتين وجوز
مالك شهادة الاعمى في الاقوال كان يقرأ شيء لان الصحابة
رووا عن امهات المؤمنين من وراء حجاب وميز وهن باصواتهن
وقال الشافعية ولا تقبل شهادة الاعمى بقول لعقد وفسخ
واقرار لجواز اشتباه الاصوات وقد يحكي الانسان صوت

غيره

حتى يشهد عليه عند ناس
او يكون عاه بعد تحمله والمشهود عليه معروف
له والمشهود عليه معروف
الاسم والنسب صح

غيره فيشتبه به الا ان يقر شخص فيأذنه بخصوصه لان الاقرار
(ومثال لرجل معروف الاسم والنسب فمسكه فيقبل حصول
العلم بانه المشهود عليه وبه قال حد ثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي
الله عنه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب
الى اهل الروم في سنة ست قالوا انهم لا يقرؤون كتابا الا مختوما
صلى الله عليه وسلم ان الروم لا يقرؤون كتابا الا مختوما ولم
اعرف القائل بعينه فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم
خاتما بفتح التاء وكسرها من فضة كأني انظر الى وبيصه
بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد
مهملة اي لمعانه وبريقه ونقشه محمد رسول الله ويستفاد
منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة لما فيه قائمة لكونه
صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم وانما اتخذ الخاتم
لقولهم انهم لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما فدل
على ان كتاب القاضي حجة مختوما كان او غير مختوم وفي
الباب العمل بالشهادة على الخط وقد اجازها مالك وخالفه
ابن وهب فيه وقال الطحاوي خالف مالكا جميع الفقهاء في ذلك
لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن الحكم لا ينفع
في دهرنا الشهادة على الخط لان الناس قد احدثوا ضروبا
من التجور وقد قال مالك يحدث الناس احدثوا من التجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة
على خاتم القاضي ثم رأى مالك ان ذلك لا يجوز يا
ال التنوين بدل من ضمير الشأن اي مني لتتوجه الرجل القضا اي مني

يستحق ان يكون قاضيا وقال في الكواكب اي متى يكون اهلا للقضا
اثنى وقد اشترط الشافعية كونه اهلا للشهادات بان يكون
مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا ناطقا كافيا لامر
القضا فلا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وانثى
وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واخرس واعمى وان فهمت
اشارته ومغفل ومختل النظر بكبر او مرض لنقصهم وان
يكون مجتهدا وهو العارف باحكام القران والسنة واقيسة
وانواعها من انواع القران والسنة العام والخاص والمجمل والمبين
والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن
انواع السنة المتواتر والاحاد والمتصل وغيره من انواع القياس
الاولى والمساوي والادون لعتاس الضرب على التاقف
لهما واحراق مال البيتيم عليه اكله في التحريم فيهما وقياس
النقاع على البر في الربا مع الطعم وحال الرواة قوة وضعفا
فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على المطلق
والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ والمتصل
والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا واقوال
العلما اجماعا واختلافا فلا يخالفهم في اجتهاده فان فقد
الشرط المذكور بان لم يوجد رجل متصف به فولي سلطان
وشوكة مسلما غير اهل كفاسق ومغفل وصبي وامراة
نفذ قضاوه للضرورة لئلا تتعطل مصالح الناس والقضا
بالمد مصدر قضى يقضي لان لام الفعل يا ومثله قضت
تقضي لان لام الفعل ما وفعله قضا ففتح الياء قلبت الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها ومصدره فعلا بالتحريك لمطلب
طلبا فتحركت الياء انضا وانفتح ما قبلها فقلبت الفا
فاجتمع الفان فابدلت الثانية همزة فصار قضاء ممدودا

وجمع

وجمع القضا اقضية كغطا واغطية وهو في الاصل احكام الشيء
واعضاوه ومن الفراغ منه ويكون ايضا بمعنى الامر قال
تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبمعنى العلم تقول
قضيت لك تكد اعلمتك به والانمام قال تعالى ليقض
علينا ربك اذا قضيتم الصلاة والفعل فاقض ما انت
قاض والارادة قال تعالى فاذا قضى امرا والموت قال
تعالى ليقض علينا ربك والكتابة قال تعالى وكان امرا
مقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى
وقضي بينهم والخلق قال تعالى فقضاهن سبع سموات
في يومين وقال الحسن البصري اخذ الله على الحكام بضم الحاء
المهملة وتشديد الكاف جمع حاكم ان لا يتبعوا الهوى اي
هوى النفس في قضائهم ولا يخشوا الناس خشية سلطان
ظالم او خشية اذية احد ولا يشتروا باياتي ولابي ذر
باياتي ثمنا قليلا وهو الرشوة وانتفاء الجاه ورضى الناس
ثم قال الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض
تدبر امر الناس فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى
ما تهوى النفس فيضلك الهوى عن سبيل الله عن الايمان
بالله لهم عذاب شديد بما نسوا بسبب نسيانهم يوم الحساب
المرتب عليهم تركهم الايمان ولو ايقنوا بيوم الحساب لامنوا
في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة
الامور ان يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك
وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيل الله وقد توعد
تعالى من ضل عن سبيله ونسي يوم الحساب بالوعد
الاكيد والعذاب الشديد وقرا الحسن ايضا انا انزلنا التوراة
فيها هدى يهدي الى الحق ونور يكشف ما استبهم من الاحكام

ايعني الدلايل الدالة على توحيد الله ان الذين يضلون عن سبيل الله ح

يحكم بها النبيون الذين اسلموا انقادوا لحكم الله وهو صفة اجريت للنبيين على سبيل المدح للذين هادوا تابوا من الكفر والربانيون والاحبار الزهاد والعلماء معطوفان على النبيون بما استحفظوا اى استودعوا من كتاب الله من للتبيين والضمير في استحفظوا للذين والربانيين والاحبار والاستحفاظ من الله اى كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهداء رقباء لئلا يبدل ولا تخشوا الناس واخشوني نهى للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم او كبير ولا تشتروا ابائي ولا تستبدلوا باحكامي التي انزلتها ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله مستهينا به فاولئك هم الكافرون قال ابن عباس من لم يحكم جاحدا به وهو كافر وان لم يحكم جاحد فهو فاسق ظالم بما استحفظوا اى استودعوا من كتاب الله وهذا ثابت في رواية المستملي وسقط لابي ذر من قوله يحكم بها النبيون الى هنا وقرأ الحسن ايضا وداود وسليمان آتاهما واذكرهما اذ يحكمان في الحرث الزرع او الكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اى رعته ليلا بلا راع يقال انفلتت فاكلته وافسدته وكنا لحكمهم اراد هما والمتحاكمين اليهما واستعمل ضمير الجمع لاثنين شاهدين اى بعلمنا ومرأى منا وكان داود عليه الصلاة والسلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكانت قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث فقال له سليمان عليه الصلاة والسلام وهو ابن احدى عشرة سنة غير هذا ارفق بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال اري ان تدفع الغنم الى اهل الحرث ينتفعون بالبانها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى يصلح الحرث

فوله ثم افسد كذا بخطه وعبارة ويعود لهيئته ثم افسد ثم يتراد ان فقال القضاء ما قضيت اخاذين يوم اكل اهم فلعلها يوم افسد فتحرفت لسقط بعض الحروف اهـ

وامضى

وامضى الحكم بذلك ففهمناها اى الحكومة سليمان وكلا منهما اتينا حكما نبوة وعلما بمعرفة موجب الحكم قال الحسن رحمه الله تعالى سليمان لو افقته الارجح ولم يلم داود بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لوافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بان قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد عصمهما الله تعالى في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام على الارجح ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح قال الحسن ولولا ما ذكر الله من امر هذين التيمن لرايت بفتح الراء واليمزة حواف لوالها الرطبة الدائكة ولابي ذر عن الكشميهني لرايت بضم الراء وكسر الهمزة مشددة بعدها تحتية ساكنة مبنيا للمفعول وسقط لابي ذر امر اداء القضاة اى قضاة زمنه هلكوا لما تضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد والمخطئ فانه تعالى اثنى عليهما هنا سليمان علمه وعذر هذا داود باجتهاده وفيه جواز الاجتهاد للانبياء وهو اذا قلنا بجواز الاجتهاد لهم هل يجوز عليهم الخطأ فيه والاقوى العم يقال على انه لو اخطأ في اجتهاده لم يقر على الخطأ وقال ابراهيم بن ظفر بضم الميم وفتح الراء المخففة وبعد الالف هاء مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفاء الكوفي قال لنا عمر بن عبد العزيز ابن مروان الاموي امير المؤمنين المعدود من الخلفاء الراشدين خمس من الخصال اذا اخطأ القاضي منهن خصلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي خطة بجاء معجمة مضمومة وطاء مهملة مفتوحة مشددة كان ولابي ذر عن الكشميهني

حصلة كان فيه وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة
بوزن تمرة اي عيب كبرص للمستملي فقهها والاولى اولى
حليما يقضي على ما يؤذيه ولا يباديه بما يثقل عليه عفيفا
يكف عن المحارم صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة
وبعدها تحتية ثم موحدة بوزن عظيم من الصلابة
اي قويا شديدا وقاعند الحق لا يميل الى الهوى
ويستخلص الحق من المبطل ولا يحابيه ولا يناقض هذا
قوله حليما لان ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره
عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله فقيها فهما
اولى من فقيها كما مر سؤولا على وزن فعول اي كثير
السؤال عن العلم وهذا وصله سعيد بن منصور
في سننه وابن سعد في طبقاته وقوله سئولا من زيادته
الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسؤال لانه قد يسهو
له ما هو افقر مما هنالك

باب

رزق الحكام جمع حاكم من اضافة المصدر الى الفاعل
ورزق العاملين عليها على الحكومات اي العاملين
على الصدقات ومنوب بترتيبة ذكر الرزق والعامل
والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح
المسلمين وقال في المغرب الرزق بن الرزق والعطاء
ان الرزق ما يخرج للمجند من بيت المال في السنة مرة او
مرتين والرزق ما يخرج له كل شهر وكان سترتيب ضم السين
المهملة وفتح الحاء المهملة ابن الحارث بن قيس الغني الكوفي
القاضي بالكوفة عن عمر ابن الخطاب وعنه من المخضرمين
بل قيل ان له صحبة فروى ابن السكن انه قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان لي اهلا

بيت

ان يكون فيها صح

قوله والعاملين كذا اعظم
والعلة والعطف لقوله والرزق
بين الرزق والعطاء اه

المسؤول
كما انظم

بيت ذوي عدد باليمن قال هي عشرة بهم قال فجاءهم والنبي صلى الله
عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال ولي القضاء لعمر وعثمان
وعلي فمن بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم استعفى
مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن معين
كان من زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه باحد
على القضا اجرا بفتح الهمزة وسكون الجيم وهذا وصله
عبد الرزاق وسعيد بن منصور والى جواز اخذ القاضي الاجرة
على الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم من الصحابة وغيرهم
لانه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه وكرهه طائفة كراهة
تنزيه منهم مسروق ورخص فيه الشافعي واكثر اهل العلم
وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي فقيرا
والافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل
الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال رفعا لبيت المال
وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظرا لمن
يأتي بعده من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله
وعن الامام احمد لا يجبر وان كان فيقدر عمله مثل وصي اليتيم
وقالت عائشة رضي الله عنها يأكل الوصي من اليتيم بقدر
يليه بضم العين وتخفيف الميم اي قيمه عمله بالمعروف فيقدر
حاجته وعمله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان
فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزل ذلك في مال اليتيم
يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا يأكل منه واكل ابو
بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعد ان قال كما مر له
ابو بكر بن ابي شيبة قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة
اهلي وقد شغلت بامر المسلمين واسنده البخاري في البيوع
وبقيته فسيأكل ال ابي بكر من هذا المال وكذا اكل عمر

ابن الخطاب رضي الله عنه لبوا هله لما وليهما وقال فيما رواه ابن ابي
شيبة وابن سعد ابي انزلت نفسي من مال الله منزلة
قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت
بالمعروف وسنده صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح
العين مصغرا ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني
امية عن الزهري محمد بن مسلم الله قال اخبرني بالافراد السا
ابن يزيد من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندي او الازدي
الصحابي ابن الصحابي ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم
بعدها راء ابن حويطب بضم الحاء المهملة وفتح الواو وبعد
التحتية الساكنة طاء مهملة مكسورة فموحدة ابن عبد
العزى بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة الضمي
المشهور العامري من مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة
سنة اربع وخمسين من الهجرة ولم من العمر مائة وعشرون
سنة اخبره ان عبد الله بن عبد شمس او اسم ابيه عمرو
ابن السعدي واسمه وقدان وقيل له السعدي لانه
استرضع في بني سعد اخبره انه قدم على عمر في خلافته
فقال له عمر الم اخبر بضم الهمزة وفتح الخاء والدال المشددة
المعجمة من اخبر مثلثة انك تلي من اعمال الناس اعمالا بفتح الهمزة
ولا باء كاقرة وقفنا فاذا اعطيت العمالة بضم العين اخرة
العمل وبفتحها نفس العمل كرهتها فقلت له بلى وفي الجزء الثالث
من فوائد ابي بكر النسا بوري من طريق عطا الخراساني
عن عبد الله بن السعدي قال قدمت على عمر فارسل الي
بالف دينار فرددتها وقلت انا عنها غني فقال لي ما ولابي
در فما تريد الي ذلك اي ما غاية قصدك بهذا الرد قلت

ولابي

ولابي الوقت فقلت ان لي افراسا واعبدا بالموحدة المضمومة
جمع عبد ولابي ذر عن الكشميهني واعتدادا بالفوقية بدل
الموحدة جمع عتيد ما لا مدخرا وانا بخير وانا اريد ان
تكون عمالتي صدقة على المسلمين تفسير القوله ما تريد
قال عمر لا تفعل ذلك الرد فاني كنت اردت بالضم الذي
اردت بالفتح من الرد وكان وهي التونسية فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطا من المال
الذي يقسمه هي المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بقطع
الهمزة الممدودة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت
اعطه افقر اليه مني وفي التونسية على قوله حتى اعطاني
مرة بعد مرة مالا الى اخره فقال النبي ولابي ذر له النبي صلى الله
عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به امر ارشاد وعلى
الصحيح وهو يدل على ان التصدق به انما يكون بعد القبض
لانه اذا ملك المال وتصدق به طيبة به نفسه كان افضل
من المتصدق به قبل قبضه لان الذي يحصل بيده هو امر
مما لم يدخل في يده فما جاءك من هذا المال وانت غير
مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة فعاله
غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل ولا طالب له فخذه ولا ترده
والا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون
الثانية وكسر الموحدة وسكون العين اي ان لم يجئ اليك
فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والامر تخريجي الطالب على
القادر على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه
ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسئول فان فقد شرط من الثلاثة
حرم اتفاقا وهذا الحديث فيه اربعة من الصحابة
واخرجه مسلم والنسائي وابو داود في الزكاة وعن الزهري

محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق انه قال حدثني بالافراد
سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر قال سمعت عمر
رضي الله عنه زاد ابو ذر بن الخطاب يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعطيني العطا فاقول اعطه ثم قطع الهمزة
افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول
الله اعطه من هو افقر اليه مني فقال خذه الكواكب
فصل بين افعل وبين كلمة من لان الفاصل ليس اجنبيا
بل هو الصق من الصلة لانه محتاج اليه بحسب جوهر اللفظ
والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به على مستحقه قال
ابن بطال اشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل
لانه وان كان متاهورا بايثاره لعطائه على نفسه من هو
افقر اليه فان اخذه للقطا ومباشرته الصدقة به
بنفسه اعظم لاجره وهذا يدل على عظم فضل الصدقة
بعد التموك لما في النفوس من الشح على المال فما جاءك من
هذا المال وانت غير مشرف ناظر اليه ولا سائل له
فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك وزاد مسلم سالم في روايته
مسلم ممن اخذ ذلك كان ابن عمر لا يسال احدا شيئا ولا يرد
شيئا اعطيه قال في الفتح وهذا العموم له ظاهر في انه كان
لا يرد ما فيه شبهة وقد يقيد انه كان يقبل هدايا المختار
ابن ابي عبيد الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال
عبد الله بن الزبير واقام اميرا عليها مدة في غير طاعة
خليفة ويتصرف فيما يتحصل منها من المال على ما يراه ومع
ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في
بيت المال فلا يضره على اي كيفية وصل اليه او كان يرى ان

التبعة

التبعة على الاخذ الاول وان للمعطي المذكور ما لا اخر في الجملة
وحقا في المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه له عن طيب نفس
دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير سؤال ولا
استشراف فخذه فراى انه لا يستثنى من ذلك الا ما كان
حراما محضا انتهى كلامه من قضى
في المسجد ولا عن حكم بارتفاع التلاعن بين الزوجين في المسجد
والظرف متعلق بالقضا والتلاعن فهو من باب تنازع الفعلين
او يتعلق بقضى لانه هو لا عن فيه فانه من عطف الخاص
على العام ولا عن اي وقضى بالتلاعن بين الزوجين عمر في
المسجد عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم مبالغة في
التلفظ التعليظ وقضى شريح القاضي فيما وصله ابن ابي
شيبة وكذا قضى الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد
ابن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان وحيي بن يعمر
بفتح التحتية والميم فيما وصله ابن ابي شيبة الثلاثة
في المسجد وكان قضا الشعبي جلد يهودي وقضى مروان
ابن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ولاي ذر عن
الكشميهني على المنبر وهذا طرف من اثر سبق في الشهادات
وكان الحسن البصري وزرارة بضم الزاي بعدها راء ابن اوفى
الف ابن ابي اوفى بفتح الهمزة والفا بينهما الله واسكان
العامري قاضي البصرة فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق
المثنى ابن سعيد قال رايتهما يقضيان في الرحبة الساحة
والمكان يكون خارجا من المسجد ولفظ ابن ابي شيبة يقضيان
في المسجد والراجح انه لا يرتفع حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف
ويجيء ما في الفرع تسكون الحاء وفي عمرة يفتحها الاتي تسكونها
مدينة مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه

الاثار ان المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال
حدثنا اهلي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال الزهري فحدثني مسلم عن سهل بن سعد
بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الانصاري رضي
الله عنه انه قال شهدت حضرت المنبر عند بن بفتح النون
عمرو دولة بنته قيس وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما
بضم الفاء وكسر الراء المشددة ولابي ذر عن الكشميهني خمس
عشرة سنة وفرق بينهما والحديث اخرجه في اللعان
مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر بن اعين البيكندي
او يحيى من موسى بن عبدربه المشهور بخت قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم
المكي الفقيه احد الاعلام قال اخبرني بالافراد ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سهل اي ابن سعد
احد بني ساعدة اي واحد منهم وساعدة ينسب الى
ساعدة بن كعب بن الخزرج ان رجلا من الانصار اسمه
عويمر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
ارايت رجلا اليمزة للاستفهام ورايت العلمية بمعنى
اخبرني ولذا يجوز في اليمزة من رايت التسهيل قال
ارايت ان جاء به املود اي مرجلا وليس الرود اي
قال في المجمد ونص سيبويه والاخفش والفراء والفارسي
وابن كيسان وغيرهم على ان رايت وارايتك بمعنى اخبرني
وهو تفسير معنوي قالوا فتقول العرب ارايت زيدا
ما صنع فيلزم المفعول الاول النصب ولا يرفع على تعليق
ارايت لانها بمعنى اخبرني واخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية

في

في موضع المفعول الثاني بخلافها اذا كانت بمعنى علمت
فيجوز تعليقها اي اخبرني عن رجل وجد مع امراته رجلا
ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع او اساله هذا في المسجد وانا شاهد فيه جواز اللعان
في المسجد وان كان الاولى صيانة المسجد وقد استحب الفضاء
في المسجد طايفة وقال مالك هو الامر القديم لانه يصل
الى القاذفي فيه المراة والضعيف واذا كان في منزله لم
يصل اليه الناس لامكان الاحتجاب وكرهت ذلك طايفة
وقال امامنا الشافعي احب الي ان يقضي في غير المسجد
والحديث سبق مطولا من حكم
في المسجد من غير ان ينكره ذلك حتى اذا انا على اهل
من الحدود اي ان يخرج من استحق الحد من المسجد
الى خارجه فيقام عليه الحد لئلا خوف تاذي من بالمسجد
وتعظيما للمسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فيما وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق بسند على
شرط الشيخين اخرجاه اي الذي وجب عليه الحد
من المسجد نزاد ابو داود وضربه اي امر بضربه وبذكر
بضم اوله وفتح الكاف بصيغة التمريض عن علي هو ابن ابي
طالب نحوه اي نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن ابي شيبة
بسند فيه مقال من معقل بالعين والقاف بلفظ ان رجلا
جاء الى علي فساره فقال يا قنبر اخرج من المسجد
فاقم عليه الحد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بالتصغير يحيى بن
عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن

قوله قنبر بتبعيد اي قنبر
التبصير بالفتح اع

عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي
سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان
اتى رجل اسمه ماعز رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في المسجد حال من رسول الله وجملة فناداه عطف على
اتى وفاعل فناداه ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت
مفعول للمفعول واسم المزني بها فاطمة وقيل سنزة وقيل
ميسرة فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية
سماع ذلك وستر اله اذ المحضر من يشهد عليه فلما
شهد اي اقر على نفسه اربعا قال صلى الله عليه وسلم
له انك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا او الخبر ومتعلق
بالخبر والمسوغ للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف
وبهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلوات الله
وسلامه عليه اذهبوا به من المسجد فارجموه لانه كان
محصنا وفي رواية اهربي في الحدود قال فهل احصنت قال
نعم والباقي به للتعدية او الحال اي اذهبوا به مصاحبين
له وانما امر بخراجه من المسجد لان الرجم فيه حتى
الى فقد رايد من الحفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم
من تركه فيه ترك اقامة غيره من الحدود فلينتامل مسح
الترجمة وقد ذهب الى المنع من اقامة الحد في المسجد
الكوفيون والشافعي واحمد وعند ابن مامة من حديث
واثلة جنبوا مساجدكم اقامة حدودكم الحديث ورد بما
يخرج من الحدود دم فتلوث المسجد وقال مالك لا باس
بالضرب بالسياط اليسيرة اذا كثرت الحدود فخارج المسجد
قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد

من

من سمع جابر بن عبد الله الانصاري والذي اخبر ابن شهاب
ابو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع التنبيه عليه في الحدود
انه قال كنت فيمن رجمه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز
رواه اي الحديث يونس بن يزيد ومعمر هو ابن راشد
فيما وصله المؤلف عنهما في الحدود وابن جريج عبد الملك
مما وصله ايضا فيه الثلاثة عن الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الرجم فخالفوا عقيلا في الصحابي فانه جعل اصل الحديث
من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وهؤلاء جعلوه من
رواية جابر باب موعظة
الامام الخصوم عند الرجوع وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن
مالك الامام الاعظم عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة هند
ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انما انا بالنسبة الى الاطلاع على بواطن الخصوم
بشر لا بالنسبة الى شيء فان له صلى الله عليه وسلم اوقاتا
اخر والحصر مجازي لانه مخصوص خاص اي باعتبار علم البواطن
ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال ذلك تواضعا
لقوله وانكم تختصمون الى بتشديد الياء فلا اعلم بواطن
امورهم كما هو مقتضى اصل الخلقة البشرية ولعل بعضكم ان
يكون الحن بالحا المهملة ابلغ في الاتيان بحجته من بعض وهو
كاذب فاقضي اي له بسبب قوله الحن بحجته كما سمع منه
ولابي ذر عن الحموي على كما سمع فمن قضيت له بحق اخيه
اي المسلم وكذا الذي ومن في قوله فمن قضيت شرطية ولابي ذر

عن الحرام والمستحق من حق اخيه شيأ فلا يأخذه فانما اقطع
له قطعة من النار اي فانما اقضي له بشيء حرام يؤول الى
النار كما قال تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا وفيه انه
عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن الامور الا ان يطلعه
الله على ذلك وانما يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله على
حقيقة الامر في ذلك حتى لا يحتاج الى بينة ويمين
تغليبا للتعبد به امته فانه لو حكم في القضايا بما يتبين
الحاصل من الغيب لما امكن الحكم لامته من بعده ولما كان
الحكم بعده مما لا بد منه اجرى احكامه على الظاهر وامر
امته بالاقتداء به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي
له اخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة مذهب
مالك والشافعي واحمد وجماهير علماء الامصار ان حكم
الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما ولا يحرم
حلالا لا خلافا لابي حنيفة حيث قال ان حكم بشهادة
ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ وسيكون لنا عودة
الى مناقشة ذلك ان شاء الله تعالى في باب من قضي له
بحق اخيه فلا يأخذه لقول الله سبحانه ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم ان يحفظ الخصمين
ويجتنبهما الظلم وطلب الباطل اقتداء به صلى الله عليه
وسلم قال في الفتح وفي الحديث ان التعمق في البلاغة يجب
تحصيل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم ولو كان
والبلاغة اذا لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب التعلق الذي ذلك في التوصل
قد تمدح بسببه وهي في حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم الى الحق لم يذم
صاحبها اذا اطرا عليه بسببها الاعجاب وتحقر غيره ممن لم وانما يذم من
يصل اليه درجته ولا سيما ان كان الغير من اهل الصلاح ذلك ما يتوصل
به الى الباطل
في صورة الحق
صح

فان

٥٤

٥٤

بمودة

فان البلاغة انما تذم لهذه الحيثية بحيث ما تنشأ عنها من
الامور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها
بل كل فطنة توصل الى المطلوب ممدوحة في حد ذاتها
وقد تذم او تمدح بحسب متعلقها واختلف في تعريف
البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارته لسانه كنه ما في قلبه
وقيل ايصال المعنى الى الغير باحسن لفظ وهي الايجاز
مع الافهام والتصرف من غير استكراه وهي قليل لافهام وكثير لا يسام
او هي اجمال اللفظ واشباع المعنى وقيل هي الدلق في موضعه
والسكوت في موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعرف اهل
المعاني والبيان البلاغة بانها مطابقة الكلام بمقتضى الحال
مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد انتهى باب
حكم الشهادة التي تكون عند الحاكم في زمان ولايته القضا
ولا يدري وقت ولاية القضا او قبل ذلك اي قبل ولايته القضا
للخصم متعلق بالشهادة اي للخصم الذي هو احد الخصمين
فهل يقضي له على خصمه لعلمه بذلك او يشهد له عند قاض
اخر وقال شريح القاضي وسأله انسان الشهادة على شيء
كان اشهد عليه ثم جاء فخاصم اليه فقال له شريح ولا يدري
قال ائت الامير حتى اشهد لك عليه عنده ولم يحكم فيها
بعلمه وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد
الله بن شبرمة عن الشعبي عنه ولم يسم الامير وقال عكرمة
مولى ابن عباس رضي الله عنهما وصله الثوري ايضا وابن
ابي شيبة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
وكان عند عمر شهادة في اية الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما نكالا من الله انهما من القرآن فلم يلحقها في المصحف

شهادة نفر وحد لو رايت رجلا بفتح التاء على حد زنى او سرقة
وانت امير اكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري
فقال عمر لعبد الرحمن شهادة ثلاثة شهادة رجل واحد مرتين
قال صدقت فقال عمر رضي الله عنه مغضبا العلة لكونه لم
يلحق اية الرجم بالمصحف بمجرد علمه وحده لولا ان يقول الناس
زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي بالمصحف فاشار
الى ان ذلك من قطع الذرايع لئلا يجد حكام السوء سبيلا الى
ان يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم بشيء وقوله قال عمر هو طرف
من حديث اخرجه مالك في موطاه وعكرمة لم يدرك عبد
الرحمن بن عوف فضلا عن عمر فهو منقطع واقرا ما عز عند
النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اقرار اربع مرات
فامر برجمه باقراره ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف الثانية
النبي صلى الله عليه وسلم اشهد على ما عز من حضره ثوبان
سبق موصولا في غير هذا موضع واشار به الى الرد على من قال
لا ينقض باقرار الخصم حتى يدعو شاهدين بحضرة اقراره وقال
حماد بن ابي سليمان فقيه الكوفة اذا اقر زان مرة
واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار اربعا وقال الحكم
بفتحتين ابن عتيبة فقيه الكوفة ايضا لا نرجم حتى يقر
اربعا وصل العقولين ابن ابي شيبة من طريق شعبة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث امام اهل مصر ولابي
ذر الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بضم
العين ابن كثير بالمثلثة مولى ابي ايوب الانصاري عن ابي محمد
نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة الحرث الانصاري الخزرجي
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين بضم الحاء المهملة وتنوين اولها مفتوحة بينهما

تحتية ساكنة من له بينة على قتيل قتله فله سلبه بفتح السين
المهملة واللام بعدها موحدة ما معه من المال من الثياب
والاسلحة وغيرها قال ابو قتادة فقمت لالتمس بينة
على قتيل قتلته ولا يراني احد فمشى بتحتية ساكنة بعد
اللام فلم ار احدا يشهد لي على قتله فجلست ثم بدا لي فذكرت
امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من
جلسايه لم يسم او هو اسود بن خزاعي الاسلمي كما عند الواقدي
سلاح هذا القتيل الذي يذكر قتادة عندي وفي الخمس
من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي
قال صلى الله عليه وسلم لرجل فارضه منه بقطع الهمزة
وكسر الهاء ولابي ذر عن الكشميهني مني فقال ابو بكر الصديق رضي
الله عنه كلا كلمة ردع لا تعطه بضم التحتية وكسر الطاء المهملة
والباء ابو قتادة اصبغ من قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة
وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة فغين معجمة منقوط
مفعول ثان لتعطه نوع من الطير وبناته ضعيف كالحمام ولابي
ذر اضبع بالضاد المعجمة والعين المهملة المنصوبة المنونة
في اليونينية تصغير الضبع ويدع ابا قتادة اسد من اسد
الله بضم الهمزة وسكون السين المهملة وكانه لما عظم ابا قتادة
بانه اسد من اسد الله صغر ذاك المرتبي وشبهه بالاضبع
لضعف افتراسه بالنسبة الى الاسد يقاتل عن الله ورسوله
في موضع نصب صفة اسد قال ابو قتادة فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي عنده السلب ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فقام رسول الله وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ان السلب
لي فاداه الي بتشديد الياء فاخذته فبعته من خاطب

قوله يذكر قتادة كذا بخطه
وصوابه ابو قتادة اه

ابن ابي بلتعة بتسع اواقي واشتريت منه حزاما بكسر الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة وبعد الالف فاسبتانا فكان هو اول مال تأثلته بمثلثة مشددة اتخذته اصل المال واقتنيته وانما حكم صلى الله عليه وسلم بذلك مع طلبه اولا البينة لان الخصم اعترف مع ان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيه من يشاء والحديث سبق في البيوع والخمس قال المؤلف قال عبد الله بن صالح كاتب الليث ابن سعد وللكشميهني قال لي عبد الله عن الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاداه اي السلب الي بتشديد الياء وفي نسخة علي رواية قتيبة لو كانت فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم وليس في اقرار ما عزا عند صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد من حضره ولا في اعطائه السلب لابي قتادة حجة للقضاء بالعلم لان ما عزا انما اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم وحده فلم يتخ صلى الله عليه وسلم ان يشهدهم على قراره لسماعهم منه ذلك وكذلك قصة ابي قتادة وقال اهل الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك عنده وقت ولايته او قبلها لوجود التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاض السوء سبيلا الى قتل عدوه وتفسيقه والتفرق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي لولا قضاة السوء لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو افترض عنده اي عند الحاكم لاخر حق في مجلس القضاء فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتى يرعو الحاكم شاهدين فيحضرهما اقراره اي اقرار الخصم وهذا اقول ابن القاسم واشهب وقال بعض اهل العراق

لا يقعد

العراق ابو حنيفة ومن تبعه ما سمع القاضي او راه في مجلس القضاء قضاياه وما كان في غيره في غير مجلس القضاء لم يقض فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره ووافقهم مطرف وابن الماجشون واصبغ ويحكمون من المالكية وقال آخرون منهم من اهل العراق ابو يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون شاهدين لانه مؤتمن بفتح الميم الثانية وانما والي ذر عن الكشميهني وانه براد من الشهادة معرفة الحق وعلمه اكثر من الشهادة اكثر بالمثلثة وقال بعضهم اي بعض اهل العراق يقضي القاضي بعلمه في الاموال ولا يقضي بعلمه في غيرها فلو راى رجلا يزني مثلا لم يقض بعلمه حتى تكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد لكن رواية هاشم فرع اليونينية واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما قاله ابو ذر الحافظ وقال في الفتح ثبت اظنه ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع ○ الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة في هذا الحكم ونعقب العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسألة فقهية وحيث ما اطلق المراد به ابن محمد بن ابي بكر وبين سلمنا صحة رواية ابي ذر فاطباق الفقهاء على انه اذا اطلق يراد به ابن عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم كذا قال قلت تامل ومعقول قول القاسم لا ينبغي للحاكم ان يقضي بضم التحتية وسكون الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم فضا بعلمه

بلغ مقابلة

دون علم غيره مع ان علمه اكثر بالمثلثة من شهادة غيره وكل بتشديد
النون فيه اي في القضا بعلمه دون بينة لعرضة التهمة نفسه
عند المسلمين وايقاعهم في الظنون الفاسدة بهوانيقاعا
نصب عطفا على تعرضها ولابي الوقت ولكن بالتخفيف فيه برفع
بالرفع مبتدا خبره قوله فيه معدها وايقاع عطف على تعرض
او نصب على انه مفعول معه والعامل فيه متعلق الظرف
وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال في الحديث
اللاحق اياكم والظن فانه صفية وبه قال حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال حدثنا
ابراهيم بن سعيد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف وسقط ابن سعد لغير ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب المعروف
بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته
صفية بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره
فلما رجعت انطلق معها عليه الصلاة والسلام فمر به رجلان
من الانصار لم يسمهما فدعاهما صلى الله عليه وسلم فقال
لهما انما هي صفية قالا سبحان الله يعجبا حيث قال عليه الصلاة
والسلام ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم يوسوس
تخفف ان يوقع في قلوبكما شيئا من الظن الفاسد فتاثمون
فتلتبسوا دفعا لذلك وعن ان فحيانه قال اشفق عليهما من
الكفر لوظناه ظن التهمة وهذا الحديث مرسل لان علما تابعي
ولذا عقبه المؤلف بقوله رواه سعيد بضم السين ابن ابي
حمزة مما رواه المؤلف في الاعتكاف والادب وابن مسافر هو
ابن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد
مما وصله في الصوم وفرض الخمس وابن ابي عتيق هو محمد بن

عتيق

قوله فتاثمون كذا بخطه وصوابه فتاثمان اه

عتيق الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف
واسحاق بن يحيى الكعبي مما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم
عن الزهري محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين وسقط لابي
ذر يعني ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورواه عن الزهري ايضا معمر فاختلف عليه في وصله
وارساله فسبق موصولا في صفة ابليس ومرسلا في الخمس
وبه قال فان قلت [illegible] ما وجه الاستدلال لحديث
صفية على منع الحكم بالعلم احد [illegible] من كونه
صلى الله عليه وسلم اكره ان يقع في قلب الانصاريين من
وسوسة الشيطان شيء فمراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته
تقتضي مراعاة نفي التهمة عمن هو دونه بان
امر الولاي اذا وجه امير بن الى موضع ان ينشطوا ولا يتباطوا ولا يتعاصيا
بعين وصاد مهملتين وخفيفة قال في الفتح وليعضهم بمعجمتين
وموحدة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار العبدي قال حدثنا العقدي بفتح العين والقاف
عبد الملك بن عمرو بن قيس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن سعيد بن ابي بردة بكسر العين في الاول وضم الموحدة وسكون
الراء قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن عبد الله بن ابي موسى
الاشعري التابعي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما قاضيين
الى اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعث ابي موسى ومعاذا وآخر
المعاذي ويعث كل واحد منهما على مخلاف قال والمخلاف
فقال صلى الله عليه وسلم لهما يسرا حتا بما فيه التيسر
ولا تعسرا والاخذ بالتيسر عن ترك العسر وبشرا بما فيه تطيب
النفوس ولا تنفرا وهذا من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة

كذا بخطه ابي موسى والذي في التقريب عبد الله ابن ابي موسى وقال عاصر ابي عبد الله ابن قيس ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري فليراجع اه

ان يقال بشر ولا تنفروا وبشروا ولا تنفروا فجمع بينهما لتيسير السيارة
والتنفير صح
والتذارة والتانيس فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح
المشكاة وسبق بالمغازي مزيد لذلك وتطاوعا يعني كونوا
متفقين في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما يؤدي الى اختلاف
اتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم وفيه عدم
الحرج والتضييق في امور الملة الحنيفية السمحة كما قال
تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فقال له اي للنبي
صلى الله عليه وسلم ابو موسى رضي الله عنه يا رسول الله انه
يصنع بارضنا باليمن البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية
بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال صلى الله عليه وسلم
كل مسكر حرام والحديث مرسل لان ابا بردة تابعي كما مر والحديث
سبق او اخر المغازي ولكونه مرسلا عقبه المولف بمقبولة
قال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل المازني
وابو داود سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هارون الواسطي
ووكيع بكسر الكاف ابن الجراح الاربعة عن شعبة بن الحجاج
عن سعيد ولابي ذر زيادة بن ابي بردة جد ابي سعيد عن ابيه
عن جده جد ابي سعيد ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الاولين والاخر في
اواخر المغازي ورواية يزيد وصله ابو عوانة في صحيحه

باب اجابة الحالم الدعوة بفتح

الدال الى الوليمة وهي الطعام الذي يعمل في العرس وقد اجاب
لم يسم صح
عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد المغيرة بن شعبة
دعاه وهو صائم وقال اردت ان اجيب الداعي واداعوا بالبركة
كذا وصله ابو محمد بن صاعد في زوائد البر والصلة لابن
المبارك بسند صحيح وسقط ابن عفان لغير ابي ذر وبه قال

حدثنا

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سفيان
هو ابن المعمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
فكوا العاني وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي
اي الطعام وظاهر العموم في العرس وغيره وفي ابي داود من
حديث ابن عمر اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره
وبه قال بعض الشافعية وهل الاجابة لوليمة العرس سنة
او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل واجبة
فان قلنا بالوجوب فهل هو عين او كفاية لكن قال العلماء
لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية
لما فيه من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك
الاجابة كرؤية منكر لا يقدر على ازالته فلو كثرت بحيث
تشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له ان لا يجيب
ونقل ابن بطال عن مالك انه لا ينبغي للقاضي ان يجيب
الدعوة الا في الوليمة خاصة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا
كل من دعاهم

باب حكم هدايا العمال

بضم العين وتشديد الميم وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم انه سمع عروة من الزبير يقول اخبرنا ابو حميد
بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الرحمن او المنذر الساعدي
رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا من بني اسد وللاصيلي من بني الاسد بالالف واللام
وفتح السين فيهما في الفرع والذي في اصله السكون فيهما
وقال في الفتح قوله رجلا من اسد بفتح الهمزة وسكون السين

المهملة كذا وقع هنا وهو يوهم انه بفتح السين نسبة الى بني اسد
ابن خزيمة العبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد
العزى بطن من قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه
يوهمه لان الازد يلازمه الالف واللام في الاستعمال اسما
وانتسابا بخلاف بني اسد بغير الف ولام في الاسم وللاصيلي
هنا بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيهما مع سكون السين
وفي الهمز استعمل رجلا من الازد اي بالذال وذكر ان اصحاب
الانساب ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو الاسد بالتحريك
ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرا ابن الغوث بن نبت بن مالك
ابن زيد بن كهلان بن سبا فهم وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان يكون ابن الاثيرية
كان منهم فيصح ان يقال فيه الازدي بسكون الزاي والاسدي
بسكون السين وبفتحهما من بني اسد بفتح السين ومن بني
الازد والاسد بالتسكين فيهما لاغير انتهى والرجل يقال له ابن
الاثيرية بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد
التحتية قيل هو اسم امه واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد
وعلى صدقة اي صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة
وقال العسكري انه بعث على صدقات بني ذبيان فلعله
كان على القبيلتين فلما قدم اي جاء الى المدينة من عمله حاسبه
صلى الله عليه وسلم قال هذا لكم وهذا اهدي لي بضم الهمزة
فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفيان
ابن عيينة ايضا فصعد بكسر العين المنبر بدل قوله الاول
فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه
على العمل فيأتي يقول هذا لكم ولا يدرى لعمري والمستعمل
فيقول هذا لك للفظ الافراد وهذا لي فهلا جلس في
بيت ابيه وامه وفي النسبة او بيت امه فينظر برفع الراء

ولابي

ولابي ذر عن الحموي والمستملي بنصبها اهدي له بفتح الهمزة وضم
المهملة وفتح الدال امرا والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء
من هذا الصدقة يجوز نفسه وفي السنة لا ناخذ احدكم منه
شيأ الا جاء به يوم القيمة حمال كونه يحمله على رقبته
ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح العين المعجمة بعدها همزة له صوت
او كان البقر تقرة لها جؤار بجيم مضمومة مهملة وفي رواية
بالخاء المعجمة بعدها واو صوت او كان شاة تيعر بمثناة فوقية
مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة فصوت
شديد ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى رأينا
عفرتي ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء
وابطيه بكسر الموحدة وفتح الطاء المهملة بالتثنية
فيهما يباضهما المشوب بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام هل بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله
اليكم او هل للاستفهام التقريري للتاكيد ليبلغ الشاهد
الغايب قال الراوي اظنه قال سفيان ثلاثا قال سفيان ابن عيينة
بالسند السابق قصه اي الحديث علينا الزهري محمد بن
مسلم وزاد مسلم عن ابيه عروة بن الزبير وهو من
مقول سفيان ايضا عن ابي حميد الساعدي انه قال
سمع اذناي بالتثنية وابصرته عيني بالافراد اي اعلمه
علما يقينا لا شك فيه وسلوا بفتح السين وكسر الميم
على الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهري
محمد بن مسلم سمع اذني قال المؤلف خوار بالخاء المعجمة
المضمومة صوت وجوار بضم الجيم وهمزة مفتوحة اخره
راء من يخارون كصوت البقر او في رواية البقر
بحذف التاء قال تعالى بالعذاب اذا هم يخارون اي

يرفعون اصواتهم كما يجاء الثور والحاصل انه يجيء للبقر والناس
وبالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وهذا ثابت في رواية
السهمي دون غيره وفي الحديث ان ما يهدي للعمال وخدمة
السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال الا ان اباح له
الامام قبول الهدية لنفسه كما في قصة معاذ السابق
التنبيه عليها بالسنة

باب استعمال الموالي واستعدائهم

اي تولينهم القضاء واستعمالهم على البلاد وبه
قال حدثنا عثمان بن صالح السهمي المصري قال حدثنا
عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بلال هو ابن جرير
عبد الملك ان نافعا مولى ابن عمر اخبره ان مولاه ابن عمر عبد
الله رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم
هو ابن عبيد او ابن
معقل مولى ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي قال
البخاري في تاريخه يعرف به ومولاته امرأة من الانصار
يوم المهاجرين الاولين الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة
واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قبا بالصرف
فيهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد
المخزومي زوج ام سلمة ام المؤمنين قبل النبي صلى الله
عليه وسلم وزيد اي ابن حارثة قاله في الفتح وقال في
الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين
قال في عمدة القاري والظاهر انه الصواب وعامر بن ربيعة
العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي
الله عنهم وكان زيد اكثر اخذا وفي البخاري ومسلم والترمذي
والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه خذوا القرآن
من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي
ابن كعب ومعاذ بن جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب

الجهاد

الملك

لجهاد له عن حنظلة بن ابي سفيان عن ابن سابط ان عائشة
رضي الله عنها احتبست على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما حبسك قالت سمعت قارئا يقرأ فذكرت من حسن
قرائته فظننت رداءه وخرج فاذا سالم مولى ابي حذيفة
فكان سبب تقديمه في امامة الصلاة مع كونه من الموالي على
من ذكر القراءة وعن كان رضي في امر الدين فهو رضي في امور
الدنيا فيجوز ان يولي القضاء والامرة على الحرب وجباية الخراج
لا الامامة العظمى اذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث
من افراده وسبق ما فيه في باب امامة الموالي من الصلاة ولم يقل
هناك منهم ابو بكر الى اخره فاستشكل لتقديمه هناك
بان ذلك كان قبل مقدمة صلى الله عليه وسلم المدينة وكان
ابو بكر فقيه عليه السلام فكيف ذكره فيهم واجاب
البيهقي باحتمال ان يكون سالما استمر على الصلاة بعد ان تحول
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل بدار ابي ايوب
قيل بنا مسجدا بها فيحتمل انه قال كان ابو بكر يصلي خلفه
اذا جاء الى قبا قال في الفتح ولا يخفى ما فيه

باب العرفاء للناس

بضم العين وفتح الراء بعدها فاء جمع عريف
الذي يتولى امر سياستهم وحفظ امورهم وسمي به لانه يتعرف
امورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو قال
حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بن ابي عياش عن
عمه موسى بن عقبة انه قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
حدثني عروة بن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم والمسور
ابن مخرمة اخبراه كلاهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حين اذن لهم المسلمون اي حين اذن المسلمون له صلى

قال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك واخرجه احمد والحاكم في مستدركه

قوله منهم كذا بخطه ولفظ المتن فيهم اه مصححه

الله عليه وسلم ومن معه او من اقامه في عنق سبي هوازن
وكانوا جاؤه مسلمين وسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال
لاصحابه اني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يكون
على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل
فقال الناس قد طيبنا ذلك فقال اني لا ادري من اذن
منكم في ذلك ولا في درء الكسيمي فيكم من لم يأذن فارجعوا
حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه ان الناس قد طيبوا وأذنوا له صلى الله عليه
وسلم ان يعتق السبي وقيل بتشديد التحتية اي حملوا
انفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه كما قاله
ابن بطال مشروعية اقامة العرفاء لان الامام لا يمكنه ان يباشر
جميع الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة من يعاونه ليكتفيه
ما يقف عليه من ذلك والحديث سبق في المغازي باب
ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعاقبة الفشل والسلطان ان يحضر بنفسه واذا امر
ذلك المشير من عنده قال غير ذلك من الامور المساوي وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم
ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال
قال ابن عمر منهم عروة بن الزبير كما في جزء ابي مسعود من الغرائب
وابو اسحاق السبيعي وابو الشعثاء كما عند الطبراني في الاوسط
انا نحاف على سلطاننا بالافراد هو للحجاج من يوسف كما في
الفيلانيات وللطبراني عن عاصم على سلطاننا بالجمع فتقول
لهم من الثناء عليهم خلاف ما والله يا ذر بخلاف ما نعلم به فيهم
من الذم اذا خرجنا من عندهم وعند ابن ابي شيبة من طريق
ابي الشعثاء قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية

فقال

فقال افتقولون هذا في وجوههم قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم
وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن ابي اسامة والبيهقي قال
انبئت ان عمر فقلت انا نجلس الى امتنا هؤلاء فنتكلم ونتحدث
نعلم ان بعضه غيره فنصدقهم قال كنا نعد بفتح العين اي
نعده ولا يجيء درء الكسيمي نعدهن اي الفعل نفاقا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ابطن امرا واظهر
خلافه ولا يراد به انه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام
للذي استأذن عليه بئس اخو العشيرة ثم استماه بوجه طلق وبشر
اذ لم يقابله خلافا لما قاله عنه بل ان فاه على القول الاول
عند السامع قصد الاعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن الملقا
للاستئلاف وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة
المصري من صغار التابعين عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف
الراء ابن مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس
ذو الوجهين بالتثنية يأتي هؤلاء القوم بوجه وهؤلاء القوم بوجه وفي
الترمذي من طريق ابي معاوية ان من شر الناس ولمسلم من
رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة تجدون
من شر الناس ذا الوجهين وفي رواية ان شر الناس محمولة
على التي فيها من شر الناس ووصفه بكونه شر الناس او من
شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين
شر الناس لانه حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل
ويأتيه بمنزلة المفسد بين الناس وقال النووي هو الذي
يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ويخالف لضدها
وصنيعة نفاق محض وكذب وخداع وتخييل عليم الاطلاع على

اسرار الطايفتين وهي مذمومة بحرمة قال فاما من يقصد
بذلك الاصلاح بين الطايفتين فهو محمود افتنى وقوله
ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الخبيث
مثل المذمة والمذمة قال تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا
امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزون
اي اذا لقي هؤلاء المنافقون المومنين اظهروا لهم الايمان والموالاة
والمصافاة غرورا منهم للمومنين ونفاقا وتقية واذا
انصرفوا الى شياطينهم سادتهم وكبرايهم ورؤسائهم من احبار
اليهود ورؤسا المشركين والمنافقين قالوا انا معكم انما نحن
مستهزون ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم باب
القضا على الغايب في حقوق الادميين دون حقوق الله
تعالى وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري
قال اخبرنا وفي رواية حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان هندا
بغير صرف للتانيث والعلمية ولابي ذر بالصرف لسكون الوسط
بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي صلى الله عليه
وسلم يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجها رجل
شحيح بخيل مع حرص وهو لغتهم من النحل لان النحل يختص بالمال
والشح بكل شيء فاحتاج بفتح الهمزة ان اخذ من ماله ما يكفيني
وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها خذي من ماله ما يكفيك
وولدك بالمعروف من غير اسراف في الاطعام وقد استدل جمع
من العلما من اصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضا
على الغايب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه
القصة كانت بمكة وابو سفيان حاضر وشرط القضا على الغايب
ان يكون غايبا في البلد او مستترا لا يقدر عليه او متعززا ولم

يكن

يكن هذا الشرط في ابي سفيان موجودا فلا يكون قضا على الغايب
بل هو افتا وفي طبقات بن سعد بسند رجاله رجال الصحيح
من مرسل الشعبي ان هندا لما بايعت وجاء قوله ولا يسرقن
قالت قد كنت اصبت من مال ابي سفيان فقال ابو سفيان
فما اصبت من مالي فهو حلال لك فقيه ان ابا سفيان كان
حاضرا معها في المجلس لكن قال في الفتح ويمكن تعدد القصة
وان هندا وقع لها بايعته ثم جاءت مرة اخرى فسالت عن
الحكم وتكون فهمت من الاول احلال ابي سفيان لها ما مضى
فسالت عما يستقبل لكن يعكر عليه ما في المعرفة لابن منده
قالت هند لابي سفيان ابغ اريد ان ابايع المحمدي وفيه
فلما مزعت قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل بخيل الى
ان قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما تقول يا ابا سفيان
قال اما يا بسافلا واما رطبا فاحله قال في الفتح والظاهر
ان المؤلف لم يرد ان قضية هند كانت قضا على ابي سفيان
وهو غايب بل استدل بها على صحة القضا على الغايب
ولو لم يكن ذلك قضا على الغايب بشرطه بل لما كان ابو سفيان
غير حاضر معها في المجلس واذنه لها ان تاخذ من ماله
بغير اذنه قدر كفايتها كان في ذلك وقوع قضا على الغايب
فيحتاج من منعه ان يجيب عن هذا او التغيير بقوله
خذي بيرجح انه قضا لا فتيا لكن بفرض تقدير الاستحقاق
الهاني قوله ما يكفيك من حيث انه كان فتوى ولو كان قضا لم
يفوضه الى المدعي وقد اجاز مالك والشافعي وجماعة
الحكم على الغايب وقال ابو حنيفة لا يقضي عليه مطلقا
والحديث سبق قريبا ما من قضى لم
بضم القاف وكسر المعجمة بحق اخيه اي خصمه مسلما كان او ذميا

او معاهدا او مرتدا الا لاخوة باعتبار الشركة فلا يأخذه قال
قضى الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان زينب
ابنة ولاي در بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة هند زوج
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه سمع خصومة ببان حجرته منزل ام سلمة
وعند ابي داود من طريق عبد الله بن رافع عن ام سلمة
انه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث
لهما لم يكن لهما بينة الا دعواهما وفي رواية له قال اختصمان
في مواريث واشياء قد درست وعند عبد الرزاق في مصنفه
انهما كانت في ارض هلك اهلها وذهب من يعلمها ولم يسم المختصمان
فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر
اي انسان وسمي به لظهوره بشرته دون ما عداه من الحيوان
اي انا البشر مشارك لكم في البشرية لعلم الغيب الذي لم
يطلعني الله عليه وقال ذلك توطئة لقوله وانه يأتيني
الخصم فلا اعلم باطن امره فلعل بالفاء ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ولعل بعضكم ان يكون ابلغ افصح في كلامه واظهر
على اقناع خصمه من بعض واحسب بكسر السين وتفتح انه
صادق وهو في الباطن كاذب فاقضي فاحكم له بذلك الذي
ادعاه لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم لكونه
اصول بالمحكوم له لان وعيد عذاب معلوم عند كل احد فقد
المسلم تنبيها على انه في حقه آشد فانما هي اي الحكومة

او الحالة

او الحالة قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب
على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه فليأخذها او ليتركها
امر تهديد لا تخيير فهو كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء
فليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقب
بانه انما يرد به ان كلا من الصيغتين للتهديد فممنوع وان
قوله اولا يتركها للوجوب في كلام طويل سبق في كتاب
المظالم فليراجع ثم حكم الحاكم بنحو ظاهرا لا باطنا فلو قضى شيء
رتب على اصل كاذب بان كان باطن الامر فيه بخلاف ظاهره نفذ
ظاهرا لا باطنا فلو حكم بشهادة زور بظاهري العدالة لم
يحصل بحكمه الحل باطنا سواء المال والنكاح وغيرهما اما المرتب
على اصل صادق فينفذ القضاء فيه باطنا ايضا قطعا
ان كان في محل اتفاق المجتهدين وعلى الاصح عند النووي
وغيره ان كان في محل اختلافهم وان كان الحكم لم يعتقده
لتمشي الكلمة وتتم الانتفاع فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة
الجوار او بالارث بالرحم المحرمة الاخذ به وليس للقاضي منعه
من الاخذ به لذلك ولا من الدعوى به اذا اراد اعتبارا
بعقيدة الحاكم ولان ذلك مجتهد فيه والاجتهاد الى القاضي
لا الى غيره ولهذا جاز للشافعي ان يشهد بذلك عند من
يرى جوازه وان كان خلاف اعتقاده ولو حكم القاضي بشيء
واقام المحكوم عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت
وبطل الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا الى
انه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ حتى لو قضى
بنكاح امرأة لشاهدي زور حل وطئها واجاب
بعض شراح المشارق منهم عن الحديث بان قوله في الرواية
الاخرى فاقضي له بنحو ما اسمع منه ظاهره يدل على ان ذلك

فيما كان بسماع الحكم من غير ان يكون هناك بينة او يمين وليس
الكلام فيه وانما الكلام في القضاء بشهادة الزور وبان قوله
صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم الي اخره
شرطية وبي لا تقتضي صدق المقدم فيكون من باب فرض
المحال نظرا الي صوار عدم اقراره على الخطا ويجوز ذلك اذا
تعلق به غرض كما في قوله تعالي قل ان كان للرحمن ولد فانا
اول العابدين والغرض هنا لحن فيه التهديد والتقريع
على اللسن والاقدام على تلحين الحجج في اخذ اموال الناس
وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه وسلم يقر
على الخطا لانه لا يكون ما قضى به قطعة من النار واذا استمر
الخطا والاثم مع فرض انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل
ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك
واما ان يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم وانما ان
يستلزم التقرير على الخطا وهو باطل انتهى واجيب
عن الاول بانه خلاف الظاهر وكذا الثاني واما الثالث فان الخطا
الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاده فما لم يوح
الله فيه وليس النزاع فيه وانما النزاع في الحكم الصادر
منه بناء على شهادة زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطا
للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان والا لكان
اكثر من الاحكام يسمى خطاء وليس كذلك وفي الحديث
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها
عصموا مني دماءهم واموالهم الحكم باسلام من تلفظ بالشهادتين
ولو كان في نفس الامر بعد خلاف ذلك وحديث اني لم
اومر بالتنقيب على قلوب الناس وحينئذ فالحجة من الحديث
ظاهرة في شمول الخبر الاقوال والعقود والفسوخ ومن ثم

قال

قال الشافعي انه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن اقام بينة وبحيا
شاهدي زور وهو يعلم حرمته فاذا حكم له حاكم بانه ملكه
واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم حرمته فاذا حكم له حاكم
بانه ملكه لم يحل له ان يستبرئه بل الاجماع وقال القرطبي
شنع على القائل بذلك قديما وحديثا لمخالفته لنص
الصحيح ولان فيه صيانة المال وابتذال الفروج ومهما
امكن ان يحتاط لهما وينصان انتهى والحديث سبق في
المظالم والشهادات والاحكام وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام
الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير
ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص بضم العين
وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة ووقاص بتشديد
القاف اخره مهملة وعتبة هو الذي كسر رباعية النبي صلى
الله عليه وسلم في وقعة احد وكان كافرا عهد اي اوصى
الى اخيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة ان ابن وليدة
زمعة بن قيس في بفتح الزاي وسكون الميم وبفاء مفتوح
بعدها عين مهملة مفتوحة اي جاريته ولم تسم واسم
ولدها عبد الرحمن بن زمعة فاقبضه اليك بهمزة وصل وكسر
الموحدة قالت عائشة فلما كان عام الفتح اخذه سعد
فقال هو ابن اخي عتبة فذكان عهد الي فيه ان استلحقه
به فقام الي سعد عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن
وليدة ابي ولد على فراشه فتساوقا فقاضى
النساق وهو بجيم واحد ابعة واحد الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا

بكذبهما وبين من ادعى على
حرانه في ملكه واقام حجة

دتين

ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه ان استلحقه به وقال عبد
ابن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اخي الولد لك اي
اخوك يا عبد بن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة
نعته وجب النصب لانه مضاف وعبد يجوز فتحه لانه
منصوب بابن مضاف الى علم ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او
سيدهرة كانت او امة لكن الحنفية تخصونه بالحرة ويقولون
ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يقربه وللعاهر
اي الزاني الحجر اي الخيبة ولا حق له في الولد او الرجم للحجارة
وضعف بانه لا يرجم المجنون الا ان كان محصنا ثم قال صلى
الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة ام المومنين احتجبي
منه اي من ابن زمعة المتنازع ندبا للاحتياط وقد
ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفيف رأى
عليه السلام من شبهه بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي
الله تعالى ومناسبة الحديث لبعض ما ترجم له ان الحكم
بحسب الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد
ابن زمعة والحقه بزمعة ثم لما رأى شبهه بعتبة امر سودة
ان تحتجب منه احتياطا قال شارح البخاري الى انه صلى الله
عليه وسلم حكم في ولد زمعة بالظاهر ولو كان في نفس
الامر ليس من زمعة ولا يبعد ذلك خطا في الاجتهاد ولا هو
من موارد الاختلاف والحديث سبق في البيوع والمحاربين والفرائض

باب الحكم في البئر ونحوها كالحوض

والدار وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم
ابن نصر بالضاد المعجمة المروزي وقيل البخاري قال حدثنا

عبد

عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا سفيان الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران كلاهما
عن ابي وائل بشقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف احد على موجب
يمين صبر بغير تنوين يمين على الاضافة لتاليها كذا في الفرع
كاصله مصححا عليه لما بينهما من الملابسة السابقة وتنوين
وصبر صفة لمحذوف اي ذات صبر ويمين الصبر التي يلزم
الحالف لخصم بها وجملة يقتطع مالا في موضع صفة ثانية ليمين
وفي رواية اخرى يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر
كاذب والجملة في موضع الحال من فاعل حلف او من ضمير يقتطع
او صفة ليمين لان منها ضميرين احدهما للحالف والآخر لليمين
فبذلك صلحت ان تكون نعتا لا لكل واحد منهما لقي الله
عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان بدون حرف
الصفة وزيادة الالف والنون والشرط هنا موجود وهو
التقاء فعلانه ووجود فعلا وذلك في صفات المخلوقين
وغضبه تعالى يراد به ما اراده من العقوبة اعوذ بوجه
الله تعالى من عقابه وغضبه فانزل الله تعالى زادني
الايمان تفيد بثقه ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الآية وسقط لغير ابي ذر قوله وايمانهم الى آخره
فقال الاشعث بن قيس الكندي وعند الله بن مسعود حدثهم
زادني الايمان فقال ما حدثكم عبد الله قالوا له اي كان حدثنا
بكذا وكذا فقال الاشعث في بتشديد الياء نزلت هذه الآية
وفي رجل اسمه الجعشوش بالجيم والحاء والخاء والشين المعجمات
بيننا خصومة سالته الحضرمي او الكندي وقيل اسمه جرير خا
منه في بير كانت بيننا فجحدني فقال النبي صلى الله عليه وسلم

له الك بينة قلت نعم يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فليحلف
بالجزم ولابي ذر عن الكشميهني فيحلف باسقاط اللام والرفع
قلت يا رسول الله اذا يحلف اذ لحرف جواب وهي تنصب
الفعل المضارع بان تكون اولا ولا يعتمد ما بعدها على
ما قبلها رفعة نحو قولك انا اذا اكرمك وان يكون
مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال جاء
الحاج اذا افرح يريد الحالة التي انت فيها وان لم يفصل بينها
وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء والا فان دخل عليها
حرف عطف جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب والرفع اكثر
نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل
هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع واذا اريد به
الاستقبال فهو منصوب والوجهان في الفرع مصحح عليهما
وزاد في رواية اخرى ولا ابالي فرأيت ان الذر يشير وفي
بعهده الا ثقة والحديث كما قال ابن بطال ان حكم الحاكم
في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه وسلم
حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيئا بيمين
فاجرة والاية المذكورة من اشد وعيد جاء به القرآن والحديث
سبق في الشرب باب القضاء باضافة
باب اللاحقة في كثير المال وقليله ولابي ذر باب بالتنوين القضاء
في كثير المال وقليله سواء بالمد للخبر المحذوف وفي غير روايته وقال
ابن عيينة سفيان عن ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما
موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة القضاء في قليل المال وكثيره
سواء وقال العيني وهذا ذكره سفيان في جامعه عن ابن شبرمة
وقال الحافظ ابن حجر ولم يقع لي هذا الاثر موصولا وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب

قوله وفي تنصب الخ هكذا في فرعه ولا تعتلوا من تأمل اما اذا فالفعل بعدها سقط من قلمه شيء فتأمل قوله رفعت واما ثانيا منقله وان لم يفصل حقه ان يقال والا يفصل اهـ من خط سماعه

ملو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير بن العوام ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته
عن امها ام سلمة هند رضي الله عنها انها قالت سمع النبي
صلى الله عليه وسلم جلبة خصام بفتح الجيم واللام
والموحدة اختلاط الاصوات والمسلم جلبة خصم عند
بابه منزل ام سلمة يخرج عليهم والابي ذر عن الكشميهني
اليهم فقال لهم انما انا البشر الخلق مطلق على الجماعة
والواحد والمعنى انه منهم وان زاد علمهم بالمنزلة الرفيعة
وهو رد على من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب
حتى لا يخفى عليه المظلوم من الظالم وانه ياتيني الخصم
وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري وانكم تختصمون
الي فلعل بعضكم ان يكون ابلغ اي اقدر على الحجة من بعض
اقضي له بنحو ما اسمع منه واحسب
اي اظن صادقا فمن قضيت له بحق مسلم وكذا دمي فانما هي
اي الحكومة قطعة من النار وللطحاوي والدارقطني فانما
تقطع بها قطعة من النار واسطاما ياتي به في عنقه يوم
القيامة والاسطام بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطاء
المهملة القطعة وعاما للتاكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من نار فليحذها او ليدعها امر تهديد ووعيد ومطابقته للترجمة
في قوله فمن قضيت له اذ هو يتناول القليل والكثير والحديث
مر قريبا باب حكم بيع الامام على
الناس من السفيه والغائب لتوفير دينه او الممتنع منه
اموالهم ومنيا عهم عقاديهم وغير ذلك وهو من عطف العام على
الخاص وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا نشديه
الموحدة المفتوحة من تغيم بن النحام بفتح النون والحاء

العام ص

المهملة المشددة وهو نعيم بن عبد الله بن أسيد بن عبيد ابن عوف بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم من نحمة والنحمة السعلة والنخنخة الممدود آخرها وسقط قوله مدبرا للحموي والمستملي قال العيني ولفظ الاربعة زايد وقال ابو عمر نعيم بن عبد الله بن عبد الله النحام القرشي العدوي وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون مصغرا قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي الكوفي الحافظ قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابو يحيى الحضرمي من علماء الكوفة عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر انه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه هو ابو مذكور اعتق غلاما اسمه يعقوب كما في مسلم عن ولاء وفي ذر والوقت له عن دبر بضم الدال والموحدة اي عتق عتقه بعد موته ولابي ذر عن الكشميهني عن دبن بفتح الدال وسكون النون بعدها هاء ثم نون وهي تصحيف والمشهور الاول لم يكن له مال غيره فناشده النبي صلى الله عليه وسلم من يعيم بن النحام بثمانمائة درهم ثم ارسل عليه الصلاة والسلام يثمنه اليه الى الذي عتق عنه وانما باعه عليه لانه لم يكن له مال غيره فلما راه انفق جميع ماله وانه تعرض بذلك لاهبة ملكه نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله فكانه كان في حكم الغبن فلذا باع عليه ماله والحديث سبق في البيوع واخرجه ابو داود

النساء

قوله اسيد بضم الهمزة وكسر السين وعبيد بفتح العين وكسر الموحدة وعويج بضم العين المهملة وكسر الواو وبالجيم اه ج ص

اسماعيل ابن ابي خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا اه

والنسائي في الفتن واخرجه ابن ماجة

باب

من لم يكترث بالمشاة العوقبة ثم المثلثة بينهما راء مكسورة من لم يبال ولم يلتفت بطعن من ولابي الوقت لطعن من لا يعلم بفتح الخاء المعجمة في الامر احد بنا يعابوا به فلو طعن بعلم اعتد به وان كان بامر محتمل رجع الى راي الامام وسقط قوله حدثنا لابوي الوقت وذر والاصيلي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول ولابي ذر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا اي جيشا الى ابنا الفرس والروم كما ان قيل زيد بن حارثة وكان في ذلك البعث رؤوس المهاجرين والانصار منهم العباس واسامة بن زيد اي ابن حارثة وكان ذلك في بدء مرضه صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطا المهملة في امارته بكسر الهمزة وقالوا تستعمل صلى الله عليه وسلم هذا الغلام على المهاجرين والانصار وقال صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ولابي ذر فقال بالفاء بدل الواو ان تطعنوا بضم العين في الفرع وزاد في اليونينية فيحتمل ما قال الزركشي رجح بعضهم ضم العين في امارته في امارة اسامة فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد من قبله واستشكل بان الجحاة قالوا الشرط سبب للجزا متقدم عليه وههنا ليس كذلك واجاب في الكواكب بان مثله يؤول بالاخبار عندهم اي ان طعنتم فيه قائمتم به ذلك لانه لم يكن خفيا وايم الله بهمزة وصل ان كان زيد لخليقا بالحاء المعجمة والفاء لجديرا ومستحقا

قال المهلب او الم يعلم الطاعن حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه لا يعابا بذلك الطعن ولا يعذر به اه منه

فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه وبلازمه عند البيانية ايان طعنتم فيه صح

للامرة بكسر الهمزة وسكون الواو الميم ولابي ذر عن الكشميهني
للامارة بفتح الميم والالف بعدها فلم يكن لطعنكم مستند
قلت الاعتبار بطعنكم في امارة ولده وان كان زيد لمن احب
الناس اليه بتشديد التحتية وان ابنه اسامة هذا لمن
احب الناس الي بعده واستشكل كون عمر بن الخطاب
عزل سعدا حين قذفه اهل الكوفة بما هو منه بريء ولم
يعزل صلى الله عليه وسلم اسامة وابله بل بنى فضلهما
واجيب بان عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه صلى
الله عليه وسلم من زيد واسامة فكان سبب عزله قيام
الاحتمال او راي عمر ان عزل سعد اسهل من فتنة يثيرها
من قام عليه من اهل الكوفة والحديث سبق في باب بعث
النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد اوائل المغازي

باب الولد بفتح الهمزة واللام وتشديد
الدال المهملة للخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة وفسر المؤلف
بقوله وهو الد الخصم في الخصومة او المراد الشديد الخصومة
قال الخصم من صيغ المبالغة فتحتمل الشدة او الكثرة
وقال تعالى وهو الد الخصام اي شديد الجدال والعداوة
للمسلمين والخصام المخاصمة والاضافة تبعيضية في لان افعل
تضاف الى ما هو بعضه نحو زيد افضل القوم ولا يكون
الشخص بعض الحديث فتقديره الد ذي الخصومة او الخصام
جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو اشد الخصوم
خصومة لدا عوجا بضم اللام وتشديد الدال عوجا
بضم العين وسكون الواو وبعدها جيم ولابي ذر عن الكشميهني
الد بهمزة قبل اللام المفتوحة اعوج بهمزة مفتوحة
وسكون العين يريد بتفسير قوله تعالى في سورة مريم

وتشد

قوله وهو الد الخ كذا
التلاوة والذي يخطه
وهو اشد الخصام اه

وتشد ربه فوما له اقال ابن كثير الحافظ اي عوجا عن الحق
ما يلوث الى الباطل وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد ابيستقيم
وقال الضحاك الالد الخصم وقال الفراء الالد الكذاب
وقال الحسن مما قال في الفتح وكانه تفسير باللازم لان
من اعوج عن الحق كان كانه لم يستقم وعن ابن عباس مخاصما
وقيل جدلا ابالباطل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز الله قال سمعت ابن ابي مليكة
عبد الله يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى
الله الكافر الالد الخصم بفتح الخاء المعجمة وكسر المهملة للعاند
او بعض الرجال المخاصمين اعم من ان يكون كافرا او مسلما
فان كان الاول فاصل التفضيل على حقيقتها في العموم
وان كان مسلما فسبب البغض كثرة المخاصمة لانها تفضي
غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم
والتفسير هذا

باب التنوين
اذا قضى الحاكم بجور اي بظلم او خلاف اهل العلم فهو
رد اي مردود وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان بالغين
المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا
عبد الرزاق ابن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميم ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا وسقط
لابي ذر قوله عن الزهري الخ لتحويل السند قال البخاري وحدثني
بالافراد نعيم بن حماد بضم النون وفتح العين الرفاء بالراء والفاء
المشددة المروزي الاصل ورد وحدثني ابو عبد الله

نعيم ابي حماد ولغيره ابي ذر قال ابو عبد الله البخاري هو

حدثني ابو نعيم قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك
اخبرنا معمر اي ابن خالد عن الزهري عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه الى
بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم قبيلة
من عبد القيس دعيا لهم الى الاسلام لا مقاتلا فقد علم
الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا
صبانا بهمزتين ساكنة فيهما اي خرجنا من الشرك الى دين
الاسلام فلم يكتف خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام وفهم
عنهم انهم عدلوا عن التصريح انفة منهم ولم ينقادوا فجعل
خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين ودفع الى كل رجل
منا اسيره فامر كل رجل منا بقتل اسيره قال ابن عمر
فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي
من المهاجرين والانصار اسيره فقدمنا فذكرنا ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرأ اليك
مما صنع خالد بن الوليد من قتله الذين قالوا صبانا قيل
ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة
والسلام اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين
وانما لم يقد منه لانه كان يجتهد وانعقدوا على ان القاضي
اذا قضى بجور او بخلاف ما عليه اهل العلم لحكمه مردود
فان كان على وجه الاجتهاد واخطأ كما صنع خالد فلا اثم
ساقط والضمان لازم فان كان الحكم في قتل فالدية
في بيت المال عند ابي حنيفة واحمد وعلى عاقلته
عند ابي حنيفة والشافعي وابي يوسف ومحمد والحديث
سبق في المغازي باب الاحكام

باب

يأتي قوما فيصلح ولابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل
الفاء اي لاجل الاصلاح بينهم وبه قال حدثنا النعمان
محمد بن الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا
ابو حازم بالحاء المهملة والزاي اسمه سلمة المدني بالتحتية
بعد الدال ولابي ذر المدني باسقاط ها وفتح الدال سمي سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال كان قتال بالتو
بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالفاء قبيلة فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم
يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال سقط
لفظ بلال لابي ذر واستشكل الامتان بالفاء في قوله فاذن
فانه ليس موضعها سواء كانت لما الشرطية او ظرفية
واجيب بان الجزا محذوف وهو جاء المؤذن
والفا للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عوف عن حماد
انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت صلاة
العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر
اذن بلال واقام الصلاة وامر ابا بكر رضي الله عنه ان
يصلي بالناس كما امره النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم
ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر
فتقدم في الصف الذي يليه وليس ملوما من النبه عنه لان
الامام مستثنى من ذلك لاسيما الشارع اذ ليس لاحد
التقدم عليه ولانه ليس حركة من حركاته الاولى افيها
مشاحة وسنه تقتدي بها قال سهل وصفح القوم
بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها حاء مهملة اي
صفقوا لابي بكر على حضور صلى الله عليه وسلم

وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ منها
فلما راى التسفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون
الميم مبنيا للمفعول التفت رضي الله عنه فراى النبي
صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاومأ
اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر يعني اي اشار
اليها ان اثبت امره بالمضي والها للسكتة اي امض في
صلاتك واومأ بيده هكذا اي اشار اليه بالمكث في
مكانه وليث ابو بكر في مكانه هنيهة بضم الهاء وفتح النون
والتحتية المشددة زمانا يسيرا حال كونه يحمد الله
ولابي ذر عن الكشميهني يحمد الله على قول النبي صلى الله
عليه وسلم ثم مشى القهقرى رجع الى خلف فلما راى
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله ابو بكر
تقدم الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه
بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ
بسكون الذال اومأت اشرت اليك ان تمكث في مكانك اي
لا تكون مذنبت في صلاتك فيه قال ابو بكر رضي الله عنه
لم يكن لابن ابي قحافة وابي قحافة كنيته والد ابي بكر رضي الله
عنهما ان يصلي النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل لم يتأت لي
او لابي بكر هضما لنفسه وتواضعا وقال صلى الله عليه
وسلم مالي اراكم اي امكانكم ولاحوجه دو الوقت الاصيل
وابكم اي سبح لكم امر فليسبح الرجال اي يقولوا سبحان الله
وليصفق النساء انما تصفقن بان تضربن باليد بعضهن على
ظهر الاخرى وفي الحديث جواز مصافحة المرأة الاجنبية
بين الحضور وجواز ردها بان الحاكم الى موضع الخصوم في
التفصيل بينهم اذا اضطر الامر لذلك والحديث سبق في

الصلاة

الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس بما
يستحب للكاتب الحاكم ان يكون اميتا في كتابته بعيدا من الطمع
متسترا على اجرة المثل عاقلا غير مغفل ليلا يخدع وبه
قال حدثنا محمد بن عبد الله بضم العين ابن محمد بن يزيد
ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد بن السباق بضم العين في الاول وفتح الموحدة
والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي عن زيد
ابن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله تعالى عنه
انه قال بعث الي بتشديد الياء ابو بكر الصديق رضي الله
عنه لمقتل وبي دز عن الحموي مقتل باتصال اللام والنصب
اهل اليمامة من اليمن وهم بنو حنيفة ومسيلمة ومن الغر استبعوا
او سبع مائة وعند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لي
ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين المهملة
الساكنة بعدها فوقية فحاء مهملة فراء مشددة اشتد وكثر
يوم اليمامة بقراء القرآن في المواطن كلها فذهب قرآن
كثير واني ارى ان تأمر بجمع القرآن قال ابو بكر لزيد قلت
لعمر كيف افعل شيئا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لي عمر هو اي جمعه والله خير واستشكل التعبير
بخير الذي هو افعل التفضيل لانه يلزم من فعلهم هذا ان
يكون خيرا من تركه في الزمن النبوي واجيب بانه
خير بالنسبة لزمانهم والترك كان خيرا في الزمن النبوي لعدم
تمام النزول واحتمال النسخ اذ لو جمع بين الدفتين وشاعت
بين الركبان الى البلدان ثم ينسخ لادى ذلك الى اختلاف

واسقط الكشميهني قد من قوله قد استحر ولم يتبين ان يتم يشتد القتل بقراء القرآن ه ح رسول الله

عظيم قال ابوبكر فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله
صدري للذي شرح له صدر عمر ورايت في ذلك الذي رأى
عمر قال زيد قال لي ابوبكر رضي الله عنه وانك يا زيد
ولكسبني انك رجل شاب سفاط الوا واساء يقوله شاب
الى حدة ذهنه وقوة ضبطه عاقل لا نتهمك قد كنت
تكتب الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع
صفات متنافية لحضو صنته بذلك كونه شابا فيكون
انشط لذلك وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه لا نتهم فتركن
النفس اليه وكونه كانت الوحي فيكون اكثر ممارسة له وقول
ابن بطال في المطلب انه يدل على ان العقل اصل الخصال
المحمودة لانه لم يوصف زيدا باكثر من العقل وجعله سببا لاتيا
ورفع التهمة تعقبه في الفتح فقال ان ابابكر ذكر
عقب الوصف المذكور كنت تكتب الوحي فمن ثم اكتفى بوصفه
بالعقل لانه لو لم تثبت امانته وكفايته وعقله لما
استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فانما وصفه
بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداها اشارة الى الامرين
ذلك له وانما مخرج قوله ولا نتهمك مع قوله عاقل لا يكفي
في ثبوت الامانة والكفاية فكم من بارع في العقل والمعرفة
وجدت منه الخيانة فتتبع القرآن فاجمعه بالفاء ولابي
ذر واجمعه قال زيد فوالله لو كلفني ابوبكر نقل جبل من
الجبال ما كان ثقله بأثقل علي بتشديد الياء فما كلفني
ابوبكر من جمع القرآن قلت اي لعمر بن كيف تفعلان
شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ابوبكر رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يحت
بعد المهملة المضمومة ولابي ذر يحيث بمثلثة
بدل

وقد مر

بدل المهملة وضم اوله حتى شرح الله صدري للذي
شرح الله له صدر ابابكر وعمر ورايت في ذلك الذي
رأيا فتتبعت القرآن حال كوني اجمعه من العسب
بفتح العين والسين المهملتين آخره موحدة هو الخوص الريفير
المكسوط عنه الخوص المكتوب فيه والرقاع بالراء المكسورة
والقاف وبعد الالف عين مهملة جمع رقعة من جلد او ورق
وفي رواية اخرى وقطع الاديم واللخاف باللام المشددة
المكسورة والمعجمة وبعد الالف فاء الحجارة الرقيقة او
الخزف كما في هذا الباب وصدور الرجال الذين هو ظو
وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم
كابي بن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت آخر سورة التوبة
لقد جاءكم رسول من انفسكم الى آخرها مع خزيمة بن ثابت
ابن الفاكه بالفاء والكاف المكسورة الانصاري الاوسي الذي
جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين
او ابي خزيمة بن اوس بن يزيد وهو مشهور بكنيته الانصاري
البخاري بالشك وعند احمد والترمذي من رواية عبد الرحمن
ابن مهدي عن ابراهيم بن سعد مع خزيمة بن ثابت وفي رواية
شعيب في آخر سورة التوبة مع خزيمة الانصاري وفي مستند
الشاميين من طريق ابي اليمان عند الطبراني خزيمة بن ثابت
الانصاري لكن قول من قال مع ابي خزيمة اصح وقد اختلف
فيه عن الزهري فمن قائل مع ابي خزيمة ومن شاك فيه
يقول خزيمة او ابي خزيمة والارجح ان الذي وجد معه آخر سورة
التوبة ابو خزيمة بالكنية والذي معه اية الاحزاب خزيمة
وعند ابي داود في كتاب المصاحف من طريق ابن اسحاق
حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير

قوله حال كوني اي انا من
تابعت او من مفعوله
اهـ سنه

قال الحوت بن خزيمة الى عمر بهاتين الاية من لقد جاءكم رسول
من انفسكم الى اخر السورة فقال اشهد اني سمعتهما
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنهما فقال
عمر وانا اشهد لقد سمعتهما وخزيمة قال في الامانة بفتح
المعجمة والزاي ابن عدي بن ابه غنم بن سالم الخزرجي الانصاري
فالحقتها في سورتها وكانت الصحف التي كتبوا فيها
القرآن ولابي ذر عن الكشميهني فكانت بالفاء بدل الواو وعند
ابي بكر رضي الله عنه حتى توفاه الله عز وجل
ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت
عمر رضي الله عنهما قال محمد بن عبد الله بضم العين
ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان شيخ البخاري المذكور
اول هذا السند الخاف المذكور في الحديث يعني به الخوف
بالخاء والزاي المعجمتين ثم فاء وفي الحديث لخاف الحاكم
الكاتب وان يكون الكاتب عاقلا فطنا مقبول الشهادة
ومراجعة الكاتب للحاكم في الراي ومشاركته له فيه
والحديث سبق في مرة وغيرها انتهى

كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل
وهو من يوليه على بلد لجمع خراجها او زكوتها ونحو ذلك
وكتاب القاضي الى امنائه بضم الهمزة جمع امين وهو من
يوليه في ضبط اموال الناس كالحياة وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابي ليلى بفتح
اللامين بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف
حدثنا او لابي ذر والاصيلي وحدثنا بواو العطف
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك

الامام

الامام عن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل
بسكون الهاء بعد فتح الانصاري المدني ويقال اسمه
عبد الله عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون
المثلثة ابن ساعدة ابن عامر الانصاري الخزرجي احد
صحابي صغير انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه
اي عظمائهم ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب
الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد
التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة ابن مسعود بن
كعب الحارثي خرجا الى خيبر من جهد فقر شديد فاتاهم
ليهنا الثمر فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة
ان عبد الله بن سهل قتل وطرح بضم اولهما في فقير بفتح
الفاء وكسر القاف اي في حفرة قال في الصحاح والفقير
حفير يحفر حول النخلة اذا غرست تقول منه فقرت
للواحدة تفقيرا وقال طرح في عين بالشك من الراوي
وعند محمد بن اسحاق فوجد في عين قد كسرت عنقه
وطرح فيها فاتى محيصة يهود فقال لهم انتم والله قتلتموه
قالوا لقد اعاننا عليه او نقتل اليه بخبر يوجب العلم
قالوا ما قتلناه والله ثم اقبل
محيصة حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل
ولابي ذر فاقبل بالفاء بدل الواو ومحيصة هو واخوه حويصة
بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية مكسورة
بعدها صاد مهملة ابنا مسعود على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو اي حويصة اكبر منه اي من اخيه محيصة وعبد الرحمن
ابن سهل اخو المقتول فذهب اي محيصة ليتكلم وهو
الذي كان بخيبر فقال لمحيصة ولغير ابي ذر فقال النبي صلى

الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب عبد الرحمن
يتكلم فيجوز ان يكون كل من عبد الرحمن ومحيصة اراد ان يتكلم
اراد ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام ليبدأ كبر
اي قدم الاكبر يريد السن فتكلم هويصة الذي هو اسن
ثم تكلم محيصة اخوه وفي القسامة فقالوا يا رسول
الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدث قتيلا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم
بفتح الفوقية وتخفيف اللام اي اما ان يعطي
اليهود دية صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليهم اي الى اهل خيبر
بالخبر الذي نقل اليه فكتبت بضم الكاف في الفرع كاصله
وفي غيرها بفتحها قال في الكواكب اي كتب الحي المسمى باليهود
قال وفيه تكلف قال في الفتح اي الكاتب عنهم لان الذي
يباشر الكاتب واحد قال العيني وفيه تكلف والاصل
واي ذرعن الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قتلناه وهذا الذي
اوجه وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه في موضع
رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتله فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم لكم يمين وصيحة وعند الرحمن اخي المقتول
تحلفون بهمزة الاستفهام وتستحقون دم صاحبكم
اي بدل دم صاحبكم بحذف المضاف اليه او صاحبكم بمعناه
عندكم فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها معنى التعليل
لان المعنى انحلفون لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى
التعليل في قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا ويعف عن
كثير المعنى ليعفو واستشكل عرض اليمين على الثلاثة
وانما هي لاخي المقتول لخاصة وأجاب في

الكواكب

الكواكب بانه كان معلوما عندهم الاختصاص به وانما اطلق
الخطاب لهم لانه كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كالوالد
لهما قالوا ولا بي در فقالوا لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم
لهم افتحلف لكم يهود خمسين ما قتلوه قالوا يا رسول الله
ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا نرضى بايمان اليهود
وفي رواية ابي قلابة ما يبالون ان يقتلونا اجمعين
ثم يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة من غير فاعل
دينه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة
ناقة حتى دخلت الدار قال سهل اي ابن ابي حثمة
ركضتني منها ناقة وفي رواية محمد بن اسحاق فوالله
ما نسيت ناقة بكرة منها حمراء منه ركضتني وانا احوزها وفي
القسامة فودا ها مائة من ابل الصدقة ولا تنافي بينهما
لاحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة والمال
الذي اشتري به من عنده او من مال بيت المال المرصد
لمصالح المسلمين ذلك لمصلحة قطع النزاع واصلاح ذات
البين وجبر الخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يتغير
وقد حكم القاضي عياض عن بعضهم نحو من صرف الزكاة
في المصالح العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه
المطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث
انه صلى الله عليه وسلم كتب الى نائبه ولا اميره وانما
كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير
بانه لحوجة من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة
النواب في حق غيرهم بطريق الاولى والحديث سبق في القسامة
بالتنوين من بذكر وفيه هل يجوز
للحاكم ان يبعث رجلا حال كونه وحده للنظر اي لاجل

النظر ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ينظر في الامور
المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام في الحديث وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذيب واسمه
هشام قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء
السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابي واحد الاعراب
وهم سكان البوادي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب
الله اي بما تضمنه او بحكم الله المكتوب على المخالفين فقام
خصمه بفتح الخاء مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه
ثم اطلق على المخاصم ومثاره واسماله فلذا يطلق على المؤنث
والمذكر وفد وجمعا ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه
منه فقال صدق يا رسول الله وفي رواية نعم فاقض
بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما تواردا على سؤال
الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا حكم الا حكم الله
ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ بالرفق
لان للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي
ان ابني كان عسيفا فعيل بمعنى مفعول كاسير بمعنى
ما يسود وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على
خدمته هذا او على بمعنى عند اي عنده او بمعنى اللام اي
اجيرا لهذا فزنا بامرأته معطوف على كان عسيفا ولم يسم
المرأة فقالوا لي على ابنك الرجم بالرفع ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان وخفة الرجم
اسم فغرمت ابني منه بمائة من الغنم وولدية

فعيلة

٥٦٤

٥٦

فعيلة بمعنى مفعولة امة ثم سألت اهل العلم فقالوا
لي انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اي بحكم الله وهو
اولى من التفسير بما تضمنه القرآن لان الحكم فيه قد يعلم بالتغريب والتقريب
ليس مذكورا فيه بعد يحتمل ان يكون اراد ما كان متلوا فيه
ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما البتة نكالا من الله كذا بقي التغريب اهـ الوليد
والغنم رد اي مردودة عليك فاطلق المصدر على المفعول
كقوله تعالى هذا خلق الله اي مخلوقه وعلى ابنك جلد
مائة والتغريب عام مصدر غرب مضاف الى ظرفه لان التقدير
ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرف على ظاهره
مقدر بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء
منه بل المراد ان يخرج فيثبت عاما فتقدير يغرب يبعد
اي يغيب عاما وهذا يتضمن ان ابنه كان غير محصن
واعترف بالزنا فان اقرار الاب على غير مقبول نعم ان كان من
باب الفتوى فيكون معناه ان كان ابنك زانيا وهو بكر يجلد
ذلك واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا
رجل من اسلم وهو ابن الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امراة
هذا اي ايتها واذهب اليها فارجمها اذا اعترفت
فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي رواية الليث
فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت
وظاهره كما في الفتح ان ابن ابي ذيب اختصره فقال فغدا
عليها انيس فرجمها او رجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك وفي
رواية الليث يكون رسولا ليسمع اقرارها وتنفيذ الحكم
منه عليه الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه اكتفى

قوله ابن ابي ذيب اي سقط
من قلم لفظة ابن من ابن
ابي ذيب اهـ مصححه

في ذلك يشاهد واحد وأجيب بانه ليس في
الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد معها
واستدل به على وجوب الاعذار وانه كتفا فيه بشاهد
واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون
ذلك ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين
الرجلين قال في الفتح والذي يقتضيه شهادته من الثلاثة
والد العسيف فقط واما العسيف والزوج فلا قال
وغفل من تبع القاضي عياض فقال لابد من هذا الحمل
والا لزم الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا وهو قابل
به ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا بعث حاكما
فاستوفى شروط الحكم ثم استاذن في رجمها فاذن له
في رجمها وكيف يتصور من الصورة المذكورة اقامة
الشهادة عليها من غير تقدم دعوى عليها والاعلى وجهها
مع حضورها في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة
حسبة فيجاب بانه لم يقع حكاه صيغة
الشهادة المشروطة في ذلك وقال المهلب فيه حجة
لمالك في جواز انفاذ الحكم رجلا واحدا في الاعذار
وفي ان يتخذ واحد اثق به يكشف له عن حال الشهود
في السر كما يجوز له قبول الرقم فيما طريقه الخبر لا الشهادة
والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام
كما نبه عليه في فتح الباري الاشارة الى خلاف محمد بن الحسن
مما نقله ابن بطال عنه حيث قال لا يجوز للقاضي ان
يقول اقر عندي فلان بكذا الشيء يقضي به عليه من قتل
او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره
واما عياض مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي

صلى

صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس القاضي
ابدا عدلان يشهدان من نفذ فيشهد ان على ذلك فينفذ
الحكم بشهادتهما والحديث سبق في الصلح والايمان
والنذور والمحاربين والوكالة **باب**
ترجمة الحكام بصيغة الجمع ولابي ذر عن الكشميهني
الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال
ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر **وهل يجوز ترجمان واحد**
بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحد يكتفى باخباره
البخاري واخرون وقال الشافعي واحد في رواية عنه
اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان
كالشهادة وقال اشهب وابن نافع عن مالك يترجم له
ثقة مسلم مامون واشار الى احتمال **وقال الحارث بن زيد**
ابن ثابت فيما وصله البخاري في تاريخه **عن ابيه زيد**
ابن ثابت رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم**
امره ان يتعلم كتاب اليهود اي كتابتهم يعني خطوطهم
ولابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهود بيا النسبة **حتى كتبت**
للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم واقرائه كتبهم
التي يكتبون بها اذا كتبوا اليه وقد وصله مطولا في الباب
بلفظ قال انبئت ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم من
المدينة فاعجبني فقيل له هذا غلام من بني النجار
قد قرأ ما انزل الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأني
فقرأت له فقال يا زيد تعلم كتاب اليهود فاني لا امن يهود
على كتابتي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى يهود
واقرأ له اذا كتبوا اليه **وقال عمر** بن الخطاب رضي الله عنه
والحاكم ان عنده علي اي ابن ابي طالب **وعبد الرحمن**

باب

ابن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم ماذا تقول هذه
المرأة وكانت حاضرة عندهم قال عبد الرحمن بن حاطب
بالحاء والطاء المهملتين بينهما ألف لطرم موحدة ابن ابي بلتعة
مترجما عنها لعمر عن قولها انها حملت من زنا من عبد اسمه
برغوس بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لانها كانت
نوبية بضم النون وكسر الموحدة وتشديد التحتية
اعجمية من جملة غنائم حاطب فقلت يا امير المؤمنين
تخرك بصاحبهما الذي صنع بهما وصله عبد الرزاق
وسعيد بن منصور نحوه ولابي ذر بصاحبها الذي صنع
بها وقال ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر بن
عمران الضبعي البصري كنت اترجم بين ابن عباس
رضي الله عنهما وبين الناس زاد البخاري فيما وصله عنه
فاتته امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث
وسبق في كتاب العلم عند المؤلف وقال بعض الناس
محمد بن الحسن وكذا الشافعي لابد للحاكم من مترجمين
بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن فارس لابد له عن يثق
بعلمه لسانه وذلك يتكرر فيتكرر المترجمون وروي
بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد كما في الفتح
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب بلو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله ابن عباس رضي
الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل قيصر
ملك الروم ارسل اليه حال كونه في ابي مع ركب من قريش
ثلاثين راجلا ثم قال هرقل لترجمانه قل لهم اني سائل

هذا

هذا اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كذبني بالتخفيف
ان نقل الى كذبا فكذبوه بالتشديد فذكر الحديث وقال
هرقل للترجمان قل له اي لابي سفيان ان كان ما قال
من اوصافه الشريفة حقا فسيملك بضم اللام في
اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمي هاتين
ارض بيت المقدس او ارض ملكه واستشكل دخول
هذا الحديث هنا من جهة ان فعل هرقل الكافر لا يحتج
به ولا يجاب بانه يؤخذ من صحة اسلامه لانه
فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلقا على
شرائع الانبياء فيحمل تصرفاته على وفق الشريعة
التي كان متمسكا بها وايضا تقدير ابن عباس وهو
من الائمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج
بالتفاته بترجمة ابي جمرة له فالامران راجعان لابن
عباس احدهما من تصرفه والاخر من تقريره فاذا
انضم الى ذلك نقل عمر ومن معه من الصحابة ولم ينقل
عن غيره خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمان
واحد قال محمد بن الحسن لابد من رجلين او رجل وامرأتين
وقال الشافعي هو كالبينة وعن مالك روايتان
ونقل الكرابيسي عن مالك وكل فهي لا تكفي ترجمان
واحد ويرجع للخلاف الى انها اخبار او شهادة قاله
في فتح الباري

بلغ

باب محاسبة الامام عماله

بضم العين جمع عامل وابو ذر مع عماله وزاد
قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة
ابن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة
ابن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم

الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل
ابن الاتبية بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة
فموحدة مكسورة فتحتية مشددة وفي رواية
الثبية باللام المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية
قال القاضي عياض ومنطقه الاصيلي بخطه في باب هدايا
العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن
وقال انه الصواب واسمه عبد الله والثبية لقبه على
صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الى
رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم حاسبه
على ما قبض وصرف قال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه لكم وهذه
هدية اهديت لي فقال رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الا بفتح الهمزة وتشديد اللام ومما بعدي جلست في بيت
ابيك او بيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادق
في دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
الناس وحمد الله ولابي ذر وحمد الله بالفاء بدل الواو و
واثنى عليه ثم قال امابعد اي بعد ما ذكر من حمد الله
والثناء عليه فاني استعمل رجالا منكم على امور مما
ولاني الله فيأتي احدكم فيقول هذا لكم
وهذه هدية اهديت لي فهلا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي الا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه
هديته ان كان صادقا فوالله لا يأخذ احد منكم منها
شيئا الا جاء الله يحمله اي الذي يأخذه يوم القيامة ولم يقع
من الصدقة فغير الذي قبضها شيئا قال هشام اي ابن عروة
بغير حقه الا جاء الله يحمله اي الذي يأخذه يوم القيامة ولم يقع

قوله

قوله قال هشام عند مسلم في روايته ابن نمير عن هشام بدون
قوله بغير حقه قال في الفتح وهو مشعر بادراجها الا بفتح
الهمزة وتخفيف اللام جواب القسم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلا اعرفن باثبات بعد فلا
بلفظ النفي ما جاء الله رجلا يحتمل ان تكون ما موصولة
بمعنى من اطلقت على مفرد من يعقل وهو الجاي
ورجلا فاعل مقدر اي جاء رجل ويحتمل ان تكون ما نصيرة
اي فلا اعرفن مجيء رجل الى الله ببعيرله رغاء بضم الراء وتخفيف
المعجمة ممدود صوت او ببقرة لها خوار بضم الخاء المعجمة
وتخفيف الواو صوت او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون
التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء صوت ثم رفع
صلى الله عليه وسلم يديه بالتشديد حتى رايت بياض
ابطيه وفي باب هدايا العمال حتى رأينا عفرتي ابطيه والعفرة
بضم المهملة وسكون الفاء بياض ليس بالناصع قال الاصمعي
بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم واعادها ثلاثا
المذكور ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العمال ومنعهم
من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث في باب
هدايا العمال وغيره باب بطانة
الامام واهل مشورته بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح
الراء اسم من شاورت فلانا في كذا والمعنى عرفت عليه
امري حتى بدا لي على الصواب منه وهو من عطف الخاص
على العام قال البخاري مما نقله عن ابي عبيد البطانة
بكسر الموحدة في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم
الدخلة بضم الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة ممدود جمع دخيل
وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه سره

بياض هـ

دقا

ياخذه هـ

ويصدقه فيما يخبره به مما يجب عليه من أمور رعيته ويعمل بمقتضاه
وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الآية
بطانة الرجل وليجيته خصيصه الذي يفضي اليه بحوايجه تشبيها
به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري وبه قال حدثنا
اصبغ بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة ابن الفرج المصري
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال
اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف بعده من خليفة
الا كانت له بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم
يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث بطانة تأمره
بالمعروف وفي رواية سليمان بن بلال تامر بالخير وتحضه
عليه بحاء مهملة مضمومة وضاد معجمة مشددة ترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة تأمره
بالشر وتحضه عليه وهلك المتصور في بعض الخلفاء في
الانبياء فلا يلزم من وجود من يشير عليه بالشر قبوله منه
للعصمة كما قال والمعصوم بالفاء من عصمه الله تعالى اي من عصمه الله
من نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا
هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم غيره وقد يكون لغيرهم توفيقا
تعالى وفي النكاة من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو الكثير في
زماننا هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيران
وفي حديث عائشة مرفوعا ما من وال من ولي امتي شيئا عملا فاراد الله به خيرا
جعل له وزير اصالح ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل
ان يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قال الكرماني

استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي بانه وان جاز عقلا ان يكون ضمن يدا فله من يكون من اهل الشر لكنه لا يتصور ان يمتثل اليه ويعمل بقوله للعصمة واجيب بان في بقية الحديث الاشارة الى السلامة منه بقوله والمعصوم من عصم الله فلا يلزم من يشير عليه ان يقبل سنه اه منه

ان يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمئنة المحمية
على والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل منهما قوة ملكية
وقوة حيوانية انتهى وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي
صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان والله الاشارع تقول
عليه الصلاة والسلام ولكن الله اعانني عليه واسلم انتهى
فيجب على الوالي ان لا يبادر بما يلقى اليه مني ذلك حتى يعرضه
على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما خالفهما
تركه وينبغي ان يسأل الله تعالى العصمة من بطانة الشر
واهله ويحرص على بطانة الخير واهله قال سفيان الثوري
لكن اهل مشورتك اهل التقوى والامانة والحديث سبق في
القدر واخرجه النسائي في البيعة والتعبير وقال سليمان
ابن بلال فيما وصله الاسماعيلي عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بهذا
الحديث السابق وعن ابي عتيق بضم العين محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
وموسى بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقي كلاهما عن ابن شهاب
الزهري محمد بن مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب
روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروي في الطريق
الاول هو المذكور بعينه وفي الثاني نحو مثله انتهى وتعقبه
في الفتح فقال لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سياق الافراد ان
سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الاخرين واحال
بلفظهما عليه فاورده البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف ينفى الفرق ومثل الشيء غير عينه وقال
شعيب بن ابي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات
عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي سعيد الخدري قوله نقب بنون مفتوحة فقاف ساكنة فموحدة اي خرق الحائط اي من قوله

نقل الشامي عن المطلع ما اسلم من الشياطين الا شيطانه شيطان نبينا وشيطان نوع عليهما السلام قال المناوي في شرح الجامع الصغير يرد بما سيأتي للنبيا على هذا المنوال اهم فليراجع

لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد
الرحمن بن عمرو فيما وصله الامام احمد وحيوة بن سلام
بتشديد اللام الدمشقي فيما وصله النسائي حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع الزهري قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم فجعلاه من حديث ابي هريرة وهو عند سعيد عن
ابي سعيد وجعلاه مرفوعا وهو عنده موقوفا فقال ابو ابي
حسين بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين
النوفلي المكي وسعيد بن زياد بكسر العين وكسر زاي زياد وتخفيف
التحتية الانصاري المدني التابعي الصغير عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري فوله اي مرفوعا وقال
عبد الله بفتح العين في الفرع وسوابه بضمها ابن ابي جعفر
بسار المصري من صغار التابعين مما وصله النسائي حدثني
بالافراد وصفوان بن سليم بضم السين مولى آل عوف عن ابي
ابن عبد الرحمن عن ابيه ابو بكر خالد بن زيد الانصاري انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فلحديث بحسب الصورة
الواقعة موقوف من رواية ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي
هريرة وابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين حديث
واحد اختلف على التابعي في صحابيه فجزم صفوان بانه
عن ابي ايوب واختلف على الزهري فيه هل هو ابو سعيد
او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح
لانه مثله لا يقال من قبل الرأي اي فسبيله الرفع وتقديم
البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة
يؤذن بترجيحها عنده لاسيما مع موافقة ابن ابي حسين
وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد

واذا

واذا لم يتفق الا للزهري وصفوان قال الزهري احفظ من صفوان بدليل
قاله في الفتح هذا باب بالتنوين يذكر فيه
كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل
ولاي ذر بنصب الامام مفعول مقدم ورفع الناس على الفاعلية
والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما ستراه ان
شاء الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال
حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام
الائمة ودار الهجرة ابن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه قال اخبرني بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين وتخفيف
الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد على انه عبادة
ابن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعنا بفتح التحتية
وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
العقبة بمنى على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم
والشين المعجمة بينهما نون ساكنة ثم طاء مهملة فصاد مهملة مصدر ميمي من
النشاط والمكره بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة فصاد مهملة مصدر ميمي
ايضا اي في حال نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما نؤمر به وقال
السفاقسي الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج
ليطابق قوله في المنشط وبويده ما عند احمد من رواية اسمعيل
ابن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال في شرح
المشكاة اي عاهدناه بالتزام السمع في حالتي الشدة والرخاء وايثار
الضر والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والا فالبيعة
بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب
على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر اي امر الملك والولاية
اهله فلا نقاتلهم وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا
والشك هل هي بالميم او اللام من الراوي لا نخاف في نصرة دين

في والطاعة مع

فايدة قال ابن السامي حضرت
مبايعة الغائبية الظاهر فكان
جالسا في شباك القبة بثياب
بيض وعليه الطرحة وعلى كتفه
بردة النبي صلى الله عليه وسلم
والوزير قائما بين يديه على
منبره واستاذ الدار دونه
بمرقاة وهو الذي يأخذ البيعة
على الناس ولفظ المبايعة
ابايع سيدنا ومولانا الامام
المعتز من طاعته على جميع
الامام ابا نصر محمد الظاهر بامر
الله على كتاب الله وسنة
رسوله صلى الله عليه وسلم
راضيها وامير المؤمنين وائما
خليفة سواه ابن سبط
من خط شيخنا ع ج

الله لومة لائم من الناس واللومة المرة من اللوم قال في
الكشاف وفيها وفي التنكير مبالغتان كانه قال لا يخافون
شيئا من لوم واحد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله
في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سوا حكم
بما يوافق الطبع او يخالف وعدي بايعنا بعلى لمعنى عاهد
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان الكبار
والصغار ولا نداهن فيه احدا ولا نخافه ولا نلتفت الى الايمة
ونحوهم قاله النووي والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري
قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي قال حدثنا حميد
الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى
الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار
يحفرون الخندق بكسر الهاء وكان ذلك في غزوته سنة
خمس فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول ابن رواحة
اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاجابوه نحن الذين
بايعوا محمدا صلى الله عليه وسلم صفة للذين لا صفة لنحن
وهذا موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا بالتنوين
في محمد وابدا في اليونينية والحديث سبق بأتم من هذا في
غزوة الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام ابن
انس المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد
الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله عليه
وسلم على السمع للاوامر والنواهي والطاعة للحاكم يقول لنا

لي

فقط صح

لتضمنه

قوله اخرجه مسلم اي لفظ رواية مسلم عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وعلى ان لا ننازع الامر اهله وعلى ان نقول الحق اينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم اه من خط شيخنا ع ج

قوله صفة للذين الخ وصوابه صلة كما لا يخفى وقد يقال ان الصلة لا محل لها وان الصفة لها محل وان الضمير لا يوصف وقد يتعقبه اه من خط شيخنا ع ج

٥٦٦

اي المبايع منا فيما استطعت وهذا من شفقته ورحمته
بنا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وللكشميهني
فيما استطعتم بالجمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري
قال حدثنا عبد الله بن دينار مولى ابن عمر قال شهدت ابن
عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبد الملك ابن
مروان بن الحكم الاموي يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة قبل
ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل اثنان يدعي كل منهما
بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير
وكان امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية فلما مات ادعى ابن
الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع اهل الافاق
معاوية بن يزيد بن معاوية فلم يعش الا نحو اربعين يوما
ومات فبايع الناس ابن الزبير الا بني امية ومن يهوى هواهم
فبايعوا مروان ابن الحكم ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى ابنه
عبد الملك ابن مروان فقام مقامه وجهز الحجاج لقتال ابن
الزبير فحاصره الى ان قتل رضي الله عنه فلما انتظم الملك لعبد
الملك وبايعه ابن عمر قال حين كتب له المبايعة اني اقر بضم
الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك
امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه
وسلم ما استطعت اي قدر استطاعتي وان بني بفتح الموحدة
وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيدة
وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود الثقفي
وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت نافس بن وهب وسالم وعبيد
الله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا بمثل ذلك
الذي اقررت به من السمع والطاعة زاد الاسمعيلي والسلام

الذي افترضت عليه من السمع والطاعة زاد الاسمعيلي والسلام
والحديث من افراده وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير
ابن افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال حدثنا هشيم
بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة
بوزن عظيم ابو معاوية بن حازم بمعجمتين الواسطي قال اخبرنا
سيار بفتح المهملة والتحتية المشددة ابن وردان ابو الحكم العنزي
عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جرير بن عبد الله بفتح الجيم البجلي
رضي الله عنه انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع
لولي الامر في امره ونهيه والطاعة له فلقنني اي زاد على سبيل
التلقين ان اقول فيما استطعت شفقة منه ورحمة وعلي
النصح لكل مسلم ووفى بامره للاسلام وتخلفا نه وبه قال حدثنا
عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري اي فذكره
قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم قال
لما بايع الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما من ابن عمر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين
اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين
على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وان بني
قد اقروا لك بذلك وهذا اخبار عن اقرارهم لا اقرار عنهم
وعند الاسمعيلي من وجه اخر عن سفيان بلفظ رايت ابن عمر
يكتب وكان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد
فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في اخره
ايضا والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي قال حدثنا حاتم
هو ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد من الزيادة وهو

ابن ابي عبيد كما في رواية ابي ذر مولى سلمة بن الاكوع انه قال
قلت لسلمة بن الاكوع رضي الله عنه على اي شيء بايعتم النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة
قال بايعناه على الموت اي نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر
وان قتلنا وسبق الحديث بتمامه من هذا في باب البيعة على الحرب
الا لا يفروا من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
ابن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء عم السابق
عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف اخبره ان المسور بن مخرمة بن نوفل عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة وقيل الى
ثمانية الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان عينهم
للشورى وفيمن يعقد له الخلافة فيهم وهم كما سيأتي في باب
فضة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد
وعبد الرحمن اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولونه الخلافة
قال ولابي ذر فقال لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذي انا
بضم الهمزة وفتح الواو وبعد الالف ملكسورة فسماه
مهملة انازعكم على هذا الامر اي الخلافة اذ ليس في قلبي
رغبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن والاولى اوجه ولكني
ان شئتم اخترت لكم منكم اي ممن سماهم عمر دونه تجعلوا ذلك
الي عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم في الاختيار
منهم فمال الناس الى عبد الرحمن حتى ما اري احدا من الناس
يتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة اولئك الرهط ولا يطاعه
بفتح العين وكسر الطاء اي لا يمشون خلفه وهو كناية عن الاعراض
ومال الناس على عبد الرحمن كرهذا البيان سبب الميل
وهو قوله ليسا وروته في امر الخلافة تلك الليالي زاد الزبيدي

قوله فيمن يولونه كذا بخطه.
والذي يولونه اع

قوله وادا الزبيدي في روايته عن الزهري كذا بخطه مصححا الزبيدي عن غيره وبالهامش بخطه من غير تصحيح عند الدارقطني في غرايب مالك والصواب الاول الذي في الاصل وهو الزبيدي في روايته عن الزهري وكذا في الفتح ايضا مثله قال في تهذيب المطالع بضم الزاي وبالدال المهملة نسبة الى الوليد صاحب الزهري واما الزبيري بضم الزاي وبالراء والباء عبد الله بن الزبير ابو خبيب الزبيري من اهل الكوفة وغيره روى عن مالك ابن انس وغيره واما الزنبيري بفتح الزاي وسكون النون وفتح الموحدة وبالراء المهملة فهو ابو عثمان سعيد ابن ابي زنبر الزنبيري روى الموطا عن مالك اهـ من خط سماع ج

في روايته عن الزهري لا يخلو به رجل دوراي فيعدل بعثمان احدا او كذب قوله حتى اذا كانت الليلة ولكنه شهي تلك الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا بسكون العين عثمان بن عفان بالخلافة فقال المسور بن مخرمة طرقني عبد الرحمن بن عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة قال في المصابيح اي بعد طايفة منه هذا الذي يفهم من كلام القاضي واقتصر عليه الزركشي وقال الحافظ مغلطاي يريد بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره ابو عبيد قال العلامة البدر الدماميني وهذا يتسرع على ان يكون قوله من الليل صفة كاشفة بخلاف الاول فانها فيه مخصصة وهو اولى انتهى قال في الفتح وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم فضرب الباب حتى استيقظت فقال لي اراك نايما فوالله ما اكتحلت ما دخل النوم حفن عيني كما يدخلها الكحل الا هذه الليلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي هذه الثلاث الليالي نوم في رواية سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرايب مالك والله ما هملت فيهما هملة منذ ثلاث ولابي ذر ما كنيت بنوم بدل الموحدة فانطلق فادعو الزبير بن العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص فدعوتهما له فشاورهما بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته له فناجاه فناداه حتى ابهار الليل بتسكين الموحدة وتشديد الراء انتصف وفي رواية سعد بن عامر المذكورة فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما حيانا فلا اخفى عليه شيء مما تقولان فخفقة ان احيانا ثم قام علي بن ابي طالب من عنده وهو اي علي طمع

ان

ابو هريرة ص

ان يوليه وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيء من المخالفة الموجبة للفتنة وقال ابن بطيرة اظنه اشار اليه الدعابة التي كانت في علي او نحوها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فناداه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط الذين عينهم عمر للشورى عند المنبر في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل الى امراء الاجناد وهم امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو ابن العاص امير مصر ليجمع اهل الحل والعقد وكانوا وفود تلك الحجة قد وافوا مكة فجمعهم عمر ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان فجلس عبد الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان اي لا يجعلون له مساويا فلا تجعلن على نفسك سبيلا بفتح السين وكسر الموحدة اي علامة واضحة يلام عليها فقال عبد الرحمن محاطبا لعثمان ابايعك على سنة الله ورسوله ولابي ذر عن الكشميهني وسنة رسوله ولخليفتين من بعده فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون ولابي ذر والمهاجرون بواو العطف وهو من عطف الخاص على العام والانصار وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث ان الجماعة الموثوق بدياناتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة والاجتهاد لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجماع الجميع

لكان لا معنى لتخصيص هؤلاء الستة فلما لم يعترض منهم معترض
بل رضوا دل ذلك على صحته وقيل ان من اسند اليه ذلك ان
يبذل وسعه في الاختيار ويجر اهله وليله اهتماما بامانه
فيه حتى يكمله باب من بايع مرتين
في حالة واحدة للتاكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
ابن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة عن سلمة
ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال بايعنا بسكون العين
النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحت
الشجرة التي بالحديبية فقال علي الصلاة والسلام لي
يا سلمة الا تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت
في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وقال عليه الصلاة
والسلام وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني بايع ايضا
ولابي ذر عن الكشميهني في الاولى اي في الساعة او في الطائفة
قال وفي الثانية واراد كما قال الراوي ويؤيده ان يوكد بيعته
سلمة لعلمه بشجاعته وغنائه في الاسلام وشهرته
بالشجاعة فكذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك
فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحرب من كتاب
الجهاد من رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة الحديث بتمامه من هذا الوجه وفيه بايعت النبي
صلى الله عليه وسلم ثم عدنا له الى ظل الشجرة فلما خف الناس
قال يا ابن الاكوع الا تبايع وقال في آخره فقلت يا اباسلم
على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت وهذا
الحديث هو الحادي والعشرون من الثلاثيات ٥ ٥ ٥

باب بيعة الاعراب قال ابو عبد الله وابو مسلمة ٢ اقعنبي
او ابو الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة ٢ اقعنبي

عن مالك

٥٧٨
٥٦٩

عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني الحافظ عن
جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري رضي الله عنهما ان
اعرابيا اسمه لم يسم وعند الزمخشري في ربيع الابرار انه قيس بن ابي
حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه نظر قال في الشرح لانه
تابعي كبير مشهور صرحوا بانه هاجر فوفد الى النبي صلى الله
عليه وسلم فدعا له فان كان محفوظا فلعله اخر وافق اسمه
واسم ابيه واخي الذبيل لابي موسى في الصحابة قيس ابن ابي حازم
المنقري ويحتمل ان يكون هو هذا بايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون
العين حمى والمها او رعدة فقال اقلني بيعتي فابى فامتنع
النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يعين على معصية
وظاهره طلب الاقالة من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون
من شيء من عوارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة ممن خرج
من المدينة كراهية وفيها او رغبة عنها كما في فعل هذا الاعرابي
فهو مذموم ثم جاءه صلى الله عليه وسلم الاعرابي المرة
الثانية فقال اقلني بيعتي فابى وفي رواية الثوري عن المنكدر
انه اعاد ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي من المدينة راجعا الى البدو
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير
بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة فراء ما ينفخ الحداد فيه تنفي
بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء تخبثها بفتح المعجمة
والموحدة والمثلثة رديها الذي لا خير فيه ويتصع بفتح التحتية
وسكون النون وفتح الصاد بعدها عين مهملتين ويظهر طيبها
بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل يتصع ولابي
ذر عن الكشميهني وتتصع بالفوقية بدل التحتية طيبها بكسر
الطاء وتشديد التحتية منصوب على المفعولية ولحديث يأتي

سيأتي في كلامه ما ينافيه
بعد الباب التالي لهذا اه

قوله بكسر الطاء الخ انظره

ي الاعتصام ان شاء الله تعالى بعون الله واخرجه مسلم في المناسك
والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة والشروط باب
حكم بيعة الصغير وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني
قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن مولى آل عمر بن الخطاب
قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي
البصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وسكون القاف
زهرة بن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة عن جده
عبد الله بن هشام الصحابي وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم وذهبت به امه زينب ابنة وابي ذر بنت حميد بضم الحاء
المهملة وفتح الميم ابن زهير بن الحرث بن اسد بن عبد العزى ان
فضى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
بايعه بكسر التحتية وسكون العين فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هو صغير اي لا يلزمه البيعة فمسح صلى الله عليه وسلم
راسه اي راس زهرة ودعا له فعاش بركة دعائه صلى الله عليه
وسلم له زمانا كثيرا بعد الزمن النبوي وكان عبد الله بن هشام
يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قال في الفتح وهذا
الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره البخاري
مع ان من عادته ان يحذف الموقوفات غالبا لان المتن ليسير والحديث
طرف من حديث سبق في كتاب الشركة باب
من بايع ثم استقال البيعة اي طلب الاستقالة منها حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد
ابن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام
فاصاب الاعرابي وعك بسكون العين حمى بالمدينة فاتى الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني

بيعتي

بيعتي لم يرد ان ارتداده من الاسلام او لاراده لقتله وحمله بعضهم
على الاقامة بالمدينة فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقيله لانه لا يحل للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جاء ثانيا فقال
يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام
ان يقيله ثم جاءه بها الضمير في هذه الثالثة فقال اقلني
بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله فخرج الاعرابي
من المدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
المدينة بزيادة انما الساقطة في الرواية السابقة قريبا
كالكير تنفي خبثها رديها وينصع بالتحتية
طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية
فقلبها تصحيف كما سبق والمعنى اذا نقت الخبيث تميز الطيب
واستفدنها وروي تنصع بضم الفوقية من انصع اذا
ظهر ما في نفسه ونائبه محذوف قاله العيني وقال في
الفتح وطيبها للجميع بالتشديد وضبطه القزاز بكسر واوله
والتخفيف ثم استشكله فقال لم ار للمصنوع في الطيب
ذكرا وانما الكلام في ينفوع بالصاد المعجمة وزيادة الواو
الثقيلة قال وروي بفتح المعجمتين واعرب الزمخشري
في الفائق فضبطه بموحدة وصاد معجمة وقال هو من
ابضعه بضاعة اذا دفعها اليه بمعنى ان المدينة تقطي
طيبها لمن سكنها وتعقبه الصغاني بانه خالف جميع
الرواة في ذلك وقال ابن الاثير المشهور بالبوذ والصاد ابهملة
والحديث سبق قريبا باب
من بايع رجلا اي اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يقصد طاعة الله
في مبايعته وبه قال حدثنا عبيد بن هو لقب عبد الله بن عثمان
ابن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي

محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله كلام
بشر هم ولكن يخوفه اخسوفها او لا يكلمهم بشيء اضلال والظاهر
انه كناية عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم يوم القيامة
ولهم عذاب اليم على ما فعلوه احدهم رجل كان على فضل
حمار ايد عن حاجته بالطريق وفي طريق ابي معاوية بالفلاة
وهي المراد بالطريق هنا يمنع منه من الزايد ابن السبيل
اي المسافر وفي باب اثم من منع ابن السبيل من الماء من طريق
عبد الله الواحد بن زياد رجل كان له فضل ما بالطريق فمنعه
من ابن السبيل والمقصود واحد وان تغاير المفهومان
لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه قاله
الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال ابن بطال فيه دلالة على ان
صاحب البير اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اتخذ
حاجته لم يجز له منع ابن السبيل والثاني رجل بايع اماما
اي عاقده لا يبايعه لا يعاقده الا لدنياه ولابي ذر لدنيا
بغير ضمير وللاصيلي للدنيا بلامين ان اعطاه
منها ما يريد وفي بتخفيف المفاعلة ما عاقده عليه والا اي وان
لم يعطه ما يريد لم يف له فوفاؤه لبيعة لنفسه لا لله
وانما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه غش امام المسلمين
ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من السبب
الى اثارة الفتنة ولاسيما ان كان ممن يقتدى به في ذلك
وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام انما يبايع على
ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن
المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ذلك خطة

المقصود

٥٧١

السلعة بالكسر المتاع
وما يجوز به الجمع كتب اهـ من

المقصود في الامر فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في
الوعيد المذكور وحاق به انتهى وزاد الله عنده والثالث
رجل يبايع بكسر الموحدة بعد الالف ولابي ذر عن الكشميهني
بايع رجلا بلفظ الماضي بسلعة بعد العصر فحلف بالله
لقد اعطى بضم الهمزة وكسر الطاء اي بسبب السلعة
او في مقابلتها وفي التوشيح الرفع والكسر مع الفتح فيهما
وفي هامش ما نصه في تشحيذ الحافظين ابي ذر وابي محمد
الاصيلي من اول الحديث الى هنا تكرر مرتين في حلف المشتري
لقد اعطى بضم الهمزة وكسر الطاء وضم مضارعه لقد كذب
وجدته مضبوطا هكذا تكرر كذا او لقد امتناعها
وصدق فيه المشتري فاخذها منه بما حلف عليه كاذبا
اعتمادا على قوله ولحاله انه لم يعط الحالف بها ذلك القدر
المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع
ملكتي الليل والنهار فيه وهو وقت ختام الاعمال والامور
ثم آنيتها وعند مسلم وشيخ زاد وملك كذاب وعائل
مستكبر وعند ايضا من حديث ابي ذر المنان الذي
لا يعطي شيأ الا منه والمسبل ازاره وفي الشرب من البخاري
وبانى ان شاء الله تعالى بعد الله في التوحيد ورجل
حلف على سلعة بعد العصر ليقتطع بها مال
رجل مسلم فتحصل تسع خصال وعتمل ان تبلغ عشرا كما
في حديث ابي ذر المذكور والمنفق سلعته بالحلف الفاجر
لانه معاير لمن يحلف لقد اعطى بها كذا وكذا الا ان هذا
حرام بمن كذب في اخبار الشرع والذي قبله اعم منه
فتكون خصلة اخرى قاله في الفتح والحديث
سبق في الشرب باب بيعة الشار رواه

اي ذكر بيعة النساء ابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين
عن النبي صلى الله عليه وسلم بايعنا النبي اذا جاءك
المومنات يبايعنك الاية قال حين فرغ منها انتن على
ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب بالموحدة ابن ابي حمزة الحافظ عن الزهري محمد بن مسلم وقال
الليث بن سعد الامام فيما وصله الدعلجي في الزهريات كما في
المقدمة حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
اخبرني بالافراد ابو ادريس عايذ الله بن عبد الله الخولاني
بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام الف نون الدمشقي قاضيها انه
سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول قال لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ لنا لابي ذر ونحن
في مجلس ولابي ذر في المجالس تبايعوني تعاقدوني على الوفاء
ان لا تشركوا بالله شيئا اي على ترك الاشراك ومتعلق لا انه
نكرة في سياق النهي كالنفي ولا تسرقوا بحذف المفعول ليعم
على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم نهي عما كانوا يفعلونه
من وادهم بناتهم خشية القافة وهو اشنع القتل لانه قتل
وقطيعة رحم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه
اي يدهشه لفظا عنه كالرمي بالزنا تفترونه حال تختلقونه
بين ايديكم وارجلكم خصهما بالافتراء لان معظم الافعال
يقع بهما او كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي
وقد يضاف الرجل بجناية قولية فيقال هذه مما كسبت يداك
وقال في الكواكب المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا وقيل
المراد ما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي يترجم اللسان
عنه قلت تلك نسبة السبب الافتراء كان المعنى لا تزنوا الخ
بكذب تزورونه في انفسكم تبهتون صاحبكم بالتسلم

ولا تعصوا

منبط بالقلم يبهت بفتح الباء وضمها
وفيه نظر ففي المصباح بهت من باب قرب وتعب دهش
وتحير وبهدي بالخير كذا فيقال
بهته ببهته بفتحتين بهتا
بالبناء للمفعول اه

ولا يعصوا في معروف عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا
فمن وفى بالتخفيف وبشد دمنكم ما ثابت على العهد فاجره
على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب به
غير الشرك فستره الله عليه في الدنيا فامره الى الله
ان شاء عافبه بعدله وان شاء عفا عنه بفضله فبايعناه
على ذلك قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري
ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمة
بيعة النساء لما ورد في القرآن في حق النساء فوقت
بين ما استعملت في الرجال انثى ووقع في بعض طرقه
عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما اخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيا ولا نسرق ولا نزني
الحديث وحديث الباب سبق في الايمان واوائل الكتاب
وبه قال حدثنا محمود بن غيلان ابو احمد العدوي
مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام الحافظ
ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بن راشد الازدي
مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام من غير
مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند
المبايعة بهذه الاية وهي قوله تعالى لا يشركن بالله
شيا قالت عائشة وما مست يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم يد امراة زاد في رواية افي قط الا امراة
يملكها بنكاح او ملك يمين وروى النسائي والطبراني
من طريق محمد بن المنكدر ان امية بنت رقيقة تقول
فيما اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع فقلن يا

في الدنيا فهو كفارة له ذنبه
اصاب من ذلك شيا ص

يعناه

رسول الله ابسط يدك فضا فحك فقال اني لا اصافح النسا
ولكن ساخذ عليكن فاخذ عليهن حتى بلغ ولا يعصينك في
معروف فقال فيما استطعتن واستطعتن فقلن الله ورسوله
ارحم بنا من انفسنا قال في الفتح وقد جاءت اخبار اخرى
انه كن ياخذن بيده عند المصافحة من فوق ثوب اخرجه
حميد بن سلام في تفسيره عن الشعبي وحديث الباب اخرجه
الترمذي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل
الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التميمي مولاهم البصري الثوري عن ايوب ابن ابي
تميمة السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية
الفقيهة عن ام عطية نسيبة بنون مضمومة وسين
مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة وهي صغيرة بنت
الحارث الانصارية انها قالت بايعنا بسكون العين النبي
صلى الله عليه وسلم فقراء علي تشديد الياء ولابوي ذر
عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تقدم في سورة الممتحنة
ان لا يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة بالمثناة التحتية
فقبضت امراة لم تسم او هي ام عطية ايضا يدها
منا من المبايعات يدها عن المبايعة فنه اشعار بانهن
كن يبايعن بايديهن كلهن لا يلزم من عدم اليد المصافحة فيحتمل
ان يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر والمراد بقبض اليد التاخر
عن القبول فقالت يا رسول الله فلانة لم تسم اسعدتني
اي اقامت معي في نياحة على ميت لي تراسلني وانا اريد
ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها زاي اكافيها
على اسعادها فلم يقل صلى الله عليه وسلم لها شيئا
بل سكت فذهبت ثم رجعت فقيل انما سكت صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم لانه عرف انه ليس من جنس المناحة المحرمة
او ما التفت الى كلامها حيث لم يحكم النياحة لان اوكان
جوازها من خصائصها وعند النسائي في رواية ايوب
فاذهب فاسعديها ثم اجيئك فابايعك قال
اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فساعدتها
ثم جئت فبايعته قال النووي وهذا محمول على
الترخيص لام عطية خاصة والشائع ان يخص من العموم
ما شاء النبي واورد عليه غير ام عطية كما سيوضح في تفسير
سورة الممتحنة فلا خصوصية لام عطية واستدل
به بعض المالكية على ان النياحة ليست حراما وانما
المحرم ما كان معها شيء من فعال الجاهلية من خوشة
حبيب وخمش وجه وفي المسالة اقوال اصحها انه كان
قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية الاخرى الا ال
فلان فليس فيها نص على انها شاهدهم بالنياحة فيمكن
ان تساعدهم تحمل البكاء الذي لا نياحة معه واقرب
الاجوبة انها كانت مباحة ثم كرهت ثم كرهت تنزيه
ثم كراهة تحريم قالت ام عطية فما وفت امراة منهن
الا تركت النوح ممن بايع معي الا ام سليم بنت ملحان والدة
انس وام العلا امراة من الانصار المبايعات قاله ابن عبد
البر وشهما غيره فقال بنت الحرث بن ثابت بن خارجة
ابن ثعلبة وابنة ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة
امراة معاذ اي ابن جبل وابنة ابي سبرة وامراة معاذ
بواو العطف وفي نسخة بما يبنى من النوح والبكاء من كتاب
الجنائز فما وفت منا امراة غير خمس منهن ام سليم وام
العلا وابنة ابي سبرة امراة معاذ وامراتين او ابنة

بياض اسم ابي سبرة
كذا بخطه اهـ

ابي سبرة وامراة معاذ وامراة اخري والشك من الراوي
هل ابنة ابي سبرة امراة معاذ او هي غيرها قال في الفتح
والذي يظهر لي ان الرواية بالواو العطف امي لان امراة معاذ
هي ام عمرو بنت حلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فعلي
هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي الدلائل لابي موسى من طريق
حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة كذا فيه
والصواب ما في العجلي امراة معاذ وبنت ابي سبرة ولعل
بنت ابي سبرة يقال لها ام كلثوم وان كانت المرواة
التي قبلها ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل
وهي هند بنت سهل الجهنية ذكرها ابن سعد ايضا
وعرف بمجموع هذه النسوة الخمس المذكورات في
الحديث وهن ام سلمة وام العلي وام كلثوم وام عمرو
وهند ان كانت الرواية محفوظة والا فالخامسة ام عطية
كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية
فما وقفت عليه في غير مسلم لكن اخرج اسحاق بن راهويه
في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن
ام عطية قالت كانت فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث
وفي اخره وكانت لا تفي نفسها لانها لما كان يوم الحرة
لم تترك امراة حتى قامت معهن فكانت لا تفي
نفسها لذلك ففيه رد للسياق وجمع بانها تركت نفسها من
يوم الحرة بما

من نكث

بيعته بالمثلثة اي نقضها وفي رواية الكشميهني بيعته
بزيادة الضمير وقوله تقول اني ان الذين يبايعونك انما
يبايعون الله قال في الكشاف لما قال انما يبايعون
الله اكده بتوكيد اخر على طريق التخييل فقال يد الله

فوق

وفي رواية ابي عوانة عن
ابن سيرين عن ام عطية
فاوفت غير ام سليم وام
كلثوم امراة معاذ ابي
ابي سبرة صح

بلغ

فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
التي تفوق ايدي المبايعين هي يد الله والله سبحانه
منزه عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى
تقرير ان عقد الميثاق مع الرسول لعقده مع الله من
غير تفاوت بينهما كقوله تعالى من يطع الرسول فقد
اطاع الله الاية انتهى وفي اختصاص الفوقية تتميم
معنى الظهور وقال ابو البقاء انما يبايعون حتمان
ويد الله مبتدا وما بعده الخبر والجملة حتمل اخرين
او حال من ضمير الفاعل في يبايعون او مستانف فمن نكث
نقض العهد ولم يف بالبيعة فانما ينكث على نفسه
فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى بما عاهد عليه الله
يقال وفيت بالعهد واوفيت به اي وفى في مبايعته
فسنوتيه اجرا عظيما اي الجنة وسقط لابي ذر قوله
يد الله الى اخرها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر
انه قال سمعت جابرا بفتح الجيم وبالموحدة ابن عبد الله الانصاري السلمي
بفتح السين واللام له ولابيه صحبة رضي الله عنهما انه قال
جاء اعرابي لم يسم وقيل قيس بن ابي حازم ورد ما سبق في
باب بيعة الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله بايعني على الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام
على الاسلام ثم جاء الغد وفي رواية عن الكشميهني من الغد
محموما فقال اقلني بيعتي على الاقامة بالمدينة
ولم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو قصده اراده لقتاله
كما مر قريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله
لان الخروج من المدينة كراهة لها حرام فلما ولى الاعرابي

قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير الذي تخذه
الحداد ينفي من الطين والكير الزق والكور ما يبنى من
الطين تنفي خبثها بفتح الخاء المعجمة والموحدة وتهويا يزه
النار من الجواهر المعدنية فتخلصها مما يميزه عنها من ذلك
وانث ضمير الخبث لانه ترك المدينة منزلة الكير فاعاد
الضمير اليها وتنصع بفتح الخبثة طيبها بكسر الطاء والرفع
ولابي ذر وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب قال في شرح
المشكاة ويروي بفتح الطاء وكسر الياء المشددة وهي
الرواية الصحيحة وهو اقوم معنى لانه ذكر في مقابلة
الخبث وانه مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى
الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنيها من الجهد
والبلاء بالكير وما يوقد عليه في النار فميز به الخبيث
من الطيب فنذهب الخبث وتبقى الطيب فيها اي
ما كان واخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها بالعري
والوصب والجوع وتظهر خيارهم وتزكيهم وطابقه
الحديث الترجمة ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد
عن ابن عمر مرفوعا من اعطى بيعة ثم نكثها نفي الله
وليست معه بمدينة وعند احمد من حديث ابي هريرة
رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث
الصفقة الحديث وفيه تفسير نكث الصفقة ان يقتل
رجلا بعد ان يعتك ثم يقاتله باب

الاستخلاف اي تعيين الخليفة عند موته هل يقع بعد
او يعين جماعة ليختاروا منهم واحدا وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير ابن ابي بكر ابو زكريا الحنظلي قال اخبرنا
سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال

سمعت

سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق قال قالت
عائشة رضي الله عنها في اول ما بدء برسول الله صلى الله
عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه مشتجعة من وجع رأسه
وارساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهاذاك
بكسر الكاف اي مونكك كما يدل عليه السياق لو كان وانا حي الواو
للحال فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت
عائشة محبية له عليه الصلاة والسلام واثكلياه
بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصحا عليها في الفرع
كاصله ولابي ذر عن الكشميهني وانكلاه باسقاط الالف
بعد اللام والله اني لاظنك تحب موتي فيمن ذلك من
قولها لو كان وانا حي ولو كان ذلك لظللت بكسر اللام
بعد المعجمة وسكون اللام بعدها اي لدنوت وقربت آخر
يومك حال كونك معرسا بكسر الراء المشددة بانيا ببعض
ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه
اضراب عن كلامها اي اشتغلي بوجع راسي اذ لا بأس بك
فانت تغسلين بعدي عرفت ذلك بالوحي ثم قال عليه
الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت بالشك من
الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق وابنه وأعهد بفتح
الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل اي اوصي بالخلافة لابي
بكر كراهية ان يقول القائلون الخلافة لنا او لفلان او يتمنى
المتمنون ان تكون الخلافة لهم فاعينهم قطعا للنزاع والاطماع
وقد اراد الله ان لا يعمد لوجه المسلمون على الاجتهاد ثم قلت
يابى الله الا ان تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المومنون خلافة
غيره او يدفع الله خلافة غيره ويابى المومنون الا خلافته فالشك
من الراوي في التقديم والتاخير وفي رواية لمسلم ادعو لي ابا بكر

ادعو لي ابا بكر واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا
اولى ويابى الله والمومنون الا ابا بكر ليكتب اكتب او لا اكتب وابى يابى الله
وادفعه فانه قادر على ذلك ويكون كما قال ليكون ان احد يريد ان يقول انا
موضع ولا انا فانه قادر على ذلك ويكون كما قال
ليدفع متمن او يتمنى المتمنون وفي
الطبراني عبد الرحمن ابن
اصفا رعبد الرحمن ابن
ابي بكر ان تكتب الكتاب
او يكون هو وابوه في
علية بالا ان ياتي ابا بكر
ويصرفي ذلك اي الامر الى
غيره موضع يبعد الطلاب
اليه من غيره
سبعة ٤٤

اكنت كفافا لا لي ولا علي فان احسن ان يتمنى منكم وما ابي الله والمومنون الا
ابا بكر وفي رواية للبزار معاذ الله ان يختلف الناس على ابي
بكر ففيه اشارة الى ان المراد الخلافة وهو الذي ترجمه البخاري
من حديث الباب وترجم به والحديث سيق في الطب وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري
عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد
الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال قيل لعمر لما
اصيب الا تستخلف فقال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر
اي حيث استخلفه وان اترك اي الاستخلاف فقد ترك
التصريح بالنعي من فيه من هو خير مني رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاخذ عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين
فلم يترك التعيين بمرة ولا فعله منصوصا فيه على الشخص
المستخلف وجعل الامر في ذلك شوري بين من قطع صلى
بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه
راي الجماعة الذين جعلت الشوري فيهم فاتوا اي الحاضرون
من الصحابة عليه على عمر حين راى فقال عمر راغب في حسن راى
فيه وراهب بالباء الموحدة من الرهبة اي راغب
من اظهارها يضمره من كراهيته او المعنى راغب فيما عندك
وراهب مني او المراد الناس راغب في الخلافة وراهب منها
فان وليت الراغب فيها خشيت ان لا يعان عليها وان وليت
الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها وقال عياض كلاهما وصفان
لعمر انه راغب فيما عند الله وراهب من عقابه ولا اعول
على ثنائكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف
عليكم ودلت ابني نجوت منها اي من الخلافة كفافا

بفتح الكاف وتخفيف الفاء لا لي خيرها ولا علي شرها لا اتحملها
اي الخلافة حيا وميتا ولاني ذرو ما تنافسنا وقد اعين لها شخصا
يعتمد فاتحملها في الحياة والممات وفي الحديث جواز عقد
الخلافة من الامام المتولي لغيره بعده وان امره في ذلك جائز
على عامة المسلمين لاطباق الصحابة ومن بعدهم
على العمل بما عمله ابو بكر لعمر وكذا لم تكن لهم في قبول
عهد عمر الى الستة وهو شبيه باصغاء الرجل على ولده ليكون
نظره فيما يصلح اتم من غيره فكذلك الامام وقال
النووي وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف
وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لاسنان حيث لا يكون
هناك استخلاف وغيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى
بين عدد مخصوص او غيره وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى
ابن يزيد الفراء الصغير ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا هشام
ابن يوسف الصنعاني عن معمر بن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله
عنه انه سلم خطبة عمر الاخرة نصب صفة خطبة حين جلس
على المنبر وكانت كالاعتذار عن قوله في الخطبة الاولى
الصادرة منه يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ان محمدا
لم يمت وانه سيرجع وكانت خطبته الاخرة بعد عقد
البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة وذلك الغد
نصب على الظرفية اي اتيانه بالخطبة في الغد من يوم
بالتنوين توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد
عمر وابو بكر اي والحال ان ابا بكر ما مت لا تتكلم قال
عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة

سَاكِنَةٌ يُرِيدُ عُمَرُ بِذٰلِكَ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرَهُمْ
مَوْتًا وَفِي رِوَايَةِ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عِنْدَ أَحْمَدَ سَمِعْتُ عُمَرَ حَتَّى يُؤَخِّرَ
أَمْرَ التَّشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ فَإِنَّ بَكْرًا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ وَلَايَةَ ذَرَّ فَإِنَّ
اللهَ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ نُورًا أَيْ فُرْقَانًا تَهْتَدُونَ بِهِ هُدِيَ
اللهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ بِهِ كَذَا فِي غَيْرِ مَا وَقَعَ مِنْ فُرُوعِ
الْيُونِينِيَّةِ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ وَعَلَيْهِ شَرَحَ الْعَيْنِيُّ كَابْنِ حَجَرٍ رَحِمَهُمَا
اللهُ تَعَالَى تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَى اللهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي كِتَابِ الِاعْتِصَامِ وَهٰذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللهُ بِهِ رَسُولَهُ كَلَّا
تَخُونُوا بِهِ تَهْتَدُوا لِمَا هَدَى اللهُ بِهِ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَانِيَ اثْنَيْنِ
الصُّحْبَةُ تَشْرُفُهَا وَلَمَّا شَارَكَهُ فِيهَا غَيْرُهُ عَطَفَ عَلَيْهَا مَا الَّذِي
بِهِ وَهُوَ كَوْنُهُ ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ وَهِيَ أَعْظَمُ فَضِيلَةٍ
أَسْتَحِقُّ بِهَا الْخِلَافَةَ كَمَا قَالَهُ السَّفَاقُسِيُّ قَالَ وَمِنْ ثَمَّ قَالَ
عُمَرُ فَإِنَّهُ بِالْفَاءِ فِي الْيُونِينِيَّةِ وَفِي غَيْرِهَا وَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ
بِأُمُورِكُمْ فَقُومُوا إِلَيْهَا الْخَاسِئُونَ فَبَايَعُوهُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ
وَكَانَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ بِفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ قَبْلَ ذٰلِكَ فِي
سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَالسَّقِيفَةُ كُلُّ
بِنَاءٍ سُطِّحَ مَكَانٌ اجْتِمَاعِهِمْ لِلْمَحْكُومَاتِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ
السَّبَبَ فِي هٰذِهِ الْمُبَايَعَةِ مُبَايَعَةُ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ فِي السَّقِيفَةِ
وَكَانَ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي الْيَوْمِ الْمَذْكُورِ وَبَيْعَةُ
الْيَوْمِ الَّذِي يَلِيهِ فِي السَّقِيفَةِ قَالَ الزُّهْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ
مُسْلِمٍ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ
لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَصْعَدَ الْمِنْبَرَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ
فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعَدَ الْمِنْبَرَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَلِكَسْرِهَا حَتَّى

أَصْعَدَهُ بِزِيَادَةِ هَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَسُكُونِ الْعَيْنِ فَبَايَعَهُ
النَّاسُ مُبَايَعَةً عَامَّةً وَهِيَ أَشْهَرُ مِنَ الْبَيْعَةِ الْأُولَى وَمُنَاسَبَةُ
الْحَدِيثِ لِلتَّرْجَمَةِ فِي قَوْلِهِ وَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِهِمْ وَبِهِ قَالَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأُوَيْسِيُّ الْمَدَنِيُّ الْأَعْرَجُ
قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ بِسُكُونِ الْعَيْنِ عَنْ أَبِيهِ
سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ النَّوْفَلِيِّ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
امْرَأَةٌ لَمْ يُسَمِّ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَعْطَاهَا فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ
إِلَيْهِ قَالَتْ وَلَا يُرَى أَنَّهَا الْوَقْتُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ
أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ قَالَ جُبَيْرٌ كَأَنَّهَا تُرِيدُ الْمَوْتَ
يَعْنِي إِنْ جِئْتُكَ وَلَمْ أَجِدْكَ قَدْ مُتَّ
مَاذَا أَعْمَلُ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا إِنْ لَمْ تَجِدْنِي
فَأْتِ أَبَا بَكْرٍ وَفِيهِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ هُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَفِي مُعْجَمِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي حَدِيثِ
سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ بَايَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَعْرَابِيًّا فَسَأَلَهُ أَنْ أَتَى عَلَيْهِ أَحَالَهُ مَنْ يَقْضِيهِ فَقَالَ
أَبُو بَكْرٍ سَلْهُ مَنْ يَقْضِيهِ بَعْدَهُ قَالَ عُمَرُ الْحَدِيثَ
وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ مِنْ هٰذَا الْوَجْهِ مُخْتَصَرًا
وَحَدِيثُ الْبَابِ سَبَقَ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَبِهِ
قَالَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ هُوَ ابْنُ مُسَرْهَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي
بِالْإِفْرَادِ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ الْجَدَلِيُّ بِضَمِّ الْجِيمِ أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ الْعَابِدُ
عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ الْبَجَلِيِّ الْأَحْمَسِيِّ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْكُوفِيُّ
قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ

عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لوفد بزاخة
بضم الموحدة بعدها زاي مخففة قال في معجمه معروفة
فيما تانيث وهم من طي واسد وغطفان قبايل كثيرة
وكان طليحة والقبايل ارتدوا بعده صلى الله عليه وسلم
واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد
بعد فراغه من مسيلمة فهما عليهم فانهوا وتبعوا وفدهم
الى ابي بكر بعتذرون فلحت لابي بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد
المشاورة في امرهم فقال لهم تتبعون بسكون الفوقية
الثانية اذناب الابل في الصحاري حتى يرى الله خليفة نبيه
صلى الله عليه وسلم وللمهاجرين امر يعذرونكم
به وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين
بلفظها وقد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر
يسالونه الصلح فخير عمر بين الحرب المجلية والسلم المخزية
فقال لهذه المجلية قد عرفنا هاتما المخزية قال ترد
منهم الحلقة والكراع ونقيم ما اصبنا معكم وترد دون علينا
ما اصبتم منا ونرد دون لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار
وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة
رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قاله
على القوم فقام عمر فقال قد رايت رايا وسنشير عليك
اما ما ذكرت من انه ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت
واما ما تردون قتلانا وتكون قتلاكم في النار فان قتلانا
قاتلت على امر الله وصبروا على الله ليست لها دیات
قال فتتابع الناس على قول عمر والمجلية بالجيم وضم الميم
من الجلاء الخروج من جميع المال والمخزية بالخاء المعجمة

والزاي

والزاي من الخزي اي الفرار على الذل والصغار وفايدة نزع ذلك
منهم ان لا تبقى لهم شوكة ليامن الناس من جمعهم وقوله وتتبعون
اذناب الابل اي في رعايتها لانهم اذا نزعت منهم الة الحرب رجعوا
عربانا في البوادي لا عيش لهم الا ما يعود عليهم من منافع ابلهم
وهذا الحديث من افراد البخاري هنا باب
بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى ابو موسى
العنزي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال
سمعت جابر بن سمرة بفتح الميمة وضم الميم رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثني
عشر اميرا وعند مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن عبد
الملك بن عمير لا يزال امر الناس ماضيا وفيهم اثني عشر رجلا
فقال عليه الصلاة والسلام كلمة لم اسمعها فقال ابي
سمرة انه قال كلهم من قريش وفي رواية سفيان فسالت
ابي ما ذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من
قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة
لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس
وضجوا فلعل هذه اشيب خفا الكلمة المذكورة على جابر
وفيه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وبها يكون الاسلام عزيزا
وعند ابي داود ايضا من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن ابيه
عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين قايما حتى يكون عليكم
اثني عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد
ان تكون الاثني عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام
واستقامة الامور والاجتماع على من يقوم بالخلافة كما في

كذا بخطه ولعله من جهنم اه

رواية ابي داود كلهم يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع
عليه الناس الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة
زمن الوليد بن يزيد فانقلبت بينهم الى ان قامت الدولة
العباسية فاستاصلوا امرهم وتغيرت الاحوال كما كانت
عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر
وقيل يكون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة تعترف الناس
عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس وحدها
ستة انفس كلهم يتسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسي
ببغداد الى من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض من العلوية
والخوارج ويحتمل ان يكون الاثني عشر خليفة بعد الرسل النبوي
فان جميع من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز
ستة احدى عشرة وتغيرت اربعة عشر نفسا منهم اثنان
لم يصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان
ابن الحكم والباقون اثنا عشر نفسا على الولاء اخبر صلى الله
عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة
وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون
ولا يقدح في ذلك قوله في الحديث الاخر تجتمع عليهم الناس
لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تفقد منهم
الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما
والحكم بان من حقن الدماء لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم
الحسن وقتل ابن الزبير وكانت الامور في غالب ازمنة هؤلاء
الاثني عشر متشتتة وان وجد في بعض مدتهم خلاف
ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله اعلم انتهى
ملخصا من فتح الباري باب اخراج
الخصوم اي اهل المخاصمات واهل الريب بكسر الراء وفتح

الفتنة انهم من البيوت بعد المعرفة اي الشهرة بان كعب
لتاذي الجيران بهم ومجاهرتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه اخت ابي بكرة ام وزوة بنت ابي قحافة
حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي الله عنه لما مات
ووصله اسحاق بن راهوية في مسنده من طريق سعيد
ابن المسيب قال لما مات ابو بكر بكى عليه فقال عمر لهشام
ابن الوليد قم فاخرج النساء الحديث وفيه فجعل يخرجهن
امرأة امرأة حتى خرجت ام وزوة وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن
ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال والله الذي نفسي بيده اي بتقدير ولقد هممت
اي عزمت ان امر بحطب يحتطب ولابي الوقت فيحتطب اي
بكسر ليسهل اشتعال النار به ثم امر بالصلاة فيؤذن لها بفتح
الهمزة المشددة ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف
الى رجال اي اتيهم من خلفهم وقال الجوهري خالف الي فلان
اتاه اذا غاب عنه والمعنى اخالف الفعل الذي علمهم مني وهو
اقامة الصلاة واتركه واسير اليهم فاحرق عليهم بيوتهم
بتشديد الراء اي احرق والمراد به التكثير يقال حرقه اذا بالغ في
تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة لا تستمر فاصرة على المال
بل المراد تحريق المغصوب منه والبيوت تبع للقاطنين فيها
والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بالهاء بدل
الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا
بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف عظما بلا لحم
او مرماتين حسنتين لشهد العشا بكسر المهملة الاولى تثنية

مرماة مابين ظلف الشاة من اللحم اي لو علم انه لو حضر صلاة
العشا لوجد لغعاد دنيا وياوان كان حسيسا عقيرا لحضور
صلته ولا يحضرها لما لها من الثواب قال محمد بن سليمان
الغربري قال يونس قال العيني لم اقف عليه وبيض له في
فتح الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن سليمان
ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري قال ابو
عبد الله البخاري مرماة مابين ظلف الشاة من اللحم
مثل مسساة وميضاء الميم مخفوضة في كل من المسساة
والميضاة وقد نزل الغربري في هذا التفسير درجتين فانه
ادخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما عن الاخر وثبت
هذا التفسير في رواية ابي ذر عن المستملي وحده وسقط لغيره
وفي الحديث ان من طلب حقا فاخفق او امتنع في بينه مطلا
اخرج منه بكل طريق يتوصل اليه بها كما اراد النبي صلى الله
عليه وسلم اخراج المتخلفين عن الصلاة بالقاء النار عليهم
في بيوتهم والحديث سبق في الجماعة ولما اشخاص هذا

باب بالتنوين بلا ذكر فيه هل يجوز للامام
ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزيارة له
ونحوه اي ونحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق من
عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن
عقيل بضم العين هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان
عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب
ابن مالك وكان عبد الله قائد كعب من بنيه بفتح الموحدة

وكسر

٥٨٤

٥٨٠

وكسر النون بعدها مخففة تسأله حين عمي وفي رواية معقل
عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب حين اصيب بصره وكان
اعلم قومه واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لما
تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
تبوك بغير صرف للالف ثم زاد احمد من رواية معمر وهي اخر
غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في اواخر المغازي
الى ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا
ايها الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال بن امية ومرارة
ابن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وآذن بالله اعلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله تعالى علينا
ايها الثلاثة ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة
واضح وفيه جواز الهجران اكثر من ثلاث واما النهي عنه فوق ثلاث
فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا وسبق الحديث مطولا
ومختصرا مرات والله الموفق والمعين وهذا اخر
كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة ست عشرة وسبعمائة
احسن الله ختامها وفيما بعدها عاقبتنا وكفانا جميع المهمات
وافاض علينا من قبوا مثل فضله العميم وهدانا الى الصراط
المستقيم واعاننا على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا وانتفع
به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه تفاليه ذلك وجميع
ما انعم به علي وان يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب عافيته
ويجعل وفاتي في طيبة الطيبة مع الرضى والاسلام والحمد لله
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما ابدا

بسم الله الرحمن الرحيم

المدينة

كتاب التمني

تفعل من الامنية والجمع اماني والتمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر فالاول نحو قول الطاعن في السن ليت الشباب يعود يوما فان عود الشباب لا طمع فيه لاستحالة عادة والثاني نحو قول منقطع الرجاء من مال يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال ممكن ولكن فيه عسر ويمتنع ليت غدا يجي فان غدا واجب المجيء والحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون في الشيء المحبوب نحو لعل الحبيب قادم وللاشفاق في الشيء المكروه نحو فلعلك باخع نفسك اي قاتل نفسك والمعنى اشفق على نفسك ان تقتلها حسرة على ما فاتك من اسلام قومك قاله في الكشاف فتوقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون التوقع الا في الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فجهل منه وافك قاله في المغني والاشفاق لغة الخوف يقال اشفقت عليه خفت عليه واشفقت منه بمعنى خفته منه وحذرته

باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة

باثبات البسملة وما بعدها لابي ذر وكذا للموعند ابن بطال لكن بلا بسملة وانثنها الشفا قبيي لكن بحذف لفظ باب وللنسفي بعد البسملة ما جاء في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب وبه قال حدثنا سعد بن حفص هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ ابو عثمان الانصاري المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

وسعيد

وسعيد بن المسيب ان حزنة الامام ابي محمد الحذر وهي سيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده في نفر يقذرية لولا ان رجالا لا يكرهون ان يتخلفوا بعدي عن الغزو معي لم يتخلفوا عن سرية تغزو في سبيل الله لوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية والذال المعجمة وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة فيهما كالذي قبله ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل تكرر ثم مرات وختمه بالقتل لان الغرض الشهادة فجعلها اخرا والود كما قال الراغب محبة الشيء وتمني حصوله وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر فكانه اراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا اجاب عن استشكال صدور هذا التمني منه عليه الصلاة والسلام مع انه يعلم انه لا يقتل واجاب السفاقسي عنه باحتمال ان يكون قبل نزول اية والله يعصمك من الناس وتعقب بان نزولها كان في اوائل قدومه المدينة والحديث صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن المنير ان بعضهم زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفي جواز تمني ما يمتنع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة يستفاد من التمني في قوله لوددت والحديث سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف

النيسابي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي
نفسي بيده وددت بغير لام ابي لاقاتل بلام التاكيد من باب
المفاعلة ولابي ذر عن الكشميهني اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام
فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرارهن اربع مرات
وزاد غير ابي ذر هم ثم احيا ثم اقتل ثم احيا بتكريرها ثلاثا كذا في
الفرع وفي غيره باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة رضي الله عنه
يقول ثلثا اي ثلثا اشهد بالله انه صلى الله عليه
وسلم قال ذلك وفائدة التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي
عن ابي هريرة اي اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول اي الكلمات
اقتل ثلاث مرات باب يمني الخمر وقول
النبي صلى الله عليه وسلم مما سقي موصولا في الرقاق بلفظه
لو كان لي احد ذهبا وجواب لو قوله في الحديث الا اني ان لا اقاتل
لقائي في هذا الباب لاحبيت الخ وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني اسحاق بن نصر نسبة الى جده واسم ابيه ابراهيم البغدادي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني عن
معمر ابن عروة بن راشد الازدي مولاهم عن همام بتواب منبه
الصنعاني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لو كان عندي احد الجبل المعروف ذهبا
وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة عند احمد في اوله والذي نفسي
بيده وجواب لو قوله لاحببت ان لا ابيت ثلاث وابي ذر عن الكشميهني
عني ثلاث وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح الهمزة
وضم الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ ابي ذر ومعناه في نسخة
مغروة على الاصل ارصده بضم الهمزة وكسر القاف في دين بفتح

الدال

الدال المهملة علي بتشديد الياء احد من يقبله والضمير للدينار
او للدين والجملة حالية قال الدركيني في الكلام تقديم وتاخير
اصله الكلام واصله وعندي منه دينار احد من
يقبله ليس شيء ارصد مني دين فصل بين الموصوف وهو
دينار وصفته وهو قوله احد بالمستثنى قال البدر الدماميني
لا اضلال ان شاء الله ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم
بحمد الله وذلك بان يجعل قوله ليس شيء ارصده لدين علي
صفة لدينار وان كان نكرة تخصص بالصفة وحاصل
المعنى انه لا يجب علي في تقدير ملكه لاحد ذهبا ان يبقى
عندي بعد ثلاث ليال من ذلك المال دينار موصوف بكونه
ليس مرصدا لوفاء دين علي في حال ان له قابلا يجب وهذا
معنى كما تراه لا اضلال فيه وليس في الكلام على التقدير
الذي قلناه تقديم ولا تاخير فتامله وذكر الصغاني ان
الصواب ليس شيء بالنصب وقال في اللامع انه في رواية
الاصيلي بالنصب ولغيره بالرفع ووجه الدلالة على
الترجمة من الحديث مع ان لو للامتناع امتناع الشيء لامتناع
غيره ان للتمني ان لو هنا شرطية بمعنى ان ويجب كون غير
الواقع واقعا هو نوع من التمني فعلمنا ان هذا التمني على
هذا التقدير قاله الكرماني الجملة الجزائية على الخبرية منتفية
بالشرط فعلى هذا فهو تمني بالشرط قاله في الكواكب والحديث
سبق في الرقاق باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت
وجواب لو في الحديث اللاحق وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير بالتصغير ابن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح
الخاء ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث بن سعد

نكون صح

سيني

للامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها ولابي ذر عن عروة عن عائشة انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت
من امري ما استدبرت وما موصول والعائد لمحذوف اي الذي
استدبرته المعنى لو علمت في اول الحال ما علمت اخرا من جواز العمرة
في اشهر الحج وجواب لو قوله لم احللت اي لتمتعت مع الناس
حين حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدي
محله وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم
لانه يشق عليهم ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم
ومباشرة ذلك مرت في الحج وبه قال حدثنا الحسن بن عمر
بضم العين ابن شقيق الخرمي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال
حدثنا يزيد من الزيادة ابن زريع التصري عن حبيب
بضم الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي قريبة ابي محمد
المعلم البصري عن عطا اي ابن ابي رباح عن جابر بن عبد
الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا
وقدمنا مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى
الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطاء وسكون
الواو وبالصفا والمروة وان نجعلها اي الحجة عمرة وهو
معنى فسخ الحج الى العمرة وليحل بسكون اللام وفتح النون
وكسر الحاء المهملة من العمرة ولابي ذر وعجل لا من كان معه
هدي استثنا من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان
قال جابر ولم يكن مع احد منا هدي غير النبي صلى الله
عليه وسلم وطلحة بنصب غير على الاستثنا لغير ابي ذر

ما سعت مع الهدي اي
ما قربت او ما ازدت مع

وجرها

وجرها صفة لاحد لابي ذر وطلحة هو ابن عبيد الله احد
العشرة وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن
معه الهدي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بما اهللت
فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا اي المامورون ان يجعلوها عمرة ننطلق ولابي
ذر عن الكشميهني ننطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر
منيا لغزيهم من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب
الشعث فكيف يكون ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما بلغه ذلك اني لو استقبلت من امري ما استدبرت
اي لو كنت الان مستقبلا من الامر الذي استدبرته ما اهديت
ما سعت الهدي ولولا ان معي الهدي لحللت اذ وجوده
مانع من فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال جابر فلقيه
عليه الصلاة والسلام سراقة بن مالك الكناني بالتنوين
وهو برمي جمرة العقبة فقال يا رسول الله النا هذه
خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا بل لابد بالتنوين
ولابي ذر عن الكشميهني للابد بزيادة لام اوله فقال جابر
وكانت عائشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر
عن الكشميهني معه مكة وهي حايض فامرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تنسك بفتح العوقنية وضم
السين بينهما نون ساكنة المناسك كلها ان تاتي بافعال
الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة
ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا البطحا وهو المحصب
وطهرت وطافت قالت عائشة يا رسول الله انتطلقون
بحجة وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني بحج مفرد
من غير عمرة قال ثم امر عليه الصلاة والسلام اخاها

عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان يتطلق معها
الى التنعيم ليعتمر منه فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد
ايام الحج وسبق الحديث في باب تقضي الحايض المناسك كلها
الا الطواف بالبيت من كتاب الحج باب

والذي في اليونينية قوله صوصو

قوله النبي صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا وبه قال حدثنا
خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي القطواني
بفتح القاف والطا المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد
مولى الصديق قال حدثني بلال فراد يحيى بن سعيد الانصاري
قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني
حليف بني عدي ابو محمد ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال قالت عائشة
رضي الله عنها ارق النبي بفتح الهمزة وكسر الراء سهر صلى الله
عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا
من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت السلاح فقال
صلى الله عليه وسلم من هذا فقيل ولابي الوقت وابي ذر عن
الكشميهني ثم قال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص يا رسول
الله جيئت احرسك فنام صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا
غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر الطا المهملة الاولى صوت
النايم ونفخه وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من
طريق علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد كان النبي صلى الله
عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا الى آخره
وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت
رجلا وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة
بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فان ظاهرها

ان

ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو محمول على
التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد
بقدومه المدينة اول ما قدم اليها في الهجرة لان عائشة
اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد وطائفة الحديث للترجمة
من حيث ان ليت حرف تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالامكان
قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت
بالمكان الذي تمناه قد وجد وحديث سبق في الجهاد
في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري
وقالت عائشة رضي الله عنها قال بلال عند مرضه
اوه قد وهم في الهجرة الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن

والذي في اليونينية

ليلة بواد وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمتين
نبت طيب الراحة وجليل بجيم التمامة وهي نبت ضعيف
لا يطول قالت عائشة فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله وسبق موصولا بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قولها فاخبرت النبي صلى
الله عليه وسلم باب

تمني القرآن

والعلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي
مولاهم الكوفي الحافظ حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان بن بلال من ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا حاسد بفوقية قبل الحا المهملة والف
بعدها وضم السين المهملة وفي كتاب العلم لا حسد والحسد
تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة
واطلق الحسد عليها مجازا وهو ان يتمنى ان يكون له مثل
ما للغير من غير ان يزول عنه اي لا غبطة الا في اثنين بناء

الثالثة اي لا حسد محمود في شيء الا في خصلتين وفي الاعتناء
اثنين بعشرتاء اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدى الاثنتين
خصلة رجل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اتاه
الله اعطاه الله القرآن فهو يتلوه انا الليل والنهار ساعاتها
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من انا الليل والنهار يعمل سا معه
لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من تلاوة القرآن
انا الليل والنهار لعملت كما يعمل القرآن كما يقرأ والثاني
رجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول الذي مراة
ينفقه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي هذا اعطي هذا
من المال لعملت كما يعمل لانفقته كما الحق وتحديث
باب في التوحيد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بهذا الحديث
السابق وفيه اشارة الى ان قتيبة سمع من عثمان بن ابي
شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير وسقط ذلك
في رواية ابي ذر باب ما يكره من التنافس
وهو الذي يكون فيه اثم كالذي يكون داعيا الى الحسد
والبغضاء ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض
لان ذكر التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتد
وعلم بأحوال العباد وبما ينبغي لكل من بسط في الرزق او
قبض فعلى كل واحد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه
على حظه فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشيء له
ويزول عن صاحبه والغبطة ان يتمنى مثل ما لغيره والاول
منهي عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي
حكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعم من
ذلك الانسان وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته

قوله وبما ينبغي اي كذا
بخطه وبابينبغي بالباء
الموحدة والكل بالتنوين
اه

فيما

فيما يليق به في الكفر وفساد الدين واما الثاني وهو الغبطة
فجائزة فقوم ومنعه اخرون قالوا لانه ربما كانت تلك
النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا قالوا
لا يقول اللهم اعطني مثل ما اعطيت فلانا وزوجة
مثل زوجته فلعله لا ينبغي ان يعطى وينبغي ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا
في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي واذا تامل الانسان لم يجد عاجلا
ما ذكره الله تعالى في القرآن تعليما لعباده وهو قوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجو ان يكون
اجرنا على الضعف من اجر النساء كالميراث وقالت النساء يكون وزرنا على
نصف وزر الرجال كالميراث نزل للرجال نصيب مما اكتسبوا
وللنساء نصيب مما اكتسبن وليس ذلك على حسب الميراث
واسالوا الله من فضله فان خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما
للنائس من افضال ان الله كان بكل شيء عليما فالتفضيل
عن علم بمواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب
الى قوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شيء
عليما وبه قال حدثنا حسن بن الربيع بضم الحاء والراء
فيهما ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا
ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال
عن عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول عن انس
بالنون المفتوحة والمهملة الساكنة ابن اسرائيل قال انس
رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تمنوا بضم الفوقية بن ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قال لا تمنوا الموت لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف
احدى التاءين واتى بها عن تمني الموت لمنافاته من
المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها

عبارة التحفة ويكره تمني الموت لضر نزل به اي بيدنه وماله للنهي الصحيح عنه لا لفتنة دين اي خوفها فلا يكره بل يندب كما افتى به المصنف وحيث اذن في تمنيه بالشهادة في سبيل الله كما مر عن محمد وغيره وفي المجموع يسن تمنيه ببلد شريف اي مكة والمدينة او القدس ويندب ان يلح بها بحال الصالحين والذي يتجه انه لا كراهة في مجرد تمنيه لان علة الكراهة انه موضع الضرر بالتبرم بالقضا بخلافه مع عدمه بل هو حينئذ دليل على الرضى فتمنيه الاولى دليل على محبة الاولى بالحديث من احب لقا الله احب الله لقاءه يدل على ندب تمنيه محبة لقا الله كهو ببلد شريف بل اولى اه

من التوابيد ولان الله تعالى قدر الاجال فتمني الموت غير راض بقضاء الله وقدره ولا مسلم لقضائه نعم اذا خاف على دينه الوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة والحديث

اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن سلام بالتشديد والتخفيف قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن ابن ابي خالد اسمعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي انه قال اتينا خباب بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدة اولا ما مسددة بينهما الف النبي حليف بني زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على تفسيري وقال ذاك لانه ابتلي في جسده بلا شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض الموت وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط لفظ اسمه وابن ازهر لابي ذر ان رسول الله ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى احدكم الموت لا بالمثناة التحتية في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة انتبه في الخط فروى على ذلك وقال البيهقي هذا وهو

اخرج

حدثنا

احدكم الموت زاد في رواية انس السابقة في الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله ينزداد خيرا واما مسيئا فلعله يستعتب بضم ياء يستعتب مبنيا للمفعول ومحسنا ومسيئا قال الزركشي تبعا لابن مالك حيث قال في توضيحه تقديره اما يكون محسنا او اما يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو تقول

انطق بجو وان مستخبرا اخبا ان ذاك الحق فالجب وان غلبا

وكقوله

عليك مثلا فلست بآمل ندا كع ولو عرثن ذا ظهر ان عاريا

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد على مجيء لعل للرجا المجرد عن التعليل واكثر مجيئها في الرجا اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتبه يطلب العتبى اي الرضى عنه وتعتبه في المضارع بيع فقال اشتمل كلامه على امرين ضعيف فالبين للنزاع اما الاول فلجزمه بان كلا من قوله محسنا ومسيئا خبر ليكون محذوفة مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل يتمن وهو احدكم وعطف احد الحالين على الاخر واني بعد كل حال بما ينبه على علة النهي عن تمني الموت والاصل لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا واما مسيئا اي سواء كان على حالة الاحسان او الاساءة اما اذا كان محسنا فلا يتمن الموت لعله ينزداد احسانا على احسانه فيضاعف اجره وثوابه واما ان كان مسيئا فلا يتمن ايضا اذ لعله يندم على اساءته ويطلب الرضى عنه فتكون ذلك سببا لمحو سيآته التي اقترفها واما الذي ادعاه ان اكثر مجيء لعل

قال الاخفش والكسائي ولعل للتعليل نحو ما قال الاخفش يقول الرجل لصاحبه ائتني غدا لعلي اعطيك اي لتغدني واعدك لتاخذ اجرك اي لتغدني ولتاخذ اهم من التعليل قوله لعله يتذكر او يخشى اي ليتذكر قال في المغني ومن لم يتنبه لذلك يحمله على الرجا ويصرفه للمتكلم اي اذهبا على رجايكما اهـ من خط المولى عما هامش نسخته

لعل التزجي المحبوب بالتقليل وهذا ممنوع وهذه كتب
النحاة المكابرة طافحة بالاعراض عن ذكر هذا القيل ولو سلم
فليس في هذا الحديث شاهد على تجويبه للتزجي المجرد لامكان
اعتبار التقليل معه وقد فهمت صحة اعتباره مما قررنا
فتامله انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت من الطب
مزيد على ما هنا فارجع وفي الحديث التصريح بكراهة
تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة بعد ونحوه من
مشاق الدنيا واما اذا خاف ضررا او فتنة فلا كراهة
فيه وفي مناسبة الاحاديث الثلاثة للاية المسوقة
قبلها غموض الا ان كان اراد ان المكروه من التمني هو
جنس ما ذم لتعليله الاية ومادل عليه الحديث وحاصل
ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على
الصبر لان تمني الموت غالبا ينشأ عن وقوع امر مختار الذي يرتفع
به الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كانه امر بالصبر
على ما نزل به وتجمع الاية والحديث الحث على الرضا بالقضا
والتسليم لامر الله تعالى قاله في فتح الباري باب
قول الرجل ولاي ذر عن الحموي والمستملي النبي صلى الله عليه وسلم
لولا الله ما اهتدينا وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله
قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي داود البصري
عن الشعبي شعبة بن الحجاج انه قال حدثني ابو اسحق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب
كونه واريا بالف وفتح الراء من غير همزة اي غطى التراب
بياض بطنه حال كونه يقول بتخريج بعضهم ابن زواحة عبد
الله او هو من كلام عامر بن الاكوع وسبق ذلك ولابي ذر عن

معله العقيلي كذا بخطه وهو كما في الصنابيح وعلى الهامش العقيد بالدال اه فليحرر

الكشميهني

الكشميهني وان التراب لمواريا من ابطيه بكسر الهمزة وسكون
الموحدة وفتح الطاء المهملة تثنية ابط والجملة حالية لولا انت
ما اهتدينا قال ابن بطال لولا عندالعرب تمنع الشيء
لوجود غيره تقول لولا زيد ما صرت اليك اي كان مصيرك
اليه من اجل زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت
هداياتنا من قبل الله نحن ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن
بنون التاكيد الخفيفة سكينة وقارا وطمانينة علينا ان الاولى
بضم الهمزة فلام مفتوحة الذين وان يمالئوا صلى الله عليه
وسلم ان الملا قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ابينا
مرتين من الاباء اي امتنعنا والحديث ومباحثه في غزوة الخندق

باب كراهة التمني لقاء العدو

بنصب لقاء على المفعولية ولابي ذر تمني باسقاط الالف واللام
لقاء بالجر على الاضافة وللاصيلي وابن عساكر التمني
للقاء العدو بزيادة لام قبل التي بعدها القاف ورواه اي
كراهة تمني لقاء العدو الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسبق
اواخر الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية
ابن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي البغدادي اصله
من الكوفة قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري
بفتح الفاء والزاي عن موسى بن عقبة الامام في المغازي
عن سالم بالتنوين ابي النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة
مولى عمر بن عبيد الله بضم العين وفيهما القرشي وكان ابو
النضر كاتبا له اي لمولاه عمر انه قال كتب اليه ابي لعمر بن عبيد
الله عبد الله بن ابي اوفى علقمة الصحابي رضي الله عنه كتابا

فغفر الله فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا
بضم النون المشددة لقاء العدو وسلوا الله العافية
من المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان قلت لا ريب
ان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقاء العدو
وهو يفضي الى المحبوب اجيب بان حصول الشهادة
اخص من اللقاء لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام
ودوام عزه واللقاء قد يفضي الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه
ولا ينافي ذلك تمني الشهادة تأمل ما يجوز من اللغو
بالغ والامن وواو ساكنة مخففة في الفرع واصله ويروي
بتشديد يدها واستشكل بان الحروف واهل العربية لا يجوزون
دخول الالف واللام على الحروف قاله القاضي عياض واجيب
بان لوهبا مسمى بها سمي بزيد فيه واو اخرى ثم ادغمت الواو
في الثانية على القاعدة المعروفة في بابها فلا بدع اذن في
دخول علامات الاسماء عليها اذ لم تدخل وهي حرف انما دخلت
وهي اسم وقال صاحب النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي
حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره عالما
فلما سمي بها زيد فيها فلما اراد اعرابها اتى فيها بالتعريف ليكون
علامة لذلك ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد
ميونا قال

لامة عني لو وليت علمها باد بادا لو لم تغثني أوائله

وقال آخر

لبيت شعري وان مني ليئتا ان ليت واي لوا عناء

وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انها ادخلها الالف
واللام اذا نقلت عن الحرفية اما اذا سمي بها فهي من جملة الحروف
التي سمعت التسمية بها من حروف الهجا وحروف المعاني ومن

شواهده قوله

شواهده قوله وقدما اهلكت لوكثيرا وقبل اليوم عالجها عاجلها فقال
فاضاف اليها واوا اخرى وادغمها وجعلها فاعلا قال
ومقصود البخاري بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو لا يكره
على الاطلاق وانما يكره في شيء مخصوص يوخذ ذلك من ورود
من اللو فاشار الى التعميم ولورودها في الاحاديث
الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من اللو
ان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثنى وعند النسائي واين
ماجه من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن القوي
خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفي كل خير احرص
على ما ينفعك ولا تعجز وان غلبك امر فقل قدر الله وما
شاء فعل واياك واللو فان اللو يفتح عمل الشيطان هذا
لفظ ابن ماجه ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والباقي سواء الا انه قال وما شاء وآخره
النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن ادريس
عن ربيعة بن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن
الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك
واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت
كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل قال في الفتح
هذا الطريق اصح طرق هذا الحديث وقوله فان لو تفتح عمل
الشيطان اي تلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به
الشيطان ولا معارضة بين ما ورد من الاحاديث الدالة
على الجواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص بما يجزم بانه فعل
الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو اني فعلت كذا لوقع

واياك ضح

فامنيا بحكم ذلك غير معتمر في نفسك شيء بحكم مشيئة الله
وما ورد من قول لو محمول على ما اذا امكن قيامه موقتا
بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا بمشيئة الله وارادته
قاله الطبري وقال غيره الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك
فيما لا قاطع فيه اما من قام له قاطع على ما فانه من طاعة
الله فلا باس به وقوله تعالى لو ان لي بكم قوة
اي لو قويت بنفسي على دفعكم وجواب لو محذوف تقديره
لدفعتكم وحذفه كما قال ابن بطال لانه يخص بالنفي ضرورب
المنع وانما اراد لو ظهر علية الشد لانهم العدة من الرجال
والا فهو يعلم ان له من الله ركنا شديدا ولكنه مرعي الحكم
على الظاهر ولو تدل على امتناع على الشيء لامتناع غيره
فقوله لو جاني زيد لاكرمتك معناه اني امتنعت من
اكرامك لامتناع مجيء زيد ويكون بمعنى الشرطية نحو
ولامة مومنة خير من مشركة ولو اعجبتكم اي وان اختلف
ولله تقليل نحو القصر ولو ظفرا ثما من حديد وللعمر من نحو لعمرك
لاترتل عندنا فتصيب خيرا او لتحض نحو لو فعلت كذا
بمعنى افعل وبمعنى التمني نحو فاو ان لنا كرة اي فليت لنا
كرة وهذا اصيب فيكون في هو جهاكما تقيمت فا فوز في
جواب ليت واختلف على هل هي الامتناعية اشربت معنى
التمني او المصدرية او قسمت براسه رجح الاخير ابن مالك
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن القاسم بن محمد ابي ابن ابي بكر الصديق رضي الله
عنه انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما الملاعنة
بفتح الميم الاولى وكسر الثانية وفضهما فقال عبد

الله

الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة والمهملتين الاولى مشددة
بينهما الف ابن الهاد الكوفي ابو عبد الله بفتح الاستفهام وسكون الهاء
في المراة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
كنت راجما امراة بغير بينة من غير ولا بي ذر عن المستملي
عن وله عن الكشميهني بغير بينة وجواب لو محذوف اي
لرجمتها قال لا تلك امراة اعلنت بالسوء في الاسلام
لكنها لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم اسمها
والحديث سبق في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله
لو كنت راجما وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين
ابن دينار حدثنا عطا هو ابن ابي رباح قال اي عطا اعتم
النبي صلى الله عليه وسلم بالعشا ابطا عن صلاة العشا
حتى رقدنا عن ظلمة الليل فخرج عمر رضي الله عنه
فقال الصلاة يا رسول الله بحذف حرف اي احضر
الصلاة يا رسول الله بنصب الصلاة على الاغراء تنه
النساء والصبيان الذين بالمسجد واسقط العلامة من الفعل مثل قال
نسوة وقالت نسوة ويقوى الاسقاط هنا بعطف الصبيان على النساء فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه اي شعر راسه يقطر ما لانه كان
اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا وخبر في موضع الحال من النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا الجملة الثانية في موضع الحال ايضا اي خرج يقول لولا ان
اشق على امتي امرتهم بالصلاة هذه الساعة اي لو لا مخافة ان اشق
عليهم لامرتهم امر ايجاب ان يصلوها في هذا الوقت وهذا الحديث مرسل
لان عطاء تابعي قال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور الى
سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطا اي ابن ابي رباح عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة اي صلاة

(او قال على الناس كذا في الفرع وقال سفيان كذا ابن عيينة بالسند السابق الذي على ابي هو)

العشا الليلة فقال عمر فقال يا رسول الله رقد النسا والولدان
جمع وليد وهو الصبي أن لو خرج عليهم الصلاة والسلام ورءوسهم
يمسح الماء اي سيلان الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة والقاف
المشددة هل كونه بفتح اللام الاولى وسكون
الثانية اي الوقت صلاة العشا لولا ان اشق على امتي وهذا
موصول وقال عمرو هو ابن دينار حدثنا عطا ليس فيه
اي في مسند ابن عباس انما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو
اي ابن دينار فقال في روايته راسه لقطر اي ماء وقال ابن
جريج عبد الملك في روايته يمسح الماء عن شقه بكسر المعجمة
وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي وقال ابن جريج بانه
للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية لولا ان اشق
على امتي اي لحكمت بان هذه الساعة وقت صلاة العشا
وقال ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق الحزامي شيخ المؤلف
قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها
نون ابن عيسى القزاز بفتح القاف والزاي مشددة اولا
قال حدثني بالافراد محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار
عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف
لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطا ليس فيه
ابن عباس قيل لعله من اوهام الطائفي وهو موصوف بسوء
الحفظ وتعقب بانه اذا كان كذلك فكيف رضي البخاري
باخراجه موصولا وعدا وصله الاسماعيلي ولو لم يعرف بسماع
ويلزم بعدها المبتدا او حرف تخصيص ويلزم بعدها المضا
نحو لولا تستغفرون الله وللتوبيخ فتختص بالماضي كقولك
جاؤا عليه باربعة شهدا ومنه ولولا اذ سمعتموه قلتم ما

ان

ان العقل آخر وذكر انه روي فيها الاستفهام بخو قوله تعالى
لولا اخرتني الى اجل قريب وانها تكون نافية بمنزلة لم
وجعل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية آمنت فنفعها
ايمانها الا قوم يونس اذ انث هذا قلولا هذا الاستثناء
وجب جر المبتدا الواقع بعدها قال ابن مالك وعلى
هذا اطلاق اكثر النحويين الا الرماني والشجري قال وقد
يتراءى في هذه المسالة زيادة وهي ان المبتدا المذكور بعد لولا
على ثلاثة اضرب مخبر عنه بكون مقيد لا يدرك معناه
عنه حذفه ومخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه
فالاول لولا زيد لزارنا عمرو ومثل هذا يلزم حذف خبره
لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله لزارنا عمرو ولم يكن
حال من احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك
ولما في الجملة من الاستطالة المحوجة الى الاختصار الثاني
وهو المخبر عنه بكون مقيد ولا يدرك معناه الا بذكره نحو لولا
زيد عائذ لم ازرك فخبر هذا النوع واجب الثبوت لان
معناه يجهل عند حذفه ومنه قول النبي صلى الله عليه
وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر وحديث عهدهم بكفر لنقضت
اقتصر في مثل هذا على المنفذ القطن ان المراد لولا قومك على
كل حال من احوالهم لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود
لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فما يستقبل وتلك الحالة
لا تمنع من نقض الكعبة وبناءها على الوجه المذكور ومن هذا
النوع قال عبد الرحمن بن الحارث لابي مويزة اي اذا اكرمك
امير ولو امروان اقسم علي لم اذكره لك الثالث وهو المخبر عنه
بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا اصوار يد
ينصره لغلبه ولولا صاحب عمرو بعينه لخبر فقده الامثلة والشالها

لعله
ايه ذا كراك اسرا

العفلاصي
ع

يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه انتهى وهو بعيد فيكون قوله هنا
لولا ان اشق على امتي لامرتهم من القسم الاول ويحتاج الى تقدير
اي لولا مخافة ان اشق لامرتهم امر ايجاب ولا لانعكس معناها
اذ الممتنع المشقة والموجود الامر والكلام جواب لولا واستشكل
مطابقة الحديث للترجمة اذ هي الواو الذي هو لامتناع لامتناع الشيء
لامتناع غيره والحديث فيه لولا الذي هي لامتناع الشيء لوجود غيره
اللازم بعدها المبتدا والاخبار عما فيهما من البون البعيد واجيب بان
مآل لولا الي لو اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم وفيه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على
امتي لامرتهم بالسواك امر ايجاب وتحتيم والا فالمندوب يجامعه
به على المرجح والمقتضي لهذا التاويل حينئذ ان السواك
مندوب اليه ومن يرى ان المندوب غير مامور به لانحياز الحديث
هذا التاويل لان الامر هو الايجاب عنده وزاد في رواية
احمد عنه كل صلاة والسر في ذلك ان يخرج القلاح من
فيه وفوه طيب لانه اذا قام يناجي قام الملك خلفه يسمع
قراءته فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه
فلا يخرج من فيه شيء من القراءة الا صار في جوف ذلك الملك
كما رواه البزار مرفوعا من حديث علي باسناد حسن والملائكة
تتاذى من الرائحة الكريهة تابعه سليمان بن مغيرة القيسي
البصري فيما وصله مسلم من طريق ابي النضر عنه عن ثابت
البناني عن انس صلى الله عليه وسلم وفي الفرع كاصله
وعلامة سقوط هذه المتابعة في رواية انس وقال في الفتح

انتها

٥٩٢
٥٩١

انتهى هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطا والصواب
ما وقع عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه
والحديث من افراده وبه قال حدثنا عباس بن الوليد
بالتحتية المشددة والسين المهملة الرقام البصري قال
حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري قال
حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني عن انس رضي الله
عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل ولم يشرب
وقت الافطار اخر الشهر اي شهر رمضان وواصل معه اناس
بضم الهمزة اي ناس والتنوين للتبعيض من الناس فبلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لي الشهر بضم الميم
وتشديد الدال المهملة مبني للمفعول اي جاز ومجرور ولابي
ذر مدني بفتح الميم والدال المشددة بعدها نون وقاية
وخبر لو قوله لواصلت بهم وما لا يدع المتعمقون المتعمقون
بضم العين من يدع وفتحها في الاخرين من قولهم تعمق في كلام
اي تشطع فان قلت الجملة الواقعة بعد النكرة هنا
صفة لها ولا رابط فكيف وجهه اجيب بانه بحذوف للقرينة
الحالية اي وما لا يتركه لاجله المتشطعون تتطعم اني
لست مثلكم اني اظل اصير حال كوني يطعمني ربي ويسقيني
طعاما وشرابا من الجنة لا يقال انه اذا كان يطعم ويسقى
فليس مواصلا لان المحضر من الجنة لا يجري عليه احكام
المكلفين او هو مجاز عن لازم الطعام والشراب الذي هو القوة
وكانه قال يعطيني قوة الاكل والشارب والحديث سبق
في الصوم تابعه اي تابع حميدا اسلمان بن المغيرة عن
ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم
كما ذكرته قريبا قال في الفتح ووقع لنا بعلو في مسند عبد

ابن حميد قال ووقع هذا التعليق في رواية كريمة سابقا على
حديث حميد عن انس فصار كانه طريق اخري معلقة لحديث
لولا ان اشق على امتي وهو غلط فاحش والصواب ثبوته هنا
كما وقع في رواية الباقين انتهى ولم يذكره في الفرع كاصله هنا
بل عقب حديث لولا ان اشق لكنه رقم عليه علامة السقوط
لابي ذر كما ثبت عليه فيما سبق وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب وقال الليث ابن سعد الامام فيما وصله
الدارقطني من طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد بن
المسيب اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الوصال نهي تحريم او تنزيه قال
يا رسول الله فانك تواصل قال عليه الصلاة والسلام
اكم مثلي فاني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا
عن الوصال واصل بهم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تاخر
لزدتكم كالمنكل لهم حين ابوا ان ينتهوا فسكت عنهم
ثم يواصل

المحافظ قال حدثنا الشعث
ابن ابي الشعثاء سليم صح

الدال

الدال المهملة وهو الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم
امن البيت هو قال صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت
عائشة قلت يا رسول الله فما لهم ولابي ذر عن الكشميهني فما
بالهم لم يدخلوه بضم اوله وكسر الخاء المعجمة من الادخال والضمير
المنصوب للحجر في البيت قال عليه الصلاة والسلام ان قومك
قريشا قصرت بفتح القاف وضم الصاد والذي في اليونينية بفتح
فتح الصاد المشددة بهم النفقة على عمارته من الحجر وغيره
قلت يا رسول الله فما شان بابه مرتفعا قال عليه الصلاة
والسلام فعل ذاك اي الارتفاع قومك بكسر الكاف فيهما اي قريش
ليدخلوا بضم الياء وكسر الخاء المعجمة من شاؤا ويمنعوا من شاؤا
ولولا ولابي ذر لولا ان قومك حديث بالتنوين عهدهم بالجاهلية
ولابي ذر عن الكشميهني حديث عهد بلا اضافة فاخاف ان تنكر قلوبهم
ان ادخل الحجر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ولابي ذر عن المستملي
الجدار في البيت وان الصق بابه في الارض وجواب لولا محذوف
تقديره لفعلت ولحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال الطيبي اي لولا فضائي
على الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا من الانصار وهذا تواضع
منه صلى الله عليه وسلم وهضم للناس على اكرامهم واحترامهم
لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم
وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم وخرجوا اوطانهم واولادهم ولو سلك الناس
واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا بكسر الشين طريقا في
الجبل لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار قيل اراد حسن

موافقته اياهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم لما شاهد منهم
من حسن الوفاء بالعهد والجوار وما اراد بذلك وجوب متابعته
اياهم فان متابعته حتم على كل مومن لانه صلى الله عليه وسلم
هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بفتح الواو وفتح
الهاء ابن خالد البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني
الانصاري عن عمه عن عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة
وبعد الالف حاء مهملة ابن غزية بضم الغين المعجمة وفتح الزاي
وفتح الموحدة بعدها تحتية مشددة المازني بفتح الميم والزاي
الانصاري عن انس رضي الله عنه ان زيدا عن عمه عبد الله بن زيد المازني
الانصاري المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اللهم الذي لا يجور تنبيه لما كنت امرا من الاحضيا
ولوسلك الناس واديا اوشعبا ولي دوعن الحموي والمستملي
وشعبا بحذف الالف وفتح الواو ولسلكت وادي الانصار وشعبهم
تابعه اي تابع عبادا تميما ابو النياح بفتح النون وتخفيف
والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد
الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين
مهملة مكسورة البصري عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم في الشعب اي في قوله لوسلك الناس
واديا اوشعبا الخ والحديث سبق في المناقب

عباد ابن تميم بفتح العين والموحدة المشددة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في اجازة خبر الواحد

الصدوق اي العمل بقوله في دخول الوقت للاذان والاعلام

بجمعة

بجمعة القبلة لاجل الصلاة وطلوع الفجر او غروب الشمس في الصوم
والفرائض من عطف العام على الخاص والاحكام جمع حكم وهو
خطاب الله تعالى اذا تعلق بالمكلفين من حيث انهم مكلفون وهو
من عطف العام على عام اخص منه لان الفرائض فرد من الاحكام
والمراد بالواحد هنا حقيقة الوحدة وعند الاصوليين
ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق لا بد منه فلا يحتج بالكذوب
اتفاقا اما من لم يعرف حاله فانما يجوز ان اعتضد قال
في الفتح وسقطت البسملة لابي ذر والقابسي والجرجاني
وسقطت هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي وكذا
ان تكون هذه من جملة ابواب الاعتصام فانه من جملة
متعلقاته فلعل بعض من يمتحن الكتاب قدمه عليه
ووقع في بعض النسخ كتاب خبر الواحد وليس بجيد والذي
عند الجميع بقطها بالباب فيكون من جملة كتاب الاحكام وهو واضح
انتهى في نسخة الصغاني كتاب اخبار الآحاد قال باب ما جاء الخ
وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق وسقطت الواو لغير
ابي ذر فقوله رفع وقوله فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة اي
من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير ليتفقهوا في
الدين ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتحسسوا المسائل في تحصيلها
وليندروا قومهم وليجعلوا امري غايتهم الى التفقه انذار قومهم
وارشادهم اذا رجعوا اليهم دون الاغرار من الحشو سنة من الصدر
والنزوس والتشبيه بالظلمة في المراكب والملابس لعلهم يحذرون
ما يجب اجتنابه واستدل به على ان اخبار الآحاد يلزم العمل بها
لان عموم كل فرقة يقتضي ان ينفر وا من كل فرقة نفر وا البتة
طائفة الى التفقه لينذروا قومهم اي ينذروا ويحذروا فلو لم
تعتبر الاخبار ما لم يتواتر لم تفد ذلك وسقط لغير كريمة

قوله لينتفقهوا الخ وقال بعد قوله طائفة الاية لا قال البخاري
ويسمى الرجل الواحد طائفة لقوله تعالى وان طائفتان
من المؤمنين اقتتلوا فلوا قتتل رجلان ولابي ذر عن
الكشميهني الرجلان دخل بعضهم لانه لاطلاق الطائفة على
الواحد وبهذا احتج امامنا الشافعي وقبله ابن عباس
وعن ابن عباس وغيره ان لفظ الطائفة يتناول الواحد فما
فوقه ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس ايضا من اربعة
الى اربعين وعن عطاء اثنان فصاعدا وقوله تعالى ان جاءكم
فاسق بنبإ فتبينوا الخبر وتنكير الفاسق والنبأ للتعميم
كانه قال اي فاسق جاءكم بنبإ فتبينوا لتقفوا على
وتطلبوا بيان الامر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول
الفاسق لان من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب
الذي هو نوع منه وفي الاية دليل على قبول خبر الواحد العدل
لانا لو توقفنا في خبره لتبينا بل نحن وبين الفاسق والحال
التخصيص به عن الشافعي وقال ابن كثير ومن هذا اخذ
طوايف من العلماء ان قبول مجهول الحال لاحتمال فسقه
في نفس الامر وقيدها اخرون لانا انما امرنا بالتثبت عند خبر
الفاسق وهذا ليس بخبر الفاسق لانه مجهول الحال وكيف
يبعث النبي صلى الله عليه وسلم امراءه جمع والي ذر عن
الكشميهني امرا بحذف الهمزة الى الجهات واحدا بعد واحد فلو
لم يكن خبر الواحد مقبولا لما كان في ارساله معنى والما ارسل
اخر بعد اخر مع كون خبره مقبولا ليذكره عند النسيان كما قال
فان نسي احدكم من الامر المبعوثين عن رد جميع الرسل المبعوث
الى السنة الى الطريقة المحمدية الشاملة للواجب والمندوب
وغيرهما وبه قال حدثنا محمد بن الحسين العرزمي الحافظ قال

حدثنا

حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
انه قال حدثنا مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة الحرة
مثلثة مصغرا حجازي سكن البصرة ومات بها رضي الله عنه
وتجسس قوله ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه قال اتينا
النبي صلى الله عليه وسلم وفد من عشيرة ونحن شببة بفتح
الشين المعجمة وتشديد الموحدة بينهما مثناة تحتية جمع شاب وهو من كان دون الكهولة
متقاربون اي في السن او القراءة كما في مسلم او العلم كما في
ابي داود فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رفيقا بفتح الراء وقاف من الرفق في مسلم
رفيقا بقافين وكذا لابي ذر عند بعض رواة البخاري ولمسلم من رواية
فلما ظن انا قد اشتهينا الاهل بفتح اللام اي زوجاتنا او اعم ولابي
ذر عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة تحتية ساكنة بعدها
او قال قد اشتقنا سألنا بفتح اللام صلى الله عليه وسلم
عمن تركنا بعدنا فاخبرناه بذلك قال ارجعوا الى اهليكم
بفتح الهمزة وسكون الهاء وكان ذكر بعد الفتح وقد انقطعت
الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد عليها فاقيموا
فيهم وعلموهم شرايع الاسلام ومروهم بالايتان بالواجبات
والاجتناب عن المحرمات قال ابو قلابة وذكر اشياء احفظها او لا احفظها
ليس لشك بل لتنويع ومن جملة الاشياء
التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام
وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة اي دخل
وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة اكبركم في الفضل
او في السن عند الشيباوي في الفضيلة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله فليؤذن لكم احدكم لان اذان الواحد يؤذن بدخول

من ابواب الاذان ومطابقته للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم
اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان الوقت الذي اذن فيه
من الليل حين يجوز التسحر فيه وهو خبر واحد صدوق وفي رواية
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد
الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان بلالا ينادي اي يؤذن فكلوا واشربوا حتى ينادي
ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو بن قيس الشيباني العامري
الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته
للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقدم في السابق
والحديث سبق الخلاف في الاذان وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر بن عياث قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم
بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عم عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم
الظهر خمسا اي خمس ركعات فقيل له لما سلم يا رسول الله
ازيد في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما
ذاك اي وما سبب كلامكم من الزيادة في الصلاة قالوا صليت
خمسا فسجد صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم
لتعذر السجود قبله لعدم علمه بالسهو وعبر هنا بقوله قالوا
صليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى خمسا من طريق ابي
الوليد هشام عن شعبة قال صليت خمسا بلفظ الافراد
وبهذا انحصل المطابقة بين الحديث والترجمة هنا اذ الحد
حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة وقد

الوقت والعمل به والحديث سبق بعض هذا المتن والاسناد في
باب الاذان للمسافر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد بضم
ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن
طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من اكل
سحوره بفتح السين فانه يؤذن او قال ينادي بليل اي فيه
ليرجع بفتح الشاة التحتية وسكون الجيم المخففة
من رجع اذا اتى بالرد قائمكم وفي اليونينية قائمكم بالفتح
مصلح على كشط مصححا عليها وليرجع بفتح اوله وقوله
في التنقيح وحكى فيه تغلب ارجعت رباعيا فعلى هذا
بضم اوله نقله في التوضيح فقال ان اراد فطلق
حتى يدخل فيه هذا الحديث فيتفق الى ثبوت رواية فيه
بالضم والا فليس في شيخ البخاري الا الفتح على ما قدمه كلام ابن سيد
وان اراد غيره ذلك فليس مما نحن بصدده انتهى وفي الفتح
كاصله عن ابي ذر ليرجع بضم حرف المضارعة وفتح الراء وتشديد
الجيم مكسورة ومفتوحة في اليونينية قائمكم بالنصب على
المفعولية والمراد به القائم في التهجد يعني لينام ذلك اللحظة
ليصبح نشيطا وليتبين ان اراد الصوم ويتنبه يوقظ قائمكم
ليستعد للصلاة وليس المراد ان يقول يظهر هكذا استطالا
غير مستطير وهو الفجر الكاذب وجمع يحيى بن سعيد القطان
كفيه حتى يقول يظهر هكذا ومد يحيى القطان المذكور اصبعيه
المسبحتين اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق
ممدودا من اطراف اليمين والشمال وهو الفجر الصادق وفيه
اطلاق القول على الفعل والحديث سبق في باب الاذان قبل الفجر

وفي الحكم حكى سيبويه رجعته بالتشديد اه منه

من

صدقة النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخباره لكونه صدوقا
عنده ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسميته من واجهه صلى الله
عليه وسلم بذلك وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم ابن انس الاصبحي عن ايوب
السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين ركعتين
اي من احدى صلاة العشي كما في الرواية الاخرى فقال له
ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول اقصرت الصلاة بهمزة
الاستفهام الانكاري وفتح القاف وضم الصاد المهملة يرسول
الله ام نسيت فقال صلى الله عليه وسلم اصدق ذو
اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم صدق
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احرم بما جلس
ثم قام فصلى ركعتين اخريين بخمتين بعد الرافعتين
ثم سلم ثم كبر ثم سجد وكان سجوده مثل سجوده الذي الصلاة
او اطول منه شك من الراوي ثم رفع ثم كبر فسجد سجودا
مثل سجوده للصلاة فهو نعت لمصدر محذوف او بمعنى حال اي سجد
السجود في حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد اتمامه
ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ويطابقه ظاهره
لانه عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد وانما قال اصدق ذو اليدين
لاستبعاد ان خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال
سخطائه في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول
من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم
عنده وهو راجح للبخاري ولذلك اورد الخبر بين هنا خلافا من
يحمل الامر على انه تذكر ولا نسخ ايراده في محل العمل قاله
في الفتح وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو

وبه

٥٩٨
٥٩٦

وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال بينا بفتح الموحدة وتشديد النون ظرفية
متصرف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف تأويلا بالبقعة
ويجوز فيه القصر وبين ظرف والناس مبتدأ او بفتحها تعلق
بالخبر اي مستقرون تقضا في صلاة الصبح وفي رواية في
الجمعة والمستملي الفجر اذ جاءهم اي الى عباد بن بشر واذ هنا
للمفاجاة كاذا او اذا اسم فاعل من اتى بالمثناة صفة لمحذوف
اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل
عليه الليلة قرآن يريد قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في
السماء الآيات وقد امر بضم الهمزة فيهما عليه الصلاة والسلام
ان يستقبل الى الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة فيهما
على الامر في الثاني وفتح فيه على الخبر وضمير المفعول على كسر
الاول قبله وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى
الكعبة بان تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى
مؤخره ثم تحولت الرجال حتى صارت خلفه وتحولت النساء
حتى صرن خلف الرجال ولم تتوال خطاهم عند التحويل
بل وقعت متفرقة والحديث سبق في الصلاة ومطابقته في قوله
اذ اتاهم اي لانه اذا اتاهم قد علموا بخبره واستداروا الى
الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا
وكيع هو ابن الجراح عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
في الهجرة من مكة صلى نحو اي جهة بيت المقدس ستة عشر

أو سبعة عشر شهرا من البجرة وكان صلى الله عليه وسلم
يجب أن يوجه بضم التحتية وفتح الجيم مشددة مبنيا للمفعول
اي يومر بالتوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب
وجهك في السماء اي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة
السماء وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى
الكعبة موافقة لابراهيم ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب
الى الايمان لانها متخرهم ومزاريهم ومطافهم فلنولينك
فلنعطينك ولنملكنك من استقبالها او فلنجعلنك تلي سمتها
دون سمت بيت المقدس قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها
لاعراضك الصحيحة التي اضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته
فوجه بضم الواو نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن
بشر كما عند ابن شبة او عباد بن نهيك العصر والاتباع بين
قوله هنا العصر وقوله في السابقة الصبح بغبار ان العصر
ليوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قباء اليوم الثاني فخرج
فمر على قوم من الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس
فقال هو يشهد انه صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق
التجريد جرد من نفسه شخصا او على طريق الالتفات او تغليب
الراوي بالامر بالمعنى والله عليه الصلاة والسلام قد وجه بضم الواو
وكسر الجيم الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر
نحو الكعبة ولعله سبق في باب التوجه نحو القبلة من الصلاة
ومطابقته ظاهرة وقال في مصابيح الجامع فان قلت
ان كان مقصود البخاري انه يثبت قبول خبر الواحد بهذا
الخبر الذي هو خبر الواحد فان ذلك انما يتم لنفسه
وانما يثبت بانه انما لم يعد وه التنبيه على مثال من
المسئلة فيقبل خبر الواحد ليضم اليه امثال لا يخفى فثبت

بذلك

بذلك القطع بقبولهم لخبر الواحد قال ثم مما يتعلق بالكلام على
هذا الحديث وهو استقبال اهل قبا الى الكعبة عند مجيء الاتي
لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه الصلاة والسلام امران
يستقبل الكعبة ان ثبت الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد
هل يجوز او لا اكثرون على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون
منتزع عن الظاهرية جواز ذلك واستدل للجواز بعد الحد
ووجه الدليل انهم قد عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى
الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد في هذا الاستدلال
عندي مناقشة فان المسألة معروضة في نسخ الكتاب
او السنة المتواترة بخبر الواحد ويمنع من العادة في اهل قبا
مع قربهم منه صلى الله عليه وسلم وانتهاء الية وتيسير
مراجعتهم لذلك ان يكونوا مستندهم في القبلة الى بيت المقدس
خبر اعنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا
من غير مشاهدة لفعله او مشافهة من قوله قال البدر الدماميني
ليس الكلام في صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما
هو في الصلاة التي استند اولا في انشائها الى الكعبة بمجرد
اخبار الصحابي الواحد اياهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استند اليه
فيما يظهر والشيخ لم يدر فعه ثم اطال العلامة مرعي الله في ذلك
بما هو مسطور في شرح العمدة فليراجع وبه قال حدثني بالافراد
والافراد حدثنا يحيى بن قزعة بقاف مفتوحة فزاي ساكنة فعين مهملة
المكي المؤدب قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن
عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال كنت اسقي ابا طلحة انه زيد بن سهل الانصاري وابا
عبيدة بن الجراح ماء وحاضر بن عبد الله بن الجراح وابي بن كعب

قوله والشيخ هو ابن دقيق العيد اه

الانصاري شرابا من فضيخ لها منتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية
ساكنة فخا معجمة وهو اي الفضيخ تمر مفضوخ اي مكسور يتخذ
منه ذاك الشراب فجاهرت فاعل وعلامة الرفع ضمة مقدرة
ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الاخير فقال ان الخمر قد حرمت
فقال ابو طلحة لي يا انس قم الى هذه الجرار التي فيها هذا الشراب
الفضيخ فاكسرها فقال انس رضي الله عنه فقمت الى مهراس
لنا بكسر الميم وسكون الهاء اخره سين مهملة فضربتها بأسفله
حتى انكسرت وفي باب تحريم الخمر فاهرقتها وقعا
للمترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فوالله ما استطاعوا عنها
ولا راجعوها بعد خبر الرجل قال في الفتح وهو وجه قوله
في فتوى حبر الواحد لانهم ائتمنوا به تسع الشيء الذي كان مباحا
حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل يقتضي ذلك وبه قال
حدثنا سلمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن صلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وقد كانوا
سألوه ان يبعث معهم رجلا امينا لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين
فيه توكيد والاضافة نحو ان زيدا العالم حق عالم وجد عالم اي عالم
حقا وجدا يعني عالما بليغا في العلم جدا فاستشرف اي تطلع
لها ورغب فيها حرصا على الوصف بالامانة اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فبعث لهم ابا عبيدة بن الجراح والوصف بالامانة
وان كان في الكل لكنه صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بوصف
يغلب عليه كما في وصف عثمان بالحيا والحديث سبق في مناقب ابي
عبيدة وفي المغازي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال

حدثنا

قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عن ابي
قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة الحمدية
ابو عبيدة بن الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا واورده
هنا مناسبة لسابقه فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب
للشيء مناسب لذلك الشيء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم
وزيد في الزيادة ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي الازرق
عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين
والحاء المهملتين فيهما مصغر ابن مولى زيد بن الخطاب عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال وكان رجل من الانصار اسمه اوس
ابو حولي اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهده
اي حضرته اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اقواله وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وشهد هو ولا بي ذر عن المستملي والكشميهني وشهدت
اي حضرت ما يكون عنده اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه
وسلم والحديث سبق تمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب
التناوب في العلم من كتاب العلم وتستفاد منه ان عمر رضي الله
عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف بندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي عن
سعد بن عبيدة بالتصغير باسكان العين في الاول وفتحها في الثاني حتى
ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا لاجل ناس

قوله حولي بضم المعجمة وواو مفتوحة وتحتية ساكنة قال في القاموس وقد تكسر بعدي الواو الخ

099
T-1

تزاعم اهل جدة وامر عليهم رجلا اسمه عبد الله بن حذافة السهمي
المهاجري زاد في الاحكام من الانصار وتقول بانه انصاري بالحلف
او بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم
في الجملة فاوقد بالافراد ولاي ذر فاوقدوا نارا وقال بالواو
ولابي الوقت فقال ادخلوها فاراد وا ان يدخلوها فقال
اخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال للذين اراد وا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها
الى يوم القيمة اي لما توافيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا
وفي الاحكام لو دخلوها ما خرجوا منها ابد او يحتمل ان يكون
الضمير لنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة لا على
البقاء وقال عليه الصلاة والسلام للاخرين الذين لم يريدوا دخولها
لا طاعة في معصية وللاربعة ذر عن الحموي والمستملي في المعصية
انما يجب الطاعة في المعروف قال السفاقسي لا مطابقة بين
الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار واجاب
في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم الغرض والحديث
سبق في اوايل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال
حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي وصغرا ابو خيثمة النسائي
الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه
ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
المولف وحدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب
بن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله

بضم

بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذيب عند البخاري ومالك
جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول
الله اقض بيننا بكتاب الله الذي حكم به على عباده او المراد
ما تضمنه القرآن فقام خصمه زاد في رواية اخرى وكان افقه
منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفي رواية
اخرى يقض لي فقل له بزيادة الفاء وفيه جزاء شرط محذوف يعني
ان تقضي بيننا بما عرض على جنابك فاقض فوضع كلمة التحقيق
موضع الشرط واذن لي زاد ابن ابي سليمة عن سفيان حتى اقول
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال اي الثاني كما
هو ظاهر السياق ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا
وفيه ان الابن كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين
اجيرا فاعلى هذه اشارة لخصمه وهو زوج المراة قال الزهري
واحسبه والعسيف الاجير يسمى به لان المستاجر يعسفه في العمل
والعسف الجور وقوله على هذا امض على معنى عندي وكان
الرجل استخدمه فيما تختلف اليه امراته من الامور فقاده ذلك
سببا لما وقع له معها فزنى بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر
اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت
بالفاء منه اي من الرجم بمائة من الغنم وليدة جارية
وكانهم ظنوا ان ذلك حتم له يسقط ان يعفو عنه على مال
فاخذه وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان
على ابني انما الرجم لانها محصنة وانما على ابني جلد مائة وتغريب
عام فيه جواز الافتاء في زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده
فقال صلى الله وسلم عليه والذي نفسي بيده لاقضين

حاضرا فاشار اليه وعظم الرواية
ليس في نقله هذا كذا؟

099
T-1

تزاعم اهل جدة وامر عليهم رجلا اسمه عبد الله بن حذافة السهمي
المهاجري زاد في الاحكام من الانصار ويقول بانه انصاري بالحلف
او بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم
في الجملة فاوقدوا بالافراد ولابي ذر فاوقدوا نارا وقال بالواو
ولابي الوقت فقال ادخلوها فاراد وا ان يدخلوها وقال
اخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال للذين اراد وا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها
الى يوم القيمة اي لما توا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا
وفي الاحكام لو دخلوها ما خرجوا منها ابد او يحتمل ان يكون
الضمير لنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة لا على
البقاء وقال عليه الصلاة والسلام للاخرين الذين لم يريدوا دخولها
لا طاعة في معصية ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المعصية
انما يجب الطاعة في المعروف قال السفاقسي لا مطابقة بين
الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار واجاب
في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم الغرض والحديث
سبق في اوايل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال
حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي وصغر ابو خيثمة النسائي
الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه
ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
المولف وحدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله

بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذيب عند البخاري وهو
جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول
الله اقض بيننا بكتاب الله الذي حكم به على عباده او المراد
ما تضمنه القرآن فقام خصمه زاد في رواية اخرى وكان افقه
منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفي رواية
اخرى فاقض له بزيادة الفاء وفيه جزاء شرط محذوف يعني
ان تقت معه بما عرض على جنابك فاقض فوضع كلمة التحقيق
موضع الشرط واذن لي زاد ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال اي الثاني كما
هو ظاهر السياق ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا
وفيه ان الابن كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين
اجيرا فاعلى هذا اشارة لخصمه وهو زوج المراة قال الزهري
واخرون والعسيف الاجير يسمى به لان المستاجر يعسفه في العمل
والعسف الجور وقيل على هذا اضمن على معنى عند وكان
الرجل استخدمه فيما تختاج اليه امراته من الامور فكان ذلك
سببا لما وقع له معها فزنى بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر
اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة من الغنم وولية جارية
وكانهم ظنوا ان ذلك حتم له يسقط ان يعفو عنه على مال
فاخذه وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان
على امراته الرجم لانها محصنة وانما على ابني جلد مائة وتغريب
عام فيه جواز الافتاء في زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده
فقال صلوات الله وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين

حاضرا فاشار اليه وعظم الرواة
ليس فيه لفظ هذا كما في

بينكما بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند
النسائي لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول في قوله
اقض لي بكتاب الله اما الوليدة والغنم فردوها علي صاحبها
واما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا
واما انت يا انيس لرجل من اسلم فقال ابن السكن في كتاب الصحابة
لا ادري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا لراوي هذا الحديث
وقال ابن عبد البر جوابن الضحاك الاسلمي فاغد على امراة هذا
بالعين المعجمة الساكنة اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا
فارجمها وغد اعليها فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت
فرجمها بعد استيفاء الشروط الشرعية وعد اغد اعلي
لغاية الاستعلاء اي مر اعليها وحاكما عليها وقد عدي
بعلى في القرآن الكريم قال تعالى ان اغدوا على حرثكم
قال الشاعر

وقد اغدو على ثبة كرام ... نشاوى واجدين ما نشاء

ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين وغيرها
ومن مطابقاته للترجمة في الحديث ان المخدرة التي لا تخرج البروز لا تكلف
الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها
وقبول خبره بابـــــ بعث النبي باضافة
باب لتاليه واشكال العين وفي نسخة باب بالتنوين بعث النبي
صلى الله عليه وسلم بفتح عين بعث وعلامات ما ضيا والنبي رفع
فاعل الزبير بن العوام حال كونه طليعة وحده لمطلع يوم
الاحزاب على احوال العدو وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله ولابي ذر ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا ابن المنكدر محمد قال سمعت جابر بن عبد

الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله
عليه وسلم الناس اي دعاهم وطلبهم يوم الخندق اذ بانتوه
باحتمار العدو فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع فانتدبهم
عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب
الزبير بتكرارهم مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثلاث اي
كرر ندبه الناس فانتدب الزبير ثلث مرات فقال صلى الله
عليه وسلم لكل نبي حواري بفتح الحاء المهملة وفتح الواو وكسر
الواو وتشديد الياء التحتية ناصر وحواري ناصري الزبير والمراد
انه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على سائر افراده
على سائر افراده لا سيما في ذلك اليوم والا فكل الصحابة انصار
له عليه الصلاة والسلام قال سفيان بن عيينة حفظته
اي الحديث من ابن المنكدر محمد وقال له اسمع لابن المنكدر رابوب
السختياني يا ابا بكر هي كنية محمد بن المنكدر يحدثهم بتمس الحال
عن جابر فان القوم ليعجبهم ان تحدثهم عن جابر بكسر ان مصدرية
فقال ابن المنكدر محدثا ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع
بفوقية واحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بفوقيتين بين
احاديث ولابي ذر عن الكشميهني بين اربعة احاديث سمعت جابرا
قال علي ابن المديني قلت لسفيان ابن عيينة فان الثوري
سفيان يقول يوم قريظة يعني بدل قوله يوم الخندق فقال
ابن عيينة كذا احفظنيه منه من ابن المنكدر وافظة منه
ثابتة لابي الوقت كانك جالس يوم الخندق قال سفيان
ابن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة
وتبسم سفيان بن عيينة قال في الفتح وهذا انما يصح
على اطلاق اليوم لا على الزمان الذي يقع فيه الكثير سواء
قلت ايامه او كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به التي

قوله وقد يدل التحتية اي
منونة فهو مصروف وان
ماثل فعلا علان يا الف
فيه عارضة فليراجع
الصحيح اهـ من فتح سمعي

قوله وحواري الخ اضافه
اليه يا المتكلم فحذف الياء وقد
ضبطه جمع بفتح الياء واخرون
بكسرها وهو القياس لكنهم
استثقلوا ثلاث يايات حذفوا
يا المتكلم وابدلوا من الكسرة
فتحة اهـ مناوي

معه
فتابع صح

اقام فيها صلى الله عليه وسلم بمكة لما فتحها وله او قعة الحديبية
دامت اياما آخرها لما انصرفت الاحزاب ورجع صلى الله
عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاءه جبريل بين الظهر
والعصر فامره بالخروج الى بني قريظة فخرجوا فلم حاصرهم
اياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقال الاسعيلي
انما طلبهم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وخبر بني
قريظة في قال يوم قريظة اي الذي اراد ان يعلم فيه خبرهم
لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك حراد سفيان والله اعلم والمطابقة
في قوله تدب النبي صلى الله عليه وسلم فانه دب الزبير وسبق
في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده **باب**
قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الا يؤذن
لكم في موضع الحال اي لا تدخلوها ملتبسين بالاذن وتالكم او في معنى الظرف
تقديره وقت ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز له الدخول
لعموم تعيين العدد في النص فصار الواحد من جملة الجماعة مندرج
عليه الاذن قال في الفتح وهذا متفق على العمل به عند الجمهور
حتى انتفوا فيه بخبر من لم تثبت عدالته لقيام القرينة
فيه بالصدق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد ايم الازدي عن ايوب السختياني
عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل حائطا يعني بستانا وامرني بحفظ الباب والامارة بين
قوله هنا وامرني وقوله وفي السابقة ولم يامرني بحفظه لان
النفي كان في اول ما جاء ودخل صلى الله عليه وسلم الحائط
وجلس ابو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم بواب النبي صلى
الله عليه وسلم فجئت ولم يامرني بحفظه كان في تلك الحالة

ثم

قال في الفتح وقد وقع عند مسلم من طريق فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق الحديث

ثم لما جاء ابو بكر واستاذن له وامره ان يأذن له امره صريحا بحفظ
الباب تقريرا له على ما فعله ورضي به تصريحا او تقريرا لمحذوف
مجازا لما جاء رجل يستاذن في الدخول علم قد كرنه له فقال
عليه الصلاة والسلام ايذن في الدخول وبشره بالجنة فاذا ابو
بكر ثم جاء عمر فقال ايذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمان
فقال ايذن له وبشره بالجنة والحديث سبق في مناقب ابي بكر
ومناقب عمر طويلا وهذا اختصره منه وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه حدثنا
سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن عبيد بن حنين بالتصغير فيهما انه سمع ابن عباس عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال غبت انا وجاري من بني امية بن زيد وهي من عوالي المدينة
اوس بن خولي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتزل ازواجه
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الميم
وضم الراء بينهما معجمة ساكنة اي غرفة له وغلام لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اسود اسمه رباح على رأس الدرجة فاعد
فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب
يستاذن في الدخول فدخل الغلام واستاذن فاذن لي صلى
الله عليه وسلم فدخلت فيه الاكتفا بالواحد في الخبر فهو
حجة لقبول خبر الواحد والعمل به وسبق الحديث بطوله
في تفسير سورة التحريم وهذا اطرف منه والله المستعان

باب ما كان بدء النبي صلى الله عليه
وسلم من الامراء كعتاب بن اسيد على مكة وعثمان بن ابي العاص
على الطايف والرسل الى الملوك كحاطب بن ابي بلتعة الى المقوقس
صاحب اسكندرية وسمجاء بن وهب الى الحرث بن شمر الغساني
ملك البلقا واحد ابعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما

فيما وصله مطولا في بدء الخلق بعث النبي صلى الله عليه وسلم
دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرء القيس
الكلبي من كلب وبرة المزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي
واخره جيم بكتابه الى عظيم اهل بصرى بضم الموحدة وفتح
الراء بينهما صاد مهملة ساكنة الحرث بن ابي شمر ان يدفعه
الى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت في روايه
الكشميهني دون غيره وقال حدثنا يحيى بن بكير ولموحي
ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام المصري عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بكتابه الى كسرى برويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة
السهمي فامره اي امر عبد الله عليه الصلاة والسلام عبد الله بن حذافة
ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم البحرين المنذر بن ساوى
يدفعه عظيم البحرين الى كسرى ملك الفرس فدفعه اليه
فلما قراه كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهري فحسبت
ان ابن المسيب سعيد قال فدعا عليهم علي كسرى وجنوده
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق ان
تمزقوا وتقطعوا وقد استجاب الله تعالى دعاء نبيه عليه
الصلاة والسلام فقد افقد شوا بالكلية في خلافة عمر رضي
الله عنه وقد قال في تنقيح الزركشي ما نقله عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى
ثم قال كذا وقع لخدب في الامهات ولم يذكر فيه دحية بعد
قوله ببعث والصواب اثباته وقد ذكره البخاري فيما رواه

الكشميهني

الكشميهني معلقا وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم
دحية بكتابه الى عظيم بصرى وان يدفعه الى قيصر وهو الصواب
انتهى وتعقبه عند صاحب المصابيح سامحنا علمه قال في
الفتح بعد ان ذكره فيه غلط وكانه توهم ان القضيتين واحده
وحمله على ذلك كونهما من رواية ابن عباس ولحق ان
المبعوث لعظيم بصرى بلو دحية والمبعوث لعظيم البحرين
عبد الله ابن حذافة وان لم يسم في هذه الرواية فقد سمي
في غيرها ولم يكن في الدليل على المغايرة بينهما الا بعد ما بين
بصرى والبحرين فان بينهما نحو شهر وبصرى كانت في مملكة
هرقل ملك الروم والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك
الفرس قال وانما نبهت على ذلك خشية من يقع له
الاطلاع على ذلك والله الموفق حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد
بضم العين مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل
من اسلم اسمه هند بن اسماء بن حارثة اذن في قومك او قال في
الناس يوم عاشوراء بالهمز والمد اذن من اكل في اول اليوم فليتم
اي فليمسك عن الاكل بقية يومه حرمة لليوم ومن لم يكن
اكل فليصم زاد في كتاب الصوم فانا اليوم يوم عاشوراء والحديث
سيأتي في الصوم ثلاثيا وهو هنا رباعي ومطابقته لما ترجم
له في قوله فقال لرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل
الذين ارسلهم وقد سرد محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته
لمن آمن ايام بعثهم فلا طيل بذكرهم باب
وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بضم الواو وقد تكسر من
غير همز اي وصية النبي صلى الله عليه وسلم ووفود العرب

ان يبلغوا بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة اي بان يبلغوا
ما سمعوه من العلم من وراءهم في موضع نصب على المفعولية
قاله مالك بن الحويرث بضم الحا المهملة مصغرا فيما سبق
قريبا اوايلا بانه ما جاء في اخبارة غير الواحد وبه قال حدثنا
علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين
الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج ح للتحويل
قال البخاري وحدثني بالافراد اسحاق بن راهويه قال في الفتح
كما في دوانة ابي ذر قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة ابن شميل ابو الحسن المازني البصري النحوي
شيخ مرو ومحدثها قال اخبرنا شعبة عن ابي جمرة
بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي انه قال كان ابن عباس رضي
الله عنهما يقعدني بضم اوله وكسر ثالثه على السرير وفي مسلم
اسحاق بن راهويه ان النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس قالا
حدثنا شعبة فذكره وفيه ويجلسني معه على السرير فاوى بينه
وبين الناس فقال ان ولابي ذر والاصيلي في نسخة فقال
لي ان وفد عبد القيس بن افصى بن دعمي انوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم عام الفتح قال لهم من الوفد وفي كتاب الايمان بكسر
الميم اي القوم او من الوفد بالشك قالوا الحي ربيعة من نزار
ابن معد بن عدنان قال مرحبا بالوفد او القوم مرحبا ناخزايا
ولا ندامى جمع نادم على لغة
ذكرها الفراء وغيره حال من الوفد او القوم والعامل فيه الفعل المقدر
قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفارا مضر بضم الميم وفتح
العين المعجمة محذوف للاضافة بالفتحة للعلمية والتانيث

وكانت

رحبا

وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف العراق ممن ارتد
بالمنذر في الايمان فصدقوا بالصاد المهملة والتنوين في الكلمتين على
الوصفية ندخل به الجنة اذا قبل منا برحمة الله ونخبر به من
وراءنا من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا فسالوا النبي صلى
الله عليه وسلم عن الاشربة اي عن ظروفها فنهاهم عن
اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله اي وحده قال هل تدرون
ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال عليه الصلاة والسلام
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول
الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة واظن بيده في الحديث صيام
رمضان وتؤتوا وفي الايمان وان تعطوا وهو مقطوع على قوله
باربع اي امرهم بالايمان وبان لا يعطوا من المغانم بلفظ الجمع
الخمس قال في شرح المشكاة قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر
واحد الاوامر وان يكون بمعنى الشان وفصل يحتمل ان يكون
بمعنى الفاصل وهو الذي يفصل بين الصحيح والفاسد
والحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل اي مبين مكشوف
ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه فاذا كان بمعنى الشان
والفاصل وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة قوله
ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سالته
عن عظيم في جواب معاذ اخبرني بعمل يدخلني الجنة فالمناسب
حينئذ ان يكون الفصل بمعنى المفصل لتفصيله صلوات
الله وسلامه عليه الايمان باركانه الخمسة كما فصله في حديث
معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل
فالمراد به اللفظ والا فالاستعانة والمامور به محذوف
اي مريا بعمل بواسطة افعل وفسرجه في هذا المقام ان
يقال لهم آمنوا او قولوا اشهد اهو المعين بقول الراوي

يقتضي القابل والظن
كذا بخطه

امرهم بالايمان بالله وعلى ان يراد بالامر الشان ويكون المراد معنى الفعل
وقوله اه وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي مرنا بامر فاصل
جامع قاطع كما في قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله
ثم استقم فالمامور بها هنا امر واحد وهو الايمان والاركان
الخمسة انما تفسير للايمان بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم
الا ترون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قاله فان قيل
على هذا اي قول الراوي اشكال لان بينهما ان المامور واحد
وقد قال اربع وثانيهما ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعا
والجواب عن الاول ان جعل الايمان اربعا باعتبار اجزائه
المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغاء ان الكلام اذا
كان منصوبا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجيهه
اليه كانه ما سواه مرفوض مطروح ومنه قوله تعالى
فعززنا بثالث اي فعززناه بترك المنصوب واتى بالجار
والمجرور لان الكلام لم يكن مسوقا له فهما لما لم يكن الغرض
في الاسراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مومنين مقرين
بكلمتي الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترحيب
النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولكن كانوا يظنون ان
الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان الامر في
صدر الايمان الاستسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر
وقصد به انه صلى الله عليه وسلم نبههم على موجب نوعهم
بقوله اتدرون ما الايمان وله لك خصص ذكر ان لعطوا من المغانم
الخمس حيث انى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا
اصحاب حروب وغزوات بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار
فمن شر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار امرا
من الاوامر انتهى وانما نهى صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ

في

في الدبا بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد القرع
والانقباذ في الحنتم بالحا المهملة المفتوحة الجرة الخضراء
الانتباذ في المزفت بالطي بالزفت والانتباذ في النقير بالنون
المفتوحة والقاف المكسورة اصل خشبة تنقر فينتبذ فيه
وربما قال ابن عباس المقير بضم الميم وفتح القاف والتحتية
المشددة ما يطلى بالقار ونحن نحرق اذا يبس يطلى به
السفن كما يطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت
نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا
تشربوا مسكرا وقد رجح الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مجاز
القرآن وانهاكم عن شرب نبيذ الدباء والمزفت والنقير فلتساهل واعتبر
قال لحفظوهن بهمزة وصل وابلغوهن بهمزة مفتوحة
وكسر اللام من وراءكم من قومكم وفيه دليل على ان البلاغ الخبر
وتعليم العلم واجب اذ الامر للوجوب وعوينتاول كل فرد
فرد فلو لا ان الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما حصلهم عليه
والحديث سبق اوائل الكتاب في الايمان باب
خبر المراة الواحدة هل يعمل به او لا وبه قال حدثنا محمد بن
الوليد بن عبد الحميد السبري القريشي البصري من ولد بسر
ابن ارطاة قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ثوبة بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة
ابن كيسان العنبري بالنون والموحدة والراء نسبة الى بني
العنبر بطن مشهور من بني تميم انه قال قال لي الشعبي
عامر بن شراحيل ارايت اي اخبرني حديث الحسن البصري
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدته ابن عمر رضي الله
عنهما اثنتا عشرة فزيدا من سنتين او سنة ونقص فلم
اسمعه يحدث ولا يدري الوقت ودر وي عن النبي صلى الله

عليه وسلم غير هذا قال في الفتح والاستفهام في قوله ارايت للانكار وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الحامل لنا على ذلك طلب الاكثار من الحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال في الكواكب غرضه هنا ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث على النبي صلى الله عليه وسلم يعني جرى على الاقدام عليه وابن عمر مع انه صحابي مقلل فيه تحفظا وتحرزا مهما امكن له وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم لم يكونوا يكثرون فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقوله الحافظ ابن حجر وقوله وقاعدت ابن عمر الخ حاصله تعقبه العيني بانه ليس كذلك بل هو ابتداء كلام لبيان تقليل ابن عمر في الحديث والاشارة في قوله غير هذا الى قوله قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينطلق سعد ينكرون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه فلا يأكلون منطعهم وعند الاسمعيلي من طريق معاذ عن شعبة فاتوا بلحم ضب وسنوفي الاطعمة عن ابن عباس عن خالد ابن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني انه لحم ضب فامسكوا اي الصحابة عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا منه او اطعموا بعضكم فانه حلال اوقال عليه الصلاة والسلام لا باس به قال شعبة شك فيه نوبة العنبري ولكنه قال صلى الله عليه وسلم لكن

الضب ليس من طعامي المألوف فلذا اترك اكله لا لكونه حراما وفيه اظهار الكراهة لما جبل الانسان في نفسه لقوله في الحديث ﷺ الامر فاحذري اعافه وهذا آخر كتاب الاحكام وما بعده من التمني واخبار تخمير الواحد وفرغت منه بعون الله وقوته في يوم الاربعاء في خامس عشر شهر محرم الحرام سنة ست عشرة وتسعمائة والله اسأل الاعانة على التكميل فهو حسبي ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتصام

هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشيء فالمعنى هنا الاستمساك بالكتاب اي القرآن والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله والمراد امتثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكل ما وصلك الى شيء فهو حبل واصله في الاجرام واستعاله في المعاني من باب المجاز ويجوز ان يكون من باب الاستعارة ويجوز ان يكون من باب التمثيل ومن كلام الانصار رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبال وعن قاطعوها يعنون العهود والحلف قال الاعشى

واذا تجوزها حبال قبيلة ... اخذت من الاخرى اليك حبالها

يعني العهود قال في اللباب وهذا المعنى غير طائل بل سمي العهد حبلا للتوصل به الى الغرض قال

مازلت معتصما بحبل تكلم ... والمراد بالحبل هنا القرآن لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل الله المتين وبه قال حدثنا الحميدي ولابوي الوقت وذر حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر بكسر الميم

حينيذ

وسكون الهملة ابن كدام بكسر الكاف وفتح الدال المهملة المخففة وعنه
يحتمل ما قاله في الفتح ان يكون سفيان الثوري فان الامام احمد اخرجه
من روايته عن قيس بن مسلم البجلي بالجيم المفتوحة والدال
المهملة الكوفي عن طارق بن شهاب الاحمسي راى النبي صلى
الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه سماع انه قال
قال رجل من اليهود هو كعب الاحبار قبل ان يسلم كما عند الطبراني
في الاوسط لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا امير المومنين لو ان
علينا معشر اليهود نزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم
يعني الفرائض والسنن والحدود والجهاد والحلال والحرام فلم
ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض وهذا ظاهر
السياق وفيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان المراد بالاكمال اعلام
باصول الاركان لا ما يتفرع عنها واتممت عليكم نعمتي
بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية
ومناسككم ورضيت لكم الاسلام اختاره دينا من بين الاديان
ورضي يتعدى لواحد وهو الاسلام ودينا على هذا حال
وهو يتضمن معنى جعل وصير فيتعدى لاثنين الاسلام
ودينا وعليه في قوله واتممت عليكم يتعلق باتممت ويجوز تعلقه
بنعمتي وان كان فعلها يتعدى بعلى كخوانم الله عليه وانعمت
عليه لان المصدر لا يتقدم عليه معموله لان يثوب منابه لاحدثنا
ذلك اليوم عيدا اعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه من كمال
الدين فقال عمر لكعب اني لاعلم اي يوم نزلت هذه الآية فيه
نزلت يوم عرفة في يوم جمعة قال ابن عباس كان ذلك اليوم
خمسة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى
والمجوس ولم يجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله ولا بعده
قال البخاري رحمه الله تعالى سمع سفيان بن عيينة حديث

طارق

طارق هذا من مسعر ولابي ذر سمع سفيان بن مسعر او مسعر
سمع قيسا وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه او لا
اطلاعا منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا
من حيث ان الاية تدل على ان هذه الامة المحمدية معتصمون
بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام
النعمة ورضي لهم به من الاسلام والحديث سبق في قتال
الائمة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير ونسبه جده واسم ابيه
عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد المصري الامام على
عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد انس بن مالك انه سمع عمر رضي الله عنه الغد
من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين بايع المسلمون
ابا بكر الصديق رضي الله عنه واستوى عمر على منبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابي بكر يسكون الموحدة
بعد القاف وفي الاحكام في باب الاستخلاف وابو بكر صامت
لا يتكلم فقال اما بعد فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم
الذي عنده من معالي درجات الجنان وحضور حظائر الكرامات
على الذي عندكم في الدنيا وهذا الكتاب اي القرآن الذي هدى
الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا واما ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة بدل اللام هدى الله
به بالقرآن رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث
للترجمة من قوله وهذا الكتاب الذي هدى به رسولكم كما
لا يخفى على ذي لب والحديث سبق في باب الاستخلاف من كتاب
الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد البصري عن خالد
الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه

قال ثم
قال ضمني اليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه
وفهمه الكتاب اي القرآن ليتعلموا به وسبق في كتاب العلم وبه
قال حدثنا عبد الله بن عثمان بفتح الصاد المهملة والموحدة
المشددة وبعد الالف حاء مهملة العطار البصري قال
حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثالثة ابن سليمان بن
طرخان التيمي قال سمعت عوفا بالفاء الاعرابي ان اباً
المنهال بضم الميم وسكون النون سيار بن سلامة حدثه
انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة
بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الثانية الاسلمي قال ان الله
عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الاغناء ونعتشكم بنون وفتح
مهملة فشين معجمة مفتوحات اي رفعكم او جبركم عن الكسر
او اقامكم عن العثرة بالاشارة ومحمد صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله او نعشكم لابي ذر قال ابو عبد الله البخاري
ورفع هنا يغنيكم بالغين المعجمة الساكنة بعدها نون ثم
هو نعشكم بالنون فالعين المهملة فالشين المعجمة المفتوحات
ينظر ذلك في اصل كتاب الاعتصام قال في الفتح فيه انه
سنف كتاب الاعتصام مفرد او كتب منه هنا ما يليق
بشرطه في هذا الكتاب كما سنح في كتاب الادب المفرد
فلما رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انه الصواب
احال على مراجعة ذلك الاصل وكأنه كان في هذه الحالة غائبا
عنه فامر بمراجعته وان تصلح منه وقد وقع له نحو هذا
في تفسير انفض ظهرك كما سبق في تفسير سورة الم نشرح
وقوله قال ابو عبد الله الخ ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي
ساقط لغيره وسقط لابن عساكر في نسخة قوله ينظر الخ
وحديث سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج

حدثنا

حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام الاصبحي عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر ان عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان
بعد قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة واقر
بذلك بالسمع والاجابة وافزك بالسمع والطاعة على سنة الله
وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله
فقد اعتصم بهما والحديث سبق بتمامه من هذا في باب كيف يبايع
الامام من ابواب كتاب الاحكام باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت في الحديث الاتي ان شاء
الله تعالى بعثت بجوامع الكلم وروى العسكري في
الامثال من طريق سليمان بن عبد الله الوقلي عن جعفر
ابن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت
بجوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا وهو مرسل
وفي سنده من لم اعرفه وللديلمي بلا سند عن ابن عباس
مرفوعا مثله لكن بلفظ اعطيت الحديث بدل الكلم وعند
البيهقي في الشعب نحوه وكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة
فهي من جوامع الكلم والاختصار نقصان على ما يدل
على الغرض من حذف او اضمار والعرب لا تحذف ما لا دلالة
عليه ولا مهملة اليه لان حذف ما دلالة عليه مناف لغرض
وضع الكلام من الافادة والافهام وفائدة الحذف تقليل الكلام
وتقريب معانيه الى الافهام والحذف انواع احدها حذف
المضافات وله امثلة كثيرة منها نسبت التحليل والتحريم والكراهة
والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا من مجاز الحذف اذ لا يتعلق
تعلق الطلب بالاجرام وانما تطلب افعال تتعلق بها فتحريم
الميتة اكلها وتحريم تحريم لبسها ودلالة الحذف انواع منها

تحريم

ما يدل العقل على حذفه والمقصود الاعظم على تعيينه وله مثالان
احدهما قوله حرمت عليكم الميتة الثاني حرمت عليكم امهاتكم فان
العقل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام والمقصود
الاظهر يرشد الى ان التقدير يحرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم
نكاح امهاتكم ومباحث هذا طويلة جدا لا تطيل بايرادها
ولنسخ عبد الحق بن عبد السلام مجاز القرآن لخصت منه
ما تقر به عين الله بالرحمة تراه وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله العامري الاويسي المقيم قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بعثت بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب
التفسير قال محمد وبلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع
الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد
والامرين او نحو ذلك وان في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله بدل
قوله محمد فقيل المراد البخاري وصوب ورجح الحافظ ابن حجر انه
محمد بن مسلم الزهري وان غير الزهري جزم بان المراد بجوامع
الكلم القرآن نعم بينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية الفصوى
في ايجاز اللفظ واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت
فصاحته على كل مقول فعجز باعجازه فرسان البلاغة البارعة
وقرف بجوامع كلمه ذوي الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة
وكابدوا قدحا ونوا الانثيان بعض شيء منه فما اطاقوه وراموا
ذلك فما استطاعوه اذ راوه نظما عجيبا خارجا عن اساليب
كلامهم ووصفا بديعا مباينا لفنون بلاغتهم ونظامهم فانثنوا
بالقصور عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما

سمع المغيرة بن الوليد من النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
يامر بالعدل والاحسان الاية قال والله ان له لحلاوة وان عليه
لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمع اعرابي
رجلا يقرا فاصدع بما تومر فسجد وقال سجدت لفصاحته
وقد ذكروا من امثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى
ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله
ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة وقوله
ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي
حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الاية
قال القاضي عياض اذا تاملت هذه الايات واشباهها حققت
ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وبداعة عبارتها وحسن تاليف
حروفها وتلاؤم كلمها وان تحت كل لفظة منها جملا كثيرة وفصولا
جمة وعلوما غزيرة تحيرت الدواوين من بعض ما استفيد
منها وكثرة المقالات في المشتبطات عنها وقد حكي الاصمعي
انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك
فقالت اوتعد هذا فصاحة بعد قول الله تعالى واوحينا
الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في اية واحدة بين امرين ونهيين
وخبرين وبشارتين ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه
وسلم الواردة في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا
فهو رد وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة
والبلاء موكل بالمنطق واي داء ادوى من البخل وحبك الشيء
يعمي ويصم الى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه ويدلك على ذلك
انه صلى الله عليه وسلم قد حاز من الفصاحة وجوامع
الكلم درجة لا يرقى اعلى منها وحاز من رتبة لا يقدر قدرها
ومن كتابي المواهب من ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن المنير ولم يتجاذ

٦٠٩
٦١١

بلى من الانبيا بالفضائلة الانبيا صلى الله عليه وسلم لانه هذه
الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فضائلة صلى
الله عليه وسلم في جوامع الكلم التي لست من التلاوة ولكنها معجز ودة
من السنة تحدى بها ام لا فظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من
التحدث بنعمة الله وخصائصه كقوله ونصرت بالرعب بضم الراء
اي الخوف يقذف في قلوب اعدائي اراد في التيمم مسيرة شهر وجعل
الغاية مسيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر
منه وبينا بغير ميم انا نائم رايتني رايت نفسي اتيت
بغير واو بعد الهمزة وفي باب رويا الليل من التعبير بابانا
بمفاتيح خزائن الارض خزائن كسرى او معادن الذهب والفضة
فوضعت في يدي بالافراد حقيقة او مجازا فيكون كناية
عن وعد الله بما ذكر انه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند السابق
اليه فقد ذهب اي فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم
تلغثونها بمثلثة مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة
فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة نون فها فالف فمثناة
تحتية بوزن عظيم طعام مخلوط مسعر كذا في المحكم عن ثعلب
اي تاكلون بعضها بعض او قال تزغثونها بالزاي بدل اللام
من الزغثة كناية عن سعة العيش واصله من زغث الحديث
اذا اذاعه او تقتطعونها او ارغثتني اذا ارضعته قاله القزاز
والشك من الراوي اي وانتم ترضعونها او قال كلمة تنسهاها اي
تنسى احدى الكلمتين المذكورتين مخوما سبق في التعبير تتشلو
بالمثلثة وتا الافتعال اي تستخرجونها والحديث من افراده
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
الليث بن سعد الامام الفهمي المصري عن سعيد بكسر العين
عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله

عنه

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبياء نبي
الا اعطي من الايات ما اي الذي مثله او من بمثله بهمزة مضمومة بعد ها
واو ساكنة ميم مكسورة فثناة فوقية مفتوحة من الامن او قال
آمن بفتح الهمزة والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر وانما
كان بعظم المعجز الذي اوتيت بحذف الضمير المنصوب ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني واتيته اي من المعجزات وحيا اوحاه
الله الي وهو القرآن لكونه اية باقية لا تعدم ما تقيت الدنيا
مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال انا نحن نزلنا الذكر
وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من الانبيا انقضت
بانقضاء اوقاتها فلم يبق الا خبرها القرآن العزيز الباهرة
ايانه الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله
الى هذا الزمن نيف واربعمائة سنة وستة عشر سنة محمد قاهرة
ومعارضته ممتنعة بالعادة ولذا رتب عليه قوله فارجو اني
اكثرهم اكثر الانبيا تابعا يوم القيامة لانه دوام المعجزة
يتجدد الايمان وتتظاهر البرهان وتابعا نصب على التمييز والحديث
مر في فضائل القرآن باب الاقتدا
بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم الشاملة لاقواله
وافعاله وتقريره وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما
افرده لتجانس وحسنه كونه راس فاصلة او اجعل كل واحد
منا اماما كما قال نخرجكم طفلا او لاتحاد هم واتفاق كلمتهم او لانه
مصدر في الاصل كصيام وقيام قال ائتموا بمن بعدي من قبلنا واقتدوا
بابي من بعدي ما قاله بحاهد فيما اخرجه الفريابي والطبري بسند
صحيح اي اجعلنا ائمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه
قيل وفي الاية ما يدل على ان الرياسة في الدين تطلب وترغب
فيها وقال ابن عون بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة

نوف عبد الله البصري التابعي الصغير وفيما وصله محمد بن نصر
المروزي في كتاب السنة ثلاث أحبهن لنفسي ولاخواني المؤمنين
هذه السنة الطريقة النبوية المحمدية والاشارة في قوله هذه نوعية
لاشخصية ان يتعلموها ويسألوا عن علمائها والقرآن ان
يتفهموه اي يتدبروه قال في الكواكب قال في القرآن يتفهموه
وفي السنة يتعلموها لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم القرآن
في أول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى بتفهم
معناه وادراك منطوقه ومفهومه وقال في الفتح ويحتمل ان يكون
السبب ان القرآن قد جمع بين دفتي المصحف فلم تكن السنة
يومئذ جمعت فاراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تفهمها بخلاف
القرآن فانه مجموع ويسألوا الناس عنه ويدعوا الناس بفتح
الدال يتركوهم الا من خير ولابي ذر عن الكشميهني ويدعوا
الناس قال في الفتح بسكون الدال اي خير وبه قال حدثنا
عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس الموصلي
الباهلي المصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان بتشديد
التحتية عن أبي وائل بشقيق بن سلمة انه قال جلست الى
شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة
ابن عثمان الحجبي في هذا المسجد عند باب الكعبة الحرام
او في الكعبة نفسها قال جلس الي يشديد التحتية عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فما جلسك هذا فقال هممت اي قصدت
ولابي ذر عن الكشميهني لقد هممت انه لا ادع ان لا اترك فيها
في الكعبة صفرا ولا بيضا ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين
المسلمين بصالحهم قال شيبة قلت لعمر رضي الله عنه ما انت
بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم يفعله صاحباك النبي

صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ٥ قال عمر هما
المرآن يقتدى بهما بضم التحتية وفتح الدال المهملة ولابي ذر
تقتدي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن
ماجة بسند صحيح عن شقيق قال بعث معي رجل بدراهم هدية
الى البيت وشيبة جالس على كرسي فدنوت لاناوله اياها فقال الله
هذه قلت لا ولو كانت لي لم اتك بها قال اما لئن قلت ذاك
لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي انت فيه فقال لا اخرج
حتى اقسم مال الكعبة بين فقراء المسلمين قلت ما انت بفاعل
قال لا فعلتن قال قلت لان الذي صلى الله عليه وسلم قد
راى مكانه وابو بكر وما احوج منك الى المال فلم يحركاه فقام
كما هو مخرج ففيه ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يصرف ذلك
في مصالح المسلمين وذكره شيبة بان النبي صلى الله
عليه وسلم وابو بكر لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما وترك تقرير
النبي صلى الله عليه وسلم منزله حكم باستمرارهما تركه نفيره
فوجب عليه الاقتداء به لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم من هذا
انه لا يجوز صرف ذلك في فقراء المسلمين بل يصرفه القيم في
الحمة المسكونة المنذورة وربما يهدم البيت او خلق بقصد
الاتلاف فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان
كانه قد اصرح عن وجهه الذي سبل فيه وذكر شيخ تقي الدين
السبكي كتاب نزول السكينة عني قنا ديل المدينة وذكر فيه
فوائد جمة افاض الله تعالى علينا فوائل الرحمة ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله بهما المرآن يقتدى بهما وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال سالت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد بن وهب
الهمداني الجميعي انه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي

الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة
وهي ضد الخيانة او الايمان وشرايعه نزلت من السماء في جذر
قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل
قلوب المومنين حتى صارت طبيعة فطروا على فعلها ونزل القران
فقرؤا القران وعلموا من السنة الامانة وما تعلق بها فاجتمع
لهم الطبع والشرع في حفظها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى
والحديث سبق مطولا في الرقاق والفتن ويقال حدثنا ادم
ابن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد
الراي الاخر الجملي بفتح الجيم والميم المخففة قال سمعت مرة
ابن شراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني بسكون الميم وفتح
الدال المهملة وليس هو والد عمرو والراوي عنه يقول قال عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث كتاب الله
واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الدال وسكون
الدال المهملة وليس هو والد عمرو والراوي عنه السمت والطريقة
والسيرة يقال هدي هدي زيد اذا سار سيرته وولي درعي
الكسيحي واحسن الهدي هدي محمد بضم الهاء وفتح الدال والقصد
الارشاد واللام في الهدي للاستغراق اذ افعل التفضيل
لا يضاف الا الى متعدد وهو هنا محذوف ولانه لو لم يكن للاستغراق
لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وشرعه على سائر
الاديان والسنن وشر الامور محدثاتها بضم الميم وسكون الحاء
وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة والمراد بها البدع
والضلالة من الاقوال والافعال والبدعة كل شيء عمل على غير مثال
سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فان كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قال

امامنا

امامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة ومذمومة
فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم واخرجه ابو
نعيم بمعناه من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشافعي وعند البيهقي
في مناقب الشافعي انه قال المحدثات ضربان ما احدث
مخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلال
وما احدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة
وان ما تو عدون من البعث واحواله آت لا مرد له
لا محالة وما انتم بمعجزين بفائتين رد لقولهم متى مات فات
وهذا من قول ابن مسعود لحتم موعظته بشيء من القرآن مناسب
الحال وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ
ابن حجر لكن الغالب الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدي
هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة
من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع
وقد جاء الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من
وجه اخر اخرجه اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري
واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا بهذه الزيادة فيه
وليس هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث الباب
في كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما
قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال
انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة
العسيف الذي زنا بامرأة الذي استاجره فقال صلى الله

صلى الله عليه وسلم لهما لاقضين بينكما بكتاب الله القضية الى آخرها
السابق ذلك في المحاربين وغيرها واقتصر منها هنا على قوله
كما عند النسائي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله
العذر المذكور استنادا الى ان السنة يطابق عليها كتاب الله لانها
بوحيه وتقديره قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو
الا وحي يوحى وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح العين
المهملة والواو بعدها قاف ابو بكر الباهلي البصري قال
حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة
حاء مهملة ابن سليمان المدني قال حدثنا هلال بن علي
ابن اسامة بقال له ابن ابي ميمونة وقد ينسب الى جده عن
عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي
الاجابة يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة اي
عصى منهم فاستثناهم لتغليظ ما عليهم وزجرا عن المعاصي والمراد
امة الدعوة والا من ابى كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا
يا رسول الله ومن يأبى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني
فقد ابى قال في شرح المشكاة ومن يأبى معطوف على محذوف
اي عرفت الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا يعرفه فكان
من حق الجواب ان يقال من عصاني فعدل الى ما ذكره فعدل له
الى ما هو عليه تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك ولا هذا اذ التقدير
من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع
هواه ومال عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار
فوضع اي موضعه ومنعا للسبب موضع المسبب قال ويعضد
هذا التاويل ايراد معنى السنة هذا الحديث في باب الاعتصام
بالكتاب والسنة والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو الذي

كذا بخطه صحح عليه

يعتصم

يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهوا والبدع والحديث من افراده
وبه قال حدثنا محمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف
الموحدة الواسطي واسم جده البختري بفتح الموحدة وسكون
المعجمة وفتح الفوقية ويسير له في البخاري بسنده هذا الحديث واحر
سبق في الادب ومن عداه في الصحيحين بضم العين قال اخبرنا
يزيد بن هارون قال حدثنا اسليم بن حيان بفتح السين
المهملة وكسر اللام بوزن عظيم وفي الفرع مكتوب عليه كنسخة سليمان
وكذا في اليونينية بزيادة الف ونون وضم الميم وكذا ابو علي في عدة
نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي والذي
في فتح الباري وعمدة القاري والكواكب سليم وحيان بفتح الحاء
المهملة وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن عبادة
واثنى عليه يزيد بن هارون خيرا قال حدثنا سعيد بن ميناء
بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهمزة ممدود ابو
الوليد قال حدثنا ابو قال سمعت جابر بن عبد الله الا
انصاري رضي الله عنهما القائل حدثنا او سمعت سعيد بن
ميناء والشاك سليم بن حيان شك مني اي الصيغتين قالها
شيخه سعيد ويجوز في جابر الرفع على تقدير حدثنا او
النصب على تقدير سمعت جابرا يقول جاءت ملائكة
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي
في جامعه اثنين جبريل وميكائيل ويحتمل ان يكون مع كل
واحد منهما عشرة او اقتصر فيها على من باشر الكلام ابتداء
وجوابا وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه
ابن خزيمة انه صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد وكان
اذا نام نفخ قال فبينا انا قاعد اذا بثلاثة رجال عليهم ثياب
بيض الله اعلم بما بهم من الجمال فجلست طائفة منهم عند رأس رسول

الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه فقال بعضهم انه
نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان قال المرا
مرزوقي هذا التمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره وقال
البيضاوي فيما حكاه في شرح المشكاة قول بعضهم انه نائم
الى آخره مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس
القدسية الكاملة لا يضعف ادراكها بضعف الحواس والمراضة
المادية انه فقالوا ان لصاحبكم هذا يعنون النبي صلى الله عليه
وسلم مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نائم وقال
بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا امثلة عليه
الصلاة والسلام كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مأدبة بفتح
الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها بعدها موحدة مفتوحة
وهمزة تانيث وقيل بالضم الوليمة وبالفتح ادب الله الذي ادب به
عباده وحينئذ فيتعين ضمها وبعث داعيا يدعو الناس
فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب
الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وفي حديث ابن
مسعود عند احمد بنا بنا احمينا ثم جعل مادبة فدعا
الناس الى طعامه وشرابه فمن اجابه اكل من طعامه وشرب
من شرابه ومن لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها يكسر الواو والمأدبة
اي فسروا الحكاية او التمثيل له صلى الله عليه وسلم نفقهها
من اول تاويلا اذا فسر بما يؤول اليه الشيء والتاويل من
العلم تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال بعضهم
انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان ذكر
فقال بعضهم انه نائم الى آخره ثلاث مرات فقالوا فالدار
الممثل بها الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث
ابن مسعود عند احمد اما السيد فهو رب العالمين واما البنيان

هو

هو الاسلام واما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان
في الجنة فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله
لانه رسول صاحب المادبة فمن اجابه ودخل في دعوته اكل من
المادبة ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله
فان قلت التشبيه تقتضي ان يكون مثل الداعي هو مثل النبي
صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا الامثل
الداعي اجاب في شرح المشكاة فقال قوله مثله مثل رجل
رجل مطلع للتشبيه وهو ينبئ عن ان هذا ليس من التشبيهات
المعروفة كقول امرئ القيس

كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي

شبه القلوب الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التعريف
بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور معدودة
متوهمة منتظم بعضها مع بعض اذ لو اريد التعريف لقيل
مثله كمثل داع بعثه رجل ومثل ثم قد صرح في التاويل
الداعي على المصنف ردعي في التاويل اداب حسن
حيث لم يصرح المشبه بالرجل لكن لمح في قوله من اطاع الله
ما يدل على ان المشبه من هو قال الطيبي وخبره ان
الملائكة تمثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين مارسا
الرحمة المهداة الى الخلق كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة
للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله عليه
وسلامه اياهم الى الجنة ونعيمها وبحثهم على ارتياده الخلق
بسلوك الطريق اليها وابتاعهم اياه باعتصامهم بالكتاب
والسنة المدليان الى العالم السفلي فكان الناس واقعون في مهواة
طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها وان الله برا بلطفه رفعهم
فادلى حبل القرآن والسنة اليهم لتخلصهم من تلك الورطة

وقال ابن كمال في انه ليس من
باب تشبيه المفرد بالمفرد
فيلزم تشبيه المركب بالمركب
من غير ملاحظة مطابقة
المفردات بين الطرفين
اهـ منه

من تمسك بها نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجنان الاقدس
عند ملكه فتفكر ومن اخذ الى الارض عقله واصغاء نفسه
من رحمة الله بحال ضعيف كريم بنى دارا وجعل فيها من انواع
الاطعمة المستلذة والمشربة المستقذبة ما لا يحصى ولا يوصف
ثم بعث داعيا الى الناس يدعوهم الى الضيافة الكرامية فمن
تبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم منها ثم
انهم وضعوا مكان حلول سخط الله بهم وتزول العقاب السرمدي
عليهم فوالله لم يدخل الدار ولم ياكل من المائدة لان فاتحة الكلام
سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما
صرح بالعقاب والغضب فحاول بما يدل على المراد على سبيل
الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم وفرق بتشديد الراء وفي
بعض الروايات بتخفيفها وهو مصدر وصف به للمبالغة
اي الفارق بين الناس المؤمن والكافر والصالح والطالح
اذ به تمتاز الاعمال والاعمال وهذا كالتذييل للكلام السابق
لانه مشتمل على معناه ومؤكد له وفيه ايقاظ للسامعين
من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض
عما يخالفهما تابعه اي تابع محمد بن عباده قتيبة بن سعيد
عن ليث هو ابن سعد عن خالد اي عبد الرحيم بن يزيد المصري
عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن جابر الانصاري
رضي الله عنه انه قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
ومثله الترمذي بلفظ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكايل
عند رجلي يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال
اسمع سمعت اذناك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل
امتك مثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بناء ثم جعل فيها

مائدة

مائدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب
الرسول ومنهم من ترك فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت
الجنة وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن دخل
الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها قال الترمذي
وهو حديث مرسل لان سعيد بن ابي هلال لم يدرك جابرا
قال في الفتح يريد انه منقطع بين سعيد وجابر وقد
اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند
الطبراني بنحو سياقه وسنده جيد واورده المؤلف
لرفع توهم من ظن ان طريق سعيد بن منصور توفي وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
النخعي عن همام هو ابن الحرث عن حذيفة ابن اليمان رضي
الله عنه انه قال يا معشر القراء بضم القاف وتشديد الراء جمع قاري
كحمار وحمر والمراد العلماء بالقرآن والسنة العباد استقيموا
اسلكوا طريقة المستقيمة بان تتمسكوا بامر الله فعلا وتركا
فقد سبقتم بضم السين وكسر الموحدة يتعدى الى مفعول محذوف
الفرع كما مثله سبقتما الكم مفعول اي لا مور الكتاب والسنة
فانكم مستبقون سبقا بعيدا اي ظاهرا ووصفه بالبعد
لانه غاية ما يسبق والمتسابقون بفتح الباء وكسرها بفتح السين
والموحدة قال في الفتح وبه جزم ابن التين وهو المعتمد
وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه
فان استقمتم فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في مستخرجه
وخاطب بذلك من ادرك اوائل الاسلام فان الامساك بالكتاب
والسنة سبق الى كل خير من جاء بعده ان عمل بعمله لم يصل
الى ما وصل اليه من سبقه الى الاسلام والاظهر ان بعد

منه حسًا وحكمًا فان خالفتم الامر اخذتم يمينًا وشمالًا
عن طريق الاستقامة لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله استقيموا لان الاستقامة هي
الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
قال ابن عباس في قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما
فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال
امر الله المومنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة
وقال القرطبي ابو محمد الصراط المستقيم الطريق الذي
هو دين الاسلام وقوله مستقيمًا نصب على الحال والمعنى
مستويا قويما لا اعوجاج فيه وقد بينه على لسان نبيه
صلى الله عليه وسلم وتشعبت منه طرق فمن سلك الجادة
نجا ومن خرج الى تلك الطرق اقتضت به الى النار وعلى ابن
مسعود قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا
بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما وخط عن يمينه وشماله
ثم قال هذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو
اليه ثم قرا وان هذا صراطي مستقيما الاية رواه الامام احمد
وبه قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف آخره موحدة مصغر
محمد بن العلا حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال امثل ومثل بفتح الميم والمثلثة فيهما اي صفتي
العجيبة الشان وصفة ما بعثني الله اليكم من الامر العجيب
الشان كمثل رجل كصفة رجل اتى قومًا بالتذكير للشيوع
فقال لهم يا قوم اني رايت الجيش المعهود بعيني بلفظ

التشبيه

التشبيه واني انا النذير العريان بالعين المهملة والراء الساكنة
بعدها تحتية من التعري وهو مثل يشار به يضرب لشدة
الامر وروده تواجدوا وبراءة المحذر عن التهمة واصله ان
الرجل اذا راى العدو قد هجم على قومه وكان يخشى هجوم
عليه لحوقه تجرد عن ثوبه وجعله على راس خشبة ولوح
لياخذ واحذرهم وبسرعة وافتداحوقهم وقال ابن السكن
هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف بن عامر
فقطع يده وبد امراته فالنجا بالهمز والمد والرفع مضحيًا
عليه في العدو وفي غيره بالنصب مفعول مطلق اي الاسراع
والذي في اليونينية الهمز فقط من غير حركة رفع ولا غيره
وفي الزوائد في باب الانتهاب عن المعافى فالنجا مرتين فاطاعه
طائفة من قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فذال معجمة ساكنة
وبالجيم ساروا اول الليل فانطلقوا على مهلهم بتحريك الهاء
بالفتح والسكون والتاني فنجوا من العدو وكذبت طائفة
منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم
بالجيم الساكنة والحاء المهملة استاصلهم فذلك مثل من اطاعني
فاتبع بالفاء والباء ذكره الحموي والمستملي واتبع ما جئت
به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق قال الطيبي
هذه التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته صلى الله
عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من انذار القوم بعذاب
الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من
اطاعه من امته ومن عصاه بمن كذبه الرجل في انذاره
وصدقه وفي قول الرجل انا النذير الى اخر انواع من التاكيد
احدها قوله بعيني لان الرؤية لا تكون الا بها وثانيها انا
وثالثها العريان فانه دل على بلوغ الغاية في قرب العدو

والحديث سبق في باب الانتهاء عن المعاصي من الرقاق وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا الليث هو ابن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي
الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب غطفان وفزارة
وبنو سليم بنوع وبعض تميم وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم
قال عمر رضي الله عنه لابي بكر معتذرا عليه كيف تقاتل الناس
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة
اي امرني الله ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال
لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يستباح ماله ولا دمه الا بحقه بخلاف الاسلام من قتل نفسا محرمة او انكر وجوب
الزكاة او منعها بتاويل باطل وحسابه فيما يسره على الله فتطيب
المومن وعافته غيره فلا نقاتله ولا نفتش باطنه هل هو مخلص
او لا فان ذلك الى الله تعالى وحسابه عليه ولم يظن عمر رضي الله
عنه اليه فقوله الا بحقه ولانا نقل شرائطه فقال له ابو بكر رضي الله عنه
والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقال احد هما
واجب دون الاخر او امتنع من اعطاء الزكاة مثلا فان الزكاة
حق المال كما ان الصلاة حق البدن فكما لا تتناول العصمة من
لم يود حق الصلاة كذلك لا تتناول العصمة من لم يود حق الزكاة ان
واذا لم تتناولهم العصمة بقي اني عموم قوله امرت ان اقاتل الناس
فوجب قتالهم حينئذ وهذا من لطيف الفهم ان يقيد المطلق
على المستدل دليله فيكون احق به وكذلك فعل ابي بكر فسلم له عمر
رضي الله عنهما والله لو منعوني عقالا وهو الحبل الذي يعقل به

البعير

٢١٨
٦١٦

البعير قال ابو عبيد وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن
مسلمة على الصدقة فكان ياخذ كل فريضة عقالا قال المؤلف
وقد ذهب الى هذا قوم الى ان المراد بالعقال حقيقته وهو
الحبل كثير من المحققين والمراد به قدر قيمته والراجح
ان العقال لا يوخذ في الزكاة لوجوبه بعينه وانما يوخذ
بتبعا للفريضة التي يعقل به او انه قال ذلك مبالغة على
تقدير ان لو كان يود ونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل العقال يطلق على صدقة العام يعني صدقة حولا
الماوردي عن الكسائي وقيل انه الفريضة من الابل وقيل
وقيل ما يوخذ في الزكاة من العام وسمي عقالا لانه يعقل عن مالها
لكن قال ابن التيمي في الغرر من فتش العقال بفريضة
العام تعسف ولابي ذر كذا او هي كناية عن قوله عقالا وله عن
الكشميهني كذا وكذا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقاتلهم على منعه فقال عمر رضي الله عنه فوالله ما
هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت
انه الحق بما ظهر من الدليل الذي اقامه لانه قاله في ذلك
لان المجتهد لا يقلد مجتهدا واختلف في قوله كذا فقيل مالك
وهم وابى ذلك اشار المولف بقوله قال ابن بكير يحيى بن عبد
الله بن بكير المصري وعبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث
ابن سعد الامام عقالا وهو اصح من رواية عقالا ووقع
في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوطا اي صغير
الذقن والعنك وهو بوزنه ان الرواية عناقا ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة
فان من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بالسنة الشريفة
والحديث سبق في اول الزكاة وبه قال حدثني بالافراد

ولابي ذر حدثنا اسماعيل قال حدثني بالافراد ابن وهب
عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه
قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال
قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري من مسلمة
الفتح وسهد حنينا فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس بن
حصن وكان عيينة ممن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة
فلما غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة قر طليحة وأسر عيينة
فاتي به الى ابي بكر فاستتابه فتاب وكان قد وجه الى المدينة
الى عمر بعد ان استقام امره وشهد الفتوح وفيه مس
جفاء الاعراب شيء وكان الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم
بضم التحتية وسكون الدال المهملة اي يقربهم عمر وكان القراء
اصحاب مجلس عمر ومشاورته الذين يشاورهم في الامور
كهولا كانوا او شبانا بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة
وكان الحر متصرفا بذلك لان كان عمر يقربه فقال عيينة
لابن اخيه الحر بن قيس يا ابن اخي هل لك وجه اي وجاهة
ومنزلة عند هذا الامير عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستاذن
لي عليه بنصب فاستاذن فتطلب منه الاذن لي فعلت وجوه
قال له الحر سأستاذن لك عليه قال ابن عباس بالسند
السابق فاستاذن الحر لعيينة فاذن له فلما دخل عيينة
عليه قال يا ابن الخطاب وهذه امن جفا به حينئذ نقل
يا امير المؤمنين وحكم والله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون
الزاي بعدها لام كالكثير اي وما ولابي ذر عن الكشميهني ولا تحكم
بيننا بالعدل فغضب عمر وكان سديد الغضب لله حتى هم
بان يوقع به قصد ان يبالغ في ضربه فقال له الحر يا امير

المؤمنين

المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم
خذ العفو وامر بالعرف بالمعروف والجميل من الافعال
واعرض عن الجاهلين اي ولا تكافئ السفهاء بمثل سفههم
ولا تماريهم وان هذا عيينة من الجاهلين قال ابن عباس
والله ما جاوزها حين تلاها عليه الحر العمل بها وكان وقافا عند كتاب الله لا يجاوز حكمه
والحديث سبق في سورة الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام بن عروة
ابن الزبير عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء ابنة
ولابي ذر بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت انتهت عائشة
حين خسفت الشمس بالخاء المعجمة ولابي ذر عن المستملي
كسفت بالكاف والشمس لغتان او يغلب في الغير لفظ الخسوف بالخاء
وفي الشمس الكسوف بالكاف والناس قيام وهي كذلك اي عائشة رضي
الله عنها فقامت تصلي فقلت لها ما للناس وللابي ذر عن
المستملي ما بال الناس اي ما شأنهم فرعين فاشارت برأسها
السماء تعني انكسفت الشمس فقالت عائشة سبحان
الله قالت اسماء فقلت لها آية لعذاب الناس قالت عائشة
برأسها ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالمثناة
بدل الموحدة فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الصلاة حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص
ثم قال ما من شيء لم اره الا وقد رأيته رؤية عن حال
كوني في مقامي حتى الجنة والنار بالنصب عطفا على الضمير
المنصوب في قوله رأيته ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية
والجنة مبتدأ محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف
عليها وهي بضم الهمزة الى آخره بتشديد الياء انكم تفتنون في القبور

اي يمتحنون فيها فريبا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم
قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول
لا ادري هو محمد ثلاثا بالبينات بالمعجزات فاجبنا فاجبنا دعوته
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجبناه بضمير المفعول وامنا
اي به فيقال له نم حال كونك صالحا منتفعا باعمالك علمنا
انك موقن واما المنافق او المرتاب هو الشاك قالت فاطمة
لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعنا الناس
يقولون شيئا فقلته والحديث سبق في العلم والكسوف ومطابقته
للترجمة في قوله فجاءنا بالبينات فاجبنا لانا الذي اجاب
وامن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال دعوني ما تركتكم اي اتركوني فصدة تركي اياكم
بغير امر يسوغ ولا نهي عن شيء اولا تكثروا من الاسئلة فانه
فانه قد يفضي الى مثل ما وقع لبني اسرائيل اذا امروا بشيء
فشددوا فشدد الله عليهم كما قال انما اهلك من كان
قبلكم بسؤالهم واختلافهم بالموحدة اي بسبب سؤالهم
ولابي ذر عن الكشميهني اهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من
الثلاثي المزيد سؤالهم باسقاط الموحدة مرفوع فاعله
واختلافهم عطف عليه وفي الفتح وفي رواية عليه من
الكشميهني اهلك بضم اوله وكسر اللام على انبيائهم فاذا
نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه
ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوامع كلمه صلى الله
عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز

عن

عن ركن منها او شرط فيأتي بالمقدور وسبب هذا الحديث
على ما ذكره مسلم من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس قد فرض
الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت
حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني
ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا واوله فيه
فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
ومطابقته لحديث الباب لما ترجم به بوجه من وجوه الحديث
لان الذي يجتنب عما نهاه صلى الله عليه وسلم ويأتمر بما امر
به فهو ممن اقتدى بسنته

ما يكره من كثرة السؤال عن امور معنية ورد الشرع بالاعما
لها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم
الحس كالسؤال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة والى غير
ذلك مما لا يعرف الا بالنقل المحض وما يكره من تكلف ما
لا يعنيه وقوله تعالى بالجر عطفا على الناس لا تسألوا
عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم جواب الشرط والجملة الشرطية
في محل جر صفة لاشياء واشياء قال الخليل وسيبويه وجملة
البيت بين اصله شيئاء بهمزتين بلنهما الف وهي فعلاء من
لفظ شيء وهمزتها الثانية للتانيث ولذلك لم تنصرف كحمراء
وهي مفردة لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتا
قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها
لعفاء والجملة الثالثة لهذه الجملة المعطوفة عليها وهي
وان تسألوا صفة لاشياء ايضا اي وان تسألوا عن هذه التكاليف
الصعبة في زمان الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تغمكم

٦٤٩

وتسق عليكم وتمروا بحمتها فتغرسوا النسلم لغضب الله
بالتغريط فيها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الله
المقرئ بالهمز الحافظ قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي
ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون
القاف اخره صاد مهملة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر
ابن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعظم المسلمين
جرما بضم الجيم وسكون الراء اي اثما من سال عن شيء لم يحرم
زاد مسلم الناس محرم بضم الحاء وتشديد الراء المكسورة زاد مسلم
عليهم من اجل مسالته لا يقال ان في هذا الحديث دلالة للقدرية
القائلين ان الله تعالى يفعل اشياء لا لاجل شيء وهو مخالف لاهل
السنة لان اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون
وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر الذي يفعله لاجل شيء يعلمه
الى سئل عنه فقد سبق القضاء بذلك لان السؤال علة
للتقدير انتهى والسؤال وان لم يكن في نفسه مرما فضلا عن
كونه اكبر الكبائر لكنه لما كان سببا لتحتم محرم صار
اعظم الجرائم لانه سبب في التضييق على جميع المسلمين
ويوخذ منه ان من عمل شيئا افتراه غيره كان اثما ولا تنافي
بين قوله تعالى اسئلوا اهل الذكر وقوله لا تسئلوا الا ان السؤال
بقد ما تعذر حكمه والمنهي عنه ما لم يتعبد الله تعالى به عباده
والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور
الكوسج الحافظ اخبرنا عفان بن مسلم الصفار كذا بلفظ
اخبرنا بالحاء المهملة في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا

بالحاء

بعدها ميم ٣

كذا بخطه والتلاوه فاتبع ذا

قال

بالحاء للمهملة واستدل به على ان اسحاق هذا هو ابن منصور
لا اسحاق بن راهوية قاله لقوله حدثنا عفان واسحاق
ابن راهوية انما يقول اخبرنا ولان ابا نعيم اخرجه من
طريق ابي خيثمة عن عفان ولو كان في سند اسحاق
لما عدل عنه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن
خالد قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي قال
سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة سالم
ابن ابي امية يحدث عن بسر بن سعيد بضم الموحدة و
سكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي
عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتخذ حجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء
ولابي ذر عن الحموي والمستملي حجرة بالزاي بدل الراء
من الحصير اي حوطها بها فيه لتستره من الناس
وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيها ليالي من رمضان حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا
بفتح الفاء والقاف صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل
بعضهم ينحنح بنونين وحاء مهملة ليخرج اليهم
صلوات الله وسلامه عليه فقال ما زال بكم الذي رايت
من صنيعكم بفتح الصاد المهملة وتحتية ساكنة تعلم
النون المكسورة ولابي ذر عن الكشميهني من صنعكم بضم الصاد
وسكون النون من غير تحتية من شدة حرصكم في اقامة
صلاة التراويح جماعة حتى خشيت اي لو واظبت على
ذلك ان يكتب عليكم اي يفرض ولو كتب عليكم ما قمتم
به فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة
المرء في بيته الا المكتوبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي

الا الصلاة المكتوبة اي المفروضة فيستثنى منه صلاة
العيد ونحوها مما شرع جماعة ونحية المسجد لتعظيمه
ولحديث سبق في صلاة الليل من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن
ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراي في الاول وسكونها
في الثاني عن جده ابي بردة عامر او الحرث عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى
الله عليه وسلم عن اشياء غير متصرف كرهها
لانه ربما كان فيها الحرج ثم شي على المسئلين فيلحقهم به
المشقة قبل منها سؤال من قال اين ناقتي ومن سال
عن وقت الساعة ومن سال عن الحج ايجب كل عام
فلما اكثروا عليه المسالة غضب لكونهم يفتشون
في المسالة وتكلفوا مما لا حاجة لهم به وقال لهم سلوني
اي عن ما شئتم كما في كتاب العلم فقام رجل اسمه عبد الله
ابن حذافة قال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة
بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبعد الالف فاء العدوي
السهمي ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم فقال يا رسول
الله من ابي فقال ابوك سالم مولى شيبة بن ربيعة
وكان سبب ذلك طعن الناس في نسب بعضهم فلما
راى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الغضب او من اثر الغضب قال يا
نتوب الى الله عز وجل مما يوجب غضبك يا رسول
الله وزاد مسلم فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم كان اشد منه والحديث سبق في باب

الغضب

الغضب في الموعظة من كتاب العلم وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير الكوفي عن وراد
بفتح الواو وبالمهملة المشددة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه
انه قال كتب معاوية بن ابي سفيان الى المغيرة اكتب
الي بتشديد الياء ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكتب اليه المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول في دبر كل صلاة بضم الدال والموحدة اي عقب كل صلاة
مكتوبة بعد الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك له
حال ثانية مؤكدة لمعنى الاولى ولا نافية وشريك مبني مع لا
على الفتح وخبر لا متعلق له لله الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت اي الذي اعطيته
ولا معطي لما منعت للذي منعته ولا ينفع ذا الجد منك
الجد بفتح الجيم فيهما اي لا ينفع صاحب الحظ من الدنيا بحظه
حظه وانما ينفعه عمله الصالح فال لف واللام في الجد
الثاني عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشري
واختاره كثير من البصريين والكوفيين في نحو قوله تعالى
فان الجنة هي المأوى قال وزاد بالسند السابق وكتب
المغيرة ايضا الى معاوية انه صلى الله عليه وسلم
كان ينهى عن قيل وقال بينهما على الفتح على سبيل الحكاية
وتعربهما وبتنوينهما معربان لكن الذي تقتضيه المعنى
كونهما على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اثنين
كانا بمعنى واحد كالقول فلم يكرر في عطف احدهما على
الاخر فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهي
عن قيل فيما لا ينبغي ولا يعلم حقيقته فيقول المرء لي

حديثه قيل كذا الاحاد في الحديث بيس مطيه المرء زعموا انما
كان النهي عن ذلك لاشتغال الزمان في التحديث بالاصح
والاعور ويكون النهي عن قال فيما يشك في صحته وكناه
الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فايدة فيه بل قد يكون كذبا
فياثم ويفتر بفسه وغيره اما من تحقق الحديث وتحقق
من يسنده اليه مما ابلصه الشرع فلا حرج في ذلك وكان
عليه الصلاة والسلام نهى عن كثرة السوال بفتح الكاف
وكسرها لغة ردينة كما في الصحاح اي كثرة المسايل العلمية
التي لا تدعو الحاجة اليها وفي حديث معاوية نهى عن
الاغلوطات وهي شداد المسايل وصعابها وانما كره
ذلك لما يتضمن كثير منه التكلف في الدين والتنطع
من غير ضرورة او المسايل في المحال وقد وردت احاد
في تعظيم مسالة الناس و عن اضاعة المال فيه الاجر
وكان ينهى عن عقوق الامهات جمع امهة قال
امهتي خندف وإلياس ابي
الا ان امهة من يعقل وام لمن لا يعقل قال الشيخ
ابن دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع اشتراكهن
في الاباء اما لاجل شدة حقوقهن وترجيح الامر بهن
بالنسبة الى الاباء وهذا من باب تخصيص الشيء بالذكر باظهار
عظمه في المنع ان كان ممنوعا وشرطه ان كان مامورا به
وقد تراعى في موضع اخر بالتنبيه بذكر الادنى على الاعلى
فيخص الادنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود
وعن وأد البنات بالهمزة الساكنة والدال المهملة
اي دفنهن مع الحياة فعل الجاهلية ولذا خصت بالذكر
فتوجه النهي اليه لان الحكم مخصوص بالبنات وعن

منع

الاغلوطة بالضم والغلطة الكلام يغلط فيه ويغالط به اهج تاموس

منع بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة ما يمنع
من الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات بكسر الموقفية من
غير تنوين يطلب من الناس من غير حاجة وفيه ترجيح ان
يكون المراد من النهي عن كثرة السوال سوال غير المحتاج دفعا
للتكرار والحديث سبق في الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي حدثنا حماد بن زيد اي ابن ادهم ابو اسماعيل
الازدي الجهضمي عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه
انه قال كما عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
نهينا بضم النون وكسر الهاء عن التكلف وهذا الحديث
اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن
سليمان بن حرب ولفظه عن انس كنا عند عمر وعليه قميص
في ظهره اربع رقاع فقرا وقاية وانا فقال هذه القاية
قد عرفناها فما الاب ثم قال يا ابن ام عمران هذا لهو التكلف
وما عليك الا تدري ما الاب وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري وتفرد بالافراد
محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري انه قال اخبرني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس اي زالت فصلى الظهر
في اول وقتها فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم
قال من احب ان يسال عن شيء فليسال اي فليسالني
عنه فوالله لا تسالوني عن شيء الا اخبرتكم به ما دمت

٦٤٣
٧١

في منامي هذا بفتح الميم قال انس فاكثر الناس ولابي ذر عن
الكشميهني فاكثر الانصار البكاء خوفا مما سمعوه من اهوال
القيمة او من نزول العذاب العام المعهود في الامم السالفة
عند ردهم على انبيائهم بسبب تفريطه عليه الصلاة
والسلام من مفارقة المنافقين السابقة انفا واكثر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال
انس فقام اليه صلى الله عليه وسلم رجل فقال اين مدخلي
يا رسول الله قال النار بالرفع قال في الفتح ولم اقف على
اسم هذا الرجل في شيء من طرقه وكانهم اهموه عمد الستر عليه
وفي الطبراني من حديث ابي قرصافة نحوه وزاد وسأله
رجل في الجنة اذا قال في الجنة قال ولم اقف على اسم هذا
الرجل الاخر فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي
يا رسول الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر عليه
الصلاة والسلام ان يقول سلوني سلوني فبرك عمر
رضي الله عنه على ركبتيه بلفظ التثنية فقال رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
رسولا وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو هذه فقام
اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا الى اخره بمثل
ما هنا وزاد بالقرآن اماما فاعف عنا عفى الله عنك
فلم يزل به حتى رضي وفيه استعمال المراوحة في الدعا
لانه صلى الله عليه وسلم معصوم عنه قبل ذلك قال
فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال
عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى
قال في الكواكب واولى يعني ولا تزمنون يعني رضيتم او لا

وتكتب

من الفروع

وتكتب بالياء في اكثر النسخ قلت وكذا هي في اليونينية والذي
نفسي بيده لقد عرضت على الجنة والنار انفا مذ الهمزة
والنصب على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية اي اول
وقت يقرب مني وهو الان في عرض هذا الحائط بضم الراء
العين وسكون الدال اي جانبه وانا اصلي فلم ار فلم ابصر
كاليوم صفة محذوف اي يوما مثل هذا اليوم في الخير الذي
في الجنة والشر الذي رايته في النار والحديث سبق في باب
وقت الظهر عن لفظ شعيب وبه قال حدثنا محمد بن
عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح
الراء وسكون الواو بعدها مهملة وعبادة مهملة وعباد بضم
العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال اخبرني بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه وهو ابو موسى الراوي
عنه قال قال رجل لعبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة
او حارثة بن حذافة وكان قد طعن فيه يا نبي الله من ابي
قال سلوات الله عليه وسلامه ابوك فلان اي حذافة
وانزل يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء الاية وسبق
الحديث في تفسير سورة المائدة وبه قال حدثنا احمد
ابن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة اخره مهملة
الواسطي قال حدثنا شابة بفتح الشين المعجمة والموحدة
المخففة وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار بفتح السين
المهملة والواو والمشددة قال حدثنا ورقا بفتح الواو
وسكون الراء بعدها قاف مهموز محمد وابن عمرو عن عبد الله
ابن عبد الرحمن ابي طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو
الانصاري قاضي المدينة انه قال سمعت انس بن مالك

وقف للطبع وكتاب الصلاة وسائر الكتب
الوقف لله تعالى لا يجوز بيعه ولا رهنه ولا هبته

رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يبرح بالموحدة والحاء المهملة لن تزال الناس يتساءلون
ولابي ذر عن المستملي يسألون بتشديد السين السؤال
حرابان السؤال بين اثنين فصاعدا وجرى بينهم السؤال
في كل نوع حتى يقولوا [redacted] يكون بين العبد والشيطان
او التعس حتى يبلغ الى ان يقال هذا الله خالق كل
شيء اي هذا مسلم وهو ان الله تعالى خالق كل شيء وهو شيء
وكل شيء مخلوق فمن خلق الله زاد في بدء الخلق فاذا بلغه
فليستعذ بالله وليتته اي عن التفكر في هذا الخاطر وفي
مسلم فليقل امنت بالله وفي آخر له ورسله ولابي داود
والنسائي فقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم يتفل عن
يساره ثلثا ليستعذ بالله والحكمة في قوله الصفات الثلاث
انها منبهة على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد
فمعناه الذي لا ثاني له والاصل فلو فرض مخلوق قالم يكن احدا
على الاطلاق وباقي مزيد لذلك في كتاب التوحيد ان شاء
الله تعالى بعونه وقوته والحديث من افراد البخاري بهذا
الوجه وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون البصري
قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق احد الاعلام في
الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي
الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في حرث بالحاء المهملة المفتوحة والراء الساكنة بعدها
مثلثة زرع ولابي ذر عن الكشميهني في خرب بخاء معجمة مكسورة
وراء مفتوحة بعدها موحدة بالمدينة وهو تأكيد على عسيب
بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة ففتحية

من

من جريد النخل فمر صلى الله عليه وسلم بنفر من اليهود
فقال بعضهم لبعض اسألوه عن الروح
الذي في الحيوان اي عن حقيقته وقال بعضهم لبعض
لا تسألوه لا يجيء بضم اوله والجزم على النهي والرفع على
الاستئناف ما تكرهون اي لعله لم يتيسر لانهم قالوا ان تيسر
فليس بنبي وان لم يتيسر فهو نبي وقد كانوا يكرهون بنوبته
فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا بكسر الدال والجزم
عن الروح فقام صلى الله عليه وسلم ساعة ينظر قال
ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت عنه حتى
ان يتشوش لقربي حتى صعد الوحي بكسر العين المهملة
ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسألونك عن الروح قل
الروح من امر ربي مما استأثر بعلمه وعن ابي ذر
لقد مضى النبي صلى الله عليه وسلم وما يعلم الروح ولقد
عجزت الاوائل عن ادراك ماهيته بعد تفاق الاعمار
الطويلة على الخوض فيه والحكمة في ذلك عجز العقل
عن ادراك معروف مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك
خالقه اعجز وله ارد ما قيل في حقه انه جسم رقيق هوائي
في كل جزء من الحيوان وقوله ويسألونك باثبات الواو في
الفرع كاصله وفي بعض النسخ بحذفها قال بعضهم
التلاوة باثباتها يعني ان هذا مما وقع في البخاري على الاباء
المنقولة على غيرها قال البدر الدماميني في مصابيحه
لعين هذه امنه فقيل المغيرة الا الالف المقترنة بحرف عطف
جوز عند حمزة بتاء ان تقترن بالعاطف وان تخلي عنه نفى
على جواز الامرين الشيخ بهاء الدين السبكي في شرحه
مختصر ابن الحاجب مثال الاولى ما اجدني وكلم مثالا

الا لا قال العبد الصالح فبصبر جميل لعل غيرة لك ومثالهما الطائفان
قوله صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الحمر ما انزل علي فيها شيء
الا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فقال وقد اشبعنا الكلام عليه
ذلك في حاشية المغني فليراجع منها والله تعالى اعلم

باب الا ينشد الا ضالة قال الله صلى الله عليه
وسلم واجب لعموم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وقوله
تعالى فاتبعوني يحببكم الله فيجب اتباعه في فعله كما يجب
في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية وبه قال

حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري كما جزم به المزي عن عبد الله بن دينار المدني
عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما انه قال اخذ النبي
صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فنبذه اي طرحه
فاخذ الناس خواتيم من ذهب فنبذ اي طرح كل واحد
اخذ خاتما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اخذت
خاتما من ذهب فنبذه اي طرحه وقال انه لن البسه
احدا اي اتخذه مستمرا لتهم له بخاتمه الذي اتخذه لنحو ختم
كتبة الملوك لئلا تقوت مصلحة تتعلق باسمه بوقوع الاشتراك
وتحصل الدلالة وتكونه من ذهب وكان خشنا ثم وضع اليس الذهب
على الرجال فنبذ الناس خواتيمهم اي طرحوها اقتداء
بفعله صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا والدلالة في ذلك
على الوجوب بل على مطلق الاقتداء به والتاسي والحديث
متفق في باب خواتيم الذهب من وجه اخر من كتاب
اللباس والله سبحانه وتعالى الموفق باب
ما يكره من التعمق بالعين المهملة المفتوحة واليم المضمومة

المسندة

7267
7 C 4

المشددة بعدها قاف اي التشدد في الامر حتى يتجاوز الحد
فيه والتنازع وهو التجادل في العلم عند الاختلاف فيه
اذ لم ينتصح الدليل وسقط الاي در في العلم والغلو بضم العين
المعجمة واللام وتشديد الواو والمبالغة والتشدد في الدين
حتى تتجاوز الحد والغلو في البدع المذمومة لقوله ولاي ذر
لقوله الله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لا تجاوزوا الحد
فغلت اليهود في حط المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام عن
منزلته حتى قالوا انه ابن الدنا وغلت النصارى في رفعه عن
مقداره حيث جعلوه ابن الله ولا تقولوا على الله الا الحق وهو
تنزيهه عن الشريك والولد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضي صنعا
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا في الصوم
بان يصلوا يوما بيوم من غير اكل وشرب بينهما والنهي للتحريم
او التنزيه قالوا يا رسول الله انك تواصل قال اني لست
مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني باثبات الياء
ولابي ذر ويسقين بحذفها فان قيل ان قوله يطعمني ويسقين
مناف للوصال لان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية
او المراد من طعام الجنة وهو لا يقطع اكله فلم ينتهوا عن الوصال
فلما منهم ان النهي ليس للتحريم قال ابو هريرة فواصل بهم
النبي صلى الله عليه وسلم يوما ويوما ثم رأوا
الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تاخر لزدتكم
لزدتكم في المواصلة كالمنكل لهم بكسر الكاف
المشددة من التنكيل اي كالمعذب لهم والمحموي كالمناكيل لهم

بضم الميم وسكون العين وكسر الكاف من النكاية والإنكاء والمستملى
كالمستكاى عليهم فاللام في لهم بمعنى على واستشكل وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة واجيب بان عادة المولف ايراد ما لا يطابق
ظاهرا حتى تكون المطابقة في طريق من طرق الحديث لتشحيذ
الاذهان ففي المتن كما سبق واصل النبي صلى الله عليه وسلم
اخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لو مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني
لست مثلكم وحديث الوصال واحد وان تعددت رواياته من
الصحابة وقد حصلت المطابقة على ما لا يخفى وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم
ابن يزيد النخعي العابد قال حدثني بالافراد ابي يزيد بن شريك
قال خطبنا علي ابو طالب رضي الله عنه على منبر
من اجر بفتح الهمزة وضم الجيم وتشديد الراء هو الطوب المبشور
وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا
من كتاب يقرا بضم الياء مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما
في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها فقرات فاذا فيها
اسنان الابل اي الابل الديات واختلافها في العمد والخطا
وشبه العمد واذا فيها المدينة حرم اي محرمة من عير بفتح
العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراء فيل بالمدينة الى
كذا في مسلم الى ثور وهو جبل معروف فمن احدث فيها
حدثا من ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة
اول الامر لا يقبل الله منه صرفا فرضا ولا عدلا او بالعكس نافلة
او التوبة والفدية او غيرذلك مما سبق في حرم المدينة من احدث

كتاب الحج

كتاب الحج واذا فيه في المكتوب في الصحيفة ذمة المسلمين
واحدة اي امانهم صحيح فاذا اخفر واحد منهم خفر على
غيره التقرر له وقال البيضاوي الذمة العهد سمي بها
لانها تذم متعاطيها على اضاعتها يسعى بها اي يتولاها ادنا هم
من المراة والعبد وغيرهما فمن اخفر مسلما بالخاء المعجمة
والفاء نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها في الصحيفة
من والى قوما الخ هم اولياء بغير اذن مواليه ليس للتقييد
الحكم بل هو ايراد الكلام على ما هو الغالب فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
ولاحمد وابي داود والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت
انا والاشتر الى علي فقلنا هل عهد اليك رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس عامة قال
لا الا ما كان في كتابي هذا قال وكتاب في قراب سيفه فاذا
فيه المومنون تتكافا دماؤهم الحديث ولمسلم من طريق
ابي الطفيل كنا عند علي فاتاه رجل فقال له ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يسر اليك فغضب وقال ما كان
يسر الي شيئا كتمه عن الناس غير انه حدثني بكلمات
اربع وفي رواية له ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة
الا ما كان في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة مكتوب
فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار
الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من اوى محدثا
وفي كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل عندكم
كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في

هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل
وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الأخبار
ان هذه الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما
ذكر فنقل كل راو بعضها قاله في الفتح وقال والغرض بايراد
الحديث يعني حديث الباب هنا الرد من احدث حدثا فانه
وان قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها
اذا كان من متعلقات الدين وقال الكرماني مناسبة على
حديث علي للترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله
عنه تبكيت من تتطع في الكلام وجلة بغير ما في الكتاب
والسنة قال العيني والذي قاله الكرماني هو المناسب لا لفظ
الترجمة والذي قاله بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك
يعرف بالتامل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ا
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثنا مواو ابن مثنى بالقاف المهملة والموحدة والغين المعجمة
مصغر وهو ابو الضحى عن مسروق ابن عايشة بن الاجدع
الهمداني انه قال قالت عايشة رضي الله عنها صنع
النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه يحمل
انه يكون كالافطار في بعض الايام غير رمضان والترويح وقعت
فوله فيه لابي ذر وتنزه عنه قوم فتردوا القوم وا
العزوجة وبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد
الله بكسر الميم زاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال ما بال
اقوام يتنزهون اي تباعدون ويحترزون عن الشيء
اصنعه اصنعه في موضع نصب على الحال من الشيء
فوالله اني اعلمهم بالله اي بغضبه الله وعقابه يعني انا
افعل شيئا من المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج

وقوم

سلم

وبه قال حد

وقوم يحترزون عنه فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله تعالى
فاني اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له تعالى خشية
فانا اولى ان احترز عنه وكان ينبغي لهم ان يجعلوا عدم تنزههم
عن المرخص سببا على عمله صلوات الله وسلامه عليه
فعكسوا فانكر عليهم قال الداودي التنزه عما رخص فيه
الشارع من اعظم الذنوب لانه يرى نفسه اتقى لله من رسوله
وهذا الحاد قال في فتح الباري لا شك في الحاد من اعتقد ذلك
لكن في حديث انس جاء ثلاثة رهط الى ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله فلما
اخبروا كانهم تقالوها فقالوا اين نحن من النبي صلى
الله عليه وسلم وقد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تاخر
اي ان بيننا وبينه بون بعيد فانا على صدد التفريط
وسوء العاقبة وهو معصوم مامون العاقبة واعمالنا
جنة من العقاب واعماله مجلبة للثواب فرد صلى الله عليه
وسلم ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية بان ما اتيتم
منه الافراط في الرياضة لو كان احسن من العدل الذي
انا عليه لكنت اولى بذلك ففيه ان العلة التي اعتل
بها من اشير اليهم في الحديث انه غفر الله ما تقدم وما
تاخر وفي الحديث بيان حسن خلقه وحث على الاقتداء
به عليه الصلاة والسلام والنهي عن التعمق وذم التنزه
عن المباح شكا في ابلاغه وفيه ان العلم بالله يوجب
اشتداد الخشية وحديث الباب سبق في باب من لم
يواجه بالعتاب من كتاب الادب حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا والد ي رحمه الله حدثنا
وليع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان

الواسطي احد الاعلام عن نافع عن ابن عمر الحجبي المكي الحافظ ولاني
ذر اخبرنا نافع عن ابن عمر عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح
اللام زهير الاحول المكي انه قال كاد اي قارب الخيران تثنية
خير بفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة اي الرجلان
الكثيران الخير ان يهلكا بكسر اللام والنصب بحذف نون
الرفع وبان فيه دخول ان على خبر كاد وهو قليل ولابي ذر ان
يهلكان بالبات نون الرفع وان قبل والخيران هما ابو بكر
وعمر رضي الله عنهما لما بفتح اللام وتشديد الميم النبي صلى
الله عليه وسلم وقد بني تميم سنة تسع وسألوه ان يؤمر
عليهم احدا اشار احدهما اي الخيرين وهو عمر بالاقرع بتاميم
ابن حابس التميمي الحنظلي اخي بالياء ولابي ذر عن الكشميهني اخو بني
مجاشع بجيم والشين المعجمة ابن دارم بن مالك بن حنظلة
ابن مالك بن زيد مناة بن تميم وسقط لغير ابي ذر التميمي
واشار الاخر وهو ابو بكر رضي الله عنه بغيره بتاميم على الاقرع
وهو القعقاع بن معبد بن زرارة التميمي فقال ابو بكر
رضي الله عنه ما اردت بتاميم القعقاع خلافي اي مخالفتي
قولي فقال عمر لابي بكر ما اردت بذلك خلافك فارتفعت
اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم وقد بني تميم
في ذلك فنزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم اذا نطقتم
فوق صوت النبي اي عند نطقه اي اذا نطق وتطقتم فعليكم
ان لا تبلغوا باصواتكم وراء الحد الذي يبلغه بعض اصواتكم
فتفضوا منها بحيث يكون كلامه عاليا لكلامكم وجهره باهرا
لجهركم حتى تكون مزيته عليكم لائحة وسابقته لديكم
واضحة وسقط لغير ابي ذر قوله فوق صوت النبي خالد ولابي
ذر وقال ابن ابي مليكة زهير بالسند السابق قال ابن

قدم علي

قوله القعقاع كذا بخطه
ولعله تاما ابياده
ح

قوله

الزبير عبد الله فكان رضي الله عنه بعد اي بعد نزول هذه
الاية ولم يذكر اي ابن الزبير ذلك عن ابيه عن جده لامه
اسماء يعني ابا بكر وفيه ان الجملة اعترض من
بين قوله بعد وقوله إذ احدث النبي صلى الله عليه وسلم
بحديث حدثه كاخي السرار بكسر السين المهملة كصاحب
السرار اي لا يرفع صوته اذا حدثه بل يكلمه كلاما مثل
المسارة وشبهها لخفض صوته قال الزمخشري ولو اريد
باخي السرار المسار كان وجها والكاف على هذا في محل
نصب على الحال يعني لان التقدير حدثه مثل الشخص المسار
قال وعلى الاول صفة لمصدر محذوف يعني لان التقدير
حدثه حديثا مثل المسارة لم يسمعه بضم اوله اي لم يسمع
عمر النبي صلى الله عليه وسلم حديثه حتى يستفهمه النبي
صلى الله عليه وسلم قال الزمخشري والضمير في لم يسمعه
راجع للكاف اذا جعلت صفة للمصدر ولا يسمعه منصوب
المحل منزلة الكاف على الوصفية واذا جعلت حالا كان
الضمير لها ايضا الا ان قدر مضاف كقولك يسمع صوته
بحذف الصوت واقيم الضمير مقامه ولا يجوز ان يجعل لا يسمعه
حالا عن النبي صلى الله عليه وسلم لان المعنى يصير كما
وقال في فتح الباري والمقصود من الحديث قوله تعالى
في اول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنه
تظهر مطابقته لهذه الترجمة وقال العيني مطابقته
للجزء الثاني وهو التنازع في العلم توخذ من قوله
فارتفعت اصواتهما وكان تنازعهما في تولية الذين في الامارة
كل منهما يريد تولية خلاف ما يريده الاخر والتنازع في العلم
الاختلاف والحديث سبق في سورة الحجرات ووقع التنبيه

فيها ان سياق الحديث صورته صورة الارسال لكن في اخره انه
حمله عن عبد الله بن الزبير والله الموفق والمعين وبه قال
حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال في مرضه الذي توفي فيه مروا ابا بكر يصلي
بالناس بالباء بعد اللام مرفوع على الاستئناف او اجري
المعتل مجرى الصحيح قالت عائشة رضي الله عنها قلت ان
ابا بكر اذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكا فمرى
اذا قرأ القرآن لا سيما اذا قام النبي صلى الله عليه وسلم
وفقده منه فمر عمر فليصل مجزوم محذوف حرف العلة
جواب الامر ولابي ذر للناس فقال عليه الصلاة والسلام
مروا ابا بكر فليصل بالناس ولابي ذر للناس فقالت حفصة
فقلت لحفصة بنت عمر قولي له صلى الله عليه وسلم
ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكا فمر عمر
فليصل بالناس ولابي ذر للناس ففعلت فقالت حفصة
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحبات يوسف
الصديق عليه السلام تظهرن خلاف ما تبطنّ لهن مروا
ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة
رضي الله تعالى عنها ما كنت لاصبت منك خيرا والحديث
سبق في الصلاة ومطابقته لترجمة كذا ظهر لي حيث
ان المراددة والمراجعة داخلة في معنى التعمق لان التعمق
هو المبالغة في الامر والتشديد فيه وبه قال حدثنا
آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا ابن ابي ذيب

ولابي ذر

ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحمن اي ابن المغيرة بن الحرث
ابن ابي ذيب واسمه هشام بن سعيد قال حدثنا الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون الهاء
والعين الساعدي رضي الله عنه قال جاء عويمر العجلاني
بفتح العين وسكون الجيم سقط العجلاني لغير ابي ذر الحاء
عاصم بن عدي فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي اخبرني عن
حكم رجل وجد مع امراته رجلا احتبسا منها فيقتله
فتقتلونه به قضاء زاد في طريق اخر ام كيف يفعل اي
اي شيء يفعل وام يحتمل ان تكون متصلة بمعنى اذا راى الرجل
هذا المنكر والامر الفظيع وثارت عليه حميته اقتله
فتقتلونه ام تصبر على ذلك الشان والعار وان تكون
منقطعة فسال اولا عن القتل مع القصاص ثم اضرب
عنه الى سؤاله لان ام المنقطعة متضمنة لمعنى بل والهمزة
قتل نضرب به الكلام السابق والهمزة تستانف كلاما اخر
والمعنى كيف يفعل ايصبر على العار او يحدث الله له امرا
اخر فسل يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذلك فسأله عاصم فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل
المذكورة لما فيها من السناعة وعاب على سائلها ولابي
ذر عن الكشميهني وعابها فرجع عاصم الى اهله وجاءه عويمر
فاخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسائل فقال
عويمر والله لانتهين النبي صلى الله عليه وسلم واساله
عن ذلك فجاء اليه صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله
تعالى القرآن وهو قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم
الاية خلف عاصم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام اي بعد
رجوعه فقال صلى الله عليه وسلم له قد انزل الله فيكم

وفي اللعان قد انزل فيك وفي صاحبتك اي زوجته حولة قرانا
فيهما ولاي ذر فدعاهما فتلاعنا ثم قال عويمر
كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطارقتها وفي اللعان
فطلقها ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها لان
تقول اللعان توجب المفارقة وهو مذهب مالك والشافعي
وقال ابو حنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضا القاضي بها بعد
التلاعن فجرت السنة في الملاعنين بفتح النون الاولى
بلفظ التثنية انه يفرق فلا يجتمعان بعد الملاعنة ابدا
قال سهل بن سعد وقال النبي صلى الله عليه وسلم انظر
اي المرأة الملاعنة فان جاءت به بالولد الذي هي حاملة به
أحمر اللون قصيرا امثار وحرة بفتح الواو والحا المهملة والراء
دويبة فوق العدسة وقيل حمر اتلزق بالارض كالبعوضة تقع في الطعام فتفسده
فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن عويمرا الا قد كذب عليها وان جاءت
به اسحم بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اسود
اعين بفتح الهمزة والفوقية بعدها عين مهملة ساكنة واسع
العين ذا البيت بتحتية ثم فوقية كبيرتين والاستعمال البين
كحذف الفوقية فلا احسب انه الا قد صدق عويمر عليها
فجاءت به على الامر المكروه وهو كونها اسحم اعين لانه مقتضى
لشبوت زنا ها عادة والضمير في قوله فان جاءت به للولد
او الحمل لدلالة السياق عليه كقوله تعالى ان نترك خيرا اي
المال ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فكره النبي صلى
الله عليه وسلم المسائل وعابها لانه افحش في السؤال
فذاكره في السؤال ذلك والحديث سبق في اللعان وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث

ابن

ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد مالك بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وابن الحدثان
بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة ابن عوف بن ربيعة بن سعيد
ابن يربوع ابو نافع بن دهمان بن نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن
النصري بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة كما في الكواكب وعليها
علامة الاصيلي في الفرع مصححا عليها وضبطها العيني بالضاد
المعجمة وقال نسبة الى النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة
ابن الياس بن مضر قال وفي همدان ايضا النضر بن ربيعة
انتهى وهذا الذي قاله لا اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة
لجده الاعلى نصر بن معاوية كما مر بقال ان لابيه اوس صحبة
وكذا قيل لولده مالك قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن
مطعم ذكر لي ذكر بكسر المعجمة وسكون الكاف من ذلك الحديث
الذي قد دخلت على مالك اي ابن اوس فسألته عن ذلك الحديث
فقال انطلقت حتى اي الى ان ادخل على عمر رضي الله عنه عبر
بالمضارع في موضع الماضي مبالغة لارادة استحضار صورة
الحال فجلست عنده فبينا انا جالس اتاه حاجبه برفا بتحتية
مفتوحة فلام ساكنة ثم فا فالف وقد يصرف قال في الفتح وهي
روايتنا من طريق ابي ذر وكان برفا من موالي عمر ادرك الجاهلية
ولا تعرف له صحبة فقال له هل لك رغبة في عثمان بن عفان
وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين
ابن ابي وقاص يستاذنون في الدخول عليك قال عمر نعم فاذن لهم
فدخلوا فسلموا وجلسوا زاد في فرض الخمس ثم جلس برفا يسيرا
فقال ولابي ذر فقال هل لك رغبة في الدخول دخول علي ابن
ابي طالب وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر نعم

فاذن لهما فلما دخلا قال العباس لعمر يا امير المومنين افصل بيني
وبين الظالم استبابا بلفظ التثنية اي تخاشنا في الكلام وتكالما
بغليظ القول كالمستبين وقال الداودي يعني ان كل واحد
منهما يدعي انه هو المظلوم في هذا الامر وليس المراد ان عليا يسب
العباس بغير ذلك لانه كابيه ولا ان العباس يسب عليا
بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم عليا
وليس مراده انه ظالم للناس وانه الظالم من شتمه واخلاقه
معاذ الله وانما يريد الظالم لي في هذا الامر على ما ظهر له
وفي الجملة وبين هذا المرفل الظالم وفي رواية جويرية
عند مسلم وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال
في الفتح ولم ار في شيء من الطرق انه صدر من علي في حق العباس
شيء يخالف ما بينهم من مولد في رواية عقيل هذه وانما جاز
للعباس مثل هذا القول كان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس
لغيره فاراد دفعه عما يعتقد انه مخطيء فيه او عما لم
يرد بها حقيقتها وقد كان في هذا المحضر من الصحابة قلة
ينكروه مع تشددهم في انكار المنكر لانهم فهموا بقرينة الحال
انه لا يريد به الحقيقة فقال الرهط عثمان وامثاله
لعمر يا امير المومنين افصل بينهما واربح احدهما من الاخر
فقال عمر اتيدا وا همزة وصل وتشديد الفوقية بعدها
همزة مكسورة فدال مهملة مضمومة ثم تاء مثناة فواو صادر واشدكم
بفتح الهمزة وضم الشين اسالكم رافعا نشيدي اي صوتي بالله
الذي تقوم باذنه السماء فوقكم والارض تحتكم على
الماء تحت اقدامكم والباء في قوله بالله للقسم وهو
حرف الجر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث اي الانبيا ما تركناه ما موصولة مبتدا والعايد

محذوف

محذوف اي الذي تركناه وخبر المبتدا صدقة يريد رسول الله
صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبيا لقوله في رواية
اخرى انا معاشر الانبيا استشكل مع قوله تعالى في زكريا
يرثني ويرث من ال يعقوب وقوله وورث سليمان داود
واجيب بان المراد بالارث ميراث النبوة والعلم قال
الرهط قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه
على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر فاني محدثكم
عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال اي الفيء
بشيء لم يعطه احدا غيره وفي مسلم خاصة لم يخصص بها غيره
وعند ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب
كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير
وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما خيبر
واما فدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما السبيل
واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزأ النفقة اهله
وما فضل منه جعله في فقرا المهاجرين بما ياذن الله تعالى
لنفقة ولابي داود والاصيلي وابن عساكر قال الله تعالى ما افاء الله
وما افاء رد الله على رسوله منهم من بني النضير ومن الكفرة
ما اوجفتم اسرعتم يا مسلمين الاية فكانت هذه خالصة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره فيها ثم والله ما
احتازها دونكم صاحبة مهملة ساكنة ثم فوقية فالف فزاي مفتوحة
من الحيازة اي ما جمعها دونكم ولابي ذر عن الكشميهني ما اختارها
بالخاء المعجمة والراء ولا استاثر بالفوقية وبعد الهمزة المثلثة
مثلثة فراى ما تفرد بها عليكم وقد اعطاكموها اي المقول
الفيء وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة اي فرقها بينكم

لنوائبه واما فدك فكانت حبسا

يا عباس نشدتك بتعليك من ابن اخيك اي من ميراثه عليك
الله وسلامه عليه واتاني هذا يشير الي علي يسالني نصيب
امرأته فاطمة من ميراث ابيها عليه الصلاة والسلام
فقلت لكما ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد
الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر
وبما عملت فيها منذ بالنون ولي فتح الواو وكسر الام
مخففة اي لتتصرفا فيها وتنتفعا منها بعد ما
تصرفا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
وعمر على جهة التمليك اذ هي صدقة محرمة التمليك
بعده صلى الله عليه وسلم والا لاستحقاها فيها فقلتما
ادفعها الينا بذلك قد دفعتها اليكما بذلك اتشدكما بالله
هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل عمر وعلي
فقال للعباس وعلي ثم اقبل علي علي وعباس فقال انشدكما بالله
بحرف الجر هل دفعها اليهما اي ابو در عن الكشميهني بذلك
قالا اللهم نعم فاقبلت عليهما فقلت انشدكما بالله
هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه
صدقة فانه يريد بذلك نفسه صلى الله عليه وسلم وانما عنى
بقوله ما تركناه ان ما تركه صدقة لا يورث عنه
فاقبل عمر وعلي يقول نعم قال فاقبلت على علي وعباس
فقلت انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر
فلما توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر
فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان
ان ابا بكر فيها كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق بار
راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وولي ابي بكر رضي الله عنه
فقبضتها سنتين بلفظ التثنية اعمل فيها بفتح الميم
بما عمل بكسرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما كلمة واحدة وامركما
بينكما واحد وامركما جميع لا نفرق فيه ولا تنازع جيئتني

فقال

فقضيتها

ذلك مما يدرك بالتامل وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله

باب اثم من اوى بفتح الهمزة الممدودة

محدثا بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا او ظالما رواه اي ابن من اوى يحدث علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح متقدم موصولا في الباب الذي قبله قال في عمدة القاري ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها تقدم في باب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر قال فيه ثم من احدث فيه حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم يعني ابن سليمان الاحول قال قلت لانس رضي الله عنه احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بما بين لابتيها قال نعم ما بين كذا الى كذا وفي حديث علي السابق في باب فضل المدينة من لحج ما بين عاير الى كذا واتفقت روايات البخاري كلها على ابهام الثاني وفي مسلم الى ثور وسبق ما في ذلك من البحث في فضل المدينة لا يقطع شجرها زاد ابو داود ولا يثير صيدها من احدث فيها حدثا مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعن العذاب الذي يستحقه لا لعن الكافر وهذا الوعيد وان كان عاما في المدينة وغيرها لكنه خص المدينة بالذكر لشرفها اذ هي مهبط الوحي ومبدا انتشار الدين قال عاصم اي ابن سليمان بالسند السابق فاخبرني بالافراد موسى بن انس انه قال اواوى محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن انس عن موسى قال والوهم فيه من البخاري او شيخه قال عياض وقد اخرجه

مسلم

مسلم على الصواب قال في الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قال كما اخرجه عن حامد بن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس فان كان عياض اراد الابهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قيس عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن انس بغير واسطة وبعضه عن النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب التوبيخ جميعا من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع منه انس واوى محدثا فقلت للنضر اسمعت هذا يعني القدر الزايد من انس قال لكني سمعته منه اكثر من مائة مرة والحديث سبق في الحج في الباب المذكور وبالله المستعان على الاكمال

باب

ما يكره من ذم الراي الذي على غير اصل من كتاب او سنة او اجماع ويدخل في القياس الذي لا يكون على هذه الاصول فان كان الراي على اصل منها محمود غير مذموم وكذا القياس ولا لغة بفتح الفوقية وسكون القاف اي ما ليس لك به علم قاله ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه واصبغ به المولف لما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله لا تقل لابي دور قال الهروي عن ابن عباس لا يلزم احدا ما ليس لك به علم وقال محمد بن الحنفية يعني شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رايت ولم تر وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك كله ولا يصلح التشبث به لمبطل الاجتهاد لان ذا نوع من العلم فاين علم هذا من موميات اقام الشارع غالب الظن مقام العلم وامر بالعمل به كما في الشهادات وبه قال حدثنا سعيد

ابن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام بوزن عظيم هو سعيد
بكسر العين ابن عيسى بن تليد نسبة الى جده قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن شريح بضم المعجمة وفتح الراء
بعدها تحتية ساكنة مهملة الاسكندراني وغيره قال
الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله بن لهيعة وابهمه
المصنف لضعفه عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح
عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير انه قال لج
ما زال علينا عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم نسمعته
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع
العلم من الناس بعد ان اعطاهموه انتزاعا ينتزعه من
المفتدرية ولابي ذر عن الحموي اعطاكموه بالكاف بدل الهاء
ولكن ينتزعه منهم او منكم بالكاف مع قبض العلم بعلمه
فيه نوع قلب والتقدير ولكن ينتزعه بقبض العلماء مع
علمهم او المراد بعلمهم بكتبهم بان تمحى العلم من الدفاتر وتبقى
مع على المصاحبة فيبقى ناس جهال بفتح الفوقية وقتل اللام والقاف
من فيبقى يستفتون بفتح الفوقية قتل اللام والسالكة
اي تطلب منهم الفتوى فيفتون بضم التحتية والفوقية
برايهم فيضلون بضم التحتية وتضلون بفتحها قال عروة
فحدثت عائشة ولابوي الوقت وذر حدثت به عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن عمر حج بعد اي بعد
تلك السنة او الحجة فقالت له عائشة يا ابن اختي اسمعا
لنت ابي بكر انطلق الى عبد الله بن عمرو فاسئله عما
ذكر حدثني عنه بسكون المثلثة وفي مسلم قالت
لي عائشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج

فالقه

فالقه فسايله فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما
كثيرا قال عروة فحدثته اي حدثت عبد الله بن عمرو فسالته
عن ذلك فحدثني به كما حدثني في المرة الاولى فاقبلت عائشة
رضي الله عنها فاخبرتها بذلك فعجبت لكونه ما غير حرفا
عنه فقالت والله لقد حفظ الله عبد الله ابن عمرو وفي رواية
سفيان بن عيينة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة
ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسالته فاخبرني قال
اني الفتح فاقام اياه كان في المرة الثانية كان بمكة وكان
عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر
طالبا من مكة لانه قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه عروة
وعند احمد عن ابن مسعود قال هل تدرون ما ذهاب
العلم ذهاب العلماء والمتدل بالحديث على جواز خلو الزمان
عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض
غيرهم لانه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي ترجيح
اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل فاذا انتفى العلم ومن يحكم
به استلزم انتفاء الجهل بالاجتهاد والمجتهد وعورض هذا
الحديث لانتزال طائفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر الله
واجيب بانه ظاهر في عدم الخلو لابقي الجواز وبان
الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه اخرى وخلا
الثاني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فيفتون برايهم
والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم من كتاب العلم واخرجه
مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجة في السنة وبه
قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه
قال اخبرنا احمد ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وايل

شقيق بن سلمة هل شهدت وقعة صفين التي كانت بين علي
ومعاوية قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف بضم
الحاء وفتح النون يقول ح لتحويل السند الى اخر قال البخاري
وحدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابي وائل
انه قال قال سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين وقد
كانوا يتهمونه بالتقصير في القتال يومئذ يا ايها الناس
اتهموا رايكم في هذا القتال على دينكم فانما تقاتلون اخوانكم
في الاسلام باجتهاد اجتهدتموه وقال في الفتح اي لا تعملوا
في امر الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين
وقال ابن بطال وهذا وان كان يدل على ذم الراي لكنه
مخصوص بما اذا كان معارضا للنص فكانه قال اتهموا الراي
اذا خالف السنة لقد رايتني اي رايت نفسي يوم ابي جندل
بفتح الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة اخره لام ابن
سهيل بن عمرو واذ جاء يرسف في قيوده يوم الحديبية
سنة ست عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين
وان من اتى من قريش بغير اذن وليه رده عليهم ولو استطيع
ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رد ابا
جندل الى قريش لاجل الشرط لرددته وقاتلت قريشا قتالا
لا مزيد عليه فكما توقفت يوم الحديبية من اجل اني لا اخالف
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انا توقفت اليوم
لاجل مصلحة المسلمين وقد حكاه عن عمر نحو قول ابي سهل
ولفظه اتهموا الراي في دينكم اخرجه البيهقي في المدخل
واخرجه هو والطبراني مطولا بلفظ اتهموا الراي على
الدين فلقد رايتني ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم

برأي

برأي اجتهادا فوالله ما الوا عن الحق وذلك يوم ابي جندل
حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تراني ارضى
وتابى والحاصل كما قال في فتح الباري ان المصير الى الراي
انما يكون عند فقد النص والى هذا يومئ قول امامنا
الشافعي فيما اخرجه البيهقي بسند صحيح الى احمد بن
حنبل سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة
ومع ذلك فليس العامل برايه على ثقة من انه وقع على
المراد من الحكم في نفس الامر وانما عليه بذل الوسع
في الاجتهاد ليؤجر ولو اخطا وبالله التوفيق ولابي ذر ولو
استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه
لرددته الى امر يفظعنا بضم التحتية وسكون الفاء وكسر
الظاء المعجمة يوقعنا في امر فظيع اي شديد في القبح
الا اسهلن اي السيوف ملتبسة بنا بفتح الهمزة
وسكون السين المهملة واللام بينهما هاء مفتوحة اخره نون
اي الا افضين بنا ولابي ذر عن الكشميهني الا اسهلن بنا الى امر
سهل نعرفه حالا وما لا فادخلتنا فيه غير هذا الامر الذي
نحن فيه فانه مشكل حيث عظمت المصيبة بقتل المسلمين
وشدة المعارضة من حجج الفريقين اذ حجة علي واتباعه
ما شرع من قتال اهل البغي حتى يرجعوا الى الحق وحجة معاوية
واتباعه قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر
العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع التحكيم
فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم
على دينكم ونسب اليوم الى ابي جندل لا الى الحديبية لان
رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين ولا يرضون بالصلح
والحديث سبق في كتاب الجزية قال الاعمش سليمان بالسند السابق

وما وضعنا السيوف على عواتقنا ... في الله

وكان ذكر اعظم ما جرى عليهم من
سائر الامور رد ... القتال بسببه
وان لا يرد ابي جندل

وقال ابو وايل شقيق بن سلمة شهدت اي حضرت وقعة صفين
بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة بعد ها تحتية ساكنة فنون
لا ينصرف للعلمية والتانيث بقعة بين الشام والعراق
بشاطئ الفرات وبئست صفون بضم الفاء بعد ها واو بدل
الياء اي بئست المقاتلة التي وقعت فيها واعراب الواقع
هنا كاعراب الجمع في نحو قوله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين
وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابه بالنون والتحتية ثابتة
في احواله الثلاثة تقول هذا صفين ورايت صفين ومررت
بصفين بفتح النون فيهما قال في الفتح ولابي ذر شهدت صفين
وبئست صفين بالتحتية فيهما ولغيره الثاني بالواو وفي رواية
النسفي مثله لكن قال بئست الصفون بزيادة الالف واللام
وبعضهم فتح الصاد والفا مكسورة مشددة اتفاقا والله اعلم

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه شيا

بضم اوله مبنيا للمفعول ايضا عليه الوحي فرانا او غيره فيقول لا ادري
كما جاء في الاحاديث الاتية ان شاء الله تعالى كذا
لابن بطال ثبط المؤلف اولم يجبه عن ذلك حتى تنزل بضم
اوله وفتح ثالثه عليه الوحي بالرفع ببيان ذلك فيجيب
حينئذ والا فرفع السؤال حتى ينزل الله عليه الوحي يناسب
عنوان المقبولية ولم يقل يراي ولا قياس من عطف العام على الخاص وقيل
الرأي التفكر اي لم ينزل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الراي
اعم لشموله مثل الاستحسان لقوله تعالى بما اراك الله اي في
قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله اي بما علمك الله
وقال ابن مسعود عند الله سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الاية ويسئلونك عن الروح
وقوله الاية ثابتة لابي ذر وعند الكشميهني زيد قال حدثنا علي بن

عبد الله

عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت ابن
المنكدر محمدا يقول سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنهما يقول مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودني وابو بكر في بني سلمة وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي
اي غشي علي والواو للحال فتوضأ رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم ثم صب وضوءه بفتح الواو اي ما توضا به على
فافقت من الاغماء فقلت يا رسول الله وبما قال سفيان
ابن عيينة فقلت اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف
اصنع في مالي قال جابر فما اجابني صلى الله عليه وسلم
بشيء حتى نزلت اية الميراث وفي التيمم فنزلت يوصيكم الله
في اولادكم وسبق هناك ان الدمياطي قال انه وهم وان الذي
في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه مسلم
وفيه زيادة بحث فاطلبه ثم وليس في الحديث المعلق
ولا الموصول دليل لقول المصنف في الترجمة لا ادري
وقال في الكواكب في قوله لا ادري عجزة اذ ليس في الحديث
ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك
قال في فتح الباري وهو شاهد شديد منه في الاقدام
على نفي الثبوت والظاهر انه اشار في الترجمة الى ما ورد
في ذلك مما لم يثبت عنده منه شيء على شرطه وان كان
يصلح للحجة على عادته في امثال ذلك وفي حديث ابن عمر
عند ابن حبان جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فساله
فقال لا ادري فقال سل ربك فانتفض جبريل انتقاضة
الحديث وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الدارقطني
والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري

736

الحدود كفارة لاهلها ام لا وعن المهلب انما سكت النبي صلى الله
عليه وسلم في اشياء مخافة ان تسن لها اصل في الشرع بعده فلا
بد فيها من الاطلاع على الوحي والا فقد شرع صلى الله
عليه وسلم لامته القياس واعلمهم كيفية الاستنباط في
مسائل لها اصول ومعاني ليعلم كيف يصنعون فيما لا
نص فيه والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم
في المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم الخمر بالخمر
فقال ما ترك الله على فيها شيئا غير هذه الاية الفاذة
الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره وقال للمراة التي اخبرته ان اباها لم يحج ارايت
لو كان على ابيك دين اكنت قاضيته فاقض الله احق بالقضاء
فهذا هو عين القياس وتعقبه الشفاقسي
بان البخاري لم يرد النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله عليه
وسلم ترك الكلام في اشياء واجاب بالراي
في اشياء وقد بوب له كذلك بما ورد فيه واشار الى قوله
بعد بابين باب من سئل امتلا معلوما فاصل مبوب
والحديث سبق في تفسير سورة النساء باب
تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنسا
مما علمه الله ليس برايك ولا تمثيل اي ولا قياس وهو ابتداء
تعليم حكم معلوم في معلوم اخر لاشتراكهما في علة الحكم
والذي اعمه وبه قال حدثنا مسدد قال هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الرحمن
ابن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني
الاصل الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن

736

محرم اقف على اسمها ويحتمل ان تكون هي اسماء بنت يزيد بن
السكن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك
اي من اختيارك لاختيارنا يوما من الايام تاتيك فيه
نعلمك مما علمك الله فقال صلى الله عليه وسلم اجتمعن
اجتمعن بكسر الميم في موضع كذا او كذا في مكان كذا او كذا
فاجتمعن بفتح الميم فاتاهن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال لهن ما منكن امراة تقدم
بين يديها من التقديم الى يوم القيامة من ولدها ثلاثة
الا كان التقديم لها حجابا من النار فقالت امراة منهن
هي ام سليم او ام ابن ابوام مبشر برسول الله ومن قدم
اثنين ولاي ذر عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فا عاد
فها اي كلمة واثنين مرتين ثم قال صلى الله عليه وسلم
واثنين واثنين واثنين ثلاثا ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله الا كان لها حجابا من النار لان هذا امر توقيفي لا يعلم
الا من قبل الله تعالى ليس فيه راي ولا تمثيل قاله في
الكواكب وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنسا
يوما على حدته في العلم وفي الجنائز ايضا باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين
على الحق نقاتلون قال البخاري وهم اهل العلم ولا بي ذر
وهم من اهل العلم وسقط له نقاتلون وروى البخاري
عن علي بن المديني هم اصحاب الحديث ذكره الترمذي وبه
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي
بالموحدة ثم المهملة الكوفي عن اسماعيل سقط لفظ ابي من
خط المولف المسعودي بن خالد التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم

٦٣٧
٦٣٧

حدثنا هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال بالتخفيف
اوله بالفرع كاصله طائفة من امتي ظاهرين معاوين او
غالبين اوعالين راوفي حديث ثوبان عند مسلم على الحق
لا يضرهم من خذلهم حتى يأتيهم امر الله بقيام الساعة
وهم ظاهرون غالبون على من خالفهم واستشكل
بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا على
شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من
شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع
مخصوص وبموضع اخر تكون طائفة يقاتلون على الحق
وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله
واين هم قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال
اذا خرج فينزل عيسى عليهم فيقتل الدجال ويحتمل ان يكون
ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام او
بعد هبوب الريح التي تمت بعده فلا يبقى احد في قلبه
مثقال ذرة من ايمان الا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم
تقوم الساعة وهناك يتحقق خلو الارض عن مسلم
فضلا عن هذه الطائفة وهذا كما في الفتح اولى مما يتمسك
به في الجمع بين الحديثين المذكورين والحديث سبق في
علامات النبوة وباتي ان شاء الله تعالى في التوحيد بعون
الله وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا
ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء
المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت
معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما حال كونه يخطب قال

الكريمة

سمعت

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله
به خيرا يفقهه جميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم او
خيرا عظيما فالتنوين للتعظيم يفقهه في الدين والفقه
في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر فقها اذا
فهم وعلم وفقه بالضم فقاهة اذا صار فقيها عالما وجعله
العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع
وامخص من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط
بالمقاييس والادلة والاقيسة والنظر الدقيق بخلاف
علم اللغة والنحو والصرف روي ان سليمان نزل على
نطية بالعراق فقال لها هل ها هنا مكان نظيف
اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال
فهمت اي فهمت ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن
الدارمي عن عمران قال قلت الحسن يوما في شئ قاله يا ابا
سعيد ليس هكذا تقوله له افقهها فقال ويحك هل رايت فقيها
قط انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة البصير
بامر دينه والمداوم على عبادة ربه وانما انا قاسم قال
القاضي عياض اي انا اقسم بينكم فالغي الكل واحد ما يليق
به والله يعطي كل واحد منكم من الفهم والتفكر والعمل
ما اراده وقال النووي يشتبه على العلم صلى الله عليه وسلم
لم يفضل في قسمة بما اوحى اليه احدا من امته على الاخر
بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم
وهو واقع من طريق العطاء ولعله كان بعض الصحابة يسمع
الحديث ولا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او من
الغرذ الذي يليهم او ممن اتى بعده فيستنبط منه كثيرا
وقال الطيبي الواو في قوله وانما انا الخ حال من فاعل يفقهه

كذا بخطه في نسخة اعلم انه
صلى الله عليه وسلم الخ
اه

٦٤
٦٣١

او من معه وإذا كان الثاني فالمعنى أن الله يعطي كلا ممن
أراد أن يفقه استعداد الدرك المعاني على ما قدره ثم
يلهمني بإلقاء ما هو اللائق باستعداد كل واحد وعليه كلام من
القاضي فإذا كان الأول فالمعنى الخ الغني ما يسح لي واستوى
فيه ولا أرجح بعضهم على بعض فالله يوفق كلا منهم على
ما أراد وسأمن العطاء وعليه كلام النووي انتهى ولن
يزال أمر هذه الأمة مستقيما على الدين الحق حتى تقوم
الساعة أو قال حتى يأتي أمر الله لا شك من الراوي وطابقة
الحديث للترجمة في قوله ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيما
لأن من جملة الاستقامة أن يكون فيهم الفقه والمتفقه ولا
بد منه لترتبط الأحاديث المذكورة بعضها بالبعض وتحصل جملة
جامعة بينها معنى والحديث سبق في العلم وأخرجه مسلم
في الزكاة باب _____ قول الله ولأبي ذر
باب بالتنوين في قول الله تعالى أو يلبسكم شيعا أي يخلطكم
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين أبن دينار سمعت
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر الكامل القدرة
على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم كالطير النار على قوم نوح
حجارة قال صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أي بذاتك من عذابك
أو من تحت أرجلكم كالرجفة والخسفة ويجوز أن يكون الظرف
متعلقا بيبعث وأن يكون متعلقا بمحذوف على أنه صفة
لعذابا أي كائنا من هاتين الجهتين قال صلى الله
عليه وسلم لأعوذ بوجهك من عذابك فلما نزلت أو يلبسكم
شيعا أي يخلطكم فرقا مختلفين على أهواء شتى كل فرقة

كذا بخطه ولعله قوم لوط اه

مشايعة لإمام ومعنى خلطهم إيقاع القتال بينهم ويختلطون
في ملاحم القتال وشيعا نصب على الحال وهي جمع شيعة
كسدرة وسدر وقيل المعنى يجعلكم فرقا ويلبسكم أهواء الأمم
المختلفة وليذيق بعضكم بأس بعض تقتل بعضكم
بعضا والباس السيف والإذاقة مستعارة بتشبيه وجه فاسنة
كقوله تعالى ذوقوا مس سقر ذق إنك أنت العزيز الكريم وقال
أذاقهم من كؤوس الموت صرفا وذوقوا من أسنتنا كؤوسا
قال صلى الله وسلامه عليه هاتان أهون أو قال أيسر لأن الفتن بين المخلوقين وعذابهم
أهون وأيسر من عذاب الله على الكفر والحديث سبق في سورة
الأنعام وأخرجه الترمذي في التفسير باب
من شبه أصلا معلوما بأصل مبين بفتح التحتية قد بين الله
ولأبي ذر عن الكشميهني بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
حكمها بلفظ التثنية ولأبي الوقت حكمها قال في الفتح وفي رواية
عن الكشميهني والخرجاني من شبه أصلا معلوما بأصل
مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها بآيات
الواو في قولها وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها
بآيات الواو في قولها وقد بين ليفهم السائل المراد وبه قال
حدثنا أصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة في الأول
والجيم في الثاني أبو عبد الله المصري قال حدثني ولأبوي
ذر والوقت أخبرني بالجمع والإفراد في الروايتين ابن وهب
عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابيا اسمه ضمضم بن قتادة
قال في المبهمات لعبد الغني ابن سعيد وعند مسلم وأصحاب

واصحاب السنن ان اعرابيا من فزارة بفتح الفاء وتخفيف الزاي
هو فزارة بن ذبيان بن بغيض انه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود
اي واني انا ابيض ولم اعرف اسم المراة ولا الغلام واسود
صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة واني انكرته
اي استنكرته بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال الاعرابي نعم قال
عليه الصلاة والسلام له فما الوانها ما مبتدا من اسماء الاستفهام
والوانها خبره قال الحمر بالرفع خبر المبتدا المقدر قال صلوات
الله وسلامه عليه هل فيها من اورق
بفتح الهمزة والراء بينهما واو ساكنة آخره قاف قال الاصمعي
الاورق من الابل الذي في لونه بياض يميل الى سواد وهي
اطيب الابل لحما وليس بحمود عندهم في عمله وسيره والانثى
غير منصرف للوصف ووزن الفعل والغالب فعل عاطفة وال
الاعرابي ان فيها لورقا بضم الواو وسكون الراء ان واسمها
وخبرها في المجرور واللام هي الداخلة في خبر ان واصلها
لام الابتداء ولكنها اخرت لاجل انها غير عاملة وان عاملة
وسمي هذه اللام المزحلقة قال عليه الصلاة والسلام
فانى ترى بفتح الفوقية او بضمها اي تظن ذلك جاءها
الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على الابل وذلك
مفعول ثان واني استفهام بمعنى كيف اي كيف اتاها اللون
الذي ليس في ابويها قال الاعرابي يا رسول الله عرق
نزعها بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف ونزعها بالزاي
والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب شبه بعرق الشجرة
ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعنى نزعه اشبه

واجتذب

واجتذب منه اليه واظهر لونه عليه واصل النزع الجذب فكانه
جذبه اليه وللكشميهني نزعه قال ابو هريرة ولم يرخص
صلى الله عليه وسلم له للاعرابي في الانتفاء منه في
انتفاء اللعان ونفي الولد من نفسه وهذا بقية الحديث
للترجمة من كونه صلى الله عليه وسلم شبه للاعرابي
ما انكره من لون الغلام بما عرف من نتاج الابل فابان له
بما يعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق وهو لا غير فكذلك المراة
البيضاء تلد الاسود وسبق الحديث في اللعان وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر ابن وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولى
بني والبة احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امراة
اي من الانصار كما في باب الحج والنذور عن الميت من كتاب الحج من جهينة
وفي النسائي هي امراة سنان بن سلمة الجهني ولاحمد وسنان
ابن عبد الله وهي امراة واحدة وفي الطبراني انها غيمة كذا قاله
في المقدمة وقال في الشرح انتهى النسائي لا يضر به
المبهم في حديث الباب لانه في حديث الباب ان امراة سالت
بنفسها وفي النسائي ان زوجها سال ويحتمل ان يكون
نسبة السؤال اليها مجازية جاءت الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل
ان تحج افاحج عنها اي ايصح مني ان احج عنها فاحج عنها او كان
فالفاء الداخلة عليها همزة الاستفهام الاستخباري معطوف
على محذوف المقدر ولم تسم الام قال صلى الله عليه وسلم
نعم حجي عنها ارايت اي اخبرني لو كان على امك دين اكنت
انت قاضيته منها قالت نعم قال فاقضوا الله المستلوق

الحق الذي له تعالى ودخلت المراة في هذا الخطاب دخولا
بالقصد الاول وقد علم في الاصول ان النساء يدخلن في
خطاب الرجال لاسيما عند القرينة المدخلة ولابي
ذر عن الكشميهني اقضوا الله فان الله احق بالوفا من
غيره ومطابقة الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه
للمراة التي سالته عن امها بدين الله بما يعرف من دين
العباد غير انه قال فدين الله احق وقول الفقها بتقديم
حق الادمي لا ينافي الاحقية بالوفا والبر ومرادهم تقديم
حق العبد بسبب احتياجه ثم ان عقد هذا الباب
وما فيه يدل على صحة القياس يدل على لزوم والله اعلم
واجيب بان القياس صحيح مستكمل على جميع
شرائطه المقررة في علم الاصول وفاسد خلاف ذلك
فالمذموم هو الفاسد والصحيح لا مذمة فيه بل هو واجب
به وفي الباب دليل على وقوع القياس منه صلى الله عليه
وسلم وقد احتج المزني بهذين الحديثين على من انكر
القياس وما اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد قاس
الصحابة فمن بعدهم التابعين وفقها الامصار باب

والباب الذي بعده

قوله التابعين كذا بخطه باسقاط من الخ وفي نسخة باثباتها اه

ما جاء في اجتهاد القضاة بصيغة الجمع ولابي ذر وابي
الوقت القضا بفتح القاف والضاد والمد واضافة
الاجتهاد اليه والمعنى الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقدير
اجتهاد متولي القضا بما انزل الله تعالى والاجتهاد بذل
الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي لقوله تعالى ومن
لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون يجوز ان تكون من
شرطية وهو الظاهر وان تكون موصولة والفا في الخبر الدالة لشبهه
بالشرط ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة

بفتح

بفتح الدال والحاء والبلي رفع على الفاعلية وصاحب
نصب على المفعولية وبسكون الدال مجرورا عطف على قوله
ما جاء في اجتهاد ويكون المصدر مضافا للفاعل حين
يقضي بها بالحكمة ويعلمها للناس لا ولابي ذر عن الكشميهني
ولا يستكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهته
ولابي ذر عن الكشميهني وقبله بتحتية ساكنة بدل الموحدة
المفتوحة اي من كلامه ومشاورة الخلفا والقضا بالجر
عطفا على قوله في اجتهاد القضا وفيما جاء في مشاورة
الخلفا وشاورهم اهل العلم وبه قال حدثنا شهاب
ابن عباد بفتح العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال
حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن
الرواسي عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد
سعد عن قيس هو ابن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حسد لا رخصة او لا غبطة الا في اثنتين خصلتين
رجل بالرفع اتاه بمد الهمزة اعطاه الله مالا فسلطه تضم
السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه بفتحهما وزيادة ها
بعد الطاء على هلكته بفتحات على انفاقه في الحق
واخر ولابي ذر واخر اتاه الله حكمة بكسر الحاء المهملة
وسكون الكاف والحكمة السنة او الفقه والعلم بالدين
او ما يمنع من مفسدة ونحوها او الحكم بالحق والفهم عن
الله ورسوله ووردت ايضا بمعنى النبوة فهو يقضي بها الحكمة
ويعلمها الناس وفي قوله فسلطه على هلكته تنبيه الغافل
احدهما التسليط فانه يدل على العقلية وقهر النفس المجبولة
على الشح البالغ وثانيهما قوله على هلكته فانه يدل على

الله لا ينفع من المال باقيا ولما أوهم الخبر يتنان الاشراف والتبذير
المعقبان فيهما لا خير في السرف كملة بقوله في الحق كما قيل لا سرف
في الخير وكذا القرينة الاخرى اشتملت على مبالغات
احداها الحكمة فانها تدله على علم وفيق مع اتقان في العمل
وثانيها تقتضي ان تقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى
الله عليه وسلم وثالثها يعلم بها وهي ايضا من قرينة سيد
المرسلين قاله في شرح المشكاة والحديث سبق في باب
من قضى بالحكمة في اوائل الاحكام وكذا في العلم والزكاة
ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وبه قال حدثنا
محمد بن سلام كما جزم به ابن السكن ورجحه في الفتح
قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن حازم بالمعجمتين قال
حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن المغيرة
ابن شعبة الثقفي شهد الحديبية رضي الله عنه انه
قال سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي
الله عنهم عن املاص المرأة بكسر الميم وسكون اللام
اخره صاد مهملة هي التي يضرب بضم اوله مبنيا للمفعول
بطنها فتلقي الجنين والفاعل قتلتي بضم الفوقية وكسر القاف
جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه فقال ايكم سمع
من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال المغيرة
فقلت انا سمعته فقال عمر رضي الله عنه ما هو
الذي سمعته قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول فيه في الاملاص وهو الجنين غرة بضم الغين
المعجمة وفتح الراء المشددة عبد او امة بالرفع بالتنوين
في الثلاثة والثالث بدل كل من كل ونكرة من نكرة وغير
صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة فقال عمر

للمغيرة

لا تبرح حتى تجيئني والاصيلي حتى تأتي بالمخرج بفتح
الميم والراء بينهما معجمة واخره جيم فيما والاصيلي وابي ذر
عن المستملي منا قلت مخرجت من عنده فوجدت محمد
ابن مسلمة الخزرجي البدري فجئت به اليه فشهد معه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة
فان قيل خبر الواحد حجة يلزمه العمل به فلم الزمه بالشاهد
اجيب للتأكيد وليطمئن قلبه بذلك فانه
لم يخرج بانضمام اخر اليه عن كونه خبر الواحد ومطابقة
الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهر وسبق في اخر
الديات في جنين المرأة تابعه اي تابع هشام بن عروة
في روايته عن ابيه ابن ابي الزناد عبد الرحمن عن ابيه
عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن
شعبة فيما وصله الحاكم في الجزء الثالث عشر من فوائد
الاصبهاني عنه وفي رواية ابي ذر عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة بدل عروة والمغيرة قال الحافظ
ابو الفضل ابن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الاول

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لتتبعن بلام التأكيد وفتح الفوقية الاولى وسكون الثانية
وفتح الموحدة وضم العين وتشديد الواو كذا في الفرع
وضبطه في الفتح لعوقبتن مضبوطتين وكسر الواو
قال واصله تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين
والواو اي طريقتهم في كل ما نهي عنه وسقط لفير الكشميهني
كان وبه قال حدثنا احمد بن يونس بن احمد بن عبد الله
ابن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذئب
محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد بن ابي سعيد

كتاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي بأخذ القرون
قبلها بموحدة مكسورة بعدها الف مهموزة وخاء معجمة ساكنة
اي لسيرهم وفي رواية الاصيلي على ما حكاه ابن بطال
فيما ذكره في الفتح بما الموصولة اخذ بلفظ الماضي وهي رواية
الاسماعيلي وفي رواية النسفي ما تأخذ القرون بميم مفتوحة
وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء
الامة من الناس وفي رواية لابن سعيد من طريق عبد
الله بن نافع عن ابن ابي ذئب الامم والقرون شبرا شبرا
وذراعا بذراع بالذال المعجمة والكشميهني شبرا شبرا وذراعا
ذراعا فقيل يا رسول الله هو لاء الذين يتبعونهم كفارس
والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون
المهود والمتقدمون الا اولئك الفرس والروم وبهما
جبلان مشهوران من الناس وعنيهما لكونهما اذ ذاك
ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا وكلمة من
في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستيعاب
الانكاري والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبد
العزيز الرملي قال حدثنا ابو عمر بضم العين حفص بن ميسرة
الصنعاني من اهل اليمن لا من صنعاء الشام عن زيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة مخففة عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من بفتح السين اي
طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان لابي ذر شبرا شبرا
وذراعا بذراع بياء الجر في يذراع فقط ولكشميهني شبرا
بشبر وذراعا بذراع كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح

قوله

قوله شبرا بشبر وذراعا بذراع وفي رواية الكشميهني شبرا بشبر
وذراعا بذراع عكس الذي قبله حتى لو دخلوا جحر ضب
لتبعتموهم بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد
المعجمة بعدها موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف
وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة
الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر اي انهم لاقتفائهم
آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق
لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبعون الذين قبلنا
اليهود بالرفع والنصب والنصارى قال صلى الله عليه وسلم
فمن ثم غير اولئك من استفهام انكاري اي كالسابق
قال في الفتح ولم اقف على تعيين القائل ولا بيان في هذا
ما سبق من انهم كفارس والروم لان الروم نصارى وفي
الفرس كان يهود مع ان ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول
الجحر على سبيل التمثيل ويحتمل ان يكون الجواب
اختلف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان
هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية
وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق
بامور الديانات اصولها وفروعها والحديث سبق في ذكر
بني اسرائيل باب اثم من دعا الناس
الى ضلالة حديث من دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم
مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا اخرجه
مسلم وابو داود والترمذي من حديث ابي هريرة او سن سنة
سيئة الحديث من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر
من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء رواه مسلم
من حديث جرير بن عبد الله البجلي اقول الله تعالى ومن

اوزار الذين يضلونهم بغير علم الاية في من وجهان احدهما ان من مزيدة وهو قول الاخفش اي اوزار الذين على معنى ومثل اوزار لقوله كان عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة وهي للتبعيض اي وبعض اوزار الذين وقد ذكرنا الوجهين مفعولا بحذف وهذه صفته اي واوزارا من اوزارهم بد من حذف مثل ايضا ومنع الواحدي ان تكون من للتبعيض قال لانه يستلزم تخفيف الاوزار عن الاتباع وهو غير جائز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم شيء لكنها للجنس اي ليحملوا من جنس اوزار الاتباع قال ابو حيان والبيان لبيان الجنس لا تتقدر هكذا انما تتقدر والاوزار التي هي اوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الاخفش وان اختلفا في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلونهم اي يضلون من لا يعلم انهم ضلال قاله في الكشاف او من الفاعل ورجح هذا بانه نحو المحدث عنه واول الكلام قوله واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين اي احاديث الاولين واباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل اي قالوا ذلك ضلالا للناس ليحملوا اوزار ضلالهم كاملة وبعض اوزار من ضل بضلالهم وهو وزر الاضلال لان المضل والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط له لفظ الاية وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء مشددة الخارفي عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس من بني ادم تقتل ظلما

يحملوا اوزارهم كاملة يوم القيمة وبعضا من اوزار الذين اضلوهم بغير علم الا ساء ما يزرون

الذي في خط وبعض اوزار او ما وزار فليتامل

بضم

بضم العين المهملة الاولى وفتح الثانية بينهما فاء ساكنة الاكاف على ابن ادم الاول قابيل حيث قتل اخاه هابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها قاله الحميدي وربما قال سفيان بن عيينة من دمها لانه اول من سن القتل ولا على وجه الارض من بني ادم وسقط لابي ذر من اول من وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لان الذي يحدث البدعة ربما اتى بها او تبعها غيره في الاول ولا يتسع بما يترتب عليها من المفسدة وهو ان يلحقه اثم من عمل بها من بعده اذ كان الاصل في احداثها والحديث سبق في خلق ادم

باب

تمادوا للتي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف والتي رفع فاعل وحض بجاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة ساكنة مشددة حرض على انفاق اهل العلم قال في الكواكب في بعض الروايات وما حض عليه من انفاق اهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض وما اجمع بهمزة قطع ولابي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وزيادة فوقية بعد الجيم عليه اهل المدينة مكة والمدينة اي ما اجتمع عليه اهلهما من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما والاجماع انفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم على امر من الامور الدينية بشرط ان يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم خرج بالمجتهدين العوام وغلم اختصاصه بالمجتهدين والاحتراز عن بعض انفاق فلا عبرة بانفاق غيرهم انفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله بعد وفاته ووجهه انه ان وافقهم فالحجة في قوله

فلا فلة اعتبار بقولهم دونه وعلم ان اجماع كل من اهل المدينة
النبوية واهل البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين
رضي الله عنهم والخلفاء الاربعة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي
رضي الله عنهم والشيخين ابي بكر وعمر واهل الحرمين مكة
والمدينة واهل المصرين الكوفة والبصرة غير حجة لانه
احتماد بعض مجتهدي الامة كلهم خلافا لمالك في اجماع
اهل المدينة وعبارة المولف تشعر بان اتفاق اهل الحرمين
كليهما اجماع لكن قال في الفتح لعله اراد الترجيح به لا دعوى
الاجماع وما كان بها بالمدينة من مشاهد النبي صلى
الله عليه وسلم ومشاهد المهاجرين والانصار ومصلى
النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد والمنبر
والقبر معطوفان عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر لا سيما
وما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ومنبره على
حوضه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما كان بهما بحذف
التثنية والافراد اولي لان ما ذكر في الباب كله متعلق
بالمدينة وحدها وقال في الفتح والتثنية اولى وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
ابن انس الامام عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد
الله بن عمرو بن حرام بمهملة وزاي ابن كعب بن عمرو بن
حارم وزيد بان ثابت كبير الصحابة او ملوثيس بن خازم المنقري
الصحابي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام
فاصاب الاعرابي وعك بفتح الواو وسكون العين حمى بالمدينة
فجاء الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله الي في روايتنا الكشميهني فرسول نصب على المالا يخفى
فقال يا رسول الله اقلني بيعتي علي الهجرة ومن المقام

قيد اسم فيس

اسلمي ثقيف تسلمي الاضاري على بني غبراء لا ينكحون الا بعد

بالمدينة

فجاء الثالثة فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي من المدينة

بالمدينة فابى بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يقيله ثم جاءه مرة ثانية فقال يا رسول الله
اقلني بيعتي فابى ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة
الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
المدينة كالكير الذي تنفي به النار الموضع المشتمل عليها
تنفي خبثها بفتح الفوقية وسكون النون وسكون الخاء
وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ما يبدو
من الوسخ وينصع بالخاء المعجمة وسكون النون بعدها صاد
فعين مهملتين وتخلص طيبها بكسر الطاء والتخفيف
والرفع فاعل ينصع ولابي ذر وتنصع بالفوقية طيبها
بالنصب على المفعولية كذا في الفرع كاصله طيبها بالتخفيف
وكسر اوله في الروايتين وبه ضبط القرار الكبير
استشكله قال لم ار في المصنوع في الطيب وكذا
الكلام ينضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو والتفيلة
وسبق الحديث في فضل المدينة في اواخر الحج وفي الاحكام
ومطابقته لما ترجم به هنا من جهة الفضيلة الذي اشتمل
على ذكرها كلها منها وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا
معمر بسكون العين بين فتحتين ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه قال حدثني بالافراد ابن عباس
رضي الله عنهما كنت اقرئ بضم الهمزة وسكون القاف من
الاقراء عبد الرحمن بن عوف القرآن وفي قول الدرمي معنى اقرئ
رجلا اي اتعلم منهم من القرآن لان ابن عباس كان قد
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل من

المهاجرين والانصار تعقب بانه خروج عن الظاهر
بل عن النص لان قوله افتري معناه اعلم قال في الفتح ويؤيد
ان في رواية ابن اسحاق عن عبد الله بن ابي بكر عن الزهري
كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف وكان يمني مع
عمر ابن الخطاب اعلم عبد الرحمن بن عوف القران اخرجه
ابن ابي شيبة وقد كان ابن عباس ذكيا سريع الحفظ وكان
كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يبتوعنوا القران
حفظا وكان من اتفق له ذلك يستدركه بعد الوفاة النبوية
وكانوا يعتمدون على خبا الابنا فيقرونهم تلقينا الحفظ
فلما كان اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين
فقال عبد الرحمن بن عوف بمنى بالتنوين وكسر الميم
لو شهدت امير المومنين اتاه رجل لشهدت عجبا فحوا
لو محذوفي اوكلمة لو للتمني فله تحتاج الى جواب ولكنه
اغرف اسم الرجل وفي باب رحم الجبلي من الزنا من الحدود
قال كنت اقدي رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن
عوف فبينا انا في منزله بمني وهو عند عمر ابن الخطاب في اخر
حجة حجها اذ رجع الي عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى
امير المومنين اليوم قال ولابي ذر فقال ان فلانا قال لو قد
على امير الله بايعت فلانا فوالله لو مات امير المومنين عمر لبايعنا فلانا
يعني طلحة بن عبيد الله اوفلانا فقال عمر لاقومن العشية
فاحذر بالنصب ولابي ذر بالرفع وللكشميهني فاحذر
منهم الرهط الذين يريدون ان يغصبوكم بفتح التحتية
وسكون المعجمة وكسر المهملة اي يقصدون امور البيت من
وطيفتهم ولامرتبتهم ويريدون ان يباشروها بالظلم والغصب
قال عبد الرحمن فقلت يا امير المومنين لا تفعل ذلك فان

الموسم

الموسم مجمع رعاع الناس بفتح الراء والعين المهملة وبعد الالف
اخري جهلتهم واراذلهم يغلبون ولابي ذر رعت الكشميهني ويغلبون
على مجلسك بكثرون فيه فاخاف ان لا يزلوها بضم التحتية
وفتح النون وكسر الزاي مشددة وبسكون النون اي مقالتك على
وجهها وللكشميهني وجوهها فينطير بها بضم التحتية وكسر
الطاء المهملة وسكون التحتية كل مطير بضم الميم مع التخفيف
اي فينقلها كل ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط ولابي
الوقت فنطير وهما بتشديد التحتية فامهل بهمزة قطع
وكسر الهاء حتى تقدم المدينة دار الهجرة دار السنة بالنصب
على البدلية من المدينة فتخلص بضم اللام والتشديد
لابي ذر وغيره بالرفع اي حتى تقدم المدينة فتخلص بانها
بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار
فيحفظوا بالفاء ولابي الوقت ويحفظوا بالواو مقالتك
ينزلوها بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر رضي
الله عنه والله لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة
قال ابن عباس بالسند السابق فقدمنا المدينة فخاء
عمر يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما
سكت المؤذن قام فقال بعد ان اثنى على الله بما هو اهله
ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل
عليه الكتاب فكان فيما انزل عليه بفتح الهمزة انزل اية
الرجم بنصب اية وفي قوله مما نسخ الخط والسجة
اذا زنيا فارجموهما البتة ولابي ذر وانزل بضم الهمزة وكسر
الزاي اية بالرفع وسقطت التصلية بعد قوله ان الله
بعث محمدا في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة
من وصف المدينة بانها دار الهجرة والسنة وماوى المهاجرين

ب
نصار

والانصار والحديث اوردَهُ هُنا باختصار وسبق في باب رجم الحبلى
من الزنا من الحدود مطولا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين
انه قال كما عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقان
بضم الميم الاولى وفتح الثانية والمعجمة المشددة والقاف
مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين بالطين
الاحمر من كتان والواو في قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر
فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة ونقم فخا معجمة ساكنة
فيهما مخففة وتشدد كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وقد
تكون للمبالغة ابو هريرة متمخط في الكتان لقد رايتني
اي لقد رايت نفسي وانه لا خير اسقط فيما بيني منبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضي الله عنها حال
كوني مغشيا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة اي مغمى علي
لما من الجوع والحمى والمستملي عليه بالها فيجيء الجائي
يجلة على عنقي والحموي والمستملي على عنقه ويرى اني
مجنون وما بي من جنون والحال ما بي من جنون
ما بي الا الجوع والغرض من الحديث هنا قوله واني لاخر
ما بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله
في الترجمة الاشارة الى انه لما صبر على السدة التي اشار
اليها من اجل ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم في ظلب
العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكا
وغيرها وذلك ببركة صبره على المدينة والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد به قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن عبد
الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة

مهملة ابن ربيعة النخعي قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما بضم
السين وكسر الهمزة أشهدت بهمزة الاستفهام اي احضرت العيد
اي صلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي
منه ما شهدته من الصغر اي ما حضرت العيد وسبق في باب
العلم الذي بالمصلى من العيدين ولولا مكاني من الصغر ما شهد
وهو يدل على ان الصغير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم
والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما شهدت
معه العيد وهو متخط لكن هذا السياق يخالفه وفيه نظر لان
الغالب ان الصغير في مثل هذا يكون ماشيا لا مقتعيا فلعل
فيه تقديما وتاخيرا ويكون قوله من الصغر متعلقا بما
بعده فيكون المعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم
ما حضرت معه لاجل صغري ويمكن حمله على ظاهره واراد
بشهوده ما وقع من وعظه للنساء لان الصغر يقتضي ان يغتفر
له الحضور معهن بخلاف الكبير فاني عليه الصلاة والسلام
العلم نفخ بمثناتين الذي عند اركثير ابن الصلت بالمثلثة
والصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية
ابن معدي كرب الكندي فصلى عليه الصلاة والسلام العيد
بالناس ثم خطب ولم ولابي ذر فلم بالفاء بدل الواو بذكر اذانا
ولا اقامة ثم امر عليه الصلاة والسلام بالصدقة وفي
العيدين ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن
وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعل ولابي ذر عن الكشميهني
فجعلن النساء يشرن بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون
الراوي العيد فرايتهن يهوين بايديهن الى اذانهن وحلوقهن
فامر عليه الصلاة والسلام بلالا ان ياتيهن لياخذ منهن
ما يتصدقن به فاتاهن فجعلن يلقين في ثوب الفتح والخواتيم

في قوله انه يعود على غير المذكور
وهو الصغار وفيه بعد ظاهر على
طريقة الكشميهني فتامل

قوله وتقم كذا بخطه وظاهره
ان التاء تضم وعبارة القاموس
بخ كقد اي عظم الامر وفخم
تقال وحدها وتكرر بخ بخ
الاول مضموم والثاني مسكن
وقد تثلث الاول او بخ مسكنة
وبخ مكسورة وبخ منونة
وبخ منونة مضمومة وبخبخ
وبخ بخ مشددتين وبخ بخ منونتين
وبخ بخ مشددة وتنون كلمة تقال
عند الرضا والاعجاب بالشيء
او الفخر والمدح انتهت وليست
في اللغات المذكورة فيما
الباهي من خط سحماع ج

ثم رجع بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فأي العلم عند وأركنه وقال المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته لأن معناه أن صغير أهل المدينة وكبيرهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم في مواطن العمل من شاركهم المبينين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بأن قول ابن عباس من التصغر ما شهدته اشارة منه الى أن الصغير مظنة عدم الوصول الى المقام الذي شاهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع كلامه وسائر ما قصه لكن لما كان ابن عمه وخالته أم المؤمنين وصل بذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويؤخذ منها نفي التعميم الذي ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة قاله بشار كهم فيه من بعدهم بمجرد كونه من أهل المدينة قاله في فتح الباري والحديث سبق في الصلاة وفي العيدين وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله ابن دينار المدني عن ابن عمر مولاه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي قباء كل سبت وقد يقصر ويذكر عن ابن عمر انه اسم موضع فيصرف ويؤنث على انه اسم بقعة فلا يصرف للتأنيث والعلمية اي

حال كونه ماشيا وراكبا اي فيأتي مسجد قبا ماشيا وراكبا وفيه اشارة الى جواز الصلاة ماشيا وراكبا وليس ذلك بغير المدينة والحديث مضى في أواخر الصلاة في ثلاثة أبواب متوالية أولها باب مسجد قباء وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا أبو أسامة حماد بن اسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة

رضي

رضي الله عنها انها قالت لعبد الله بن الزبير بن العوام بن اسما اخت عائشة اذفني اذا مت مع صواحبي بالتخفيف امهات المؤمنين رضي الله عنهن بالبقيع ولا تذفني بفتح الفوقية وكسر الفاء وتشديد النون مع النبي صلى الله عليه وسلم في البيت في حجرتي التي دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه قالت اكره ان ازكى بضم الهمزة وفتح الزاي والكاف المشددة كره ان يثنى عليها بما ليس فيها بل بمجرد كونها مدفونة عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون امهات المؤمنين فنظن انها خصت بذلك دون باقي المعينين فيها ليس فيهن وهذه أمنها عائبة في التواضع وعن هشام بالسند السابق مما وصله الاسماعيلي من وجه آخر عن أبيه عروة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ارسل الى عائشة رضي الله عنها قال الحافظ ابن حجر هذا صورته الارسال لان عروة لم يدرك زمن ارسال عمر الى عائشة لكنه محمول على انه حمله عن عائشة فيكون موصولا أذني أدفن بضم الهمزة وفتح الفاء مع صاحبي النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقالت اي بكسر الهمزة وسكون التحتية والله حرف جواب بمعنى نعم ولا تقع الا بعد القسم قال عروة بن الزبير وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة ليسألها ان يدفن معهم وجواب الشرط فقوله فقالت لا والله لا أوثرهم بالمثلثة بأحد ابدا اي لا أتيحهم بدفن احد وقال ابن فرقول هو من باب القلب اي لا أوثرهم احدا ويحتمل ان يكون لا أتيرهم اي لا ابتشم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستشكله السفاقسي بنواب في قصة عمر وأثرته على نفسي واجاب باحتمال ان يكون الذي اثرته به المكان الذي دفن فيه من وراء قبر أبيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان

ان يه

قوله ولا تقع الا بعد القسم كذا بخطه وعبارة الدفيني ولا تقع عند الجميع الا قبل القسم اه

فتح أوثر احدا بهم كذا بخطه على هامشه

قوله قرفول قال ابن خلكان بضم القافين وسكون الراء المهملة بينهما وبعد الواو لام اه ترتيب اه

اخرج في الحجة والحديث من افراده وبه قال حدثنا ايوب بن سليمان
ابن بلال قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس واسم ابي بكر عبد
الحميد وابي اويس عبد الله الاصبحي الاعشي عن سليمان
ابن بلال ابي محمد مولى الصديق عن صالح بن كيسان بفتح
الكاف المدني انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فيأتي العوالي بفتح
العين والواو المخففة جمع عالية اي المرتفع من قرى المدينة
من جهة نجد والشمس مرتفعة اي والحال ان الشمس مرتفعة
وزاد الليث ان يبعد الامام فيما وصله البيهقي عن يونس
ابن يزيد الايلي وبعد العوالي بضم الموحدة وسكون العين
اربعة اميال او ثلاثة والاميال جمع ميل وهو ثلث
الفرسخ وقيل هو مد البصر والشك من الراوي ومطابقته
للحديث للترجمة قيل من قوله فيأتي العوالي لان اتيانه الى
العوالي يدل على ان العوالي من جملة مشاهد في المدينة وبه
قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي
وتكرير الراءين بينهما الف الكلابي النيسابوري قال حدثنا
القاسم بن مالك ابو جعفر المزني الكوفي عن الجعيد بضم الجيم
وفتح العين مصغر وقد يستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن بن اوس
الكندي المدني انه قال سمعت السائب بن يزيد الكندي
له ولابيه صحبة رضي الله عنهما يقول كان الصاع جمعه اصوع
بورن اقفس قال الجوهري وان شئت ابدلت من الواو
المضمومة همزة انتهى ويقال فيه ايضا آصوع على القلب
اي تحويل العين الى ما قبل الفاء قلبت الواو همزة فيجتمع همزتان
فتبدل الثانية الفا لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة

قوله آصوع كذا بخطه وعبارة غيره آصع اه

وكان

وكان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا او ثلثا نصب
خبر كان ولك صبيي وابن عساكر مدا وثلث بالرفع على طريق
من يكتب المنصوب بغير الف وقال في الكواكب او يكون خبر كان ضمير
الشأن فيرتفع على الخبر مدكم اليوم وكان الصاع في زمنه
صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل
عراقي وقد زيد فيه في الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتى
صار مدا وثلث مد من الامداد العمرية سمع القاسم بن مالك
الجعيد بسكون العين الى ما سبق في كفارة الايمان عن عثمان بن ابي
شيبة عن القاسم حدثنا الجعيد وفي رواية زياد بن ايوب
عن القاسم بن مالك قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاسماعيلي
وقوله سمع الخ ثبت لابوي ذر والوقت فقط ومناسبة
الحديث للترجمة كما في الفتح ان الصاع مما اجتمع عليه اهل
الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في
الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه التقدير
بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره
في ذلك وان استعملوا الصاع الزايد في شيء غير ما وقع
التقدير بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع اليه ابو يوسف
في النصة المشهورة والحديث سبق في الكفارات واخرجه
النسائي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم
وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني صلى الله عليه وسلم
اهل المدينة قال القاضي عياض ويحتمل ان تكون هذه
البركة دينية وهو ما يتعلق بعبادة المقادير من حقوق

من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فيكون بمعنى
البقاء للبقاء لحكم نها ببقاء الشريعة وتمامها وان تكون دنيوية
من تكثير المال والعز لها حتى يكفي منهما ما لا يكفي من غيره
او ترجع البركة الى التصرف فيها في التجارة وارباحها وانى
كثرة ما يكال بها من غلاتها وامارها والانتفاع عيش اهلها
بعد شقة لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتمكنهم
البلاد الخصبة والريف بالشام والعراق وغيرهما حتى
كثر الحمل الى المدينة وفي هذا كله ظهور اجابة دعوته
صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى ورجح النووي كونها
في نفس المكيال بالمدينة بحيث يكفي لمد فيها من لا يكفيه في
غيرها وقال الطيبي ولعل الظاهر هو قول القاضي او الانتفاع
عيش اهلها الى اخر لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعو
للمدينة بمثل ما دعاك ابراهيم لمكة ودعا ابراهيم بقوله
فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات
لعلهم يشكرون يعني وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من
البلاد لعلهم يشكرون النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات
في واد ليس فيهم ولا شجر ولا ما لا جرم ان الله عز وجل
اجاب دعوته فجعله حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء
رزقا من لدنه ولعمري ان دعا حبيب الله صلى الله
عليه وسلم استجيب لها وضاعف خيرها على خير ما
بان جلب اليها من الحنطة الراسد بن رضوان الله
عليهم من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر
وحاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي اخر الامر يأرز الدين
اليها بين اقاصي الاراضي وشاسع البلاد ويضرب لحد ا
التأويل قوله في حديث ابي هريرة أمرت بقرية تاكل

القرى ومكة ايضا من مأكولها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة
كالذي قبله كما لا يخفى وسمي البيوع والكفارات واخرجه
مسلم والنسائي وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم ابو اسحاق ابن النضر
العرشي الخزامي المدني قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض
المدني قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اليهود
من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في المحاربين ان منهم
كعب بن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو ومالك
ابن الصيف وكنانة ابن ابي الحقيق وغيرهم جاؤا الى
النبي وسقط لفظ ابي ذر عن المستملي قالت الى سقصوا
صلى الله عليه وسلم برجل رجم وامرأة اسمها بسرة بضم
الموحدة وسكون المهملة زانيا وكانا محصنين فامر عليه
الصلاة والسلام بهما بالزانيين فرجما قريبا من حيث
موضع الجنائز بضم الجيم وفتح الصاد المعجمة بينهما واو
ساكنة ولابي ذر عن المستملي حيث موضع الجنائز بتقديم مثلثة
بدل الموحدة وللجنائز مجرورا بالاضافة عند المسجد النبوي
ومطابقته للترجمة من قوله حيث توضع الجنائز اذ هي
من المشاهد المكرمة المصرح بها في قوله ومصلى النبي
صلى الله عليه وسلم وسمع الحسن بن عائذ من هذا في المحاربين
في باب احكام اهل الذمة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس
الاصبحي عن عمرو بفتح العين ابن عمرو ميسرة مولى المطلب
المدني ابو عثمان عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع اي بدا له احد
فقال هذا جبل يحبنا ونحبه حقيقة بان يخلق

الجبل الشهير عند رجوعه من خيبر سنة اربع وسبع هـ

الله تعالى فيه الادراك والمحبة **ونحبه** اذ حزا المحبة المحبة
وقيل انه محمول على المجاز اي يحبنا اهله **ونحب** اهله وهم
الانصار او المراد احد اياهله لانه في ارض من يحب والاولى
كما في شرح السنة اجراؤه على ظاهره ولا ينكر وخف الجمادات
يحب الانبياء والاولياء واهل الطاعة وهذا هو المختار
الذي لا يحيد عنه على انه يحتمل انه اراد بالجبل ارض
المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لانه اول ما يبدو من
اعلامها المقوله او لانه في الحديث طلع له احد وقوله ثانيا
اللهم ان ابراهيم خليلك **حرم مكة** بتحريمك اياها على
لسانه **واني احرم ما بين لابتيها** اي لابتي المدينة
تثنية لابة وهي الحرة المدينة بين حرتين والى معنى
الاول يلمح قول بلال وهل يبدون لي شامة وطفيل ونيس
المتمنى ظهور هذين الجبلين بل لانهما من اعلام مكانه
والحديث مر في الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو
وفي باب احاديث الانبياء واخر غزوة احد **تابعه** اي تابع
انس بن مالك **سهل** بفتح السين المهملة ابن سعد
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله **احد** جبل يحبنا
ويحبه الا في قوله اللهم ان ابراهيم الى اخره وسيق هذا
معلقا عن سليمان بلفظ وقال سليمان عن سعد بن
سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ويحبه وعباس
هو ابن سهل ابن سعد المذكور وبه قال **حدثنا ابن**
ابي مريم بو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم البصري
قال **حدثنا ابو غسان** بالغين المعجمة المفتوحة
والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال **حدثني** بالافراد

كان

ابو حازم بالحاء المهملة والزاي **سلمة** بن دينار الاعرج
عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه
انه **بين** جدار **المسجد** النبوي **مما يلي القبلة** و**بين المنبر**
ممر الشاة اي موضع مرورها وهو بالرفع على انه كان
تامة او ممر اسم كان بتقدير نحو قدر والظرف الخبر وفي
باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة او بل
كتاب الصلاة عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر ان كنيته
بالنون والزاي ابو حفص الباهلي الفلاس الصيرفي البصري
قال **حدثنا عبد الرحمن بن مهدي** بضم الميم وكسر الدال بينهما
عاسا كنة ابن حسان الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي
قال **حدثنا مالك** الامام الاعظم **عن حبيب بن عبد**
الله بضم الحاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري
المدني **عن حفص بن عاصم** اي ابن عمر بن الخطاب **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما بين بيتي اي قبري وهو في منزله **ومنبري** روضة **من**
رياض الجنة منقطعة منها كالحجر الاسود او تنقل اليها
كالجذع الذي حن اليه صلى الله عليه وسلم او هو مجاز بان
يكون من اطلاق المسبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان
للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر سيق في احاديث الحج **ومنبري**
على حوضي اي يوضع بعينه يوم القيامة عليه والقدرة
صالحة لذلك وسيق مزيد لذلك في الحج ومطابقته هنا
ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن داخل الجنة لا حوضه
الذي خارجها المستمد من الكوثر او ان له هناك منبرا على حوضه

يدعو الناس اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن اسما البصري عن نافع
مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق
النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت الخيل
التي ضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة
وارسلت بضم الهمزة والتضمير هو ان تعلف الفرس حتى
تسمن ثم تردّ الى القوت وذلك في اربعين يوما وقال
الخطابي تضمير الخيل ان يظاهر عليها بالعلف مدة تغشى
بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فتذهب فضلة لحمها
ولابي داود عن الكشميهني وارسل بفتح الهمزة اي فارسل النبي
صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها من الحفياء
وامدها بفتح الهمزة والميم المخففة غايتها الى ثنية
الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية مهموز ممدود موضع
بليته وبين المدينة خمسة اميال او ستة وسقطت الى في رواية
ذر فالحفياء رفع الى ثنية الوداع بفتح الواو والتخلم تضمر
احدها غايتها ثنية الوداع الى مسجد بني زريق من
الانصار وزيد في المسافة للمضمر لقوتها وقصر منها لما لم
تضمر لقصورها عن سوابق التضمير ليكون عدلا بين
النوعين وكله اعداد للقوة في اعزاز كلمة الله امتثالا لاقوله
تعالى واعدوا لهم ما استطعتم وان عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما كان فيمن سابق قال المهلب فيما نقله عنه
ابن بطال في حديث سهل في مقدار ما بين الجدار والمنبر
ستة منبعة في موضع المنبر ليدخل البدن في الموضع المحتاج
وسافة ما بين الحفيا والثنية لسابقة الخيل ستة
منبعة فمدة الخيل المضمرة عند السباق والحديث سبق

في

ان أو وجاء في الغاية
والامد وجريدت واي غاية
اهم مصباح

سبق

من ذلك

يكون ذلك ستة
منبعة صح

في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابي ذر من
قوله وامدها الى آخره وليث لغيره وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد عن ليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن
عمر عن ابن عمر عبد الله بعد او هذا الطريق كما قال في فتح
الباري يتعلق بالمسافة فهو متابعة لرواية جويرية
ابن اسما السابقة عن نافع ح للتحويل قال المؤلف وهذه
بالواو والاجراء ولابي ذر وحدثنا بسقوط الواو وبالجمع
اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به ابو
نعيم والكلاباذي وغيرهما قال اخبرنا هيثم بن يونس بن
اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي واسماء بن
عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابي عيينة بفتح
العين المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتية المفتوحة هو
محمد بن عبد الملك بن حميد بن ابي عيينة الكوفي الاصبهاني
الاصل ثلاثتهم عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة هو التحتية المشد
وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي ثم التيماني
عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر النبي صلى الله
عليه وسلم سبق تمامه في الاشربة في باب ما جاء ان الخمر
ما خامر العقل فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
اشيا العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر
ما خامر العقل الحديث ففي سياق المؤلف له عنا فيه اجحاف
في الاختصار ولعله استسكل سياقه مع سابقه بعض الشراح
فظن ان سياق حديث قتيبة السابق لهذا الحديث الذي
هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من حديث الاشربة هذا قال
في الفتح وهو غلط فاحش فان حديث عمر من افراد الشعبي

ذكر قول الرياشي الخ
كذا بخطه بفتح على الرا
وقال ابن الاثير بتيم الرياب
بكسر الباء الراء وتخفيف
الموحدة الاولى آخر مثلثة

عن ابن عمر عن عمر وسبب هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في
الاختصار ولو قال بعد قوله في حديث قتيبة بعد قوله
عن ابن عمر هذا الذي ذكرته لارتفع الاشكال كذا قرره في الفتح
قلت أصل قائل ظاهر التخريج مشعر بان السابق للحق وان لم
يكن بلفظه على ما هي عادة المؤلف وغيره وقال السعفي بعد
ايراده لذلك اخرجهما من طريقين احدهما عن قتيبة والآخر
عن اسحق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثني
اسحاق لغير ترجمة وثبت لها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
السعدي رضي الله عنه حال كونه خطبنا وفي رواية خطبنا
بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي وهو الذي في اليونينية
اي خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
حديث اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال من وجه آخر عن الزهري
فزاد فيه يقول هذا اشهر كاتكم ممن كان عليه دين فليوفه
وبه قال حدثنا محمد بن سنان بالموحدة والمهملة المشددة
ابو بكر العدني مولاهم لخافظ نزيل البصرة قال حدثنا عبد الاعلى
ابن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا
هشام بن حسان القردوسي بضم القاف والدال المهملة
بينهما راء ساكنة وبسين مهملة مكسورة الازدي مولاهم
لخافظ ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها قالت كان ولدي ذر قد كان يوضع
لي ولرسول الله هذا المذكر بكسر الميم وسكون الكاف بينهما
راء ساكنة بعدها نون الاجانة التي يغتسل فيها الشاب
قاله الكرماني وغيره وقال الخليل شبه نور من ادم وقال غيره

ان سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه منه

قوله وسكون الكاف كذا بخطه ومعوانه وفتح الكاف اه

شبه هو فيما قال في الفتح والبعد من قشر بالاجانة بكسر
الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لانه فسر الغرب بمثله والاجانة
بكسر الكاف هي القصرية بكسر القاف قال العيني متعقبا
قاله ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل فيها الثياب والمدر انتهى
وكذا فسره الاصمعي فشرع فيه جميعا اي تناول منه بغرفاته
وسبق في باب غسل الرجل مع امراته من كتاب الغسل قالت
كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح
يقال له الفرق قال ابن بطال فيما حكاه في الفتح فيه ستة امداد
لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمراة اذا اغتسلا وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد
بفتح العين والموحدة المشددة وفيهما ابن حبيب بن المهلب
المهلبي ابو معاوية من علماء البصرة قال حدثنا عاصم الاحول
ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ عن انس رضي
الله عنه انه قال حالان بالحاء المهملة وبالام المفتوحة
بعد عا فالف اي عاقد النبي صلى الله عليه وسلم بين الانصار
من الاوس والخزرج وقريش من المهاجرين على التناصر
والتعاضد في داري التي بالمدينة وهذا موضع وهو
آخر هذا الحديث والثاني حديث آخر وهو قوله وقنت
عليه الصلاة والسلام شهرا بعد الركوع يدعو على احياء
بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة حي بني سليم بضم السين
وفتح اللام لانهم غدروا بالقراء وقتلوهم وكانوا سبعين من
اهل الصفة يتفقهون ويتعلمون القرآن وكانوا
ردا للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة وكانوا حفاظ عمار المسجد
وليوث الملاحم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد الانصاري من
بني النجار فانه تحلص وبه رمق فعاش حتى استشهد

النزهة ج

في النهاية بتقفرون بتقديم القاف على الفاء والشهور العكس قال بعضا لمتاخرين بعندي قال بعضا لمتاخرين بعندي اصح الروايات والبيهقي بالمعنى بيني انهم يتخبرون غامضه ويتفحصون مغلقه واصله فقرت البيد اذا اقفرتها استخراج مائها اه

يوم الخندق وكان ذلك في السنة الرابعة وفي رواية بالمغازي
قمت شهرا في صلاة الصبح يدعو على احياء من احياء العرب
على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان وساق المولف هنا
حديثين اختصر بهما وسبق كل منهما الم مما ذكره
هناوبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابو كريب بضم الكاف محمد
ابن العلاء قال حدثنا ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة
قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله الاشعري
من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلني ابي
الى عبد الله بن سلام لاتعلم منه فسألني من اين انت فاخبرته
فرحب بي فقال لي انطلق الى المنزل اي انطلق معي الى منزلي
قال بدل من المضاف اليه فاسقيك بالنصب في قدح شرب فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه
النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه الى منزله فسقاني
ولابي ذر فاسقاني بهمزة مفتوحة بعد الفاء سويقا واطعمني
تمرا وصليت في مسجده وفي المناقب فقال الا تجيء فاطعمك
سويقا وتمرا وتدخل في بيت بالتنكير للتعظيم بدخول رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال حدثنا سعيد بن
الربيع بكسر العين ابو ربيع الهروي نسبة لبيع الشاه الهروية
قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير
بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم احد الاعلام انه
قال حدثني بالافراد عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما ولابي ذر قال حدثني بالافراد ابن عباس ان عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه حدثه قال حدثني بالافراد
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة آت من ربي
ملك او هو جبريل وهو ايا لعقيق وادٍ بطاء بالمدينة ان صل

قوله الهنائي قال ابن الاثير بضم الهاء وتخفيف النون والمد الي هنأة بطن من الازد احرقتيب

قوله اليمامي نسبة الى اليمامة بميمين بلدة من بلاد العواقي اهـ

سنة

قال

سنة الاحرام في هذا الوادي المبارك وقال عمرة وحجة فيه انه كان
قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو تؤيت اوادت
عمرة بن حميد في مسنده وعمر بن شبة في اخبار المدينة كلاهما
عنه حدثنا علي لموابن المبارك فقال في روايته عمرة
في حجة اي مدرجة في حجة فخالف سعيد بن الربيع في
قوله عمرة وحجة بواو العطف وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه وقت النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القاف
اي جعل حد اجوره منه ولا يجاوز الا من الوقت على
بابه يعني انه علق الاحرام بالوقت الذي يكون فيه
المتمتع فيه في هذه الاماكن فعين قرنا بفتح القاف
وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة اهل نجد بفتح النون
وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد هنا
ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق وعين الجحفة بالجيم
المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعدها فاقرية على خمس
او ست مراحل من مكة لاهل الشام زاد النسائي ومصر
وذا الحليفة بضم الحاء المهملة وبالفاء مصغر مكان بينه وبين
مكة ماية ميل غير ميلين وبين المدينة ستة اميال لاهل المدينة
النبوية قال في المدينة للعقبة كالعقيقة لعقبة ايلة من البحر
للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا النبي صلى الله عليه
وسلم ويبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل
اليمن يلملم بفتح اللامين والتحتية وسكون الميم الاولى
جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة والياء بدل
من همزة ولا يقدح فيه قوله يبلغني اذ هو عن من لم يعرف

وجهة فيه انه كان قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو تؤيت اوادت عمرة وحجة وسبق الحديث في اوايل الحج وقال عكرمة بن اسماعيل ابو الحسن الحزامي بالمعجمة البصري مما وصله عبد صح صح صح

بينة

من

لانه انما يروي عن صحابي وهم عدول وذكر العراق بضم الذال مبنيا
للمجهول فقال ابن عمر لم يكن عراق يومئذ اي لم يكن اهل العراق
في ذلك الوقت مسلمين حتى يوقت لهم عليه الصلاة والسلام
ميقاتا وسبق الحديث في اوائل الحج وبه قال حدثنا عبد الرحمن
ابن المبارك العيشي بالتحتية والمعجمة الطفاوي البصري
قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان
النميري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى ال الزبير الامام
في المغازي حدثني بالافراد حدثنا موسى بن عقبة
مولى ال الزبير الامام في المغازي قال حدثني بالافراد سالم
ابن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه اري بضم الهمزة وكسر الراء وهو
في معرسه بضم الميم وفتح العين المهملة والراء المشددة
منزله الذي كان فيه آخر الليل بذي الحليفة في المنام
فقيل له بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني وقيل له عليه الصلاة
والسلام انك ببطحاء مباركة والحديث سبق في اوائل الحج
ومطابقته للترجمة ظاهرة لمن تاملها والله الموفق والمعين
ومراده من سياق احاديث هذا الباب تقديم اهل المدينة
في العلم على غيرهم في العصر النبوي ثم بعده قيل تفرق الصحابة
في الامصار ولا سبيل الى التعميم لما لا يخفى والله تعالى يعين
على الاتمام ومن به الاخلاص والنفع استودعه تعالى
ذلك فانه لا يخيب وداعه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه وسلم يا قول الله تعالى
ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال
من شيء لانه صفة متقدمة او يتوب عليهم عطفا على ليقطع
طرفا من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر شيء اعتراض

بين

بين المعطوف والمعطوف عليه وبه قال حدثنا احمد بن محمد
السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم مولى
ابن عمر عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر حال كونه رفع
راسه من الركوع قال في الكواكب
فان قلت ان مقول يقول واجاب
بانه جعله كالفعل اللازم اي يفعل القول ويحذفه او هو
محذوف انتهى واجاب في الفتح باحتمال ان يكون بعض قائلا
بلفظ قال المذكور زائدا او يكون راه وقع في تفسير
سورة آل عمران من رواية حيان بن موسى بلفظ انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركوع في الركعة
الاخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم والعن فلانا الحديث
بانه احتمال لا يسمع السوق لانه وان كان حالا فلا يدله من
مقول ودعواه بزيادة قال غير صحيحة لانه واقع في محله
اللهم ربنا ولك الحمد بالبناء الواو في الركعة الاخيرة
ولابي ذر الاخرة باسقاط التحتية وقوله في الكواكب وتبعه
في اللامع فان قلت ما وجه التخصيص بالاخرة وله
الحمد في الدنيا ايضا قلت نعم الاخرة اشرف فالحمد
عليه هو الحمد حقيقة او المراد بالاخرة العاقبة اي حال كل
الحمود اليك نعقبه في الفتح بانه ظن ان قوله في الاخيرة
متعلق بالجملة وانه بقية الذكر الذي قاله صلى الله عليه
وسلم في الاعتدال وليس هو من كلامه صلى الله عليه وسلم
بل هو من كلام ابن عمر رضي الله عنهما قال ثم يبتدر في جمعه

الحمد على حمود ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا بالتكرار مرتين
يريد صفوان بن امية وسهيل بن عمير والحرث بن هشام وقول
الكرماني فلانا وفلانا يعني رجلا وذكوان وهم منهم وانما المراد
ناس باعيانهم كما ذكره الغساني فانزل الله عز وجل ليس لك من
الامر شيء او يتوب عليهم اي ان الله مالك امرهم فاما ان يهلكهم
او يهزمهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر
ليس لك من امرهم شيء لانهم انت عبد مبعوث لانذارهم وتجاهد
وعن الفرا او يعني حتى وعن ابن عيسى الا ان كقولك لا ترمنك
او تعطيني حقي اي ليس لك من امرهم شيء الا ان يتوب عليهم
فتفرح بهلاكهم او يعذبهم فتستغني منهم وقيل اراد ان تدعوا
عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه ان فيهم من يؤمن فاهم ظالمون
مستحقون للتعذيب قال ابن بطال دخول هذه الترجمة في
كتاب الاعتصام من جهة دعايه صلى الله عليه وسلم على
المذكورين لكونهم لم يدعوا للايمان لتعتصموا به من الفتنة
والحديث سبق في تفسير سورة آل عمران وقطعة منه لما نزل
له هنا وافحة باب قوله تعالى وسقط
لابي ذر قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا جدلا تميز
اي اكثر الاشياء التي يتاتى منها الجدال ان فضلها واحدا
بعد واحد خصومة ومماراة بالباطل يعني ان جدل الانسان
اكثر من جدل كل شيء وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب
الا بالتي هي احسن بالخصلة التي هي احسن وهي مقابلة الخشونة
باللين والعنف بالكظم كما قال او دفع بالتي هي احسن الا الذين
ظلموا منهم فاقرظوا اقلا عندوا والعناد وهم يقبلوا النصح
ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملوا معهم الغلظة وقيل الا الذين
اذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم او الذين انتبتوا الولد

قد يقال ليس هو مما تقدم في سورة آل عمران بلفظ اللهم العن فلانا وفلانا كما لعياش العرب اهـ

والشريك

والشريك وقالوا يد الله مغلولة اومعناه ولا تجادلوا الا خلين
من الذمة المعطين الجزية الا بالتي هي احسن الا الذين
ظلموا منهم والذمة والجزية تجب لهم بالسيف
وتمكنوا والاية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في
الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذي يتحقق به المحاجة
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
بضم المعجمة وفتح المهملة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي
مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم بن ابي بكر احد الاعلام
ح مهملة للتحويل من سند الى اخر قال البخاري حدثني
بالافراد بغير واو ولابي ذر وحدثني محمد بن سلام بالتخفيف
البيكندي الحافظ قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين
والفوقية المشددة وبعد الالف موحدة وبشير
بفتح الموحدة وبسر المعجمة الجزري بالجيم والزاي ثم الرا
المكسورة عن اسحاق بن راشد الجزري ادمانا واللفظ
الحديث له عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد علي
ابن حسين بضم الحاء وفتح السين المهملتين ابن علي
ابن ابي طالب ان اباه حسين بن علي رضي الله عنهما اخبره
ان اباه علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة
عطفا على الضمير المنصوب في طرقه اي انهما ليلا
فقال لهم اي لعلي وفاطمة ومن معهما بحضرتهم الا بالتخفيف
وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب ان ابي حمزة
في الاتحاد فقال لهما الا تقومان بالتثنية فقال علي
فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله ان شاء

استعارة لقدرته فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة
فيهما ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قال له علي ذلك ولم
يرجع اليه شيئا اي لم يجبه بشيء وفيه التفات وفي
رواية شعيب فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي
شيئا ثم سمعه وهو مدبر بضم الميم وسكون الدال المهملة
وكسر الموحدة مولي ظهره وللاربعة ادبر وهو منصرف حال
كونه يضرب فخذه بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين
تعجبا من سرعة جوابه وهو اي والحال انه يقول وكان
الانسان اكثر شيء جدلا ويوخذ من الحديث ان على
تارك فعل الاولى وان كان مما الحث به متوجها وحث تاليه
النبي صلى الله عليه وسلم لا يلزمه مع ذلك بالقيام
الى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان اولى وفيه ان الانسان
جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل وكاد
ان يكون على امتثال ذلك اذ ليس في القصة نص على ان علي
امتنع وانما احيل على ما ذكر اعتذارا عن ترك القيام
لغلبة النوم ولا يمتنع انه عوتب على هذه المراجعة
اذ ليس في الحديث ما ينفيه وفيه مشروعية التذكر
للامر قال لان الغفلة من طبع البشر قال ابو عبد الله
المولف رحمه الله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق لاحتياجه
الى دق الباب وسقط قال ابو عبد الله الى اخره لغير ابي
ذر وقال الطارق النجم والثاقب المضيء لثقبه الظلام
بضوئه يقال اثقب بكسر القاف وجزم الموحدة فعل امر
تارك للمعجمة بكسر القاف الذي يوقد النار يشير الي
قوله تعالى والسماء والطارق الي اخره فاقسم بالسماء

لعظم

لعظم قدرها في اعين الخلق لكونها معدن الرزق ومسكن الملائكة
وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجوم او جنس
الشهب الذي يرمي بها لعظم منفعتها ووصف بالطارق
لانه يبدو بالليل فجاء بقال للاتي ليلا طارق وبه قال
حدثنا صدقة بن سعيد قال حدثنا الليث الامام ابو
الحارث المصري بني قيم عن سعيد بكسر العين المقبري عن ابيه
ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما
نحن في المسجد خرج رسول الله ولابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه
عليه الصلاة والسلام حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم
وسكون الدال المهملة وهو الذي يدرس فيه علم التوراة
فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر
يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتح الاولى من الاسلام
والثانية من السلامة فقالوا بلغت يا ابا القاسم تسلموا ولم يذعنوا لطاعته قال فقال لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك اي اقراركم بالتبليغ اريد
بضم الهمزة وكسر الراء اي اقصد وسقط لابي ذر قوله لهم رسول
الله الي اخر التصلية اسلموا اسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا
القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك اريد ثم قالها قال صلى الله عليه وسلم المقالة المذكورة
المرة الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم بالتي هي
احسن فقال عليه الصلاة والسلام لهم اعلموا انما الارض
لله ورسوله بفتح همزة انما ولابي ذر ولرسوله وانما اريد
ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اطردكم من تلك
الارض من هذه الارض فمن وجد منكم ماله الباء للبدلية

بن سعد

اي عدل ماله شيا فليبعه جواب من اي من كان له شيء مما لا يمكن
نقله فليبعه ولا تفعلوا ما قلت لكم فاعلموا انما الارض لله
ورسوله يورثها للمسلمين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وسبق في الجزية من كتاب الجهاد باب
قول الله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا خيارا وقيل
لاخيار وسط لان الاطراف يشارع اليها الخلل والاوسط
محمية قال حبيب
كانت هي الوسط المحمي فاكتنفت بها الحوادث حتى اصبحت طرف
اوعدوا لان الوسط عدل بين الاطراف ليس الى بعضها اقرب
من بعض اي جعلناكم امة وسطا بين الغلو والتقصير فانكم
تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولن
تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا من رموه بالزنا وعيسى
بانه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالى لابي ذر وما ابو سلمة
صلى الله عليه وسلم امته بلزوم الجماعة وهم اهل العلم
المجتهدون وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا ولابي ذر قال اي قال ابو اسامة قال
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان
الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه
السلام يوم القيامة وفتح الجيم وفي تفسير سورة البقرة
يدعى نوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت رسالتي
الى قومك فيقول نعم يا رب بلغتها فتسال امته
بضم الفوقية منه فتسال هل بلغكم فيقولون ما جاءنا
من نذير فيقول لنبارك وتعالى له ولابوي الوقت ودر

فيقال

فيقال من شهودك الذين يشهدون لك انك بلغتهم
فيقول تجيء تشهد لي محمد وامته فيجاء بكم ولابوي الوقت
ودر والوقت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء
بكم فتشهدون انه بلغهم ثم قد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال الربيع تفسيره
وسطا اي عدولا لتكونوا شهداء على الناس ولابوي ذر
عدلا الى قوله لتكونوا شهداء على الناس واللام في لتكونوا
لام كي فتفيد العلية او هي لام الصيرورة وانى شهدا
الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شاهدين
وشهود جمعي شاهد وفي على قولان لانها على بابها
وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم تشفعون اليهم
ما علمتموه من الوحي والدين كما نقله الرسول عليكم
الصلاة والسلام ويكون الرسول عليكم شهيدا
عطف على لتكونوا اي يزكيكم ويعلم بعد التعلم والشهادة
قد تكون بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الاشياء
المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب عبر بكلمة على
واستدل بالاية على ان الاجماع حجة لان الله تعالى
وصف هذه الامة بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة
وقبولها فاذا اجمعوا على شيء وشهدوا به لزم قبوله
والحديث سبق في تفسير سورة البقرة واحاديث
الانبياء قال اسحاق بن منصور وعن جعفر بن عون
بفتح العين وبعد الواو الساكنة نون المخزومي القرشي
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الاعمش سليمان عن ابي صالح
ذكوان عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا الحديث وحاصله ان اسحاق بن منصور شيخ

العمش هو شعبة البصر
مع سيلان الدموع
الخ

البخاري روى هذا الحديث عن ابي اسامة بلفظ التحديث
وعن جعفر بن عون بالعنعنة هذا

باب — بالتنوين يذكر فيه اذا اجتهد
العامل بتقديم الميم على الالف اي عامل الزكاة ونحوه ولابي
ذر عن الكشميهني العالم بتاخيرها اي المفتي او الحاكم واخطا
خلاف شرع الرسول صلوات الله وسلامه عليه اي
بحا العالم الحكم سنته في اخذ واجب الزكاة او في قضائه
واو للتنويع من غير علم اي لم يتعمد المخالفة وانما خالف
خطاء في حكمه مردود لانه لقول النبي صلى الله
عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد
وصله مسلم وقد اسبق في الصلح لكن بلفظ احر واسقط
قوله فاخطا خلاف الرسول لان ظاهره ضاف للعمد
لان من اخطا خلاف الرسول لا يذكر بخلاف من اخطا وقد
ولذا قال في الكواكب وفي الترجمة نوع تعجب
واجاب في الفتح بان الكلام تم عند قوله فاخطا وقوله
لقوله اجتهد وقوله بخلاف الرسول اي فقال لخلاف الرسول
بخلاف قال في الكلام كثير اي تحرفة في هذا قال
ووقع في حاشية نسخة الدماميني على خطا الصواب في الترجمة
فاخطا خلاف الرسول قال في الفتح وليس دعوى حذف
الباء دافع للاشكال بل ان تمسك طريق التغيير فلعل
اللام متاخرة ويكون الاصل خالفا بدل خلاف وتعقبه
العيني بان تقديره بقوله فقال لخلاف الرسول يكون
عطفا على اخطا فنودي الى ان المقصود الذي ذكرناه
الآن انه اذا وسقط لغير اي ذ وعليه من قوله عليه
امرنا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه

ابي

قال الحافظ ابن حجر مع

ابي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم الميم على الجيم عن
عبد الحميد بتقديم الميم على الجيم بن سهيل بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري المدني بضم السين وفتح الهاء كذا
في الفرع وغيره من النسخ المقابلة على اليونينية وفرعها
وفي نسخة عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد الحميد
الى اخره قال في الفتح وذكر ابو علي الجياني ان سليمان بن
سقط من اصل العذري فيما ذكر ابو زيد قال والصواب
اثباته فانه لا يتصل السند الا به وقد بينت ذلك
في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قال وكذا لم يذكره في كتاب
ابي السكن ولا عند ابي احمد الجرجاني وهو ثابت
عندنا في النسخة المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيوخه
الثلاثة عن العذري وكذا في سائر النسخ التي اتصلت
لنا عن العذري فكانما سقطت من نسخة ابي زيد
فظن سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم
في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن اسمعيل عن اخيه
عن سليمان وبه يرويه عن ابي احمد الجرجاني عن العذري
واما رواية ابن السكن فلم اقف عليها انتهى انه سمع سعيد
ابن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة رضي الله
عنهما حدثا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
اخا بني عدي اي واحدا منهم اسمه سواد بن غزية بفتح
الغين المعجمة وتشديد الزاي وتشديد التحتية الانصاري
واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر
النون وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر
اجود تمورهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكل تمر خيبر هكذا قال ولاي الوقت فقال لا والله

يا رسول الله

الا لمشتري الصاع من الجنيب بالصاعين من الجمع بفتح
الجيم وسكون الميم ثم ردىء فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تفعلوا ذلك ولكن مثلا بمثل بسكون
المثلثة فيهما او بيعوا هذا واشتروا بثمنه من
هذا وفي مسلم بل الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتر والكم
هذا وكذا الميزان يعني كما يعرف قبباع وزنا بوزن
من غير تفاضل فحكمه حكم المكيلات ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا عن ما فعل وعذر لاجتهاده
والحديث سبق في البيوع في باب اذا اراد بيع التمر بتمر
خير منه باب اجر الحاكم اذا اجتهد
في حكمه فاصاب او اخطأ وهو ما هو وبه قال حدثنا
عبد الله بن يزيد بن زيادة المقرئ بالهمزة المكي وسقط
المقرئ عند ابي ذر والمكي لغيره ابي ذر قال حدثنا حيوة بفتح الحاء
المهملة وبعد التحتية الساكنة واو مفتوحة فهاء تانيث
ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء بعد التحتية الساكنة
مهملة وثلث ابن شريح لابي ذر وسقط لغيره وابن
شريح هذا التجيبي قعنبي مصري وراعدعا ومحمد بن
لم اجد احواله وكرامات قال حدثني بالافراد يزيد بن عبد الله
ابن الهاد بفتح الهاء وتشديد الدال واسامة بن الهاد الليثي
عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي المدني التابعي ولابيه
صحبة عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة
وسكون السين المهملة المدني العابد مولى ابن الحضرمي
عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص قال في الفتح قال
البخاري لا يعرف اسمه وتبعه الحاكم ابو احمد وحزم ابن

قوله الدابدي كذا بخطه بياض النسبة اه

يونس

يونس في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف
بالمصريين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون انه سمى اباه لكن
وخطاه في ذلك وحكى الدمياطي ان اسمه سعد وعزاه
لمسلم في الكنى قال الحافظ ابن حجر وقد راجعت شيخنا في الكنى
لمسلم فلم ار ذلك فيها لكن قيس في البخاري الا هذا
الحديث عن عمر ومن العاص رضي الله عنه انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اراد
اراد الحاكم ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحاكم متاخر
عن الاجتهاد فالمحور الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا واحتمال
كما في الفتح ان تكون الفاء في قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية
ثم اصاب باد وافقوما في نفس الامر من حكم الله فله اجران
اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم فاجتهد اراد ان
يحكم فاجتهد ثم اخطأ بان وقع ذلك في غير حكم الله فله اجر
واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال يزيد بن عبد الله بن
الهاد الراوي حدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن
حزم بفتح العين والحاء المهملتين ونسبه في هذه الرواية
لجده وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هكذا حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
مثل حديث عمرو بن العاص وقال عبد العزيز بن المطلب
ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وليس
له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق عن عبد الله
ابن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم قاضي المدينة ايضا
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله فخالف اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل الحديث
الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت

وماح

ليزيد بن الهاد وفيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة من طريقه
عن معمر عن يحيى بن ابي سعيد مولى الانصاري عن ابي بكر بن محمد
عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله لغير قصة وفيه
قلت اجران انثان وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد
وكل واقعة لله تعالى فيها حكم من وجده اصاب ومن فقده
اخطأ وفيه ان المجتهد يخطئ ويصيب والمسالة مقررة في
اصول الفقه فقال ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني
وابو يوسف ومحمد بن سريج المسالة التي لا قاطع فيها من
مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري والقاضي
ابو بكر حكم الله فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها من
الحكم فهو حكم الله في حقه وحق مقلده وقال ابو يوسف
ومحمد ابن سريج في اصح الروايات عنه مقالة تشبه ما الا
يعبرون عنه بان المجتهد يصيب في اجتهاده يخطئ في احكام
اي اذا اصاب في خلاف ما وحكم لم يحكم الا به وربما قالوا يخطئ
انه ما كلف الا بذلك اجتمع القولان بان كل مجتهد مصيب
وقال الجمهور وهو الصحيح المختار المصيب واحد وقال ابن السمعاني
في القواطع انه ظاهر مذهب الشافعي وعن حكي عنه غيرهم
فقد اخطأ والله تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد
المجتهدين وقد الناظرين ثم اختلفوا على هذا هل عليه دليل ام هو كذلك
فيصيبه من شاء الله بخفيته ومن شاء والصحيح ان عليه
امارة واختلف القائلون بان عليه امارة في ان المجتهد
هل هو مكلف باصابة الحق او لا لان الاصابة ليست في وسعه
والصحيح الاول لامكانها ثم اختلفوا فما اذا اخطأ الحق هل يأثم
والصحيح لا يأثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطأ

وهي ان في كل حادثة ما لو علم الله لم يحكم الا به وقال في المحصول وهذا حكم على الغيب ثم هو لكل الغائبين بالشاهد صح

فله

٦٦

فله اجر واحد وفصل بانهم لعدم اصابته المكلف بها واما المسالة
التي يكون فيها قاطع من نص واجماع ويختلف فيها لعدم الو
عليه فالمصيب فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك ذلك
القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب
ثم اذا اخطأه تظر فان لم يقصر ويذل المجهود في طلبه ويكن
بعد ذلك عليه الوصول اليه فليس باثم فيه مذهبان واصحهما
المنع والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا
لتركه الواجب عليه من بذله وسعه فيه باب

الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظنية
للناس لا تجتهد الا على الاداء وما كان يغلب على ظنه عطف
على مقول القول وكلمة ما نافية او عطف على الحجة فما موصولة
كان قال في الفتح ان ظاهر السياق يابى كونها نافية اي
بعض الصحابة من شاهد النبي صلى الله عليه وسلم فتح
لهم حساهد وامور الاسلام قالوا والترجمة معقودة لبيان
ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما تقوله النبي صلى
الله عليه وسلم او مفعله من الافعال التكليفية فتشتمل
على ما كان اطلع عليه النسخ هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه
على ناسخه واما على البراءة الاصلية وقال ابن بطال اراد الرد
على الرافضة والخوارج الذين زعموا ان التواتر شرط في قبول
الخبر وقولهم مردود وبما صح ان الصحابة كانوا ياخذ بعضهم عن
بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره وانعقد الاجماع على
العمل باخبار الآحاد وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال
حدثني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير
بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استاذنا ابو موسى

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال نا

قوف

عبد الله بن قيس الاشعري على عهد بن الخطاب رضي الله عنه اي ثلاثا
فكانه وجد مشغولا فرجع فقال ثم لم اسمع صوتا عبد
الله بن قيس يريد اباموسى يستاذن له فجاء الدخول فدعي له
بضم العين وكسر الدال المخففة عندهم فقال له ما حملك على
ما صنعت من الرجوع فقال ابو موسى انا كنا نؤمر بهذا الموزن
وفتح اللام من قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعدا اي بالرجوع
اذا استاذن ثلاثا ولم يوذن لنا فقال عمر لتاتين على
هذا ببينة على ما ذكرته او لافعلن بك فذهب الى
ابو موسى الى مجلس من الانصار فسالهم عن ذلك فقالوا
اي اي والانصار لا يشهد الا اصاغرنا بالف بعد
الصاد ولا يقال ذا عن الكثير فقام ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه وكان اصغر القوم معه فقال
لعمر قد كنا نؤمر بهذا اي نرجع اذا استاذنا ولم يوذن
لنا فقال عمر خفي علي بتشديد التحتية هذا من امر
النبي صلى الله عليه وسلم الهاني شغلني الصفق
بالاسواق وهو ضرب اليد على اليد عند البيع وليس بقيد
عمره لك رد الخبر الواحد بل احتياطا والا فقد قبل عمر
حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس
وحديثه في الطاعون وحديث عمرو بن حزم في التسوية
بين الاصابع في الدية ومطابقة الحديث للترجمة من
جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستيذان رجع الى قول ابي
موسى فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان بعض السنن
كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغائب
ما شهده وان الغائب يتقبله ممن حدثه به ويعتمده
ويعمل به للاخبار طيبة عمر البينة يدل على انه لا يجتزئ

بخبر

٦٦١

ستيذان

أن كم كذا في اليونينية
بحذف الهمزة وفتحها اي
كذا بخطه

بخبر الواحد لانه مع القيام اي بسعيد الله لا يصير متواترا
كما لا يخفى والحديث سبق في الاستيذان في باب التسليم والتي
وبه قال حدثنا حدثني بالافراد ابن عبد الله الحميدي قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد الزبيري محمد بن مسلم
انه سمع من الاغر عبد الرحمن بن هرمز يقول احد هما
بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال انكم تزعمون ان
ابا هريرة يقول ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول
الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد يوما ما يظهر انكم علي الحق في الانكار او اني عليه في الاكثار والجملة
معترضة ولا بد في التركيب من تاويل لان فعل الانكار
او الزمان او للمصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها قال
بد من اضمار او تجويز زيد له عليه المقام قاله البرماوي كالكرماني
اي كنت امرا مسكينا من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة
والزاي والذال بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ما يعني منقطعا بالفوت فلم تكن في غنية عنه
يعني انه كان لا ينقطع عنه خشية ان يفوته الفوت وكان
المهاجرون يشغلهم الصفق البيع بالاسواق ويشغلهم
بفتح الصاد المضارعة والغين معجمة من الثلاثي وعبر بالصفق
عن التبايع لانهم كانوا اذا تبايعوا صفق بعضهم الاكف
امارة لانقراء البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت
الاملاك واستقرت كل يد منهما على ما صار لاحد
منهما من ملك صاحبه الانصار يشغلهم القيام على اموالهم
في الزراعة زاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم
فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا سمعوا فشهدت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ

وكانت مع

يجز وما ولابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ الماضي رد آه
وفي المزارعة تؤبه حتى اقتضى مقالتي زاد في المزارعة هذه
ثم يقلبه بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم
جمعه فلم يبس بغير تحتية بعد السين مصلحة في الفرع
على كشط قال النسفاوي أي ابه ورفع كذلك بالواو
وبالجزم في الرواية وذكر ان القزاز نقل عن بعض العرب
من يجزم بلن التي وفي غيره من النسخ المعتمدة
فلن تنسى بالتاء خطأ وهو الذي في اليونينية ولابي
ذر عن الحموي والمستملي فلم يجزم به لحرف النصب
يبس بالسين سمعه مني قال أبو هريرة فبسطت بردة كانت
علي بتشديد الياء قوله الذي بعثه الي الحق بالحق ما
نسيت شيئا سمعته منه بعد أن جمعتنا الي صدري
ومباحث الحديث سبقت غير مرة وقطابقته للترجمة
جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
من اقواله وافعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة وما علموا
ما سمعه فبلوه وعملوا به فدل على قبول خبر الواحد والعمل
به وفيه رد على منكر طي التواتر وانه كان يغرب على المتقدم
في الصحبة الشريفة الواسع العلم ما يعلمه غيره مما
سمعه منه صلى الله عليه وسلم او اطلع عليه فمن ذلك حديث
ابي بكر الصديق مع جلالة قدره حيث لم يعلم النص في الجدة
حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهو في
الموطأ وحديث عمر في الاستيذان المذكور في هذا الباب
الى غير ذلك مما في تتبعه طول خرج عن الاختصار وفي
حديث البراء بسنده صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي
صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشغال ولكن

كان

كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب والله الموفق
والمعين باب من رأى ترك النكير بفتح النون
وكسر الكاف أي الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم مما
يفعل بحضرته او يقال ويطلع عليه حجة لانه لا نقر احدا على
باطل سوا استبشر به مع ذلك ام لا لكن دلالته مع الاستبشار
اقوى وقد تمسك الشافعي في العيافة واعتبارها في السبب
بكلا الامرين في الاستبشار وعدم الانكار في قصة المدلجي وسوا
كان المسكوت عنه ممن يقر به الانكار او لا كافرا كان او منافقا
والقول باستثنا من يزيد الانكار اعزاحكاه ابن السمعاني
عن المعتزلة بناء على انه لا يجب انكاره عليه للاعزا قال
والاظهر انه يجب انكاره ليزول توهم الاباحة والقول باستثنا
ما اذا كان الفاعل كافرا ومنافقا قول امام الحرمين بنا على
ان الكافر غير مكلف بالفروع ولان المنافق كافر في الباطن والقول
بالاختصار على الكافر ذهب اليه الماوردي وهو ظاهر لانه اهل
للانقياد في الجملة وكما يدل الجواز للفاعل فكذا الغير لان
حكمه على الواحد حكمه على الجماعة وذهب القاضي ابو
بكر الباقلاني الى اختصاصه بمن قرر ولا تتعدى الى غيره
فان التقرير لا صيغة له تعم والصحيح انه يعم سايرالمكلفين
لانه في حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب للجميع
لامن غير الرسول صلى الله عليه وسلم لعدم عصمته فسكوته
لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين له حينيذ وجه الصواب
قال في المصابيح وفيه نظر فانه اذا افتى واحدي مسالة
تكليفية وعرف به اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره احد وقد
مضى قد مهلة النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول
المسكوت عليه واقعا في محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهل

وهل هو اجماع او لا فيه خلاف قالوا والخلاف لفظي وعلى الجملة
قد تتصور بانه في بعض الصور ان ترك النكير من غير النبي صلى
الله عليه وسلم حجة وبه قال حدثنا احماد بن حميد بالتصغير
قال في الفتح وهو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن
منده في رجال البخاري وقال محمد بن اسماعيل بن محمد بن
خلفون حماد بن حميد الغسقلاني روى عن عبيد الله بن حميد
معاذ وقال ابن ابي حاتم حماد بن حميد الغسقلاني روى عن ضمرة
وبشر بن بكر بن سويد وروى عنه وسمع منه اي ببيت المقدس في
رحلته الثانية وروى عنه وسئل ابي عنه فقال شيخ قال
محمد بن اسماعيل روى عنه البخاري ههنا وهو بعيد حدثنا
عبيد الله بالتصغير بن معاذ قال حدثنا ابي معاذ بن
حسان بن نضر بن حسان العنبري البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن
ابراهيم عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر انه قال
رايت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه يحلف
اي شاهدته حين حلف بالله ان ابن الصياد هو قلت تحلف
الصياد بوزن الظالم ولابي ذر ابن الصياد واسمه صاف الرجل
قال ابن المنكدر قلت له تحلف بالله قال جابر اني
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف اي بالله على ذلك
عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله
عليه وسلم استشكل هذا مع ما سبق في الختان ان عمر
رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم دعني اضرب
عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه اذ هو صريح
في انه تردد في امره وحينئذ فلا يدل سكوته على انكاره
عند حلف عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير

ان

روى عنه البخاري في الاعتصام
قال ابو احمد بن عدي حماد بن حميد
لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ

٦٦٣

ان لا يعارضه التصريح بخلافه فمن قال او فعل بحضرته
صلى الله عليه وسلم شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فلو
قال صلى الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك دل على نسخ
ذلك التقرير الا ان ثبت الدليل الخصوصية وعند ابي داود
بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر
يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد واجاب
ابن بطال عن التردد بانه كان قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال
فلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد يخرج الكلام
مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلطفه
صلى الله عليه وسلم لعمر في صرفه عن قتاله وقال ابن دقيق
العيد في اوائل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة النبي صلى
الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون سكوته
صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقة ما في الواقع كما
وقع لعمر في حلفه على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر
حتى صار يحلف عليه ويستند الى حلف عمر او لا يدل فيه
نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل لان مأخذ المسالة
ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل وذلك يتوقف
على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة الا ان
يدعي مدع انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة
فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه لعدم التقرير يسوغ
لحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على
العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم من عدم تحقق البطلان
ان يكون السكوت صوابا لاحتمال ان يكون المحلوف
عليه من قسم خلاف الاولى وقال في المصابيح وقد يقال
هذا محمول على انه لم ينكره انكارا من نفي كونه الدجال

فلم ينكر عليه فهل يدل
عدم انكاره على ان ابن
الصياد هو الدجال صح

بدليل انه ايضا لم يسكت على ذلك بل اشار الى انه متردد ففي الصحيحين
انه قال لعمر ان يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف
عمر على ذلك صار حالة عنى غلبة ظنه والبيان قد تقدم
من النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف
عن امر غيب لا على حكم شرعي ولعل مسالة السكوت والتقرير
مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية انتهى وقال البيهقي
ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم
على حلف عمر ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
كان متوقفا في امره ثم جاءه الثبت من الله بانه غير ما يقتضيه
قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن
صياد وتكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في
الدجال والخاص لم يقع الشك في انه الدجال
الذي يقتله عيسى بن مريم عليه السلام فلم يقع الشك في ان
احد الدجالين الكذابين الذين انذرهم النبي صلى الله عليه
وسلم في قوله ان بين يدي الساعة دجالين كذابين وقصة
تميم اخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبي صلى
الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الداري ربط في
سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا ثم
نزلوا في جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا
الجساسة ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا
فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده
وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك
ما انت فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن نبي الاميين هل
بعث وانه قال ان يطيعوه فهو خير لهم وانه سالهم عن
بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح واني

اوشك

اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع
قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما
كما قال البيهقي ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان
غير ابن صياد وعند مسلم من طريق داود بن ابي هند
عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد الى مكة
فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد
له قلت بلى فانه قد ولد لي قال اولست سمعته انه
لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة
وها انا اريد مكة وقال الخطابي اختلف السلف في امر
ابن صياد بعد كبره فروي عنه انه تاب عن ذلك القول
ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا وجهه
حتى يراه الناس وقيل لهم اشهدوا لكن يعكر على هذا
ما عند ابي داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن
صياد يوم الحرة وبسند حسن قيل انه مات وفي الحديث
جواز الحلف بما يغلب على الظن والحديث اخرجه مسلم
في الفتن وابو داود في الملاحم

باب

بيان الاحكام التي تعرف بالدليل وما لا وعن الشيء
بالدليل بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم
من العلم به العلم بوجود المدلول والمراد بالادلة الكتاب
والسنة والاجماع والقياس والاستدلال قال الامام بناء
على ان الادلة وقال امام الحرمين والغزالي ثلاثة فقط
فاسقط القياس والاستدلال قال الامام بناه على ان
الادلة لا تنتاول الا القطعي والغزالي خص الادلة بالمثمرة
للاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستمداد

فائدة دلالة من حيث معقول اللفظ كما ان العموم والخصوص دلالة
من حيث صيغته وكيف معنى الدلالة بتثليث الدال وهي في
عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشيء الخاص الذي لم يرد
فيه نص اخر تحت حكم دليل اخر بطريق العموم ونشرها
اي تبيينها وهو تعليم المأمور كيفية ما أمر به كتعليمه
عائشة رضي الله عنها للمرأة السائلة التوضي بالنرصة وقد
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في اول احاديث هذا
الباب ان الخيل وغيرها لما سئل عن الحمر بضمتين فذهب عليا
قوله فمن بالفا ولابي ذر ومن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره اذ فيه اشارة الى ان حكم الحمر وغيرها مندرج في العموم
المستفاد من سؤل النبي صلى الله عليه وسلم كما في ثالث
احاديث هذا الباب عن الضب أحل أكله فقال لا أكله
ولا أحرمه والمعنى ما ورد النبي صلى الله عليه وسلم الضب
فاستدل البخاري به على انه ليس بحرام لانه صلى الله عليه
وسلم لا يقر على باطل ويدل قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم
العدوي مولى عمر المدني عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر
وعلى رجل وزر بكسر الواو وسكون الزاي ثم راء الرجل الذي
ماله اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله فاطال في الحبل
الذي ربطها به حتى نشرح للدعي ولابي ذر عن الكشميهني
فاطال لها في مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم موضع
كلا او روضة بالشك من الراوي فما اصابت اي لما اكلت
وشربت ومشت في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية

حبلها

حبلها المربوطة به المرج ولابي ذر والاصيلي من المرج والروضة
ولابي ذر او الروضة كان له اي لصاحبها حسنات يوم القيامة
ولو انها قطعت طيلها حبلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية
والنون المشددة عدت بمرح ونشاط شرفا وشرفين بفتح
الشين المعجمة والراء والفاء فيهما شوطا او شوطين كانت آثارها
مد الهمزة او المثلثة في الارض بحوافرها عند خطوها
او رواثها حسنات له يوم القيامة ولو انها مرت بنهر
بفتح الهاء والمثناة فشربت منه بغير قصد صاحبها
ولم يرد ان يسقي به اي بسقيه والباء زائدة وللاصيلي ان
تسقي بضم الفوقية وفتح القاف كان ذلك الشرب وارادته
حسنات له ومن ذلك الرجل اخر ورجل ربطها تغنيا
بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون المشددة اي يستغني
بها عن الناس والنصب على التعليل وتعففا بتعفف
بها عن الافتقار اليهم بما يعرض عليها ويكسبه على ظهرها
ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها سقط لفظة لابي
ذر واستدل به الحنفية في ايجاب الزكاة في الخيل وقال
غيرهم اي يؤدي زكاة تجارتها وظهورها بان يركب عليها
في سبيل الله فهي له ستر تغنيه من الفاقة ورجل ربطها
فخرا لاجل الفخر ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه
وهي على ذلك وزر اثم وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السائل صعصعة
ابن معاوية عم الفرزدق لحديث الشعبي التفسير ومحمد
الحاكم عنه بلفظ قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم
فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة
قال لا اباي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي قال ما انزل الله

في فيها الاهذه الاية الفاذة بالفاء وبعد الالف ذال معجمة
مشددة القليلة المثل المنفردة في معناها الجامعة للخير
وشر فمن بالفاء ولابي ذر من يعمل مثقال ذرة خيرا يره
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن مسعود هذه احكم
اية في القرآن واصدق واتقن للعلم على عموم هذه الاية القائلون
بالعموم ومن لم يقل به وقال كعب احبار لقد انزل الله تعالى
على محمد ﷺ ثمن احصى حاء في التوراة والانجيل والزبور والصحف
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
والحديث سبق في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير وبه
قال حدثنا يحيى هو ابن جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي
والبيهقي او هو ابن موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة سفيان
ابن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ الفقيه
الحجة عن منصور بن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة
ابن الحرث بن عبد الدار العبدري الحجبي المكي ثقة احتج
ابن حزم في تضعيفه عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان
ابن ابي طلحة العبدرية لها رواية وحديث عن عائشة
وغيرها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي
صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني ادراكها عن عائشة
رضي الله عنها ان امراة اسمها اسما بنت شكل بفتح المعجمة
والكاف بعدها لام سالت النبي صلى الله عليه وسلم
قال المولف حدثنا ولابي ذر وحدثنا محمد هو ابن عقبة
بضم العين وسكون القاف السدوسي الكوفي يكنى ابا عبد
الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدماء شيوخ البخاري
ولفظ الحديث له وسقط لابي ذر هو فقط قال حدثنا الفضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان بضم السين وفتح
اللام

قوله واتقن العلما قال الشيخ
زكريا في الاعلام عد بعضهم من
المحرمات في القرآن التي ليست
تخصيص وهي كل نفس ذائقة
الموت وما من دابة في الارض الا
على الله رزقها والله بكل شيء
عليم والله على كل شيء قدير ونحو
في الاخرة من جهة تخصيصها
بالممكن اه وفي تفسير البيلي
لم ما في السموات وما في الارض
وما بينهما ان ما بينهما من عطف
الخاص على العام وهي من العام
الباقي على عمومه قال ابن عرفة
وكانه يعتبر بقول الاكثر ان
القرآن المشتمل على الاحكام
الظنية مخصوصة اه قوله
تعالى ولا تنكحوا المشركين
حتى يومنوا بحكيه عن ابن
وهب وكان البيلي يقول
هو مخصوص بالمسلم يكون له
امة كتابية فله ان يتزوجها
من شرك او اتيانها فتوافقا
واما المجمع عليه تزويج المسلمة
من المشرك اه وفي شرح
نقاية السنباطي ان العام الذي
لم يخص عند بعض ما القرآن انما هو
عام الا نحو الا قوله والله خلقكم
والله بكل شيء عليم هرمت عليكم
امهاتكم كذا في الاصل قال ويرد
ادعاه من العزة واحصر في هذه
الثلاثة مردود بقول الزركشي
في البرهان انه قد جاء بكل في
القرآن واورد منه والله بكل شيء عليم
ان الله لا يظلم الناس شيئا ولا يظلم
ربك احدا الله الذي جعل لكم الارض
قرارا الله الذي خلقكم ثم رزقكم
ثم يحييكم الله الذي خلقكم من تراب
ثم من نطفة اه بمعناه وقوله

اللام التميمي بضم التون وفتح الميم ابو سليمان المصري
قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة قال الحافظ
ابن حجر وقع هنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما
هو جد منصور لامه لان امه صفية بنت شيبة بن عثمان
ابن طلحة الحجبي وعلى هذا فقلت ابن شيبة بالالف
وبالرفع كاعراب منصور لانه صفته لا اعراب عبد الرحمن
فهو نسبة الى ابي امه والذي في التونسية بكسر التون
فقط صفة لسابقه قال حدثتني بالافراد ابي صفية بنت
شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان امراة ابي اسما كما مر
قريبا سالت النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه
بنون مفتوحة وكسر السين ولابي ذر تغتسل بتحتية ان
مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة بالمثناة
الفوقية المفتوحة قال تاخذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تاخذي بحذف النون والاول هو الصواب فرصة بتثليث
الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة قطعة من قطن ممسكة
مطيبة بالمسك فتوضيين بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فتوضي بها بحذف النون اي وتتوافا لغويا اي تنظفي
بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال ولابي ذر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضي قالت كيف اتوضا
بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
توضيين وللكشميهني توضي بها قالت عائشة فعرفت الذي
يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله توضي بها فجذبتها
بالة الدم المحيضة الي بشدة يريد اليها فعلمتها ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله توضيي فانه وقع بيانه للسائلة بما فهمته

قوله وبراي الوقت كذا بخطه
والذي في المتون وابي
ذر الخ

عائشة رضي الله عنها وافرها صلى الله عليه وسلم على ذلك
لان السائلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالغرصة يسمى
توصيا فلما فهمت عائشة غرضه بعثت للسائلة ما خفي
عليها من ذلك فالحمل في وقف على بيانه من القراين وتختلف
الافهام في ادراكه وسبق الحديث في الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد
الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحاء
المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة ما تزيله
بضم الهاء وفتح الزاي مصغر هزلة بنت الحرث بن حزن بفتح
الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون الهلالية اخت ميمونة
ام المؤمنين وخالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه
سمنا واقطا لبنا مجمدا واضبا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة
مضمومة جمع ضب وللتسهيل وضبا بفتح الضاد بلفظ الفراد
فدعا بهن او بهة النبي صلى الله عليه وسلم فاكلن او وكل
على مائدته فتركهن او تذكر النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر
له بالقاف والذال المعجمة المشددة وللاربعة دعن الحموي والمستملي
لهن ولو كن اي الاضب حراما ما اكلن ولابي ذر عن الكشميهني ولو
كان اي الضب حراما ما اكل على مائدته ولا امر باكلهن او باكله
ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر
ابن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله
المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطاء ابن
ابي رباح بفتح الراء والموحدة المخفف عن جابر بن عبد الله

الانصاري

الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اكل ثوما بضم المثلثة او بصلا فليعتزلنا وجوبا للشرط
اي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا او ليعتزل
مسجدنا عام في جميع المساجد ويؤيده الرواية
الاخرى مساجدنا بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للجنس
او مخاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك
بالوحي وليقعد ولابي ذر عن الكشميهني وليقعد في بيته
فالحضور المساجد والجماعات وليصل في بيته فان ذلك عذرا
له عن التخلف وانه بكسر الهمزة اي بضم الهمزة عليه الصلاة
والسلام بهدر بفتح الموحدة الثانية وسكون الدال المهملة
بعدها اي قال ابن وهب عبد الله يعني بالسند قوله يقول
حضرن بفتح الحاء وكسر الضاد المعجمتين وسمي الطفا بدرا
لاستدارته كاستدارة القمر وللاصيلي حضرا وان بضم الحاء
وفتح الضاد وهو مبتدأ ومسوغة تقدم الخبر في المجرور والجملة
في محل الصفة لبدر وهو مسوغ ثان والحضران جمع حضرة العشب
الناعم من بقول فوجد بفتحات اصاب لها ريحا كريهة كالبصل
والثوم والفجل فسأل عنها بفتح السين والفاء سببية اي بسبب
ما وجد من الريح سأل وفاعل سأل ضمير النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا للفاعل والمفعول
الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم ولابوي ذر
وقتادة الى الثالث بحرف الجر وهو قوله بما فيها من البقول
وما موصول والعايد ضمير الاستقذار وضمير فيها يعود على
الحضران اي اخبر بما اختلط فيها وتكون في مجازية الظرف
فقال عليه الصلاة والسلام قربوها اي الى فلان ففيه حذف
فقربوها الى بعض اصحابه كان معه صلى الله عليه وسلم

كذا بخطه على لغة ان فزارة اسماء اه

قوله بضم الخ استفيد انها من قلمه اه

قوله والذال المعجمة وقع في خطه والثاني المعجمة وهو سبق قلم اه

وعند المنقول بالمعنى لان لفظه عليه السلام فزيرها الى ابي ايوب
فكان الراوي لم يحفظه فكنى عنه وعلى تقدير ان لا يكون عينه
ففيه النقاش لان الاصل ان ينقول الى بعض اصحابي وقوله
كان معه من كلام الراوي فلما راه كره الحلها بفتح الهمزة وفاعل
راه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول يعود
على الذي قرب اليه وضمير كره يعود على الرجل وجملة كره في محل
الحال من مفعول كره لان الرؤية بصرية وجواب لما قوله قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني اناجي من لا تناجي
من الملائكة وقال وسقط الواو لابي ذر وابن عساكر بضم العين
المهملة وفتح الفاء وهو سعيد بن كثير بن عفير شيخ المؤلف
عن ابن وهب عبد الله بقدر بكسر القاف وسكون الدال المهملة
بنو حضرات بفتح الحاء وكسر الضاد وللاصيلي حضر بضم ثم فتح بدل بنو
وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعيد
الاموي فيما وصله في الاطعمة في رواياتهما عن يونس بن يزيد
الايلي قصعة بالقاف رفلا ادري هو من قوله الزهري محمد
ابن مسلم مدرجا او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم
فقال ان لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب ذلك استشكال
القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة
ويمكن الجواب بان تمام القدر قد يمنع بالطبخ حتى تذهب
رائحته الكريهة اصلا وقد لا ينتهي به الى ذلك فتحمل هذه
الرواية الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز ان يكون قال
جعل في القدر على نية ان يطبخ ثم اتفق ان اتي به قبل
الطبخ لكن امره بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال
لا يبقى اشكال يفضي الى جعله مصحفا او ضعيفا والحديث

سبق

سبق في الصلاة في باب ما جاء في اكل الثوم النبي وبه قال حدثني
بالافراد عبيد الله بضم العين بن سعد بن ابراهيم بن
سعد بسكون العين فيهما ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري ابو القصر البغدادي قاضي صنعاء قال حدثنا ابي
سعد وعمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف قال اي قال كل منهما حدثنا ابي ابراهيم بن
سعد قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير بن اياس حية بن
مطعم القرشي النوفلي اخبره ان امراة من الانصار ولم تسم
وسقط من اليونينية والملكية لفظ من الانصار اتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكلمته في شيء يعطيها فامر بامر
وفي رواية ابي بكر فامرها ان ترجع اليه فقالت ارايت اي اخبرني
يا رسول الله ان لم اجدك فقال عليه الصلاة والسلام ان لم تجدي
فاتي ابا بكر الصديق رضي الله عنه زاد الحميدي عبد الله بن
الزبير على الحديث السابق ولابي ذر زاد لنا الحميدي عن ابراهيم
ابن سعد المذكور بالسند المذكور كلتاهما بمعنى بقولها ان لم اجدك
الموت اي ان جئت فوجدتك قدمت ماذا افعل قال في الكواكب
ومناسبة هذا الحديث للترجمة انه يستدل به على خلاف ما في
ابي بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق في مناقب
في ابي بكر

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة لابي ذر باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم يسألونك اهل الكتاب اليهود والنصارى
عن شيء مما يتعلق بالسؤال عن شرعنا غير محتاج لبسطه فاذا
لم يوجد فيه نص في المنظور والاستدلال عني عن سؤالهم
نعم لا يدخل في النهي سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا

والاخبار عن الامم السالفة وكذا السؤال من غير متهم وقال ابو
اليمان شيخ المولف الحكم بن نافع ولم يخرج حدثنا ابو اليمان اما
لكونه اخذه عنه مذاكرة او لكونه اثرا موقوفا فانه
اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن
البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه
ابو نعيم قال في الفتح فظهر انه مسموع ورجح الاحتمال
الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير للمولف قال حدثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
مسلم انه قال اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء
مصغرا ابن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان يحدث
رهطا من قريش بالمدينة لما حج في خلافته وقال ابن حجر
لم اقف على تعيين الرهط وذكر لكعب الاحبار بن مانع بالنون
بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من ال ذي رعين
وقيل هو ذي الكلاع الحميري وكان يهوديا عالما اسلم
في عهد عمر او ابي بكر او في عهده صلى الله عليه وسلم
وتاخرت هجرته والاول اشهر فقال اني معاوية ان كاد كعب
من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب
ممن هو تظهر لكعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم وان كنا
مع ذلك لنبلوا عليه الكذب فاختبر عليه الكذب الضمير المحذوف
يعني يعود على كعب الاحبار يعني انه يخطي فيما يقوله في
بعض الاحيان ولم يرد انه كان كذابا كما ذكره ابن حبان
في كتاب الثقات وقيل ان الهاء في عليه راجعة الى الكتاب
من قوله انه كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون
عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت وحرفت وليس
عايد اعلى كعب قال الفاسي عياض وعندي انه يصح عوده

على

قوله لنبلوا كذا في اليونينية بالف بعد الواو اه

قوله انه كان كذا بخطه وفي الدين ان كان اه

اهل

عودة على كعب او على حديثه وان لم يقصد الكذب او تعمده
كعب اذ لا يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد
بل هو اخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس في هذا
تخريج لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب
فيما يخبر به عن اهل الكتاب لا منه فالاخبار التي يحكيها
عن القوم يكون في بعضها كذبا فاما كعب الاحبار فهو من خيار
الاحبار واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن حميد بن نفير
قال قال معاوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان
عنده لعلم كالحمار وان كما فيه لمفرطين وبه قال حدثني والاوزاعي
ولابي ذر ياجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن
عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عثمان
ابن عمر بضم العين ابن فارس العبدي البصري اصله من بخارى
قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون
ممدود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة
بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم اذا كان ما يخبرونكم
به محتملا ليكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه او كذبا
فتصدقوه فتقعوا في الحرج وقولوا امنا بالله وما انزل الينا القرآن وما انزل اليكم الاية
والحديث سبق في باب قوله قولوا امنا من تفسير البقرة
سندا ومتنا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو
سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم

الزهري قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وثبت قوله
ابن عبد الله لابي ذر وسقط لغيره ان ابن عباس رضي الله
عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب من اليهود والنصارى
والاستفهام انكاري عن شيء من الشرايع وكتابكم القرآن
الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث اقرب
نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الي المنزل اليهم
وهو في نفسه قديم تقرؤونه محضا خالصا لم يشب بضم اوله
وفتح المعجمة لم يخلط فلم يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف
التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى في كتابه ان اهل
الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيروه
وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا
به ثمنا قليلا الا بالتخفيف منها كم ماجاءكم من العلم بالكتاب
والسنة عن مسائلهم بضم الميم وسكون السين وفي رواية
السكن مسائلهم بضم الميم وفتح السين بعدها الف لا والله
ما رأينا منهم رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم فانتم
بالطريق الاولي ان لا تسألوهم والحديث سبق في الشهادات

باب كراهية الخلاف في الاحكام الشرعية

اولها من ذكر ابي ذر الاختلاف وهذا الباب عند ابي
ذر بعد باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريج
وقيل هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى وامرهم شورى
بينهم وقال في الفتح وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار
حديثها من جملة باب النهي للتحريم ونبه قال حدثنا اسحاق
هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن
ابن حميد بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سالم

ابن

ابن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن ابي عمران عبد الملك
ابن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون
فتحتية نسبة لاحد اجداده الجون بن عوف عن جندب بن
عبد الله الجوني رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه
قلوبكم فاذا اختلفتم في فهم معانيه
وقوموا عنه ليلا يناديكم الخلاف الى الشر ويسبق
الحديث في فضائل القرآن واخرجه مسلم في التفسير والنسائي
في فضائل القرآن وهذا ثلث في رواية المستملي وبه قال
حدثنا اسحاق بن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد
الوارث قال حدثنا هام بفتح الهاء وتشديد الميم
الاولى ابن يحيى البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك
الجوني عن جندب بن عبد الله سقط لابي ذر بن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤوا القرآن
ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه
ايو اقرؤوا والدعوا الايتلاف على ما دل عليه وفاء اليه
فاذا وقع الاختلاف بان عرض عارض شبهة تقتضي المنازعة
الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وامسكوا بالمحكم
للالفة واعرضوا عن المتشابه المودي الى الفرقة قال
في الفتح فيما سبق مع غيره في اخر فضائل القرآن واورده
هنا لبعد العهدية قال ابو عبد الله البخاري كذا
ثبت في رواية ابي ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد بن
هارون بن زاذان ابو خالد الواسطي عن هرون بن موسى
الازدي العتكي مولاهم البصري النحوي الاعور قال حدثنا
ابو عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى

قال ابو عبد الله البخاري
تابع عبد الرحمن بن مهدي
سلاما ابي ابن ابي مطيع
واشار بهذا الى ما سبق
في اخر فضائل القرآن صح

الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله الدارمي وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو
اسحاق الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف
عن معمر بسكون العين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر النبي صلى الله
عليه وسلم بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضره
الموت قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم اي معالوا اكتب
لكم بالجزم جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو داود
عن الحموي انه قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم غلبه الوجع والحال عندكم القرآن فحسبنا
كتاب الله فلا تكلفه عليه الصلاة والسلام
ما يشق عليه في الحالة من املاء الكتاب واختلف اهل البيت
واختصموا بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب
لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا
بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله
فلما اكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت لذلك والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا
عني زاد في العلم ولا ينبغي عندي التنازع قال عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة فكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية اي المصيبة
كل المصيبة ما حال اي الذي حجز بين رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبين ان يكتب لهم الكتاب من اختلافهم

ولغطهم

ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه افقه من
ابن عباس لاكتفائه بالقرآن وفي تركه عليه الصلاة والسلام
الانكار على عمر دليل على استصوابه والحديث سبق في
باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي المغازي واخرجه مسلم
في الوصايا والنسائي في العلم باب
نهي النبي بسكون الهاء واضافة باب صلى الله عليه وسلم الصاد
منه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه وفي نسخة باب
بالتنوين نهي النبي بفتح الهاء ورفع النبي على انه فاعل
وفي الفرع كأصله عن التحريم بالنون بدل على والذي سرحه
العيني كالحافظ ابن حجر على بالام لانها تعرف ايا حتمه
بدلالة السياق عليه اقرينة الحال او اقامة الدليل وكذلك
امره عليه الصلاة والسلام تحريم مخالفته لوجوب امتثاله
ما لم تقم دليل على ارادة الندب او غيره نحو قوله عليه السلام
حين احلوا في حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى العمرة وتحللوا
من العمرة اصيبوا من النساء اي جامعوهن وقال جابر
هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه سقطت الواو
لابي ذر ولم يعزم اي لم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم
اي بجامعوهن ولكن احلهن لهم فالاذن فيه للاباحة وهذا
وصله الاسماعيلي وقالت ام عطية نسيبة بضم
النون اي نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع الجنازة
ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي اي ولم يوجب
علينا صلى الله عليه وسلم وهذا اسند موصولا في الجنائز
وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ
عن ابن جريج عبد الملك قال عطاء هو ابن ابي رباح قال
جابر هو ابن عبد الله قال ابو عبد الله المؤلف وقال

فالامر

ابن بكير بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة
وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون مكسورة ثم
منسوب الى برسانة بطن من الازد وثبت البرساني لابي ذر وسقطت
لغيره حدثنا ابن جريج عبد الملك ولابي ذر عن ابن
جريج انه قال اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح
قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
في اناس معه كان القياس ان يقول معي لكنه التفات
قال اعلمنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الحج اصحاب بالنصب على الاختصاص خالصا لبيك معه
عمرة هو محمول على ما كانوا اتبدأوا به ثم اذن لهم بادخال
العمرة على الحج وفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة
اخلاط كما قالت عائشة رضي الله عنها منا من اهل بحج ومنا من
اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطا بالسند السابق قال
جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة
من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الراء ان نحل بفتح النون وكسر الحاء المهملة اي الاحلال
وقال احلوا من احرامكم واصيبوا من النساء اذن في الجماع
قال عطا بالسند السابق قال جابر رضي الله عنه ولم يعزم
عليهم اي يوجب عليهم احلالا من غير ان يكون الامر جازما فبلغه صلى الله
عليه وسلم انا نقول لما بالتشديد بيننا وبين عرفة الا خمس
من الليالي او انها ليلة الاحد واخرها ليلة الخميس لان توجههم
من مكة كان هو عشية الاربعا فبانوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا
عرفة يوم الخميس امرنا ان نحل اي بنسائنا فنأتي عرفة تقطر
مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذي بالذال المعجمة الساكنة
والياء وروي المسنة بالمثناة التحتية قال عطا بالسند ويقول جابر بيده

لم يكن صح

هكذا

هكذا اوحركها اي املها قال الكرماني هذه الاشارة لكيفية
التقصير فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد
ابن زيد خطيبا فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم
وابركم ولولا هديي لحللت كما تحلون بفتح الواو وتشديد
الحاء المهملة تحلوا بتشديد الحاء امر من حل فلو استقبلت من
امري ما استدبرت اي لو علمت في اول الامر ما علمت اخرا
وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت لحللنا وسمعنا
واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره عليه
الصلاة والسلام باصابة السالم يدل على الوجوب ولهذا
قال لم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم وسبق الحديث بالحج وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعدي
البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين
بضم الحاء ابن ذكوان المعلم عن ابن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء
عبيد الله الاسلمي قاضي مرو انه قال حدثني الامراد عبد الله
ابن معقل بالغين المعجمة المفتوحة والقاف المفتوحة المزني
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية
اي لاجل كراهة ان يتخذها الناس سنة طريقة لازمة
لا يجوز تركها وفيه اشارة الى ان الامر ليس حقيقة في الوجوب
فلذلك اردفه بما يدل على التخيير بين الفعل والترك
فكان ذلك صارفا للحمل على الوجوب وهذا الباب
بعد الباب التالي له ويليه باب كراهية الخلاف والحديث
سبق في الصلاة في باب كم بين الاذان والاقامة بلغ

باب قول الله تعالى وامرهم شورى
بينهم اي ذو شورى لا ينفردون برأي حتى يجتمعوا

عليه وقوله تعالى وشاورهم في الامر استظهار ابراهيم وتطييبا
لنفوسهم وتمهيد السنة المشاورة للامة وان المشاور قبل
العزم على الشيء هو قبل التبيين وهو موضوع المقصود لقوله
تعالى فاذا عزمت فاذا قطعت الراي على شيء بعد
التشوري فتوكل على الله في امضاء امرك على ما هو اصلح
لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة
على شيء وشرع فيه لم يكن لاحد التقدم على الله ورسوله
للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا
بين يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم
اصحابه يوم احد في المقام والخروج بضم الميم فراوا لهم
الخروج فلما لبس كل منه بعد بالمعجمة الخدع كما صله وفي عدة
بهمزة ساكنة بعد اللام اي درعه وعزم على الخروج
والقتال وندموا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة
وكسر القاف بالمدينة ولا تخرج منها اليهم وقال لا ينبغي
لنبي بلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه
وهذا وصله الطبراني بمعناه من حديث ابن عباس وعلى
صلى الله عليه وسلم علما اي ابا ابي طالب واسامة بن
زيد فيما رماه اهل الافك والي درعن الكشميهني رمي به اهل
الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما ما قالاه ولم يعمل
بجميعه فاما علي فاومأ الى العراق بقوله والنساء سواها
كثير واما اسامة فبين انه لا يعلم عنها الا الخير فلم يعمل
عليه السلام بما اومأ اليه علي من المفارقة وعمل بقوله اسامة
في عدم المفارقة وكنه اذن لها في التوجه الى بيت ابيها حتى
نزل القرآن بجلد الرامين بصيغة الجمع وسمي في رواية ابي
داود منهم مسطح بن اثاثة وحمنة بنت

واسال الخارية فسالها وعمل بقول صح

فلم يدخل الليل فما قالوه بعد الفرع لا يترتب فقد الفرع الذي امر والله يرجع صح

حجش

حجش ولم يقع في شيء من طرق الافك في الصحيحين انه جلد
الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن من حديث عائشة
ولم يلتفت الى تنازعهم اي الى تنازع علي واسامة ومن
وافقهما وفي الطبراني عن ابن عمر في قصة الافك وبعثة
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي بن ابي طالب واسامة
ابن زيد وبريرة قال في الفتح فكانه اشار بصيغة الجمع
في قوله تنازعهم الى ضم بريرة الى علي واسامة لكن
استشكل بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة
واجيب بان المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين
عند مسالتهم واستشارتهم وامرهم من ان يكونوا مجتمعين
او متفرقين ولكن حكم بما امره الله وكانت الائمة من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم
يستشيرون في الامور المباحة
الباحة واباشتها اذا لم يكن فيها نص حكم معين وكاثف
على اصل الاباحة والتقيد بالامانة موضحة لان غير
المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله واذا اوضح الكتاب
القرآن او السنة لم يتعدوه الى غيره اقتداء ولابي ذر عن
الكشميهني اقتدوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وراى ابو
بكر الصديق رضي الله عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر
رضي الله عنه كيف تقاتل وقد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت اي امرني الله ان اقاتل
الناس المشركين عبدة الاوثان دون اهل الكتاب حتى اي
الى ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله
مع محمد رسول الله عصموا اي حفظوا مني دماءهم واموالهم
فلا يهدر دماؤهم ولا يستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام

بسببه من الاسباب اللحم ما من قتل بقتل وحد او غرامة متلف
زاد ابو ذر هنا وحسابهم بعد ذلك على الله اي في امر سرائرهم
وانما قتل ون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم
القتال وثبتت لهم العصمة فيكون ذلك تقييد المطلق
فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لا اقاتلن من فرق بين
ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ما بعده بعد عمر
رضي الله عنه على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة
ولتشهني الى مشورته اذ بسكون المعجمة كان عنده حلم رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الدين فرفوا بين الصلاة
والزكاة واراد وانه بدل الدين واحكامه بالجر عطفا على
المجرور السابق وقاره وتعزى في دركاك النبي صلى الله عليه
وسلم فيما وصفه المولف من حديث ابن عباس في كتاب
المحاربين من بدل دينه فاقتلوه وكان الفزاري من اصحاب
مسورة بفتح الميم وضم المعجمة وسكون الواو وهو كما قاله
او سنان هذا اطرف من حديث وقع موصولا في التفسير
موصولا في التفسير وكان اي ثم وفاق بتشديد القاف اي
كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير
موصولا وبه قال حدثنا الاويسي ولابي ذر الاويسي عبد
العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن
العوض ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثلث ابن سعد
لابي ذر وسقط لغيره عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام وابن المسيب سعيد وعلقمة بن وقاص وعبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود راجعتم
عن عايشة رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك زاد ابو

ذر

ذر عما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه واسامة بن زيد رضي الله عنهما
حين استلبث الوحي تخبره وابطاء نبيها وهو يستشيرهما
في فراق اهله يعني عايشة ولم تقل في فراقي لكراهة
التصريح باضافة الفراق اليها فاما اسامة فاثنى على
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله
مما نسبوه اليها فقال في الشهادات اهلك يا رسول الله ولا
نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال يا رسول
الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة
التذكير للحث على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما راى عند
النبي صلى الله عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك وسل
الجارية بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء اي ان اردت تجهيل
الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة
الامر فدعا صلى الله عليه وسلم بريرة فقال لها هل رابك من شيء
يريبك بفتح اوله يعني من جنس ما قيل فيها قالت ما رابت
امرا اكره من انها جارية حديثة السن تنام ولابي ذر
عن الكشميهني فتنام عن عجين اهلها لان الحديث السن
يغلب عليه النوم ويكثر عليه فتاتي الداجن بالدال المهملة
والجيم الشاة التي تالف البيوت فتاكله فقام النبي صلى
الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر
المسلمين من يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم بعذري
ان كافأته على قبيح فعله ولا يؤذيني من رجل بلغني اذاه
في اهلي والله ما علمت على ولابي ذر عن الكشميهني في اهلي
الا خيرا وقد ذكروا عايشة رضي الله عنها وهذا الحديث
سبق باطول من هذا في مواضع في الشهادات والتفسير والايمان

والنذور وغيرها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو
ابن عروة قال المولف حدثني بالافراد ولاي ذر وحدثني بالواو محمد
ابن حرب النشائي بالنون والشين المعجمة الخفيفة قال حدثنا
يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة مفتوحة وسين
مهملة مشددة وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في الفرع
كاصله العشاني بالعين المهملة والشين المعجمة وصح
عليه وكتب نسخة العشاني بالعين المعجمة والسين المهملة
قال الحافظ ابن حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف
سبيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خطب الناس فحمد الله تعالى واثنى عليه بما هو اهله وقال
ما تشيرون علي بتشديد الياء في فرقم تسبون اهلي وما علمت
عليهم من سوء قط وعن عروة بن الزبير بالسند السابق انه
قال لما اخبرت عائشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول وبسكون
الفوقية بالامر الذي قاله اهل الافك قالت يا رسول الله
اتاذن لي اذا نطلق الى اهلي فاذنها وارسل معها الغلام
وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند
ابن اسحاق واخرجه الحاكم من طريقه سبحانك ما يكون لنا
ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وبه نجيا من
يقول ذلك فهو تنزيه لله تعالى من ان تكون حرمة نبيه
فاحشة وبعله وقال ابو اسامة بتوبيخ وقوله وحدثني
محمد بن حرب طريق موصول والله اعلم هذا اخر كتاب
الاعتصام بحمد الله وعونه وحسن توفيقه يوم السبت سادس عشر ربيع الاول سنة ستة عشر
وتسعمائة ولما فرغ المولف رحمه الله تعالى عليه من مسايل
اصول الفقه شرع في مسايل اصول الكلام وما يتعلق

به وبعد ختم الكتاب وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل
والاساس والكل مبني عليه لكنه من باب الترقي اراد ختم الكتاب
بالاشرف فقال

بسم الله الرحمن الرحيم

ثبتت البسملة للاربعة وسقطت لغيره

كتاب التوحيد

هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا
بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال الحميدي التوحيد
افراد القديم من الحديث وهو بمعنى الحدوث والحدوث
يقال للحدوث الذاتية وهو كون الشيء مسبوقا بغيره
والزماني وهو كونه مسبوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون
وجوده اقل من وجود آخر فيما مضى وهو تعالى منزه عنه
بالمعاني الثلاثة وهو من الاعتبارات العقلية التي
لا وجود لها في الخارج وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب
الرد على الجهمية بفتح الجيم وسكون الهاء وبعد الميم
تحتية مشددة وهم طوائف يشبون الى جهم بن صفوان
من اهل الكوفة والرد على غيرهم اي القدرية واما الخوارج
فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضة في كتاب
الاحكام وهو الفرق الاربعة رؤس للمبتدعة وقال
الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بعد قوله كتاب التوحيد
وزاد المستملي الرد على الجهمية باب

ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد
الله تبارك وتعالى وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان
الله واحد ومعنى انه تعالى احد كما قاله بعضهم نفي التقسيم

لذاته ونفي التشبيه عن حقه وصفاته ونفي الشريك معه في
افعاله ومصنوعاته فلا تشبه ذاته الذوات ولا صفته الصفات
ولا فعل لغيره حتى يكون شريكا له في فعله او عديلا له وهذا
هو الذي تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا
الى اخرها فالحق سبحانه مخالف لجميع خلقه كلها مخالفة عظيمة
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا
ابن اسحاق المكي عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر عن يحيى بن
محمد بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة مولى يعمر بن عثمان
ابن عفان المكي ونسبه في الاولى لجده عن ابي معبد بفتح الميم
والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ثم فتح بالفا والنون والمعجمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
معاذا الى اليمن قال البخاري وحدثني بالافراد عبد الله
ابن ابي الاسود ولعبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسمه
حميد البصري قال حدثني الفضل بن العلاء بفتح العين
ممدودا الكوفي قال حدثنا اسماعيل بن امية الاموي لجده
يحيى بن عبد الله ولابوي ذر والوقت والاصيلي عن يحيى
ابن محمد بن عبد الله بن صيفي انه سمع ابا معبد نافذا
مولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت ابن عباس يقول
ولابي ذر قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن
ولابي ذر معاذ بن جبل الى نحو اهل اليمن وهو من اطلاق
الكل وارادة البعض لانه بعثه كما في بعضهم لا الى جميعهم
قال له انك تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب
هم اليهود فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى
اي الى توحيده وما مصدرية فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد
فاخبرهم ان الله فرض ولابي ذر ان الله قد فرض عليهم خمس

الى جهة اهل اليمن صح

صلوات

صلواته في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله قد
فرض عليهم زكاة اموالهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي
زكاة في اموالهم توخذ من غنيهم بالافراد فترد على فقيرهم
بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك فسد فوابه وامنوا فخذ منهم
زكاة اموالهم وتوق اجتنب كرائم اموال الناس جمع كريمة
مواشيهم ان تاخذها في الزكاة والكريمة السمينة الغزيرة
اللبن وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب المعرفة كالامام
الحرمين واستدل بانه لا يتاتى الاتيان بشيء من المامورات
على قصد الامتثال ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات
على قصد الانزجار الا بعد معرفة الامر الالهي واعترض
عليه بان المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال وهي
مقدمة الواجب فتجب فيكون اول واجب النظر وقال
الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب
احدها وهو قوله الجمهور المنع للاجماع على وجوب
المعرفة وبقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم
بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقدم الله تعالى
التقليد بالاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول
انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون وحث على
السؤال في الفروع بقوله تعالى فاسالوا اهل الذكر ان كنتم
لا تعلمون والثاني الجواز لاجماع السلف على قبول الناس
الشهادة من الناطق بها ولم يقل احد لهم هل نظرت او تبصرت
بدليل والثالث يجب التقليد وان النظر والبحث فيه حرام
والقائل بهذا المذهب طائفتان طائفة تنفي النظر وتقول
اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال
به حرام وطائفة تعترف بالنظر لكن تقول ربما اوقع النظر

في هذا الشيء فيكون ذلك سبب الضلال لنهيهم عن علم
الكلام والاشتغال به ولا شك ان منعهم منه ليس هو لانه ممنوع
فطلقا كيف وقد قطع اصحابه بانه من فروض الكفاية وانما
منعوا منه لمن لا يكون له قدم صدق في مسالك التحقيق
فيهوي الى الارتياب والشك ونحو الغرور وذكر البيهقي في
شعب الايمان هذا قال وكيف يكون العلم الذي يتوصل
به الى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق
بين النبي الصادق والمتنبي مذموما او مرغوبا عنه
ولكنهم على الضعفاء ان لا يتلفوا ما يريدون منه فيضلوا
فنهوا عن الاشتغال به ونقل عن الاشعري انه امام المقلد
لا يصح وانه يقول بتكفير العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم
القشيري وقال هذا كذب وزور على تلبيسات الكرامية
على العوام والظن بجميع عوام المسلمين انهم يصدقون
الله تعالى وقال ابو منصور في المقنع اجمع اصحابنا على
ان العوام مومنون عارفون بالله وانهم حشو الجنة للاخبار
والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في
العقائد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان وقع لهم
جبلة على توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات
وان محمدا صلى الله عليه وسلم صادق فيما اظهر من المعجزات
والعلم بالعقائد علم زائد لا يلزمهم وقد كان النبي صلى
الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم
بقصورهم عن معرفة النظر بالادلة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وسبق اول الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا عبد
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي حصين

لا شفاقهم صح

بفتح

عثمان بن

بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عاصم الاسدي والاشعث بن سليم
بضم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي انهما
سمعا الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل
رضي الله عنه انه قال كنت ردف النبي او ابي ردف رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ
قلت الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا
به شيئا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة
حالية اي ان يعبدوه في حال عدم الاشراك به ثم قال النبي صلى
الله عليه وسلم اتدري يا معاذ ما حقهم عليه ما حق العباد
على الله وهو من باب المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر
الله او المراد الحق الثابت او الواجب الشرعي باخباره
تعالى عنه او كالواجب في تحقق وجوبه قال معاذ الله
ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم ان لا يعذبهم اذا
اجتنبوا الكبائر والمعاصي وافوا بالمامورات والحديث
سبق في الرقاق ونحوه واخرجه مسلم في الايمان وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله
احد يرددها لكونها تعدل عندهما واسم الرجل القاري
قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن
الحرث بن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جاء
الى النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل
هو الله احد ولابي ذر وانها لتعدل ثلث القرآن لان القرآن

على ثلاثة اقسام قسم واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله
احد متضمنة للتوحيد والصفات فهي ثلثه وفيه دليل على
شرف علم التوحيد كيف لا والعلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم
هذا العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه
ما ظنك بشرف منزلته وجلالة محله زاد اسمعيل بن جعفر
الانصاري عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
ابن عبد الرحمن بن صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه قال اخبرني بالافراد اخي لابي قتادة بن النعمان
• عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اسبق في فضل قل
هو الله احد من فضائل القرآن وبه قال حدثنا محمد كذا غير
منسوب في الفرع كاصله قال خلف في الاطراف احسبه
محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر
ابن الطبراني الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد
الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن الحارث
المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال محمد بن
عبد الرحمن حدثه ان عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية
المدنية وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث رجلا على سرية امر عليها وهو يتقلق بيعث
ولا يصح ان يتقلق صفة لرجل لفساد المعنى والحال
لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية لان على تقدير معنى
الاشتغال والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قال الحافظ
ابن حجر وفيه نظر لانه ذكر انه مات في اول الهجرة قبل
نزول القباء قال ورايت بخط الرشيد العطار كلثوم بن
زهدم وعزاه لصفوة الصفوة للصوفي لابن طاهر وقال

قتادة

قوله لصفوة الصفوة هو مختصر حلية ابي نعيم لابن الجوزي اه

قتادة بن النعمان وهو غلط وانتقال من الذي قبله الى
هذا وكان يقرأ في صلاته لاصحابه ولا يدع في صلاته ثم اي
التي يصليها بهم فيختم قرأته بقل هو الله احد السورة الى
آخرها وهذا يشعر بانه كان يقرأ بغيرها معها في ركعة
واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين فاكثر في
غير الفاتحة في ركعة او المراد انه كان من عادته ان يقرأها بعد
الفاتحة فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسالوه
فختم بقل هو الله احد فقال لانها صفة الرحمن لان فيها
اسماءه وصفاته واسماؤه مشتقة من صفاته وانا احب
ان اقرأها فقالوا اخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله تعالى يحبه
بمحبته قلتها ومحبة الله تعالى لعباده ارادة الاثابة لهم
والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب
الصلاة واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه وفي اليوم
والليلة باب قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال
البيضاوي المراد بالسورة بين اللفظين هو انهما يطلقان على ذات
واحدة وان اختلف اعتبار اطلاقهما والتوحيد انما هو للذات
الذي هو المعبود هذا اذا كان رد القول المشركين اي حين
سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا
ان نعبد الهين وهو يدعو الها آخر وعلى ان يكون رد اليهود
اي حيث قالوا لما سمعوه ايضا يقول يا الله يا رحمن انك لتقل
ذكر رحمن وقد اكثره الله تعالى في التوراة فالمعنى انهما
سيان في حسن الاطلاق والاقتضاء اي المقصود وهو احد لقوله

ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى واو للتخيير والتنوين في
اية عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد ما في اي من
الابهام والضمير في قوله له للمسمى لان التسمية له لا للاسم
وكان اصل الكلام ايا ما تدعوا فهو حسن فوضع موضعه
فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل
عليه وكونها حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام
انتهى قال الطيبي انما كان اجوب لان اعتراض اليهود وكان
تغييرا للمسلمين على ترجيح احد الاسمين على الاخر
واعتراض المشركين كان تغييرا على الجمع بين المتضادين فقوله
ايا ما تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى اي الاسمين
دعوتموه به فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين
والجواب هذا مسلما اذا كان او للتخيير فلم يمتنع ان يكون للاباحة
كما في قوله جالس الحسن او ابن سيرين فحينئذ يكون امرا
وتقريره قل سموا الله المقدسة بالله او بالرحمن فهما سيان
في استيجاب التسمية بهما فايا ما سميتم فانتم مصيبون
وان سميتم بهما فانتم اصوب لان له الاسماء الحسنى وقد امرنا
ان ندعوه بها في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها
فجواب الشرط الاول قوله فانتم مصيبون ودل على الشرط
الثاني وجوابه قوله فله الاسماء الحسنى وحينئذ فالاية
من مل وتنوين الجار الذي هو عوض جملة التنزيل وقوله
فله الاسماء الحسنى ما هو من باب الاطناب فظهر بهذا ان الاباحة
اليق من التخيير لانه اذا حمل حظر الجمع بين الاسمين
فقد يباح الجمع بين اسمائه فكيف يمتنع من الجمع
بين الاسمين وقد اتيح الجمع بين الاسماء المتكاثرة على ان
الجواب بالتخيير في الرد على اهل الكتاب غير مطابق لانهم

اعترضوا

اعترضوا بالترجيح واجيب بالتسوية لان او تقتضيها
وكان الجواب المتبادر ان يقال ايا ما رحمنا الله على الرحمن
في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن وبيا عد
ما ذكرنا من ان الكلام مع المشركين قوله تعالى وقل الحمد لله الذي
لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل
الائق مناسب ان يكون تتمة تعليلا للرد على المشركين وبه
قال حدثنا محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء
المعجمة والزاي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن زيد
ابن وهب الهمداني الكوفي وابي ظبيان بفتح الظاء المعجمة
وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد الله البجلي
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يرحم الله في الاخرة من لا يرحم الناس من مؤمن وكافر
ويرحم بفتح اوله في الموضعين ومطابقته للترجمة ظاهرة
ويستفاد الحديث في الادب واخرجه مسلم في الفضائل وبه
قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد
ابن زيد بفتح الحاء واليم المشددة ابن درهم الازدي احد الاعلام
عن عاصم الاحول بن سليمان عن ابي عثمان بن عبد الرحمن بن
مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن اسامة بن زيد
الحب بن الحب رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله
عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته زينب تدعوه الرسول
ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل النون اي تدعوه زينب
على لسان رسولها الى انها وتومئ في حالة الموت من معالجة
الروح فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع زاد ابو ذر وود

البها وسقط له لفظ التصلية والنبي فاخبرها ان لله ما اخذ
وله ما اعطى اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه فاذا اخذه
اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية ان لله الاخذ
والاعطا او موصولة والعائد محذوف وكذا الصلة وكل
شيء من الاخذ والاعطا وغيرهما عنده في علمه باجل
مسمى مقدر فمرها فلتصبر ولتحتسب اي تنوين بصبرها
طلب الثواب منه تعالى ليحسب ذلك من عملها الصالح فلعادت
الرسول البر صلى الله عليه وسلم انها اقسمت ولابي داود
عن الحموي والمستملي قد اقسمت اي عليه لتاتينها فقام
النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة
ومعاذ بن جبل زاد في الجنايز وزيد بن ثابت ورجال فرفع
الصبي اليه بالفا والدال المهملة المضمومة ولكشميهني فرفع
بالراء بدل الدال ولكريمة والمستملي ورفع بالواو بدل الفا
ونفسه تقعقع بحذف احدى التاءين تخفيفا اي تضطرب
وتتحرك والقعقعة حكاية حركة لشيء يسمع له صوت كالسقاء
كانها اي نفسه في شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون
قربة خلقة يابسة ففاضت بالبكا عيناه صلى الله عليه وسلم
فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا
البكاء وانت نهيت عنه ونبت ما هذا الا بي ودقال صلى الله
عليه وسلم هذه الدمعة التي نزاها من حزن القلب من
غير تعمد ولا استدعاء لمواخذة فيها وهي اثر الرحمة التي
جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده
الرحما وليس من باب الجزع وقلة الصبر والرحما جمع رحيم
من صيغ المبالغة وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال
ومفعال وفعل وفعل وزاد بعضهم فيها فعيلا كسكين

وجاء

سقطت لفظة ما من خطه وقوله وكذا الصلة منه تابع لان الصلة موجودة وانما المحذوف العايد من الصلة اهـ

ع ورواية ابن ماهك

وجاء فعيل بمعنى مفعول قال الملتمس

فما اذا اعفيتك الحرب عنة فانك معطوف وعليك رحيم

والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي الرطن
لانعطافها على الجنين فعلى هذا يكون وصفه تعالى بالرحمة
مجازا عن انعامه تعالى على عباده كالملك اذا عطف على رعيته
اصابهم خير ويكون على هذا التقدير صفة فعل لا صفة ذات
وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه
بها على ذلك هذا القول حقيقة وعلى هذا صفة ذات
وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة تقتضي
الاحسان الى المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة
في الاحسان المجرد واذا وصف به الباري تعالى فليس يراد به
الا الاحسان المجرد دون الرقة وعلى هذا روي الرحمة من الله
الانعام والافضال ومن الادميين رقة وتعطف واما مارق
من ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان
احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية الكلبي عن
ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي عن
الحسين بن الفضل البجلي انه نسب راوي حديث ابن عباس
الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفاء اي فهما اسمان
رفيقان احدهما ارفق من الاخر وقواه البيهقي بالحديث المروي
في مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله رفيق
يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف واختلف
هل الرحمن الرحيم بمعنى واحد فقيل بمعنى واحد كندمان
ونديم فيكون الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما
فايدة الاخر وذلك بالنسبة الى تغاير تعلقهما اذ يقال رحمن
الدنيا ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن والكافر

وفي الاخرة تخص المومنين وقيل الرحمن ابلغ اذ لا يطلق الا على الله
سبحانه وعلى هذا القياس ان يترقى الى الابلغ فتقول رحيم
رحمن قال صاحب التقريب انما قدم اعلى الوصفين والقياس
تقديم ادناهما لجواز قياض لان ذلك القياس فيما كان الثاني
من جنس الاول وفيه زيادة والرحمن يتناول جلايل النعمة
واصولها والرحيم دقائقها وفروعها فلم يكن في الثانية
زيادة على الاول كانه جنس الاخر فتقول لما ثبت ان الرحمن
ابلغ من الرحيم فما تاويلة مع ان الرحمة الترقي من الرحيم اليه
لان معنى الترقي ملحوظ فيه ذكر معنى لم يرد فيما هو ابلغ منه وقال
صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن ابلغ لانه كالعلم اذا كان
لا يوصف به غير الله فكانه الموصوف وهو ابلغ اقدم اذا اراد
في نعم الله ان تكون عظيمة فالبداية بما يدل على عظمها اولى
هذا احسن هذا الاسلوب ليس من باب الترقي بل هو من
باب التتميم وهذا تقييد الكلام تابع يفيد مبالغة
وذلك انه تعالى لما ذكر ما دل على جلايل النعم وعظايمها اراد
المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل على دقايقها وروادفها
ليدل به على انه موفي النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلايلها
ودقايقها ولو قصد الترقي لفاتت المبالغة المذكورة ومن
شرط التتميم الاحتراز بما تواعلى منه في الشيء ثم بما هو احط منه
ليستوعب جميع ما يدخل تحت ذلك الشيء لانهم لا يعدلون
عن الاسهل والقياس الا لنوخي نكتة وقيل انه من باب التكميل
وهو ان يوتى بكلام في فن فيرى انه ناقص فيه فيكمل بما خص
فائدته تعالى لما قال الرحمن يوهم ان جلايل النعم منه وان الدقايق
لا يجوز ان تنسب اليه لحقارتها فكمل بالرحيم وبوبه ما في
حديث الترمذي عن انس مرفوعا ليسال احدكم ربه حاجته

الاقوال يعني ان صح

كلها حتى يسال شسع نعله اذا انقطع وزاد حتى يسال الملح
وحديث الباب سبق في الجنايز ما

قول الله تعالى انا الرزاق والابوي الوقت وذرو الاصبهاني ان
الله هو الرزاق اي الذي يرزق كلما يتعلق الى الرزق وفيه اشعار
باستغنائه عنه وفي اني انا الرزاق وهو موافق للقرا ٢ بة
الاولى ذو القوة المتين الشديد القوة والمتين بالرفع صفة
لذو وقرا الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل الاقتدار ونحوه
قال حدثنا عبد ان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير ولابي ذر هو
ابن جبير عن ابي عبد الرحمن بن حبيب بفتح الموحدة وتشديد
التحتية السلمي الكوفي المقري ولابيه صحبة عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما احد اصبر ولابي ذر بالرفع افعل تفضيل من الصبر
وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عن ذلك
فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى
سمعه من الله يدعون بتشديد الدال له ابنا ويشبهون اليه
الولد واستشكل بانا الله تعالى منزه عن الاذى واجيب
بان المراد اذى يلحق انبياءه اذ في اثبات الولد ايذا للنبي صلى
الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته يعافيهم من
العلل والبليات والمكروهات ويرزقهم ما ينتفعون به من
الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات والرزاق خالق
الارزاق والاسباب التي يتمتع به والرزق هو المنتفع به وكل
ما ينتفع به جمهور رزقه سواء كان مباحا او محظورا والرزق
نوعان محسوس ومعقول وله اقال بعض المحققين الرزاق

٢ شرح

من رزق الارواح فوايد لطفه والارواح عوايد كشفه وقال
القرطبي الرزق في السنة المحمدية بين السماع رزق يعتنون به سماع
الحديث قال وهو صحيح انتهى وحظ العارف منه ان يحقق
معناه وليتقن انه لا يستحقه الا الله فلا ينتظر الرزق ولا
يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل
من خزانة ربه ولسانه وصلة بينه وبين الناس في وصول الله ص
الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم ومن
المال ودعا الخير وغير ذلك لينال الحظ من هذه الصفة
قال القشيري ابو القاسم من عرف ان الله هو الرزاق افرده
بالقصد اليه وتقرب اليه بدوام التوكل عليه ارسل السؤالي
اليه على ان ابعث الينا شيئا من دنياك فكتب اليه سلام
دنياك من مولاك فكتب اليه السلام الدنيا حقير وانت
حقير وانما اطلب الخطير من الخطير ولا اطلب من مولاي عبدا
مولاي قسمت هذه العلمية ان الطلب من الله تعالى الايسب
للمسيئة ومناسبة الاية للحديث اشتمالها على صفتي
الرزق والقوة الدالة على القدرة اما الرزق فمن قوله
تعالى ويرزقهم واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة
الى القدرة الى الاحسان اليهم مع اساءتهم خلاف طبع البشر
فانه لا يقدر على الاحسان الى المسيء الا من جهة تكليف ذلك
شرعا قاله ابن المنير وسبق الحديث في الادب في باب الصبر
على الاذى باب قول الله تعالى عالم الغيب
خبر مبتدأ محذوف اي هو عالم الغيب فلا يظهر فلا يطلع على
غيبه احدا من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب
معجزة له فانه يطلعه على غيبه ما شاء ومن رسول بيان

لمن

لمن ارتضى قال في الكشاف وفي هذه الاية ابطال الكرامات لان
كل الاولياء الذين تضاف اليهم الكرامات وان كانوا اولياء مرتضين
فليسوا برسل وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع
على الغيب انتهى واجيب بان قوله على غيبه
لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيمكن ان يقال ان الله
لا يظهر على غيبه واحدا من غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت
ووقوع القيامة فكيف وقد ذكرها عقب قوله اقريب ام بعيد
ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل انما يظهرون
على ذلك وقال البيضاوي في جوابه تخصيص الرسول بالملك
والاولياء انما يكون من غير وسط وكرامات الاولياء على المغيبات
انما تكون تلقفا من الملائكة كاطلاعنا على احوال الاخرة بتوسط
الانبياء وقال الطيبي الاقرب تخصيص الرسول بالملك الاطلاع
بالصفح والخفاء فان اطلاع الله الانبياء صلوات الله وسلامه
عليهم على الغيب اكمل واقوى من اطلاعه الاولياء يدل عليه
حرف الاستعلاء في قوله على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع
اي فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا الا من
ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي على
الغيب يوحي اليه او يرسل اليه الملك واما كرامات الاولياء
فهي من قبيل التلويحات واللمحات او من جنس اجابة دعوة
وصدق فراسة فان كشف الاولياء غير تام كالانبياء وباب قول الله
تعالى ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها وقوله تعالى
انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل لانزاله اليك وانك
مبلغه او انزله ما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة
في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم وقوله تعالى اليه يرد
علم الساعة اي علم قيامها يرد اليه اي يجب على المسؤول ان يقول

وما تكون من اية ولا تعلم الا بعلمه هو مع ما تحمل من نبي ولا وضع

الله يعلم ذلك قال يحيى بن زياد الفراء المسلم ورد في كتاب معاني القرآن
له الظاهر كل شيء علما والباطن كل شيء علما وقال عمرو الظاهر الجالي
وجوده بالبينة في أرضه وسمائه والباطن المحتجب كنه
ذاته عن نظر العقول بحجب كبريائه وقيل الظاهر بما يفيض عليك
من العطاء والنعماء والباطن بما يدفع عنك من البلاء وقيل الظاهر
لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه وبه
قال حدثنا أحمد بن محمد القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان
ابن بلال ابو محمد مولى التيمي قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اي
انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب والاجال
والاحوال جعل الغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان
المفاتيح يتوصل بها الى ما في الخزائن المستوثق منها بالاقفال
والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل اليها فالله تعالى
المتوصل الى المعنيات المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره ايعلم
اوقاتها ومتى تجيء بها وتاخيرها عن الحكم فيظهرها على ما اقتضته
حكمته وتعلقت به مشيئته ودليل انه تعالى يعلم الاشياء قبل
وقوعها وحكمته في كونها خمسا الاشارة الى حصر اهوال فيها
فاشار الى ما يزيد في النفس وينقص بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام
الا الله اي ما تنقصه ليقال غاض الماء غضته انا وما تزداد
اي ما تحمله من الولد على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعدد
فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة وارابع وجسد
الولد فانه يكون تاما ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون
اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع سنين او فيما
والى ستتين عند الحنفية والى خمس عند مالك وخفي الرحم

بالذكر كثيرة لا يحيط بها العادة ومع ذلك تعني ان يعرف احد
حقيقتها فعلم اذا امر يكونه ذكرا او انثى او شقي او سعيد علم
به الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه واشار الى
انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله ولا يعلم ما في غد الا الله من خير
وشر وعبر بما الا الله وعبر بلفظ غد لان حقيقته اقرب الازمنة
واذا كان معرفة حقيقة ما يقع فيه مما بعده احرى
واشار الى العالم العلوي بقوله ولا يعلم متى يأتي المطر ليلا او
نهارا احد الا الله نعم اذا امر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء
من خلقه واشار الى العالم السفلي بقوله ولا تدري نفس بأي
ارض تموت الا الله اي اين تموت وربما اقامت بارض وقدرت او نا
وقالت لا ابرح منها فتمضي بها مقادير الله حتى تموت في مكان لم
تخطر ببالها كما روي ان ملك الموت مر على سليمان بن داود عليهما
السلام فجعل ينظر الى رجل من جلسائه يديم النظر اليه فقال
الرجل من هذا قال ملك الموت كان دوام نظري منه تعجبا
منه اذ امرت ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الخبر
الكبير عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها حاجة واما جعل
العلم لله والدراية للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والمعنى انها
اي النفس لا تعرف وان اعملت جبلتها بما تختص بها ولا شيء اخص
بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتهما
كان من معرفة ما بعدهما ابعد واما العلم الذي يخبر به وقت
الغيث والموت فانه يقول بالقياس والنظر في الطالع
وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على انه مجرد الظن والظن
غير العلم والله تعالى اعلم واشار الى علوم الاخرة بقوله
ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل

ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث سبق
في أخر الاستسقاء به قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد
العربابي الضبي مولاهم محدث قيسارية قال حدثنا سفيان
ابن واقد العربابي الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي عن
الشعبي عامر بن شراحيل احد الاعلام قال ادركت خمسمائة
من الصحابة وما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثت بحديث الا
حفظته عن مسروق اليه ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه
ليلة المعراج فقد كذب قالته رايا باجتهادها لقولها ولو راى الله
تقالى يقول في سورة الانعام لا تدركه الابصار واجاب
المثبوت بان معنى الاية لا تحيط به الابصار او لا تدركه
الابصار وانما يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف
ترتيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرة خلق تعالى فيهم قوة
يقدرون بها على الروية وفي كتاب المواهب من مباحث ذلك
ما يكفي ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب والضمير في انه
يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم لعطفه على قوله من حدثك
ان محمدا او صرح به فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق
عبد بن زريع بن سعيد عن داود عن ابن هند عن الشعبي
بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا راى ربه وان محمدا
كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد وهو تعالى يقول
لا يعلم الغيب الا الله والاية قبل لا يعلم من في السموات
والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس الغرض الفتاة
ولا تعلمها وقول الداودي ما اظن قوله في هذه الطريق
من حدثك ان محمدا يعلم الغيب محفوظا وما احد يدعي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه الله

تالت ممو

تولم عبد ابي ربه كذا نقله
والذي في التهذيب والتقريب
عبد ربه ابن سعيد ابي
قيس الانصاري ابو يحيى
المدني ثقة من الخامسة
مات سنة بضع وثلاثين
ومايه اهـ

متعقب

وقف لله تعالى بر واق المغاربة بالجامع الازهر على طلبة العلم

٦٨٤

متعقب بان بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان
يرى ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم
على جميع المغيبات ففي مغازي ابن اسحاق ان ناقته صلى
الله عليه وسلم ضلت فقال ان الصليت بالصاد المهملة
اخره مثناة يوزن عظيم يزعم محمد انه نبي ويخبركم عن خبر
السماء وهو لا يدري ان ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا يقول كذا وكذا والله لا اعلم الا ما علمني الله
وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا
فجاؤا بها فاعلم صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه
الله والغرض من الباب اثبات صفة العلم وفيه رد على المعتزلة
حيث قالوا انه عالم بلا علم قال العبري وكتبهم شاهدة بتضليل
عالمية الله تعالى بالعلم كما يقول به اهل السنة لكن النزاع في
ادراك العلم المتعلق به هل هو عين الذات كما تقول
المعتزلة او لا كما يقوله اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل
لكل معلوم جزييات وكليات قال تعالى احاط بكل شيء علما
اي علمه احاط بالمعلومات كلها وقال عالم الغيب لا يعزب
عنه مثقال ذرة الاية واطبق المسلمون على انه تعالى
يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء في الليلة الظلماء
وان معلوماته لا تدخل تحت العد والاحصاء وعلمه محيط بها
جملة وتفصيلا وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق
وضلت الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزييات على الوجه
الكلي لا الجزئي وحديث الباب سبق في التفسير

قوله العبري بالكسر والسكون
ابرهان ابن عبد الله الزيف
الحنفي اخ من خط سحا
٢٠٤

باب قول الله تعالى السلام سقط

لفظ باب لغير ابي ذر والسلام هو مصدر نعت به والمعنى ذو
السلامة من النقائص والبراءة من العيوب والفرق بينه وبين

القدوس اسم الله يدل على براءة الشيء من نقص بقتضيه
ذاته فان القدس طهارة الشيء في نفسه والسلام يدل على
تزاهته عن نقص يعتريه بعروضه او صدور فعل وقيل
معنى السلام مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع
الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على
المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون
مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة العارف ان يتخلق به بحيث
يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه
عن ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام والمؤمن هو الذي امن
اولياؤه عذابه يقال آمنه يؤمنه فهو مؤمن وقيل المصدق
لرسله باظهار معجزاته عليهم ومصدق المؤمنين ما وعدهم
من الثواب ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب وقال
مجاهد المؤمن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه لا اله الا هو
وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية الجعفي
قال حدثنا مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا شقيق
ابن سلمة ابو وائل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه
وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي من عباده كما في الرواية
الاخرى فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من
الصلاة ان الله هو السلام فاذكر التسليم على الله وبين ان
ذلك عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام ورحمة له ومنه
هو ما لكها ومعطيها وقال ابن الانباري امرهم ان يصرفوه
الى الخالق لحاجتهم الى السلامة وغناه سبحانه وتعالى عنها
ولكن قولوا التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحياة

بمعنى الاحياء والتبقية واللام في لله للاختصاص والمراد
كلها تعظم به الملوك فاللام للاستحقاق والصلوات المعهود
في الشرع واجبة والطيبات ما طاب من الكلام وحسن
ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق لله السلام عليك
مبتدا حذف خبره اي السلام عليك موجود ايها النبي
ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
انما اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالح
لعباد والصالح لها لقايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
معطوف على سابقه ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول
بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تخرج رسول مجرى
المصدر فيصف به الجمع والواحد والمونث ومنه قوله تعالى
انا رسول ربك والحديث سبق في الصلاة بانم من هذا

باب قول الله تعالى يبسط

لغير ابي ذر لفظ باب ملك الناس الملك معناه ذو الملك وهو
اذا كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالحق والابداع والامانة
والاحياء كان من اسماء الافعال كالخالق وعن بعض المحققين
الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما
سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره منفرد ويحتاج اليه كل ما
وبتدبيره متوحد ليس امره تمرد ولا حكمه رد اما العبد فانه
محتاج في الوجود الى الغير والاحتياج مما ينافي الملك فلا
يبقى ممكن ان يكون له ملك مطلق والملك يختص عرفا
بمن تنساس ذوي العقول ويدبر امورهم فلذلك تقول
ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء ووظيفة العارف
من هذا الاسم ان يعلم انه هو المستغني على الاطلاق عن كل

شيء وما عداه مفتقر اليه في وجوده وبقائه مسخر لحكمه وقضائه
فيستغني عن الناس رأسا ولا يرجوا ولا يخاف الا اياه ويتخلق
به بالاستغناء عن الغير قال في الكشاف فان قلت
هل الا كتفى باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت
لان عطف البيان للبيان فكان مظنة الاظهار فلهذا
كرر لفظ الناس لان عطف البيان يجتاج الى مزيد الاظهار
ولان التكرير تقتضي مزيد شرف الناس وانهم اشرف المخلوقات
وقال الامام فخر الدين واما ابدا بذكر الرب وهو اسم لمن
قام بتدبيره واصلاحه من اول نعمه والى ان رباه واعطاه
العقل فحينئذ عرف بالدليل انه عبد مملوك وهو
ملك فثنى بذكر الملك لما علم ان العبادة لا زمة له وعرف
انه معبود ومستحق لتلك العبادة عرفه بانه اله فلهذا
ختم به فيه اي في هذا الباب ابن عمر اي حديثه عن النبي
صلى الله عليه وسلم تمامه وصله في باب قول الله تعالى لما
خلقت بيدي الا بي ان شاء الله تعالى بعد اثنين وعشرين بابا
بلفظ ان الله يقبض يوم القيامة الارض وتكون السموات
بيمينه ثم يقول انا الملك ويتخال حدثنا احمد بن صالح
ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا ابن
وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
زاد ابو داود يعني ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض
يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه بقدرته ثم يقول جل جلاله
انا الملك اي ذو الملك على الاطلاق فلا ملك لغيره في الدارين

ابن ملوك الارض وفي الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى
من صفات ذاته وليست جارحة خلافا للمجسمة وسبق
في باب يقبض الله الارض من الرفاق وقال شعيب
هو ابن ابي حمزة فيما وصله الدارمي والوليد بضم الزاي
وفتح الموحدة محمد بن الوليد فيما وصله ابن خزيمة وابو اسامة
عبد الرحمن بن عوف مما سبق موصولا في تفسير سورة الزمر
واسحاق بن يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات
اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة وفيه انه اختلف على
ابن شهاب الزهري في شيخه فقال اخ يونس سعيد
ابن المسيب وقال اخرون ابو سلمة وكل منهما يرويه عن ابي
هريرة ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين
محفوظان قال في الفتح وصنيع البخاري يقتضي ذلك
وان كان الذي تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب
لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري
الملازمين له وزاد ابو داود بعد قوله عن ابي سلمة
اي مثل الحديث السابق باب

قول الله تعالى وهو العزيز الغالب من قولهم عزه اذا غلب
ومرجعه الى القدرة المنافية عن المعارضة فمعناه
مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي
الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي واشتد ومنه قوله
تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسماء
التنزيه وقيل هو الذي يتعذر الاحاطة بوصفه ويقصر
الوصول اليه وقيل العزيز من جلت العقول في بحار
عظمته وحارت الالباب دون ادراك كنهه وكلت الالسن
عن استيفاء مدح جلاله ووصف جماله وحظ العارف

منه ان يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها
بالسؤال من الناس والافتقار اليهم **الحكيم** ذو العلم
القديم المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق اليها خفاء ولا شبهة
وانه اتقن الاشياء كلها فالحكمة صفة من صفات الذات وظهرها
الفعل وتعبر عنها المحكمات وتشهد لها العقول بما شاهدته
في الموجودات كغيرها من صفات الحق فتامل ذلك في مسالك
افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته وقيام
الامر كله به وتطلبك اثار ذلك في خلقه في السموات والارض
وما فيهن وما بينهن من افلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبير
ذلك وتقديره بامر محكم مع دوب اختلاف الليل
والنهار وتقليبهما وايلاج كل واحد منهما في قرينه وتكوير
بعضهما على بعض وما حدثه عن ذلك من الغرائب
المبدعات والايات البينات باحكام متناسق وحكم مستمرة
الوجود الى غير ذلك من سائر افعاله المتقنة وبديع
الحكمة مما يكل دونه النظر ويخسر دونه البصر ويزيد
على القوة ويربو على الوصف ولا يدرك كنهه العقول
ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ واول موضع وقع فيه
وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم واما مطلق العزيز
الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعاء ابراهيم لاول ملة
قال في المباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم
هو العليم الذي لا يجهل شيئا وما بد من التفسيرين صفة
للذات وان اريد العزيز افعال العزة وهو الامتناع
من استيلاء الغير عليه واريد بالحكمة افعال المحكمة لم
تكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق بينهما
ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل [illegible] وقوله

تعالى

كذا بخطه ولعله لاول ملكة
تاما مله وبحرر اه

هذا بنى على مذهب الاشاعرة
من ان العزيزة جامدة الصفات
على شيء من صفات ذات وبني
قديمة بالاتفاق والكلام وصفات
الافعال كالخلق والرزق
فيها لمذهب
الاشاعرة
البت عزة الباقية
ويرد بان العزة
بمعنى الغلبة
اع

تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة
والشريك وليت أبي دوادا الاصبحي عما يصفون واضيف الرب الى
العزة لاختصاصه بها كما كانه قيل سبحان والعزة كما يقول صاحب صدق
لاختصاصه بالصدق ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد
الا وهو ربها ومالكها كقوله تعز من تشاء وقوله تعالى
ولله العزة ولرسوله اي ولله المنعة والقوة ولمن اعز من
رسوله والمومنين وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة
الرسول بما خصه الله به من الخصائص التي لا تخفى والبراهين
التي لا تستقصى وعزة المومنين بما ورثوه من العلم النبوي
وفي ذلك متفاوتون بقدر حظ انالهم من ذلك العلم والهداية
للخلق الى الحق والعزيز من انا له الذي الشياطين ولا
تبلغه رعونات الشهوات فتذلل هداك الله لعزته
وتضال لعظمته وتفزع اليه فخلوانك عساه يهب
لك عز الابد بصحبته وشرف الابعة تنحله ثم تذلل
لاوليائه واهل طاعته وتغزز على كل جبار ومن حلف عنده
بعزة الله وصفاته والعزة تحتمل ما قال ابن بطال ان تكون
صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فانه يحنث وان تكون
صفة فعل بمعنى المعز المخلوقة فلا يحنث نعم اذا اطلق
الحالف انصرف الى صفة الذات وانعقدت اليمين والمستملى
وسلطانه بدل قوله وصفاته وقال ابن عباس رضي الله عنه في
حديث موصول سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى
الله عليه وسلم يقول جهنم تنطق كانطاق الجوارح قط
قط بفتح القاف وكسر الطاء او سكونها فيهما اي حسبي
وعزتك يا رب او الزموا القسم وقال ابو هريرة في حديث سبق
موصولا في الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

يبقى رجل اسمه جهينة بين الجنة والنار وهو آخر اهل النار
دخولا الجنة فيقول رب ولاني وربما رب اصرف وجهي عن
النار قد قشبني ريحها وأحرقني ذكاؤها فيقول لعلك ان اعطيتك ان
تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيرها اي غير
هذه المسألة قال ابو سعيد الخدري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك
وعشرة امثاله هذا ابا سعيد وافق ابا هريرة على رواية
الحديث المذكور الا في قوله عشرة امثاله فان في حديث
ابي هريرة كما في الرقاق فيقول الله هذا لك ومثله معه
ويسق مجتهد والله الموفق وقال ايوب صلوات الله
وسلامه عليه وهما سبق موصولا في الغسل من كتاب
الطهارة وغيره لما خر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب
يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى
قال ايوب بلى وعزتك لا غنى بي عن بركتك بكسر الغين
المعجمة وفتح النون مقصور ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لا غنا بالمد ممدود الكفاية كذا في اليونينية عنا بغير
نقطة على العين مع المد وفي الفرع السنكزي عنا بزيادة
عين مخففا علامة الاهمال وفي آخر عنا بالمعجمة فليحرر
وبه قال حدثنا ابو نعيم عبد الله بن عمرو المقدمي البصري
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان
التميمي مولاهم البصري العنبري الحافظ قال حدثنا حسين
المعلم بن ذكوان البصري قال حدثني بالافراد وعبد الله بن
بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي
قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح اوله وبالمهملة وسكون ثانيه
البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله
الا انت الذي لا يموت بلفظ الغائب وفي رواية اللهم اني اعوذ
بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا يموت
والجن والانس يموتون وكلمة تضلني المزادة في هذه
الرواية متعلقة باعوذ اي من ان تضلني وكلمة التوحيد
معترضة للتاكيد العزة واستغنى عن ذكر عائد الموصول
لان نفس المخاطب هو المرجوع اليه وبه يحصل الارتباط
وكذلك المتكلم حوانا الذي سمتني امي حيدرة ولا يقال
ان مفهوم قوله والجن والانس يموتون لانه مفهوم لقب
ولا اعتبار به والحديث اخرجه مسلم في الدعاء والنسائي
في النعوت وبه قال حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله
ابن محمد بن الاسود ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا
حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم بعدها ياء ساكنة
ابن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن ابي حفصة
ثابت بالنون وموحدة ثم مثناة العنكي مولاهم قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى
بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولابي ذر لا يزال
يلقى في النار قال الموقت وقال لي خليفة بن خياط
حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا
سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي
الله عنه وعن معمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية
ابن سليمان النيلي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد
ابن زريع فهو موصول اي وقال لي خليفة ايضا عن معمر
وبه اجزم اصحاب الاطراف انه قال سمعت ابي سليمان

قوله والجن والانس الخ كذا بخطه ولعله سقط من قلمه شيء ويدل على ذلك ما في الفتح ونصها استدل به على ان الملائكة لا يموتون وفيه نظر لانه مفهوم لقب ولا اعتبار به الخ اهـ وعبارة الكرماني فان قلت فيه ان الملائكة لا يموتون قلت لا اذ مفهوم اللقب لا اعتبار به اهـ

عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يزال يلقى فيها اي العضاة في النار وهي تقول هل
من مزيد مضعف ركا لجميد اي انها تقول بعد امتلائها
هل مزيد اي هل بقي في موضع لم يمتلئ بعد فقد امتلأت
او انها تستزيد وفيها موضع لمزيد واسناد القول اليها
حقيقة بان يخلق الله فيها القول او مجازا حتى يضع فيها
رب العالمين قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب
او امة مخلوقة اسم القدم او المراد تذليلها كتذليل من يوضع
تحت الرجل فالعرب تضع الامثال بالاعضاء وتزيد اعيانها
فتنزوي بالنون والزاي فتجمع وتنقبض بعضها الى بعض
ثم تقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وتكسر فيهما
اي حسبي قد اكتفيت بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة
تفضل عن الداخلين ولابي ذر عن المستملي تفضل بتشديد
بدل الفوقية وفتح الفاء وسكون الضاد حتى ينشئ الله لها
خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها وقد ساق
المؤلف هذا الحديث هنا من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق
لفظ شعبة في تفسير سورة ق وساقه هنا على
لفظ هلبة وبستبط منه مشروعية الحلف بكرم الله
كما في الحلف بعزة الله ومطابقته للحديث ظاهرة

باب ـــــ قول الله تعالى

لغير ابي ذر وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي بكلمة
الحق وهي قوله كن وقال ابن عادل في لبابه قيل بمعنى اللام
اي اظهارا للحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته
فهو نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا
نقله السفاقسي عن الداودي وتعقب

باب التعاة ذكر والتباء اربعة عشر معنى ليس منها ابتاء في
بمعنى اللام والحق في اسماء الحسنى معناه كما قاله ابو الحكم
عبد السلام بن برجان الواجب الوجود بالنفاء الدائم
والدوام المتوالي الجامع للخير والمحمود والمحامد كلها والثنا
الحسن والاسماء الحسنى والصفات العلى قال ومعنى
قولنا واجب الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى معرفة
وجودها والزامها اجاده اياها قال تعالى وقد ذكرته الاية
واستشهاده بينا ثم ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي
الموتى وانه على كل شيء قدير فاوجب عن واجب وجوده
انه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير وان وجود كل ذي
وجود عن وجوب وجوده ثم قال وانما تدعون من دونه
هو الباطل اي لا وجود له اذ ليس له في الوجود وجود
البتة فاستحال لذلك وجوده فالموجود ان من حيث
انها ممكنة لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل
نفسها واياه عنى الشاعر بقوله

الا كل شيء ما خلا الله باطل ولما اظهر جملة المخلوقات خلقها
بالحق وللحق قال خلق الله السموات والارض بالحق فظهر
الحق بعضه لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو الحق
المبين وجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه الحق
وارادته الحق وصفاته العلا الحق واسماؤه كلها الحق واحد
فعله الحق بكلمته الحق فالحق بوجوده وجوده وعموم
حقيقته قد ملاء اركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم واطبق
على اقطار التفكير فلم يكن للباطل من الوجود نصيب وبه قال

حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة السوائي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن عبد الملك

قوله وايله الذي في فرعه
ايله فسقطت الدال
من قلمه

قوله ومطابقته الخ
كذا بخطه

عبد الملك عن سليمان بن مسلم الاحول عن طاوس الامام
ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو
من الليل اي من الليل اذا انتحاد اللهم لك الحمد انت رب
السموات والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن
فيهن وفي رواية قيام وفي اخرى قيوم وهي من بنية المبالغة
والقيم معناه القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم
في جميع احواله والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره
ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشيء ولا دوامه
وجوده الا به قال النور يشتق معناه انت الذي تقوم
بحفظها وحفظ من احاطت به واشتملتا عليه وقال
ومن تغليبه العقلاء على غيرهم ولابي ذر وما فيهن لك الحمد
انت نور السموات والارض اي ذو نور السموات وبه تضيء
الارض واضاف النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه
وفشو اضائته حتى تضيء له السموات والارض وحار ان
يراد اهل السموات والارض وانهم يستضيئون به ولك الحمد
اي ما هو لك ثابت ووعدك الحق الثابت المتحقق وجوده
فلا يدخله خلف ولا شك عطف الوعد على القول وما هو
قول من عطف الخاص على العام ولقاؤك حق اي رؤيتك
في الدار الاخرة حق لا مانع والجنة حق والنار حق وكل
منهما موجود والساعة حق قيامها اللهم لك اسلمت
انفسنا لا مرك وبك امنت وبك صدقت بك وبما
انزلت وعليك توكلت اي فوضت اموري كلها واليك انبت
رجعت مقبلا بقلبي عليك وبك اي بما اتيتني من البراهين
والحجج خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من

ابي

٦٩

ابي قبول ما ارسلتني به واغفر لي ما قدمت وما اخرت
وسقط لفظ ما الثانية في رواية ابي ذر واسررت واعلنت
بغير ما فيهما وقاله واقصا او تقدما انت الهي لا اله
غيرك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انت رب السموات
والارض اي انت مالكهما وحاكمهما والحديث سبق في صلاة
الليل وفي الدعوات وبه قال حدثنا ثابت بن محمد العابد
الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري هذا السند الى المتن
المذكورين وقال انت الحق اي المتحقق وجوده وقولك
الحق وقد اباح ان شاء الله تعالى في قوله باب قوله تعالى وجوه
يومئذ ناضرة يا
وكان الله سميعا بصيرا ولغير ابي ذر قول الله تعالى
بالرفع وكان الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من الدين
وثبت في الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره ولا تاويله ان
الباري تعالى حي سميع بصير وانعقد اجماع اهل الاديان
بل جميع العقلاء على ذلك وقد يستدل على الحياة بانه
عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بان
كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب من
الكمالات ثبت بالعقل ببراءته عن ان يكون له ذلك بالقوة
والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال قطعا والخلو عن
صفات الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على
الله تعالى محال قال تعالى وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم
على قومه وقد الزم عليه السلام اباه الحجة بقوله لم تعبد
ما لا يسمع ولا يبصر فافاد ان عدمهما نقص لا يليق
بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات والمبصرات
كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة

حدث لها تعلقات بالجواهر ولا يقال ان معنى سميع وبصير عليم لانه يلزم منه كما قال ابن بطال التشويه بالاعمى الذي يعلم ان في الشمس حضرا ولا يراها والاصم الذي يعلم ان في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد علم ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زايدا على كونه عليما وكونه سميعا بصيرا يتضمن انه يسمع ويبصر كما يتضمن كونه عالما انه يعلم وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الاسماء حطا لما من هو من اهل اللغة والمفهوم في اللغة من عليم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كما يستحيل بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه الا لقاطع عقلي يوجب نفيه وقد اجيب عن قول المعتزلي بان السمع ليس الا عن وصول الهوا المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ والله منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله تعالى وقد يتخلف كما يخلقه الله عند وصول الهوا الى المحل المذكور والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسايط وكذا يري المريات بدون المقابلة وخروج الشعاع وقد الله تعالى مع كونه حيا موجودا لا تشبه الذوات فكذلك صفاته ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر بلا جارحة حدقة واذن بل سمعه خفي الحواس ويسمع منه صوت ارجل النمل على الصخرة السوداء في الليلة الظلماء من مسيرة اربعين فرسخا ان يتخيل انه يسمع من لديه ومراه منه فلا يستوحش باطلاع غيره ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله فيقال اذا علمت مولاك فاعص في موضع لا يراك وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن مسلم اي ابن صبيح الكوفي عن عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت الحمد لله الذي

وسع

وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات وليس المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره ان الوصف بذلك يودي الى القول بالتجسيم فيجب صرفه عن ظاهره الى ما يقتضيه الدليل صحته فانزل الله تعالى على النبي قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الخ مفسره وتمامه كما عند احمد بعد قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة الي رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمه في جانب البيت ما اسمع ما تقوله فانزل الله الاية وعند ابن ماجه وابن ابي حاتم عن عايشة قالت تبارك الذي اوعى سمعه كل شيء اني اسمع كلام خولة ويخفى على بعضه وهي تشتكي زوجها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الاية قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا يسرفا كبرنا الله تعالى نقول الله اكبر ترفع اصواتنا بذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اربعوا اي ارفقوا وصل النهاية وفتح الموحدة وقال السفاقسي رويناه بكسرها على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم او لا تجهدوا فانكم لا تدعون بكسر الهمزة اصم ولا غايبا ولم يقل ولا اعمى حتى يناسب اصم لان الاعمى غايب عن الاحساس بالمبصر

قال في النهاية اراد انها كانت في اثناء ذلك اذا دعته واسراة نشوز كثرة الولد اه

والغائب كالاعمى في عدم رويته ذلك المبصر فنفي لازمه ليكون
ابلغ واعم قاله في الكواكب تدعون وفي الدعوات تكن تدعون
سميعا بصيرا قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون
اصم قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم علي بالتشديد
وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد
الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من
كنوز الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال الا ادلك عليه
اي بمعنى الخبر والسلام من الراوي والحديث سبق في باب الدعا
اذا علا عقبة من كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال
حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو
سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر يا يحيى
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن الحرث المصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب سويد
الازدي
الخزومي مولاهم عبد الله بفتح الميم والمثلثة انه سمع عبد الله
ابن عمرو بفتح العين ابن العاص ان ابا بكر الصديق رضي الله
عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني
دعاء ادعو به في صلاتي قال صلى الله عليه وسلم قل
اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة على المشهور
من الرواية ووقع هنا لفظا نفسي اي مثلا استهاما يوجب
مغفرة عظيمة وفائدة قوله من عندك الدلالة على
العظيم ايضا لان عطية المعطي تستلزم عظمة العطا انك
انت الغفور الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه
ابن بطال ان دعا ابا بكر بما علمه النبي صلى الله عليه وسلم
يقتضي ان الله تعالى يسمع دعاءه ويجازيه عليه وقال

كذا بخطه والذي في الفتح
وقع هنا للنسابي بالموحدة
كما لخطه اهـ

اخر

اخر حديث ابي بكر رضي الله عنه ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه
ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لان مهما من جملة اذا فائدة
الدعا اجابة الداعي المطلوبة والدعا في الصلاة يطلب
فيه اسرار والدعا قولا ان سمعه تعالى يتعلق بالسر كما
يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة الدعا وقال في الكواكب
لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم يقع مغفرة
الابعد الابصار والاسماع حكاه في فتح الباري والحديث سبق
في باب الدعا قبل السلام من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله
قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد
الايلي عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها حدثته
قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه
السلام نادا اني لما رجعت من الطائف ولم يقبل قومي ما دعوتهم
اليه من التوحيد قال ان الله قد سمع قومك وما ردوا عليك
اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الاسلام والحديث
سبق بأتم من هذا في بدء الخلق

باب قول الله تعالى قل هو القادر

بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فانما يقدر
بإقداره على بعض الاشياء في بعض الاحوال تحقق به ان لا
يقال انه قادر الا مقيدا او على قصد التعنيت قال الشيخ
ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على الكمال حتى
سطوات عقوبته عند ارتكاب ما لا يحل وامثال لطائف
رحمته وزوائد نعمته عند سؤاله وحاجته لا بوسيلة
طاعته لكن بكرمه ومنه ولا يجاب دعاءه قال قل هو القادر

وفي كتاب الدعوات

قوله

وفي نسخة سقوط الباء قال النووي رفع وله قال حدثني ولابي
ذر والجمع ابراهيم ابن المنذر الحزامي المدني قال حدثنا معن
ابن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة القزاز الامام
ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي الموالي
واسمه زيد وقيل ابو الموالي جده مولى آل علي قال سمعت
محمد بن المنذر بن عبد الله بن الزبير بالتصغير التيمي المدني
الحافظ حدث عبد الله بن الحسن بن الحسن بفتح الحاء فيهما
ابن علي بن ابي طالب وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع
يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله السلمي بفتح السين
واللام الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة في الامور كلها
اي في المباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب الموسع
كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم السورة من القرآن يقول
صلوات الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بالامر فليركع
ركعتين من غير الفريضة في غير وقت الكراهة وقال
الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من
القرآن تبديل على الاعتناء التام البالغ حده بالصلاة والدعا
وايهامها للفريضة والاقتران ثم ليقعد بعد الصلاة او في
اثنائها في السجود وبعد التشهد اللهم اني استخيرك
بعلمك استعفال من الخير عند الشوابي اطلب منك الخيرة
واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي عليه
قدرة والباء فيهما للاستعانة اي اني اطلب خيرك مستغنيا
بعلمك فاني لا اعلم ميم خيرتي واطلب منك القدرة فان لا حول
لي ولا قوة الا بك اولك استعطافي اللهم اني اطلب منك
الخير بعلمك الشامل للخيرات واطلب منك القدرة بحق تقديرك

المقدورات

٦٩٣

المعد وان تيسر بها عاجلي فيكون كقوله ربنا اتمم لنا نورنا
واسالك من فضلك وفي الدعوات زيادة العظيم وانك
تقدر ولا اقدر وتعلم ما فيه الخيرة ولا اعلم وانك
وانت علام الغيوب اللهم وان كنت تعلم بالقاف في
قال كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر تسميه
بالحاجة والعوائد بعينه اي بان ينطق به او يسخر شره
بقلبه خيرا لي بنصب مفعول بان لتعلم في عاجل امري وآجله
قال الراوي او قال في ديني ومعاشي حياتي او ما يعاش به
حياتي او ما يعاش به وعاقبة امري فاقدره لي بضم الدال اي
اخره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان ولابي ذر عن الكشميهني
وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفني عنه حتى
لا يبقى لي تعلق به واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني
به بتشديد الصاد المهملة اي اجعلني بذلك راضيا ولا
الم علي طلبه ولا علي وقوعه والشك في الموضعين من الراوي
وسبق الحديث في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى من كتاب
التهجد وفي كتاب الدعوات والله الموفق وبه المستعان

باب تقلب القلوب

وقول الله تعالى ولغير ابي ذر باسقاط الباء فيما بعده مرفوع
وكذا قوله وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم
فامنقلب فخبر مبتدا محذوف اي الله تقلب القلوب
وما بعده معطوف عليه والمعنى انه تعالى يحيل
الخواطر وناقض الغزالي فان قلوب العباد بيد قدرته
يقلبها كيف يشاء والافئدة جمع فؤاد وهو القلب ويطلق
على القلب وقال الراغب الفؤاد كالقلب لكن يقال له فؤادا

اذا اعتبر فيه معنى النفاد واي النفوذ يقال فادت اللحم
شويته ومنه لحم فويد اي منتوي وظاهر هذا ان الفواد
غير القلب ويقال فيه فواد بالواو وبدلا عن الهمزة وقدم ذكر
تقليب الافئدة على الابصار لان موضع الدواعي والصوارف
هو القلب فاذا حصلت الداعية في القلب انصرف البصر
اليه شاء امر اي واذا حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه
وهو وان كان يبصره حسب الظاهر الا انه لا يصير ذلك
الابصار سببا للوقوف على الفوائد المطلوبة فلما كان المعدول
هو القلب واما السمع والبصر فهما اثنان للقلب كانا لا محالة
تابعين للقلب فلذا وقع الابتداء بذكر تقليب القلوب ثم
اتبعه بذكر البصر وبه قال حدثني ولابن ذر بالجمع سعيد بن سليمان
الملقب بسعدوية الواسطي نزيل بغداد عن ابن مبارك
عبد الله عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا و
مقلب القلوب اي لا افعل ولا اقول وحق مقلب القلوب
وفي نسبة مقلب القلوب الى الله تعالى استعارة بالكناية شبهت
قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعائه صلى الله
عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة
الى ان مولاه ذلك الحبيب حتى لا تميل ولا تزيغ قلوبهم من يتوهم انهم
يستغنون من ذلك قاله البيضاوي وفي الحديث ان اعراض
القلوب من ارادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسميته
الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم
من الفعل الثابت والحديث مر في القدر

باب بالتنوين يذكر فيه ان لله

مائة

مائة اسم الا واحدا ولفظ الباب ثابت لابي ذر وفي رواية عن الحموي
والمستملي الا واحدة بلفظ المؤنث باعتبار معنى النسمة قال
ابن عباس رضي الله عنهما ذو الجلال اي العظمة وعند ابن كثير
في تفسيره وقال ابن عباس ذو الجلال والاكرام ذو العظمة
والكبرياء انتهى فهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال
الا وبيده مطلقا ثم جلاله جميع الاكوان فلم تطق جميع الاكوان
رؤيته في الدنيا لهيبة الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه
تعالى يبرز لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والانس فينظرونه
اليه فتعود انوار النظر عليهم فتتجدد لهم قوة تقدرون بها على
النظر اليه لا اخرمنا الله ذلك ولابي ذر عن الكشميهني العظيم
وقال ابن عباس رضي الله عنهما وحمله الطبري البر معناه اللطيف
وقال غيره البر المحسن فما من بر واحسان الا وهو مولية قال
القشيري من كان الله تعالى باره عصم عن المخالفات نفسه واداه
بفنون اللطائف انسه طيب فؤاده وحصل مراده وجعل التقوى
زاده قال ومن اداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد
لاسيما بابويه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد وعبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة
وتسعين اسما مائة الا واحدا او اقل او اكثر الا واحد بالتاء تنيث
وفائدة قوله مائة الا واحدا التاكيد والتذكير ليدل على ارادة
ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة ورفع التضعيف فان تسعة
تضعف بسبعة وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما وفي الا
اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر فان
قيل اذا قلنا ان الاسم غير المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله

ستة اسماء

ان به تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله والجواب
من وجهين احدهما ان المراد من الاسم ههنا اللفظ ولا خلاف في
ورود الاسم بهذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به
المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى والثاني
ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله تعالى تدل على ذاته
باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد
في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك
وفيه كما قال الخطابي دليل على ان اشهر اسمائه تعالى الله لاضافة
هذه الاسماء اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك ولكون
الله اسما علما وليس بصفة قيل في كل اسم من اسمائه تعالى سواه اسم
من اسماء الله وهو من قول الطبري على ما رواه النووي الى الله
ينسب كل اسم له فيقال الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسماء
الكريم الله من احصاها اي حفظها كما فسره به البخاري
كما يأتي فزيبا ان شاء الله تعالى والذاكرون ويؤيده ما سبق في
الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها
حصرا وتعدادا وعلما وايمانا وذكر الحبر بلفظ الماضي تحقيقا
او بمعنى الاطاقة اي اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها
وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما يتضمنه من صفات
الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي لما اكد
الامر او وقعا للتفويض احتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد
الله تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذر وا الذين
يلحدون في اسمائه الى عظم الخطب في الاحصاء بانه لا يتجاوز المسموع
والاعداد المذكورة وان لا يلحدوا فيها الى الباطل انتهى ثم ان
مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا
باعتبار الاجزاء وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال

والسلوب

والسلوب والاضافات والاحفاء في تكثر اسماء الله تعالى بهذا الاعتبار
واصناع ما يكون باعتبار الجزء لتنزهه تعالى عن التركيب
فان قلت اعتبار السلوب والاضافة يقتضي تكثر اسماء
الله تعالى جدا فما وجه التخصيص بالتسعة والتسعين
على ما نطق به الحديث على انه قد ورد الدعاء المشهور عنه صلى
الله عليه وسلم على ان لله تعالى تسعة اسماء لم يعلمها احد
من خلقه واستأثر بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب
والسنة اسامي خارجة عن التسعة والتسعين كما في الدارمي
والصادق وذي المعارج وذي الفضل والمعالي الى غير ذلك
اجيب بوجوه منها ان التنصيص على العدد لا
ينفي الزيادة بل لغرض اخر كزيادة الفضيلة مثلا ومنها ان
قوله من احصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقوله
للامير عشرة علمان يكفونهم بمعنى ان لهم زيادة قرب
واشتغال بالمهمات فان قلت ان كان اسمه الاعظم خارجا عن
هذه الجملة فكيف يحتضر ما سواه بهذا الشرف وان كان داخلا
فكيف يصح انه مما يختص بمعرفته نبي او ولي وانه سبب كرامات
عظيمة لمن عرفه حتى قيل ان آصف بن برخيا انما جاء بعرش
بلقيس لانه قد اوتي الاسم الاعظم اجيب باحتمال ان يكون
خارجا ويكون زيادة شرف لتسعة وتسعين وجلالة بالاضافة
الى ما عداه وان يكون داخلا مبهما لا يعرفه بعينه الا نبي او ولي
ومنها ان الاسماء منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة
على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح والاخبار عن الاضطراب
والتغيير وقد ذكر ابن حزم من الحفاظ ان في اسنادها ضعفا
قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه اي حفظناه
واشار به الى ان معنى احصاها حفظها لكن قال الاصبهاني احصاها

اصف كها جركاتب سليمان صلوات الله عليه دعا باسم الاعظم فراى سليمان العرش مستقرا عنده اه ق

لنفسها العمل بها بعدها والاحفظها الا ذلك قد يقع للكافر والمنافق
كما في حديث الخوارج يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم وقال
في الكوكب اي حفظها وعرفها لان العارف بها لا يكون الا موحدا
والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وهذا اعني قوله احصيتها
حفظتها ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي في
السطور مثنا واسنادا

باب السؤال باسم الله تعالى والاستعاذة بها

ولفظ باب ثبت في رواية ابي ذر وحده قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني
بالافراد وفي ابي ذر يحيى مالك الامام بن انس الاصبحي عن سعيد
ابن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة
المدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا اوى احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفض
بضم الفاء قبل ان يدخل فيه فصيغة امر ثلاثا بالحر بعدها همزة
مهملة مفتوحة فنون مكسورة فعاهما تاء مثناة اي نطرف ثوبه
واحاشيته او طرفه وهو جانبه الذي لا هدب له ثلاثا لما
جاء من وجود هوامّ تقرب او تعض وهو لا يشعر وبداره
منشور فحاشية الثوب لما حصل ما امر به اذا كان ثم شيء وليتقل
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه الباء للاستعانة
اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه ان امسكت نفسي
توفيتها فاغفر لها وان ارسلتها ترد روحها فاحفظها بما تحفظ به
عبادك الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك لان المغفرة
تناسب الميتة وتحفظ عند الارسال لما تستدعيه والباقي
بما تحفظ به في مثله لو كنت بالقلم وما موصولة بمعنى
ويبدأ بما دل عليه صلتها لانه تقاضى اما تجعل عباده الصالحين

من

ويبدأ ارفعه

من المعاصي وان لا يهتموا في طاعته بتوفيقه ولطفه تابعه اي
تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن مالك يحيى بن سعيد
القطان فيما رواه النسائي وبشر بن المفضل فالضاد المعجمة
المشددة فيما رواه مسدد كلاهما عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن سعيد اي ابن ابي سعيد عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد زهير بضم الزاي وفتح
الهاء ابن معاوية فيما سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد والمعجمة
المفتوحة بعدها ميم ساكنة انس بن عياض فيما رواه مسلم
واسمعيل بن زكريا فيما رواه الحرث ابن ابي اسامة في مسنده
عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان
المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
والمراد بالزيادة لفظة عن ابيه ورواه اي الحديث المذكور ابن
عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم محمد العقيلي المدني فيما
رواه احمد عن سعيد اي ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن عجلان
محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري والد راوي عبد العزيز
ابن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه واسامة
ابن حفص والمراد بهذا التعليق بيان الاختلاف على سعيد
المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة
ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن لعبد العزيز سقطت لابي ذر و
مطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي
وبك ارفعه قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تقرير
الدليل ان الاسم هو المسمى وذلك معنى الاستعاذة به والا
لظهر ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه
فاضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم

استعانة

هو الذات وقد استعان وضعا ورفعا بالفظ الثنى قال
في شرح المقاصد المتأخرون اقتصروا على ما اختلفوا فيه
من مغايرة الاسم المسمى ثم قال والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع
للمعنى على ما يعم انواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد
عن الزمان فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة
والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه والتسمية هي
وضع الاسم للمعنى وقد يراد به ذكر الشيء باسمه كما يقال سمى
زيد او لم يسم عمرو واللخفاجي تغاير الامور الثلاثة واما الخفا
فيما ذهبه الله بعض اصحابنا من ان الاسم نفس المسمى وفيما
ذكره الشيخ الاشعري من ان اسماء الله تعالى ثلاثة اقسام
ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات
الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق ونحو ذلك مما يدل
على فعل وما لا يليق الا به هو لا غيره كالعالم والقادر وكل
ما يدل على الصفات القديمة واما التسمية فغير الاسم
والمسمى ونومنجد انهم يريدون بالتسمية اللفظ ولا
مدلولة كما يريدون بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلولة
وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم ان الاصحاب غير
لهذا قول امتطابقي فاطلقوا القول بان الاسم نفس المسمى للقطع
بان مدلول الخالق شيء ما له للخلق لا نفس الخلق ومدلول
العلم شيء ما له العلم والصحيح احد المدلول اعم واعتبر في اسماء
الصفات المعاني المفهومة فزعم ان مدلول الخالق
الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم العلم وهو لا عين ولا
غير ومتمسكوا في ذلك بالعقل والنقل اما العقل فلانه لو
كانت الاسماء غير الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري تعالى
في الازل الها وعالما وقادرا ونحو ذلك وهو محال بخلاف

لا نفس العلم صح

الخالقية

٦٩٧

الخالقية فانه يلزم من قدمها قدم المخلوق اذ اريد الخالق بالفعل
كالقاطع في قولنا السيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف
قاطع في الغمد بمعنى ان من شانه ذلك فان الخالق حينئذ
معناه الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله تعالى سبح
اسم ربك الاعلى والتسبيح انما يكون للذات دون اللفظ وقوله
تعالى ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها وعبادتهم
انما هي للاصنام التي هي المسميات دون الاسامي واما
التمسك بان الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول
الله حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره
فشبيهة واهية فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى لكنه دال عليه
ووضع الكلام على ان يذكر الالفاظ وترجع الاحكام
الى المدلولات كقولنا زيد كاتب اي مدلول زيد مكتوب
متصف بمعنى الكتابة وقد يرجع بمعونة القرينة
الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد مكتوب وثلاثي ومعرب
ونحو ذلك واجيب ——— عن الاول بان الثلاث
في الازل معنى الالهية والعلم ولا يلزم من انتفاء الاسم
بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بمعنى
ان تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه عن ان يسمى به الغير
او عن ان يفسر بما لا يليق او عن ان يذكر على غير وجه
التعظيم او هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم سلام على
المجلس الشريف ولجناب المنيف وفيه من التعظيم والاجلال
ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر اسم السلام
عليكما ومعنى عبادة الاسماء انهم يعبدون الاصنام التي ليس
فيها معنى الالهية لمجرد الاسم كمن سمى نفسه بالسلطان
وليس عنده الا السلطنة واسبابها فيقال انه فرح من

المسمى صح

السلطنة بالاسم على ان في تعريف الامة لال اعترافا
بالمغايرة حيث يقال التنبيه لذات الرب دون اسمه والعبادة
لذوات الاصنام دون اسمائها بل ربما يدعى ان في الايتين
دلالة على المغايرة حيث اضيف الاسم الى الرب عز وجل
وجعل الاسماء تسمية لهم وفعلهم مع القطع بان اشخاص
الاصنام ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين
الاول ان الاسم لفظ وهو عرض غير باق اولا قائم بنفسه
متصف بانه مشترك من الحروف وبانه اعجمي او عربي ثلاثي
او رباعي والمسمى معنى لا يتصف بذلك وربما يكون جسما
قائما بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان
الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحدان الثاني قوله
تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله عليه
الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين اسما
مع القطع بان المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب
بان النزاع في نفس اللفظ بل مدلوله وحق انا نعبر عن
اللفظ بالتسمية وان كانت في اللغة فعل الواضع او الذاكر
ثم لا نكر اطلاق الاسم على التسمية كما في الاية والحديث
على ان الحق ان المسميات ايضا ظاهرة للقطع بان مفهوم
العالم غير مفهوم القادر وكذا الباقي وانما الواحد
هو الذات المتعلق بالمسميات فان قيل
تمسك الغير بتغاير الاية والحديث فيما لا يتحاد يبطل ان النزاع
ليس في اسمي مر بل في افراد مدلوله من مثل السماء والارض
والعالم والقادر والاسم والفعل وغير ذلك على ما يشهد
به كلامهم الا ترجيه انه لو اريد الاول لما كان للقول بتعدد
اسماء الله تعالى وانقسامها الى ما هو عين او غير او لا عين

ولا غير

ولا غير معنى وبهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ
الاسم مسمى بالاسم لا الفعل والحرف فيما الاسم والمسمى واحد
ولا يحتاج الى الجواب بان لفظ الاسم من حيث انه دال وموضوع
والمسمى من حيث هو انه مدلول وموضوع له بل قرر
منوا فراد الموضوع له فتغاير اقلنا بعد الان وجه
تمسك الاولين ان في مثل سبح اسم ربك الاعلى اريد بلفظ
الاسم الذي هو من جملة الاسماء مسماه الذي هو اسم من اسماء
الله تعالى ثم اريد به مسماه الذي هو الذات لا لانه يرد
اشكال الاضافة ووجه تمسك الاخرين انه في قوله
تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها اريد بلفظ الاسماء
مثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير ذلك
مما هو غير لفظ الاسماء انها متعددة فتكون غير المسمى
الذي هو ان الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا
فان قيل قد ظهر ان ليس الخلاف في لفظ الاسم وانه في اللغة
موضوع للفظ السمي او لمعناه بل في الاسماء التي من جملتها
لفظ الاسم والاختلاف في انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولها
ومفهوماتها وان اريد بالاسم المدلول فلا خفاء في ان المدلول
اسم الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج الى جملة لال
بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا ذات الشيء ذاته فما وجه
هذا الاختلاف المستمرين كثير من العقلاء قلنا الاسم
اذا وقع في الكلام قد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب وقد
يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حتى ان كل كلمة قائلة
اسم موضوع بازاء لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض
ومن حرف حرف اذا اريد المعنى فقد يراد نفس ماهية
المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض

افرادها كقولنا جاني انسان ورايت حيوانا وقد يراد جزؤها
كالناطق او عارضها كالضاحك فلا يبعد ان يقع بهذا
الاعتبار اختلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس مسماه
او غيره انتهى كلامه وانما اطلت به لامر اقتضاه ن
والله الموفق والمعين وحديث الباب سبق في الدعوات
وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم بن عمرو الفراهيدي
الازدي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء والعين المهملة
بينهما موحدة ساكنة بن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد
الالف شين معجمة العطفاني قيل انه تكلم بعد الموت
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اوى ليقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه
قال اللهم باسمك يوصل الكلمة اي بذكر اسمك احيا
ما حييت وعليه اموت او باسمك الممات اموت وباسمك
المحيي احيا لان معاني الحاء الحسي ثابتة له تعالى فكلما
ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات واذا اصبح
قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت
على النوم لانه يزول معه العقل والحركة كالموت واليه
النشور الاحياء للبعث او المرجع في نيل الثواب مما تتسبب
في حياتنا هذه ولحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال
حدثنا سعد بن حفص بكسر العين الطلحي الكوفي بالفتح
قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور
هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش العطفاني عن خربشة
بفتح المعجمتين والراء بينهما موحدة ساكنة وآخره شين
معجمة ابن اوس بن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد
الراء القراري الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله

عنه

عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه
يعني اراد النوم من الليل قال باسمك بذكر اسمك اموت
واحيا فاذا انتبه او لاي داع اراد ان يستيقظ من نومه قال
الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اي انامنا بعد ان
قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكر النيل نعمة التصرف
في الصلاة ان لا انتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال
المانع عن التقرب بالعبادات والبه تعالى النشور للاحياء
بعد الموت والبعث يوم القيامة حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني البلخي قال حدثنا جرير
هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن
ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم
اذا اراد ان يأتي اهله يجامع امرأته
وسريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا وجواب لو الشرطية محذوف اي لسلم
من الشيطان يدل له قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة
بينهما ولد من ذلك الاتيان لم يضره شيطان بامتثاله
وآخواته ابدا بل يكون من جملة من لا سلطان للشيطان عليه
وشيطان في قوله لم يضره شيطانه بدون آل وفي الكواكب
فان قلت التقدير اذي فما وجه ان يقدر واجاب
بانه المراد به تعلقه وقال في الفتح اي ان كان قدر لان
التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق
والحديث سبق في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع
من كتاب الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بفتح الميم واللام القعنبي قال حدثنا

فضيل بضم الفاء وفتح الصاد المعجمة بن عياض التميمي الخراساني
الزاهد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن
همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ميم اخر بن الحرث
النخعي عن عدي بن ابي حاتم الطائي ولد الجواد المشهور
اسلم في سنة تسع او سنة عشر وكان قبل ذلك نصرانيا قال
محل بن خليفة عنه انه قال ما اقمت الصلاة منذ اسلمت
الا وانا على وضوء وقد اسن قال خليفة بلغ مائة وعشرين
سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي الله
عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم قلت
يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة بفتح المشددة التي
تنزجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولا تاكل من الصيد
وفي كتاب الصيد في باب ما جاء في التصيد من وجه اخر
قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم
نتصيد بهذه الكلاب قال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت
كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل فان قلت بسم
الله فامسكن عليك وكل مما امسكنه واذا رميت بالمعراض
بكسر الميم وسكون العين المهملة اخره ضاد معجمة خشبة
في راسها اعوجاج يلقيها على الصيد فخزق بالخاء المعجمة
والزاي والقاف اي جرح الصيد بحده فكل فانه حلال
وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى
داخله وسيق الحديث في الصيد وبه قال حدثنا يوسف
ابن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال
حدثنا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت
هشام بن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي

در

در عن الكشميهني همت افوام حدثنا بالنصب منونا ولابي
ذر حدث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك برفع عهدهم
وانونا ولابي ذر يانونا بنونين والاول على لغة من يحذف
نون الجمع بدون ناصب وجازم يلحمانني بضم اللام جمع لحم
لا يذكرون يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا قال
عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم اسم الله عز وجل على
الاكل وكلوا والحديث سبق في الذبائح تابعه اي تابع
ابا خالد الاحمر محمد بن عبد الرحمن الطفاوي وتابعه
الموثق موصولا في البيوع والدراوردي عبد العزيز بن محمد
فيما وصله العدني عنه واسامة بن حفص فيما وصله المولف
في باب ذبيحة الاعراب من الصيد قال في الفتح وقع قوله
تابعه الى اخره هنا عقب حديث ابي هريرة المتقدم بذكره
في هذا الباب عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب
ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محل ذلك عقب حديث عائشة
وهو سادس احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص بن عمر
ابن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا هشام
هو ابن عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يضحى
بشاة تعلق بفتحتي حال كونه تسمى الله تعالى ويكبره فقال
تسمى الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود وقال
حدثنا حفص بن عمر الحوضي حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الاسود بن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي عن جندب
بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله
البجلي رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم
يوم النحر صلى صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته

من ذبح اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذبح مكانها اي مكان
التي ذبحها ذبحة اخرى ومن لم يذبح فليذبح بسم الله
لسنة الله او يتركا بسم الله والحديث سبق في باب كلام الامام
والناس في خطبة العيد من كتاب العيد وبه قال حدثنا
ابو ضمير الفضل بن دكين قال حدثنا ورقاء بفتح الواو
وسكون الراء بعدها قاف ممدودا ابن عمر الخوارزمي عن عبيد
الله بن دينار العدوي مولاهم ابي عبد الرحمن المدني مولى
ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم لان في الحلف تعظيم
المحلوف به وحقيقة العظمة لا تكون الا لله عز وجل
ومن كان حالفا فليحلف بالله اي من كان مريدا
للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وعصر
الآباء لورودها على سبب وبقوائهم كانوا في الجاهلية
يحلفون بآبائهم وامهاتهم وفي حديث الترمذي وصححه
الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد
كفر والمراد به الزجر والتغليظ وفيه مباحث سبقت
مع الحديث في الايمان باب

ما يذكر فيهما وانه وقع تسمية في الذات الالهية
والنعوت اي والصفات القائمة بها واسامي الله
عز وجل قال القاضي عياض ذات الشيء نفسه وحقيقته
وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم
النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة
الشيء وجاء في الشعر ولكنه شاذ واستعمال البخاري
لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشيء على طريقة

المتكلمين

المتكلمين في حق الله تعالى فعرف بين النعوت والذوات
وقال ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله
من جهلهم لان الذات تانيث ذو وهو جملت عظمته لا يصح
له لحاق تا التانيث قال وقولهم الصفات الذاتية
جهل منهم ايضا لان النسب الى ذات ذوي واجيب
بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا اقطعت
عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور
لقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بنفس الصدور
وقال حبيب بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة ابن عدي
الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر الذات ملتبسا
باسمه تعالى او ذكر حقيقة الله بلفظ الذات قال
في الفتح ظاهر لفظه ان مراده انه اضاف لفظ ذات الى
اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم
فلم ينكره فكان جائزا وقد ترجم البيهقي في الاسماء والصفات
ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه
في ذكر ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين
في ذات الله وحديث ولا تفكروا في ذات الله ومعنى
ذلك من اجل او معنى حق قال الطاهر ان المراد حوادث
اطلاق لفظ الذات لا بالمعنى الذي اطلقه المتكلمون
ولكنه غير مردود او عرف ان المراد به النفس ليصح
لفظ النفس في القرآن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عمرو بن ابي سفيان
بفتح العين عن اسيد بن جارية بفتح الهمزة وكسر
السين وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف

تقدم ان وقع في خط سيدي عبد الرزاق الذي في خط سيدي عبد القادر الفاسي
الذات وصفاتها بتقديم الصفات على الذات والصحيح خلافه

بلحا المهملة لبني زهرة بضم الزاي اي معاهدهم وكان من اصحاب
ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما قدم بعد احد رهطا من عضل والقارة
فقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا
من اصحابك يفقهونا عشرة منهم خبيب الانصاري
فلما كانوا بالهدأة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبا من
مائتي رجل فلما راوهم لجأوا الى فدفد اي رابية فاحاط
بهم القوم ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما امير هم في سبعة
من العشرة ونزل اليهم ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة وعبد
الله بن طارق فاعطوهم بايديهم وارتفسهم وقالوا لكم
عهد الله وميثاقه ان لا نقتل منكم احدا فاما خبيب وابن
دثنة فاستمكنوا منهما فحلوا اوتارهما فربطوهما فقال
الرجل الثالث هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي
بهؤلاء اسوة يريد القتلى فجروه وعالجوه على ان يصحبهم
فابى فقتلوه وانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما
بمكة فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل
ابن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر
فلبث خبيب عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بضم العين
الزهري قال اخبرني بذلك ابن عياض بكسر العين اخره ضاد معجمة القاري من القارة ان ابنة
الحارث اخبرته انهم حين اجمعوا اي لقتله استعار
موسى اي ادرى عن الحموي والمستملي فاستعار منها موسى
فاخذ ابنا لها صغيرا فاتاه فوضعه على فخذه فلما فقدته
فزعت فزعة عرف ذلك في وجهها وفي يده الموسى
فقال اتخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك ان شاء الله
قالت والله ما رايت اسيرا قط خيرا من خبيب والله لقد
رايته يوما ياكل من قطف عنب في يده وانه لموثق في
الحديد وما بمكة من ثمر وكانت تقول انه لرزق من الله
رزقه خبيبا فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب
الا تتركوني اركع ركعتين فتركوه فركع ركعتين وقال
والله لولا ان تظنوا ان ما بي الجزع لزدت ثم قال
اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم احدا
ثم قال لست ابالي حين اقتل مسلما على اي شق كان لله
مصرعي اي مطرحي على اي جنب وقع وذلك في ذات الاله
وان يشا يبارك على اوصال شلو بكسر المعجمة وسكون اللام
اي اعضاء جسد ممزع بضم الميم الاولى وفتح الثانية
والزاي المشددة بعدها عين مهملة اي مقطع مفرق
فقتله ابن الحرث عقبة بالتنعيم وصلبه ثم اخبر النبي صلى

الله

الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا والحديث سبق
في الجهاد باتم من هذا في باب هل يستاسر الرجل

باب قول الله تعالى ويحذركم الله
نفسه مفعوله اي ان يحذركم لانه في الاصل متعد لواحد
فازداد بالتضعيف اخر وقدر بعضهم حذف مضاف اي
عقاب نفسه وصرح بعضهم بعدم الاحتياج اليه كذا نقله
ابو البقاء قال في الدر وليس بشيء اذ لا بد من تقدير هذا
المضاف لصحة المعنى اذ في غير ما نحن فيه نحو قولك احذر زيدا
نفسه يريد انه لا بد من شيء يحذر منه فالعقاب والسطوة
لان الذوات لا تحذر وتصور الحذر منها انما يتصور
من فعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم
الله نفسه ان يقصده فتستحقوا عقابه وعبر هنا
بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى
يوما باجود منه سيد الا نفس لجبان تحذن نسوالها
وقال بعضهم الهاء في نفسه تعود على المصدر المفهوم من قوله
لا تتخذ والاي ويحذركم اتخاذ النفس عبارة عن نفس
الشيء وذاته وقال ابو العباس المقري ورد لفظ النفس في
القرآن بمعنى العلم بالشيء والشهادة كقوله تعالى ويحذركم
الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن
قال تعالى كل نفس ذائقة الموت وبمعنى الهوى قال تعالى
ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى وبمعنى الروح قال
تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى والفائدة في ذكر
النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي اريد
التحذير منه هو عقاب يصدر من الله تعالى او من غيره فلما
ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون

وجوده

يكون اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله ولا ابي درقول
الله جل ذكره تعلم ما في نفسي ذاتي ولا اعلم ما في نفسك
ذاتك فتفسر الشيء ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي
ولا اعلم معلومك وقال في اللباب لا يجوز ان يكون اعلم
الاول عرفانية لان العرفان تستدعي سبق جهل او تقتصر
به على معرفة الذات دون احوالها فالمعقول الثاني تحذوه
اي تعلم ما في نفسي كائنا وموجودا على حقيقته لا يخفى
عليك منه شيء وقوله ولا اعلم فيه وان كان يجوز ان تكون
عرفانية الا انها لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها
انتهى وقال البيهقي والنفس في كلام العرب على اوجه منها
الحقيقة كما يقولون في نفس الامر وليس للامر نفس متقومة
ومنها الذات قال وقد قيل في قوله تعالى تعلم ما في
نفسي ان معناه ما اكنه واسره ولا اعلم ما تنشره عني وقيل
ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاركة وعورض بالاية انتهى وفي
اللباب اذ ليس فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن
غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وايل
عن مسلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله
عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد بالغيرة هنا
والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة انتقال
العقوبة وقيل غيرة الله كراهة اتيان الفواحش اي عدم
رضاه بها لا التقدير وما احد احب بالنصب ولابي ذر
بالرفع اليه المدح من الله عز وجل واحب بالنصب والمدح
بالرفع فاعله وليس في الحديث ما يدل على مطابقته للترجمة

ممزحا

قوله منتقومة كذا بخطه وعبارة الفتح منقوسة اه

قوله تعلم ما في نفسي الذي وقع في خطها في تفكر اه

سر يجا لعلم في رواية تفسير سورة الانعام زيادة قوله ولذلك
مدح نفسه وسياقه هنا على الاختصار وبدون هذه
الزيادة تشحيذ الاذهان على عادته ولما يستخضر
الكرماني هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام
استعمال احد مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال
كل واحد منهما مقام الاخر والحديث سبق في تفسير سورة
الانعام وفي باب الغيرة من النكاح وبه قال حدثنا عبدان
هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان لقبه عن ابي حمزة
بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما خلق الله عز وجل
الخلق كتب امر العلم ان يكتب مني كتابا هو يكتب على نفسه
بيان لقوله كتب ولابي ذر وهو يكتب والجملة حالية
وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اي موضوع وفي
رواية ابي ذر على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض
مبني للفاعل وفي نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع
التنوين عنده اي علم ذلك عنده على العرش متعلق بكتب
الخلق مرفوعا عن حيز الادراك والله منزه عن الحلول في
المكان لان الحلول عرض يفني وهو حادث والحادث لا يليق
به تعالى وليس الكتب ليملا ينساه تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا بل لاجل الملائكة الموكلين بالمكلفين وفي بدء الخلق
فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم امر وجلالة
القدر فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على
هذا الامر فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم عند
الله تعالى ان ما تحت العرش علم الاسباب والمسببات واللوح

يشتمل على تفاصيل ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله
انه رحمني تغلب غضبي والمراد بالغضب لازمه وهو اهمال
العذاب اي من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار
التعلق اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة
مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فانه يتوقف على
سابقة عمل من العبد الحادث والحديث سبق في اوائل الخلق
واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا
عند ظن عبدي بي ان ظن اني اغفر له واغفر له ذلك
وان ظن اني اعاقبه واواخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح
جانب الرجاء على الخوف وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر
واما قبل ذلك فقوله تعالى الاعتدال فينبغي للمرء ان
يجتهد بقيام وظائف العبادات موقنا بان الله يقبله ويعفو
له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن
خلاف ذلك عنوا يئس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن
مات على ذلك وكل الى ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار
على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه بعلمي
اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة والتوفيق
والهداية والرعاية والاعانة فهي غير المعية المعلومة
من قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فان معناه المعية
بالعلم والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا في
نفسه ذكرته بالثواب والرحمة سرا في نفسي وان ذكرني
في ملاء بفتح الميم واللام ممدودا في جماعة جهرا ذكرته

بالثواب

بالثواب في ملاء خير منهم وبم الملاء الاعلى ولا يلزم منه تفضيل
الملائكة على بني ادم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين
خير من ملاء الله اكرم الانبياء والشهداء فلم ينحصر ذلك
في الملائكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذكر والملا
معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي
ليس فيه الا نبي فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع
على المجموع وهذا اشار اليه الحافظ بن حجر حيث قال
انه سبقه الى معناه الكمال ابن الدميري في الجزء الذي
جمعه في الرفيق الاعلى وان تقرب الي بتشديد الباء
بشبر والاي در عن الكشميهني شبرا بإسقاط الخافض والنصب
اي مقدار شبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا
بكسر الذال المعجمة اي بقدر ذراع تقربت اليه والاي در
عن الحموي منه باعا اي مقدار باع وهو طول ذراعي الانسان
وعضديه وعرض صدره وان والاي در عن الحموي والمستملي
ومن اتاني يمشي اتيته هرولة اسراعا يعني من تقرب
الي بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد في
الطاعة زدت في ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة
على التأني فاتياني بالثواب بالغ له على السرعة والتقرب
والهرولة يجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة
او قصد ارادة لازمها والاتفاق الاطلاقان واشباهها
يجوز اطلاقها على الله تعالى الاعلى المجاز لاستحالتها
عليه تعالى وفي الحديث جواز اطلاق النفس على الذات
خلافا لمن منع في الكتاب والسنة اذن شرعي فيه او يقال
هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على هذا الثاني قوله
تعالى ويحذركم الله نفسه والحديث من افراده

باب قوله الله تعالى كل شيء هالك الا وجهه

الا وجهه اي الا اياه قالوا الوجه يعبر به عن الذات وانما جرى على عادة العرب في التعبير بالاشرف عن الجملة ومن جعل شيئا يطلق على الباري تعالى وهو الصحيح قال هذا استثنا منصل ومن لم يطلقه عليه جعله منصلا ايضا وجعل الوجه ما عمل لاجله او يجعله منقطعا اي لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة وفسر الهلاك بالعدم اي ان الله تعالى يعدم كل شيء وفسر ايضا باخراج الشيء عن كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتغيير الاجزاء وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب وقيل معنى كونه هالكا قابلا للهلاك في ذاته وقال مجاهد كل شيء هالك الا وجهه يعني علمه العلما اذا اريد به وجه الله انتهى وتمت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا حماد بن زيد وسقط ابن زيد لغير ابي ذر عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال لما نزلت هذه الاية قال هو القادر اي الكامل القدرة على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اي كامطر على قوم لوط وعلى اصحاب الفيل الحجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي بذاتك فقال او من تحت ارجلكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك قال ولابي ذر فقال او يلبسكم شيعا او يخلطكم فرقا مختلفين على اهوائهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر لان الفتن بين المخاوفين امون من عذاب الله وفي رواية ابن السكن مما ذكره في فتح الباري هذا ايسر قال وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي

قال

الوجه

قال الزركشي ورواية غيره هي الصحيحة وبها يستقل الكلام قال في المصابيح ورواية غير صحيحة وفقدان ياء المتكلم فيها حذف المنقد الذي ثبت في الروايتين وذلك جائز فكيف يحكم بعدم صحتها ولا شاهد تستند اليه هذا الحكم انتهى والمراد منه قوله اعوذ بوجهك قال البيضاوي تكرر ذكر القرآن في الكتاب والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله تعالى ويبقى وجه ربك وليس المراد الجارحة جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة في باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا

باب قول الله تعالى ولتصنع على عيني قرئ بضم التاء الفوقية وفتح العين والدال المشددة المعجمتين من التعذية قاله قتادة وفي نسخة الصفاني بالدال المهملة ولا يفتح اوله على حذف احدى التاءين فانه تفسير تصنع وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم يعني اجعله في بيت الملك يتعلم ويترفق عنده او عندهم وقال ابو عمران الجوني قال تربى بعين الله وقال معمر بن المثنى ولتصنع على عيني بحيث اري وقيل لتربى بمرأى مني قال الواحدي قوله على عيني بمرأى مني صحيح ولن لا يكون في هذا تخصيص لموسى عليه السلام فان جميع الانبياء بمنزلته تعالى والصحيح للتعذي على محبتي واراداتي قال وهذا اقول قتادة واختار ابن عيينة وابن الانباري قال في فتوح الغيب هذا الاختصاص للتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله قال الكل موجود لكن وكل البيوت بيت الله على ان

الا ترى ان الكعبة ربما يطلق عليها بيت الله تقول انا ذاهب الى بيت الله وفي بعضها بمعنى بمرأى الرضي

خلاصة الكلام وزيدته تفيد مزيد الاعتناء بشانه وانه من
المحوظ فليس بسوابق العامة وقوله تقدي ثبت في رواية
ابي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغيراني ذر فاللاحق
موقوع استينافا وقوله جل ذكره بالجر والرفع عطفا
على سابقه تجري باعيننا اي بمراي منا او بحفظنا
او باعيننا حال من الضمير في تجري اي محفوظة بنا ومن ذلك
قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا اي بالمكان المحوط
بالكلاءة والحفظ والرعاية يقال فلان بمراي من الملك
ومسمع اذا كان بحيث يحوطه عنايته وتكفله رعايته
وحوزه لكنه مما ورد به الشرع وامتنع حمله على معانيه
الحقيقة وعند الاشعري انها صفات زائدة وعند
الجمهور وهو احد قولي الاشعري انها مجازات فالمراد
بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
الحافظ قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن سالم
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر الدجال يوما
بين ظهراني الناس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله
لا يخفى عليكم ان الله عز وجل ليس باعور واشار بيده
الى عينه قد اتى بالرد على من يقول معنى رؤيته تعالى ورؤية صفته بانه
بصير العلم والقدرة فالمراد التمثيل والتقريب للفهم
لا اثبات الجارحة ولا دلالة فيه على الجسمية لان الجسم
حادث وهو قديم فالمراد نفي النقص والعور عنه وانه
ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل متصف عنه جميع النقائص
والافات وسبق للحافظ ابن حجر هل لقارئ هذا الحديث
ان يشير بيده عند قراءته هذا الحديث الى عينه كما

صنع

صنع صلى الله عليه وسلم فاجاب بانه ان
حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله
تعالى عن صفة الحدوث واراد الناسي به محضا جاز والاولى به
الترك خشية ان يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك وان المسيح الدجال بكسر الميم اعور العين اليمنى
اضافة الموصوف الى صفته ولابي ذر اعور عين اليمنى بان
عينه طافية اي ناتية بارزة وهي عين الممسوحة وقد تعمى
لكن انكره بعضهم وسبق ما فيه في الفتن في باب ذكر الدجال
حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرنا قتادة بن دعامة قال سمعت
انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث
الله عز وجل من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب الا انه اعور
وان ربكم وفي ذر عن الكشميهني وان الله ليس باعور تعالى الله
عن كل نقص واقتصر في وصف الدجال على العور لكون كل احد
يدركه فدعواه الربوبية مع ذلك يكذبه مكتوب بين عينيه
كافر زاد ابو امامة فيما رواه ابن ماجة يقرؤه كل مؤمن كاتب
وغير كاتب وسبق الحديث في الفتن باب

قول الله هو الخالق البارئ المصور كذا لابي ذر وسقط لابي ذر
لفظ هو والذي بعده سقوط الباب وقال هو الله الخالق كذا في الفرع
وقال في فتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر
والتلاوة هو الله الخالق الى اخره وثبت كذا كذا في بعض النسخ
من رواية كريمة والخالق هنا المقدر والباري المنشئ المخترع
وقدم ذكر الخالق على الباري لان الارادة مقدمة على تاثير القدرة
وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير فالتصوير مرتب
على الخلق والبرائة وتابع لهما لان ايجاد الذوات مقدم على

الصفات والخالق من الخلق ويستعمل بمعنى الابداع والايجاد الشيء من
غير اصل كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التقدير كقوله
تعالى خلق الانسان من علق والخلاق مبالغة من خالق والخلق
فعله والخليقة جماعة المخلوق وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق
يجوز لمن علم ان الله الخالق وعلم ان نعم النظر في اتقان خلقه لنلوح
له دلايل حكمته في صنعه فيعلم الله خلقه من تراب ثم من نطفة
وركب اعضاءه ورتب اجزاءه فقسم تلك القطرة فجعل بعضها
لحما وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها انابيا وبعضها شحما
وبعضها لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم رتب كل عضو
على ترتيب يخالف مجاوره ثم مد من تلك القطرة معاني صفات
المخلوق واسمايه واخلاق من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم
وكرم ونحوهن اوامداده افتبارك الله احسن الخالقين
واما الباري فقالوا معناه الخالق يقال برا الله الخلق يبرأهم
برءا وبروا اي خلقهم والبرية الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبرية
من البرى هو التراب وقد جاء هذا الاسم بين اسمين تعاونا وقد
جادت الرواية بتعداد الاسماء وذكر الاسمين معاني العدم
فلو كان مفهومهما واحدا لاستغنى بذكر احدهما عن الاخر
فلا بد من فارق يفرق بينهما وان تقاربت الاشياء فالايجاد
لخواج ذات تتمكون من العدم الى الوجود واسم الخالق يتناول
جميع المواد الظاهرة المصنوع الظاهر وهذا احد خاص
في الخالق واسم البرء يتناول ايجاد جميع البواطن من باطن
ما خلق منه ذوات المقادير وهي الاجسام وجعل الذوات
ذوات تاتي الكون محمولة في الاجسام محمولة في الهياكل واما المصور
فهو مبدع صور المخلوقات على وجود تتميز بها عن غيرها من

تقدير

في القاموس برا الله الخلق
كجعل برءا وبروءا خلقهم قال
ابو هريرة وسمه البرية للخلق
تركوا همزه او هي من البراية
بالقصر فما سلمها غير الامة
اه من خط سماعه ج

قوله اسمي فعل اي اراد بها
اثار الفعل والمصور فانها من صفات
الافعال اه من خط سماعه ج

تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحوهن افالله تعالى خالق
كل شيء بمعنى انه مقدره او موجده من اصل ومن غير اصل وباريه
جسما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت وتخالف
ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ومنافعه تحاله وبه قال
حدثنا اسحاق بن ابي اسحاق المروزي قال حدثنا
عفان قال حدثنا وهيب بفتح الواو وابن خالد قال حدثنا
موسى هو ابن عقبة وسقط لابي ذر هو ابن عقبة قال
حدثني بالافراد محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة
وتشديد الموحدة الانصاري المدني عن ابن محيريز بضم
الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها راء فتحتية
ساكنة فزاي الجمحي القرشي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
في غزوة بني المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا سبايا جمع
سبية بالهمز وهي المراة تسبى مثل خطيبة وخطايا اي جواري
اخذوا من الكفار اسراء فاراد والما طالت عليهم العزبة ان
يستمتعوا بهن في اجماع ولا يحملن فسالوا النبي صلى الله عليه
وسلم عن العزل وهو نوع الذكر من الفرج وقت الانزال فقال
عليه الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم
ضرر في ترك العزل وليس عدم العزل واجبا عليكم او لا زايدة
كما قاله المبرد فان الله عز وجل قد كتب اي امر من كتب من
هو خالق الى يوم القيامة فلا فائدة في عزلكم فانه تعالى ان
كان قد خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد
بن جبر المفسر فيما وصله عن قزعة بالقاف والزاي
المفتوحتين سمعت ولابيه ذر قال سالت اباسعيد الخدري
عن العزل فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليست
نفس مخلوقة مقدرة الخلق الا الله عز وجل خالقها

لم يذكر من وصله وعبارة الفتح
وصله مسلم واصحاب السنن
الثلاثة من رواية سفيان ابن
عيينة عن عبد الله ابن ابي نجيح
عنه عن مجاهد اه

اي مبرزها من العدم الى الوجود بـ

قوله الله تعالى لما خلقت بيدي يريد قوله تعالى لابليس لما لم
تسجد لادم ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي امتنانا لا
لامري خلقته بنفسي من غير توسط كما به وام والتثنية لما
في خلقه من مزيد القدرة واختلاف الفعل وقيل المراد باليد
القدرة ونعقب بانه لو كانت اليد بمعنى القدرة
لم يكن بين ادم وابليس فرق لاشتراكهما فيما خلق كل منهما
به وبي قدرته وفي كلام المحققين من علماء البيان ان قولنا
اليد مجاز عن القدرة انما هو لنفع وهم التشبيه والتجسيم
بسرعة والا فهي تشهدت وتقتضيرات للمعاني العقلية
لابرازها في الصور الحسية ولانه يفهم انه من اعتنى بشيء
باشره بيديه فيستفاد من ذلك ان العناية بخلق ادم
من العناية بخلق غيره وثبت لفظ بابلا بي ذر وله قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا معاذ بن فضالة بفتح
الفاء وتخفيف الضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا
هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله
عز وجل المؤمنين من الامم الماضية والامة المحمدية ولابوي
الوقت وذر يجمع المؤمنون بضم التحتية مبنيا للمفعول والمؤمنون
مفعول نائب عن فاعله يوم القيامة كذلك بالكاف في اوله
للجميع قال البرماوي والعيني كاكرمنا في اي مثل الجمع الذي
نحن عليه وقال في فتح الباري واظن ان اول هذه الكلمة لام
والاشارة الى يوم القيامة اولما يذكر بعد قال وقد وقع
عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن ابيه يجمع الله المؤمنين
يوم القيامة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا الى

ربنا

ربنا احد فيشفع لنا حتى يريحنا من مكاننا هذا اي
من الموقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذي لا طاقة
لنا به فيأتون ادم فيقولون يا ادم انت ابو الخلق الناس فيما
هم فيه من الكرب خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة
واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع شيء
موضع اشياء اي المسميات لقوله تعالى وعلم ادم الاسماء
كلها اي اسماء المسميات ارادة للبعض بي واحد او واحد حتى
يستغرق المسميات كلها يشفع بفتح الشين المعجمة وكسر
الفاء مشددة مجزوم على الطلب قال في الكواكب من التشفيع
وهو قبول الشفاعة وهو لا يناسب المقام الا ان يقال هو
تفعيل للتكثير والمبالغة او الى الوقت والى ذر عن الكشميهني
اشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول
لستهناك اي ليست لي هذه المرتبة بل لغيري ويذكر لهم
خطيئته التي اصابها وهي اكله من الشجرة ولكن ايتوا
نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل يا الى اهل
الارض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليست
اهل بعثته عامة فانه من حفدة بنيامين صلى الله عليه
وسلم وكانت رسالة ادم لبنيه بمنزلة التربية والارشاد
فيأتون نوحا فيستشفعونه فيقول لهم لستهناكم بالميم
بعد الكاف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني هناك باسقاطها
ويذكر خطيئته التي اصاب بها وهي سؤاله نجاة ولده من
الغرق ولكن ايتوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم
فيستشفعونه فيقول لستهناكم وللمستملي والكشميهني هناك
ويذكر لهم خطاياه التي اصابها وهي قوله اني سقيم وبل
فعله كبيرهم هذا وانها اختي ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه

الله التوراة وكلمه تكليما فيأتون موسى فيسألونه فيقول
لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التي أصاب ولأبي ذر أما
وفي قتله النفس بغير نفس ولكن ائتوا عيسى عبد
الله ورسوله نفي لقول النصارى ابن الله وكلمته لأنه وجد
بأمره تعالى من غير أب وروحه المنفوخة في مريم فيأتون
عيسى فيسألونه فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا
صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلاة لأبي ذر عبدا
غفر له بضم الغين وكسر الفاء ولأبوي الوقت وذر والأصيلي
غفر الله له ما تقدم من ذنبه عن سهو وتأويل وما تأخر
بالعصمة فيأتوني ولأبي ذر فيأتونني فأنطلق فأستأذن
على ربي أي في الشفاعة للإراحة من هول الموقف
فيؤذن لي بالقاء ولأبي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي عليه
فإذا رأيته ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله
أن يدعني أي فيتركني ما شاء أن يتركني ثم يقال لي ارفع محمد
رأسك وقل ولأبي ذر قل بإسقاط الواو تسمع بضم الفوقية
وسكون السين المهملة وفتح الميم لك ولأبي ذر عن الحموي
والكشميهني تسمع بالفوقية بدل التحتية وسل بغير همز
تعطه ولأبي ذر عن المستملي تعط بغيرها واشفع تشفع
بضم الفوقية وفتح الفاء مشددة تقبل شفاعتك
فأحمد ربي تعالى بمحامد علمنيها الله تعالى ولأبوي ذر ربي وفي
تفسير سورة البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع ثم
أشفع فيحد لي تعالى حدا أي يعين لي قوما مخصوصين
فأدخلهم الجنة ثم أرجع فإذا رأيت ربي تعالى وقعت
له ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال
ارفع محمد رأسك وقل يسمع لقولك وأبي ذر عن الحموي

والكشميهني

الكشميهني تسمع بالفوقية وسل تعطه وللمستملي تعط بدون
هاء واشفع تشفع فأحمد ربي بمحامد علمنيها ربي
ثم أشفع فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة ثم أستأذنه تعالى
في الشفاعة لإخراج قوم من النار فيحد لي حدا
فأدخلهم الجنة ثم أرجع فإذا رأيت ربي وقعت
له ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال
ارفع محمد رأسك وقل يسمع بالفوقية وسل تعطه
واشفع تشفع فأحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم أشفع
فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة ثم أرجع فأقول يا رب
ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن أي قضى بخلوده
ووجب عليه الخلود بنحو قوله فيه خالدين فيها أبدا
قال ولأبي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج
من النار من قال لا إله إلا الله مع محمد رسول الله وكان
في قلبه من الخير زيادة على أصل التوحيد ما يزن
شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن برة هي حبة من الحنطة ثم يخرج
من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه ما يزن
من الخير ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة
الذر وهو النمل الصغار والهباء الذي يظهر في عين
الشمس وغير ذلك وفي الحديث الرد على المعتزلة في
تقديم الشفاعة لأصحاب الكبائر وبيان أفضلية نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم على جميع الأنبياء وإما ما نسب
إلى الأنبياء من الخطايا فمن باب التواضع وإن حسنات
الأبرار سيئات المقربين وإلا فهم صلوات الله وسلامه عليهم

معصومون مطلقا وسبق الحديث في تفسير سورة البقرة
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
بن ابي حمزة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابو الزناد
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه انا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله
عز وجل ملاى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة
لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية
بعدها ضاد معجمة ولابي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل
التحتية اي لا ينقصها نفقة والمراد من قوله ملاى لازمه
وهو انه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له ماي
سحاء الليل والنهار بفتح السين والحاء المشددة الممدودة
وبالمد والرفع خبر مبتدا مقدم كما مر وبالنصب منونا
على المصدر اي تسح سحا والليل والنهار نصب على الظرفية
والمعنى انها دائمة الصب والبطل بالعطا والمد هنا كناية
عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء الكثرة منافعها وكمال
فوائدها فجعلها كالعين التي لا يغيضها الاستقاء وقال
ارايتم ما انفق سبحانه وتعالى منذ خلق السموات
والارض اي ما انفق في زمان خلق السموات والارض
حين كان عرشه على الماء الى يومنا ولابي ذر منذ خلق
الله السموات والارض فانه لم يغض بفتح التحتية
وكسر المعجمة لم ينقص ما في يد قال الطيبي يجوز ان
يكون ارايتم استئنافا فيه معنى الترقي كانه لما قيل
ملاى او بهم جواز النقصان قال ليقوله لا يغيضها
شيء وقد يمتلئ الشيء ولا يفيض فقيل سحا اشارة
الى الفيض وقدرته بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل

والنهار

ثم استدل بما يدل على ان ذلك لا نظام عبر فاني على ما يجيء بعد وبصير ويعلم ما انفق من ذكر الليل والنهار مع

والنهار تقوله ارايتم على تطاول المدة لانه خطاب عام والهمزة
فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته بجملته من
غير نظر الى مفرداته كان زيادة المعنى وكمال السعة
والنهاية في الجود والبسط في العطا وقال وفي نسخة وكان
عرشه على الماء اي قبل خلق السموات والارض بيده
الاخرى الميزان العدل بين الخلق يخفض من يشاء ويرفع
من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويضيقه على من
يشاء والميزان كما قاله الخطابي مثل والمراد القسمة بين
الخلق او المراد يخفض الميزان ويرفعها فان الذي يوزن بالميزان
يخفه ويرجح وفي حديث ابي موسى عند مسلم وابن حبان
ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط ويرفعه
الميزان واشار بقوله بيده الاخرى الى ان عادة المخاطبين
تعاطي الاسباب باليدين ليفهم المعنى المراد مما اعتادوه والحديث
سبق بعد الاسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه
زيادة في اوله وهي قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك
وبه قال حدثنا مقدم بن محمد المقدمي الواسطي ولابي ذر زيادة
ابن يحيى قال حدثني بالافراد ابو القاسم بن يحيى بن عطا
عن عبيد الله بضم العين العمري عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله يقبض يوم القيامة الارض اي الارضين السبع
ولابي ذر عن الكشميهني الارض بالجمع وتكون السموات السبع
بيمينه اي مطويات كما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته
يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه فالمراد بهذا
الكلام اذا اخذته كما هو بجملته وبمجموعه تصوير عظمته

ظاهره ان القسط الميزان وهو ما يوهم ان الضمير المستتر في قوله يخفض ويرفع مع المراد

تعالى والتوقيف على حكم جلاله لا غير من غيرة هاب با
لقبضة والايا اليمين الى جهة حقيقة او جهة مجاز يعني ان
الارضين السبع مع عظمهن وبسطهن لا يبلغن
الا قبضة واحدة من قبضاته ثم يقول انا الملك ولمسلم
من حديث ابن عمر اين الجبارون اين المتكبرون والحديث
سبق في تفسير سورة الزمر رواه اي الحديث
سعيد بكسر العين ابن داود ابن ابي زنبر بفتح الزاي
والموحدة بينهما نون ساكنة اخره راء المدني سكن
بغداد وليس له في هذا الكتاب الا هذا الموضع عن مالك
الامام وصله الدارقطني في غرايب مالك وابو القاسم
اللالكائي وقال عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر ثم سمعت
المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ووصله مسلم
وابو داود وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبض الله عز وجل الارض وهذا اسبق قد بيناه في آيات تولة
تعالى ملك الناس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
انه سمع يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري
انه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان
ابن مهران الاعمش كلاهما عن ابراهيم النخعي عن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه ان يهوديا لم يعرف اسمه وفي
مسلم من رواية فضيل بن عياض جاء حبر وزاد في رواية

شيبان من الاحبار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا محمد ان الله يمسك السموات زاد فضيل يوم القيامة
على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع
والشجر على اصبع زاد في رواية سفيان الماء والثرى وفي
رواية فضيل عن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء
والثرى على اصبع والخلائق من لم يتقدم انه ذكر على اصبع
ثم يقول انا الملك وفي رواية انا الملك بالشكر
مرتين فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة انيابه التي
تلي الرباعية وعند الضحك ثم قرأ عليه الصلاة والسلام
وما قدروا الله حق قدره اي وما عظموه حق تعظيمه
قال يحيى بن سعيد القطان راوي الحديث عن الثوري
بالسند المذكور زاد في حديث فضيل بن عياض عن منصور
اي ابن المعتمر عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه فضحك رسول الله صلى
الله عليه وسلم حال كون ضحكه تعجبا من قول اليهودي
وتصديقا له ووصله مسلم عن احمد بن يونس عن فضيل
وقد سبق في تفسير سورة الزمر ان الخطابي ذكر ان الاصبع
وقال انه لم يقع في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد يقدر
ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع
بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل
ذكر الاصابع من تخليط اليهود فان اليهود مشبهة وقول
من قال من الرواة وتصديقا له اي لليهودي ظن وحسبان
وقد روي هذا الحديث عمرو احد من اصحاب عبد الله فلم
يذكروا فيه تصديقا له ثم قال ولو صح الخبر حملناه على انا ويل

قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وتعقبه بعضهم بورود
الاصابع في عدة احاديث منها ما اخرجه مسلم ان قلب ابن ادم
بين اصبعين من اصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد عليه
لانه انما نفى القطع بعدد هذا الشيخ ابو عمرو بن الصلاح
الى ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينتهي
التجاسر على الطعن في نقلة الرواة ورد الاخبار الثابتة
ولو كان الامر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه
تقرير صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن الانكار
وحاش لله من ذلك وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من
ادعى ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار وقال
بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد
بطرقه قد اجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم
ان يوصف ربه بحضرته بالبين هو من صفاته فيجعل
بدل الانكار والغضب على الوصف ضحكا بل لا يصف النبي صلى
الله عليه وسلم ربه الوصف من يوصف بنبوته انتهى وفي
قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث سمع لابي در بن غياث
قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال
سمعت ابراهيم النخعي قال سمعت علقمة بن قيس يقول
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب من اليهود فقال يا ابا
القاسم ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين
على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق اي الة بين
لم يذكروا فيما مر على اصبع ثم يقول انا الملك انا الملك
قال مرتين قال ابن مسعود فرايت النبي صلى الله عليه وسلم
ضحك اي تعجبا كما مر حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم قراء

وما قدروا

قوله من يوصف بنبوته كذا
بخطه والذي في الفتح عن ابن
خزيمة من يوصى بنبوته اه

قدروا الله حق قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى الله عليه
وسلم اما هو للتعجب من جهل اليهودي وجهله اقر عند ذلك
وما قدروا الله حق قدره فمقتضى الرواية هي الصحيحة المحققة
واما من زاد ونقد بقاله فليست بشيء فانها من قول الراوي
وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم لا يقيد في المحال وهذه
الاوصاف في حق الله تعالى محال وكذب وكذلك انزل الله
في الرد عليه وما قدروا الله حق قدره انتهى وهذا يرده
ما سبق قريبا والله الموفق والمعين لا رب سواه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا شخص اغير من الله لا للجسمية واغيرا فعل تفضيل مرفوع
خبرها وسقط اغير لابي ذر قال التالي مرفوع وقال عبد الله
بضم العين ابن عمرو بفتحها ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم
الدمشقي وبما وصله الدارمي عن مروان بن عدي عن عبيد الله
ابن عمرو عن عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي عن وراد
مولى المغيرة عن المغيرة قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم
لا شخص اغير من الله قال الخطابي اطلاق الشخص في
صفات الله غير جائز لان الشخص لا يكون الا جسما مؤلفا
مخلوقا ان لا تكون هذه اللفظة صحيحة وان تكون تصحيفا
من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة روى هذا الحديث
عن عبد الملك يعني في هذا الباب فلم يذكر هذا فمن لم يعن
في الاسماع لم يامن الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث
حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فقهاء
بل في كلام بعضهم جفاء وتحريف فلعل لفظ شخص جرى على
هذا السبيل ان لم يكن غلطا من قبيل التصحيف يعني
السمعي قال ثم ان عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك

اذ لو كان ذا يد واصابع وجوارح
لكان كواحد منا ولو كان كذلك
لاستحال ان يكون الرفوف
اليهودي محال وكذب صح

ع

وتقدم في نسخة المؤلف بخطه على
الحاشية صورة ميم اشارة الى ان
قوله وقال عبد الله ابن عمرو بن عبد
الملك لا شخص اغير من الله مع شرحه
حقه التاخر عن قوله حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي وشرحه
الى الباب التالي له وتقديم قوله
حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي
وشرحه على قوله وقال عبيد
الله وشرحه اه

ولم يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه انتهى وقال
ابن فورك لفظ الشعص غير ثابت من طريق السنة والاجماع
على المنع منه لان معناه الجسم المركب وكذا قال نحوه الداودي
والقرطبي وطعنهم في السند بنوه على تفرد عبيد الله بن
عمرو به وليس كذلك فقد اخرجه الاسمعيلي من طريق عبيد
الله بن عمر القواريري وابي كامل فضيل بن حسين الجحدري
ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة
الوضاح بالسند الذي اخرجه لكن قال في المواضع الثلاثة
الشخص بدل الاحجم ساقه من طريق زائدة عن عبد الملك
كذلك فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث
ابي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله من عمرو
انتهى وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي كامل كذلك ومن
طريق زائدة ايضا الطاعنين لم يبالغوا حتى صحيح
مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير
رواية عبيد الله بن عمرو وورود الروايات الصحيحة والحسنة
في ايمة لحديث الضابطين مع امكان توجيه ما رووا من
الامور التي اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو
يقتضي قصورهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني
لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل حكم هذا حكم سائر
المتشابهات اما التفويض واما التاويل انتهى من الفتح
وقال في المصابيح هذا ظاهر اذ ليس في هذا ما يقتضي
اطلاق على الله وما هو الا ميتة فوك الارجل اشجع من
الاسد وهذا الايدل على اطلاق الرجل على الاسد بوجه من
الوجوه فاي داع بعد ذلك الى توهيم الراوي في ذكر الشخص
انه تصحيف من قوله لا شيء اغير من الله كما منعه الخطابي

وبه قال

به البخاري مع

بن قدامة

ووقع في خطه ايشخص
بلفظ المفرد اهـ

الشخصة

وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي
لابي ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال
حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والراء
المشددة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه عن المغيرة رضي الله
عنه انه قال قال سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي
الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي غير محرم لها لضربته
بالسيف غير مصفح بفتح الصاد المشددة وسكون
الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي في اليونينية اي غير
ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك الذي قال سعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون ولابي ذر التعجبون
من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير
منى مبتدا وخبر قال ابن دقيق العيد المنزهون لله
انما سكتوا عن التاويل واما مؤول والثاني يقول المراد
بالغيرة المنع من الشيء والحماية وبما من لوازم الغيرة
فاطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها من الاوجه
السائغة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش
والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل
غيرة الله عز وجل حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل
خصلة قبيحة من الاقوال والافعال ما ظهر منها كنكاح
الجاهلية الامهات وما بطن كالزنا ولا احد احب بالرفع
خبر لا ولابي ذر ولا احد بالرفع ونونا احبه اليه العذر من الله
برفع احب ايضا في الفرع كاصله وبالنصب خبر لا على الحجازية
والعذر رفع فاعل احب والعذر الحجة ومن اجل ذلك بعث
المبشرين والمنذرين بكسر الذال المعجمة اي بعث

من هنا متقدم الى الباب على قوله وقال عبيد الله الى هنا

الرسل لخلقه قبل اخذهم بالعقوبة وفي غير رواية ابي ذر
تقديم المنذرين على المبشرين وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين
ومنذرين ولا احد احب اليه المدحة بكسر الميم وسكون
الدال المهملة مرفوع فاعل احب والمدح الثناء بذكر اوصاف
الكمال والافضال من الله عز وجل ومن اجل ذلك وعد
الله الجنة من اطاعه وحذف احد مفعولي وعد وهو
اطاعه للعلم به قال القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة
والعذر بينهما لسعد على ان لا يفعل مقتضى غيرته ولا يعجل
بل يتاني ويترفق ويتثبت حتى يحصل على وجه الصواب
فينال كمال الثناء والمدح والثواب لايثاره الحق وقمع
نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من
يملك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق
عليه باب بالتنوين تذكير

فيه قوله تعالى قل اي شيء اكبر شهادة وسمى الله تعالى
نفسه شيئا اثباتا لوجوده ونفيا لعدمه وتكذيبا للذرية
في قول الله عز وجل قل الله ولابي ذر قل اي شيء
اكبر شهادة قل الله فسمى الله تعالى نفسه شيئا قال في المد
اي شيء مبتدا واكبر خبره وشهادة تمييز واي كلمة يراد بها بعض
ما يضاف اليه فاذا كانت استفهاما كان جوابا مسمى باسم ما
اضيفت اليه وقوله قل الله جواب اي الله اكبر شهادة
فالله مبتدا والخبر محذوف فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق
اسم الشيء على الله تعالى وهذا لان الشيء اسم للموجود ولا
يطلق على المعدوم والله تعالى موجود فيكون شيئا ولذا
نقول الله تعالى شيء لا كالاشياء وسمى النبي صلى الله عليه وسلم
القرآن شهادة في الحديث الذي بعده وهو صفة من صفات

الله

الله تعالى اي من صفات ذاته وقال كل شيء هالك الا وجهه
فيه ان الاستثنا متصل فانه يقتضي ان كل ما اتصف بالشيئية
في المستثنى منه وهو الراجح وعلى ان لفظ شيء يطلق عليه
تعالى وقيل الاستثنا منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال النبي صلى
الله عليه وسلم لرجل لم يسم لما قال له في المراة الواهبة
نفسها له ولم يرد ها عليه الصلاة والسلام يا رسول الله
ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك
من شيء قال لا قاله اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فقال لا
خاتما من حديد فقال له امعك من القرآن شيء قال نعم
سورة كذا وسورة كذا لسور سماها عند النسائي في روايته
عن ابي هريرة البقرة او التي تليها وعند الدارقطني التوبة
وسور من المفصل وقد اجمع على ان لفظ شيء يقتضي نفي
موجود واما قولهم فلان ليس بشيء فانه على طريق المبالغة
في الذم فوصف لذلك بصفة المعدوم وحديث الباب
مختصر من حديث سبق في النكاح باب

قوله تعالى وكان عرشه على الماء اي فوقه اي ما كان تحته
خلق قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان
ابن ابي شيبة في كتاب صفة العرش عن بعض السلف ان العرش
مخلوق من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطريه الف سنة وانساعه
خمسون الف سنة انه بعد ما بين العرش الى الارض السابعة
مسيرة خمسين الف سنة وقيل مما ذكر في المدارك ان الله
خلق ياقوتة خضراء فنظر اليها بالهيبة فصارت ماء ثم خلق

اثبات موجود ولفظ لا شيء يقتضي صح

الا الله وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض

ريحا فاثار الماء على متنه ثم وضع عرشه على الماء وفي وقوف
العرش على الماء اظهر اعتبار لاهل الافكار وهو رب العرش
العظيم روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعا ان السموات
السبع والارضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بارض
فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك
الحلقة قال ابو العالية الربيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى
استوى الى السماء معناه ارتفع وهذا وصله الطبري
وقال ابو العالية ايضا في قوله تعالى فسواهن اي خلقهن
ولاي ذر عن الحموي والمستملي فسوى اي خلق وقال مجاهد
المفسر في قوله تعالى استوى على العرش اي علا على العرش
وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه قال
ابن بطال وهذا صحيح وهو المذهب الحق وقول اهل
السنة لان الله سبحانه وصف نفسه بالعلي وقال سبحانه
وتعالى عما يشركون وهي صفة من صفات الذات قال
في المصابيح وما قاله مجاهد من انه بمعنى علا ارتفاع
غير واحد من ائمة اهل السنة ودفعوا اعتراض من قال
علا بمعنى ارتفع من غير فرق وقد ابطلتموه لما في ظاهره
من الانتقال من سفل الى علو وهو محال على الله فلم يكن علا
كذلك ووجه الدفع ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو
ولم يصف نفسه بالارتفاع وقال المعتزلة معناه الا
بالقهر والغلبة ورد بانه تعالى لم يزل قاهرا عالما استولى
وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد
ان لم يكن ولا يلزم ولا يلزم تاويلهم انه كان مغالبا فيه فاستولى
عليه تعالى من غالبه وهذا اختلف على الله وقالت
المجسمة معناه الاستقرار ودفع بان الاستقرار من

صفات

صفات الاجسام ويلزم منه الحلوله وهو محال في حقه
تعالى وعند ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق
الحسن البصري عن امه عن ام سلمة انها قالت الاستواء
غير مجهول والكيف غير معقول والاقرار به ايمان والجحود
به كفر ومن طريق ربيعة بن ابي عبد الرحمن انه سئل
كيف استوى على العرش قال الاستواء غير مجهول والكيف
غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ
وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما
وصله ابن ابي حاتم في تفسير المجيد من قوله تعالى ذو
العرش المجيد اي الكريم والمجد النهاية في الكرم والودود
في قوله تعالى الغفور الودود اي الحبيب قال في اللباب
والودود مبالغة في الود وقال ابن عباس هو المتودد
لعباده بالعفو وقال في الفتح وقدم المصنف المجيد
على الودود لان عرضه تفسير لفظ المجيد الواقع في
قوله تعالى ذو العرش المجيد فلما فسره استطرد لتفسير
الاسم الذي قبله اشارة الى انه قرئ مرفوعا اتفاقا
وذو العرش بالرفع صفة له واختلف القراء في المجيد
فالرفع يكون من صفات الله وبالجر من صفات العرش
يقال حميد مجيد كانه فعيل اي كان مجيد اعلى وزن
فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حميد ولكنه
من حمد يفعل بفعل ماضيا كذا في الفرع وقال في الفتح
كذا لهم بفتح يا ولغير ابي ذر عن الكشميهني محمود من حميد
واصل هذا قول ابي عبيدة في المجاز في قوله تعالى عليكم
اهل البيت انه حميد مجيد اي محمود ماجد وقال
الكرماني في عرضه منه ان مجيد افعيل بمعنى فاعل القدير

سنبلاء

بمعنى قادر وحميد افعيل بمعنى مفعول فلذلك قال مجيد
من ماجد وحميد من محمود قال وفي بعض النسخ محمود من
حميد وفي اخرى محمود من حمد مبنيا للفاعل والمفعول
ايضا وانما قال كامنه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد
ومجيد بمعنى ممجد ثم قال وفي عبارة البخاري تعقيد قال
في الفتح التعقيد هو في قوله محمود من حمد وقد اختلفت
الرواة فيه والاولى فيه ما وجد في اصله وهو كلام ابو عبيده
انتهى قال العيني قوله التعقيد في قوله محمود من حمد
هو كلام من لم يذق من علم التصريف شيأ بل لفظ محمود
مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه
الى البخاري هو قوله ومحمود اخذ من حميد لان محمود من حميد
وانما كلاهما اخذا من حمد الماضي انتهى وبه قال حدثنا
عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي
المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن جامع بن شداد بفتح الشين
المعجمة والدال المهملة المشددة ابي صخرة المحاربي عن
صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء
زاي البصري عن عمران بن حصين بالحاء المهملة والصاد
المهملة مصغرا رضي الله عنه انه قال اتيت عند النبي صلى
الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا
البشرى يا بني تميم قال في فتح الباري المراد بهذه البشارة
ان من اسلم حكم له بالخلود في الجنة ثم بعد ذلك يترتب
جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله ولما كان جل قصدهم
الاهتمام بالدنيا والاستغناء قالوا بشرتنا بالنجاة من النار

وقد

وقد جيئنا للاستعطاء من المال فاعطنا منه والوعي بدء الخلق
فتغير وجهه فدخل ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون قوم
ابي موسى فقال صلى الله عليه وسلم لهم اقبلوا البشرى
يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا ذلك وزاد
ابن حبان في رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع بن شداد
جيناك لنتفقه في الدين ونسالك عن هذا والاتي ذر
عن الحموي والمستملي عن اول هذا الامر اي ابتداء خلق
العالم ما كان قال الحافظ بن حجر ولم اعرف اسم قائل ذلك
من اهل اليمن قال عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم
كان الله في الازل منفردا متوحدا ولا شيء معه وفي رواية
ابي معوية كان الله قبل كل شيء وقال الطيبي قوله ولم يكن
شيء قبله حال وفي المذهب الكوفي خبر والمعنى يساعده
اذ التقدير كان الله منفردا وقد جوز الاخفش دخول
الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم على جعل
الجملة خبرا مع الواو وتشبيها للخبر بالحال وقال التوربشتي
الى انها جملتان مستقلتان وكان عرشه على الماء قال
الطيبي كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول
الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال
والحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله
كان الله من باب الاحتباك عن حصول الجملتين في الوجود ونحو
الترتيب الى الذهن قالوا وفيه بمنزلة ثم وقال في الكواكب
قوله وكان عرشه على الماء معطوف على قوله كان الله ولا
يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع
في اصل الثبوت وان كان هناك تقديم وتاخير قال غيره ومن
ثم جاء قوله وليس شيء غيره لنفي توهم المعية ولذا ذكر

ولم يكن شيء قبله مع

المولف رحمه الله الاية الثانية في اول الباب عقب الاية الاولى ليرد
توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه
على الماء ان العرش لم يزل مع الله ثم بعد خلق العرش والماء
خلق السموات والارض وكتب اي قدر في محل الذكر وهو اللوح
المحفوظ كل شيء من الكائنات قال عمران بن حصين ثم اتاني رجل
لم يسم فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت
اطلبها فاذا السراب الذي يرى في شدة الغيظ كانه ما
ينقطع دونها اي يحول بيني وبين رويتها وايم الله وفي
بدء الخلق فوالله لوددت بكسر الدال الاولى وسكون الثانية
انها اي ناقتي قد ذهبت ولم اقم قبل تمام الحديث تاسف
على ما فاته منه وسبق الحديث في بدء الوحي وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم
المشددة ابن منبه انه قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يمين الله عز وجل
ملاى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بالمعجمة
والياء ورد بالفوقية لا ينقصها نفقة سحاء الليل والنهار بالسين
والحاء المهملتين بالمد والرفع دائمة الصب والمطر والعطاء اريتم
ما انفق منذ خلق الله منذ خلق السموات
والارض فانه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده وفي
رواية الصافات قال الله انفق ينفق عليك وقال يمينه ملاى
سحاء لا يغيضها شيء الليل والنهار وقال ارايتم ما انفق منذ
خلق السموات والارض فانه لم يغض ما في يده وكان عرشه على
الماء وبيده الاخرى الفيض بالفاء والضاد المعجمة اي فيض الاحسان بالعطاء او القبض
بالقاف والموحدة والمعجمة اي قبض الارواح بالموت وقد يكون

الفيض

القبض بالقاف بمعنى الموت يقال قاضت نفسه اذا مات او
للشك كما في الفتح وقال الكرماني ليست للترديد بل للتنويع
ويحتمل ان يكون شكا من الراوي قال والاول هو الاولى
يرفع اقواما ويخفض اخرين وسبق قريبا ومطابقة
للحديث في قوله وعرشه على الماء وبه قال حدثنا احمد
هو احمد بن سيار المروزي فيما قاله ابو النضر الكلاباذي
او احمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحاكم قال حدثنا
محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال
المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن
درهم الامام ابو اسماعيل الازرق عن ثابت البناني عن انس
رضي الله عنه انه قال جاء زيد بن حارثة مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يشكو له من اخلاق زوجته زينب
بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد
زيد طلاقها وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يطلقها
يقول له اتق الله يا زيد وامسك عليك زوجك
فلا تطلقها قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق
ولابي ذر قال انس بدل قالت عائشة لو كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه
الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس
والله احق ان تخشاه قال انس فكانت زينب تفخر على ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وكانت بالواو بدل
الفاء تفخر بايسقاط زينب تقول زوجكن اهاليكن
به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى به من فوق
سبع سموات وعن ثابت البناني بالسند السابق وتخفي
في نفسك ما الله مبديه اي مظهره وهو ما اعلمه الله

باذ زيد اسيطلقها ثم يتاكحها وتحشى الناس اى قالت الناس
انه تكحى امراة ابنه نزلت فى شان زينب وزيد بن
حارثة رضى الله عنهما وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمى بضم السين وفتح
اللام الكوفى ثم المكى قال حدثنا على بن طهمان
بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصرى قال سمعت انس
انس مالك رضى الله عنه يقول نزلت اية الحجاب
يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبى الاية فى زينب
بنت جحش رضى الله عنها واطعم عليها اى على ولائمها
يومئذ الناس خبزا ولحما كثيرا وكانت تفخر على نساء
النبى صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز وجل
انكحنى صلى الله عليه وسلم فى السماء حبيب قال ابو عبد الله
وذات الله تعالى منزهة عن المكان والجهة فالمراد بقولها
فى السما الاشارة الى علو الذات والصفات وليس
ذلك باعتبار ان محله تعالى فى السما تعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب
يا رسول الله لست كاحد من نساء نسايك لست
منهن امراة الا وحمها ابوها او اخوها او اهلها ومن حديث
ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد من نساء النبى صلى
الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور وزوجهن الاباء
وانا زوجنى الله ورسوله وانزل فى الكتاب وفى مرسل
الشعبى مما اخرجه الطبرى وابو القاسم الطلحى فى
كتاب الحجة والبيان قالت كانت زينب تقول للنبى صلى
الله عليه وسلم انا اعظم نسايك عليك حقا انا خيرهن
منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما وجنيك الرحمن

من

من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة
عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيرى وهذا
الحديث اخرجه البخارى فى ثلاثة مواضع وهو الثالث
والعشرون واخرجه النسائى فى عشرة النساء وفى النكاح
والنعوت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب بن ابى حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الله عز وجل لما قضى الخلق امنه
واتقده كتب بيده فى كتاب عنده فوق عرشه صفة
الكتاب ان رحمتى تغلب غضبى قال فى الكواكب قال
قلت صفات الله قديمة والقديم لا يوصف بالمسبوقية
بالغير فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب
من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والمسبوقية ان
الغضب بعد صدور المعصية من العبد بخلاف
تعلق الرحمة فانها قائمة على الكل دائما ايدا والحديث
سبق قريبا وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر
الحزامى احد الاعلام المدنى قال حدثنى بالافراد محمد
ابن فليح بضم الفا واخره مهملة مصغر قال حدثنى بالافراد
ابى فليح بن سليمان قال حدثنى بالافراد هلال عن
عطا بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابى هريرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من
امن بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام
رمضان كان ولا بوى الوقت وذر فان حقا على الله
عز وجل بحسب وعده الصادق وفضله العميم ان

يدخله الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس في
ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا ننبئ بضم
النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة مشددة
بعدها همزة نخبر الناس بذلك وفي الجهاد افلا نبشر
الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله
للمجاهدين في سبيله كل درجة بين ما بينهما كما بين السماء
والارض وفي الترمذي انه مائة عام وفي الطبراني خمس
مائة عام وعند ابن خزيمة في التوحيد من صحيح ابن
ابي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود بين السماء
الدنيا والتي تليها خمس مائة عام وفي رواية وغلظ كل
سماء مسيرة خمس مائة عام وبين السابعة وبين الكرسي
خمس مائة عام وبين الكرسي وبين الماء خمس مائة عام
والكرسي فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شيء
من اعمالكم فاذا سألتم الله عز وجل فسلوه الفردوس
بكسر الفاء وفتح الدال فانه اوسط الجنة واعلا الجنة
والاوسط الافضل والاعلا فاتة بين قوله اوسط واعلا
وفوقه اي فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب فوقه
على الظرفية كذا في الفتح وقال القاضي عياض قيده الاصيلي
بالضم وانكره ابن قرقول وقال انما قيده الاصيلي بالنصب
قال في المصابيح ولانكار الضم وجه ظاهر وهو ان فوق
من الظروف العادمة المتصرف وذلك مما يابى رفعه
بالابتداء كما وقع في هذه الرواية ومنه من الفردوس
ولابي ذر عن الكشميهني ومنها من جنة الفردوس تفجر انهار
الجنة بفتح الفوقية والجيم المشددة بحذف احدى
التائين والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل

الله .

والعرش

وبين كل سماء
خمس مائة عام

الله من كتاب الجنان وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر
اي ابن اعين البخاري البيكندي قال حدثنا ابو معاوية
محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما الف اضره
ميم عن الاعمش سليمان عن ابراهيم هو النخعي عن ابيه
يزيد بن شريك عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه
قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا ابا ذر هل تدري
اين تذهب هذه الشمس قال ابو ذر قلت الله ورسوله
اعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب
تستاذن بان يخلق الله تعالى فيها حياة يوجد القول
عندها او السنة الاستيذان الهيا مجازا والمراد الملك
الموكل بها ولابي ذر فتستاذن في السجود فيؤذن لها
زاد ابو ذر في السجود وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث
جئت فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة والسلام
ذلك مستقر لها في قراءة عبد الله بن مسعود وفي بدء
الخلق فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيوشك
ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها ويستاذن لها فيقال
لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك
قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز
العليم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
عن ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف قال
حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بن السباق
بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح المهملة والموحدة
المشددة وبعد الالف قاف الثعلبي ان زيد بن ثابت وقع
لابيه ذراع زيد بن ثابت وقال الليث بن سعد الامام حدثني

بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي وابن مصر عن ابن شهاب الزهري
عن ابن السباق عبيد الله بن ثابت حدثه قال ارسل الي
يشهد عندنا ابو بكر الصديق رضي الله عنه اي كما مرني ان
ان اتتبع القرآن فتتبعت القرآن اجمعه من الرقاع والاكتاف
والعسب وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة
مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره بالجر لقد
جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة وهو رب العرش
العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلقا فطافا لاهل السماء
وقبله الدعاء وهذا التعليق وصله ابو القاسم البغوي
في فضايل القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن
عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث
السابق وقال فيه مع ابي خزيمة الانصاري كما في الاولي ووقع
في تفسير سورة براءة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن
الزهري مع خزيمة او ابي خزيمة بالشك لكن قال في فتح
الباري والتحقيق ان اية التوبة مع ابي خزيمة بالكنية وفي
رواية الاحزاب مع خزيمة وبه قال حدثنا اسحق بن اسكاب
بضم الجيم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم
الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وابن خالد عن سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي
العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقوله عند الكرب اي عند
حلوله لا اله الا الله العظيم الكامل علمه لجميع المعلومات
المحيط بها لا تخفى عليه خافية ولا تقرب عنده قاصية
ولا دانية ولا تشغله علم عن علم الحليم الذي لا يعجل

الانتقاء اي باستنباط ابي وفي مسند احمد يعقوب ابن ابراهيم بن سعد وقال مع خزيمة صح عن ابراهيم بن سعد

غضب

غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام
لا اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب العرش
العظيم لا اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو
رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم والعرش
ارفع المخلوقات واعلاها وهو قوام كل شيء من المخلوقات والمحيط
بهو هو مكان العظمة ومنه توقف تنبعث الاحكام والحكمة
التي تجري بها كون كل شيء عوبها يكون الايجاد والتدبير قال الكرماني
و وصف العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكرم اي الحسن
من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وقال غيره وصفه
بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى اكرم الاكرمين
والحديث ذكر في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن
عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة المازني
الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
النبي صلى الله عليه وسلم يصعقون ولابي ذر قال
اي ابو سعيد الخدري الناس يصعقون يوم القيامة اي
يغشى عليهم سقطت التسلية الثانية لابي ذر فاذا انا
بموسى عليه السلام اخذ بقائمة من قوائم العرش
وقال الماجشون بكسر الجيم في الفرع كاصله ويجوز الضم
والفتح بعدها شين معجمة مضمومة اخره نون مرفوع عبد
العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني عن عبد الله
ابن الفضل بسكون الضاد المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن
الحرث بن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال فاكون اول من يعث وفي رواية ابي سعيد
في احاديث الانبيا اول من يفيق فاذا موسى والي ذر عن
الحموي والمستملي فاذا موسى اخذ بالعرش والحديث
سبق في احاديث الانبيا

باب

سقط الباب لغير ابي ذر قول الله تعالى تعرج الملايكة
تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم والروح جبريل وخصه
بالذكر بعد العموم لفضله وشرفه او خلق لهم حفظة على
الملايكة كما ان الملايكة حفظة علينا او ارواح المومنين عند
الموت اليه اي الى عرشه او الى المكان الذي هو محل امره
وهو في السماء لانها محل بره وكرامته وقوله جل ذكره اليه يصعد
الكلم الطيب اي الى محل القبول والرضى وكل ما اتصف بالقبول
وصف بالرفعة والصعود وقال ابو حمزة بالجهر والرافع
ابن عمارة الضبعي مما سبق موصولا في باب اسد قدم ابي ذر عن
ابن عباس رضي الله عنهما بلغ اباه ومبعث النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لاخيه ايس بعض الهزة مصغرا اعلم لي
علم هذا الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السماء
وهذا موضع الترجمة لما فيه من الخفي وقال مجاهد فيما وصله
الفريابي العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وقد اخرج البيهقي
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسيرها الكلام
الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء فرائض الله فمن ذكر الله
ولم يود فرائضه رد كلامه وقال الفراء معناه ان العمل الصالح
يرفع الكلام الطيب اذا كان معه عمل صالح تعرج وقال
البيهقي صعود الكلام الطيب عبارة عن القبول يقال معنى
ذي المعارج هو الملايكة المعارج تعرج الى الله عز وجل
ولابي ذر عن الحموي والكشميهني اليه وفي قوله الى الله ما تقدم

عن

عن الحموي والكشميهني اليه وفي قوله الى الله ما تقدم عن السلف
من التفويض وعن الخلف في التاويل واضافة المعارج
اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتقاد تنزيهه
مع تنزيهه عن المكان وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يتعاقبون فيكم ملايكة بالليل وملايكة
بالنهار وتاتي جماعة بعد اخرى تذكر العود الاولى عقب الثانية
وتكثير ملايكة في الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولى ويجتمعون
في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم يعرج الملايكة
الذين باتوا فيكم اليهم فيسالهم ربهم عز وجل سؤال تعبد لهم
بكتب اعمالهم وهو اعلم بهم اي بالمصلين من الملايكة ولغير
الكشميهني بكم بالكاف بدل الهاء فيقول عز وجل كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وهذا اخر الجواب
عن سؤالهم كيف تركتم ثم زاد وآتيناهم في الجواب لاظهار فضيلة
المصلين والحرص على ما ذكر مما يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا
واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في باب فضل صلاة العصر
من اوائل كتاب الصلاة وقال ولابي ذر قال ابو عبد الله محمد
ابن اسمعيل البخاري قال خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون
المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري فيما وصله ابو نعيم في
في الجمع بين الصحيحين حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني
بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة بفتح العين وكسرها

التغير
المصلون مع

اي بمثلها او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه
من كسب اي حلال ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب
جملة معترضة بين الشرط والجزاء تاكيد التقرير المطلوب
في النفقة فان الله يتقبلها بيمينه وعبر باليمين لانها
في العرف لما عز والاخرى لما هان ولايماء عن الكمية
بتقبلها بحذف الموقتية وسكون القاف وتخفيف الموحدة
ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل ولابي ذر عن المستملي
لصاحبة اي لصاحب الصدقة بضاعفة الاجر وبالمزيد
في الكمية كما يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد
الواو والمهر حين فطامه حتى تكون الصدقة التي عدل
التمرة مثل الجبل لتثقل في ميزانه وضرب المثل لملائمة يزيد
زيادة بليغة ورواه اي الحديث ورقاء ابن عمر عن عبد الله
ابن دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله
عز وجل الا الطيب ولابي ذر الا طيب وهذا وصله البيهقي
كذلك قال في اخره مثل احد بدل قوله في الرواية المعلقة
مثل الجبل ومراد المؤلف ان رواية ورقاء موافقة لرواية
سليمان الاتي شيخهما محمد سليمان انه عن ابي صالح
وعند ورقاء ايضا عن سعيد بن يسار وبه قال حدثنا عبد
الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد
ابن زريع لخناط ابو معاوية البصري قال حدثنا
سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن
دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو اذا حزبه امر عند
الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب

العرش

العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش
الكريم قال النووي فان قيل قد ذكر وليس فيه دعاء
يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا الذكر
يستفتح به الدعاء يدعو بما شاء والثاني ما ورد من
شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
قيل وهذا الحديث ليس مطابقا للترجمة ومحله في
الباب السابق ولعل الناسخ نقله الى هنا وقد سبق قريبا
وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة ابو عامر السوائي
قال حدثنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق
عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين عبد الرحمن
البجلي ابو الحكم الكوفي العابد او ابي نعيم بدون ابن
سك قبيصة بن عقبة المذكور عن ابي سعيد سعد
ابن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه
قال بعث بضم الموحدة وكسر العين الى النبي صلى الله
عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة والثانية على
ارادة القطعة من الذهب وقد يوئنث الذهب في بعض
اللغات فقسمها صلى الله عليه وسلم بين اربعة
قال المؤلف وحدثني بالافراد وواو العطف ولابي ذر
حدثنا اسحاق بن نصر بن ابراهيم بن نصر
السعدي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني
اليماني قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد
هو ابن ابي نعم عن عبد الرحمن البجلي عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال بعث علي ابن ابي طالب وهو
باليمن ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى النبي صلى الله
عليه وسلم في صبيه بذهيبة في تربتها اي مستقرة

تابعه ابو بكر داني وتبعه العيني وابو نعيم مسفر البجلي اهـ

في اليمن

فيها واراد بالقرية تبوك والذهب ولا يصرفها خالصا الا بعد السبك
فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس بالحاء
والسين المهملتين بينهما الف موحدة الحنظلي بالحا المهملة والظاء
المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم
وبين عيينة بضم العين مصغرا ابن بدر الفزاري بفتح الفاء
نسبة الى فزارة بن ذبيان وبين علقمة بن علاثة بضم العين
المهملة وتخفيف اللام وبعد الالف مثلثة العامري نسبة
الى عامر بن عوف ثم احد بني كلاب نسبة الى كلاب بن ربيعة
وبين زيد الخيل بالخاء المعجمة واللام بن مهلهل الطائي نسبة
الى طي ثم احد بني بهثان اسود بن عمرو وهولا الاربعة من
المؤلفة فتغضبت قريش والانصار بالغين المعجمة والعين
والضاد المشددة المعجمتين ثم موحدة من الغضب ولابي
ذر عن الكشميهني والمستملي فتغيظت بالظاء المعجمة من
الغيظ فقالوا يعطيه اي بعطي صلى الله عليه وسلم الاصاغر
صناديد اهل نجد اي سادات اهل نجد ويدعنا فلا
يعطينا منه شيأ قال صلى الله عليه وسلم انما
انا لهم ليتألفوا على الاسلام فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو
الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبعد الياء الساكنة
صاد مهملة غائر العينين ناتي الجبهة في راسه لاصقتين بقعر
حد قفته قال في الجبان مرتفعه كث اللحية بالمثلثة المشددة
كث شعر هامشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين
المعجمة وكسر الراء بعدها فا غليظهما والوجنة ما ارتفع من
الخد محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم فمن يطيع الله اذا عصيته فيامنني بفتح الميم
وتشديد النون ولابي ذر فيما منني على اهل الارض ولا تامنوني

انتم

انتم ولا يبي ذر ولا تامنونني بنونين كالسابقة فسال رجل من
القوم زاد ابو ذر النبي صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم
الهمزة اظنه خالد بن الوليد وفي عمر بن الخطاب فيحتمل ان
يكون سالا فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من قتله استيلافا
لغيره فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم في الموضعين لابي
ذر ان من ضئضئ هذا بضادين معجمتين مكسورتين
بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى من نسله قوما يقرؤن
القرآن لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم اي لا
يرفع في الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون من الاسلام مروق
السهم خروجه اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح
الراء وكسر الميم وفتح التحتية مشددة الصيد المرمي يقتلون
اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان
لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد لاستاصلنهم بحيث
لا ابقي منهم احدا كاستئصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في رواية المغازي
الا تامنوني وانا امين من في السماء اي على العرش فوق
السماء وهذه عادة البخاري في ادخال الحديث في الباب
للفظة تكون في بعض طرقه اي المناسبة لان الباب
يشير اليها قاصدا تشحيذ الاذهان والحث على الاستفسار
والحديث سبق في باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا
وفي المغازي في باب بعث علي وفي تفسير سورة براءة وبه قال
حدثنا عباس بن الوليد بفتح العين المهملة وتشديد التحتية
الرقام قال حدثنا وكيع بن ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش
سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابيه ولابي ذر اراه بضم الهمزة

تحت العرش ج

اى اظنه عن ابيه يزيد بن شريك التيمي الكوفي عن ابي ذر جندب
ابن جنادة رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس تجري لمستقر لها
قال مستقرها تحت العرش ج شبهها بمستقر المسافر اذا قطع مسيرة ن
وسبق مزيد لذلك في محله والله الموفق وسبق الحديث
في بدء الخلق وفي التفسير باب

قوله الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة اي وجوه المؤمنين يومئذ يوم القيامة
ناضرة حسنة ناعمة الى ربها ناظرة بلا كيفية ولا جهة
ولا ثبوت مسافة وقال القاضي تراه مستغرقة في مطالعة
جماله بحيث تغفل عما سواه ولذلك قدم المفعول وليس هذا
في كل الاحوال حتى يدافيه نظرها الى غيره وعدل النظم
على الانتظار لامر رجائها ولثوابه لانه يقال نظرت فيه
اي تفكرت ونظرته انتظرته ولا يعدي بالى الا بمعنى الرؤية
مع انه لا يليق الانتظار في دار الجزاء وبه قال حدثنا ابن
ابن عون بفتح العين منهما والاخير بالنون ابن اوس السلمي الواسطي
قال حدثنا حالد الطحان بن عبد الله الواسطي قاضي رهيم
مصغرا ابن بشير الواسطي والنخعي والمستملي او هشيم بالشك
عن اسماعيل بن ابي خالد سعد او هرمز او كثير الاحمسي
الكوفي عن قيس بلو ابن ابي حازم بالزاي والحاء المهملة البجلي
عن جرير بلو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال كنا
جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ بسكون المعجمة
نظر الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم يوم القيامة
كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية تعدها ضاد
معجمة وتشديد الميم اي لا تتزاحمون ولا تختلفون في
رويته وقال البيهقي سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل

ابن

ابن محمد الصعلوكي يقول في املائه في قوله لا تضامون بالضم
والتشديد معناه لا تجتمعون لرويته في جهة ولا يضم بعضكم
الى بعض ومعناه بفتح التاء كذلك والاصل لا تتضامون
في رويته بالاجتماع في جهة وبالتخفيف الضم ومعناه لا تظلمون
في رويته بعضكم دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها
وهو متعال عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للرؤية دون
تشبيه المرئي تعالى الله عن ذلك فان استطعتم ان
لا تغلبوا عني صلاة بضم الفوقية وتشديد الميم اي لا تتركوا حمون
ولا تختلفون وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولابي ذر عن
الحموي والمستملي عن صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة
قبل غروب الشمس يعني الفجر والعصر كما في مسلم فافعلوا عدم
المغلوبية بقطع الاسباب المنافية للاستطاعة لزوم ونحوه
وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة
به قال حدثنا يوسف بن موسى القطان الكوفي حدثنا
عاصم بن يوسف اليربوعي صنبة ابي يربوع بن حنظلة في تميم
قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة
والنون المشددة عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن
قيس بن ابي حازم ابي عبد الله البجلي تابعي كبير فاته
الصحبة بقليل عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
وسقط لابي ذر ابن عبد الله انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم انكم ولابي ذر عن المستملي قال خرج علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون
ربكم عيانا بكسر العين من قولك عاينت الشيء عيانا اذا
رايته بعينك وبه قال حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار
البصري قال حدثنا حسين الجعفي بن علي بن الوليد ونسب الى

V 20

جعفة بن سعد المشين بن مدرج عن زايدة بن قدامة قال
حدثنا ابيان ابن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعدها
را الاحمسي بالحا والسين المهملتين عن قيس بن ابي حازم البجلي
قال حدثنا جرير البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا البدر لا تضامون
في رويته بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام اي لا ينضم بعضكم
الى بعض كما تنضمون في رويته البلال راس الشهر لخفايه وقيل
بل ترونه رويته محققة لاخفاء فيها وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عطا بن يزيد الليثي بالمثلثة ثم الجندعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله
هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر
بضم حروف المضارعة وتشديد الراء اصله تضارون بالبناء
للمفعول فسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية وفي نسخة
بتخفيف الراء المسددة بمعنى لا تتخالفون ولا تتخادلون في
صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره والمخفف من الضير ومعناه
كالاول قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس
ليس دونها سحاب تحجبها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم
ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك اي واضحا جليا بلا شك
ولا شبهة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل الناس يوم القيمة
فيقول من كان يعبد شيأ فليتبعه بسكون الفوقية وفتح
الموحدة او بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله فيتبع

من كان

من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر
ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية
فيهما جمع طاغوت فعلوت من طغى اصله طيغوت ثم طبغوت
ثم طاغوت الشياطين والاصنام وفي الصحاح الكاهن وكل رأس
في الضلال وتبقى هذه الامة فيها شافعوها بالشين المعجمة
والعين المهملة اصله شافعون فسقطت النون للاضافة
اي يشفعوا الامة او قال منافقوها شك ابراهيم
ابن سعد الراوي قال الحافظ بن حجر والاول المعتمد فيأتيهم
الله عز وجل اتيانا لا يكيف عار عن الحركة والانتقال او هو
محمول على الاتيان المعروف عنه لكن على معنى ان الله تعالى
خلقه لملك من ملائكته واضافه الى نفسه على جهة الاتساع
والمجاز في مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقاق في غير
الصورة التي يعرفونها فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا
مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون نعوذ بالله منك هذا
مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بالتنوين والمستملي جاء
ربنا عرفناه فيأتيهم الله فيتجلى لهم بعد تميز المنافقين
في صورته التي يعرفون اي التي هو عليها من الصفاتي عن
صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه المقدسة ورفع عن
ابصارهم الموانع وقال في المصابيح في صورته التي يعرفون
اي في علامة جعلها الله دليلا على معرفته والتعرف به
بينه وبين مخلوقاته فسمى الدليل والعلامة صورة
مجازا كما تقول الوجه صورة امرك كذا وصورة حديثك
كذا والامر والحديث لا صورة لهما وانما يريدون حقيقة
امرك وحديثك وكثيرا ما يجري على السنة الفقها صورة
هذه المسألة كذا فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه

بالتخفيف والتشديد اي فيتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة
او ملايكته التي تذهب بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة
وفتح ثالثه والصراط الجسر بين ظهري جهنم على وسطها
فاكون انا وامتي اول من يجيزها اي يجوز بامته على الصراط ويقطعه
ولابي ذر عن الاصيلي وابن عساكر من يجيز ولا يتكلم يوميذ
في حال الاجازة الا الرسل لشدة الاهوال ودعوى الرسل
يوميذ اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب بغير
صرف معلقة مامورة باخذ من امرت به مثل شوك السعدان
استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة قالوا نعم يا رسول
الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها اي الشوكة
وللكشميهني ما قدر عظمها الا الله تعالى قال القرطبي قيدناه قدر
عن بعض مشايخنا بضم الراء على ان ما استفهاما وقدر مبتدا
وبنصبها على ان ما زايدة وقدر مفعول يعلم تخطف الناس
باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة
الهالك بعمله وهو الكافر وللاصيلي ولابي ذر عن المستملي
المومن بالميم والنون بقي بعمله بالموحدة والقاف المكسورة من
البقا والموثق بعمله بالمثلثة وللحموي والكشميهني فمنهم
الموبق بالموحدة المفتوحة يعني بالموحدة وكسر القاف ولابي
ذر عن المستملي يقي بالتحتية من الوقاية اي يستره عمله
وللمستملي او الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله
والقاف في قوله فمنهم يعني للناس الذين تخطفهم الكلاليب
حسب اعمالهم ومنهم المخردل بالخا المعجمة والدال المهملة المنقطع
الذي تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار وقيل
المخردل المصروع قال السفاقسي وهو انسب لسياق الخبر
او المجازى بضم الميم وفتح الجيم المخففة والزاي بينهما الف من

الجزا

بفتح الخا والدال بينهما [illegible]
[illegible]
[illegible] السمعاني [illegible]

الجزا او نحوه شك من الراوي ولمسلم المجازى بغير شك ثم يتجلى
بتحتية فمثناة فوقية فجيم فلام مشددة مفتوحة كذا في الفرع
كاصله مصحح عليه اي يتبين قال في الفتح ويحتمل ان يكون
بالخا المعجمة اي يتخلى عنه فيرجع الى معنى ينجو وفي حديث ابي سعيد
فناج مسلم ومخدوش ومكدوش في جهنم حتى اذا فرغ الله عز
وجل من القضا بين العباد اتم وقال ابن المنير الفراغ اذا اسند
الى الله معناه القضا وحلوله بالمقضي عليه والمراد اخراج
الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار في النار وحاصله
ان معنى يفرغ الله اي من القضا بعذاب من يفرغ عذابه
ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة وان
لم يذكر لفظها واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه برحمته من
اراد من اهل النار امر الملايكة ان يخرجوا من النار من كان
لا يشرك بالله عز وجل شيا ممن اراد الله عز وجل ان يرحمه
ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم في النار باثر
السجود ولابي ذر عن الكشميهني باثار السجود تاكل النار
ابن ادم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار ان تاكل
اثر السجود وهو موضعه من الجبهة او مواضع السجود السبعة
ورجحه النووي لكن في مسلم الا دارات الوجوه وهو كما قال
عياض يدل على ان المراد باثر السجود الوجه خاصة ويويده
ان في بقية الحديث ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقه
وفي مسلم من حديث سمرة والى ركبتيه وفي رواية هشام
ابن سعد في حديث ابي سعيد والى حقويه لكن حمله
النووي على قوم مخصوص صين ونقل بعضهم ان علامتهم
الغرة ونصاف اليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين
مما يصل اليه الوضو فيكون اشمل ممن قال اعضا الوضوء

لدخول جميع البدين والرجلين لاختصاص الكفين والقدمين ولكن
ينقص منه الركبتان وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع
سلامة هذه الاعضاء مع الانهار لان تلك الاحوال اخروية
خارجة عن قياس احوال اهل الدنيا ودل التنصيص على دارات
الوجوه ان الوجه كله لا تؤثر فيه النار اكراما لمحل السجود ويحتمل
الاقتصار عليها على التنويه بها لشرفها **فيخرجون من النار**
حال كونهم **قد امتحشوا** بضم الفوقية والمعجمة بينهما حاء مهملة
مكسورة او بفتح الفوقية احترق جلدهم وظهر عظمهم **فيصب**
عليهم بضم التحتية وفتح الصاد **ماء الحياة** ضد الموت **ث**
فينبتون تحته **كما تنبت الحبة** بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة من بزور الصحراء **في حميل السيل** بفتح الحاء المهملة
ما يحمله من طين ونحوه وفي رواية يحيى بن عمارة الى جانب
السيل والمراد ان القثاء الذي يجيء به السيل تكون فيه الحبة
فتنفع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة فالتشبيه
في سرعة النبات وطراوته وحسنه **ثم يفرغ الله من**
القضاء بين العباد ويبقى رجل اراد ابو ذر منهم **مقبل بوجهه**
على النار هو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة
في اخبار بني اسرائيل انه كان نباشا وعند الدارقطني في
غرائب مالك انه رجل من جهينة وعند السهيلي شمعه
هناد **فيقول اي يسكون الياء رب اصرف وجهي عن النار**
فانه قد قشبني بالقاف والمعجمة والموحدة معتوحات اذاني
ريحها واحرقني ذكاوها بفتح الذال وبعد الكاف همزة والاي
ذرد كاها بغير همز شدة خرها والتهابها **فيدعو الله**
عز وجل بما شاء ان يدعوه **ثم يقول الله** عز وجل له **هل**
عسيت بفتح السين وكسرها **ان اعطيت ذلك** بضم الهمزة

ولابي ذر

وبالكاف ان تسالني غيره **ويعطي ربه ولابي ذر عن الكشميهني**
ويعطي الله من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله عز وجل **وجهه**
عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله عز وجل
ان يسكت حيا **ثم يقول اي رب قدمني** بسكون الميم بعد كسر
الدال المشددة **الى باب الجنة فيقول الله** عز وجل له **اليس**
قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي
اعطيت ابدا اي غير صرف وجهك عن النار **ويلك يا ابن ادم ما اغدرك**
فعل تعجب من الغدر ونقض العهد وترك الوفا **فيقول اي رب**
ويدعو الله عز وجل **حتى يقوله** عز وجل له **ما شاء من عهود**
ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا اقام الى باب الجنة
انفهقت بنون ساكنة ففا فها فقا فها فقاف فمعتوحات ففوقية
انفتحت وانشعبت له الجنة فرأى ما فيها من الخبرة بفتح
الحاء المهملة وسكون الموحدة من النعمة وسعة العيش والسرور
ما شاء الله عز وجل **ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني**
الجنة فيقول الله عز وجل **اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك**
ان لا تسالني غير ما اعطيت فيقول وفي الفرع كاصله **بلى**
يا رب ويكون بضم الكاف وفتح الفوقية وسكون النون
على ويقول هذا ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب
لا اكون بفتح النون وتشديد الفوقية **ولابي ذر عن الحموي والكشميهني**
لا اكون بنون التوكيد الثقيلة **اشقى خلقك** قال في الكواكب فان قلت
هذا ليس بشقي لانه خلص من العذاب وخرج عن النار
وان لم يدخل الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد
الذين هم ابناء جنسه فيه وقال الطيبي فان قلت
كيف تطابق هذا الجواب قوله اليس قد اعطيت العهود والميثاق
قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود والمواثيق لكن
تاملت كرمك وعفوك ورحمتك وقوله تعالى لا تيأسوا من

هل عسيت ان أعطيت ذلك
ان تسأل غيره فيقول لا
وعزتك لا اسالك غيره
ويعطي الله ما
يشاء

روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون فوقفت على
اني لست من الكفار الذين ايسوا من رحمتك وطمعت في كرمك وسعة
رحمتك فسألت ذلك وكأنه تعالى رضي بهذا القول فضحك كما
قال فلا زال يدعو الله تعالى حتى يضحك الله عز وجل
منه المراد لازم الضحك وهو الرضى فاذا ضحك منه قال
له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله عز وجل له تمنه فتمنى
السكت فسأل ربه عز وجل ويتمنى حتى ان الله ليذكره
اي ليذكر المتمني يقول ولابي درعن الحموي والمستملي ويقول له
تمنى كذا وكذا اتسمى له اجناس ما يتمنى تفضلا منه ورحمة حتى
انقطعت به الامانى جمع امنية قال الله عز وجل ذلك الذي
سألت لك ومثله معه قال الدماميني في مصابيحه فان
قلت قد علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما
الحكمة في تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه ان لا يسأل غير
ما اعطيه مع ان اخلاقه لقوله ما يقتضيه تمنيه لا اني
عليه فيه قلت الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار المن
والاحسان اليه مع تكريره لنقض عهوده ومواثيقه ولا شك ان
للمنة في نفس العبد مع هذه الحالة التي اتصف بها وقعا
عظيما وقال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح سكوت هذا
العبد اولا عن السؤال يعني في قوله في الحديث فسكت ما شاء
الله حيا من ربه والله يجب ان يسأل لا يحب صوت عبده المؤمن
فاسطه اولا يقوله لعلك ان اعطيت هذا تسأل غيره وهذا
حالة المقدس وكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العبد عهده
وتركه ما اقسم عليه جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما منه بان
نقض هذا العبد اولى من الوفاء به لان سؤاله ربه اولى من
ترك السؤال وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين

فراى

فراى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير
فعمل هذا العمل على وفق عاى هذا الخبر والتكفير فقد
ارتفع عنه في الاخرة قال عطاء بن يزيد الراوي وابو
سعيد الخدري مع ابي هريرة جالس وهو يحدث
بهذا الحديث لا يرد عليه من حديثه شيأ ولا يغيره
حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال
ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري وعشرة
امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت
الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري
اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله وجمع بينهما
باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه
ثم تكرم الله فزاد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو
هريرة قال ابو هريرة رضي الله عنه وذلك الرجل
اخر اهل الجنة دخولا الجنة والحديث سبق في الرقاق
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بلو يحيى بن عبد الله
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
هو ابن سعد الامام وثبت ابن سعد لابي ذر عن خالد
ابن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم
عن زيد هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء ابن
يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول
الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال عليه الصلاة
والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الراء في رواية
الشمس والقمر وسقط قوله والقمر لابي ذر وير في

VC9

يضارون بالتخفيف اذا كانت اي السماء صحوا اي ذات صحو
اي انقشع عنها الغيم فلما لا قال فانكم لا تضارون
لا تخالفون احدا ولا تنازعونه في رؤية ربكم يوم عيد يوم
القيامة انكم تضارون في رويتهما اي الشمس والقمر
ولا يجوز في رؤيتها اي الشمس والتشبيه المذكور هنا انما
هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة
وسائر الامور العادية عند رؤية المحدثات وقال في
المصابيح هذا من تاكيد المدح بما يشبه الذم وهو من
افضل ضروبه وذلك انه استثنى من صفة ذم منفية
عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير دخولها
فيها اي الا كما تضارون في رؤية الشمس في حال صحو
السماء اي ان كان ذلك ضيرا فانتفت سائر العيب
على تقدير كون رؤية الشمس في وقت الصحو من العيب وهذا
التقدير المفروض محال لانه من كمال التملي من الرؤية لا ضير
ضرير يلحق الرائي منه في المعنى تعليق بالمحال قال الطيبي
فيه من جهة انه لدعوى الشيء ببينة لانه علق
نقيض المدعى وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق
بالمحال محال فعدم العيب محقق ومن جهة ان الاصل
في قضايا الاستثناء الاتصال اي كون المستثنى منه بحيث
يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما
تقرر السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من الاستثناء
المنقطع مجاز واذا كان الاصل في الاستثناء الاتصال
فذكر انه قبل ذكر ما بعدها ليوهم اخراج الشيء مما
قبله فاذا وليها صفة مدح وتحول الاستثناء من الاتصال
الى الانقطاع جاء التاكيد لما فيه من المدح على المدح

والاستثناء

والاستثناء بانه لم يجد صفة ذم يستثنيها فاضطر الى استثنا صفة
مدح وتحول الاستثنا الى الانقطاع ثم قال ينادي مناد يوم عيد عند
كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصحاب الصليب الصليب
مع صليبهم واصحاب الاوثان المشركين مع اوثانهم حتى
فيها واصحاب كل آلهة مع آلهتهم ولابي ذر عن الكشميهني
مع الهتهم بكسر الهمزة واسقاط الفوقية بلفظ الافراد ضحيح
يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر بفتح الموحدة
وتشديد الراء مطيع لربه وفاجر منهمك في المعاصي والجمع
وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها
الف فمثناة فوقية والجر عطف على المجرور او مرفوع عطف
على مرفوع يبقى اي بقايا من اهل الكتاب ثم ايوتى بجهنم
تعرض بضم الفوقية وفتح الراء كانها سراب بالسين المهملة
وهو ما يتراءى وسط النهار في الحر الشديد يلمع كالماء ولابي
ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف فيقال لليهود
ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله قال الجوهري
منصرف لخفته وان كان اعجميا مثل نوح ولوط لانه تصغير
عزر فيقال لهم كذبتم ما كان لله صاحبة ولا ولد
ولا ولد قال الكرماني فان قلت انهم كانوا مادقين في
عبادة عزير قلت كذبوا في كونه ابن الله فان قلت
المرجع هو الحكم لا الحكم المشار اليه فالصدق والكذب
راجعان الى الحكم بالعبادة المفيدة وهي منتفية في الواقع
باعتبار انتفاء القيد فقدها او هو في حكم القضيتين
كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم في
القضية الاولى انتهى وقال البدر الدماميني صرح اهل
البيان بان مورد الصدق والكذب هو النسبة التي تضمنها

الموقع

راجع ان الحكم يكون اخبارا وانشاء

الخير فاذا قلت زيد بن عمرو قايم فالصدق والكذب راجعان
الى القيام لا الى نبوة زيد وهذا الحديث يرد عليهم وحاول
بعض المتاخرين تاويله فقال اما ان يراد كذب بعض في عباداتهم
موصوف بهذه الصفة فما تريدون قالوا نريد ان نشفعنا
فيقال لهم اشربوا فيتساقطون في جهنم وفي تفسير
سورة النساء فماذا تبغون قالوا عطشنا ربنا فاسقنا فيسار
الا تردون فيحشرون الى النار كانها سراب يحطم بعضها
بعضا فيتساقطون في النار ثم يقال للنصارى ما كنتم
تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح بن الله فيقال
كذبتم في كون المسيح بن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد
فما تريدون فيقولون نريد ان تسقينا فيقال اشربوا
فيتساقطون زاد ابو ذر في جهنم حتى يبقى من كان يعبد
الله عز وجل من بر وفاجر فيقال لهم ما يحبسكم
وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم
اي الناس الذين زاعوا عن الطاعة في الدنيا ونحن احوج
منا اليه اليوم قال الرماوي والعيني كالكرماني اي
فارقنا الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج اليهم
منا في هذا اليوم فحمل واحد هو المفضل والمفضل عليه
لكن باعتبار زمانين اي نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا
ممن كانوا يحتاج اليهم في المعاش لرومنا طاعتك و
مخالطتهم لاعدائك اعداء الدين وعرضهم فيه التضرع
الى الله تعالى في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة
في النار يعني كما لم تكن مصاحبين لهم في الدنيا لا تكون
مصاحبين لهم في الاخرة واما سمعنا منادي ينادي

ليلحق

قال النووي معناه انهم تقربوا
الى الله تعالى بالجاه اليه وتوسلوا
بهذا القول الى الخلاص يعني
ربنا فارقنا الناس في الدنيا
الذين زاعوا عن الجاه عنك من الاغنيا
ومسوا يحتاج اليهم في المعايش
والمصالح الدنيوية وهكذا
كان دأب الصحابة رضي الله
عنهم ومن بعدهم من المومنين
في جميع الازمان فانهم كانوا
يقنطون من الله ورسوله
ويحتاجون اليهم والتوا رضي الله
تعالى عليه وذلك اهم منه

ليلحق بالجزم على الامر كل قوم ما كانوا يعبدون او انتم
تنتظرون ربنا زاد في النسا الذي كنا نعبد قال نباتهم
الجبار تعالى اثبتنا منزها عن الحركة وسمات الحدوث
في صورة غير صورته التي راوه فيها اول مرة وقوله في
صورة اي علامة وضعها لهم دليلا على معرفته او في
صفته او هي صورة الاعتقاد او خرج على وجه المثل
وقوله غير صورته قيل يشير به الى ما عرف وصح من اخذ
ذرية ادم من صلبه ثم انساهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم
بها في الاخرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا
يكلمه الا الانبيا فيقول ولاي ذا فيقال هل بينكم وبينه
اية علامة تعرفونه بها فيقولون الساق بالسين المهملة والقاف
ويحتمل ان الله عز وجل فهم على السنة الرسل من الانبيا او الملايكة
ان الله جعل لهم علامة تجليه الساق وهو كما قال ابن
عباس في تفسير يوم يكشف عن ساق الشدة من الامر
والعرب تقول قامت الحرب على ساق اذا اشتدت او هو
النور العظيم كما روي عن ابي موسى الاشعري وما يخص
المومنين من الفوايد والالطاف كما قال ابن فورك او
رحمة للمومنين نقمة لغيرهم قاله المهلب فيكشف تعالى
عن ساقه وقيل الساق بمعنى النفس اي تتجلى لهم
ذاته فيسجد له كل مومن ويتقي من كان يسجد لله
رياء ليراه الناس وسمعة ليسمعه فيذهب كيما يسجد
قال العيني كي هنا بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل
دخلت على ما المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره
يذهب لاجل السجود قال النووي وهذا السجود امتحان
من الله تعالى لعباده فيعود ظهره طبقا واحدا كالمعتبة

فلا يقدر على السجود ثم بوق بالجيم بكسر الجيم في الفرع وتفتح
والفتح هو الذي في اليونينية فيجعل بين ظهري جهنم بفتح
الظاء المعجمة وسكون الهاء قلنا يا رسول الله بفتح الجيم في والجيم
الفرع كأصله قال عليه الصلاة والسلام مدحضة بفتح
الميم وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين والضاد المعجمة المفتوحة
مزلة بفتح الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام والد حضر
ما يكون فيه الزلق والمزلة موضع زلل الاقدام وفي رواية
الكشميهني الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي
ليزلقوا زلقا لا يثبت فيه قدم عليه خطاطيف جمع خطاف
بضم الخاء المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف
بها الشيء وكلاليب جمع كلوب وحسكة بالحاء والسين
المهملتين وفتحات نبات مفروش في الارض توسلوك تح
يتشبث فيه كل من مر به وربما اخذ مثله من حديد وهو
من الات الحرب منطلحة بضم الميم وفتح الهاء بعدها
اللام وفتح الطاء والحاء المهملتين فهاء تانيث ونها عارض
وانضاع وقال الاصمعي واسعة الاعلى دقيقة الاسفل
ولابي ذر عن الكشميهني فطلحة بتقديم الطاء والحاء على
اللام وتاخير الهاء بعد اللام لها شوكة عقيفا بضم العين
المهملة وفتح القاف والفا بينهما تحتية ساكنة ممدود
معوجة ولابوي الوقت وذر عقيقة بفتح العين وكسر القاف
وسكون التحتية وفتح الفاء بعدها تاء تانيث بوزن كريمة
تكون بنجد يقال لها السعدان يمر المومن عليها كالطرف
بفتح الطاء وسكون الراي كلمح البصر وكالبرق وكالريح
وكاجاويد الخيل جمع اجود واجواد جمع جواد وهي
الفرس السابق الجيد والركاب بكسر الراء الابل واحدتها

منطلحة

الراحلة

الواحلة من غير لفظها وناج مسلم بفتح اللام المشددة
وناج مخدوش بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اخره شين
معجمة مخموش ممزق وملدوس بميم مفتوحة فكاف ساكنة
فدال مهملة مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة
مضروع في نار جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم
مسلم لا ينال شيئا اصلا وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم
يسقط في جهنم حتى يمر اخرهم اي اخر الناجين بضم
اوله وفتح ثالثه سمعنا ما انتم بانشد خبرنا والخطاب
للمومنين في مناشدة نفسه على التمييز اي مطالبة
في الحق ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من انشد وقوله
من المومن صلة انشد يومئذ للجبار متعلق بما شدة
وإذا بالواو وللاربعة عن الكشميهني فاذا راوا انهم نجوا في قد
اخوانهم متعلق ايضا بما شدة للجبار قاله في الكواكب
اي ليس طلبكم حينئذ في الدنيا في شان حق يكون ظاهرا كالكم
اشد من طلب المومنين منكم لله في الاخرة من شان نجاة
اخوانهم من النار والغرض شدة اعتنا المومنين باشفاعة
لاخوانهم وجمع الضمير والمومن مفرد باعتبار الجمع المراد
من لفظ الجنس ولابي ذر عن الكشميهني وبقي اخوانهم قال
الكرماني وظاهر السياق يقتضي ان يكون قوله واذا
راوا بدون الواو ولكن قوله في اخوانهم متقدم عليه حكما
وهذا خبر مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا نجاة انفسهم
وما بعده استيناف كلام وهو قوله يقولون وقال الطيبي
الذي يظهر من حل التركيب ان يقول خبر اذا اي اذا راوا نجاة
انفسهم يقولون ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون
معنا ويصومون معنا ويعملون معنا وقال الطيبي

هذا بيان لمن شدد نهم في الاخرة فيقول الله تعالى اذهبوا فمن
وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه فيخطع
الهمزة من النار ويحرم الله عز وجل صورهم على النار
تحريما لها للسجود فيأتونهم سقطت فيأتونهم اي ذر و
بعضهم فدغاد في النار الى قدمه والى انصاف ساقيه
فيخرجون بضم التحتية وكسر الراء من عرفوا من النار ثم يعودون
فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال
نصف دينار فتيد ان الإيمان يزيد وينقص فاخرجوه منها
فيخرجون منها ممن عرفوا ثم يعودون فيقول تعالى لهم
اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من ايمان بفتح
الذال المعجمة وتشديد الراء قيل ان مائة نملة وزن حبة والذرة
واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى
في شعاع الشمس واثبت ضمير المثقال لكونه مضافا الى مؤنث
فاخرجوه فيخرجون من عرفوا منها قال ابو سعيد الخدري
رضي الله عنه فان لم تصدقوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاقرؤا ان شئتم ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان
تك حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها والتمري المذكور هنا
شيء بمجرد الايمان الذي هو التصديق الذي لا يجزي فالزايد
عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي او عمل من اعمال القلوب
من شفقة على مسكين او خوف منه تعالى او نية صالحة
او غير ذلك فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون
فيقول الجبار تعالى قال الحافظ بن حجر قد ان في تتفقهم
الوركشي قوله فيقول الله زيادة ضعيفة لانها غير متصلة
قال وهذا غلط منه فانها متصلة هنا ثم ان لفظ حديث
ابي سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشي وانما فيه فيقول

الجبار

الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج
تعالى اقواما وهم الذين مع هم مجرد الايمان ولم يأذن فيهم
بالشفاعة حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر
الحاء المهملة بعدها معجمة احترقوا فيلقون بضم التحتية
وسكون اللام وفتح القاف في نهر يقال له الحيا جمع قوة
بضم القاف وتشديد الواو المفتوحة سمع من العرب على
غير قياس وافواه الازقة والدار اوايلها والمراد هنا
مفتح مسالك قصور الجنة يقال له ماء الحياة ويسقط
لايذهب لفظ ما فينبتون في حافتيه تثنية حافة بتخفيف
الفاء اي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة
بعدها معجمة وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب البقول
في حميل السيل ما يحمله من خطوط فاذا اخرج فيه الحبة
واستقرت على شط مجرى السيل نبتت في يوم وليلة
فشبه به لسرعة نباته وحسنه فترا ايتموها الى جانب
الصخرة الى ولابي ذر والى جانب الشجرة فما كان الى جهة
الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى جهة الظل كان
ابيض فيخرجون كانهم اللولؤ بيانا وتضارة فيجعل
بضم التحتية وفتح العين في رقابهم الخواتيم شيء من ذهب
او غيره علامة يعرفون بها قد دخلوا الجنة فيقول اهل الجنة
هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا
ولا خير قدموه فيتهايل برحمته تعالى وبمجرد الايمان دون
زايد عمل صالح فيقال لهم اذهبوا فادخلوا الجنة الى اشياء
ينتهي اليها بصرهم فيكم مارايتم ومثله معه وفيه ان جماعة
من مذنبي هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة
والرحمة خلافا لمن نفى ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد بضرورب

منكفة والنصوص التكريجية متظافرة متظاهرة بثبوت ذلك وان
تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم من
اخذ النار بعضهم الى الساق والى الركب وبعضهم بالسجود وانهم يموتون
على ما ورد في حديث ابي سعيد بلفظ يموتون فيها اماتة
فيكون عذابهم فيها لعرفتهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعا
كالمسجونين بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا ليذوقوا
العذاب ولا يحيون حياة يستريحون بها على بعض اهل العلم
اول حديث ابي سعيد بانه ليس المراد انه يحصل لهم الموت
حقيقة وانما هو كناية عن غيبة احساسهم وذلك للرقود
او كني عنه بالموت وقد سمى الله النوم وفاة والحديث
سبق في تفسير سورة التكاثر باختصار في اخره قال
البخاري بالسند اليه وقال هجاج بن منهال بكسر الميم وهو
احد مشايخ المولف ولعله سمعه منه في المذاكرة ونحوها
حدثنا همام بن يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم العوذي
الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس
المومنون يوم القيامة حتى يهموا بفتح اوله وكسر الهاء ولابي ذر
بضم الهاء وضم الميم من الثلاثي المجرد بذلك الحبس وقول الزركشي
هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة
تعقبه في المصابيح فقال هو تكلف لا داعي له والظاهر
ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يحبس المومنون
حتى يهموا فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا برفع فيريحنا في الفرع وقال
الدماميني بالنصب لوقوعه في جواب التمني المفهوم من قول علية
بلواي ليت لنا استشفاعا فاراحة فيخلصنا مما نحن فيه

من الحبس

من الحبس والكرب فيأتون ادم عليه السلام فيقولون انت
ادم من باب قوله انو النجم وشعري شعري وهو مبهم فيه
معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه يفسره بقوله انو الذي خلقك
الله بيده زيادة في الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة
واسكنك جنته واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء
كل شيء وضع شيء موضع اشيا اي المسميات ارادة للتفضي
واحد افواحد احتى يستغرق المسميات كلها لتشفع بلام
الطلب ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي اشفع لنا عند ربك
حتى يريحنا من مكاننا هذا قال فيقول هم لست هناكم
اي لست في مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته التي اصاب
والراجع الى الموصول محذوف اي التي اصابها اكله من الشجرة
بدل بعض كله بدل من خطيئته ويجوز ان يكون بيانا للضمير المبهم
المحذوف كما في قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وقد مضى
الكلام عليها ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض
الموجود من بعد الطوفان فيأتون نوحا فيسألونه فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سواله ربه بغير
علم بشرائي قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق
ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فيأتون ابراهيم عليه
السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات وزاد
ابو ذر عن الكشميهني كذبات يفتخر بهن احداها قوله اني سقيم
والاخرى بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لسارة هي اختي
والحق انها معاريض لكن لما كان صورتها صورة الكذب اشفق
منها ومن كان اعرف منهم بمواقع الخوف ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه
الله التوراة وكلمه وقربه نجيا مناجيا قال فيأتون موسى
عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته الخ

احمان فقد له النشر ولكن ابنوعيسى عليه السلام عبد
الله ورسوله وروح الله وكلمته القيها الى مريم قال
فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى
الله عليه وسلم عبد اغفر الله له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر وانما كلموا اولا نبينا صلى الله عليه وسلم وسواله في
الابتداء اظهار الشرفه وفضله فانهم لو سالوه ابتداء لاحتمل
ان غيره يقوم بذلك ففي ذلك دلالة على تفضيله على
جميع المخلوقين زاده الله تشريفا وتكريما قال صلى الله
عليه وسلم فيأتون ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فيأتوني
فاستاذن في الدخول على ربي في داره اي جنته التي
اتخذها له وعبر بالاضافة للتشريف وقال في المصابيح
اي استاذن ربي في حال كوني في جنته فاضاف الدار
اليه تشريفا فيؤذن لي عليه فاذا رايته تعالى
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال
مسند احمد ان هناك السجدة فقد ارجمعة من جمع
الدنيا فيقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع
لقولك واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك وسل
تعطه سؤلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارفع
راسي من السجود فاثني على ربي ثناء وتحميد يعلمنيه
عز وجل قال ثم اشفع فحد لي حدا اي فيقع لي طائفة
معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة بعد ان اخرجهم
من النار قال قتادة بن دعامة بالسند السابق وقد
سمعته ايضا اي انسا يقول فاخرج من داره فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن
ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي ثم اعود الثانية فاستاذن

على ربي في داره الجنة فيؤذن لي عليه فاذا رايته تعالى
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال
تعالى ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل
تعطه بها السكت في هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية
باسقاط الها فيهما قال فارفع راسي فاثني على ربي
ثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا
فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة قال قتادة
بالسند وسمعته اي انسا وللكشميهني ايضا يقول فاخرج
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة
فاستاذن على ربي في داره فيؤذن عليه فاذا رايته
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم
يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعط
قال فارفع راسي فاثني على ربي ثناء وتحميد يعلمنيه
قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج وادخلهم الجنة
قال قتادة سمعته اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا
يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة حتى لا يبقى في النار من حبسه القران اي وجب
عليه الخلود بنص القران ومم الكفار قال ثم تلى
الاية ولابي ذر عن الكشميهني هذه الاية عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي
وعده بضم الواو وكسر العين نبيكم صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث وقع هنا معلقا ووصله الاسماعيلي
من طريق اسحاق بن ابراهيم وابو نعيم من طريق محمد
ابن مسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره
بطوله وساقوا الحديث كله الا ابا ذر فقال بعد قوله

سبيل الجلاد اليلتيني
عن حكم سجوده صلى الله عليه
وسلم من حيث الوضوء فاجاب
بانه باق على طهارة غسل
المرتد انه جي في فتح ولا ناقض
للطهارة ويمتنع ان يجاب
بان الاخرج ليستدار تكليف
فلا يتوقف السجود عليه
الوضوء اهج بدور سافرج

حتى يجاوزا ذلك وذكر الحديث بطوله وعندهما الى فتح العتبة
وضم الهاء وساق المنسفي منه الى قوله خلقك الله ان
يدخل ثم قال فذكره الحديث وليت من قوله فيقولون
لو استشفعنا الى آخر قوله المحمود الذي وعدته نبيكم
صلى الله عليه وسلم المستملي والكشميهني وبه قال حدثنا
عبيد الله بضم العين ابن سعيد بن ابراهيم بسكون فقال
حدثني بالافراد عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال
حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افاء
الله علينا افاء من اموال هوازن طفق صلى الله عليه وسلم
يعطي رجالا من قريش وبلغه قوله الانصار يعطيهم ويدعنا
واسيافنا تقطر من دمائهم في قبة وقال لهم اصبروا
حتى تلقوا الله ورسوله اي حتى تموتوا فاني على الحوض
وفيه رد على المعتزلة في انكارهم الحوض في اوائل الفتن
من رواية انس عن اسيد بن الحضير في قصة فيها
قتلون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض
والغرض من الحديث هنا قوله حتى تلقوا الله
فانه زيادة اهر تقع في بعض الطرق قاله الحافظ بن
حجر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت
ابن محمد بالمثلثة والموحدة ابو اسماعيل العابد الكوفي
قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن سليمان الاحول بن ابي مسلم المكي
عن طاوس ابي عبد الرحمن بن كيسان عن ابن عباس

رضي

رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد
من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض
الذي يقوم بحفظها وحفظ من احاطت به اشتملت
عليه كالاية به قوامه ويقوم على كل شيء من خلقك
بما نراه من التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض
ومن فيهن فهو رب كل شيء ومليكه وكافله ومغذيه
ومصلحه العواد عليه بنعمه ولك الحمد انت نور
السموات والارض ومن فيهن اي منورذلك والعرب
تسمي الشيء باسم الشيء اذا كان منه بسبب فهو بمعنى
اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر الابصار الى
المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصائر
الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اذا منور السموات
والارض وهو النور الذي اذا ركل شيء ظاهرا وباطنا
واذا كان هو النور لان منه النور وبالنور نوّر البصائر
وانار الافاق والاقطار فهو صفة فعل انت الحق المتحقق
وجوده وقولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك
الحق لا يدخله خلف ولا شك في وقوعه ولقاؤك الحق
اي رؤيتك في الاخرة حق لا تمانع والجنة حق والنار
حق كل منهما موجود والساعة اي قيامها حق اللهم
لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت
اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت
امري اليك واليك خاصمت من خاصمني من الكفار وبك
وبما انبئتني من البراهين والحجج حاكمت من خاصمني
من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت واسررت
واعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت قاله تواضعا

واجلالا لله تعالى وتعليما لامته قال ابو عبد الله محمد بن
اسماعيل البخاري قال قيس بن سعد وسقط لابي ذر
قال ابو عبد الله والبس الواو في قوله وقال قيس بن
سعد بسكون العين المكي الحنظلي فيما وصله مسلم
وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي
الاسدي مما وصله مالك في موطاه عن طاوس قيام
بفتح القاف المشددة قال في برزن فعال بالتشديد
صيغة مبالغة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي
القيوم هو القائم على كل شيء وقال في شرح المشكاة
القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديوم ومعناه
القائم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم
لا يصح الا لله قال قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على
غيره وقوام كل شيء به اذ لا يتصور للاشياء وجود
ودوام الا بوجوده فمن عرف انه القيوم بالامور استراح
عن كد التدبير وتفرغ للاشتغال وعاش براحة التفويض
فلم يفتن بكرمة ولم يجعل في قلبه للدنيا وزنة قيمة
وقد ثبت عن الخطاب رضي الله عنه القيام من قول الله
لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعال بالتشديد وكلاهما
اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان
في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا
وبه قال حدثنا يوسف بن يحيى بن راشد القطان
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني
بالافراد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن خيثمة بخاء
معجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة ابن
عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة والفوقية

الطائي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما منكم خطابا للصحابة والمراد العموم من
احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه ترجمان
بفتح الفوقية وضم الجيم او ضمها يترجم عنه ولا حجاب
يحجبه عن رؤية ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي الموانع
من الرؤية لان بيان الحجاب المنع من الوصول الى المراد
فالاشعري نفيه لعدم المنع وكثير من احاديث
الصفات تخرج على الاستعارة التخييلية وبيان
اشتراك شيئين في وصف ثم يعتمد لوازم احدهما بحيث
يكون جهة الاشتراك وصفا ثبت كماله به في المستعار
بواسطة شيء آخر فثبت ذلك للمستعار مبالغة في
اثبات المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية
يحصل التخلص من مماوي التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب
استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب حسي والمنع
عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب
منعه ابصارهم وخلقه فيها من ادراكهم بما شاء كيف شاء اذا
شاء كشف ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه في
الفتح عن الحافظ الصلاح العلائي والحديث سبق
في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي
عمران عبد الملك بن حبيب الجوني من علماء البصرة
عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله
بن قيس ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان مبتدا من
فضة خبر قوله آنيتهما والجملة خبر المبتدا الماوا

ومتعلق من قصة محذوف اي ابنيتها كائنة من قصة **وما فيهما** اعطف
على ابنيتها وكذا قوله **جنتان من ذهب ابنيتهما وما فيهما** وفي رواية
حماد بن سلمة عن ثابت البناني الممسكي عن ابي بكر بن ابي موسى
عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال **جنتان** من ذهب
للمقربين ومن دونهما **جنتان** من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبري
وابن ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل ظاهره اذ مقتضاه
ان الجنتين من فضة لاذهب فيهما وبالعكس بحديث ابي هريرة
رضي الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا يا رسول عن الجنة
ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد والترمذي
وصححه ابن حبان واجيب بان الاول صفة بناء
كل جنة من اثنية وغيرها والثاني صفة حوايج الجنان كلها
وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر بكسر
الكاف وسكون الموحدة وفي نسخة الكبرياء **على وجهه في جنة**
عدن اي جنة اقامة وهو ظرف للقوم الى الله تعالى اذ لا يحويه
المكنة وقال القرطبي متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم
مثل كائنين في جنة عدن قال في شرح المشكاة على وجهه حال
من رداء الكبرياء والعامل معنى ليس وقوله في الجنة متعلق
بمعنى الاستقرار في الظرف فتفيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر
في غير الجنة والله اعلم قال الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان
العبد للوجه اذا توافقه من الجنة تتوافر فيه دواعي المحبة من رفعة
والموانع التي تحجبه عن النظر الى ربه مضمحلة الا ما يصدهم
من هيبة الجلال وسبحات الجمال وابهة الكبرياء فلا يرتفع
ذلك منهم الا برافته ورحمته تفضلا منه على عباده
قال الطيبي وانشد في المعنى

اشفقه فاذا بدا ... اطرقت من اجلاله

لاخيفة بل صيانة لجماله
واصدعنه تجلدا واروم طيف خياله

والحديث من المتشابه اذ لا وجه حقيقة ولا رداء الا ما ان
يؤول او يؤوله كان يقال استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه
وعظمته وجلاله المانع ادراك ابصار البشر مع ضعفها
لذلك رداء الكبرياء فاذا شاء تقوية ابصارهم وقلوبهم
كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته وقال ابو العباس
القرطبي الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث
الاخر الكبرياء ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب
الممسوسة لكن المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين
للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما واستشكل
في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة
واجاب بان مفهومه بيان قرب النظر اذ رداء الكبرياء
لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار
بازالة الرداء قال الحافظ ابن حجر وحاصله ان رداء الكبرياء
مانع من الرؤية فكان في الكلام تقديره بعد قوله الا
رداء الكبرياء مانع من الرؤية فانه متى علم برفعه فحصل
لهم الفوز بالنظر اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا استوفوا
مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال لما
حال ما بينهم وبين الرؤية حائل فاذا اراد الكرامة
رفعه برافته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه
سبحانه وتعالى انتهى وهو قول التوربشتي السابق والحاصل
ان رؤية الله تعالى واقعة يوم القيامة في الموقف لكل
احد الرجال والنساء وقال قوم من اهل السنة وايضا للمنافقين
وقال اخرون والكافرين ايضا محجوبون بعد ذلك ليكون

انتهى

حذفا

عليهم حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على انها
حاصلة للانبياء والرسل والصديقين من كل امة ورجال
المومنين من البشر من هذه الامة واختلف في نساء هذه الامة
فقيل لا يرينه لانهن مقصورات في الخيام ولم يرد في احاديث
الرؤية تخصيص بعضهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص
الواردة في الرؤية او يرين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة
تجليا عاما فيرينه لحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان
يوم القيامة راى المومنون ربهم عز وجل فاخذتهم عهدة
بالنظر اليه في كل جمعة وتراه المومنات يوم الفطر ويوم
النحر وذهب الشيخ عز الدين بن عبد السلام الى ان الملائكة
لا يرون ربهم لانهم لو رئيت لهم ذلك كما ثبت للمومنين
من البشر وقد قال تعالى لا تدركه الابصار خرج منه مومنو
البشر بالادلة الثابتة وبقي على عمومه في الملائكة ولان
للبشر طاعات لم يثبت مثلها للملائكة كالجهاد والصبر على
على البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات لاجل الله
وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويبشرهم باحلال
رضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل ذلك للملائكة انتهى
وقد نقله عنه جماعة ولم يتعقبوه بنكير منهم العز بن جماعة
ولكن الاخوي انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري
في كتابه الابانة فقال افضل له ان الجنة رويتا لله
تعالى ثم رويته نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك
لم يجز ان الله انبياءه المرسلين وملائكته المقربين وجملة
المومنين والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه
على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني والحديث
سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال حدثنا الحميدي

عبد الله

عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة والمثناتين بينهما عين مهملة
ساكنة اخره نون الكوفي وجامع بن ابي راشد الصيرفي
الكوفي كلاهما عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم اخذ منه قطعة
لنفسه بيمين كاذبة صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو
عليه غضبان المراد به لازمه وهو العذاب قال عبد الله
ابن مسعود ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه
مفعال من الصدق اي ما يصدق هذا الحديث من قوله
الله جل ذكره ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد
الله وايمانهم وبما حلفوا به ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك
لا خلاق لهم في الاخرة لا نصيب لهم فيها ولا يكلمهم الله
بما يسرهم الاية الى اخرها ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان في باب عهد
الله ومطابقته للترجمة هنا في قوله لقي الله وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة
بما يسرهم ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة
لابي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته لقد اعطي بها
بفتح الهمزة والطاء دفع لبائعها اكثر مما اعطى بفتحها
انفقا الذي يريد شراها وهو كاذب ورجل حلف على يمين
اي على محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس قيدا بل

٧٣٩

خرج مخرج الغالب اذ كان مثله يقع اخر النهار عند فراغهم
من المعاملات او خصصه لكونه وقت ارتفاع الاعمال
ليقتطع بها مال امرء مسلم ورجل منع فضل ماء ايد
على حاجته من يحتاج اليه وفي الشرب رجل كان له فضل
ماء بالطريق يمنعه من ابن السبيل فيقول الله عز وجل
يوم القيامة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل
ما لم تعمل يداك اي ليس حصوله وطلوعه من منبعه
بقدرتك بل هو بانعامي وفضلي والحديث سبق في الشرب
في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء وبه قال حدثنا
محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني
عن محمد مولى ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن
عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء مصغرا
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر ان
الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والارض
السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات اي ثلاث سرد ذو القعدة وذو الحجة
بفتح القاف والحاء كما في اليونينية والمشهور فتح القاف وكسر
الحاء وحكي كسر القاف والمحرم ورجب مضر القبيلة
المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه
الذي بين جمادي بضم الجيم وفتح الدال وشعبان انما
سمي شهر هذا استفهام تقرير قلنا الله ورسوله اعلم
فيه مراعاة للادب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله
فسكت عليه السلام حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه
قال عليه السلام اليس ذا الحجة بنصب ذا خبر ليس اي
ليس اليوم يوم ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلدة هذا بالتذكير
قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه
بغير اسمه قال اليس البلدة بالنصب خبر ليس اراد في الحج
الحرام بنا على البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وسببه
انه استشكل وانه اجيب بانه اضمحل منه معنى الوصفية
وصار اسما قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه
قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله قال فاي
يوم اي اعرف للتنبيه والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى
الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اي ابن
سيرين واحسبه اي ابا بكرة تفيعا قال واعراضكم جمع عرض
بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان اي انتهاك
دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في
بلدكم هذا في شهركم هذا اراد في الحج الى يوم تلقون ربكم
وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة تسألكم عن اعمالكم
الا بالتخفيف فلا ترجعوا فلا تصيروا بعدي اي بعد

فراني من موقفي هذا او بعد موتي ثكلا بضم الصاد المعجمة
وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة
مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهو الذي في الفرع
ويجوز الجزم على تقدير شرط اى ان ترجعوا بعدي الا
بالتخفيف ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغايب عنه
بتشديد لام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها فلعل بعض
من يبلغه بسكون الموحدة ان يكون او عى احفظ له بعض
من يسمعه وسقط لغير ابي ذر له فكان ابن سيرين اذا ذكره
اى الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
كثيرا من السامعين او عى من شيوخهم ثم قال صلى
الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين والام
مخففة اى بلغت ما فرض علي تبليغه من الرسالة ⊙
والحديث سبق مطولا ومختصرا في غير ما موضع كالعلم
والحج والمغازي والفتن باب
ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين
ذكر فريب على تاويل الرحمة بالرحم او الترحم او لانه صفة
موصوف محذوف اى شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي
بمعنى مفعول او للاضافة الى المذكر والرحمة في اللغة
رقة قلب والعطف يقتضي التفضل والانعام على من
رق له واسما الله تعالى وصفاته اما ان توخذ باعتبار الغايات
التي هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات
فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام عليهم ودفع
الضرر عنهم فيكون صفة ذات او نفس الانعام والدفع
فتعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي

قال

قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد
ابن حارثة انه قال كان ابن وفي الندوة ربيت لبعض بنات
النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب كما عند ابن ابي شيبة
وابن شلوان بفضي بفتح اوله وسكون الفاء بعدها ضاد
معجمة اى يموت والمراد انه كان في النزع والكشميهني يقضي
بضم اوله بعده قاف فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم ان
ابنتها فارسل عليه الصلاة والسلام اليها ان لله ما اخذ
ولله ما اعطى اى الذي اخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه
اخذ ما هو له وكل الى اجل مسمى مقدر موجل فلتصبر
ولتحتسب اى تنوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها ذلك
من عملها الصالح فرجع اليها الرسول فاخبرها بذلك فاقسمت
فارسلت اليه فاقسمت عليه لياتينها قال اسامة فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه وسعد
ابن عبادة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة بن الصامت زاد في الجنايز ورجال
فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي
او الصبية ونفسه او نفسها تقلقل بضم اوله وفتح القاف فبين
تضطرب في صدره او صدرها حسبته قال كانها اى نفسه
شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة يابسة
فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن
عبادة اتبكي يا رسول الله وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكا
فقال عليه الصلاة والسلام انما يرحم الله من عباده الرحماء
هذه جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده
الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم وهو من صيغ المبالغة

وسنق الحديث في الجنائز والطب والنذور وبه قال حدثنا
عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بسكون العين الزهري القرشي المدني
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف قال حدثني ابي ابراهيم عن صالح بن كيسان
مولى بني زهرة بن عبد العزى بن عبد الرحمن بن زهرة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما تعالى مجازا
عن كلامهما المشابه للمخصومة او حقيقة بان خلق الله تعالى
فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبي يجوز ان
يخلق الله ذلك القول فيما شاء من اجزاء الجنة والنار
لانه لا يشترط عقلا في الاصوات ان يكون محلها حيا على
الراجح ولو سلمنا الشرط فلا يمتنع ان يخلق الله في بعض اجزائهما
الحياة تحقيقا لا تسميا وقد قال بعض المفسرين في قوله
تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان ان كل مادة الجنة حي ويحتمل
ان يكون ذلك بلسان الحال والاول اولى واختصامهما
هو افتخار احداهما على الاخرى فتظن النار انها من
اكثر فيها من عظماء الدنيا اثرة عند الله من الجنة وتظن
الجنة بانها من يسكنها من اولياء الله تعالى اثرة عند الله
فقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء
الناس وسقطهم بفتح السين والطاء الضعفاء الساقطون
من اعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له وقالت
النار لي عتوت بضم الهمزة وسكون الواو والراء بينهما مثلثة
اختصصت بالمتكبرين المتعظمين بالناس فيهم فقال

الله

منهما الا ما احتفت به هم

الله تعالى لهما بانه لا فضل لاحدكما على الاخرى من
طريق من يسكنكما وفي كلا منهما سابقة شكاية الى
ربها اذ لم تذكر كل واحدة وقدره الله في ذلك الى مشيئته
فقال تعالى للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك
من اشاء من عبادي وانا منهما ارحمة
لانها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي
اصيب بك من اشاء وفي تفسير سورة ق انما انت عذابي
اعذب بك من شاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها
بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال فاما الجنة
فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من
يشاء من خلقه فيلقون فيها لان الله تعالى ان يعذب
من لم يكلفه لعادته في الدنيا لان كل شيء ملكه فلو عذبهم
لكان غير ظالم لهم لا يسأل عما يفعل فتقول هل من مزيد
حتى يضع الرب تعالى فيها قدمه من قدمه لها
من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او هو عبارة
عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي وضغطه
تحت قدمي فتمتلئ ويرد بضم التحتية وفتح الراء يعضها
الى بعض وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد
مع فتح القاف وسكون الطاء مخففة فيهما اي حسبي وهذا
الحديث قد سبق في تفسير سورة ق بخلاف في هذه الرواية
التي هنا فانه قال هناك واما النار فتمتلئ ولا يظلم
الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا
وكذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا
فقال عياضة ان الذي ورد هنا من القلوب وجزم ابن
القيم بانه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلئ

ممنوع من ابليس واتباعه وكذا انكرها البلقيني واحتج بقوله
ولا يظلم ربك احدا وقال ابو حسن القابسي المعروف ان
الله ينشئ للجنة خلقا قال ولا اعلم في شيء من الاحاديث
انه ينشئ للنار خلقا الا هذا انتهى واحتج بان تعذيب
الله العاصي لا يليق بكرمه بخلاف الانعام على غير المطيع
وقال البلقيني حمله على احجار تلقى في النار اقرب من حمله
على ذي روح يعذب بغير ذنب قال في الفتح ويمكن
التزام ان يكون من ذوي الارواح لكن لا يعذبون كما في الخزنة
ويحتمل ان يراد بالانشاء ابتداء ادخال الكفار النار وعبر عن
ابتداء الادخال بالانشاء من انشاء الادخال لا الانشاء الذي
بمعنى ابتداء الخلق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول
هل من مزيد وقال في الكواكب لا محذور في تعذيب الله
من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح
العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشاء للجنة
لا ينافي الانشاء للنار والله اعلم بما يشاء فلا حاجة الى
الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا حفص بن عمر
بضم العين ابن الحارث بن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا
هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة السدوسي
عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابوي الوقت وذر ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لنبيشن اقواما من
العصاة واللام للتاكيد كالنون الثقيلة واقواما نصب
مفعول سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين
مهملة اثر يغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد من النار
وقال الكرماني اللفح واللهب قال العيني وهو نفس الشيء
بما هو اخفى منه قال والفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء

المهملة

المهملة حر النار ووهما وفي النهاية السفع علامة تغير الواقع من
اثر النار بذنوب بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم بايديهم
الله عز وجل الجنة بفضل رحمته اياهم يقال لهم الجهنميون
وقال الحماد بفتح الحاء وتشديد الميم ابن يحيى مما سبق موصولا
في كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله
عن النبي الى اخره لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان
العنعنة في الطريق السابق محمولة على السماع بدليل هذا
السياق والله الموفق وبه المستعان باب

قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا
ان يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط لفظ باب
لغير ابي ذر فقول مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال جاء حبر من احبار اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا محمد ان الله يضع يوم القيامة السماء على اصبع
والارض على اصبع وفي باب قول الله لما خلقت بيدي ان الله
يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال
على اصبع والشجر والثمار على اصبع وسائر الخلق ممن لم
يذكر هنا على اصبع وفي حديث ابن عباس عند الترمذي
مرر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا
فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه
والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق
على ذه واشار ابو جعفر احد رواته اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام

قال الترمذي حسن غريب صحيح وقد جرى في امثالهم فلان يعلم كذا باصبعه ويعلمه مختصره ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قول الحبر زاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب فيما نقله عنه في الفتح لانه يقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير الة يعتمد عليها والحديث يقتضي انهما ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يقتضي ان ممسك قال واجاب غيره بان الامساك في الاية يتعلق بالدنيا وفي الحديث بيوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في الرواية السابقة المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى المولف على عادته في الاشارة عن الافصاح بالعبارة والله تعالى ترجمه

باب ما جاء في خلق السموات والارض وغيرها من الخلائق

قال في الفتح كذا في رواية الاكثر تخليق وفي رواية الكشميهني في خلق السموات قال وهو المطابق للاية وهو اي التخليق او الخلق فعل الرب تبارك وتعالى وامره بقوله كن فالرب تعالى بصفاته كالقدرة وفعله اي خلقه وامره ولاي ذر زيادة وكلامه فهو من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وهو الخالق اي المكون غير مخلوق بتشديد الواو المكسورة من قوله المكون قال في الفتح لم يرد في الاسماء الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور واختلف في التكوين هل تقوم صفة فعل قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة وغيره من السلف قديمة وقال الاشعري في احد قوليه حادثة لئلا يلزم ان

يكون

يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد في الازل صفة الخلق لا مخلوق واجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فالزموه حدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في الذات شيئا جديدا فتعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا وكلام الله تعالى قديم وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا بل قال وهو قول منقول عن الاشعري نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة وانما في الشرع فلفظ الخالق والرازق مما دل عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيما لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان هذا اطلاق شرعي لا لغوي قال الحافظ ابن حجر وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة الاول والصائر اليه يسلم من الوقوع في مسالة وقوع حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وسقط لابي ذر قوله هو من قوله هو المكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله قال الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق قال في فتح الباري سياق المولف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشا عن الفعل فالاول من صفات الفاعل والباري غير مخلوق وصفاته غير مخلوقة واما مفعوله وهو

٧٠٤٤

ما ينشأ عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله
وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون
بفتح الواو والمشددة وقال المصنف في كتابه خلق افعال
العباد واختلف الناس في الفاعل والمفعول فقالت
القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من
الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك
قالوا كن مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله
وافاعيلنا مخلوقة وفعل الله صفة الله والمفعول
من سواه من المخلوقات وبه قال حدثنا سعيد بن ابي
مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا
محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد
شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن كريب
ابي رشدين مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال بتّ في بيت ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها وهي
خالته ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في
نوبتها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد ابو داود عن الشيباني بالليل فتحدث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع اهله زوجته ميمونة ساعة
ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر او بعضه ولابي
داود عن الشيباني او نصفه قعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنظر الى السماء فقرأ ان في خلق السموات
والارض اي لادلة واضحة على صانع قديم عليم حكيم
قادر الى قوله لاولي الالباب اي لمن اخلص عقله عن
الهوى خلوص اللب عن القشر فيرى ان العرض المحدث
في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك

عن

عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها
يدله على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى محدث آخر
الى ما لا يتناهى يتناهى وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه
يدله على حكمته ونفاوته يدل على قدرته ثم قام صلى الله
عليه وسلم فتوضأ واسبغ اشناك ثم صلى احدى عشر
ركعة وفي اخر سورة العمران فصلى ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر
بواحدة والحاصل انها ثلاثة عشر ثم اذن بلال فصلى
ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث سبق
قال عمران هذا باب بالتنوين يذكر
فيه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة قوله
انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وسماها
كلمة وهي كلمات لانها لما انتظمت في معنى واحد
اشبهت في حكم كلمة مفردة والمراد بها القضاء المتقدم
منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي يجري به القلم
يعلو المرسلين على عدوهم في مقاوم الحجاج وملاحم
القتال في الدنيا وعلوهم عليهم في الاخرة وعن الحسن
ما غلب نبي في حرب والحاصل ان قاعدة امرهم
واساسه والغالب منه الظفر والنصرة وان وقع في
اثنائه خلاف ذلك فشوب من الابتلاء والمحنة والعبرة
للغالب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج سلمان بن مهران عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لما قضى الله عز وجل الخلق اي لما اتمه كتب انبت

بالصلاة مع

عبد الرحمن بن هرمز

في كتاب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي قال
في الكواكب فان قلت صفات نفاي قديمة
فكيف يتصور السبق بينهما قلت مما من
صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد
الفعلين الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات
صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد وقال
في فتح الباري اشار اي البخاري الى ترجيح القول
بان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات
الذات فمهما استشكل في اطلاق السبق في صفة
الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة ومهما اجيب
به عن قوله سبقت رحمتي قال وقد غفل عن مراده
من قال دل وصف الرحمة بالسبق على انها من صفات
الفعل والحديث اخرجه النسائي في النعوت وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
الحجاج قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت
زيد بن وهب الجهني حاجر فقاته رويته صلى الله
عليه وسلم قال سمعت عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه حدثنا وكيع در عن الكهيني قال
وله عن الحميدي والمستملي يقول حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في نفسه المصدوق
فيما وعد به ربه ان خلق احدكم قال ابو الفتح لا يجوز
في انه الا الفتح لان ما قبله حدثنا قال البدر الدماميني
بل يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح فلما قال واما
الكسر فان بنينا على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية
بما فيه معنى القول دون حروفه فواضح وان بنينا

كلمات حصلت اليوان
عن قوله سبقت ح

على مذهب البصريين وهو المنع ان يقدر قولا محذوفا
يكون ما بعده محكيا به فتكسر همزة ان حينئذ بالاجماع
والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم يجمع بضم
اوله وفتح ثالثه اي ما يخلق منه وهو النطفة يقرر و يجزن
في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة لتختمر فيها
حتى ينهيا للخلق ثم يكون علقة دما غليظا جامدا
مثله مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما او اربعون
ليلة ثم يكون مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثله
ثم يبعث اليه الملك وفي رواية عن الحموي والمستملي
ثم يبعث الله الملك الموكل بالرحم في الطور الرابع حين
تتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه فيؤذن باربع كلمات
بكتبه فيكتب من القضايا المقدرة في الازل رزقه
كل ما يسوقه اليه مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالا او
حراما قليلا وكثيرا واجله طويلا او قصيرا وعمله
اصالح امرأ وشقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته
وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر ان يقال سعادته
وشقاوته فعدل عنه اما كناية لصورة ما يكتبه
لانه يكتب شقي او سعيد او التقدير انه شقي او سعيد
فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد
عليهما قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح
ام اي في قوله ام سعيد هي المتصلة فلا بد من
تقدير الهمزة في محذوفة اي اشقي ام سعيد فان
قلت كيف يصح تسليط فعل الكتابة على
هذه الفعلية الانشائية التي هي من كلام الملك
فانه يسأل ربه عن الجنين اشقي هو ام سعيد فما

فما اخبر الله به من سعادته او شقاوته كتبه الملك
ومقتضى الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فما
وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف محذوف تقديره
وجواب هذا اللفظ هو شقي او هو سعيد فمضمون
هذا الجواب هو الذي بكيت وانتظم الكلام ولله
الحمد وهو نظير قولهم علمت ازيدا قائم اي جواب
هذا الكلام ولولا ذلك لم يستقم ظاهرا لمنافاة
الاستفهام لحصول العلم وتحققه ثم ينفخ فيه الروح
بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة
من الطاعة حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع ما وهو مثل يضرب
لمعنى المقاربة الى الدخول فيسبق عليه الكتاب
الذي كتبه الملك وهو في بطن امه فيعمل
بعمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم
ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخلها فيه ان ظاهر الاعمال من الطاعات والمعاصي
امارات وليست بموجبات فان مصدر الامور في العاقبة
الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في السابقة
وسبق ذلك في بدء الخلق وغيره والله الموفق
والمعين وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى الكوفي قال
حدثنا عمر بن ذر بضم العين وذر بفتح الذال المعجمة
وتشديد الراء الهمداني قال سمعت ابي ذر بن عبد
الله بن زرارة الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير
الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان

(النبي

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لجبريل ما يمنعك
ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت اية وما نتنزل
الا بامر ربك والتنزل على معنيين معنى النزول على
مهل ومعنى النزول على الاطلاق والاول الذي هنا
يعني ان نزولنا في الاحايين وقتا غب وقت ليس الا
بامر الله له ما بين ايدينا وما خلفنا الى آخر الاية
اي ما قدامنا وما خلفنا من الاماكن فلا نملك ان
ننتقل من مكان الى مكان الا بامر الله ومشيئته قال هذا
كان وفي رواية ابي ذر كان هذا وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي قال هذا كان جواب لمحمد صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا يحيى قال الحافظ بن مع هو ابن جعفر اي
الازدي البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو ابن موسى
الختي او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن
قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في خرب
بالخاء المعجمة المفتوحة وسكون الراء بعدها مثلثة ان
وللكشميهني في خرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها
موحدة او بكسرتم فتح بالمدينة طيبة وهو متاخ
على عسيب بالمهملتين بفتح الاول وكسر الثاني اخره
موحدة بعد تحتية ساكنة عصي من جريد النخل ممر بقوم
من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح الذي
يحيى به بدون الانسان ويدبره عن مسلكه ومنزاحه
به او ماهيتها او عن جبريل او القرآن او الوحي او غير
ذلك وقال بعضهم لا تسالوه عنه فسالوه عن الروح

والذي في اليونينية لا تسألوه عن الروح فسألوه فقام
عليه الصلاة والسلام متوكئا على العسيب وأنا خلفه
فظننت فخمنت أنه يوحى إليه فقال ويسألونك
عن الروح قل الروح من أمر ربي أي مما استأثر بعلمه
وعجزت الأوايل عن إدراك ماهيته بعد نفاذ الأعمار
الطويلة على الخوض فيه إشارة إلى تحير العقل عن
إدراك معرفة مخلوق يجاوره فيدل على أنه عن إدراك خالقه
أعجز وما أوتيتم من العلم إلا قليلا والخطاب عام أو هو
خطاب لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم
لا تسألوه أي لا يستقيم لكم شيء تنكرهونه وذلك أنهم
قالوا إن فسره فليس بنبي وذلك في التوراة أن الروح مما
انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه أحد من عباده فإذا
لم يفسره دل على نبوته ولم تكرهوها وقد سبق في
تفسير الإسراء به قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس
قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن أبي الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
تكفل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا الجهاد
في سبيله وتصديق كلماته الواردة في القرآن بأن
يدخله الجنة بفضله أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج
منه مع ما نال من أجر بلا غنيمة إن لم يغنموا أو من أجر
مع غنيمة إن غنموا وقوله تكفل الله قال في الكواكب
هو من باب التشبيه أي هو كالتكفل أي كأنه التزم بملابسة
الشهادة إدخال الجنة وبملابسة السلامة الرجع بالأجر
والغنيمة أي أوجب تفضلا على نفسه يعني لا يجلو من الشهادة

أو السلامة

أو السلامة فعلى الأول يدخل الجنة بعد الشهادة في
الحال وعلى الثاني لا ينفك عن أجر أو غنيمة مع جواز الاجتماع
بينهما إذ مقتضى مانعة الخلو لا مانعة الجمع
والحديث سبق في الخمس وبه قال حدثنا أحمد بن أشكاب
بالمثلثة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش
سليمان بن مهران عن أبي وائل بالهمز شقيق بن سلمة
عن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله
عنه أنه قال جاء رجل اسمه لاحق بن ضميرة كما سمى في الجهاد
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
الرجل يقاتل حمية بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد
التحتية أنفة ومحافظة على نا موسه ويقاتل شجاعة
ويقاتل رياء فأي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه
وسلم من قاتل لتكون كلمة الله أي كلمة التوحيد هي
العليا بضم العين فهو المقاتل في سبيل الله عز وجل
لا المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للرياء والحديث
سبق في الجهاد والخمس باب

قول الله تعالى إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول
له كن فيكون أي فهو يكون أي إذا أردناه وجود شيء فليس
إلا أن نقول له أحدث فهو يحدث بلا توقف وهو عبارة
عن سرعة الإيجاد بين أن مراد لا يمتنع عليه وأن
وجوده عند إرادته غير متوقف لوجود المأمور به عند
أمر الآمر المطاع إذا ورد على المأمور المطيع الممتثل
ولا قول ثم والمعنى أن إيجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه
السهولة فكيف يمتنع عليه مع الوجود كان أمر التحصيل
الحاصل وهو محال أجيب بأن هذا تمثيل لتفهيم الكلام

البحث الذي هو من بعض
المقدورات فإن قلت
قوله كن إن كان خطابا مع المعدوم
فهو محال وإن كان خطابا مع

والمعاناة وخطاب مع الخلق بما يعقلون ليس هو خطاب
المعدوم لان ما اراد فهو كائن على كل حال وعلى ما اراده
من الاسراع ولو اراد خلق الدنيا والاخرة بما فيهما من
السموات والارض في قدر لمح البصر لقدر على ذلك ولكن
خاطب العباد بما يعقلون وسقط لابي ذر قوله ان تقول
الواحد وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بتشديد الموحدة
بعد فتح سابقها الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد
بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرواسي الكوفي
عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس اي ابن ابي
حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال من
امتي فئام ظاهرين على الناس بالبناء للمفعول اي غالبين
حتى يأتيهم امر الله بفتح الياء اي الساعة وامره تعالى نفاذ
حكمه وقضاؤه وهو اغرض المناسب للترجمة او زاد
في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
الوليد بن مسلم الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر
هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي السلمي قال حدثني
بالافراد بسر بن عبيد الله الحضرمي بضم العين وفتح الميم وهاني بالجر
أخره السلمي انه سمع معاوية بن ابي سفيان رضي الله
عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا تزال من امتي امة قائمة بامر الله عز وجل لا يضرهم
من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي امر
الله بالتاء في الفرع وغيره وهم على ذلك الواو للحال فقال

مالك

مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الالف
ميم مكسورة فراء سمعت معاذا بعين ابن جبل يقول
وهم اي الامة القائمة بامر الله بالشام فقال معاوية
ابن ابي سفيان هذا مالك يعني ابن يخامر يزعم انه سمع
معاذا يقول وهم بالشام وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء هو عبد الله بن ابي
عبد الرحمن بن ابي حسين المكي القرشي النوفلي قال
حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم
على مسيلمة الكذاب في اصحابه فقال لما قال ان جعل
لي محمد من بعده تبعته وكان في يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قطعة جريد لو سالني هذه القطعة
ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اي لن تجاوز حكمه
وثبتت الواو مفتوحة في نقدوا على القاعدة مثل
ان يغزوا وفي بعض النسخ بحذف الواو وتخرج على
الجزم بلن مثل ينزع ولن ادبرت عن الاسلام ليعقرنك
الله ليهلكنك ومطابقته للترجمة في قوله ولن تعدو
امر الله فيك وبقي الحديث في اخر المغازي وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد
عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة
ابن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه
قال بينا نحن جميعا انا امشي مع النبي صلى الله عليه
وسلم في نخل حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة
والذي ذرحرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف الجر

٧٤٩

والمسيلى او خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء والتنوين بالمدينة
وهو بئر كان على عسيب من جريد النخل معه مرزبانا على نفر
من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال
بعضهم لا تسألوه أن يجيء فيه بشيء تكرهونه وهو ايامه
اذ هو مبهم في التوراة وانه مما استأثر الله بعلمه فان ايمه
دل على نبوته وعدمه ان مفتوحة فقال بعضهم لبعض لنسأله
عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح؟
فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى
اليه فقال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر
ربي الجمهور على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن
حقيقته فاخبر انه من امر الله اي مما استأثر الله
بعلمه وقيل سألوه عن خلق الروح اهو مخلوق ام لا
وقوله من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا
جوابا لما او لما وتوا بوا وبعد الموقفة من العلم الا قليلا
قال الاعمش سلمان هكذا في قراءتنا او تلوا وهذا
خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة
ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم
التوراة قليل في جنب علم الله قالقلة والكثرة من
الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها العبد خير كثير
في نفسها الا انها اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهي
قليلة قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وما
اوتيتم وقف القراءة المشهورة والحديث سبق قريبا
باب قول الله تعالى قل لو كان
البحر اي ما البحر مدادا لكلمات ربي اي لو كتبت كلمات
علم الله وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس

لنفد

لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جينا بمثله مثل
البحر مدد النفد ايضا والكلمات غير نافدة ومداد بالتنوين
والمداد مثل المداد وهو ما يمد به ينفد ولو ان ما في
الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة
ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو ثبت كون الاشجار
اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى
الكلام ان يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن اغنى
عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك مد الدواة وامدها
جعل البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة
مملوة مدادا فهي تصب فيها مدادها ابدا اصاحبي
لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام والبحر
ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام وبذلك
المداد كلمات الله لما نفدت كلماته ونفدت الاقلام
والمداد لعزته قل لو كان البحر مداد الكلمات ربي واخرج
عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال
لو كان كل شجرة في الارض اقلام والبحر مداد لنفد الماء
وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال ابن
ابي حاتم حدثني ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قوله
الله انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا
لكلمات ربي لنفد البحر الاية يدل على ان البحر غير مخلوق
لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له غاية ولنفد
كما نفد المخلوقين وتلى قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات
ربي الى اخر الاية ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض
في ستة ايام اراد السموات والارض وما بينهما اي من احد
الى الجمعة لاعتبار الملائكة شيأ فشيأ وللاعلام بالتأني

في الامور وان لكل عمل يوما لان اسناد شيء بعد شيء ادل على عالم
مدبر مريد تصرفه على اختياره وتحريه على مشيئته ثم
استوى استولى على العرش اضافة الاستيلاء الى العرش
وان كان سبحانه مستولياً على جميع المخلوقات لان العرش
اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير والاستواء
بالاستقرار كما يقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل
العرش ولا مكان وهو الان كما كان لان التغيير من صفات
الاكوان يغشي الليل النهار اي يلحق الليل بالنهار والنهار
بالليل يطلبه حثيثا حال من الليل اي سريعا والطالب
هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر
والنجوم اي وخلقها مسخرات حال اي من الآيات امره
هو امر تكوين الاله الخالق والامر اي هو الذي خلق الاشياء
وله الامر تبارك الله رب العالمين كثر خيره او دام
يره من البركة وانما سمي ذلك بالله وسقط اي ذم من
قوله يغشي الليل النهار الى آخره وقال بعد قوله النهار
الاية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تكفل الله فضلا منه تعالى لمن جاهد في سبيله
لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته
بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وتصديق كلمته ان
يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج منه بما نال
من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان
غنموا والحديث سبق قريبا هذا باب

بالتنوين

بالتنوين في المشيئة والارادة فلا فرق بين المشيئة والارادة
الا عند الكرامية حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة ازلية
تتناول ما شاء الله تعالى فيما لم يزل حدث والارادة
حادثة متعددة بتعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله
وما تشاؤن الا ان يشاء الله قال اما منا الشافعي فيما رواه
البيهقي عن الربيع بن سليمان عنه المشيئة ارادة الله وقد
اعلم الله خلقه ان المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤن الا
ان يشاء الله به انتهى وقد دلت الادلة على انه تعالى خالق
افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما شاء وقال تعالى
ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله
يفعل ما يريد فدل على انه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه
مريدا له واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم وهو المريد لمشيئتهم
والفاعل لمشيئته ذلك ان كسب العباد انما هو مشيئة الله
واراداته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم الارادة
الى قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء فالاولى تتعلق
بالطاعة والمعصية سواء وقعت ام لا والثانية شاملة
لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية
والى الاول الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر والى الثاني بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه
يشرح صدره للاسلام ومن يرد الله ان يضله يجعل صدره
ضيقا حرجا وقول الله تعالى بالجر عطفا على الجمهور
السابق وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر وقوله وقول رفع
تؤتي الملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني
فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله تعالى انك لا تهدي
من احببت ولكن الله يهدي من يشاء خلق فعل الاهتداء

قليت للخلق مشيئة
الا ان يشاء الله مع

وتقدير مع

الله ع

ومن بينا فدلت هذه الايات على اثبات الارادة والمشيئة لله
تعالى وان العباد لا يريدون شيئا الا وقد سبقت ارادة الله
تعالى وانه الخالق لاعمالهم طاعة او معصية قال سعيد
ابن المسيب عن ابيه نزلت اية انك لا تهدي من احببت في ابي
طالب وقد اجمع المفسرون على انها نزلت فيه كما قاله الزجاج
وهذا الرتغليق وصله في تفسير سورة القصص وقوله
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر تمسك به المعتزلة
بانه لا يريد المعصية واجيب بان معنى ارادة اليسر
التخيير بين الصوم في السفر ومع المرض والافطار بشرطه
وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر في جميع
الحالات فالالزام هو الذي لا يقع لانه لا يريده وقد تكرر ذكر
الارادة في القرآن واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا
ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وانها تكون
امرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لكان
وشنعوا على انه يلزمهم ان يقولوا ان الفحشاء مرادة لله
ينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان
الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليعاقب عليه والثبوت
انه خلق الجنة والنار وخلق لكل اهلا والزموا المعتزلة
بانهم جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريد وبه قال حدثنا
محمد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن
سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم
الله عز وجل فاعزموا بمرة وسل في الدعاء وفي الدعوات
فليعزم المسالة اي فليقطع بالسؤال ويجزم به حسن ظن
بكرم ربه تعالى ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطني

بمرة

بمرة قطع اي لا تشترط المشيئة لعطائه لانه امر متيقن انه لا
يعطي الا ان يشاء فلا معنى لاشتراط المشيئة لانها انما
تشترط فيما يصح ان يفعل ويتهاون من اكراه او غيره ولذا
اشار عليه الصلاة والسلام بقوله فان الله لا مستكره
له بكسر الراء ايضا ففي فعله ان شيئت نوع من الاستغناء
عن عطائه كقول القائل ان شئت ان تعطيني كذا فافعل
ولا يستعمل هذا غالبا الا في مقام يشعر بالغناء اما مقام
الاضطرار فانما فيه عزم المسالة وبث الطلب والحديث
سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم به هنا في قوله
ان شئت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ح للتحويل قال المؤلف وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني اخي عبد الحميد ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عبد الرحمن
الصديقي التيمي عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين
بضم الحاء ان اباه حسين بن علي عليهما السلام اخبره ان
اباه علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة
عطفا على الضمير المنصوب في طرقه فقال لهم لعلي وفاطمة
ومن عندهما يخصهم الا بالتخفيف تصلون قال علي رضي
الله عنه فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله ان
استعارة لقدرة عز وجل فاذا شاء ان يبعثنا
ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى
الله عليه وسلم مدبرا حين قلت له ذلك ولم يرجع

بفتح اوله وكسر الثالثة الى بالتشديد شيبا لم يجيبني شيئ ثم سمعته
وهو مدبر حال كونه يضرب لحذه بالمعجمتين تعجبا من سرعة
الجواب ويقول والحال انه وكان الانسان اكثر شيئ جدلا
نصب على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل
شيئ وفر الاية ثم قال في الكواكب اشارة ان الشخص يجب
عليه متابعة احكام الشريعة لملاحظة الحقيقة ولذا
جعل جوابه من باب الجدل ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء
وسبق في باب قوله وكان الانسان اكثر شيئ جدلا من الاعتصام
وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي ابو بكر قال حدثنا
فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة
ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال
ابن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن
كمثل خامة الزرع بالخاء المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة
الرطبة اول ما تنبت على ساق يقال بالتحتية المفتوحة والقاف
المسكونة بعدها همزة ممدودة تختول ويرجع ورقه من
حيث انبتها الزرع والاي درع الحموي والمستملي من حيث
انتهى الزرع بالنون تكفئها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر
الفاء مشددة بعدها همزة تقلبها وتحولها من جهة الى اخرى
فاذا اسكنت الريح اعتدلت وكذلك المؤمن يكفا بالبلا
بضم التحتية وفتح الكاف والفاء المشددة ضربه مثلا
للمؤمن فانه يسر مرة وينتابه مرض وكذلك خامة الزرع تعتدل
مرة تحت سكون الريح وتضطرب اخرى عند هبوبها ومثل
الكافر كمثل الارزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة
اخرها هاء تانيث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيدة وقال الداودي

الارزة

VOC

الارزة من اعظم الشجر لا يميل الريح اكبرها وانما تزعزع اسفلها
ورواها اصحاب الحديث بالسكان الراء وروي كمثل الارزة
على وزن فاعلة اي كمثل الشجرة الثابتة وروي بتحريك
الراء والذي رويناه باسكانها مما معتدلة حتى تقصمها
الله عز وجل اذا شاء فيكون الموت اشد عذابا عليه
ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء ايضا والحديث سبق
في اوائل الطب وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد
الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر
زاد ابو ذر عن الكشميهني فمن اي انما بقاؤكم بالنسبة الى
ما او من سلف قبلكم من الامم كما بين اجزاء وقت صلاة
العصر المنتهية الى غروب الشمس اعطى اهل التوراة
التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن
استيفاء عمل النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا فيراطا الاول
مفعول اعطى وقيراطا الثاني تاكيد والمراد بالقيراط
هنا النصيب وكرر ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم
ثم اعطى اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار
حتى صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا قيراطا
قيراطا ثم اعطيتم القرآن فعملتم به من العصر حتى
غربت الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين
بالتثنية قال اهل التوراة هؤلاء ربنا اقل عملا منا واقل
ولا ي در اعمالا واكثر اجرا ولا ي در عن الكشميهني اجرا
قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من اجركم

يقول الا نقلوا وكم فيما
ولا ي در عن الكشميهني

بالافراد من شيء ولاي ذر عن الكشميهني من اجورهم شيأ قالوا
لا فقال فذلكم اي فكل ما اعطيته من الاجر فضلي وبيده
من اشاء وهذا موضع الترجمة من الحديث وسبق في
باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا
هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر
بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة بن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم عن ابي ادريس عائذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة
ابن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رهط منا النقبا الذين بايعوا ليلة
العقبة بمنى قبل الحرة فقال ابايعكم على التوحيد ان
لا تشركوا بالله شيأ وعلى ان لا تسرقوا باجذف المعجمة
ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم وفي
خصهم بالذكر لانهم كانوا يقتلونهم خالد خشية الاملاق
ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه كالرمي بالزنا
تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم وكني باليد
والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوني
ولابي ذر عن الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما
عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى منكم
بتخفيف الفاء وتشديد وثبت على العهد فاجره على الله
تفضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المومنون
من ذلك شيأ غير الكفر فاخذ بضم الهمزة وكسر الخاء
المعجمة وفي الايمان فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه
الحد مثلا فهو اي العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء

اي

اي مطهرة لذنوبه فلا يعاقب عليها في الاخرة ومن ستره
الله فذلك اي امره الى الله عز وجل ان شاء عذبه
بعدله وان شاء غفر له بفضله والغرض منه هنا قوله
ان شاء عذبه وان شاء غفر له على ما لا يخفى وسبق في
كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان وبه قال حدثنا
معلى بن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امراة فقال
لاطوفن الليلة على نسائي اي لاجامعهن فلتحملن
بسكون اللام وتخفيف النون وقد يفتحان وتشدد
النون كل امراة منهن ولتلدن بسكون وتخفيف او فتح
وكسر وفي الملكية او لتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله
عز وجل فطاف على نسائه اي جامعهن فما ولدت منهن
الا امراة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة
ولابي ذر عن الكشميهني جاءت بشق غلام وحكى
النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي
القي على كرسيه قال نبي الله صلى الله عليه وسلم
لو قال سليمان انشاء الله لحملت كل
امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله عز
وجل ولفظ ستون لابي ذر في سبعين وتسعين اذ مفهوم
العدد لا اعتبار له ووقع في الجهاد حاية امراة او تسع
وتسعون بالشك وجمع بالآلاف بتسعين حرابر وما سواها من
سراري وفي احاديث الانبياء زيادة فوائد تراجع والله
الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال

و

حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن السكن او ابن المثنى
قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة
محمد ود عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي
يعوده بالدال المهملة من عاد المريض اذا زاره والاعرابي
قال الزمخشري في ربيعة بن عوف بن ابي حازم فقال صلى
الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور اي مرضك مطهر
لذنوبك ان شاء الله قال ابن عباس فقال الاعرابي استفتا ١
لقوله صلى الله عليه وسلم طهور وفهم ان النبي صلى الله
عليه وسلم ترجى صيانة فلم يوافق على ذلك لما وجده من
المرض الموذن بموته فقال كلا بل حمى ولابي ذر عن الكشميهني بل
هي حمى تفور بالفاء الثقيلي بالفين المعجمة على وزن فعول
تزوره القبور بضم القوقية وسكون الزاي وفتح الراء اذا تعلقه
على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للاعرابي
والقبور مفعول اي لتبين كما رجوته لي من تاخير الوفاة
بل الموت من هذا المرض هو الواقع ولابد لما جبلته من
تعصبه قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا في هذا دليل
على ان قوله لا باس عليك انما كان على طريق التبع لا على
طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح وذكر المولف
الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم ان الطبراني
زاد فيه ان صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي اذا ابيت
فهي كما تقول وقضا الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا
وان الحافظ ابن حجر قال ان بهذه الزيادة يظهر دخول
الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا ابن سلام

التوضيح

ابو احمد محمد قال اخبرنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير
عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد
الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي ابن عم منصور عن عبد الله
ابن ابي قتادة ابو ابراهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة الحار ث
ابن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن الصلاة كذا اورده
هنا مختصرا احذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان
لقد ذهبت الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول
الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا
اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته
عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم
وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال
ما القيت علي نومة مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله قبض ارواحكم اي انفسكم قال تعالى الله يتوفى
الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها وقبضها
عنا بقطع تعلقها عن الابدان وتصرفها ظاهرا لا باطنا
حين شاء ورده عليكم عند اليقظة حين شا فقضوا
حوائجهم وتوضوا الى ان طلعت الشمس وابيضت
بتشديد الضاد معجمة عند العامة اي صفت فقام النبي
صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفائتة
قضا والمطابقة ظاهرة وبه قال حدثنا يحيى بن
قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي الموذن
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاعرج عبد

الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بن هرمز
قال البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن
ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسم ابي عتيق
محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب بن حزن
المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال استب رجل من المسلمين ومن اليهود فقال ابو بكر والصديق
كما في جامع سفيان بن عيينة والنعت لابي الدنيا لكن
في تفسير الاعراف التصريح بانه من الانصار فيحتمل
تعدد القصة ورجل من اليهود قيل انه فنحاص وفيه
نظر سبق في الخصومات فقال المسلم والله الذي
اصطفى محمدا على العالمين من جن وانس وملائكة
في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى
على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي
عقوبة له على كذبه لما فهمه من عموم لفظ العالمين
الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر انه افضل
فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى تخيروا بوزن الى
تنقيصه او يقضي بكم الى الخصومة او قاله تواضعا او
قبل ان يعلم سوددته عليهم فان الناس يصعقون يغشى
عليهم من الفزع عند النفخ في الصور يوم القيامة فاصعق
معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش اخذ بقوة
بجانب العرش فلا ادري كان بمن صعق فافاق

فافاق

فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق
من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ومطابقة
الحديث ظاهرة وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا
اسحاق بن ابي عيسى جرير بل وليس له الا هذه الرواية
قال اخبرنا يزيد بن هارون ابو خالد السلمي الواسطي
احد الاعلام قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
طابة يا تيها الدجال الاعور الكذاب ليدخلها فيجد
الملائكة على انقابها صافين فلا يقربها الدجال
ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا استثنا
للتبرك والتادب وليس للشك والغرض منه التحريض
على سكنى المدينة ليحترسوا بها من الفتنة والحديث
سبق في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة
وفتح العين المهملة ابن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد
ابن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مقطوع باستجابتها
فاريد ان شاء الله عز وجل ان اختبئ ان اؤ وخر
دعوتي المحققة الاجابة شفاعة لامتي يوم القيامة
جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وصلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا شبرة بن سعوان بفتح
الشين المعجمة والسين المهملة ابن جميل بالجيم المفتوحة الفهمي

قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
ولابوي الوقت وذر قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا بغير
ميم انا نايم رايتني بضم الفوقية رايت نفسي على قليب
بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بير
فنزعت من مائها ما شاء الله عز وجل اذ انتزعها اخذها مني
ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي الله عنهما فنزع من البير
ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر
له ثم اخذها عمر بن الخطاب رضي الله فاستحالت اي الدلو
في يده غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء من الصغير الى الكبير
فلم ار عبقريا بسكون الموحدة وفتح القاف سيدا من
الناس يفري بفتح اوله وسكون الفاء فري بفتح الفاء وتشديد
التحتية اي لم ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة ونهايته
الاصلاح حتى مضرب الناس حولة تعطن وهو الموضع
الذي تناخ فيه الابل بعد السقي للاستراحة وهذا
مثال لما جرى للعمرين رضي الله عنهما في خلافتهما وانتفاع
الناس بما بعده صلى الله عليه وسلم فكان عليه السلام
هو صاحب الامر قام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام
ومهد اساسه واوضح اصوله وفروعه فخلفه ابو بكر رضي
الله عنه وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر فاتسع الاسلام
في زمانه وشبه امر المسلمين بالقليب لما فيها من الماء الذي به
حياتهم وامير هم بالمستقي لهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف
حط من مرتبة ابي بكر وترجيح لعمر عليه انما هو اخبار عن قصر
مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد

الاسلام

الاسلام واما قوله والله يغفر له فهي كلمة يدعو بها المتكلم كلامه
وتعمه الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قاله
في الكواكب وسبقه لذلك وغيره في المناقب مع غيره وذكرته
هنا لطول العهد به وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل او ربما قال جاءه السائل
او صاحب الحاجة قال اشفعوا عن عائد من اصحابه اشفعوا
في حاجته لدي فلتؤجروا بضم التاء وكسر الجيم وفتح الواو
لم تختلف الرواية في لام فلتؤجروا هل هي ساكنة او محركة قال
كانت ساكنة تعين كونها لام الطلب وان كانت مكسورة احتمل
كونها للطلب وكونها حرف جر وعلى الاول ففيه دخول الامر
على الفاعل المخاطب وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل كون الفاء
زايدة واللام متعلقة بفعل محذوف اي اشفعوا فلاجل ان
تؤجروا امرتكم بذلك انتهى قلت والذي في فرع اليونينية
ورويته بسكون اللام وقضى الله على لسان رسوله ما شاء ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ما يشاء اي يظهر على لسان رسوله بالوحي
او الالهام ما قدره في علمه انه سيكون والحديث سبق في باب قول
الله من يشفع شفاعة حسنة من كتاب الادب وبه قال حدثنا
يحيى هو ابن موسى الجعفي او ابو جعفر البلخي قال اخبرنا عبد
الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو
ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم

بالفعل المتقدم ويحتمل كون
الفاء زايدة واللام متعلقة
صح

حدثنا

اعفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت
وتحوذلك فلا يشك في القول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق
ذلك بمشيئة الله وليعزم مسئلته الله وليعظم رغبته فانه لا مكره له
اكرم الاكرمين اي تعالى يفعل ما يشاء لا مكره له بكسر الراء اي
الله يفعل ما يشاء لو قال ان شاء الله للتبرك لا للاستثناء لم يكره
والحديث سبق قريبا ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو جعفص عمرو بفتح العين
ابن سلمة التنيسي بكسر الفوقية والنون المشددة قال
حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه اي ابن عباس تماري تنازع وتجادل هو والحر بفتح
الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري بفتح
الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام ابو خضر عليهما
ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له اني تماريت
انا وصاحبي هذا الحر بن قيس في صاحب موسى
الذي سال موسى السبيل اي لقيه هل سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بفتح ميم موسى في ملاء
بني اي في جماعة من بني اسرائيل اي من اشرافهم او في جماعة
منهم اذ جاءه رجل فقال يا موسى هل يعلم احدا اعلم منك
فقال موسى لا اعلم احدا اعلم مني فاوحى بضم الهمزة والحاء
وعن الكشميهني فاوحى الله الى موسى عليه السلام بلى بفتح
اللام كلمة عبدنا خضر اعلم منك بما اعلمته من الغيوب
وحوادث القدرة مما لا تعلم الانبياء منه الا ما اعلموا به فسال

موسى

موسى السبيل الطريق الى لقيه فجعل الله عز وجل له
الحوت المملوح الميت اية علامة على مكان الخضر ولقيه
وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح الفاء فارجع
فانك ستلقاه فكان موسى يتتبع بسكون الفوقية
اثر الحوت في البحر فقاله فتى موسى يوشع بن نون لموسى
ارايت ما دهاني اذ اوينا اي حين اوينا الى الصخرة اي الصخرة
التي رقد عندها موسى او اتى دون نهر الزيت وذلك
ان الحوت اضطرب ووقع في البحر فاني نسيت الحوت
وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك ما
فقد الحوت ما كنا نبغي اي الذي نطلبه علامة على وجود ان
الخضر فارتدا على اثارهما فقصصا فوجدا
خضرا عليه السلام وكان من شانهما الخضر وموسى
ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله بقية الاية ستجدني ان شاء الله صابرا وقوله
قال ذلك ما كنا نبغ والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى
في البحر الى الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري بالسند اليه
وقال احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ
فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب عبد الله قال
اخبرني بالافراد ويونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
في حجة الوداع تنزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث
تقاسموا اي يحالف قريش على الكفر من انهم لا يناكحوا بني

بني هاشم وبني المطلب ولابنا بعولهم ولاحيا كنوهم بمكة حتى
يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم ولسوا بذلك صحيفة
وعلقوها في الكعبة قال البخاري بريد صلى الله عليه
وسلم المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة
المهملتين اخر موحدة موضع بين مكة ومنى والخيف
في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من مسيل الماء
والحديث سبق في الحج في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم
مكة من كتاب الحج ومطابقته لاحقابها وبه قال حدثنا عبد
الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس السائب
ابن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ومن رواية ابي ذر عن غير الحموي
والمستملي عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم
ابن ابي العاصي وصوب الاول الدارقطني وغيره انه قال
حاصر النبي صلى الله عليه وسلم اهل الطائف ثمانية عشر
يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل منهم شيئا فقال
انا قافلون اي راجعون الى المدينة ان شاء الله فقال
المسلمون نقفل بضم القاف بعد سكون القاف اي نرجع
ولم نفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا
على القتال بالغين المعجمة اي سيروا اول النهار لاجل
القتال فغدوا فاصابتهم جراحات لان اهل الطائف
رموهم من اعلى السور فكانوا اثبت لرميهم بسهامهم ولا
تصل السهام اليهم لكونهم اعلى السور ولم يفتح لهم فلما رأوا
ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال النبي صلى الله عليه
وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فكان بتشديد النون

ذلك

ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث
سبق في المغازي باب
قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له اي اذن
الله في الامن ورفع الاذن للشفيع لاجله وبي اللام الثانية
في قولك اذن لزيد لعمرو اي لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم
اي كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة
تتكلم بها رب العزة في اطلاق الاذن والتفزيع ازالة الفزع
وحتى غاية لما فهم من ان ثم انتظارا للاذن ويوقفا
وفزعا من الراجين للشفاعة والشفعا هل يؤذن لهم
او لا يؤذن لهم كانه قيل ينتظرون ويوقفون ملياً فزع عن
حتى اذا افزع عن قلوبهم قالوا سأل بعضهم بعضا ماذا
قال ربكم قالوا قال الحق اي القول الحق وهو الاذن بالشفاعة
لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو العلو والكبرياء لمن شاء
ولا يمكن ان يتكلم في ذلك اليوم الا باذنه وان تشفع الا لمن ارتضى
وقال في الفتح واظن البخاري اشار بهذا الى ترجيح قول
من قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملائكة وان
فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع الشفاعة هم الملائكة
بدليل قوله بعد وصف الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى
وهم من خشيته مشفقون بخلاف قول من زعم ان الضمير
للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابليس
ظنه فاتبعوه كما تقدم قال بعض المفسرين وزعم ان المراد
بالتفزيع حالة مفارقة الحياة ويكون اتباعهم اياه مستمرا
الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله
قل ادعوا الله الى آخره معترضة وحمل هذا الفاعل
على هذا الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية

37 V09

لابد لها من معنى فادعى انه ماذكره وقال بعض المفسرين
من المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله زعمتم اى تمادتم
في الكفر الى غاية التفريع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال
الحق وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة ونفهم من سياق
الكلام ان هناك فرقا ممن يرجوا الشفاعة هل يوذن
له في الشفاعة ام لا فكانه قال يتربصون زمانا فزعين
حتى اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام يقوله الله في
اطلاق الاذن تباشروا بذلك وسال بعضهم بعضا
ماذا قال ربكم قالوا الحق اى القول الحق وهو الاذن في
الشفاعة لمن ارتضى قال الحافظ بن حجر وجميع ذلك
مخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة تؤيده
والصحيح في اعرابها ما قاله ابن عطية وهو ان المعنى
محدود كانه قيل ولاهم شفعاء كما تزعمون بل هم عنده
ممسكون لامره الى ان ينزل الفزع عن قلوبهم والمراد بهم
الملائكة وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك فهو
المعتمد وغرض المولف من ذكر هذه الاية بل من الباب كله
اثبات كلام الله القائم بذاته تعالى ودليله انه قال ماذا
قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره
المولف في مسالة الكلام وهي مسئلة طويلة وقد تواتر
القول بانه تعالى متكلم عن الانبيا ولم يختلف في ذلك احد
من ارباب الملل والمذاهب وانما الخلاف في معنى كلامه وقدمه
وحدوثه فعند اهل الحق ان كلامه ليس من جنس الاصوات
والحروف بل صفة ازلية قائمة بذاته تعالى منافية
للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه والافة الخ
هي عدم قطاوعة الالة اما بحسب الفطرة كما في الحرس او

بحسب صفتها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية هو بها
امر ناشئ مجهول غير ذلك يدل عليها بالعبارة او الكتابة او الاشارة
فاذا عبر عنها بالعربية فقرات وبالسريانية فاجيل وبالعبرانية
فتوراة والاختلاف في العبارة دون المسمى كما اذا ذكرا بدله
بالسنة متعددة ولغات مختلفة والحاصل ان له صفة
واحدة تتكثر باختلاف المتعلقات كالعلم والقدرة وسايير
الصفات فان كلا منها واحدة قديمة والتكثر والحدوث
انما هو في المتعلقات والاضافات لما ان ذلك اليق بكمال التوحيد
والادلة دلت على تكثر كل منها في نفسها وقد خالف جميع
الفرق وزعموا انه لا معنى للكلام الا الملتظم من الحروف
المسموعة الدال على المعاني المقصودة وان الكلام النفسي
غير معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات
والحروف مع توالبها وترتب بعضها على بعض وكون الحرف
الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم عليه كانت
ثابتة في الازل قائمة بذات الباري تعالى وتقدس وان
المسموع من اصوات القرا والمروي من اسطر الكتاب
نفس كلام الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم
وبين اهل السنة يرجع الى اثبات الكلام النفسي ونفيه
والا فاهل السنة لا يقولون بقدم الالفاظ والحروف
وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي واستدل اهل السنة
على قدم كلامه تعالى وكونه نفسيا لاحسيا بان المتكلم
منه قائم به الكلام لا من اوجد الكلام وليس في محل آخر
للقطع بان موجد الحركة في جسم آخر لا يسمى متحركا
وان الله تعالى لا يسمى متحركا لخلق الاصوات مصوتا
واما اذا سمعنا قايلا يقول انا قايم نسميه متكلما

وان لم نعلم ان الموجد لهذه الكلام دليل وان علمنا ان موجده
هو الله تعالى كما هو راي اهل الحق وحينئذ فالكلام القايم
بذات الباري تعالى لا يجوز ان يكون هو الحسي اعني
المنتظم من الحروف المسموعة لانه حادث ضرورة
ان له ابتداء وانتهاء وان الحرف الثاني من كل كلمة
مسبوق بالاول ومشروط بانقضائه وانه يمتنع اجتماع
اجزائه في الوجود وبقاء شيء منها بعد الحصول والحادث
يمتنع اجتماع اجزائه في الوجود فلم يقم بذات الباري
تعالى فنعني النفسي القديم وقال البيهقي في كتاب
الاعتقاد القرآن كلام الله وكلام الله صفة من
صفات ذاته وليس شيء من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا
ولا حادثا قال تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان
علمه البيان فخص القرآن بالتعليم لانه كلامه وسمى
وخص الانسان بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه
ولولا ذلك لقال خلق الانسان والقرآن في اياته وارد ذلك
لا تطلع عليها وقال الله جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده
الا باذنه اي ليس احد ان يشفع عنده لاحد الا باذنه
ومن وان كان لفظها استغراقا ما فمعناه النفي ولذا دخلت
الا في قوله الا باذنه وعنده متعلق بيشفع او بمحذوف
لكونه من الضمير في يشفع او بيشفع مستقر عنده وقوي
هذا الوجه بانه اذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب
منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان لملكوته
وكبريائه وان احدا لا يتمالك ان يتكلم يوم القيامة
الا باذن له في الكلام وفيه رد لزعم الكفار ان
الاصنام تشفع لهم وقال مسروق هو ابن الاجدع

مما وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق ابي معاوية
عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه اذا تكلم الله
بالوحي سمع اهل السموات شيئا ولفظ البيهقي وهو عند
احمد سمع اهل السماء صلصلة جر السلسلة على الصفا
فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير
وسمي الصوت بالنون بعد الكاف لحقيقة الصوت
المخلوق لاسماع اهل السموات والادلة ناطقة بتنزيه الباري
جل وعلا عن الصوت المستلزم للحدوث ولابي داود عن الشعبي
وثبت الصوت بمسلمة موحدة فعوقبة عرفوا انه الحق
من ربكم بالكاف وسقطت لغير ابي ذر ونادوا واما اذا
قال ربكم لانهم سمعوا قوله ولم يفهموا معناه كما ينبغي
لفهمهم قالوا قال الحق وفي رواية احمد والطبراني
يا جبريل ماذا قال ربكم قال الحق قال فيقولون
الحق قال فينادون الحق الحق قال البيهقي ورواه احمد
ابن ابي سريج الرازي وعلي بن الشكاب وعلي بن مسلم
ثلاثتهم عن ابي معاوية مرفوعا اخرجه ابو داود في
السنن عنهم ولفظه فمثله الا انه قال فيقولون ماذا
قال ربك ويذكر بضم اوله بصيغة المجهول عن جابر اي
ابن عبد الله الانصاري عن عبيد الله بن انيس بضم
الهمزة وفتح النون الانصاري انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله عز وجل العباد
يوم القيامة فيناديهم بصوت يقوله لهم يسمعه مخلوق غير
قايم بذاته او بامر يعالي من ينادي ففيه مجاز الحذف

وقال البيهقي الكلام حقيقة يطلق به المتكلم وهو متصف
به نفسه ومنه قول عمر في حديث السقيفة وكنت
هيأت في نفسي كلاما قبل التكلم به فان كان المتكلم
اذا خارج سمع كلامه ذا حروف واصوات وان كان
غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري تعالى
ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات
واما حديث ابن انيس فاختلف الحفاظ في
الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم
يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح مرفوع
غير حديثه فان ثبت رجع الحديث ابن مسعود
يعني اذا الملائكة يسمعون عند حصول الوحي
صوتا فيحتمل ان يكون صوت السماء او الملك الاتي
بالوحي او صوت اجنحة الملائكة واذا احتمل
ذلك لم يكن نصا في المسألة او ان الراوي ارادان
فيها ذي ند اوغير عنه بقوله بصوت قال في
الفتح وهذا يلزم منه ان الله لم يسمع احدا من
ملائكته ولا رسله كلامه بل الهمهم اياه وحاصل
الاحتجاج المنفي الرجوع الى القياس على اصوات
المخلوقين لانها التي عهد انها ذات مخارج ولا يخفى
ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان
الرؤية قد تكون من غير اتصال بشعة كما تقرر
سلمنا لكن يمنع القياس المذكور وصفة الخالق لا تقاس
على صفة المخلوقين واذا ثبت ذكر الصوت بهذه
الاحاديث الصحيحة وجب الايمان به ثم التفويض
واما التاويل بوقوعه بسمعه اي الصوت من بعد

كما يسمعه من قرب فيه خرق للعادة اذ هي بسبب الاصوات
الغلظة ظاهرين القريب والبعيد وليعلم ان المسموع
كلام الله كما ان موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع
الجهات ومقوله قوله تعالى انا الملك ذو الملك اذ
الديان لا مالك الا انا ولا مجازي الا انا وما ورد من حصر
المبتدا في الخبر وقال الخليلي هو ما خوذ من قوله
ملك يوم الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عمل
عامل وقال في الكواكب واختيار هذا اللفظ لان فيه
اشارة الى الصفات السبعة الحياة والعلم والارادة
والقدرة والسمع والبصر والكلام لان الملك المجازاة على
الكليات والجزئيات قولا وفعلا وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن ابي
هريرة رضي الله عنه بلغ به النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا قضى الله الامر في السماء وعند
الطبراني من حديث النواس بن سمعان مرفوعا اذا
تكلم الله بالوحي ضربت الملائكة باجنحتها حال كونها
خضعانا بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين خاضعين
ذلا بعين لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع
سلسلة صفوان بسلسلة على صفوان جر اعلى
قال علي بن عبد الله المديني وقال غيره اي غير سفيان
ابن عيينة صفوان بفتح الفاء وضم عليه في الفرع
كاصله كالسكون في الاول وضم الفاء هم بفتح اوله وضم الثالث
بينهما سكون بسكانت والذال المعجمة لذلك فالاختلاف
في فتح فاء صفوان وضمها وسكونها واما بعدهم بغير مختص

بالغين بل مشترك بين سفيان وغيره فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان بن عيينة به بهذه الزيادة وسقط الغين ابي ذر عن الحموي والمستملي بيقعدهم فاذا فزع كشف عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق ولابي ذر عن الحموي والمستملي قالوا الذي قال الحق والكشميهني هي الذي قال الحق وهو العلي الكبير ذو العلو والكبرياء قال علي هو ابن عبد الله المديني وحدثنا سفيان بن عيينة حدثنا عمرو هو ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان سفيان حدثه عن عمرو بلفظ الحديث بالعنعنة تجيء الطريق الاولى قال سفيان ابن عيينة ايضا قال عمرو اي ابن دينار ايضا سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال علي المديني ايضا قلت لسفيان عن عيينة قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم ومراده ان ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع فاستثنه علي بن المديني عن ذلك فقال نعم قال علي قلت لسفيان قال ابن عيينة ان اسمائا روى عن عمرو اي ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فزع بالزاي والعين المهملة في الموضعين واصله قال ابن حجر فزع بالزاي المهملة والغين المعجمة بوزن الفراءة المشهورة قال ووقع للاكثر هنا كالقراءة المشهورة قال وهو السياق في حديث الاوائل قال سفيان بن عيينة هكذا اقرا عمرو اي ابن دينار قال اي سفيان سمعته هكذا امن عكرمة امرا اي قراها كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراءة قال سفيان

ابن

ابن عيينة هكذا اقرا عمرو اي ابن دينار فلا ادري سمعه هكذا امن عكرمة امرا اي قراها كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراءة قال سفيان بن عيينة وهي قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه وظاهره انه اراد قراءة الزاي والعين المهملتين وحكى عن الحافظ ابي ذر انها الصواب هنا قلت وهي قراءة الحسن والقايم مقام الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد بمعناها السلب هنا نحو قردت البعير اي ازلت قراده كذا هنا اي ازال الفزع عنها وقراءة ابن عامر بفتح الفاء والزاي مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبة لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله عز وجل لشيء ما اذنه لنبي ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم ينغني بالغين المعجمة المكسورة المخففة فيهما ما استمع لشيء ما استماعه لنبي يتغنى بالقرآن واستماع الله تعالى مجاز كما مر عن تقريب القاري واجزال ثوابه او قبوله قرآنه وقال صاحب له اي لابي هريرة يريد بالتغني ان يجهر به ولابي ذر عن الحموي والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد ان يجهر بالقرآن قال في المصابيح قال ابن بطال في كتاب مجمع العوايد ومطلع الفوايد وجدته في الزاهر يقال تغنى الرجل اذا جهر صوته فقط قال وهذا انقطاع غريب لم اجده في اكثر الكتب في اللغة وقال الكرماني فهم البخاري من الاذن القبول لا الاستماع به بدليل انه ادخل هذا الحديث في

في فضايل القرآن وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال
حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم
فيقول يا رب لبيك وسعديك فينادي بصوت ان الله يامرك ان تخرج
من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة وسكون العين
اي مبعوثا اي طايفة سائمة ان يبعثوا اليها فالبعث والحديث
سبق في تفسير سورة الحج باتم من سياقه هنا وبه قال
حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين من غير اضافة وكان
اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام ولابي ذر عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت ما غرت على امراة ما غرت على خديجة رضي الله
عنها ولقد امره اي امر النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك
وتعالى ولابي ذر عن الكشميهني ولقد امره الله ان يبشرها
ببيت في الجنة والمحموي والمستملي من الجنة والحديث مر
في المناقب وقد مر ايضا في علامات الرب عز وجل
مع جبريل عليه السلام وقد الله عز وجل الملايكة عليهم السلام
وقال محمد هو ابن المثنى ابو عبيدة كما معمر بن راشد الحي
قوله تعالى وانك لتلقى القرآن اي يلقى عليك منبنيا
للمجهول وتلقاه بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة انت
اي تاخذه عنه من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي
ياخذ من الله تلقيا روحانيا ويلقي على محمد تلقيا جسمانيا

ومثله

ومثله قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات وتلقي تفعل قال
الفعال اصل التلقي هو التعرض للقائم ووضع في موضع الى
استقبال للمتلقي ثم موضع القبول والاخذ وكان النبي صلى
الله عليه وسلم يتلقى الوحي اي يستقبله وياخذه وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر يا جمع اسحاق بن منصور هو
ابن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد ابو علي الجياني
بينه وبين اسحاق بن راهوية وانما جزمت بانه ابن منصور
لان ابن راهوية لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا انتهى
ورايته في حاشية الفرع واصله كما قصده هو ابن راهوية
وقوفه حامد وده قاله اعلم قال حدثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن ابو عبد الله بن دينار
عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل بضم
على المفعولية ان الله قد احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة
وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة مشددة فيحبه جبريل
ثم ينادي بكسر الدال جبريل رفع على الفاعلية في السماء
وفي الادب في اهل السماء ان الله عز وجل قد احب فلانا
فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في قلوب
اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة محبة الله وجه
المطابقة ظاهر والحديث سبق في باب ذكر الملايكة من
كتاب بدء الخلق وباب المقت من الله تعالى من كتاب الادب
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي
عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم بينا وبون
في الصعود والنزول فيكم ملائكة لرفع اعمالكم بالليل وملائكة
لرفع اعمالكم بالنهار وقوله يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث
ويجتمعون في وقت صلاة العصر وقت صلاة الفجر
ثم يعرج الملائكة الذين باتوا فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم
كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم
وهم يصلون والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من
المباحث ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل
الاحدب بن حيان بالحا المهملة وتشديد التحتية عن
المعرور بالمهملات بوزن مفعول بن سويد الكوفي انه
قال سمعت اباذر جندب بن جنادة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه
السلام وفي الرواية عرض لي في جانب الحرة فبشرني
انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا وجواب الشرط
قوله دخل الجنة قلت ياجبريل وان سرق وزنا يدخل
الجنة ولغير الكشميهني وان زنا بالياء خطابا لدل الالف
قال جبريل وان سرق وزنا ولابي ذر عن الكشميهني وزنا
اي يدخل الجنة وسبق الحديث بزيادة ونقصان
في الاستفراض والاستئذان والرقاق قال في الفتح
وفي مناسبته للترجمة هنا غموض وكانه من جهة ان جبريل
انما بشر النبي صلى الله عليه وسلم بامر تلقاه من
ربه تعالى فكان الله تعالى قال له بشر محمدا بان من

حات

مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك

باب قول الله تعالى انزله بعلمه

اي انزله وهو عالم بانك اهل بانزاله اليك وانك محله
او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة
في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم والملائكة
يشهدون لك بالنبوة قال ابن بطال والمراد بالانزال
افهام العباد معاني العروض وليس انزاله كانزال الاجسام
المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد
هو ابن جبر المفسر في قوله تعالى يتنزل الامر بينهن
بين السما السابعة والارض السابعة ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني من السماء وهذا وصله الفريابي وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص
بالحا والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم
الكوفي قال حدثنا ابو اسحاق ابو عمرو السبيعي الهمداني
بسكون الميم بعدها مهملة عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان
يزيد البراء بن عازب اذا اويت بالقصر الى فراشك الى
مضجعك للنوم فقل بعد ان تنام على شقك الايمن
اللهم اسلمت نفسي ذابي اليك ووجهت وجهي اي قصدي
اليك وفوضت امري اي رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا
تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فامرها مفوض اليك
والجات ظهري اي اسندته اليك كما يعتمد الانسان بظهره
الى ما يسنده اليه رغبة في ثوابك ورهبة اليك خوفا
من عقابك لا ملجا بالهمز واللام ولا منجا بالنون من غير
همز منك الا اليك اي لا ملجاء منك الى احد الا اليك ولا منجا

الا اليك امنت صدقت بكتابك القرآن الذي انزلت
اي انزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان
بالقرآن يتضمن الايمان بجميع كتب الله وبنبيك الذي ارسلت
بحذف ضمير المفعول اي انزلته وانك ان مت في ليلتك
ولا يجوز ومن ليلتك مت على الفطرة الاسلامية او الدين
القويم ملة ابراهيم وان اصبحت اصبت اجرا بالجيم الساكنة
بعد الصاد اي اجرا عظيما فالتنكير للتعظيم ولا يجوز
عن الكشميهني خيرا بالخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة
بدل اجرا والحديث سبق في اخر الوضوء وفي الدعوات
في باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن عبد الله
ابن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم الاحزاب يوم اجتمع قبائل العرب
على مقاتلته صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم اللهم يا
منزل الكتاب يا سريع زمان الحساب او سريعا
في الحساب اهزم الاحزاب وزلزل بهم ولا يجوز عن
الكشميهني والمستملي وزلزلهم فلا يثبتون عند اللقا
بل تطيش عقولهم او اسماعيل عبد الله بن الزبير فقال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن ابي خالد
اسماعيل قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وعزمه
بسياق هذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث
والتصريح بالسماع في رواية ابن ابي خالد وبالسماع في
رواية ابن ابي اوفى بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة

والحديث

والحديث سبق في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب
الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل
الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن عن هشيم بضم الهاء
وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا كنيته ابو معاوية السلمي
حافظ بغداد عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس البصري
ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد
الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا
تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت ورسول الله
صلى الله عليه وسلم متوار وفي سورة الاسرا اختفى
بمكة اي في اول الاسلام فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته
بالقرآن سمع المشركون فرآته فسبوا القرآن ومن انزله
ومن جاء به صلوات الله وسلامه عليه وقال
الله تعالى ولا تجهر ولا يجوز والاصيلي فقال الله ولا تجهر بصلاتك
فيه حذف وضاف اي بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض
صوتك بها اي لا تجهر بقراءتها سقط لابي ذر
والاصيلي ولا تخافت بها ولابي ذر وحده لا تجهر بصلاتك
حتى يسمع المشركون فيسبوا واستشكل بان القياس
تقاله حتى لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب
بانه غاية للنهي لا للنفي ولا تخافت بها عن اصحابك
فلا تسمعهم برفع العين وابتغ اطلب بين ذلك سبيلا
وسطا بين الامرين لا الافراط ولا التفريط اسمعهم ولا
تجهر حتى تسمعوا عنك القرآن قال الحافظ ابو ذر فيه
تقديم وتاخير تقديره اسمعهم حتى ياخذوا عنك القرآن
ولا تجهر والمراد من الحديث قوله انزلت والايات المصرحة

بلفظ الانزال والتنزيل في القرآن كثيرة والفرق بينهما
في وصف القرآن والملائكة كما قاله الراغب ان التنزيل
يختص بالموضع الذي يشير الى انزاله متفرقا بعد
آخر بخلاف الانزال اعم من ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه
في ليلة القدر فعبر بالانزال دون التنزيل لان القرآن
نزل دفعة واحدة الى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك
شيئا فشيئا ومن الثاني قوله تعالى وقرآنا فرقناه
لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويؤيد
التفصيل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله
والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل
من قبل فان المراد بالكتاب الاول القرآن وبالثاني
ما عداه والقرآن نزل نجوما الى الارض بحسب الوقايع
بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور
قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا انزل عليه القرآن
جملة واحدة واجيب بانه اطلق نزل موضع
انزل قال ولولا هذا التاويل لكان مندافعا لقوله جملة
واحدة وهذا بناء على القول بان نزل المشدد يقتضي
التفريق فاحتاج الى ادعاء ما ذكر والا فقد قال غيره
ان التضعيف لا يستلزم حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم
وهو في حكم التكثير يعني فبهذا يندفع الاشكال
انتهى من نكاح فتح الباري وسقط لابي ذر والاصيلي
من قوله ولا تخالفت بها الى قوله لا تجهر بصلاتك وسبق
الحديث آخر سورة الاسراء باب

قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله قال
المفسرون واللفظ للمدارك اي يريدون ان يغيروا مواعد

الله

التنزيل ٢ مرة ٥

معه

الله لاهل الحديبية وذلك انه وعدهم ان يعوضهم من
مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا راجعين لا يصيبون
منهم شيئا وقال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة
والاحاديث بعدها ان كلام الله صفة
قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ ابن حجر
والذي يظهر لي ان غرضه ان كلام الله لا يختص بالقرآن
فانه ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو
صفة قائمة به فانه يلقنه على من يشاء من عباده
بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم
قال واحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله
تعالى لقول ولابي ذر انه لقول فصل اي حق وما هو بالهزل
اي باللعب وهذا ماخوذ من قول ابي عبيدة في كتاب
المجاز ومن حق القرآن وقد وصفه الله تعالى ان يكون
مهيمنا في الصدور معظما في القلوب يرتفع به قاريه وسامعه
ولم يهزل او يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا احمد عبد الله
ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب سيد التابعين
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم اي ينسب
الي ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه
عن ان يلحقه اذى او هو محال عليه فهو من التوسع في الكلام
والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى يسب
الدهر الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه يا بوس للدهر
ونحو ذلك وانا الدهر اي خالقه بيدي الامر الذي
ينسبونه الى الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم

الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سببه إلى الأبي فاعلها
واما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور ومطابقته
لما ترجم به في اتيانه اسناد القول الى الله تعالى وهو
من الاحاديث القدسية وسبق في تفسير سورة الحاثية
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران كذا للجميع ابو نعيم عن الاعمش
الا ابي علي بن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا
الاعمش فزاد فيه الثوري لكن قال ابو علي الجياني
الصواب قول من خالفه من سائر الرواة عن ابي صالح
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يقول الله عز وجل الصوم لي
خصه تعالى به لانه لم يعبد به احد غيره بخلاف السجود
وغيره وانا اجزي صاحبه به وقد علم ان الكريم اذا
تولى الاعطاء بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك
العطاء فيه فضاعفه لخزانه من غير عد ولا حساب
يدع تركه الصائم شهوته للجماع ويدع اكله وشربه من
اجلي اي لاجل الصائم والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون
وقاية من النار او المعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف
القوة وللصائم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر
حين انتهاء صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى ربه
يوم القيامة ولخلوف بفتح اللام وضم الخاء المعجمة رائحة
فم الصائم المتغيرة لخلو معدته من الطعام اطيب
عند الله من ريح المسك اي ازكى عند الله منه اذ انه
تعالى لا يوصف بالشم نعم هو عالم به كيفية المدركات
المحسوسات الا يعلم من خلق والحديث سبق في الحج

بمباحثه وما فيه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول
الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة
ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال بينما بالميم ايوب عليه السلام يغتسل
حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الراء وسكون
الجيم جماعة كثيرة منه من ذهب وسيم جراد لانه
يجرد الارض فيأكل ما عليها فجعل ايوب يحتثي بفتح الواو
وسكون الحاء المهملة بعدها مثلثة ناخذ بيديه ويربي
في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى يا ايوب كلمه كموسى
او بواسطة الملك الم اكن اغنيتك بفتح الهمزة وبعد
المثناة الساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني اغنك
بضم الهمزة وبعد المعجمة الساكنة نون مكسورة وكاف
عما ترى من جراد الذهب قال بلى يا رب اغنيتني ولكن
لا غنى لي عن بركتك اي عن خيرك وعنا بكسر العين المعجمة
مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق الحديث
في باب من اغتسل عريانا من الطهارة وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
هو ابن انس امام دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله الاغر بالغين
المعجمة المفتوحة والراء المشددة واسمه سلمان الجهني
المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بينما تحيته فموقفية

وتشديد الزاي من باب التفعيل ولابي ذر عن الكشميهني
ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى سما الدنيا حين
يبقى ثلث الليل الاخر اي ينزل ملك بامره وتاول ابن
خزيمة بانه فعل يفعله الله في سما الدنيا كالفتح لقبول
الدعا وان تلك الساعة من مظان الاجابة وهذا
معهود في اللغة تقول فلان ترك لي عن حقه يعني
وهبه لي لكن في حديث ابي هريرة عند النسائي
وابن خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر
الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر وفيقول
هل من داع فيستجاب له وهو من رواية محمد بن اسحاق
واختلف فيه وفي حديث ابن مسعود عند ابن
خزيمة فاذا طلع الفجر صعد الى العرش وهو من رواية
ابراهيم النخعي وفيه مقال في احاديث اخر محصلها
ذكر الصعود بعد النزول وكما ياول النزول فلا مانع
من تاويل الصعود بما يليق كما مر والتسليم اسلم والغير
من الحديث هنا قوله فيقول من يدعوني فاستجيب
بالتضعيف على جواب الاستفهام وليست السين للطلب
بل استجيب بمعنى اجيب له من يسالني فاعطيه سوله من
ولد مسلم من سيستغفرني فاغفر له ذنوبه وسبق الحديث
مع مباحثه بالتعدد من واخر الصلاة وكذا في الدعوا
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي
مولى بني امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول نحن

يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون يوم القيامة
وبهذا الاسناد المذكور وهو حدثنا ابو اليمان الى اخره
قال الله عز وجل انفق على عباد الله وانفق بفتح النون
وكسر الفا مجزوم على الامر انفق عليك بضم الهمزة
مجزوم جوابا اي اعطيك خلفه بل اكثر منه اضعافا
مضاعفة ويحكى مما ذكره في الكواكب عن اهل الصوفية
انه تصدق برغيفين محتاجا اليهما فنعت بعض اصحابه
اليه سفرة فيها اداوم وثمانية عشر رغيفا فقال
لحاملها ابي الرغيفان الاخران قال كنت محتاجا فاخرتهما
في الطريق منها فقيل له من عرفت انها كانت عشرين
قال من قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة ذكره
في الديات وقوله انفق انفق عليك طرف من حديث
ورده تاملي تفسير سورة هود والمراد منه هنا
تشبيه القول الى الله تعالى في قوله انفق وبه قال
حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا ومرب بالحاء
المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة النسائي الحافظ قال
حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة محمد الضبي
مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بن القعقاع عن
ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال اهدى خديجة اتتك
ولابي ذر عن المستملي تاتيك وسبق في باب تزويج النبي
صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها من طريق
قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل الى ابي هريرة قال
اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول

هذه خريجة فقد أتت بانا فيه طعام او آنا فيه شراب بالشك
وللاصيلي او شراب ولابي ذر او انا او شراب كذا بالرفع في
الفرع وأصله شك هل قال فيه طعام او قال انا
فقط لم يذكر ما فيه ويجوز الجر والرفع في قوله او شراب
فاقرئها بهمزة مفتوحة بعد الفاء واخرى ساكنة
بعد الراء منهن بها السلام وبشرها ببيت في الجنة
من قصب لولوة مجوفة كما في المعجم الكبير للطبراني لا صخب
بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات
لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب جزاء وفاقا لانه صلى
الله عليه وسلم لما دعي الناس الى الاسلام اجابت
من غير منازعة ولا تعب فما ازالت عنه كل تعب وانشه
من كل وحشة فناسب ان يكون بيتها في الجنة ما
لصفة المقابلة لفعلها قال السهيلي وسبق الحديث
في الباب المذكور وبه قال حدثنا معاذ بن اسد
ابو عبد الله المروزي نزيل البصرة قال اخبرنا
وللاصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
وللاصيلي حدثنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه
بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين والاضافة
للتشريف اي هيأت لهم في الجنة ما لا عين رأت
اي مما رأته العيون كلهن ولا عين واحدة فالعين في
سياق النفي فتفيد الاستغراق ومثله قوله ولا
اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث
في سورة السجدة وبه قال حدثنا محمود هو ابن

٧٦٩

غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني
بالافراد سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي انه
طاوسا اليماني اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله
عنهما يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد
من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات
والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيم السموات والارض
الذي يقوم بحفظهما ولك الحمد انت رب السموات
والارض ومن فيهن انت الحق المتحقق وجوده وو
الحق الذي لا يدخله خلف وقولك الحق الثابت
مدلوله اللازم ولقاؤك الحق وللاصيلي حق بلا الف
ولام اي رؤيتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة حق
والنار حق اي كل منهما موجود والنبيون حق والساعة
حق اي قيامها اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك
وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت
اي فوضت امري اليك والبك انبت رجعت وبك
خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت من خاصمك
من الكفار والبك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني
به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما
اعلنت انت الهي لا اله الا انت وسقط لغير ابي ذر
في قوله وقولك الحق وسبق في التهجد وغيره وبه
قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا
عبد الله بن عمر بضم العين التيمي بضم التاء وفتح
الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة
وسكون التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري

محمد بن مسلم قال سمعت عروة بن الزبير ابن العوام وسعيد
ابن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم
عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله عز وجل
مما قالوا وكلا منهم حدثني
بالافراد طائفة وقطعة من الحديث الذي حدثني ته
عن حديث عائشة رضي الله عنها قالت بعد ان ذكرت
سفرها مع صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها
الحديث بطوله في قصة الافك السابقة في غير ما
موضع وقولها والله يعلم اني حينئذ بريئة وان
الله مبري ببرائتي وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
ولكني والله ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى
ينزل بضم الياء من انزل في برأتي مما نسبه لي اهل الافك
وضبابتاي يقرا ولشانا في نفسي كان احقر من ان
يتكلم الله عز وجل في بتشديد الياء يا مربتي
ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله
ان الذين جاءوا بالافك العشر الآيات في برائتي وطابقته
الترجمة في قوله من ان يتكلم الله في يا مربتي وسبق
الحديث غير مرة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن المدني
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل

اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى
يعملها بفتح الميم فان عملها بكسرها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها
من غير تضعيف وان تركها من اجلي اي خوفا مني
فاكتبوها له حسنة واحدة غير مضاعفة وزادت في
رواية ابن عباس في الرقاق كاملة واذا اراد عبدي
ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة زاد ابن
عباس كاملة اي لا نقص فيها فان عملها بكسر الميم
فاكتبوها له عشرا امثالها الى سبعمائة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي الى سبعمائة ضعف زاد في الرواية
المذكورة الى اضعاف كثيرة اي بحسب الزيادة في
الاخلاص والغرض من الحديث قوله يقول الله وبنحوه
في باب من هم بحسنة من حديث ابن عباس
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال وسقط
ابن بلال لابي ذر عن معاوية بن ابي مزرد بضم الميم
وفتح الزاي وكسر الراء المشددة والذي في اليونينية
فتحهما بعدها دال مهملة واسمه عبد الرحمن بن يسار
بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال خلق الله عز وجل الخلق
فلما فرغ منه اي امضاه وقضاه قامت الرحم حقيقة
بان تجسمت زاد في تفسير سورة القتال فاخذت
الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة اذ من
عادة المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به او بطرف

رواية وربما اخذ بحقوا زاره مبالغة في الاستجارة فقال
تعالى لها مه بفتح الميم وسكون الهاء اي اكفي قالت
بلسان الحال او بلسان المقال وفي حديث عبد الله
ابن عمر وعنده احدهما تكلم بلسانك طالق ذلق واللا
فقالت هذا مقام العائذ اي قيامي هنا قيام
المستجير بك من القطيعة فقال جل وعلا ولابي
ذر عن الكشميهني قال الا بالتحتية ترضين ان
اصل من وصلك بان اعطف عليه واقطع من قطعك
فلا اعطف عليه قالت بلى رضيت يا رب قال
تعالى فذلك لك بكسر الكاف بها ثم قال ابو هريرة
فهل عسيتم وفي الادب فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان
تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم والحديث
سبق في تفسير سورة القتال وفي كتاب الادب
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن معلى هو ابن كيسان
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه
قال مطرنا النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم وكسر
الطاء اي حمل المطر بدعائه صلى الله عليه وسلم
فقال عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل
اصبح من عبادي كافر بي وهو من قال مطرنا بنوء كذا
ومؤمن بي وهو من قال مطرنا بفضل الله ورحمته
كما وقع مبينا في الحديث الاخر السابق في الاستسقاء
ومطابقته هنا ظاهرة وبه قال حدثنا اسماعيل

ابن

ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال الله عز وجل اذا احب عبدي لقائي اي الموت
وقال ابن الاثير المراد باللقاء المصير الى الدار الاخرة
وطلب ما عند الله وليس المراد به الموت لان كلا
يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله
ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله احببت لقاءه
اي ارادة الخير له والانعام عليه واذا كره عبدي
لقائي كرهت لقاءه فيه ان محبة لقاء الله وكراهة
اثرها لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة
مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة
اما عند المعاينة والاحتضار فلا تدخل تحت
النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث الحديث
في باب من احب لقاء الله من كتاب الرقاق وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
الله عز وجل انا ولابي ذر الا انا عند ظن عبدي بي
ان ظن خيرا فله وسبق في باب ويحذركم الله نفسه
من كتاب التوحيد وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال قال رجل كان نباشا في بني اسرائيل لم يعمل
خيرا قط لاهله او لبنيه فاذا ولا بي ذر اذا مات
كان مقتضى السياق ان يقول اذا انت لكنه على طريق
الالتفات فحرقوه واذروه بالذال المعجمة بضمه ثم
البر ونصفه في البحر فوالله لان قدر الله بتخفيف
الدال اي ضيق الله عليه لقوله ومن قدر عليه
رزقه اي ضيق عليه وليس شاكا في القدرة على احيائه
ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما
مات فعل به ذلك فامر الله عز وجل البحر فجمع ما فيه
ولابي ذر عن الحموي ليجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه
وزاد ايضا فاذا هو قائم اي بين يدي الله تعالى
ثم قال تعالى له لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم حملة حالية او معترضة فغفر
له وسيق الحديث في ذكر بني اسرائيل وبه قال
حدثنا احمد بن اسحاق بن الخصين بن جابر السرماري
بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الراء الاولى ثم نسبة
الى سرمارة قرية من قرى بخارى قال حدثنا عمرو
ابن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الكلابي الباذي
البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب
الصلاة وغيرها قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال
سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون
الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته وهو
انصاري صحابي وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا

وربما

زاد في بني اسرائيل هو

قال حدثنا اسحاق اخبرنا
عبد الله ابن ابي طلحة
الانصاري التابعي المشهور
هو

وربما قال اصبت اي ذنبا فاغفر ذنبي فقال الا بي ذر فاغفر
وللكشميهني فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدي بهمزة الاستفهام
والعمل الماضي وللاصيلي بحذف الهمزة ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنب
ويأخذ بها غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه ثم مكث
ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر وفي رواية حماد
عند مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنب ذنبا فقال
يرب اذنبت او قال اصبت ذنبا اخر فاغفره لي وللاصيلي
فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي علم عبدي ان له
ربا يغفر الذنب ويأخذ به ويعاقب فاعله عليه غفرت
لعبدي ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اذنب ذنبا
اخر وربما قال اصاب ذنبا قلله قال يا رب اصبت
او قال بسقط لفظ قال لغير ابي ذر اذنبت ذنبا اخر
فاغفر لي كذا بالشك في هذه المواضع المذكورة كلها من
هذا الحديث من هذا الوجه رواه حماد بن سلمة عن اسحاق
عند مسلم بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي
عن ربه عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا ولم يشك وكذا
في بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا اي الذنوب الثلاث
وسقط لفظ ثلاثا لابي ذر فليعمل ما شاء اذا كان هذا
دابه يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر لانه يذنب
الذنب ثم يعود اليه فان هذه توبة لا كفارة بين ويدل
له قوله اصاب ذنبا اخر كذا قرره المنذري وقال ابو
العباس في المفهم هذا الحديث يدل على عظم فائدة الاستغفار
وكثرة فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا

اذنب ذنبا يا ربك فقال يا رب
اذنب ذنبا وربما قال هو

كقوله هو

لكن هذا الاستغفار هو الذي ثبت معناه في القلب مقارنا
للسان ليتحلل به عقدة الاصرار ويحصل معه الندم فمن
ويشهد له حديث خياركم كل مفتن توابا اى الذي يتكرر
منه الذنب والتوبة فكلما وقع في ذنب عاد الى التوبة
لا من قاله استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك
المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج الى استغفار
وفي حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التائب
من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو
مقيم عليه كالمستهزي بربه لكن الراجح ان قوله والمستغفر
الى آخره موقوف وقال ابن بطال في هذا الحديث
ان الاصرار على المعصية في مشيئة الله ان شاء عذبه
وان شاء غفر له مقابلا الحسنة التي جاء بها وهي اعتقاد
ان له ربا خالقا يعذب ويغفر له واستغفاره آية
على ذلك يدل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها والحسنة اعظم من التوحيد فان
قيل ان استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس كل استغفار
اثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر والتائب
والدليل في الحديث على انه تاب مما نال المغفرة
عنه لان حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم ان
لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم
منه ذلك وقال السبكي في الطيبات الاستغفار
طلب المغفرة اما بالقلب او باللسان او بهما فالاول
فيه نفع لانه خير من السكوت ولانه يعتاد قول
الخير والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منه لكن
لا يحصل الذنب حتى توجد التوبة فان العاصي المصر

يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه
الى ان قال والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى
التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير
من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن
كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال
وذكر بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله
تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور
انه لا يشترط وقال بعضهم يكفي في التوبة تحقق الندم
على وقوعه منه فانه يستلزم الاقلاع منه والعزم
على عدم العود فيما ناشئان عن الندم لا اصلان
معه ومن ثم جاء الحديث الندم توبة وهو حديث
حسن من حديث ابن مسعود اخرجه ابن ماجه وصححه
الحاكم واخرجه ابن حبان من حديث انس وصححه
الضياء مختصرا من فتح الباري وسقط للاصيلي
فقال اعلم عبدي ان له ربا الثالثة الى آخر الحديث
ومطابقته للترجمة في قوله فقال الرابعة وفي قوله
فقال اعلم عبدي واخرجه مسلم في التوبة والنسائي
في اليوم والليلة وبقال حدثنا عبد الله بن ابي
الاسود البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي
سليمان بن طرخان التيمي البصري قال حدثنا قتادة
ابن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الازدي عن ابي
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم
فيمن سلف اي في جملتهم او فيمن كان قبلكم
اي في بني اسرائيل والشك من الراوي وللاصيلي

فتلهم بالها بدل الكاف قال عليه الصلاة والسلام
كلمة يعني معنى الكلمة اعطاه الله عز وجل وسبق
في بني اسرائيل عيسى الله وهو معنى اعطاه الله قال
وولد لها لما حضرته الوفاة اي حضرته الوفاة قال
لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال ابو البقاء هو
بالنصب اي على انه خبر كنت ويجوز تقديمه لكونه استفهاما
ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع وصحح عليه
وخير اب قال ابو البقاء الاجود فيه النصب على تقدير
كنت خير اب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع
بتقدير انت خير اب قال فانه لم يبتئر بفتح التحتية
وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة ملسوة
فراء مهملة قال في المصابيح وهو المعروف في اللغة
او قال لم يبتئر بالزاي المعجمة بدل الراء المهملة وقال
في المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك
في الراء والزاي ومعنى بعضهما يقارب اي لم يقدم عند الله
خيرا ليس المراد نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا
التوحيد ولذلك غفر له والا فلو كان التوحيد منتفيا
ايضا لختم عنه به سمعا ولم يغفر له وان يقدر الله
يضيق الله عليه يعذبه بالجزم وسقط عليه برواية
ذروني اصيلي فانظروا اذا انا مت فاحرقوني بهمزة قطع
ثم اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسحكوني بالكاف
بدل القاف وبما بمعنى والشك من الراوي فاذا كان يوم
ريح عاصف فاذروني فيها بهمزة قطع وباشقاطها في
الموضعين ومعجمة يقال ذريت الزرع الشيء واذريته
اطارته واذهبته فقال بي الله صلى الله عليه وسلم

فاخذ

ولابي ذر فلما حضرته الوفاة

فاخذ مواثيقهم على ذلك وزيي قسم من المخبر بذلك عنهم
تاكيد الصدقه وان كان محقق الصدق صادق قطعا
ففعلوا ما قال لهم واخذ عليه مواثيقهم بعد موته
من الاحراق والسحق ثم اذروه في يوم عاصف فقال
الله عز وجل كن فاذا هو رجل قائم زاد ابو عوانة في صحيحه
في اشراع ظرفه العدم قال الله عز وجل له اي عبدي
ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرق
وللاصيلي او فرقا بالنصب فيهما منك مخافتك بفتح
الفاء والراء والشك من الراوي ومعناهما واحد ومخافتك
ومعطوفه رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدا محذوف
اي الحامل لي مخافتك او فرق منك فان قلت
هلا جعلته فاعلا لفعل مقدر اي حملني على ذلك
مخافتك او فرق منه قلت لوجهين احدهما
انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعله
وكونه مبتدا والباقي خبره والثاني اولى لان المبتدا عين
الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف
واما الفعل فانه غير الفاعل الوجه الثاني ان السؤال كل
منه جملتي السؤال والجواب مطلوبه ولاحقا بان قوله
ما حملك على ان فعلت ما فعلت جملة اسمية فلتكن
جوابها كذلك لمكان المناسبة ولك على هذا ان
تجعل مخافتك مبتدا والخبر محذوف اي حملني انتمني
قال فما تلافاه بالفاء ان بفتح الهمزة اي بان رحمه
عندها قاله في الكواكب مفهومه عكس المقصود ثم
اجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة
او نافية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها

قال البدر الدماميني وهو راي السهيلي والمعنى واحد لا تلافاه
الامر جمنه ويويد هذا قوله وقال مرة اخرى بما
تلافاه غيرها قال سليمان التيمي حدثت به بهذا
الحديث ابا عثمان به عبد الرحمن النهدي فقال سمعت
هذا الحديث من سلمان الفارسي الصحابي كما رويته
عنه انه زاد فيه في البحر اي ذروه في يوم عاصف في البحر
او نحو هذا حدث به قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان وقال في روايته
وقال لم يبشر بالراء المهملة وقال خليفة بن خياط
شيخ المصنف حدثنا معتمر المذكور وقال لم يبذر
بالذال المعجمة فسره قتادة بن دعامة لم يذخر اخرجه
الاسمعيلي في المصابيح قال الشافعي وعند المعتزلة
ان هذا الرجل انما غفر له من اجل توبته الى تائبا
لان قبول التوبة واجب عقلا والاشعري قطع
بما سمعا وغيره جوز القبول كسائر الطاعات وقال
ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله
تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل
والاحسان لنا وجوه الاول الوجوب لا يتقدر معناه
الا اذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو
وجب القبول على الله تعالى لكان بحيث لم يقبل لصار
مستحقا للذم وهو محال الا ان من كان كذلك فانه
يكون مستكملا بفعل القبول والمستكمل بالغير ناقصا
لذاته وذلك في حق الله تعالى محال الثاني ان الذم
انما يمنع من الفعل من كان يتاذى بسماعه وينفر
عنه طبعه ويظهر له بسببه تغضن حال اما من

كان

كان منفعلا عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان
لم يتصوره تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث
انه تعالى ممدح بقبولها التوبة في قوله الم يعلموا ان
الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا
لما ممدح به لان اداء الواجب لا يفيد المدح والثناء
والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر
يقطع به على الله تعالى اجماعا وهذه نازلة هذه
الاية واما العاصي فيقطع بان الله تعالى يقبل
التوبة منهما من طائفة من الامة واختلف فيهما
هل يقبل توبة الجميع واما اذا اعتر انسان تائبا فنرجي
قبول توبته ولا يقطع به على الله تعالى واما اذا افترضنا
تائبا غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع على الله
تعالى بقبول توبته وعليه طائفة فيهما الفقها والمحدثون
لانه تعالى اخبر بان لك عن نفسه وعلى هذا يلزم
ان يقبل توبة جميع التائبين وذهب ابو المعالي وغيره ان
ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى في الرجا والقول
الاول ارجح ولا فرق بين التوبة من الكفر والتوبة
من المعاصي بدليل ان الاسلام يجب ما قبله انتهى
والحديث سبق في ذكر بني اسرايل وفي الرقاق

يقطع بانه

باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الانبيا وغيرهم

وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد القطان
الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا احمد بن عبد الله
البربوعي روى عنه المصنف بغير واسطة في الوضوء
وغيره قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة

٥

والمعجمة القاري راوي عاصم احد القراء عاصم بضم الحاء
وفتح الميم الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان
يوم القيامة شفعت بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة
من التشفيع وهو نقيض الشفاعة اليه والقبول
منه قاله في الكواكب ولابي ذر عن الكشميهني شفعت بفتح
المعجمة والفاء مع التخفيف فقلت يارب ادخل الجنة بفتح
الهمزة وكسر الخاء المعجمة من الادخال ممن كان في
قلبه حردلة من ايمان وفي الرواية الاتية بعد هذه ان
الله تعالى هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف في
سائر الاخبار فيدخلون الجنة ثم اقول بالهمزة يارب
ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شيء من ايمان وهو
التصديق الذي لا بد منه فقال انس كاني انظر الى
اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند
قوله ادنى شيء ويشير الي راس اصبعه بالقلة وقال
بفتح الخاء كانه يضم اصابعه ويشير لها وقال الداودي
قوله ثم اقول خلاف سائر الروايات فان فيها ان الله
امره ان يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه
نظر والموجود عند اكثر الرواة ثم اقول بالنمر والذي
اظن ان البخاري اشار الى ما في بعض طرقه كعادته
فقد مستخرج ابي نعيم من طريق ابي عاصم احمد بن جواس
بفتح الجيم وتشديد الواو واخره سين مهملة عن ابي بكر
ابن ابي عياش اشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في
قلبه شعيرة ولكل من في قلبه خردلة ولكل من في قلبه
شيء فهذا من كلام الراوي مع النبي صلى الله عليه وسلم

قال

قال ويمكن التوفيق بينهما بانه صلى الله عليه وسلم سيل ذلك
اولا فيجاب الى ذلك ثانيا فوقع في احدى الروايتين ذكر
السؤال وفي البقية ذكر الاجابة وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء الواشحي
حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل قال
حدثنا معبد بن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما
عين مهملة ساكنة العنزي بفتح العين المهملة وكسر
الزاي قال اجتمعنا ناس بيان لقوله اجتمعنا وهو
مرفوع خبر مبتدا محذوف اي اجتمعنا نحن ناس من
اهل البصرة اي ليس فيهم احد من غير اهلها فذهبنا
الى انس بن مالك رضي الله عنه وذهبنا معنا بفتح
العين ثابت البناني الى انس يساله وثابت بالمثلثة
ولابي ذر والاصيلي بثابت البناني نسبة الى بنانة بضم
الموحدة وتخفيف النون امة لسعد بن لوي كانت تخدمه
او زوجته ونسب اليها او لانه كان ينزل سكة بنانة
بالبصرة قال السفاقسي فيه تقديم الرجل الذي هو
من خاصة العالم يساله ولابي ذر عن الحموي فسالة اي
ثابت انسا عن حديث الشفاعة فاذا اتى قصره وفي رواية
على تخوم من تخوم البصرة فوافقنا بسكون القاف
وحذف الضمير وللكشميهني فوافقناه يصلي الضحى فاستاذنا
في الدخول عليه فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا
لثابت لا تساله عن شيء اول من حديث الشفاعة
قال الكرماني اي اسبق وفيه اشعار بانه افضل لا فوعل
وفيه اختلاف بين علماء التصريف فقال ثابت يا اباحمزة
وهي كنية انس هؤلاء اخوانك معبد واصحابه من اهل

البصرة جاؤك وسقط الكلف من جاوك لا يجيء در والراسيلي
يسالونك عن حديث الشفاعة فقال انس رضي الله
عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان
يوم القيامة ماج الناس بالجيم بعضهم في بعض
اي اضطربوا من هول ذلك اليوم يقال ماج البحر اذا
اضطربت امواجه فيأتون آدم عليه الصلاة والسلام
فيقولون اشفع لنا الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط
لنا الابي ذر فيقول لست لها اي ليست لي هذه المرتبة
ولكن عليكم بابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم
عليه السلام وفي الاحاديث السابقة فيقول آدم عليكم
بنوح ولم يذكر هنا نوحا فيقول ابراهيم لست لها ولكن
عليكم موسى فانه كليم الله ولابي ذر عن الكشميهني فانه
كلمه الله بلفظ الماضي فيأتون موسى عليه السلام فيقول
لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته
فيأتون عيسى عليه السلام فيقول لست لها وذكر
عيسى عليه السلام صلى الله عليه وسلم فيأتوني ولابي ذر
فيأتوني فأقول انا لها اي للشفاعة واستأذن
على ربي فيؤذن لي اي في الشفاعة الموعود بها في فصل
القضاء ففيه حذف وفي مسند البزار انه صلى الله
عليه وسلم يقول يا رب عجل علي الخلق الحساب انتهى
ثم تذهب كل امة مع من كانت تعبد ويؤتى بجهنم تزن
والموازين والصراط وتتناثر الصحف وغير ذلك ثم
من هنا ابتداء بيان الشفاعة الاخرى الخاصة
بهذه الامة وتلهمني بالواو ولابي ذر فيلهمني اي الله محامد
ولابوي الوقت وذر لمحامد احمد بها لا تحضرني الان

فاحمده

فاحمده بتلك المحامد وأخر له ساجدا فيقال
عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك
وسل تعط سؤلك وابي ذر تعطه بها السكت واشفع
تشفع فاقول يا رب امتي امتي اي شفعني في امتي فيتعلق
بمحذوف حذف لضيق المقام وشدة الاهتمام قال
الداودي قوله امتي امتي لا اراه محفوظا لان الخلائق
اجمعوا فاستشفعوا ولو كان المراد هذه الامة خاصة
لم تذهب الى غير نبيها قال وعلى ان المراد الجميع واذا
كانت الشفاعة لهم في فصل القضاء فكيف يخصها
بقوله امتي ثم قال واول الحديث ليس متصلا باخره
بل يقع بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع امور
كثيرة انتهى واجيب بانه وقع في حديث
حذيفة المعروف بحديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون
محمدا فيقوم ويؤذن له في الشفاعة ويرسل الامانة
والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولهم
كالبرق الحديث فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي
لجأ الناس اليه فيها هي الراحة من كرب الموقف ثم تجيء
الشفاعة في الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم
يا رب امتي امتي فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول
انطلق فاخرج منها اي من النار من كان في قلبه مثقال
شعيرة من ايمان فانطلق فأفعل ما امرت به من الاخراج
ثم اعود فاحمده تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا
فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك
وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب
امتي امتي فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول انطلق

فاخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء
المشددة او جزدلة من ايمان ولابي ذر فاخرجه بالجزم
على الامر فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد
ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول
يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع
تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقول وللاصيلي فيقال
انطلق فاخرج منها من كان في قلبه ادنى ادنى مرتين
وللكشميهني ادنى مرة ثالثة وفائدة التكرار التاكيد
مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار فمتى
ثلاث تاكيدات لعظمه فهو بالغ اقصى المبالغة باعتبار
الادنى البالغ هذا المبلغ في الايمان الذي هو القصد
ويحتمل ان يكون التكرار بالتوزيع على الجنة والجزدلة
اعلاها حبة من اقل جزدلة من الايمان ويشتق من صيغة
القول لتجزي الايمان وزيادته وتقصانه ولابي ذر من
النار من النار من النار بالتكرار ثلاثا كقوله ادنى
ادنى ادنى فانطلق فافعل قال معبد فلما خرجنا
من عند انس قلت لبعض اصحابنا البصريين لو مررنا
بالحسن البصري وهو متوار مختف في منزل ابي خليفة
الطائي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي
بما وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا وللكشميهني
والاصيلي فحدثناه بما حدثنا بفتح المثلثة انس
ابن مالك فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا
له يا ابا سعيد ومي كنيته الحسن جيئناك من عند اخيك
ي الدين انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا بفتح
المثلثة في الشفاعة فقال هيه بكسر الهاء بن من غير

تنوين

تنوين وقد تنون كلمة استزادة اي زدنا من الحديث
فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي حدثنا به انس
فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه اي زدنا اي حدثنا
فقلنا لم يزد لنا انس على هذا
فقال لقد حدثني بالافراد انس وهو جميع اي وهو
مجتمع اي حين كان شابا مجتمع العقل وهو اشارة
الى انه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة
تغير الذهن وحدوث اختلاط الحفظ عنده بالنون
عشرين سنة فلا ادري انسي ام كره ان تتكلوا على
الشفاعة فتركوا العمل قلنا ولابي ذر عن الكشميهني
فقلنا يا ابا سعيد حدثنا بسكون المثلثة فضحك
وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته لكم الا وانا اريد ان
احدثكم حدثني انس كما حدثكم به قال عليه الصلاة
والسلام ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم اخر
فمن الاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال
يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه بها السكت
واشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله
الا الله فيقول عز وجل وعزتي وجلالي وكبريائي
وعظمتي لاخرجن بضم الميم منها من قال لا اله الا الله
اي محمد رسول الله وفي مسلم ائذن لي فيمن قال لا اله الا
الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي
وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس ذلك
لك وانما افعله لك تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي
وفي الحديث الاشعار بالانتقال من التصديق القلبي الى
اعتبار المقال من قوله صلى الله عليه وسلم ائذن

لي فيمن قال لا اله الا الله واستشكل لانه لم يعتبر تصديق القلب
اللسان فهو كمال ايمان فما وجه الترقي من الادنى الموكد
وان لم يعتبر التصديق القلبي بل مجرد اللفظ فيدخل المنا فق
فهو موضع الاشكال على ما لا يخفى واجيب
بان يحمل هذا على من وجب عليه هذا اللفظ واهل العمل يقتضا
وان لم يتحاج فلعله فيه بتصميم عليه ولا منافق له فيخرج
المنافق لوجود التصميم منه على الكفر بدليل قوله
في اخر الحديث كما في الرواية الاخرى فاقول يارب
ما بقي في النار الا من حبسه القران اي من وجب عليه
الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي بان ما يختص بالله
تعالى هو التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي
صلى الله عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة من ازدياد
اليقين والعمل التقي قال البيضاوي وهذا الحديث
مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث
ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من
ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل على حال او مقام انتهى
لكن قال في شرح المشكاة اذا قلنا ان المختص بالله
التصديق المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلى
الله عليه وسلم الايمان معها فلا اختلاف
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لاحتمالها والحديث
اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وبه
قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله
ابن خالد الذهلي كما جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل
هو محمد بن خالد بن حيلة الرافعي وجزم به ابو احمد
ابن عدي وخلف في اطرافه قال الحافظ بن حجر

وفي

وفي رواية الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن
صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه
محمد بن مخلد والمعروف في محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله
بضم العين بن اسرائيل الكوفي عن اسرائيل بن موسى بن ابي
اسحاق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان آخر اهل الجنة دخولا الجنة
واخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا بفتح
الحا المهملة وسكون الموحدة زحفا فيقول له ربه تعالى
ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق فيأتيها فيخيل اليه انها
ملاى فيرجع فيقول رب وللاصيلي اي رب الجنة ملاى فيقول
تعالى له اذهب فادخل الجنة وفي الرقاق فيأتيها فيخيل اليه انها
ملاى فيرجع فيقول رب وللاصيلي اي رب الجنة ملاى فيقول
تعالى له اذهب فادخل الجنة ثلاث مرات وفي ذلك بالفاء ولابي ذر عن
الحموي والمستملي كل ذلك يعيد العبد عليه تعالى الجنة
ملاى فيقول عز وجل ان لك مثل الدنيا عشر مرار وللكشميهني
مرات والحديث سبق في صفة الجنة والرقاق مطولا ومختصرا وبه
قال حدثنا علي بن حجر بضم الحا المهملة وسكون الجيم السعدي
المروزي حافظ مرو قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي
اسحاق السبيعي عن الاعمش سليمان بن مهران عن خيثمة
بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة ابن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم احد
وللاصيلي من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان
بفتح الفوقية يترجم له فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم
من عمله وينظر ولابي ذر عن الكشميهني ثم ينظر اشأم منه

هنى

ابن الجواد هو

فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر بين يديه فلا يرى
الا النار تلقاء وجهه لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يجيد
عنها الا لابد من المرور على الصراط فاتقوا النار ولو بشق
تمرة بكسر المعجمة بنصفها اي فاحذروا النار فلا تظلموا
احدا ولو بمقدار شق تمرة او فاجعلوا الصدقة جنة
بينكم وبين النار ولو بشق تمرة قال الراهيمي سليمان بالسند
السابق وحدثني بالافراد عمرو بن مرة بن خيثمة بن عبد
الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله اي مثل السابق وزاد
فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة على هدي والصلح بين
اثنين او بكلمة طيبة يرد بها السائل ويطيب قلبه لتكون
ذلك سببا لنجاته من النار والحديث سبق بزيادة ونقص
في اوائل الزكاة وكذا في الرقاق وبه قال حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين
السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال جاء حبر من اليهود فقال والله صيبني الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل
الله عز وجل السموات السبع على اصبع والارضين السبع
على اصبع والماء والثرى بالمثلثة على اصبع والخلائق
على اصبع ثم يهزهن اي يحركهن اشارة الى حقارتهن
اذ لا يثقل عليه امساكها ولا تحريكها ثم يقول انا الملك انا
الملك مرتين فلقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك
حتى بدت نواجذه ظهرت نواجذه بالذال المعجمة انيابه التي تلي
عند الضحك تعجبا من قول الحبر وقد يقال لقوله ثم قال

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى
قوله يشركون والتعبير بالاصبع والضحك من المتشابه بما كان
كما سبق فيتأول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل
مما جرت عادة الكلام بين الناس في عرف تخاطبهم فيقولون
المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر في جمعها
بمنزلة من جمع شيأ في كفه فاستخف حمله فلم يتثقل
عليه بجميع كفه بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان
في الامر الشاق اذا اضيف الى القوي انه يأتي عليه باصبع
او انه يقله بخنصره والظاهر ان هذا الحامر من تخليط
اليهود وتخريفهم وان ضحكه صلى الله عليه وسلم
انما كان على وجه التعجب والنكير له والعلم عند الله قاله
الخطابي فيما نقله عنه في الفتح ووجه مطابقة الحديث
في قوله ثم يقول انا الملك الى الملك سبق في باب قول
الله تعالى لما خلقت بيدي وبه قال حدثنا مسدد
ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة
ابن دعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون
الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاي المازني ان رجلا
لم يسم سأل ابن عمر رضي الله عنهما فقال له كيف سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى
التي تقع بين الله وبين عبدي يوم القيامة قال ان
عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يدنو احدكم من ربه اي يقرب منه قرب رحمة حتى يضع
الله كنفه عليه بفتح الكاف والنون اي حفظه ويستره عن
اهل الموقف فضلا منه حيث يذكر له مخازيه سرا
فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول اعترف يا رب

العبد نعم يارب ويقول له عملت وللاصيلي عملت كذا وكذا
فيقول نعم يارب فيقرره بذنوبه ليعرفه منته عليه
في ستره في الدنيا وغفرني في الاخرى ثم يقول تعالى اني
سترت ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين واخرجه
في باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين من كتاب
المظالم وقال ادم بن ابي اياس حدثنا شعبان بن عبد الرحمن
قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا صفوان
ابن محرز عن ابن عمر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم ذكره لم يصرح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس
في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبيا الا في حديث
انس واذا اثبت كلامه مع غير الانبيا فوقوعه مع غيره اولى
والله الموفق

باب

قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما الجمهور على رفع لفظ الجلالة
الشريفة وتكليما مصدر رافع للمجاز قال الغزالي الكلام
تسمى ما يوصل الى الانسان كلاما اي طريق وصل ولكن
لا تحقق بالمصدر فاذا تحقق بالمصدر لم يكن الا حقيقة
الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر وفائدته التاكيد
وهذا يدل على بطلان قول من يقول خلق الله لنفسه
كلاما في شجرة يسمعه موسى بل كلام الله هو الحقيقي
الذي يكون به المتكلم متكلما قال النحاس واجمع
النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصادر لم يكن
مجازا والله الاعوان في قوله الشاعر

امتلا الحوض وقال قطني ان تقول وقال قولا وكذا
لما قال تكليما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة قال

في

في المصابيح بعد ان ذكر ما ذكرته واعترض هذا بقوله
تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقال تعالى واليد كيدا
وقول الشاعر

يكلمني حزنا وانكر جلده وعجت عجيجا من جذام المطارف

فان ذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر ولهذا قال
بعضهم والتاكيد بالمصدر يدفع المجاز في الامر العام
يريد الغالب قال وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل
يقول اجوبته عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه
من شيخنا علاء الدين القونوي فنقول لا نخلو احمالة
التي اكد العامل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة
بان تستعمل لكل من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز
او لا يصلح استعمالها الا في المعنى المجازي فقط فان
كان الاول كان التاكيد بالمقدر يرفع المجاز وان كان
الثاني لم يكن التاكيد رافعا له فمثال الاول قولك
ضربت زيدا ضربا ومثال الثاني البيت المذكور
لان عجيج المطارف لا يقع الا مجازا انتهى واختلف
في سماع كلام الله تعالى فقال الاشعري كلام الله
تعالى القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراة
كل قاري وقال الباقلاني انما يسمع التلاوة دون المتلو
والقراة دون المقروء ولم يذكر في هذه الاية المتكلم
به نعم في سورة الاعراف قال يا موسى اني اصطفيتك
على الناس برسالاتي وبكلامي اي وبتكليمي اياك
ووقع في رواية ابي ذر وباب ما جاء في وكلم الله
وقال في فتح الباري في رواية ابي زيد المروزي
باب ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله وبه قال

حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثنا وفي رواية حدثني
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا وللاصيلي اخبرني
بالافراد حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان النبي وفي رواية للاصيلي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال احتج آدم وموسى اي تخاصما
فقال موسى انت آدم الذي اخرجت ذريتك من الجنة
قال انت ولغير ابي ذر والاصيلي قال آدم انت موسى
الذي اصطفاك الله بفتح الفاء وكسر الطاء المشددة
على بنائه للمفعول برسالته وبكلامه بتشديد الياء قبل ان اخلق بضم الهمزة فتح آدم
موسى اي غلب عليه بالحجة بان الزمه ان ما صدر
عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان
امرا مقضيا وقوله انت آدم وليس معنى قوله اتلومني
على امر قد قدر علي انه لم يكن له فيه كسب واختيار
بل المعنى ان الله انبأه في ام الكتاب قبل كوني وحكم
بانه ذلك كائن لا محالة لعلمه السابق فهل يمكن ان
يصدر عني خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق
وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الامر الذي هو
المقدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين
الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار فانه
النور يتبين وبه طابقت الترجمة في قوله اصطفاك
الله برسالته وبكلامه وسيتكلم في الفتن وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا

هشام

هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله وفي رواية وذر والاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم يجمع
المؤمنون بضم الياء من يجمع والمؤمنون ثالث الفاعل
يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا
فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون من الكرب ما لا يطيقون
آدم عليه السلام فيقولون له انت آدم ابو البشر
خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه بالذكر اما وشرفا
له او انه خلق ابداع من غير واسطة رحم واسجد لك
الملائكة بان امرهم ان يخضعوا لك والجمهور على ان
المامور به وضع الوجه على الارض وكان تحية له اذ لو
كان لله لما امتنع عنه ابليس وكان سجود التحية ثم
جاز فيما مضى ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم
للمعاذ حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد
لاحد الا لله تعالى وعلمك اسماء كل شيء اي اسماء المسميات
فحذف المضاف اليه لكونه معلوما مما دل عليه بذكر
الاسماء اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربنا
حتى يريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست
هناكم بضم الكاف اي لست في المنزلة التي تحسبونني
وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته التي اصاب
اي التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها
فاله تواضعا واعلاما بانها لم تكن له وهذا الحديث
ذكره هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على
عادته في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة البقرة
عن مسلم بن ابراهيم سبحه هنا بتمامه وفيه ايتوا

موسى عبد الكلم الله واعطاه التوراة الحديث وساقه
ايضا في كتاب التوحيد في باب قوله الله تعالى لما خلقت
بيدي وفيه أنزل موسى عبد اتاه الله التوراة وكلمه
تكليما وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى
الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن
شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر
الميم بعدها راء المدني التابعي انه قال سمعت ابن
مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله
صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر
الهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه بفتح الهمزة
جاء باسقاط الضمير للدلالة لم يذكر في الفرع كاصله
وقال في الفتح في رواية الكشميهني فجاءه بدل انه قال
والاول اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسمائهم صريحا
لكنهم من الملائكة لكن في رواية ميمون بن سياه عند
ابن عساكر الطبري فاتاه جبريل وميكائيل قبل ان
يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم
ايهم هو محمد وقد روي انه كان نائما مع حمزة حسبناه
عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن ابي طالب
فقال اوسطهم هو خيرهم فقال الحدوهم ولابي ذر عن
الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذوا
خيرهم للعروج به الى السماء فكانت تلك الليلة
اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر
هنا فالضمير المستتر في كانت لمحذوف وكذا خبر
كان فلم يرهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك

حتى اتوه ليلة اخرى لم يعين المدة بين المجيئين فيحمل على
ان المجيء الثاني كان بعد ان اوحي اليه وحينئذ وقع الاسراء
والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون
تلك المدة ليلة واحدة او ليال كثيرة او عدة سنين
وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي وابن حزم
وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه
ونسبتهم رواية شريك الى الغلط لان المجمع عليه ان
فرض الصلاة كان ليلة الاسراء فكيف يكون قبل ان يوحى
اليه وان شريكا تفرد بذلك فارتفع الاشكال كذا قرره
الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحى اليه
في بيان الصلاة ومنهم من اجراه على ظاهره ملتزما
ان الاسراء كان مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاه في
المصابيح ونقلته عنه في كتابي المواهب اللدنية
واما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ ايضا انه
قد وافقه كثير بن خنيس بالخاء المعجمة ونون مصغر
عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي
في كتاب المغازي من طريقه وكان مجيء الملائكة
له صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام عينه
ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام
قلوبهم الثابت في الروايات انه كان في اليقظة فاذن
فلما بالتعدد فلا اشكال والا فيحمل هذا مع قوله
آخر الحديث واستيقظ وهو في المسجد الحرام انه كان
في طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على
كونه نائما فيهما كلهما فلم يعلموه صلى الله عليه وسلم
حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم

جيم

جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته
بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من
الصدر ومن هنا تنحر الابل حتى فرغ من صدره وجوفه
فغسله من ماء زمزم بيده جبريل حتى انقى جوفه
ليتهيأ للترقي الى الملأ الاعلى ويثبت في المقام الاسنى
وينقوى لاستجلاء السما ولذا اوقع شق صدره الشريف
في صغره عند حليمة وعند النبوة ولكل حكمة بل
ذكر الشق مرة اخرى بنيت عليها مع غيرها في المواهب
تبعا للحافظ بن حجر ثم اتى عليه الصلاة والسلام بطست
من ذهب وكان اذداك لم يحرم استعماله فيه تور من
ذهب بالمثناة الفوقية في نور وهو اناء يشرب فيه
وهو يقتضي ان يكون غير الطست وانه كان داخل
الطست محشوا ايمانا قال في الفتح فقوله محشوا حال
من الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من
ذهب فتنقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور
واما ايمانا فعلى التمييز ولغفلة العيني فقال
فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال من التور الموصوف
بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول قوله محشوا لان
اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل
ان يكون احد الايمانين اعني الطست والتور فيه ما يلزم
والاخر المحشو بالايمان وان يكون التور ظرف الماء وغيره
والطست لما يجب فيه عند الغسل صيانة له عن
التبدد في الارض والمراد ان الطست كان فيه شيء يحصل
به كمال الايمان فالمراد سببهما بحائل محشى به بفتح
الحا المهملة والشين المعجمة صدره ولغاديده بالغين
المعجمة

المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي محشي بضم الحاء وكسر الشين به صدره ولغاديده
بزيادة بر فيهما وفسر اللغاديد بقوله يعني عروق
حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الى بيت المقدس
ثم عرج به الى السماء الدنيا بفتح العين والجيم خفيفة
بابا من ابوابها فناداه اهل السماء من هذا
فقال جبريل قالوا ومن معك قال معي محمد
صلى الله عليه وسلم قال قد بعث اليه
للاسرا ومعهود السموات وليس المراد الاستفهام
عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى عليه
الى هذه المدة وان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت
الاعلى وهذا هو الصحيح قال جبريل ثم قالوا
ثم مرحبا به واهلا فيستبشر به اهل السماء وسقطت
الفاء من فيستبشر للاصيلي وزاد الدنيا لا يعلم
اهل السما ما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ما يريد
الله عز وجل به في الارض حتى يعلمهم اي على لسان
من شاء من جبريل عليه السلام فوجد في السماء الدنيا
ادم عليه السلام فقال له جبريل هذا ابوك فسلم
وللاصيلي ابوك ادم فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه
ادم السلام فقال مرحبا واهلا بابني نعم الابن انت
فاذا هو في السما الدنيا بنهرين بفتح الباء وتشديد الطا المهملة يجريان فقال صلى الله عليه وسلم
لجبريل ما هذان النهران يا جبريل قال هذا النيل
والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين اي اصلهما
ثم مضى به في السماء الى الدنيا فاذا هو بنهر اخر عليه

فصرمن لولوء وزبرجد فضرب يده اي في النهر وللاصيلي
بيده فاذا هو مسك ولابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال
المعجمة جيد الرايحة قال ما هذا ياجبريل قال هذا الكوثر
الذي خبأ بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين مهموز
اي ادخر لك ربك ولابي ذر عن المستملي حباك بفتح
الحاء المهملة والموحدة وبعد الالف كاف به ربك هذا
مما تشكل من رواية شريك فان الكوثر في الجنة
والجنة في السماء السابعة ويحتمل ان يكون هنا حذف
تقديره ثم مضى به في السما الدنيا الى السابعة فلما
هو بنهر ثم عرج به الى السماء ولابي ذر والاصيلي ثم عرج
به الى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل
ما قالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن
معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد
بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا واهلا ثم عرج
به جبريل الى السما الثالثة وقالوا له مثل ما قالت
السماء الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة
فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السماء
الخامسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل
الى السادسة ولابي ذر الى السماء السادسة فقالوا
له مثل ما قالت ثم عرج به جبريل الى السما السابعة
فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل فاما عيسى
فاما عيسة بفتح الهمزة والعين ولابي ذر عن الكشميهني
فاذا عيسى منهم ادريس وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والمستملي قد سماهم منهم ادريس في الثانية وهارون
في الرابعة وهو في الخامسة لم احفظ اسمه وابرا
هيم

في

في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام
عز وجل وهذا موضع الترجمة من الحديث فقال موسى
رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفاء على
البناء للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم
اظن ان ترفع على احدا ثم علاه جبريل بما لا يعلمه الا الله
عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى
اليها انتهى علم الملائكة ولم يجاوزها احد لا نبينا
صلى الله عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة فدنو
قرب ومكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان اظهار العظيم
منزلته وحظوته عنده به تعالى ولابي ذر ودنا الجبار
فتدلى طلب زيادة القرب وحكي مكي والماوردي عن
ابن عباس هو الرب وفي من محمد فتدلى اليه امره وحكمه
حتى كان منه قاب قوسين قدر قوسين ما بين
منتهى القوس والسيه بكسر السين المهملة والتحتية
الخفيفة وهي ما عطف من طرفها ولكل قوس فابان
وقاب قوسين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم
عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وايضاح المعرفة
وبالنسبة الى الله اجابة ورفع درجة او ادنى اي
اقرب فاوحى الله زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهني
اليه فيما اوحى ولغير ابي ذر اليه ولابي ذر والاصيلي
وابي الوقت فيما يوحي بكسر الحاء خمسين صلاة على
امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه
عليه حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى
فقال له يا محمد ماذا عهد اليك ربك اي ماذا امرك
او وصاك قال عهد الي ان اصلي خمسين صلاة كل

يوم وليلة وامرها امتي قال له موسى ان امتك لا تستطيع
ذلك فارجع الى ربك فلتخفف عنك ربك وعنهم وعن امتك
فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل كانه
يستشيره في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف
فاشار اليه جبريل ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون
مفسرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية
بدل النون وبما معنى ان شئت فعلانه جبريل الى الجنة
تعالى فقال عليه الصلاة والسلام وهو مكانه اي
في مقامه الاول الذي قام به قبل هبوطه يارب عنا
فان امتي لا تستطيع هذا المامور به من الخمسين صلاة
فوضع تعالى عنه عشر صلوات من الخمسين ثم رجع
الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى الى ربه
تعالى حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى
عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت اي راجعت
بني اسرائيل قومي على ادنى اي اقل من هذا القدر فضعفوه
فتركوه ولابي ذر عن الكشميهني من هذه الصلوات الخمس
فضعفوا وفي تفسير ابن مردويه من رواية يزيد بن
ابي مالك عن انس فرض علي بني اسرائيل صلاتان فما
قاموا بهما فامنك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا
وابصارا واسماعا والاجسام بالميم والاجساد بالدال سواء
والجسم والجسد جميع الشخص والاجسام اعم من الابدان
لان البدن من الجسد ما سوى الراس والاطراف وقيل
البدن اعالي الجسد دون اسافله فارجع الى ربك ان
فلتخفف عنك وعن ربك كذا لك اي كذلك بلتفت
بتحتية فلام ساكنة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي

والمستملي

والمستملي تلتفت بفوقية بعد التحتية وفتح اللام
النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل يشير عليه ان لا
يكره ذلك جبريل فرفعه عند المرة الخامسة فقال
يارب ان امتي ضعفا اجسادهم وقلوبهم واسماعهم
وابدانهم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني واسماعهم وابصارهم
وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك
رب وسعديك قال اني لا ابدل القول لدي كما
وليك ذلك في ام الكتاب قال فما رجع محمد
وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة تعملها امتك
تلقى خمسون في ام الكتاب وهي خمسون عليك اي وعلى
امتك فرجع صلى الله عليه وسلم الى موسى فقال
له كيف فعلت فقال خفف ربنا اعطانا بكل
حسنة عشر امثالها فقال موسى قد والله راودت
بني اسرائيل على ادنى من ذلك فتركوه
وقوله راودت يتعلق بقد والقسم بينهما مقحم لارادة
التاكيد ارجع الى ربك فلتخفف عنك ايضا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله
استحييت من ربي مما اختلفت اليه بهمزة وصل
وفتح اللام وسكون الفاء بعدها فوقية ولابي ذر عن
الحموي والمستملي مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف
الفوقية قال له جبريل فاهبط بسم الله وليس القايل
اهبط موسى وان كان هو ظاهر السياق قال واستيقظ
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد الحرام بغير الف
ولام في الاول اي استيقظ من نومة نامها قبل
الاسراء والله اعلم مما كان فيه مما حاور باطنه من

رهم

مشاهدة الملاء الاعلى فلم يرجع الى الحال نشريفة الاوما
نابم تنبيه قال الخطابي هذه القصة كلها امما
هي حكاية حالها انس من تلقاء نفسه لم يعزها الى النبي
صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها الى قوله
فحاصل النقل انها من جملة الراوي اما من انس واما
من شريك فانه كثير التفرد بمناكير الالفاظ الى لانيا بعد
عليها سائر الرواة انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر
بان ما نفاه من ان انسا لم يسند هذه القصة الى النبي
صلى الله عليه وسلم لا تاثير له فادني امره ان يكون مرسل
صحابي واما ان يكون تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم
او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه
القصة لا يقال بالراي فله حكم الرفع ولو كان مما ذكره قابل
لم يحمل حديث احد روي مثل ذلك على الرفع اصلا
وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة فالتعليل بذلك مردود
وقال ابو الفضل بن طاهر تعليل الحديث بتفرد شريك
ودعوى ابن حزم ان الافة منه شيء لم يسبق اليه فان
شريكا قبله ائمة الجرح والتعديل ووثقوه وروا عنه
واد خلوا حديثه في صحائفهم واحتجوا به قال
وحديثه هذا قد رواه عنه سليمان بن بلال وهو ثقة
وعلى تقدير تفرده بقوله قبل ان يوحى اليه لا يقتضي طرح
حديثه فانما الشفع في موضع من الحديث لا يسقط
جميع الحديث ولا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب
محظور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث
جماعة من ائمة المسلمين وقال الحافظ ابن حجر ومجموع ما
خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة

اشيا

وكونه

اشيا بل تزيد على ذلك وعلى امكنة الانبيا في السموات وقد اتفق
بانه لم يضبط منازلهم وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر
كما في اول الصلاة وكون المعراج قبل الهجرة وسبق الجواب
عنه مناما وسبق ما فيه ومحل سدرة المنتهى وانها فوق
السابعة مما لا يعلمه الا الله والمشهور انها في السابعة
او السادسة ومخالفته في النهرين النيل والفرات
وان عنصريهما في سماء الدنيا والمشهور انهما في السابعة
وسقي القدح عند لما اسري وذكر نهر الكوثر في السما الدنيا
والمشهور انه في الجنة والدنو والتدلي الى الله والمشهور
في الحديث انه جبريل وتصريحه بمناجاته صلى الله
عليه وسلم من الرجوع الى سؤال ربه التخفيف كان
عند الخامسة مخالف لما بعد ربه اشار الله وضع
عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات
وقوله فعلا به الى الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق
ما فيه ورجوعه بعد الخمس والمشهور في الاحاديث ان
موسى عليه السلام امره بالرجوع بعد ان انتهى التخفيف
الى الخمس فامتنع وزيادته ذكر النور في الطست
وسبق ما فيه انتهى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
تفضيل كلام الله كما بحث عليه تم

باب كلام الرب تعالى مع اهل
الجنة وفيها وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد
الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب
عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا مالك الامام عن زيد
ابن اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء بن يسار الهلالي مولى
ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري

رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله يقول لاهل الجنة وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون
لبيك يا ربنا وسعديك والخير في يديك خصه برعاية
للادب فيقول تعالى لهم هل رضيتم فيقولون وما لنا
لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك
فيقول جل جلاله الا اعطيكم افضل من ذلك اعطيكم بضم الهمزة
افضل من ذلك الذي اعطيتكم من نعيم الجنة فيقولون
يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول جل وعز احل
عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ومفهومه
ان الله لا يسخط ان سخط على اهل الجنة لانه متفضل
عليهم بالانعامات كلها سواء كانت دنيوية او اخروية
وكف الاوالعمل المتناهي لا يقتضي الا جزاء متناهيا وفي
الجملة لا يجب على الله شيء اصلا قاله الكرماني
وهو ماخوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث ايضا
ان الرضا افضل من اللقاء واجيب بانه لم
يقل افضل من كل شيء فقد من الاعطاء واللقاء مستلزم
الرضا فهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم
كذا نقله في الكواكب قال في الفتح ويحتمل ان يقال
المراد حصوله انواع الرضوان ومن جملتها اللقاء وح
فلا اشكال والمطابقة ظاهرة واخرجه في الرقاق
في باب صفة الجنة والنار وبه قال حدثنا محمد بن
سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى
العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء مصغرا ابن سليمان
قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار بالسين
المهملة والمخففة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان

النبي

النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يوما يحدث اصحابه وعندهم رجل من اهل البادية
لم يسم ان رجلا من اهل الجنة استاذن بصيغة الماضي
ولابي ذر عن الحموي يستاذن ربه في الزرع فقال
اولست وللكشميهني فقال له اولست فيما شئت من
المشتهيات قال بلى يا رب ولكني ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ولكن احب ان ازرع فاذن له فاسرع وبذر
بالذال المعجمة فبادر ولابي ذر عن الكشميهني فبادر
الطرف بفتح الطاء منصوب مفعول لقوله تنبت
واستواؤه واستحصاده وتكويره جمعه في البيدر
امثال الجبال يعني نبت واستوى الى ان رمق قبل طرفة
العين فيقول الله تعالى دونك هذا يا ابن آدم
فانه لا يشبعك شيء اي لما طبع عليه لانه لا يزال
يطلب الازدياد الا من شاء الله وقوله لا يشبعك
بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة
مكسورة واستشكل هذا بقوله تعالى ان لك ان لا تجوع
فيها ولا تعرى واجيب بان نفي الشبع اعم من الجوع
الشبوعة الواسطة وهي الكفاية واكل اهل الجنة لا عن
جوع فيها اصلا لنفي الله له عنهم واختلف في الشبع
والمختار ان لا شبع لانه لو كان فيها لمنع طول الاكل
المستلذ وانما اراد الله تعالى بقوله لا يشبعك شيء
ذم تلك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه ولابي
ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك بفتح التحتية وسين
المهملة من الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله
لاجد هذا الذي زرع في الجنة الا قرشيا او انصاريا

فانهم اصحاب زرع فاما نحن اهل البادية فلسنا باصحاب
زرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة
الحديث ظاهرة وسبق في كتاب المزارعة في باب من احيا
باب كرا الارض بالذهب وما

يكون من

ذكر الله تعالى لعباده بالانعام عليهم اذا اطاعوه
او بالعذاب اذا عصوه وذكر العبد لله تعالى هو الدعاء والتضرع
والرسالة والابلاغ والاداء عن التسمية والبلاغ عن
غيرهم من الخلق ما وصل اليهم من المعلوم لقوله تعالى
فاذكروني اذكركم الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر
باللسان الحمد والتسبيح والتمجيد وقراءة القرآن وذكر
القلب التفكر في الدلائل الدالة على ذاته وصفاته
والتفكر في الخطاب عن شبه العارضة في تلك الدلائل
الدالة على كيفية تكاليفه عن اوامره ونواهيه ووعده
ووعيده فاذا عرفوا ذلك كيفية التكليف عرفوا ما في
الفعل من الوعد وفي الترك من الوعيد سهل وفعله عليهم
والتفكر في اسرار مخلوقاته تعالى واما الذكر بالجوارح
فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الاعمال التي امروا
بها وخالية عن الاعمال التي نهوا عنها فقوله تعالى فاذكروني
تضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعيد بن جبير اذكروني
بطاعتي اذكركم بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل فيه
وقال ابن عباس في معاذكرة الشفاء شيء مما من عبد يذكر
الله تعالى الا ذكره الله تعالى لا يذكره مؤمن الا ذكره برحمته
ولا يذكره كافر الا ذكره بعذابه وقيل المراد ذكره باللسان
وذكره بالقلب عند ما يهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه
وقال قوم ان هذا الذكر افضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه

وقوله

وقوله لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم من ذكره بالقلب
دون اللسان وذكر البدر الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين
ابن خلدون يذكر انه كان بمجلس شيخه ابن عبد السلام شارح
ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم على اية وقع فيها الامر بذكر
الله ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر اللساني لا القلبي
فقال الشريف التلمساني قد علم ان الذكر ضد النسيان
وتقرر في محله ان الضد اذا تعلق كمل وجب تعلق ذلك
الضد الاخر بعين ذلك المحل والنزاع في ان النسيان محله
القلب فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة فقال
له ابن عبد السلام على الفور يمكن ان يعارض هذا بمثله
فيقال قد علم ان الذكر ضد الصمت ومحل الصمت اللسان
فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة انتهى وقوله واتل
عليهم نبأ نوح خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان
كان كبر عظم عليكم مقامي مكاني بعيني لنفسه او قيامي ومكثي
بين اظهركم المدة الاخمسين عاما وهو من باب الاسناد
المجازي لقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بايات الله لانهم
كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم ليعظوهم
ليكون كلامهم بينا وكلامهم مسموعا فعلى الله توكلت جواب
الشرط وتاليه عطف عليه وهو قوله فاجمعوا امركم
وشركاءكم اي مع شركائكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة
فسر بالستر من غمه اذا ستره والمعنى حينئذ ولا يكن فقد
اي اهلا لي مستورا عليكم ولكن مكشوفا مشهورا اتحامه وبني
به ثم اقضوا الي ذلك الامر الذي تريدون بي ولا تنظرون
ولا تمهلون فان توليتم فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي
فما سالتكم من اجر فما وجب التولي ان اجري الا على الله وهو

الثواب الذي يثيبني به في الاخرة اي ما نصختكم لله لا لغرض من
اغراض الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين
لاوامره ونواهيه وسقط لابي ذر من قوله وتذكيري بايات
الله الى اخره وقال الى قوله وامرت ان اكون من المسلمين وقوله
غمة فسره بقوله هم وضيق وقاله في الكتاب يقال غم
وغمة نحو كرب وكربة قال ابو الهيثم غم علينا الهلال
فهو مغموم اذا التمس فلم ير قال طرفة بن العبد
لعمرك ما امري على بغمة ٭ نهاري ولا ليلي علي بسرمدي ٭
وقال اللبث لم تغم على احد من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد
المسر فيما وعله الغريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى اقضوا الي اي ما في انفسكم
وقال غير مجاهد يقال اقرق اي اقض وقال مجاهد فيما
وصله الغريابي ايضا بالسند السابق وان احد من المشركين
استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله انسان من المشركين
يأتيه صلى الله عليه وسلم فيستمع ما يقول من كلام الله
وما انزل بضم الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما ينزل عليه
بتحتية بدل الهمزة مضمومة مع فتح الزاي او مفتوحة
مع كسرها ونوامن حتى يأتيه عليه الصلاة والسلام
فيسمع منه كلام الله ولابي ذر عن الكشميهني حين يأتيه
فيسمع كلام الله وحتى تبلغ مأمنه منه حيث جاء
يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القرآن
وبلغه اليه وامنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده
الى مأمنه من حيث اتاك وقال مجاهد ايضا فيما وصله
الغريابي ايضا آلنبأ العظيم هو القرآن وقوله صوابا
اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يؤذن له يوم القيامة

بالتكلم

بالتكلم ولله مسلمي وعملا بدل قوله وعمل واستطرد المصنف
بذكره هنا على عادته في المناسبة والمقصود من ذكر
هذه الاية في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكور
بانه امر بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم وان نوحا
كان يذكرهم بايات الله واحكامه كما ان المقصود بالباب
في هذا الكتاب بيان كونه تعالى ذاكرا ومذكورا بعض
الامور والدعاء ولم يذكر المصنف في هذا الباب حديثا
مرفوعا ولعله كان بيضه فادركه السنخ لغيره
مما بيضه له

باب قول الله تعالى

فلا تجعلوا لله اندادا اي اعبادا وازيكم فلا تجعلوا له اندادا
لان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ند
ولا شريك والند المثل لا يقال الا للمثل المخالف المناوي
وقوله جل ذكره وتجعلون له اندادا اشركا واشباها
ذلك الذي خلق ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجو
تكون منافع وقوله تعالى والذين لا يدعون مع الله
الها اخر اي لا يشركون ولقد اوحي اليك والى الذين من
قبلك من الانبيا لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن
من الخاسرين وحد اشركت والموحى اليهم جماعة لان
المعنى اوحي اليك لان اشركت ليحبطن عملك والى الذين
من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف
والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين
اعني جواب القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع
علمه تعالى بان رسله لا يشركون بان الخطاب للنبي صلى
الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض
والمحالات يصح فرضها والغرض تشديد الوعيد على

زعم البوم من كل الحي انك زاجره
فلا تنكر واامر اضه وامتناعه

دادا ٭ مثل فعلا اهـ سبط

دادا ٭ مثل فعلا اهـ سبط

على من اشرك وان للانسان عملا يثاب عليه اذا اسلم من الشرك
ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبد رد لما امروه به من
عبادة الهتهم ولكن من الشاكرين على ما انعم به عليك
وسقط قوله ولتكونن الى آخر الآية در وقال الى قوله
بل الله فاعبد ولكن من الشاكرين وقال عكرمة مولى ابن عباس
فيما وصله الطبري وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم به
مشركون ولئن سألتهم وللاصيلي قال نسالهم ولابي
ذر قال لئن سألتهم من خلقهم ومن خلق السموات
والارض ليقولن الله بتشديد النون ولابي ذر والاصيلي
فيقولون بالتخفيف وزيادة واو وفاء بدل اللام فذلك
القول ايمانهم ومم يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها
وباب ما ذكر في خلق افعال العباد ولابي ذر عن المستملي
اعمال العباد والسلام لقوله تعالى وخلق كل شيء
اي احدث كل شيء وخلقه فقدره تقديرا فهيأه لما
يصلح له بلا خلل فيه وهو دليل على انه تعالى خالق
الاعمال من وجهين احدهما ان قوله كل شيء يتناول جميع
الاشياء ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى
الشريك فكان قائلا قال هنا اقوام معتزلون تنفي
الشركاء والانداد ومع ذلك يقولون بخلق افعالهم
فذكر الله هذه الآية رد اعليهم ولا شبهة فيها لمن لا يقول
الله شيء ولا لمن يقول بخلق القرآن لان الفاعل بجميع صفاته
لا يكون مفعوله وقال مجاهد المفسر فيما وصله
الفريابي في قوله تعالى ما تنزل الملئكة الا بالحق
اي بالرسالة والعذاب وقال في الكواكب ما تنزل
الملائكة بالنون ونصب الملائكة استشهاد لكونه تنزل

الملائكة

الملائكة بخلق الله وبالتاء المفتوحة والرفع لكون تنزل لهم
بكسبهم ليسئل الصادقين عن صدقهم اي المبلغين
المودين الرسالة عن تبليغهم بكسر اللام والثقال المشددة
فيهما من الرسل اي الانبيا المبلغين المودين الرسالة
عن تبليغهم والتقسيم لهم انما هو بقرينة السابق عليه
وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك
ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى بن مريم واخذنا
منهم ميثاقا غليظا وهو ليسئل الكسب حيث اسند
الصدق اليهم والميثاق ونحوه وانا لحافظون
ولابوي الوقت وذر لحافظون عندنا هو ادخل من
قول مجاهد اخرجه الفريابي وقال مجاهد ايضا مما
وصله الطبري والذي جاء بالصدق هو الفرآن
وصدق به هو النبي الذي يقول يوم القيامة هذا
الذي اعطيتني عملت بما فيه وهو ايضا للكسب اذ
اضيف التصديق الى المؤمن لاسيما واضاف العمل
ايضا الى نفسه حيث قال عملت والكسب له جهتان
فاثبتهما بالآيات وقد اجتمع في كثير من الآيات نحو ويمدهم
في طغيانهم يعمهون قال في الكواكب قال ابن بطال
غرض البخاري في هذا الباب نسبة الافعال كلها لله تعالى
سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلق
وللعباد كسب ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى
فيكون شريكا وندا او مساويا له في نسبة الفعل اليه وقد
نبه الله تعالى عباده على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها
المصرحة بنفي الانداد والآلهة المدعوة معه فتضمنت
الرد على من يزعم انه يخلق افعاله وفيه الرد على الجهمية

حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا والمعتزلة حيث قالوا
لا دخل لقدرة الله فيها اذ المذهب لحق لا جبر ولا قدر ولكن
امر بين امرين اي بخلق الله وكسب العبد وهو قول
الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين
النازل من المنارة والساقط منها ولكن لا تاثير لها بل
الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه بعد تاثير
قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا جرير
هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل
بضم المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة
وبعد التحتية السالنة لام منصرفا وغير منصرف الهمداني
ابو ميسرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب
اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل
لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا
وابي ذر والحموي ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت
ان ذلك لعظيم قلت ثم اي اي شيء من الذنوب اعظم
بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام ثم ان تقتل ولدك
بفتح الهمزة تخاف بفتح الفوقية والمعجمة المفتوحتين
ان يطعم معك بفتح التحتية والعين قلت ثم اي بسكون
اي مشددة في اليونينية قال ثم ان تزاني بحليلة
جارك بالحاء المهملة اي زوجته قال صلى الله عليه وسلم
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
قال الرماني زوجة الجار تاوه ابطال حق الجار مع تحياشه

في فطم قال بالحرز قيد
ان تقيد مكرره ع

فهو

مهما افتح والغرض من الحديث هنا الاشارة الى من زعم انه
يخلق فعل نفسه يكون ممن جعل لله ندا وقد ورد فيه
الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراما قاله في فتح الباري
واخرج الحديث في باب اثم الزناة من الحدود

باب قول الله تعالى وما كنتم
تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم
اي انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش
وما كان استتاركم ذلك لمخافة ان تشهد عليكم جوارحكم
لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم لجاحدين
البعث والجزاء اصلا ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا
مما تعملون ولكنكم انما استترتم لظنكم ان الله لا يعلم
كثيرا مما تعملون وهو الخفيات من اعمالكم وسقط لابي
ذر قوله ولا ابصاركم الى آخر الآية وقال بعد قوله
منكم الآية وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن
الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر المفسر المكي
عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة الازدي عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال اجتمع عند
البيت الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء وقرشي
او قرشيان مما سفوان وربيعة ابنا امية بن خلف وثقفي
هو عبد ياليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل
الاخنس بن شريق والشك من الراوي وعند ابن بشكوال
القرشي الاسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان
الاخنس بن شريق والآخر لم يسم كثيرة بالتنوين
شحم بطونهم باضافة شحم لتاليه وللاصيلي شحوم

بلفظ الجمع قليلة بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة ايضا
وقيل كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال
الكرماني وغيره بطونهم مبتدأ كثيرة شحم خبره ان كان
البطون مرفوعا والكثيرة مضافة الى الشحم وان كان
بطونهم مجرورا بالاضافة فيكون الذي هو مضاف
مرفوعا بالابتداء وكثيرة خبر مقدما وهذا الثاني هو
الذي في الفرع قالوا وانث الشحم والفقه لاضافتهما
الى البطون والقلوب والتانيث يسري من المضاف
اليه قال في المصابيح وهذا غلط لان المسالة مشروطة
بصلاحية المضاف للاستغناء عنه فلا يجوز غلام
هند ذهبت ومن ثم رد ابن مالك في التوضيح قول
ابي الفتح في توجيه قراءة ابي العالية يوم لا تنفع
نفسا ايمانها بتانيث الفعل انه من باب قطعت
بعض اصابعه لان المضاف هنا لو سقط لقيل نفس
لا تنفع بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر
المرفوع الذي تاب عن الايمان في الفاعلية ويلزم من ذلك
تقدم فعل المضمر المتصل الى ظاهره نحو فوق كل زيد
اظلم تريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز وانما الوجه
في الحديث ان يكون افرد الشحم والفقه والمراد الشحوم
والمفهوم لا من الدنس ضرورة ان البطون لا تشترك
في شحم واحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك
الفقه بالنسبة الى القلوب انتهى فقال احدهم للاخرين
اتزون بفتح الفوقية وتضم ان الله يسمع ما تقول
فقال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال
الاخر وهو اقطن اصحابه ان كان يسمع اذ اجهرنا

فانه

فانه يسمع اذا اخفينا ووجه الملازمة في قولهما ان كان
يسمع ان جميع المسموعات تستوي الى الله تعالى على
السواء فانزل الله تعالى وما كنتم تستترون ان
يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية
قال ابن بطال فيما نقلوه عنه غرض البخاري في هذا
الباب اثبات السمع لله واثبات القياس الصحيح وابطال
القياس الفاسد لان الذي قال يسمع ان جهرنا ولا
يسمع ان اخفينا قاس قياسا فاسدا لانه شبه سمع
الله باسماع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون
السر والذي قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع
ان اخفينا اصاب في قياسه حيث لم يشبه الله
تعالى بخلقه وتنزه عن مماثلتهم وانما وصف
الجميع بقلة الفقه لان هذا الذي اصاب لم يعتقد
حقيقة فاقد له بل شك نقوله ان كان والحديث
سبق في سورة فصلت

باب قوله الله تعالى كل يوم هو في شان

اي كل وقت وحين يحدث امورا ويجددها كما
روى ان من شانه كما روى مما سبق معلقا عن ابي
الدرداء قال كل يوم هو في شان يغفر ذنبا ويكشف
كربا ويرفع اقواما ويضع آخرين وعند ابن عيينة
الدهر عند الله يومان احدهما اليوم الذي هو مدة
الدنيا فشانه فيه الامر والنهي والاحياء والامانة والاعطاء
والمنع والآخر يوم القيامة فشانه فيهم الحساب
والجزاء واستشكل بانه قد صح ان القلم جف بما هو
كائن الى يوم القيامة واجيب بانما شؤون

يسيدها الاشون يبتدرها وقوله تعالى مما يأتيهم من ذكر من
ربهم محدث ذكر الله تعالى ذلك بيانا لكونهم معرضين في
قوله وهم في غفلة معرضون وذلك ان الله تعالى يجدد
لهم الذكر كل وقت ويظهر لهم الاية بعد الاية والسورة
بعد السورة ليكرر على اسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون
فما يزيدهم ذلك الا استنكارا فمعنى محدث هو ان يحدث
الله الامر بعد الامر او محدث في التنزيل فالاحداث
بالنسبة للانزال واما المنزل فقديم وتعلق القدرة
حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور هو القرآن
والذكر حادث لانتظامه من الحروف الحادثة فلا تمسك
للمعتزلة بهذه الاية على حدوث القرآن ويحتمل ان
يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلى الله
عليه وسلم وتحذيره اياهم عن معاصي الله فسمي وعظه
ذكرا واضافه اليه تعالى لانه فاعله في الحقيقة
ومقدر رسوله على التكلم به وقوله تعالى لعل الله
يحدث بعد ذلك امرا وان حلاله لا يشبه حدوث
حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو
السميع البصير لعلم مراد المحدث غير المخلوق كما هو راي
البلخي واتباعه وقد تقرر ان صفات الله تعالى اما سلبية
وتنزيه بالتقديسات واما وجودية حقيقة كالعلم
والارادة والقدرة وانها قديمة لامحالة واما اضافية
كالخلق والرزق وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها
تغير في ذات الله وصفاته التي هي بالحقيقة صفات
له كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات
والمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له وقال

ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ان الله عز وجل يحدث من امره ما يشاء وان مما احدث
ان لا تكلموا في الصلاة اخرجه ابو داود موصولا ومقطوعا
ومراد المؤلف من سياقه هنا الاعلام بجواز الاطلاق
على الله تعالى بانه محدث بكسر الدال لكن احداثه لا يشبه
احداث المخلوقين تعالى وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا حاتم بن وردان بالحاء المهملة
وفتح واو ووردان وسكون رايه المصري قال حدثنا ايوب
السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال كيف تسئلون اهل الكتاب عن
كتبهم وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله
عز وجل اي اقربها نزولا اليكم واخبارا عن الله تعالى وفي
اللفظ الاخر احدث الكتب وهو اليق بالمراد هنا من القرب
القرب ولكنه على عادة المؤلف في تشحيذ الاذهان ثم قوله
محضا لم يشب بضم التحتية وفتح المعجمة لم يخلط غيره
كما خلط اليهودي التوراة وحرفوها وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين
كيف تسئلون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي
انزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث
الاخبار بالله عز وجل لقطا اوتروه لا اخبارا من الله
تعالى محضا لم يشب لم يخالطه غيره وقد حدثكم الله
عز وجل في كتابه ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتاب الله

وغيرهما فكتبوا بايديهم زاد ابو ذر الكتب بيشير الي قوله تعالى
فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم الي يكسبون قالوا هذا
من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا عوضا يسيرا او لا
بفتح الواو بنا كم ما جاءكم من العلم من قسا لتهم والسناد
المجيء الي العلم مجازا كاسناد النهي اليه قال والله ما رايت
رجلا منهم يسالكم عن الذي انزل عليكم ولا يمسملي
اليكم فلم نسالهم لون انتم عنهم مع علمكم ان كتابهم محرف
والحديث وسابقه موقوفان باب

قوله هذا كذا في جميع النسخ الموافقة للاصل وفي النسخ هو موافق للاي

اع

قول الله تعالى لا تحرك به لسانك وباب فعل النبي صلى
الله عليه وسلم بكسر الفاء وسكون العين حيث بفتح
الحاء والمثلثة ولابي ذر حين ينزل بضم اوله وفتح الزاي عليه
الوحي مما يابي بيانه ان شاء الله تعالى في حديث الباب
وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ولابي ذر عن
عن الحموي والمستملي اذا ذكرني وتحركت بي شفتاه هذا طرف من حد
اخرجه احمد والمؤلف في خلق افعال العباد وكذا اخرجه
غيرهما اي انا معه بالحفظ والكلاءة وقوله تحركت بي
شفتاه اي باسمي كان شفتيه ولسانه يتحرك ان بذاته الله
تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى بن ابي
عائشة بالهمز الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير
الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
لا تحرك به لسانك قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعالج من التنزيل القرآني لشدة عليه شدة وكان

عليه

عليه الصلاة والسلام يحرك شفتيه قال سعيد بن جبير
فقال لي ابن عباس احركهما ولابي ذر فان احركهما كما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فقال سعيد
اي ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك
شفتيه فانزل الله عز وجل لا تحرك به اي بالقرآن لسانك
قبل ان يتم وحيه لتعجل به لتاخذه على عجلة خوف ان تفلت
منك ان علينا جمعه وقرآنه اي قرآنه فهو مصدر مضاف
للمفعول قال ابن عباس مفسرا لقوله جمعه اي جمعه
في صدرك بفتح الجيم وسكون الميم ثم تقرأه فاذا قرأناه
بلسان جبريل عليك فاتبع قرآنه قال ابن عباس اي
فاستمع له وانصت بهمزة قطع وكسر الصاد اي تكون
حال قرآنه ساكتا ان علينا ان تقرأه وفي بدء الوحي ثم
ان علينا بيانه ثم ان علينا ان تقرأه قال ابن عباس فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه
السلام استمع لقرآنه فاذا انطلق جبريل قرأه النبي
صلى الله عليه وسلم كما اقرأه ولابي ذر كما اقرأه جبريل
ففي هذا الحديث ان القرآن يطلق ويراد به القراءة
فان المراد بقوله قرآنه قراءته لا نفس القرآن وان
تحريك اللسان والشفتين بقراءة القرآن عمل القاري
يؤجر عليه وقوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فيه اضافة
الفعل الي الله تعالى والفاعل له من يامره بفعله فان
القاري لكلامه تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم
هو جبريل ففيه بيان لكل ما اشكل من فعل ينسب الي
الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو
ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر

مفتوحة ص

ان مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد
على من زعم ان قراءة القاري قديمة فابان ان حركة لسان
القاري بالقرآن من فعل القاري بخلاف المقروء فانه كلام
الله القديم كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله
والمذكور وهو الله تعالى وهذا الحديث سبق في بدء
الخلق باب قول الله واسروا قولكم
او اجهروا به ظاهر الامر يحتمل الامرين الاسرار والاجهار
ومعناه ليستو عندكم اسراركم واجهاركم في علم الله بهما
انه عليم بذات الصدور اي بضمايرها قبل ان تترجم الالسنة
عنها فكيف لا يعلمها اذا تكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف
الخبير اي العالم بدقايق الاشيا لخبير العالم بحقايق
الاشياء وفيه اشارة ان خلق الافعال فيكون فيه دليلا
على خلق افعال العباد يتخافتون اي يتسارون
بتشديد الواو فيما بينهم بكلام خفي وبه قال حدثني
بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين وزراية بضم الزاي
وتخفيف الرا الكلابي النيسابوري عن هشيم
بضم الها وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال اخبرنا ابو
بشر هو جعفر بن ابي وحشية واسمه
اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراة صلاتك
ولا تخافت لا تخفض صوتك بها زاد في الاسراء اصحابك
فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول الله صلى
الله عليه وسلم مختف بمكة عن الكفار فكان اذا صلى
باصحابه رفع صوته بالقرآن واستنكل بانه اذا كان
مختفيا عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو ينافي الاختفاء

واجاب

واجاب في الكواكب بانه لعله اراد الانسان بتشديد الجيم
او انه ما كان ينبغي له عند الصلاة ومناجاة الرب اختيار الاستغراقه
في ذلك فاذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن
انزله جبريل ومن جاء به صلى الله عليه وسلم فقال الله عز
وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك
اي بقراتك في حذف مضاف كما مر فيسمع المشركون
بنصب فتسمع في الفرع واصله ويجوز الرفع فيسبوا القرآن
ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع والنصب
بين ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وقال الكرماني
فاجاد هذه الملة الاسلامية الحنيفية البيضا اصولها
وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط لا افراط ولا تفريط
كما في الالهيات لا تشبيه ولا تعطيل وفي افعال العباد
لا جبر ولا قدر بل امر بين امرين وفي امر المعاد لا يكون
وعيدا ولا مرجيا بل بين الخوف والرجا وفي الامامة لا رفض
ولا خروج وفي الانفاق لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات
لا قصاص واجبا كما في التوراة ولا عفوا واجبا كما في الانجيل
بل شرع القصاص والعفو كلاهما وهلم جرا وسبق الحديث
قريبا وكذا في سورة الاسرا من التفسير وبه قال
حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه
عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت نزلت هذه الاية
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في الدعا هذا وجه
اخر في سبب نزول هذه الاية او هو من باب اطلاق الكل
على الجزء اذ الدعا بعض اجزا الصلاة وسبق في الاسرا

وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور وقال الحاكم بن نصر
ورجح الاول ابو علي الجياني قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
النبيل شيخ المؤلف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال
اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنا
ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل
سنتنا من لم يتغن بالقرآن اي يحسن صوته به كما قاله
الشافعي واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة يستغني
به عن الناس وزاد غيره عن ابي هريرة وفي فضل القرآن
وقال صاحب له معنى يتغني بالقرآن ويجهر به وهي جملة
مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلن تكون المبين على خلاف
البيان فكيف يحمل على غير تحسين الصوت والصاحب
المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
كما سبق في فضل القرآن وقال في الفتح وسياتي قريبا
من طريق محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن
الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به فيستفاد
منه ان الضمير المبهم في حديث الباب هو الصاحب المبهم
في رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث
واحد الآن بعضهم رواه بلفظ ما اذن وبعضهم ليس منا
قال ابن بطال مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم
لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر من القول
والسر وتعقبه ابن المنير فقال ما اظن انه قصد
بالترجمة اثبات العلم ليس كما ظن والانقطاعت المقاصد
مما اشتملت عليه الترجمة لاسيما بين العلم وبين حديث

ليس

ليس منا من لم يتغن بالقرآن وانما قصد البخاري الاشارة الى
النكتة التي كانت سبب محنته بمسالة
اللفظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف
بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وانها تسمى
تغنيا وهذا هو الحق اعتقادا واطلاقا فاحذر من
الايهام وفرارا من الابتداع لمخالفة السلف في الاطلاق
وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني اني قلت
لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال
العباد مخلوقة باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب رجل اتاه الله عز
وجل القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ولابي
ذر عن الكشميهني انا الليل وانا النهار ورجل يقول لو اوتيت
مثل ما اوتي هذا فعلت كما يعمل وقال البخاري فبان
ان قيامه اي قيام الرجل بالكتاب هو فعله حيث
اسند القيام اليه القيام وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ
الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني فبين النبي صلى الله عليه
وسلم ان قراءة الكتاب وقال تعالى ومن اياته خلق السموات
والارض واختلاف السنتكم اي اللغات او اجناس النطق
واشكاله وهو اشمل الكلام فيدخل القراءة والوانكم كالسواد
والبياض وغيرهما واختلاف ذلك وقع التعارف فلو تشاكلت
واتفقت لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت المصالح
وفي ذلك اية بينة حسنة ولذا من امنت واحدوهم على
الكثرة التي لا يعلمها الا الله متفاوتون وقال جل ذكره
وافعلوا الخير عام تتناول سائر الخيرات كقراءة القرآن
والذكر والدعاء واريد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق

وكان الذهلي يقول من قال
ان القرآن مخلوق فقد كفر
ومن قال لفظي به مخلوق
فقد ابتدع وفي سبيل
البخاري عن ذلك قال
افعال العباد كلها مخلوقة
ولا يزيد على ذلك اهـ منه

لعلكم تغلبون اي كي تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون
للفلاح غير مستيقنين ولا تتكلوا على اعمالكم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حاسد بفوقية
مفتوحة قبل الحاء وضم السين المهملتين جائز في شيء ٢ اي
اثنتين بالتاء لتانيث احدى الاثنتين رجل بالرفع اي
خصلة رجل اتاه الله عز وجل القرآن فهو يتلوه آناء
الليل وآناء النهار اي ساعات الليل وساعات النهار
ولابوي الوقت ودر من آناء الليل وآناء النهار فهو اي
الحاسد يقول لو اوتيت لو اعطيت مثل ما اوتي ما اعطى
هذا من القرآن افعلت كما يفعل لقرآن كما تقرأ
ورجل وخصلة رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه
من الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة لا في التبذير
المكاره فيقول الحاسد لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من المال
فعلت فيه مثل ما تفعل من الانفاق في حقه قال في شرح المشكاة
اثبت الحسد في هذا الحديث لارادة المبالغة في تحصيل
الفضيلة من الخصلتين اللتين لو اجتمعتا في امرء بلغ العلى
كل مكان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا في
اثنتين احدهما رجل اتاه الله عز وجل بمعنى اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار

ولابي ذر والاصيلي يقوم به

ساعاتها

ساعاتها وحد الا انا قال الاخفش ايا مثل معي وقيل اي شو
يقال مضى اياة من الليل واوان وايانما رجل اتاه الله
عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه انا الليل وانا النهار
قال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي ان يتمنى
الرجل مثل حال اخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم
ان يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب
في التصدق بالمال وتعليم العلم انتهى قال علي بن عبد
الله المديني سمعت سفيان ولابوي الوقت وذر سمعت
من سفيان هو ان لم اسمعه يذكر الخبر اي لم اسمعه بلفظ
اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك
من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ ملومه من الطرق
الصحيحة فعند الاسماعيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري
عن سالم به وكذا هو في مسلم عن ابي خيثمة زهير بن حرب
وقال في الكواكب اورد البخاري الترجمة مخرومة اذ ليس
من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب المال
حال الحاسد فقط ولا بأس في ذلك لانه اقتصر على ذكر
حامل القرآن حاسدا او محسودا او تارك حال ذي المال وسيق
الحديث في العلم وفضايل القرآن وهو كما ترى

بلغ

باب قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه باشرف الصفات
الشريفة وقوله بلغ وهو قد بلغ فاجاب في الكشاف
بان المعنى جميع ما انزل اليك اي اي شيء انزله غير مراقب في
تبليغه احدا ولا خايف ان يناله مكروه وقوله ما
يحتمل ان يكون بمعنى الذي ولا يجوز ان تكون نكرة موصوفة

لانه مامور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة لا تفي بذلك فاءن
تقدير ما بلغ شيأ انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع يعود على
ما قام مقام الفاعل **وان لم تفعل فما بلغت رسالته** بلفظ
الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وابو بكر اي ان لم تفعل
التبليغ محذوف المفعول ثم ان الجواب لابد ان يكون
مغايرا للشرط لتحصل الفايدة وههنا اتحدا احتمل لو
قلت ان اتبى زيد فقد جاء لم يجز وظاهر قوله تعالى وان
لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط والجزا فان المعنى يؤول
ظاهرا وان لم تفعل لم تفعل واجاب الناس عن
ذلك باجوبة فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل
اي بلغ ما انزل اليك من ربك في المستقبل وان لم تفعل
اي وان لم تبلغ الرسالة في المستقبل فكانك لم تبلغ
الرسالة اصلا او بلغ ما انزل اليك من ربك الان ولا تنتظر
به كثرة الشوكة والعدة فان لم تبلغ كنت كمن لا يبلغ
اصلا او بلغ غير خايف احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف
فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال مشجعا له في
التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر الدماميني
في مصابيحه وجه التغاير بين الشرط والجزا ان الجزا مما
اقيم فيه السبب مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجيه
العتب وهذا السبب في الحقيقة هو الجزا فالتغاير
حاصل لكن نكتة العدول الى ذكر السبب اجلال النبي صلى
الله عليه وسلم وترفيع محله عن ان يوجه العتب او شيء
مما يؤذيه ومن على سبيل الغرض فتامله انتهى وقال الزمخشري
محمد بن مسلم **من الله** عز وجل **الرسالة وعلى رسول الله**
وللاصيلي **وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم البلاغ**

وعلينا

وعلينا التسليم فلابد في الرسالة من ثلاثة امور المرسل
والرسول والمرسل اليه ولكل منهم شان فللمرسل الارسال
وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا واقع
في قصة اخرجها الحميدي في النوادر ومن طريقه الخطيب
وقال ليعلم ولابي ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى
ان قد ابلغوا رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان
الى المرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده
كما كان يعلم ذلك قبل وجوده انه يوجد وقيل ليعلم محمد صلى
الله عليه وسلم ان الرسل قبله قد بلغوا الرسالة
وقال القرطبي فيه حذف يتعلق به الكلام اي احترنا
لحفظنا الوحي ليعلم ان الرسل قبله كانوا على مثل حالته
من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم ابليس ان الرسل
قد ابلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليطه واستراق
الشياطين **وقال تعالى ليبلغوا رسالات ربي** اي ما اوحى
الي في الاوقات المتطاولة او في المعاني المختلفة من الاوامر
والنواهي والسير والتدابير والتبليغ فعل فاذا بلغ فقد
فعل ما امر به **وقال كعب بن مالك** الانصاري **حين**
تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
مما سيق بطوله في سورة التوبة **وسيرى الله** وللاربعة
وسيرى الله **عملكم ورسوله** وللاربعة والاصيلي والمستملي
ليشير الى قوله في القصة قال الله تعالى يعتذرون اليكم
اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبانا الله
من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون الاية
ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا **وقالت عائشة**
رضي الله عنها **اذا اعجبك حسن عمل امرء فقل اعملوا**

فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك
احد بالخاء المعجمة وتشديد الفاء والنون اى لا يستخفنك
بعمله فتشارع الى مدحه وظن الخير به لكن تثبت حتى
تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمؤمنون وصله
البخاري في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من
شان عثمان حين جمع القرآن الذين طعنوا فيه وقالوا قولا
بئيس مثله وقد اوقراه لا حسن مثلها وصلوا صلاة
لا تشبه مثلها الحديث بطوله والمراد انها سمت
ذلك كله عملا وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة هو ابو عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز
القرآن له ذلك الكتاب اى هذا القرآن قال وقد
تخاطب العرب الشاهد بخاطبة الغائب وقال في المصا
قوله ذلك الكتاب هذا القرآن يعني ان الاشارة الى
الكتاب المراد به القرآن وليس ببعيد فكان مقتضى الظا
ان يشار اليه بهذا لكن اتي بذلك الذي يشار به الى
البعيد لان القصد فيه الى تعظيم المشار اليه وبعد
درجته قال وفي كلام الزركشي في التنقيح هنا خط
وقاله تعالى هذا بيان اي بيان وهداية لقوله
تعالى هذا لكم اسوة هذا حكم الله يعني ان ذلك بمعنى
هذا لا ريب زاد ابو ذر والوقت قيد اي لا شك
ذلك ايات يعني هذه اعلام القرآن فاستعمل تلك
التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب ومثله
في الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك
وجرين بهم يعني بكم فلما ساغ استعمال ما هو للقريب
جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر وقال انس رضي

الله

الله عنه بعث النبي صلى الله عليه وسلم خاله وفي
نسخة خالي حراما اي ابن ملحان اخا ام سليم الى بني
عامر الى قومه بني عامر ولابي ذر الى قوم وقال لهم
حرام اتؤمنوني بسكون الهمزة وكسر الميم اي اتجعلوني
امنا ابلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامنوه فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذ اومؤوا الى رجل منهم فطعنه فقال فزت ورب
الكعبة وهذا وصله في الجهاد والمغازي وبه قال
حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي قال
حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الراء وكسر
القاف المسددة قال حدثنا المعتمر بن سليمان
التيمي وقيل ان صواب اسمه معمر بتشديد الميم وفتحها وضم
الميم الاولى لان عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن
سليمان قاله في المصابيح وقال الكرماني وفي بعضها
معمر من التعمير وصوابه معتمر من الاعتمار قال حدثنا
سعيد بن عبد الله النقفي بالمثلثة ثم القاف ثم الفا
بفتح العين مكبرا كذا في الفرع مكتوب على قسط قال
الجياني وكذا كان في نسخة الاصيلي الا انه اصلحه عبد
الله بالتصغير وقال هو سعيد بن عبد الله بن جبير
ابن جبية قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بالزاي
وزياد بن جبير بن حبة بالحاء المهملة والتحتية ثم
المشددة عن ابيه جبير بن حبة قال المغيرة بن
شعبة رضي الله عنه لزحام عامل كسرى تبدار لما
بعث عمر الناس في افناء الامصار وجرح عليهم في اربعين
الفا اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة

ربنا تبارك وتعالى انه من قتل منا في الجهاد صار الى الجنة
زاد في الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك
رقابكم الحديث بطوله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل
ابن ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق
بالسين المهملة الساكنة ابن الاجدع عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت من حدثك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كتم شيأ وقال محمد يحتمل ان يكون
هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون الحديث موصولا
او غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك
العقدي بفتح العين والقاف قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد
على خلاف فيه عن الشعبي عامر عن مسروق عن عائشة
رضي الله عنها قالت من حدثك ان النبي صلى الله
عليه وسلم كتم شيأ من الوحي فلا تصدقه قد
الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ووجه
الاستدلال به ان ما انزل والامر للوجوب فيجب
عليه تبليغ كل ما انزل عليه وقال في الفتح كل ما انزل
على الرسول فله بالنسبة اليه طرفان طرف الاخذ من
جبريل عليه السلام وقد مضى في الباب السابق وطرف
الاداء للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا والله
اعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال
حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش سليمان ان
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل ابي

ميسرة

ميسرة الهمداني انه قال قال عبد الله بن مسعود قال
رجل يا رسول الله وفي نسخة يا قول الله تعالى فلا تجعلوا
لله انداد اعن عبد الله اي ابن مسعود سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى
قال عليه الصلاة والسلام ان تدعو لله ندا اشريكا
وهو خلقك قال ثم اي اي شيء اكبر من الذنوب من
ذلك قال ثم ان تقتل ولدك ان ولاي ذرخافة ان يطعم
معك قال ثم اي قال ان ولابوي الوقت وذر ثم ان
تزاني حليلة جارك اي زوجته فانزل الله تبارك
وتعالى تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر
اي لا يشاركون ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها
الا بالحق بقود او رجم او ردة او شرك او سعي في الارض
بالفساد ولا يزنون ومن يفعل ذلك المذكور يلق
اثاما جزاء الاثم يضاعف له العذاب الاية اي يعذب
على مرور الايام في الاخرة عذابا على عذاب قال في الكواكب
لطيف وجه التصديق بعيني في قوله فانزل الله تصديقها
قلت من وجه اعظام هذه الاية حيث ضاعف
لها العذاب واثبت لها الخلود وقال في فتح الباري
ومناسبة قوله فانزل الله تصديقها الى اخره للترجمة
ان التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه
بعينه وهو خاص بالقرآن الثاني ان يبلغ ما يستنبط
من اصول ما تقدم انزاله فينزل عليه موافقة وبما
استنبطه امانصه واما يدل على موافقته بطريق
الاولى كهذه الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد
في حق من اشرك وهي مطابقة بالنص وفي حديث

كذا بخطه ولعله دون ذلك اه

ومن قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولى
لان القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد افبح
من قتل من ليس بولد وكذا القوله في الزنا فان الزنا
بحليلة الجار اعظم فنحا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون
انزال هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم
بما اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل
ان يكون كل من الامور الثلاثة ترك تعظيم الاثم فيه
سابقا ولكن اختصت هذه الاية بمجموع هذه الثلاثة
في سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق
الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة
الحديث للترجمة ظاهر جدا والله اعلم

باب قول الله تعالى قل

فاتوا بالتوراة فاتلوها فانزلها فالتلاوة مفسرة
بالعمل والعمل من فعل العامل وباب قول النبي صلى
الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا
بها واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا واعطيتم
القرآن فعملتم به وصله في اخر هذا الباب لكن
بلفظ اوتي في الموضعين واوتيتم وقال ابو عبد الرحمن
ابراهيم راعه يوزن عظيم مسعود بن مالك الاسدي
الكوفي التابعي الكبير في قوله تعالى يتلونه اي حق
تلاوته كما في رواية ابي ذر يتبعونه ويعملون به حق
عمله وصله سفيان الثوري في تفسيره يقال يتلي
اي يقرأ قاله ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى
انا انزلنا عليك الكتاب تتلى عليهم حسن التلاوة
اي حسن القراءة للقرآن وكذا يقال روي التلاوة

اي القراءة

اي القراءة ولا يقال حسن القراءة ولا روي القرآن وانما
يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القرآن كلام
الله والقراءة فعل العبد لا يمسه من قوله تعالى لا يمسه
الا المطهرون لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقرآن
اي المطهرون من الكفر ولا يحله حقه الا الموقن
وللاربلي در وابن عساكر الا المؤمن بدل الموقن بالقاف
اي بكونه من عند الله المنطهر من الجهل والشك
لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها
كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا
بايات الله والله لا يهدي القوم الظالمين وسمي
النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان

وزاد ابو ذر والصلاة كما في حديث سؤال جبريل السابق
مرارا وفي الحديث المعلق في باب قال ابو هريرة قال
النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرني بارجى
عمل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام قال
يا رسول الله ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر
طهرا في ساعة ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور
ما كتب لي في بعض الروايات ودخول هذا الحديث
هنا من جهة ان الصلاة لا بد فيها من القراءة والحديث
سيق غير مرة وسئل النبي صلى الله عليه وسلم
اي العمل افضل اي اكثر ثوابا عند الله قال ايمان
بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور ⊙
مقبول لا يخالطه شيء موصولا في الايمان في باب من
قال ان الايمان هو العمل فجعل صلى الله عليه وسلم
الايمان والجهاد والحج عملا وبه قال حدثنا عبدان

اي والحديث

لو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد سالم هو ابن عمر عن ابن عمر عن ابيه رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما
بقاؤكم فيما سلف من الامم كما بين اجر اوقت صلاة
العصر المنتهية الى غروب الشمس اوتي اهل التورية
التورية فعملوا حتى انتصف النهار ثم عجزوا
عن استيفاء عمل النهار كله بان ما توا قبل النسخ فاعطوا
قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام سبق في
الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب
ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف
النهار حتى صليت العصر ثم عجزوا عن العمل اي
انقطعوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القرآن
فعملنا به حتى غربت الشمس ولابي ذر عن الكشميهني
حتى غروب الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين
بالتثنية فيهما فقال اهل الكتاب اليهود والنصارى
هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله عز وجل
هل ظلمتكم من حقكم الذي شرطته لكم شيئا
قالوا لا قال فهو اي ما اعطيه من الثواب فضلي اوتيه
من اشاء والحديث سبق في الصلاة وهطابقته
للترجمة هنا في قوله اوتي اهل التورية

باب بالتنوين بغير ترجمة

فهو كالفصل للسابق ولذا عطف عليه قوله وسمى النبي
صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا في حديث

الباب

الباب وقال صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا يقرأ
بفاتحة الكتاب كما سبق موصولا من حديث عبادة بن
الصامت في الصلاة في باب وجوب القراءة للامام
والمأموم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الوليد بن العيزار قال البخاري وحدثني بالواو
والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين والموحدة
المشددة الاسدي قال اخبرنا عباد بن العوام
بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز ابي
اسحاق الكوفي عن الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة
وبعد الياء التحتية الساكنة زاي فالف فراء عن ابي عمرو
بفتح العين سعد بن اياس الشيباني عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه ان رجلا هو ابن مسعود سال
النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل
قال الصلاة لوقتها اي على وقتها اوفي وقتها
وحروف الخفض ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين
وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل والحديث سبق باطول
من هذا في الصلاة وفي الادب

باب

قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا مجبولا كذا ثبت
هلوعا عن ابن عباس بغير رقم مع ابنائه بعد قوله
جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا قال ابو عبيد
ضجورا وقال غيره الهلع شرعة الجزع عند مس المكروه
وسرعة المنع عند مس الخير وسال محمد بن عبد الله

ابن طاهر تعليقا عن العلم فقال قد فسره الله ولا يكون تفسير أبين
من تفسيره وهو الذي اذا نال له شرا ظهر شدة الجزع
واذا نال له خير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه
وهو مأمور بمخالفة طبعه ومواقفة شرعه وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن فضيل بفتح الفوقية وسكون
العين المعجمة وكسر اللام العبدي قال حدثنا جرير
ابن حازم الازدي عن الحسن البصري انه قال حدثنا
عمرو بن تغلب بفتح الغين وسكون الميم وتغلب
بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها
موحدة التميري بفتح الفوقية والميم مخففا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع
آخرين فبلغه انهم عتبوا عليه فقال عليه الصلاة
والسلام اني اعطي الرجل واذع الرجل اي اترك اعطاء
والذي اذع اترك احب الي بتشديد الياء من الذي
اعطي اتألفهم اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع
وهذا موضع الترجمة واكل قوما الى ما جعل الله
عز وجل في قلوبهم من الغنى والخير وبكسر الغين
والقصر من غير همز منه الفقر ولابي ذر عن الحموي
والمستملي منا بالفتح بفتح الغين والهمز والمد من الكفاية
سمع عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قالها حمر النعم
بفتح الحاء قال ابن بطال مراد البخاري في هذا الباب
اثبات خلق الله للانسان داخلا قد من المنع والصبر
والمنع والاعطاء وفيه ان المنع قد لا يكون مذموما

ويكون

ويكون افضل الممنوع لقوله واكل اقواما وهذه المنزلة
التي شهد لهم بها صلى الله عليه وسلم افضل من العطاء
الذي هو عرض الدنيا ولذا اغتبط به عمر رضي الله عنه
والحديث سبق في الخمس في باب ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم باب
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم او رواية عن ربه
عز وجل بدون واسطة جبريل عليه السلام وقال
في الفتح يحتمل ان تكون الجملة الاولى محذوفة المفعول
والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل
ان يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعداه بعن
فيكون قوله عن ربه يتعلق بالذكر والرواية معا
وبه قاله حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد
الرحيم الملقب صاعقة قال حدثنا ابو زيد بعد
ابن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه اي
الحديث عن ربه تبارك وتعالى انه قال جل وعلا اذا
تقرب العبد الي بتشديد الياء شبرا تقربت اليه
ذراعا واذا تقرب مني ولابي الوقت الي ذراعا تقربت
منه باعا واذا اتاني مشيا وفي نسخة يمشي اتيته
هرولة اي مسرعا اي من تقرب بطاعة قليلة جازيته
بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة انما هو على
طريق المشاكلة او الاستعارة او المراد لازمهما وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد
القطان عن التيمي سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب

ووقع في اليونينية التميمي ولعله سبق قلم عن انس بن
مالك عن ابي هريرة رضي الله عنهما انه قال رفعه ذكر
ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب
العبد مني شبرا كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله
لغير عند الاسماعيلي من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي
عن يحيى بلفظ عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم قال قال الله عز وجل اذا تقرب العبد مني شبرا
تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه
باعا بالالف او بوعا بالواو بالشك وبما بمعنى وقال
الخطابي الباع معروف وقد رمد اليدين وقال الباجي
الباع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره
وذلك قطر بعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز اذ حمله
على الحقيقة محال على الله تعالى فوصف العبد
بالتقرب اليه شبرا وذراعا واتيانه ومشيه معناه
التقرب الى الله بطاعته واداء فروضه ونوافله
وقربه تعالى من عبده واتيانه ومشيه عبارة عن
اثابته على طاعته وتقربه من رحمته وهذا اوقال
محمد بن سليمان النيمي فيما وصله مسلم سمعت
ابا سليمان قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث السابق عن
ربه عز وجل وصرح فيه بالرواية عن الله تعالى والحديث
الاول كالثاني الا ان الثاني فيه ان انسا يروي عن ابي هريرة
وفي الاول انس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وفي العلق يرويه المعتمر عن ابيه عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ادم

ابن

ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
محمد بن زياد الجمحي مولاهم انه قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه وعن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه
عن ربكم تبارك وتعالى انه قال لكل عمل من المعاصي
كفارة توجب ستره وغفرانه والصوم لي لا يتعبد
به لغيري وانا اجزي به الصائم وغير الصوم قد يفوض
جزاؤه للملائكة ولخلوف فم الصائم بضم الخاء المعجمة
تغير رائحة فمه بسبب خلو معدته اطيب عند
الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن الاطيبية
فهو على سبيل الفرض بعيني لو فرض لكان اطيب منه واستشكل
بان دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب فيلزم
منه ان يكون الصائم افضل من الشهيد واجيب
بان منشأ الاطيبية ربما تكون الطهارة لان الخلوف
طاهر والدم نجس والحديث سبق في الصوم وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو
عمر والحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة السدوسي ح للتحويل قال المؤلف وقال
لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
مصغرا عن سعيد هو ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد
عن قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفا
وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه
عن ربه تبارك وتعالى انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول
انه ولا لابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقول انا خير من
يونس بن متى بفتح الميم والفوقية المشددة مقصورا

ونسبه الى ابيه جملة حالية اي ليس لاحد ان يفضل نفسه على يونس وليس لاحد ان يفضلني عليه تفضيلا يودي الى تنقيصه لاسيما ان تزايم ذلك من قصة الحوت فانها ليست حاطة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه على جميعهم وزادهم شرفا او قاله تواضعا او قاله قبل علمه بسيادته على الجميع والدليل منه مظاهرة على تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النساء والانعام وليس فيه عن ربه ولا عن ربه وكذا في احاديث الانبيا عن حفص ابن عمر بالسند المذكور قال في الفتح وقد اخرجه الاسمعيلي من رواية عبد الرحمن بن مهدي ولم ار في شيء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله وقال الشافعي ليس في اكثر الروايات يرويه عن ربه فان كان محفوظا فهو من سوي النبي صلى الله عليه وسلم ربه قال حدثنا احمد بن ابي سريج بالسين المهملة المضمومة اخر جيم هو احمد بن الصباح ابو جعفر بن ابي سريج النهشلي الرازي قال اخبرنا شبابة بالشين المعجمة وتخفيف الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو ابو عمرو الفزاري مولاهم قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن محارب بن دثار بضم الدال وتشديد الثا المثلثة المفتوحة الكوفي عن عبد الله بن معقل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد القاف المفتوحة ولابي ذر المغفل المزني رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من الراوي قال فرجع فيها بتشديد الجيم اي رجع صوته بالقراءة

قال

ولا عن الله

قال شعبة ثم قرا معاوية يحكي قراءة بن معقل وقال معاوية لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن معقل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال فيه ان القراءة بالترجيع والالحان تجمع نفوس الناس الى الاصغاء اليه وتستميلها بذلك حتى لا يكاد يصدهم عن استماع الترجيع المشروب بلذة الحكمة المفهمة قال شعبة لكني كان ترجيعه قال قال آ آ آ ثلاث مرات الف همزة مفتوحة بعدها الف وهو محمول على الاشباع في محله وسبقت مباحثه في فضائل القراءان وفيه جواز القراءة بالترجيع والالحان للذة للقلوب بحسن الصوت ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان انما يروي القران عن ربه وقال اكره ما في الرواية عن الرب اعم من ان يكون قرانا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة ما كان بغير الواسطة

باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله عز وجل بالعربية وغيرها من اللغات لقوله تعالى فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين ووجه الدلالة منها ان التوراة بالعبرانية وقد امر الله ان تتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية ففيه الاذن بالتعبير عنها بالعربية

وقال ابن عباس رضي الله عنهما اخبرني ابو سفيان صخر بن حرب ان هرقل ملك الروم قيصر دعا ترجمانه ولم يسم ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل وما اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سوا بيننا

الاية : وجه الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم كتب الى
هرقل باللسان العربي ولسان هرقل رومي وفيه اشعار
بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان
المبعوث اليه ليفهمه والمترجم المدون عوف الترجماني والحد
سبق مطولا في اول الصحيح وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي
مولاهم المعروف ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم
العين ابن فارس البصري قال اخبرنا علي بن المبارك
الهناي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة
بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة وتفسرونها بالعربية
لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه
دليل على ان اهل الكتاب ان صدقوا فيما فسروا من كتابهم
بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم على طريق التعبير عن
ما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات
فاي لسان قرئ فهو كلام الله ثم اسند عن مجاهد
في قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم
من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد لا يكون يعرف العربية
فاذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا امنا
بالله وما انزل الاية والمراد القرآن وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال اتى بضم الهمزة وكسر الموقتية النبي

صلى الله عليه وسلم برجل لم يسم ولا يدرى ان النبي صلى
الله عليه وسلم اتى برجل وامراة قال ابن العربي اسمها بسرة
كلاما من اليهود فدعا نبيا قال صلى الله عليه وسلم
لليهود ما تصنعون بما قالوا نسخم بضم النون وسكون
الخاء وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة وكسر الزاي
المشددة نسود وجوهها ونخزيها بضم النون وسكون
الخاء المعجمة وكسر الزاي اي نركبها على حمار معكوسين ويدور
بهما في الاسواق قال صلى الله عليه وسلم فاتوا
بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاؤا بها فقدموا
لرجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي
يا اعور منادى ولابي ذر عن الكشميهني اعور مجرورا بالفتحة
صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على اصل المنادى
مع حذف الاداة اقرا فقرا حتى انتهى الى موضع منها
فمل التوراة فوضع يده عليه على الموضع ولابي ذر عن
الكشميهني عليها على اية الرجم قال قال له ابن سلام ارفع
يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع الذي وضع
يده عليه اية الرجم تلوح بالحاء المهملة فقال يا محمد
ان عليهما ولابوي الوقت وذر ان بينهما الرجم ولكنا
نكاتمه بيننا بضم النون بعدها كاف وللاصيلي وابي
ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح النون والفوقية
والتذكير اية الرجم ايضا ولابي ذر ايضا عن الكشميهني
نكاتمها بالتانيث اي اية الرجم فامر بهما صلى الله
عليه وسلم فرجما قال ابن عمر رضي الله عنهما فرايته
يعني اليهودي يحانئ بضم التحتية وفتح الجيم وبعد
الالف نون مكسورة فهمزة مضمومة يكب عليها على

الرجم جو

على اليهودية يقتلها بحجارة والحديث سبق في اخر علامات النبوة وفي
باب الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن للجيد التلاوة
مع الحفظ مع الكرام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مع السفرة
الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة باضافة
سفرة للكرام من باب اضافة الموصوف للصفة والسفرة
الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين
يكتبون من اللوح المحفوظ والكرام المكرمين عند الله
تعالى والبررة المطيعين المطهرين من الذنوب واما هذا
حديث تقدم موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي
يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة
قال الهروي والمراد بالمهارة بالقرآن جودة الحفظ وجودة
التلاوة من غير تردد فيه لكونه ييسره الله تعالى عليه
كما ييسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والاداء حتى
عليه الصلاة والسلام رتبوا القرآن باصواتكم بتحسينها
ومراد المؤلف اثبات كون التلاوة فعل العبد فانها تدخل
الترتيل والتحسين والتطريب وهذا التعليق وصله
ربيوا الى اخره وصله ابو داود وغيره وبه قال حدثني
بالافراد ولابوي ذر وحدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي
ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال اخبرني بالافراد ابن
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن يزيد
من الزيادة ابن عبد الله بن ابي اسامة بن الهاد الليثي
عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لنبي اي ما استمع

الله

الله لشيء ما اذن ما استمع لنبي حسن الصوت بالقرآن
حال كونه يجهر به ولا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبي
لصوت نبي والنبي جنس شايع في كل نبي فالمراد بالقرآن
القراءة ولا يجوز ان يحصل الاستماع على الامر بها او هو
مستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن تقريبه واجزاله
ثوابه لان سماع الله لا يختلف وبه قال حدثني
ابن بكير يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة
مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد
ابن المسيب بن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص
الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة رضي الله عنها
حين قال لها اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا وكل
من الاربعة حدثني بالافراد طائفة من الحديث اي بعضه
فجميعه عن مجموعهم لان مجموعه عن كل واحد منهم
فذكرت الحديث بطوله الى ان قالت في الاخر قلت لكم
اني بريئة والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني والله
ما اجد لكم مثلا الا قول ابي يوسف قال فصبر جميل
والله المستعان على ما تصفون قالت فاضطجعت
على فراشي وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبرئني
ولكن والله ما كنت اظن ان الله عز وجل ينزل بشاني وحيا يتلى
وشاني في نفسي كان احقر من ان
يتكلم الله عز وجل في بشديد اليا بامر يتلى بالاصوات

لا تقدموني بذلك ولعل
اعترفت لكم بامر والله يعلم
اني منه بريء سقطت
هذه الجملة من قلم (ش) رح
اهـ

في لم

في المحاريب والمحافل وغير ذلك وانزل الله عز وجل ان الذين
جاءوا بالافك عصبة منكم العشر الايات كلها قال ابن
حجر اخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون قد
قدمنا في تفسير سورة النور انها الى رؤف رحيم فليراجع
وبينا قوله عصبة منكم ولابي ذر وسقط لغيره وقد اورد
الحديث من طرق اخرى المؤلف في خلق افعال العباد
ثم قال فبينت عائشة رضي الله عنها ان الانتزال من الله
وان الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين
وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي عن عدي بن
ثابت الانصاري اراه بضم الهمزة اظنه عن البراء ولابي
ذر والاصيلي قال سمعت البراء ابن عازب رضي
الله عنه قال ولابي ذر والاصيلي ولابي الوقت
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة
العشاء والتين ولابي ذر عن الكشميهني بالدين والزيتون
فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه وغرض
المؤلف من ايراده هنا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة
من جهة المفهم والله اعلم وبه قال حدثنا حجاج بن منهال
الامام الباطي البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة
ابن بشير بمعجمة مصغرا ايضا الواسطي السلمي عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم متواريا
بمكة من المشركين في اول نبوته وفي باب واسر واقولكم
كان مختفيا بمكة وكان يرفع صوته بالقراءة في الصلاة

عبارة التقريب هشيم
بالتصغير ابن بشير بموحدة
معجمة بوزن عظيم وبه يعلم
ما في كلام الكرماني

فاذا

فاذا سمع المشركون قراءته سبوا القرآن ومن جاء به
فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر
بصلاتك اي بقراءة صلاتك ولا تخافت بها اي لا تسر
في باب قوله واسروا قولكم عن اصحابك فلا تسمعهم
وابتغ بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس
الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله انه اخبره
ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له لعبد الله
ابن ابي عبد الرحمن اني اراك تحب الغنم وتحب البادية
فاصحر لاجل بي الغنم فاذا كنت في غنمك او في باديتك
او في بادينك من غير غنمك او معها او هو شك من الراوي
واذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء بالاذان فانه
لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة مقصورا ولابي
ذر عن الحموي والمستملي يدا صوت المؤذن جن ولا
انس ولا شيء من الحيوان والجماد بان يخلق الله تعالى
له ادراكا الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع اي اجر فذكر
البادية والغنم موقوف قال في الفتح مراد المؤلف
هنا بيان اختلاف الاصوات بالرفع والخفض وقال
في الكواكب وجه مناسبته ان رفع الاصوات بالقرآن
احق بالشهادة له واولى وسبق الحديث في باب رفع الصوت
بالنداء من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة
بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة ابن سعيد

ابو عامر العقدي قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور بن صفية
عبد الرحمن التيمي عن أمه صفية بنت شيبة الحجبي المكي
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ القرآن وراسه في حجري وانا حائض
وانا حائض جملة حالية والحديث مر في الحيض

باب قول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن

ولابي ذر عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد
بنفس القراءة اي فاقرؤا فيما تصلون به بالليل ما خف عليكم
قال السدي مائة اية وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة
تسمى قرانا قال تعالى وقران الفجر اي صلاة الفجر وبه قال

حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد
عروة بن الزبير ان المسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتحها وسكون
المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد
الياء نسبة الى القارة حدثا انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان
لا سورة الاحزاب في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم
يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره
بالسين المهملة اخذ برأسه في الصلاة فتصبرت فتكلفت
الصبر حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى وتخفف
وهو الذي في اليونينية وسكون الثانية برداءه جمعتهما
عليه عنده لبته خوف ان يتفلت مني فقلت له من اقراك
هذه السورة التي سمعتك تقرؤها قال واني الوقت

فقال

فقال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمني
غير ما قرأتها فانطلقت به اقوده واجر برداءه الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف
لم تقرئنيها فقال ارسله بهمزة قطع وكسر السين اطلقه
ثم قال صلى الله عليه وسلم اقرأ يا هشام فقرأ عليه
القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي اقرأني بها صلى الله عليه وسلم
فقال كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال ان هذا
القرآن انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤا
ما تيسر منه من الاحرف المنزل بها بالنسبة الى ما
يستحضره القاري من القرآن فالذي في ذمته المراد
بالكلمة والذي في الحديث الكيفية قال في الفتح
ومناسبة الترجمة وحديثها للابواب السابقة من جهة
التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراءة
للقاري وسبق الحديث في الفضائل والخصومات

باب قول الله تعالى ولقد يسرنا
القرآن للذكر اي سهلناه للاذكار والاتعاظ فهل
من مدكر منتعظ بتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ
واعان عليه من اراد حفظه فهل من طالب لحفظه
ليعان عليه ويروى ان كتب اهل الاديان كالتوراة والانجيل
لا يتلوها اهلها الا نظرا ولا يحفظونها ظاهرا كالقرآن

كالقرآن وثبت قوله فصل من مدكر لابي ذر والاصيلي وسقط
لغيرهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بالتنوين
ميسر لما خلق له وصله هنا بقال ميسر قال المولف
اي مهيا وزاد هنا ابو ذر والوقت والاصيلي وقال
مجاهد المفسر يسرنا القرآن بلسانك اي هونا قرائته
عليك وهذا وصله الفريابي وزاد الكشميهني وقال
مطر الوراق بن طهمان ابو رجاء الخراساني ولقد يسرنا
القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب
علم فيعان عليه وصله الفريابي وبه قال حدثنا ابو معمر
عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التنوري قال يزيد من الزيادة ابن ابي يزيد
واسمه ستان المشهور بالكرنبك الضبعي حدثني بالافراد
مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران بن
الحصين رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله فيما
يعمل العاملون سبق في كتاب القدر يا رسول الله الرجل
اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون
اي اذا سبق العلم بذلك قال يحتاج العامل الى العمل
لانه سيصير الى ما قدر له قال كل ميسر بتشديد السين
المفتوحة لما خلق له فعلى المكلف ان يداوم في الاعمال
الصالحة فان عاقبة امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا
ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في القدر وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر
والاعمش سليمان بن مهران قال انا سمعا سعد بن

عبيدة

عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني وفتح الموحدة
ابا حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي عن ابي عبد
الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي عن علي
اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان في جنازة زاد في الجنائز في
بقيع الغرقد فاخذ عود فجعل ينكث بضم الكاف
بعدها مثناة فوقية يضرب به في الارض فقال
ما منكم من احد الا كتب بضم الكاف اي قدر له الا وقد
مقعده من النار ومن الجنة من بيانية قالوا افلا نتكل
لتعين القابل في الجنائز وفي الترمذي انه عمر بن الخطاب
الا ننكل اي نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا وندع العمل
قال اعملوا صالحا فكل ميسر اي لما خلق له ثم قرا
صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الآية
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ميسر وسبق في الجنائز

باب قول الله تعالى بل هو

قرآن مجيد اي شريف عالي الطبقة في الكتب وفي نظمه
واعجازه فليس كما تزعمون انه مفتري وانه اساطير الاولين
في لوح محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله
تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو
بمدين وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المولف
في كتاب خلق افعال العباد اي مكتوب يسطرون اي
يخطون رواه عبد بن حميد من طريق سفيان عن قتادة
في ام الكتاب جملة الكتاب واصله كذا اخرجه عبد
الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ما يلفظ اي ما
يتكلم من شيء الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم من طريق

من طريق شعيب بن اسحاق عن سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة والحسن من طريق زايدة بن قدامة عن الاعمش
عن مجمع قال الملك مده اوه ريقه وقلمه لسانه وقال ابن
عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول
يكتب الخير والشر وقوله يحرفون في قوله تعالى يحرفون
الكلم عن مواضعه اي يزيلون ولسر احد يزيل لفظ
كتاب من كتب الله عز وجل لفظ كتاب من كتب الله
عز وجل ولكنهم يحرفونه بتاويله على غير تاويله
يحتمل ان يكون هذا من كلام المؤلف ويدل به على تفسير
ابن عباس وان يكون من بقية كلام ابن عباس في تفسير
الاية وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا الفاظا
كثيرة من التورية والانجيل وانوا بغيرها من قبل انفسهم
وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتاويلها على غير الوجه
ومنهم من قال انهم بدلوهما كلهما ومن ثم قيل بامتناع
وقوع النظر اذ الايات والاخبار كثيرة في انه بقي منهما
اشياء كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول
النبي الامي وقصة رجم اليهوديين وقيل التبديل
وقع في التفسير منهما وقيل وقع في المعاني لا في الالفاظ
وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر فقد وجد في الكتابين
ما لا يجوز ان يكون بهذه الالفاظ من عند الله اصلا
وقد نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز الاستعمال
بالتورية والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار
واللفظ له من حديث جابر قال رأى شيخ عمر كتابا من التوراة
بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
يقرأ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يتغير فقال له

رجل

رجل من الانصار وحك يا ابن الخطاب الا ترى وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد
ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله
لو كان موسى بين اظهركم ما حل له الا اتباعي وروي في
ذلك احاديث اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي
انها اصلا قال الحافظ في الفتح ومنه تخصصت ما كرهته
والذي يظهر ان كراهية ذلك لتنزيه لا للتحريم والاولى
في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن وبصير
من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من
ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند الاحتياج الى الرد
على المخالف ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من
التوراة والزامهم التصديق بجميع ما في القرآن
يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال للتحريم
بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام ممن فعل ما هو خلاف الاولى
اذا صدر ممن لا يليق به ذلك لغضبه من تطويل معاذ
الصلاة بالقراءة انتهى وقوله دراستهم في قوله تعالى
وان كانا عن دراستهم لغافلين اي تلاوتهم وصله ابن
ابي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس وقوله
واعية من قوله تعالى وتعيها اذن واعية اي حافظة
وتعيها اي تحفظها وصله ابن ابي حاتم ايضا بلفظ يعني
اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير وصله
ابن ابي حاتم ايضا عن ابن عباس ايضا قال البخاري وقال
لي خليفة بن خياط اي في المذاكرة حدثنا معتمر

ابن جرير

عن ابن عباس ايضا وقوله
تعالى وانذركم به قال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم هو

قال سمعت ابي سليمان بن طرخان عن قتادة عن ابي رافع
نفيع الصايغ البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق اي امه كتب
كتابا عنده والعندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى
فتحمل على ما يليق به او تفوض اليه ولابي ذر عن الكشميهني
لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت
رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش واستشكل باءن
صفات الله قديمة والقدر عدم المسبوقية فكيف
يتصور السبق واجيب بانهما من صفات الافعال
او المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة بعد
عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات
صفاته قال المهلب وما ذكر من سبق رحمته غضبه فظاهر
لان من غضب عليه من خلقه لم يجبه في الدنيا من رحمته
وقال غيره ان رحمته لا تنقطع عن هذا النار المخلدين من الكفار
اذ في قدرته تعالى ان يخلق لهم عند ابا يكون عذاب النار بردا
لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن ابي غالب
بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القوسي بالقاف
والميم والسين المهملة نزل بغداد ويقال له الطالبي وكان
حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسماعيل
البصري ويقال له ابن ابي سميثة بالسين المهملة وبالثاء
بوزن عظيمة ولم ينقدم له في البخاري ذكر قال حدثنا
معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول
حدثنا قتادة بن دعامة ان ابا رافع نفيع الصايغ المدني
حدثه انه سمع هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب كتابا
اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ اي خلق صورته فيه او
امر بالكتابة قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي وهو
مكتوب عنده فوق العرش وفي الحديث السابق فلما قضى الله
الخلق كتب فعنده ان الكتابة بعد الخلق وقال هنا قبل
ان يخلق الخلق فالمراد من الاول تعلق الخلق وهو حادث
فجاز ان يكون بعده واما الثاني فالمراد به نفس الحكم وهو ازلي
فلا ضرورة ان يكون قبله والحديث سبق مرارا والله الموفق
والمعين باب قول الله تعالى والله
خلقكم اي انتم وما تعبدون من الاصنام مما تنحتونها وتجعلونها
باصنامكم والله خلقكم وما تعملون اي وخلق عملكم وهو التصوير
والنحت لعمل الصانع السوار اي صناعته فجوهرها خلق
الله وتصوير اشكالها وان كان من عملهم فبخلقه تعالى
اقدارهم على ذلك وحينئذ فما مصدرية على ما اختاره
سيبويه لاستغنائها عن الحذف والاصنام منصوبة
المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم وقيل هي موصولة
بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف
والميم من خلقكم ايضا اي انتم وما تعبدون الذي تنحتون والله
خلقكم وخلق ذلك الذي تعملونه بالنحت ويرجح كونها
بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله تعالى اتعبدون ما تنحتون
توبيخا لهم على عبادة ما عملوه بايديهم من الاصنام لان
كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من الاوضاع والحركات
والمعاصي والطاعات وغير ذلك فان المراد بافعال
العباد المختلف في كونها مخلوقة العبد وخلق الرب
عز وجل هو ما يقع بكسب العبد ويسند اليه مثل القيام

والصلاة والاكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك وقيل
انها استفهامية منصوبة المحل بقوله تعملون استفهام توبيخ
وتحقير لشانها وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول
وقيل نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس لكم وانتم لا تعملون
ذلك لكن الله هو خالقه والذي ذهب اليه اكثر اهل السنة
انها مصدرية وقالت المعتزلة انها موصولة محاولة
لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير اتعبدون حجارة
تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملونها
قال السهيلي قال في نتائج الفكر ولا يصح ذلك من جهة النحو
اذ ما لا تكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا
فالاية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول اهل
السنة ابدع فان قيل قد تقول عملت الصحفة وصنعت
الجفنة وكذا يصح عملت الصنم قلنا لا نعلق ذلك الا
بالصورة التي هي التركيب والتاليف وهي الفعل الذي هو
الاحداث دون الجواهر بالاتفاق ولان الاية وردت في
اثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة
الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال اتعبدون
ما لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم
الذي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام
لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو حالهم لاحتاس لشركائهم
معه في الخلق تعالى الله عن افكهم وقال البيهقي في كتاب
الاعتقاد قال الله تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه
فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد
القهار فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شيء سواه
غير مخلوق فلو كانت الافعال غير مخلوقة له لكان خالق

لعل

بعض شيء وهو خلاف الاية ومن المعلوم ان الافعال اكثر
من الاعيان ولو كان الله خالق الاعيان والناس خالقي
الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى
الله عن ذلك وقال الشمس الاصبهاني في تفسيره قوله
وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال العباد مخلوقة
لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت
هذه الاية مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض
العلماء كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام الا لعملهم
لها حرم الصنم والا لكانوا لا يعبدونه قبل النحت فعابهم
بعبدوا العمل فانكر عليهم عبادة النحوت الذي لم ينفك عن
عمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية سلمنا انها
موصولة لكنا لا نسلم ان للمعتزلة فيها حجة لان قوله تعالى
والله خلقكم يدخل فيه ذواتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا
كان خلقكم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل
النحت وبعده وان الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت
قلت انه خالق ما تولد من فعلهم فتبقى الاية دليل على ان الله
تعالى خلق افعالهم القائمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال
الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول
متلازم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري في كتاب
خلق افعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا ان الله يصنع
كل صانع وصنعته واقوال الائمة في هذه المسئلة كثيرة
والحاصل ان العمل يكون مسندا الى العبد من حيث ان له
قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا الى الله من حيث
ان وجوده بتاثيره فله جهتان باحدهما ينفي الجبر وبالاخر
ينفي القدر واسناده الى الله حقيقة والى العبد عادة

لزم ان يكون المصدر غير المخلوق وهو باطل ثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت هو

ولكم الله ربكم خالقكم لا شريك له في ذلك فلا يدخل فيه الاصنام وغيرها والله سبحانه وتعالى اعلم

وهي صفة يترتب عليها الامر والنهي والفعل والترك فكلما اسند
من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال
له الخلق وما اسند الى العبد انما يحصل بتقدير الله ويقال
له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويحمد
الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد
انما هو مملوك لله يفعل فيه ما يشاء والله اعلم وقوله تعالى
انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة
او مقدرا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد
علمنا حاله وزمانه وكل شيء منصوب على الاشتغال
وقرا السماك بالرفع ورجح الناس النصب بل اوجبه ابن الحاجب
حذرا من ليس المفسر بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على
قواعد اهل السنة وذلك انه اذا رفع كان مبتدا وخلقناه
صفة لكل او لشيء وتقدير خبره وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى
على متامله فيلزم ان يكون الشيء الذي ليس مخلوقا لله تعالى
لا بقدر وقال ابو البقاء انما كان النصب اولى لانه يدل على عموم
الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شيء مخلوق
فهو مقدر انتهى وانما دل النصب على كل على العموم لان
التقدير انا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر فخلقناه تاكيد
وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل شيء فمنه الفظ عام
يعم جميع المخلوقات ولا يجوز ان يكون خلقناه صفة لشيء
لان الصفة والصلة لا يعملان فيما قبل الموصوف والموصول ولا يكون تفسيرا لما يعمل فيما قبلهما فاذا لم
يبق خلقناه صفة لم يبق الا انه تاكيد وتفسير للمضمر
الناصب وذلك يدل على العموم وقد نازع الرضي ابن الحاجب
في قوله السابق فقال المعنى في الاية لا تتفاوت بجعل

واذا عدته واظهرت الاول
صار التقدير انا خلقنا كل
شيء بقدر فخلقناه تاكيد
وتفسير للخلقنا المضمر
الناصب لكل شيء

الفعل

الفعل خبرا او صفة وذلك لان مراد الله تعالى بكل شيء كل
مخلوق فنصبت كل او رفعته سواء جعلت خلقناه صفة كاين
مع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شيء بقدر
لا يريد به خلقنا كل ما يقع عليه اسم شيء لانه تعالى لم
يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها
اسم شيء وكل شيء في هذه الاية ليس كما في قوله تعالى
والله على كل شيء قدير لان معناه انه قادر على كل
ممكن غير متناه واذا تقرر هذا فلنا ان معنى كل شيء خلقناه
بقدر على ان خلقناه هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر
على انا خلقناه صفة كل شيء مخلوق كاين بقدر والمعنيان
واحد اذ لفظ كل شيء في الاية مختص بالمخلوقات
سواء كان خلقناه صفة له او خبرا وليس مع التقدير الاول
اعم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا ويقال بهم اوله
للمصورين يوم القيامة ولاي ذرعن الكشميهني ويقول
اي الله او الملك بامره تعالى احيوا افتح الهمزة ما خلقتم
اسند الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء والتعجيز والتشبيه
في الصورة فقط وقال ابن بطال انما نسب خلقها اليهم
تقريعا لهم لمضاهاتهم انه تعالى في خلقه فكانهم
بان قال اذا شبهتم بما صور تم مخلوقات الله تعالى فاحيوها
كما احياها وجل وعلا ما خلق وقال في الكواكب اسند
الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم
فاطلق لفظ الخلق عليه استهزاء او ضمن معنى خلقتم
معنى صورتم تغليبا للخلق او اطلق بناء على زعمهم
فيه ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة
ايام اي في ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف

زمان طلوع الشمس الي غروبها ولم يكن حينيذ وفي خلق الاشيا
تدريجا مع القدرة علي ايجادها دفعة دليل علي الاختيار
واعتبار للنظار وحث علي التاني في الامور ثم استوي
علي العرش الاستوا افتعال من السوا والسواء يكون
بمعني العدل والوسط وبمعني الاقبال كما نقله الهروي
عن الفراء وتبعه ابن عرفة وبمعني الاستيلا وانكره
ابن الاعرابي وقال العرب لا تقول استوي الا لمن له مضا
وفيما قاله نظر فان الاستيلا من الولا وهو القرب او من
الولاية وكلاهما لا ينتفي في اطلاقه لمضاد وبمعني
اعتدل وبمعني علا واذا علم هذا فينزل علي ذلك
الاستوا المناسب الي الباري تعالي علي الوجه اللايق
به وقد ثبت عن الامام مالك انه سئل كيف
استوي فقال كيف غير معقول والاستوا غير مجهول
والايمان به واجب والسوال عنه بدعة فقوله كيف
غير معقول اي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من
صفات الحوادث فانتا نه في صفات الله تعالي بيا في
ما يقتضيه العقل فيجوم تنزيهه عن الله تعالي وقوله
والاستوا غير مجهول اي انه معلوم المعني عند اهل
اللغة والايمان به علي الوجه اللايق به تعالي واجب
لانه من الايمان بالله تعالي وكتبه والسوال عنه بدعة
اي حادث لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين
بمعناه اللايق بحسب اللغة فلم يحتاجوا للسوال
عنه فلما جا من لم يحط باوضاع لغتهم ولا له نور وكنور ملم
بمدلولاتهم صفات الباري تعالي شرع للسال عن ذلك
فكان سوالة سببا لاشتباهه علي الناس وزيغهم

وتغين

ويتعين علي العلما حينيذ ان يملوا البيان وقد مر ان
استوي افتعل واصله العدل وحقيقة الاستوا المنسوب
الي الله تعالي في كتابه بمعني العدل اي قام بالعدل
واصله من قوله تعالي شهد الله انه لا اله الا هو الي
قوله قايما بالقسط والعدل هو استوا وه ويرجع معناه
علي انه اعطي لعرشه كل شيء خلقه موزونا بحكمته
البالغة في التعريف بخلقه بوحدانيته ولذلك قرنه
بقوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستوا المذكور
في القران استوا ان سماوي وعرشي فالاول معدا بالي
قال تعالي ثم استوي الي السماء والثاني بعلي لانه تعالي
قام بالقسط متعرفا بوحدانيته في عالم من عالم
الخلق وبمدا بهم من تعدية الاستوا وعالم الامر
وهو عالم التدبير فكان استوا وه علي العرش للتدبير
بعد اتمامه عالم الخلق وبمدا بهم شر تعدية الاستوا
العرشي بعلي لان التدبير بالامر لا بد فيه من استعلا
واستيلا والعرش جسم كساير الاجسام سمي به لارتفاعه
او لتشبيهه بسرير الملك لان الامور والتدابير تنزل
منه يغشي الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به
يطلبه حثيثا يتعقبه سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما شيء
والحثيث فعيل من الحث وهو صفة مصدر محذوف او حال
من الفاعل بمعني حاثا او المفعول بمعني محثوثا والشمس والقمر
والنجوم مسخرات بامره بقضايه وتقديره ونصبها بالعطف
علي السموات ونصب مسخرات علي الحال الا له الخلق والامر
فانه الموجد والمتصرف تبارك الله رب العالمين تعالي بالوحد
في الالوهية وتعظم بالتفرد في الربوبية وسقط لابي ذر قوله

ابنه

في ستة ايام الي اخر الاية وقال بعد قوله الارض الي تبارك الله رب
العالمين قال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن ابي حاتم في
كتاب الرد علي الجهمية بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما
لقوله تعالي في الاية السابقة الا له الخلق والامر حيث عطف
احدهما علي الاخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام
فالاول حادث والثاني قديم وفيه ان الخلق لغيره تعالي حيث
حض علي ذلك بتقديم الخبر علي المبتدا وسمي النبي صلي الله
عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه
فيما وصله المولف في العتق وابو هريرة رضي الله عنه مما وصله
في الايمان والحج سئل النبي صلي الله عليه وسلم اي الاعمال
افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال تعالي
جزاء بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من الطاعات فسمي
الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال وقال وفد عبد
القيس لربيعة للنبي صلي الله عليه وسلم فيما وصله
المولف بعد مرتا بجمل امور كلية بجملة من الامر ان عملنا
بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان اي بتصديق الشارع
عليه الصلاة والسلام فيما علم مجيئه به ضرورة والشهادة
بالوحدانية لله واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة
المكتوبة فجعل صلي الله عليه وسلم ذلك كله من جملة
الايمان بالله عملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحبي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابي بكر السختياني الامام
عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم
ابن عاصم التميمي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم
بفتح الزاي وبالدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرب

بالضاد

بالصاد المعجمة المفتوحة والدال المشددة من التضريب انه قال
كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وبين الاشعريين
جمع اشعري نسبة الي اشعر اي قبيلة من اليمن وبضم
الواو وتشديد الدال المهملة واخاء بكسر الهمزة وتخفيف
الخاء المعجمة ممدودا مواخاة فكنا عند ابي موسي عبد
الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه الطعام
بضم القاف مبنيا للمفعول والطعام معروفا وللاصيلي طعام
كذا رايته في اصل معتمد وهو الذي في اليونينية والذي في
الفرع بالتنكير فقط غير معرف وفيه لحم دجاج مثلث
الدال يقع علي الذكر والانثي وعنده وعند ابي موسي رجل
من بني تيم الله بفتح الفوقية وسكون التحتية قبيلة من
فضاعة كانه وللاصيلي مما ليس في الفرع كاصله من الموالي
فدعاه ابو موسي اليه اي الي لحم الدجاج فقال الا رجل اني
رايته ياكل شيئا من النجاسة وثبت شيئا للكشميهني وسقط
لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اي فكرهته فحلفت لا اكله
وللكشميهني ان لا اكله واختلف في الجلالة فقال مالك لا باس
باكل الجلالة من الدجاج وغيره اما جا النهي عنها للتنفير
ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر
الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وصححه
النووي انما اذا ظهر تغير لحم الجلالة من لبن او دجاج ان
بالرائحة والنتن في عرفها وغيره كره اكلها وذهب جماعة
من الشافعية وهو قول الحنابلة الي ان النهي للتحريم
وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحاق المروزي وامام الحرمين والبغوي
والغزالي ولم يسم الرجل المذكور في الحديث وفي سياق الترمذي

انه زهدم وكذا عند ابي عوانة في صحيحه ويحتمل ان يكون كل من زهدم
والاحمر امتنعا من الاكل فقال له ابو موسى هلم تعالى فلاحدثنك
عن ذلك اي فوالله لاحدثنك اي عن الطريق في حمل اليمين
وفي اصل اليونينية فلاحدثنك بسكون اللام والمثلثة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي فلاحدثنك بنون التاكيد عن ذلك
باللام قبل الكاف اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر
من الاشعريين ما بين الثلاثة الى العشرة من الرهط
نستحمله فظنت منه ان يحملنا وحمل اناسا في غزوة تبوك
على شيء من الابل فقال صلوات الله وسلامه عليه والله
لا احملكم وما عندي ما احملكم اي عليه فاتي النبي بضم
الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله عليه وسلم بنهب ابل من غنيمة
فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فاتينا فامرلنا
بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال
مهملة وهو من الابل ما بين الثنتين الى التسعة وقيل ما بين
الثلاثة الى العشرة واللفظ مؤنثة لا واحد لها من لفظها
كالنعم وقال ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور في غزوة
تبوك سنة تسعة وفي الايمان والنذور بثلاثة ذود
ولا تناقض بين ذلك لان ذكر العدد لا ينافي غيره وقوله خمس
بالتنوين وفي رواية بغير تنوين على الاضافة واستنكره
ابو البقاء في غريبه قال والصواب تنوين خمس وان يكون
ذود بدلا من خمس فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى
لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس
خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه
الحافظ بن حجر فقال ما ادري كيف حكم بفساد المعنى
اذا كان العدد كذا ولكن عدة الابل خمسة عشر بعيرا

في الفرع فلاحدثنك بكسره اللام وفتح المثلثة اه

قوله وفي كذا بخطه ولم يذكر المنسوب اليه من الكتب اصغر منها فليحرر اه

فالذي

فما الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين
وهذين القرينين اي ان عدد ست قرات والذي قاله
ائمتنا انه لو جاءت رواية صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة
ابعرة غر الذري بضم المعجمة وتشديد الراء والذري
بالذال المعجمة المضمومة وفتح الراء جمع ذروة وهي اعلا
كل شيء اي ذوي الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحو
ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يحملنا والله ان لا يحملنا وما عنده
ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام في الاخير فتغفلنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمينه اي بسكون اللام اي طلبنا
غفلته وكما سبب نزوله عما وقع والله لا نفلح ابدا فرجعنا
اليه صلوات الله وسلامه عليه وقلنا له ذلك فقال
لست انا احملكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال
العباد وهذا مناسب لما ترجم به وقال ابن المنير الذي
يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم
راجعوه في يمينه فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم
فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك فلو حملهم على ما يملك
لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو
مال الله ويمينه لا يكون قد حنث في يمينه هذا مع قصده
عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم على ما لا يملكه
تفرض يتكلفه وجوده لك واما قوله صلى الله عليه وسلم
لا احلف على يمين اي اهم فتاسيس قاعدة منبئة انه كان
يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك ما حلفت عليه خيرا
منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سالوه
ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه

مهملة بسكون العين اه

كان لا يملك شيأ من ذلك انتهى ووجه البدر الدماميني في
مصابيحه بان مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم وراقته بالمومنين
ورحمته بهم تابى انه صلى الله عليه وسلم يحلف على عدم
حملهم مطلقا قال والذي ظهر لي ان قوله وما عندي مما حملكم
جملة حالية عن فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم
في حالة عدم وجدان الشيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف امرهم
حملهم بغرض او غيره مما راه من المصلحة المقتضية لذلك
وحينئذ فجعله لهم على ما جاءه من مال الله لا يكون
مقتضيا لحنثه واجيب بان المعنى ازالة المنة
عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا
في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعدة اما دفن اي صلى على
صاحب القبر واطلق القبر على صاحب القبر ويدل لهذا
التاويل رواية مسلم حيث قال فيها يدل قوله على ممن على
امر فراى غيرها خيرا منها اي خيرا من الخصلة المحلوف
عليها الذي هو خير وتحللها بالكفارة وفي الايمان والنذور
فراى غيرها خيرا منها الاكفر عن يميني واتيت الذي هو
خير فقدم الكفارة على الاتيان فعنده قرينة على الجواز
لان الواو لا تقتضي الترتيب وقد ذهب اكثر الصحابة الى
جواز تقديم الكفارة على اليمين والى هذا ذهب مالك في
واحد الاثنان اما في استثنى الصيام فقال لا يجزي الا بعد
الحنث واحتجوا له بان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز
تقديمها كالزكاة وقال الرأي لا يجزي قبله والحديث
سبق في المغازي والنذور والذبايح وغيرها وبه قال حدثنا
عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفي قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل وهو شيخ المولف روى

اي وراى ذو راى انه
لا احنث على يمين اي على
محلوف بيمين وسماه يمينا
مجازا لعلاقة بينهما واراد
بما شانه ان يكون محلوفا عليه
والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا
عليه فيكون من مجاز الاستعارة
ومثله مبني على ما تقرر بعده

قيل وقتها كالصلاة
بخلاف العتق والكسوة
والاطعام فانها من
حقوق الاموال فيجوز
تقديمها ص

عنه

عنه كثير ابلا واسطة قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد
الراء السدوسي قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء ضبعي بن عمران
الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال قلت
لابن عباس رضي الله عنهما اي حدثنا مطلقا او عن قصة عبد
القيس فحذف مفعول قلت وعند اسماعيلي من طريق ابي
عامر عبد الملك ابن عمر العقدي عن قرة فقال حدثنا ابو
جمرة قال قلت لابن عباس ان لي جرا انتبذ فيها فاشربه حلوا او
اكثرت منه فجالست القوم فخشيت ان افتضح فقال قدم وفد
عبد القيس وكانوا اربعة عشر رجلا باشج وكانوا يترلون بالنخل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قبل خروجه
صلى الله عليه وسلم من مكة فقال ان بيننا وبينك المشر
من مضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث
وانا لا نصل اليك الا في اشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك
انهم كانوا يمتنعون عن القتال فيها والحموي والمستملي في
اشهر الحرم بتنكير الاول وتعريف الثاني وهو من اضافة الموصوف
الى الصفة والبصريون يمنعونها ويولون ذلك على حذف
مضاف اي اشهر الوقت الحرام فمرنا بامر نعمل به وندخل
به الجنة وسالوه عن اشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع
امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله
شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام
رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن الدباء
والحنتم والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن
وبلغوهن من وراءكم

يد

٣

حملكم

كين

شهادة على البدلية واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة
وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا في الدباء
بضم الدال وتشديد الموحدة ممدودا اليقطين والنقير ما ينقر
في اصل النخلة فيوعى فيه والظروف المزفتة المطلية
بالزفت ولابي ذر عن المستملي والمزفتة والمحنتم بالحاء المهملة
المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقية المفتوحة الجرة
الخضراء نهى عن الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها لانه
يسرع الاسكار وربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم نبه
الرخصة في الانتباذ في كل وعاميم النهي عن كل مسكر وهذا
الحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
نافع العدوي المدني مولى ابن عمر عن القاسم بن محمد هو ابن
ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور اي
المصورين والمراد بالصور التماثيل التي لها روح يعذبون
يوم القيامة ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز
احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اي اجعلوا ما صورتم
حيوانا فاذا روح فلا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم
واستشكل بان استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا
مسلم واجيب بان المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب
الكافر ليكون ابلغ في الارتداع فظاهره غير مراد وهذا اظاهر
في حق العاصي بذلك اما من فعله مستحلا فلا اشكال
فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق على الكسب استعارا او ضمن خلقتم
معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه قال
في الفتح والذي يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة
من جهة ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار عليه
هو لا المصورين ..... فلما كان

فلما كان امرهم ينفخ الروح فيما صوروه امر تعجيز ونسبة الخالق
اليهم انما هو على سبيل التهكم له على فساد قول من نسب
خلق فعله اليه استقلالا انتهى وهذا الحديث اخرجه
النسائي في الزينة وابن ماجة في التجارات وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد
ابن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب
هذه الصور المصورين لها يعذبون يوم القيامة بفتح ذال يعذبون
ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل به على ان افعال العباد
مخلوقة لله لتحوق الوعيد بمن شبه بالخالق قد دل على ان غير
الله ليس بخالق واجاب بعضهم بان الوعيد
وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لاحق باعتبار الشكل
والهيئة وليس ذلك بجوهر وبمثل حدثنا محمد بن العلاء
الهمداني ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن فضيل هو محمد بن فضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ
ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع
عن ابي زرعة بكسر الزاي ابن عمرو بن جرير البجلي انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب
اي قصد يخلق كخلقي اي ولا احد اظلم ممن قصد حال كونه
ان يصنع ويقدر خلقي وهذا التشبيه لا عموم له يعني خلقي
في فعل الصورة لا من كل الوجوه واستشكل التعبير بالظلم
لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا صور
الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو او يريد عذابه على سائر
الكفار لزيادة قبح كفره فلم يخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة

نملة صغيرة او الهبا اولتخلفوا حبة بفتح الحاء اي حبة منتفعا بها كالحنطة اوشعيرة هو من باب عطف الخاص على العام او هو شك من الراوي والمراد تحقيرهم وتعديبهم تارة بخلق الحيوان واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الحساسة ونوع من التنزل في الالزام وان كان بمعنى الهبا فهو بخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبما له جرم اخرى وحكى انه وقع السؤال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة الى الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ تقي الدين السبكي بديهة بان صنع الاشياء الدقيقة فيه صعوبة والامر بعكس التحقير فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد في اكرام الشيخ تقي الدين واشهار فضيلته رحمهما الله واخرجه المولف في نقض الصور من كتاب اللباس واخرجه مسلم فيه ايضا باب بيان حال قراءة الفاجر والمنافق هو من العطف التفسيري لان المراد هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث الباب قسيما للمومن ومقابلا لما قاله في فتح الباري ووقع في رواية ابي ذر قراءة الفاجر والمنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم فيكون من عطف الخاص على العام واصواتهم وتلاوتهم مبتدا ومعطوف عليه والخبر قوله لا تجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المري مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون الدال المهملة القيسي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس هو ابن مالك عن ابي موسى يعني عبد الله بن قيس الاشعري

رضي

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن الذي يقرا القران كالاترجة بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم والاترجة بالضم والفتح وتروج طعمها طيب وريحها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ هي صفرا فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تشوف اليها النفس قبل تناولها تفيد اكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة بعضم اشتركت الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاظ بها ثم اهليتي اجزايها تنقسم الى طبايع فقشرها حار يابس كجميع السوس من الثياب والحمار رطب وحماضها بارد يابس يسكن غلمة الشباب ويحلو اللون والكلف وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع غير ذلك مما ذكره الاطباء في كتبهم فهي افضل ما وجد من الثمار في سايل البلدان وقال المظهري المومن الذي يقرا القران هو كذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القران وتستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون مثل الاترجة يستريح الناس ببرايحتها والمومن الذي ولاي الوقت ومثل الذي لا يقرا القران كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح لها وقوله يقرا القران على صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرا ليس المراد منه حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان القراءة دابه وعادته اذ ليس ذلك مجيراه لقوله فلان يقري الضيف ويحمي الحريم ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرا القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر شبهه بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القران ولم يقرء بجلاوة اجرم فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق

ولا انفصل بالقلب ومثل الذين يمرقون من الدين قاله ابن بطال
ومثل الفاجر المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة
اي معروفة وتسمى في بعض البلاد بطيخ ابي جهل طعمها
مر ولا ريح لها نافع وفيه كما قال ابن بطال ان قراءة الفاجر
والمنافق لا ترفع الى الله ولا تزكو عنده وانما يزكو عنده
ما اريد به وجهه ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وفيه
رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضائل القرآن وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا هشام
بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب ولفظ طريق علي بن المديني سبقت في
باب الكهانة من الطب ح لتحويل السند قال المؤلف وحدثني
بالافراد والواو احمد بن صالح ابو جعفر البصري قال حدثنا
ولد ميلي مما ليس في الفرع اخبرنا عنبسة بعين وموحدة
مفتوحتين بينهما نون ساكنة ابن خالد بن يزيد بن اخي يونس قال
حدثنا يونس بن يزيد الايلي وهو عم عنبسة عن ابن شهاب
الزهري قال حدثني بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع
اباه عروة بن الزبير بن العوام يقول قالت عائشة رضي
الله عنها سأل ناس النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة
مضمومة وهم ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت
في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاجم كاهن
وهو الذي يدعي علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع
الاستناد الى سبب والاصل فيه استراق الجني السمع من
كلام الملائكة فيلقيه في اذن الكاهن وقال الخطابي اليمنة
قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالغتهم
الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم

بكل

بكل ما تفضل قدرتهم عليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصا
في العرب لانقطاع النبوة فقال عليه الصلاة والسلام ليسوا
ايس الكهان ليسوا بشيء اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا
يا رسول الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا هذا اورده السائل
اشكالا على عموم قوله عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشيء
لانه فهم منه انهم لا يصدقون اصلا فقال فقال النبي صلى الله
عليه وسلم مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق
ان يصدق فلم يزد على ان خالط الصادق شيء به بالكذب تلك الكلمة
من الحق يخطفها الجني بفتح الخاء والطاء المهملة بينهما خاء
معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي ذر من
الحق ولابوي الوقت وذر عن المستملي يخفظها بحاء مهملة ففاء
فطاء معجمة من الحفظ قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعروف
فيقرفرها اي يردد ها في اذن وليه الكاهن حتى يفهمها القرقرة
الدجاجة بتثليث الدال اي صوتها اذا قطعته تقول قرقرت
تقرقر قرقرا وقرقورا وقرقرت قرقرة ولابي ذر عن المستملي الرجاجة
بالراي المضمومة وانكرها الدارقطني وعدها من التصحيف
لكن وقع في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق فيقرها في اذنه
كما تقر الفارورة اي كما يسمع صوت الرجاجة اذا حكت على شيء
او القى فيها شيء وقال القابسي لعني انه يكون لما يلقيه الجني
الى الكاهن حس كحس القارورة اذا حركت باليد او على الصفا
وقال الطيبي قذا الرجاجة مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه
فكأنه يصح ان يشبه ايرادها اختطفه من الكلام في اذن الكاهن
بصب الماء في القارورة يصح ان يشبه تزديد الكلام في اذنه
بتزديد الرجاجة صوتها في اذن صواحباتها وباب التشبيه
واسع لا يفتقر الى العلاقة على ان الاختطاف مستعار للكلام

من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة
اشبه من ذكر الرجاجة لحصول الترشيح في الاستعارة ن
فيختلطون اي الاولياء وجمع بعض الافراد نظرا الى الجنس
فيه في المخطوف الثلثاية كذبة بسكون المعجمة وبفتح
الكاف وحكي الكسر وانكر بعضهم لانه بمعنى البيئة والحالة
وليس هذا موضعه وقد ابقته للترجمة من حيث مشابهة
الكاهن بالمنافق من حيث انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة
الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراءته
لفساد عقيدته وانضمام خبثه الى قال في الكواكب
وقال في الفتح والذي يظهر لي من البخاري ان تلقط الجني
بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو
واحد ولو كان المتلو عين التلاوة لم يقع بينه تخالف
وكذلك الكاهن في تلقطه بالكلمة من الوحي التي يخبره بها
الجني بما يختطفه من الملك تلقطها وتلقط الجني بغاير
لتلقط الملك فتغايرا وسبق الحديث في باب الكهانة ٢ واخر
الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا حماد بن ميمون الازدي قال سمعت محمد بن سيرين
ابا بكر احد الاعلام يحدث عن اخيه معقد بن سيرين
بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة
فدال مهملة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج ناس من
قبل المشرق اي من جهته مشرق المدينة كنجد وما بعده
وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه
وانه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين
فانكروا التحكيم وخرجوا عليه علي وكفروه ويقرؤون

بالواو

بالواو ولا يجاوز تراقيهم بالنصب
على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء
وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق
وهذا موضع الترجمة يمرقون بضم الراء خرجون من
الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم
وتشديد التحتية اي المرمي اليها ثم لا يعودون فيه اي
في الدين وسقط ثم في بعض النسخ حتى يعود السهم
الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو لا يعود
الى فوقه قط بنفسه قيل ما سيماهم بكسر السين المهملة
مقصورا ما علامتهم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والسابق
لم اقف على تعيينه قال عليه الصلاة والسلام سيماهم
اي علامتهم التحليق اي ازالة الشعر او ازالة شعر الرأس
واللحية وجميع الشعور او قال التسبيد بفوقية مفتوحة
فسين مهملة ساكنة وبعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة
فدال مهملة وهو بمعنى التحليق او هو ابلغ منه وهو استيصال
الشعر او ترك غسله وترفه دهنه والشك من الراوي ولما
كان آخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين
وخفتها جعله المؤلف آخر تراجم كتابه فنداجديث الاعمال
بالنيات وذلك في اوله وختم بان الاعمال توزن يوم القيامة
اشارة الى انه انما كان يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة
لله تعالى فقال باب قول الله تعالى
ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه
نعت للموازين وعلى هذا فلم افرد واجيب بانه في
الاصل مصدر والمصدر يوجد مطلقا او على انه على حذف
مضاف اي ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجاء ذكرها

قال الحافظ ابن حجر اذا الحديث
استكمل شرط الصحيحة في ارادة
حلق الراس وانا كان هذا
علامتهم وان كان غيرهم
يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا
الحلق لهم وايا وزس الصحابة
انما كانوا يحلقون رؤسهم
في نسك او حاجة وقيل المراد
حلق الراس صح صح صح

الله

في القرآن بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد فجوز بعضهم لما
أشكل عليه الجمع في الآية ان يكون ثم موازين للعامل الواحد
يوزن بكل ميزان منها صنف واحد من اعماله قال الشاعر
ملك يقوم لحاجاتي لاجله ولكل حاجة لها ميزان
والذي عليه الاكثرون انها ميزان واحد عبر عنه بلفظ الجمع
للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين واما هو رسول
واحد أو الجمع باعتبار العباد وانواع الموزونات اي ونضع
الموازين المعادلات ليوم القيامة وتثبت قوله ليوم القيامة
لا يجاد وسقط لغيره واللام بمعنى في واليه ذهب ابن قتيبة
وابن مالك وهو راي الكوفيين ومنه عندهم لاجلها ولقتها
الاهوال وهي للتعليل والكوفي على حذف مضاف اي لحساب يوم
القيامة او بمعنى عند كقوله جيئتك لخمس خلون من
الشهر وقوله التالية
توهمت آيات لها فعرفتها لستة اعوام وذا العام سابع
وان تفتح الميزة وقد تكسر اعمالهم بني آدم وقولهم يوزن بلا واو
وللقايسي واعمالهم توزن بميزان له لسان وكفتان خلافا
للمعتزلة المنكرين لذلك الا ان منهم من احاله عقلا ومنهم
من جوزه ولم يحكم بثبوته كالهلان وابن المعتمر واجيبوا بان
الاعمال اعراض وقد عدمت ولا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها
مستحيل وزنها اذ لا تقوم بانفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل
والقرآن يرد عليهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق اي وزن
الاعمال يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة
راضية سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن
لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط
وجب علينا اعتقاده وان عجزنا عقولنا عن ادراك بعض

فنكل

فنكل علمه الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في
ايماننا عند اهل الحق انها مملكة في انفسها اذ لا يلزم من فرض
وقوعها محال لذاته مع اخبار الصادق عنها فاجمع المسلمون
عليها قبل ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على ان يعرف
عباده صغار اعمالهم واقوالهم يوم القيامة باي طريق يشاء اما
ان يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعلها في اجسام وقد
روي بعض المتكلمين عن ابن عباس ان الله تعالى ينقلب
الاعراض اجساما فيزنها او يوزن صحفها ويؤيد هذا حديث
البطاقة المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه
وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن
عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله سيخلص رجلا من امتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة
فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر
ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول
لا يا رب فيقول افلك عذر فيقال لا يا رب فيقول الله تعالى
ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك فتخرج بطاقة فيها
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر
وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات
فيقول فانك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في
كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم
الله شيء وقال ابن ماجه بدل قوله ان الله تستخلص
رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد بن يحيى البطاقة
الرقعة وهذه الله لعلى الميزان الحقيقي وان الموزون
صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب وخفتها
بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان كميزان الشعر وفائدته

اظهار العدل والمبالغة في الانصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل
الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الارواح دون
الاجساد من الاحزان والافراح وهذا كله فاسد لانه رد لما جاءت
به الصادق على ما لا يخفى فان قلت اهل القيامة اما ان يكونوا
عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم او لا فان علموا ذلك كان لمجرد
حكمه كافيا فلا فائدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم
تحصل الفائدة في وزن الصحائف وحينئذ فلا فائدة في وضعها
اصلا اجيب بانهم عالمون بعدله تعالى وانما فعل ذلك
لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهارا لعظمة
قدرته في ان كل كفة طباق السموات والارض توزن بمثقال الحبة
من الخردل وتخف وايضا فانه سبحانه وتعالى لا يسئل عما يفعل
وقد روي عن سلمان انه قال فان انكر ذلك منكر جاهل بمعنى
توجيهه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم عن الميزان
وقال او بالله حاجة الى وزن الاشياء وهو العالم بمقدار كل شيء قبل
خلقه اياه وبعده في كل حال قيل له وزن ذلك انما تراد
في ام الكتاب واستشهاد خير في الكتب من غير حاجة الى ذلك
لانه سبحانه لا يخفى عليه شيء وهو عالم بكل ذلك كل حال ووقت
قبل كونه وبعد وجوده واما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة على
خلقه كما قال تعالى يا ٧ كل امة تدعى الى كتابها اليوم تجزون
ما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ
ما كنتم تعملون فكذلك وزنه تعالى لاعمال خلقه بالميزان حجة
عليهم لهم اما بالتقصير في طاعته والتضييع واما بالتكميل
والتتميم واظهار الكرامة وعفوه ومغفرته وجلالة مع قدرته بعد
اطلاع كل احد منا على مساويه ومسامحته وغفرانه وادخاله
اياه الجنة بعد معصيته وحكي الزركشي عن بعضهم ان رجحان

الوزن

الوزن في الاخرة لصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك
الى قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الاية وهو غريب مصادم
لمنقوله تعالى فاما من ثقلت موازينه الاية وقد جاء ان كفة
الحسنات من نور والاخرى من ظلام وان الجنة توضع عن
يمين العرش والنار عن يساره ويوتى بالميزان فتنصب بين يدي
الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش مقابل الجنة وكفة
السيئات عن يسار العرش مقابل النار ذكره الترمذي الحكيم
في نوادر الاصول وابو القاسم اللالكائي في سننه وعن حذيفة
موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام وعند
البيهقي عن انس مرفوعا قال ملك الموت موكل بالميزان وفي الطبراني
الصغير من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله اي يوم القيامة يا ادم قد جعلتك حكما بيني
وبين ذريتك فوعند الميزان فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم
فمن رجح منهم حيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى يعلم
اني لا ادخل منهم النار الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى
هذا الحديث عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد وتفرد به عبد الرحمن
وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن
فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة يا رب لمن توزن
بهذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة
سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب الفردوس
وابنه ابي منصور الديلمي عن عائشة مرفوعا خلق الله عز وجل
كفتي الميزان مثل ما بين السموات والارض فقالت الملائكة
يا ربنا من توزن بهذا قال اوزن به من شئت من خلقي وقيل سال
داود عليه السلام وبه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه اغمي
عليه من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملء كفة هذا

الميزان حسنات فقال الله تعالى يا داود اني اذا رضيت على عبدي
ملأته بتمرة واحدة يا داود املأ وها بكلمة لا اله الا الله ثم ان
في البخاري فانه لا ترفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفا
وانما هي الا مكتوبة كما قاله العراقي وكذلك من لا ذنب له كالكفر
فقط وكم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا
ميزان وفي البخاري مرفوعا انه ليأتي الرجل العظيم السمين
يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرؤا ان شئتم
فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا اي لا ثواب لهم وأعمالهم مقابلة
بالعذاب فالحسنة لم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة
له هوى في النار وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى وزنوا
القسطاس المستقيم مما وصله الفريابي في تفسيره والقسطاس
بضم القاف وكسرها العدل بالرومية اي بلغة الروم فغلبه
وقوع العربي في القرآن وقوله تعالى قرآنا عربيا فلا ينافيه
الفاظ نادرة او هو من توافق اللغتين لقوله تعالى انا انزلناه
قرآنا عربيا وليس بشيء لان المعنى انه عربي الاسلوب والنظم
ولو سلمنا فنا عتبار الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام العربي
ان تكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز استعمال القرآن على كلمة
غير فصيحة وقيل يجوز وردده المولى سعد الدين التفتازاني
بان ذلك يعود الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى عن ذلك
واعترضه النووي احد تلامذة الشيخ بانه يجوز ان يختار الله
تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح لحكمة هي اما ان دلالته
على المراد اوضح من الفصيح او غير ذلك مما لا يعلمه الا هو
فلا عي من العجز والجهل قال وعرضه على الشيخ فاستحسنه
ويقال القسطاس مصدر المقسط اعترضه الاسماعيلي بان
مصدر المقسط الاقساط لانه رباعي والجواب بان المراد

ظاهر قول البخاري يوزن الانام
بني ام وقولهم يوزن الغلام
وليس كذلك بل حضر سهم من
يد غرابة بغير حساب
وهم السبعون الف كما في صحيح

المصدر

المصدر المحذوف الزوائد نظرا الى اصله فهو مقدر مصدر اولا
خطأ المصدر الجاري على فعله هو الاقساط قاله في اللامع
والمصابيح كالكواكب وهو اي المقسط العادل قال الله تعالى
ان الله يحب المقسطين واما القاسط فهو الجائر قال
تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقسط الثلاثي
بمعنى جار وأقسط الرباعي بمعنى عدل وحكى الزجاجي ان
الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب من حكى
ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما تقول فيّ قال قاسط
عادل فاعجب الحاضرون فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموا اجعلني
كافرا الم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها
وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف الصغار
الكوفي ثم المعمري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد
مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة عن عمارة بن القعقاع
بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بقافين مفتوحتين
بينهما عين مهملة ساكنة الضبي ايضا عن ابي زرعة هرم بفتح
الهاء وكسر الراء البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة عن ابي هريرة
عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم كلمتان خبر مقدم وما بعده صفة بعد
صفة اي كلمتان هما من باب اطلاق الكلمة على الكلام كلمة
الشهادة حبيبتان الى الرحمن تثنية حبيبة اي محبوبة
بمعنى المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول
يستوي فيه المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل
وامرأة قتيل فاذا لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة

وحبيبة فما وجه لحوق علامة التانيث هنا اجيب
بان التسوية جايزة لا واجبة وقيل انما انثتا لمناسبة الحقيقة
والثقيلة لانهما بعني الفاعلة لا المفعولة والمراد محبوبية فاعليها
ومحبة الله تعالى لعبده ارادة ايصال الخير له والتكريم وخص
اسمه الرحمن دون غيره من الاسما الحسنى لان كل اسم منها انما يذكر
في المكان اللايق به وهذا من محاسن البديع الواقع في كتاب
العزيز وغيره من الفصيح كقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا
وكذلك هنا لما كان جزا من يسبح بحمده تعالى الرحمة ذكر في سياقها
الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن خفيفتان على اللسان
اللين جريهما وسهولة خروجهما فالنطق بهما سريع وذلك
لانه ليس فيهما من حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية وهي
الهمزة والبا الموحدة والتا المثناة الفوقية والجيم والدال
والطا المهملتان والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلا ايضا
وهي الخا المعجمة والضاد والصاد والطا والظا والغين المعجمة
والقاف سوى حرفين البا الموحدة والطا المهملة وما يستثقل
ايضا من الحروف الثة المتفلتة والسين المهملة وليس فيهما
ثم ان الافعال اثقل من الاسما وليس فيهما ثقل وفي الاسما ايضا ما
يستثقل كالذي لانصرف وليس فيهما شي من ذلك وقد اجتمعت
فيهما حروف الذين الثقال الثة الالف والواو واليا وبجملة فالحروف
السهلة الخفيفة فيهما اكثر من العكس ثقيلتان في الميزان
خفيفة لكثرة الاجور المدخرة لقايلهما ولحسنات المضاعفة
للذاكر بهما وقوله حبيبتان وخفيفتان وثقيلتان صفة
لقوله كلمتان وفي هذه الرواية تقديم حبيبتان وتاخير
ثقيلتان وقوله سبحان الله اسم مصدر لا مصدر يقال
سبح يسبح تسبيحا لانه قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح العين

التفعيل

التفعيل كالتسليم والتكريم وقيل سبحان مصدر لانه سمع له فعل
ثلاثي وقول الشاعر
سبحانه ثم سبحانا يعود له وقبلنا سبح الجودي والجمد
يساعد من قال ان سبحان مصدر لورود منصرفا قاله في اللباب
وغيره وقال بعض لكن ان فيه وجوها احدها انه مصدر تاكيدي
كما في ضربته ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله تسبيحا فلما حذف
الفعل اضيف المصدر الى المفعول ومعنى سبح الله اي انظم
نفسي في سلك الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا يليق بجنابه
سبحانه وانه مقدس ازلا وابدا واما تقديس احد الثاني انه مصدر
نوعي على ما يقال عظم السلطان تعظيم السلطان اي تعظيما
يليق بجنابه وبناسب من يتصف بالسلطنة فالمعنى اسبحه
تسبيحا يختص به وذلك اذا كان بما يليق بجنابه ولا يسبحه
غيره فالاضافة الى الفاعل ولا الى المفعول بل للاختصاص
وثالثها الثالث انه مصدر نوعي ولكنه على مثال ما يقال اذكر
الله مثل ذكر الله فالمعنى اسبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله لنفسه
اي مثل ما سبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف بحذف
المضاف الى سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة في سبحان الله الى
الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل مجازا كما ان الفعل
يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالمعيدي ولذلك لان
المصدر جزء مفهوم الفعل فذكر البعض واراده الكل مجاز كعكسه
ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشا التسبيح بني هذا
المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب ولذلك لان الاصل
في الفعل ان يكون مبنيا ولذلك لان السبب الذي به اعرب جزء
المضارع منعدم في الانشا فمثله كمثل اسما الافعال وهذا
وجه حسن يمكن ان يقال به فافهم قال وما ذكرناه لا يبطل كون

نحوي

كون هذا اللفظ معربا في الاصل فلا يضر ما وقع في شعر امية
منونا واما ما يتعلق بمعناه ومغزاه فمرامه قد فهم من هذا
ايضا تقدس الاسماء والصفات يستلزم انتفاء تقدس الذات لانها
قائمة بالذات ومقتضياتها لكن انتفاء تقدس الذات منتف واذا
حصل الاعتراف والاعتقاد بانه منزه عن جميع النقائص وما
لا ينبغي ان ينسب اليه ثبتت الكمالات ضرورة التزاما وحصل
توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كمال عن المشابهة والمماثلة
والشركة وكل ما لا يليق فثبت انه الرب على الاطلاق للاقدس
والاوفاق فهو المستحق لان يشكر ويعبد لكل ما يمكن على الانفراد
بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية جملة ملزمة وبرهان موجب
توحيد الالوهية فتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين كما يتضمن
اثبات الكمالين وهذا ان الاثبات ان في ضمنهما كل مدح ممكن وما
يرجع الى الله تعالى ولما كان الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا
بخلوه عما ينافيه قدم التسبيح على التحميد فلذا كرما تقدم التخلية
على التحلية ومن هذا القبيل تقدم النفي على الاثبات لا اله الا
الله والواو في قوله **وبحمده** للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي
له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه وقيل عاطفة اي اسبح
والتبس بحمده واما الباء فيحتمل ان تكون سببية اي اسبح الله واثني
عليه بحمده وقال ابن هشام في مغنيه اختلف الناس في قوله
فسبح بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول اي
سبحه حامدا له اي نزهه عما لا يليق به قال البدر الدماميني
في شرحه المغني فصد ابن هشام بتفسير التسبيح والحمد
بما ذكره ان يأتي بالصفات الجميلة فان قلت
من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا مقيدة للتسبيح ولا
يلزم من الامر بشيء الامر بحاله المقيدة له بدليل ان ضرب هندا

جالسة

ان الذات سبحانه والصفات متلازمان في الوجود والعدم بالتحقيق وان انتفاء تقدس احدهما انتفاء تقدس الاخر

واثبت له ما يليق به

جالسة واجاب بانه انما يلزم ذلك اذا لم يكن الحال من
نوع العمل المأمور به ولا من فعل الشخص المأمور كالمثال
المذكور اما اذا كانت بعض انواع العمل المأمور به كحج منفردا
او كانت من فعل المأمور كواد خل مكة محرما فهي مأمور بها وما
تكلم فيه في المغني من هذا القبيل ثم قال في المغني وقيل
الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبح بما حمد به نفسه
اذ ليس كل تنزيه بمحمود الا تري ان تنزيه المعتزلة اقتضى
تعطيل كثير من الصفات ثم ان جنس الحمد كما قاله بعض العلماء
لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى بغير
تخصيص بعض المحامد تضمن الكلام استلزام اثبات جميع
الكمالات الوجودية الجامعة له مطابقة ولزم منه التقديس عن
كل ما لا يليق وهو كل ما ينافيها ولا يجامعها هذا مع ان كلمة
الحمد لله تدل على الذات المقدسة المستجمعة للكمالات
الجمع وكذا التمجيد في وجهه الى الوهيته الحائمة السبوحية
القدوسية الجامعة لجميع حاميات الذات الواجبة وخواصها
ومعنى الكلمة استملت على اسمي الذات اللذين لا اجمع منهما
احدهما فيه اعتبار غلبة احكام الشهادة والغيب والاخر
فيه غلبة احكام الغيب وغيب الغيب وايضا يشتمل على جميع
التقديسات والتنزيهات وعلى جميع الاسماء والصفات وعلى
كل توحيد وختم بقوله **سبحان الله العظيم** ليجمع
بين مقامي الرجاء والخوف اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان
ومعنى العظيم يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله
سبحان الله الى آخره مبتدأ وما بعده وبين الخبر صفة له بعد
صفة وقد اورد صاحب المصابيح سؤالين فعالفان قلت
المبتدأ مرفوع وسبحان الله في الحديث معرب منصوب فكيف

وقع منه امع ذلك واجاب بان لفظها تحكي وقال في الثاني
فان قلت الخبر مثني والمخبر عنه غير متعدد ضرورة انه ليس
ثم حرف عطف يجمعها الا نري انه لا يصح قولك زيد عمرو قائمان
واجاب بانه علي حذف العاطف اي سبحان الله وبحمده
وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان علي اللسان الي اخره وقد
نص اهل المعاني علي انه من جملة الاسباب المقتضية لتقديم
المسند تشويق السامع الي المسند اما ان يكون في المسند المقدم
طول يشوق النفس الي ذكر المسند اليه فيكون اوقع في النفس
وادخل في القبول لان الحاصل بعد الطلب اعز من المساق
بلا تعب ولا يخفي ان ما ذكره القوم متحقق في هذا الحديث
بل هو احسن من المثال الذي اوردوه بكثير وهو قول الشاعر
ثلاثة تشرف الدنيا بهجتها شمس الضحي وابو اسحاق والقمر
ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر
علي المبتدا لكن رجح المحقق الكمال بن الهمام رحمه الله ان
سبحان الله هو الخبر قال لانه موفر لفظا والاصل عدم
مخالفة اللفظ محله الا لموجب يوجبه قال وهو من قبيل
الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله مع عامله الحذوف
الاول والثاني مع عامله الثاني انما اريد لفظه واجعل
المتعددة انما اريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولذا
لا تحتمل ضميرا ولانه محط الفايدة بنفسه بخلاف كلمتان
فانما يكون محط الفايدة باعتبار وصفه بالخفة علي اللسان
والثقل في الميزان والمحبة للرحمن الا تري ان جعل كلمتان
الخبر عن ين لانه ليس متعلق الغرض الاخبار منه تعالي
الله عليه وسلم عن سبحان الله الي اخره انما كلمتان
بل بملاحظة وصف الخبر بما تقدم اعني خفيفتان ثقيلتان

حبيبتان

حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله الي اخره خبرا اولي وقد ذهب
بعضهم الي تعيين خبرية سبحان الله الي اخره وجعله
نوعين احدهما ان سبحان الله لزم الاضافة الي مفرد
نحو سبحان ربي العظيم والظروف لا تقع الاخبار لانها ان
سبحان الله الي اخره كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث
اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار عما هو كلمة
بانه كلمتان واجيب بانه لا يخفي علي سامع
ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله
العظيم كلمة فهذا كما يصح ان يعبر عنه بكلمة كذلك
يصح ان يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير انه لما كان كل من
الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما
يستقل ذكرا تاما ويفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما
بكلمتين علي ان ما ذكره لازم علي تقدير جعل سبحان الله
الي اخره كما هو لازم علي تقدير جعله مبتدا لانه كما لا يصح ان
يخبر عما هو كلمة بانه كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان
بما هو كلمة انتهي وفي هذا الحديث من علم البديع
المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع اما المقابلة فقد
قابل الخفة علي اللسان بالثقل في الميزان واما الموازنة
في السجع ففي قوله حبيبتان الي الرحمن ولم يقل للرحمن
لاجل موازنة تثقيل علي اللسان وفيه نوع من الاستعارة
في قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفهما ورشاقتهما
قال الطيبي فيه استعارة لان الخفة استعارة للسهولة
انتهي والظاهر انها من قبيل الاستعارة بالكناية فانه شبه
سهولة جريانها علي اللسان بما خف علي الحامل من بعض
الاشياء فلا تتعبه كالشيء بالثقيل فحذف ذكر المشبه

وابقى شيأ من لوازمه وهو الخفة واما الثقل فعلى الحقيقة
عند اهل السنة اذ الاعمال تجسم كما مر وفيه حث على المواظبة
عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض بان سائر التكاليف
صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة
عليها مع انها تثقل في الميزان وقد روي في الآثار ان عيسى
عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة
تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها
فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها
وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنك على فعلها
خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة ويستفاد
من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جائز وان النهي عنه
في قوله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا
او متضمنا للباطل لا ما جاء عن غير قصد او تضمن حقا
وفيه من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس بشعر
فلا يوزن وانجا على وفق البحور في الجملة هذا مع قطع
قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقد جاء في الكتاب
والسنة اشياء على وفق البحور فمنها ما جاء على وفق
الرجز كقوله للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف
ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل انت الا اصبع
دميت وفي سبيل الله ما لقيت وسيأتي مزيد لذلك في
هذا الشرح فليراجع وفي سنده من اللطائف القول
في موضعين والتحديث في موضعين والعنعنة وهي
في البخاري محمولة على السماع فهي مثل حدثنا اذ العنعنة
من غير المدلس محمولة على السماع كما تقرر في المقدمة
اول هذا الشرح وفي الحديث ايضا الاعتناء بشأن التسبيح

اكثر

اكثر من التحميد لكثرة المخالفين فيه وذلك من حكمة تكريره بقوله
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وقد جاء في السنة
به على انواع شتى ففي مسلم من حديث جويرية انه صلى الله
عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح ورجع في
مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت
على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله
عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت
بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه
ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في الرابعة
والاولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة وترك الثانية والرابعة
سهوا ليودن بانهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون
ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فتحصل النزع في عدد
من عدد الخلق الى رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات
وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه
دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها
نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من
هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان
الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك
وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد
لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة
الا بالله مثل ذلك وفي قوله عدد ما هو خالق اجمال بعد
تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار
من بدء الخلق الى الابد وفي مسلم عن سمرة مرفوعا افضل
الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
اي افضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها

على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد ودلالتها على
جميع المطالب الالهية اجمالا ان الناظر المتدبر في المعارف
يعرفه سبحانه او لا بنعوت الجلال التي تنزه انه عما يوجب
حاجة او نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية
التي يستحق منها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا مثال له
غيره ولا يستحق الالوهية سواه فيكشف له من ذلك انه اكبر
اذ كل شيء هالك الا وجهه وفي الترمذي وقال حديث غريب
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح
نصف الميزان والحمد لله يملاه ولا اله الا الله ليس لها حجاب
دون الله حتى تخلص اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد التسوية
بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان
فيملان الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي اما العبادات
البدنية الفرض الاصلي من شرعها ان يحصر في نوعين احدهما
التنزيه والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول
والتحميد يتضمن القسم الثاني وثانيهما ان يراد تفضيل الحمد
على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح
نصف الميزان والتحميد وحده يملاه وذلك لان الحمد
المطلق انما يستحقه من كان مبرا عن النقايص منعوتا
بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين
واعلا القسمين والى الوجه الاول اشار عليه الصلاة والسلام
بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان
وقوله لا اله الا الله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه
والتحميد ونفي ما سواه تعالى من رجاء ومن ثم جعله
هنا من جنس اخر لان الاولين دخلا في معنى الوزن والمقدار
في الاعمال وهذا احصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز

ولا

ولا مانع وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة
مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان
وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كناية عن بها
عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا
الاجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سواء قالها متوالية
او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها اخره لكن
الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار وهذه الفضائل
الواردة في التسبيح ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما
هي لاهل الشرف في الدين والكمال كما اشارة من الحمام والمعا
العظام فلا يظن ظان ان من ادمن الذكر واسرع على ماسا
من شهواته وانتهك دين الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين
المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه
تقوى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن
غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري
بي فقال يا محمد اقرئ امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة
طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والقيعان جمع القاع
وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس
والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب
اي اعلمهم ان هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وان الساعي
في اتيانها لا يضيع سعيه لانها الغرس الذي لا يتلف
ما استودع فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي وههنا
اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار

٨٣٣

والتصوير ويدل له قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وقوله
تعالى اعدت للمتقين على انها حالية عنها لانها انما سميت
جنة لاشجارها المتكاثفة المظلمة بالتفاف اغصانها وتركيب
الجنة دائر على معنى الستر وانها مخلوقة معدة والحوادث
انها كانت فنعان ثم ان الله تعالى اوجد بفضله وسعة
رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل
عامل ما تختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما
خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس
لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب
ولما كان سببه ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه
والله اعلم بالصواب ولما كان التسبيح مسرورا في الختام
ختم البخاري رحمه الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد
بعد التسبيح اخر دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم
فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد
لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا
الجنة وعاينوا عظمة الله وكبرياءه مجدوه وتعوته بنعوت
الجلال ثم حياهم الملائكة بالسلامة من الافات والفوز
باصناف الكرامات فحمدوه واثنوا عليه بصفات الاكرام فاك
حي فتوح الغيب واعلم الظاهر ان بضاف السلام الى الله عز
وجل اكراما لاهل الجنة ونصره قوله تعالى في سورة يس سلام
قولا من رب رحيم اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة
في تعظيمهم واكرامهم وذلك منتهاهم وهذا يدل على انهم
يحصل للمؤمنين بعد نعيمهم في الجنة ثلاثة انواع من
الكرامة اولاها سلام قولا من رب رحيم وثانيها ما يقولون
عند مشاهدتها سبحانك اللهم وبحمدك وهو سطوع نور

الجمال

الجمال من وراء حجاب الجلال وما اكرم نسبان افتتاح اللهم
بسبحانك في هذا المقام كانهم لما راوا اشعة تلك الانوار
لم يتمالكوا ان يرفعوا اصواتهم واخرها اجل منهما ولذلك
ختموا الدعاء عنده وتمامها بالحمد لله رب العالمين وما في الاتحفة
الروية التي كل نعمة دونها فكان الكرامة الاولى كالتمهيد للثالثة
وما اشد طباق هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجة عن جابر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ينادي اهل الجنة في نعيمهم
اذ سنطلعهم نورفرفعوا رؤسهم اذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف
عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال ذلك قوله
تعالى سلام قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه
فلا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب
عنهم ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم رواه ابن ابي حاتم
وروى ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يتجلى لاهل الجنة في كل جمعة
على كثيب من مسك ابيض فتهب ريح يقال لها المثيرة فتثير
على وجوههم وثيابهم من الطيب ما لم يجدوا مثله قط وما يهيج
ثم يرجعون الى منازلهم وهم اطيب ريحا من يوم دخلوا الجنة
وهم يقولون والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا وهم يقولون
مثل ذلك رواه ابن ابي الدنيا ايضا وروى ابن ابي حاتم عن ابي
امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الرجل من اهل الجنة ليتكيء في مجلسه سبعين سنة قبل
ان يقوم وان ادناهم منزلة لينظر الى ملكه مسيرة الف سنة
يرى اقصاه كما يرى ادناه وان الله تعالى يبعث اليهم ملكا
فيجد زوجته على سريرها فيقول لها ان ربك يقرئك السلام
ويقول لك كوني كما رايتيه فتقول له انت ازددت بعدنا حسنا
وجمالا فيقول انا ربك الذي كنت اعبده في الدنيا فتقول
انت ربي الذي كنت اعبده في الدنيا رواه ابن ابي حاتم
وروى ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يتجلى لاهل الجنة في كل
جمعة في كرب ووجه فتقابل وجه الله تعالى وتنظر اليه
تقتضي الناظر فيه الغلط فليصغح ولا يكن من الناس بالاعالط
يغفر ولا يصلح ما يجده فاسدا فان الله تعالى يدم رعطا قالا فيهم يقصدون
في الارض لا يصلحون والله اسئل ان يجعل هذا الشرح وسيلة الى رضاه
والجنة ويحول بيننا وبين النار ويوفق جنة وكل من به يتم بالقبول حسنة
تلك المنة وقد فرغت من تاليفه وكتابته في يوم السبت سابع عشر ربيع
الثاني سنة عشرين وسبعمائة هامدا مصليا مسلما ومحوقلا ومحسبلا وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا
الى يوم
الدين

بلغ مقابلة على نسخة قوبلت
على خط المؤلف على يد الفقير
الحاج احمد الشاوي الجزائري
واقف هذا الكتاب بقصد
الله تعالى واثابه على ذلك
ثوابا جزيلا بجاه محمد وآله

٨٣٤

اخبرك ابو الفتح ابن عبد المنعم ابن علي قراءة عليه وانت تسمع عن احمد ابن محمد
ابن محمد اليمني فاقر به اخبرنا الحسن ابن احمد الحداد اخبرنا احمد ابن عبيد الله ابن احمد
الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي حدثنا احمد ابن عبد الرحيم ابن حكيم حدثنا عمر والاودي
حدثني ابي عن سليمان عن ابي حمزة الثمالي ثابت ابن ابي صفية عن الاصبغ وهو ابن
نباتة عن علي رضي الله عنه قال سمعت ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر
مجلسه اوحين يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين اهـ

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله
بلغ هذا الكتاب العظيم الشريف مقابلة على نسخة الامام العلامة
الشيخ ابو الفرج المقابلة على خط المولف حرفا حرفا على يد
واقفه الحاج احمد الشاوي زاده الله فتحا ووفقه لفعل الخير
بجاه محمد وآله اهـ كاتبه احمد القسطنطيني غفر الله ذنبه وستر عيبه

ومما وجد في اخر هذا الشرح بخط مولفه صورة ما اخبرني الشيخ شمس الدين الحافظ
ابو الخير محمد ابن زين الدين السخاوي وابو عمرو عثمان الديمي ونجم الدين عمر ابن
تقي الدين وقاضي القضاة ابو المعالي محمد ابن الرضي محمد الطبري الشافعيون
المكيان وقاضي القضاة ابو الحسن علي ابن قاضي القضاة ابو اليمن النويري
المالكي والعلامة المقري ابو العباس احمد ابن اسد الاسيوطي اذنا مشافهة
قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحفاظ ابو الفضل ابن ابي الحسن العسقلاني
قال قرات على امام الائمة عز الدين حمد ابن المسند الاصيل شرف الدين ابي بكر
بسماعه على جده قاضي القضاة عز الدين ابي حمد عبد العزيز قاضي القضاة بدر
الدين محمد ابن جماعة واباح لي ايضا مسندرقته ابو العباس احمد ابن محي الدين
ابن طريف الحنفي ابنا الحافظ زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين العراقي اخبرنا
القاضي ابو حمد عبد العزيز عن الدين ابن القاضي بدر الدين ابن جماعة سماعا عليه
اخبرنا القاضي ابو العباس احمد ابن محمد الحلبي اجازة اخبرنا بدر ابن خليل
الحافظ بحلب اخبرنا محمد ابن احمد ابي نصر التنيسي باصبهان اخبرنا الحسن ابن احمد
الحداد اخبرنا ابو نعيم احمد ابن عبد الله الحافظ حدثنا عبد الله ابن جعفر
الفارسي حدثنا اسماعيل ابن عبد الله العبدي حدثنا سعيد ابن الحكم حدثنا محمد
ابن سليمان الحضرمي ابو سليمان حدثني خالد ابن ابي عمران عن عروة ابن الزبير
عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا قرانا
ولا صلى الاختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو
قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له
على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك هذا الحديث اخرجه الناسائي في اليوم والليلة عن محمد
ابن سهل ابن عسكر عن سعيد ابن الحكم ابن ابي مريم به فوقع لنا بدلا عاليا
وابنا ابي الشيخ شهاب الدين ابو عبد الله وابنا ابي حيان جميلة زينب
ابنة الشيخ شهاب الدين الشوبكي ام محمد كمالية ابنة الامام نجم الدين الرجاني
المكيا بها قالوا ابنانا الحافظ الزين ابن الحسين العراقي قال اخبرنا
القاضي ابو حمد عز الدين سماعا عليه بجامع الامير من القاهرة سنة احدى
وستين وسبعمائة قال قرات على موسى ابن ابي الحسن القرشي بالقاهرة

اخبرك

١٣٤